ذخائر العرب
٦٤

مُقَدِّمَة ابْن الصَّلاح

وَمَحاسِنُ الاصْطِلاح

طبعة جديدة مُحَرَّرة

د. عَائِشَة عَبْد الرَّحْمن
(بنت الشَّاطِئ)

أستاذ الدراسات العليا
كلية الشريعة بفاس: جامعة القرويين



دار المعارف

الناشر : دار المعارف - ١١١٩ كورنيش النيل - القاهرة ج . م . ع .

فهرس موضوعى

نسخ المقدمة والمحاسن

١ - مقدمة ابن الصلاح

طبعاتها:

الهندية الأولى سنة ١٣٠٤هـ والثانية ١٩٥٧

السعادة بالقاهرة : ١٣٣٦هـ

الحلبية الأولى: ١٣٥٠هـ

طبعتا المكتبة العلمية بالمدينة المنورة: ١٩٦٦م وبيروت ١٩٨٤م

الصفحة

نسختان من عصر تلاميذ ابن الصلاح:

- **الموصلية**، ورمزها (ص)، تاريخ نسخها سنة ٦٦١هـ عن أصل المجد ابن المهتار المصرى سماعه على التقى ابن الصلاح فى سنة ٦٤١هـ آلت إلى ناصر الدين ابن العديم الحلبى - المتوفى سنة ٧٥٢هـ- بطريق التملك.

  رقم (١) مصطلح حديث - دار الكتب القومية بالقاهرة

- **المغربية** (غ): تاريخ الفراغ من نسخها ومقابلتها وتوثيقها، سنة ٧١٣هـ عن تمام سماع بالثغر سنة ٧٠٩هـ لنسخة الشمس ابن جميل الربعى التونسى المالكى القاضى بالاسكندرية، بقراءته لها مرتين على «التقى ابن رزين الشافعى، قاضى القضاة» وعلى النسخة بخط ابن رزين، تصحيحه للسماع فى المرتين - سنتى ٦٧٣، ٦٧٨هـ بسماع التقى ابن رزين لكمال القراءة على التقى أبى عمرو ابن الصلاح بالمدرسة الرواحية بدمشق، سنة ٦٣٦هـ شهر رمضان المعظم.

  / رقم(١٥٥) مصطلح، دار الكتب بالقاهرة

وتلحق بهما:

- **النسخة الزريقية** (ز): تمت كتابتها فى شهر المحرم أول سنة ٩٥٠هـ برسم الإمام شرف الدين الزريقى من فقهاء الزيدية باليمن (٨٩٦ - ٩٦٠هـ تقريبا) سماعه من شيخه الإمام المتوكل على، أمير المؤمنين (٨٧٧ - ٩٦٥هـ) بإسناد فيه طول، رجاله من أئمة الزيدية فقهاء اليمن، إلى «التقى ابن رزين» ٦٠٣ - ٦٨٠هـ سماعه على

التقى أبى عمرو بن الصلاح بالمدرسة الرواحية سنة ٦٣٦هـ
/ رقم ٥٨٤ مصطلح حديث، دار الكتب القومية بالقاهرة.

- النسخة العراقية (ع): أصل عتيقة، من متن ابن الصلاح، للحافظ زين الدين أبى الفضل العراقى مع كتابه الجليل (التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح) كتبها بخطة «الشيخ شرف الدين الأطفيحى الأزهرى» نقلا من أصل شيخه الزين العراقي، وعليها بخط الأزهرى تأريخ الفراغ من كتابتها يوم الاثنين لثمانٍ وعشرين خلتْ من شهر شعبان المكرم سنة ثلاث وتسعين وسبعمائة[1] وعلى النسخة بخط الحافظ العراقى تصحيح القراءة والسماع للكتاب كاملا وإجازته للشيخ الأزهرى ولمن حضر مجالس السماع، روايته وهذه النسخة العراقية لمتن ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح، من رواية الحافظ العراقى عن شيخيه الصلاح العلائى سماعا لبعض الكتاب وإجازة باقيه، والبهاء أبى محمد ابن خليل الأموى سماعا لجميع لكتاب، كلاهما عن ناصر الدين ابن المهتار الدمشقى، (٦٣٦ - ٧١٥هـ) سماعه من مؤلفه أبى عمرو ابن الصلاح، حضورًا فى الخامسة من عمره.
/ رقم ٣٦ مصطلح حديث، خزانة دار الكتب بالقاهرة.

نسخة الهمدانى: رقم ١٣٨ مصطلح حديث، دار الكتب بالقاهرة
نسخة تركية: رقم ١٣١ مصطلح
نسخة الكتبخانة المصرية: رقم ٣٠ مصطلح

* * *

٢ - محاسن الاصطلاح

- نسخة أصل موثقة، كتبها الصلاح الحنبلى، وعليها خط شيخه الإمام سراج الدين البلقينى، بتصحيح القراءة والسماع، والإذن فى الرواية.
/ رقم (١٤١) مصطلح دارالكتب بالقاهرة

* * *

(١) وقع فى طبعتنا هذه، صفحة ١٣١، (سنة ثلاث وتسعين وتسعمائة) تصحيفا لم أنتبه إليه لرسم الكلمة فى المخطوط: وسبعمائة فليصحح، ومعذرة.

النص المحقق
لِمَتنى المقدمة والمحاسن*

النوع الأول من أنواع علوم الحديث
معرفة الصحيح من الحديث
(١٥١ - ١٧٣)[٢]

فوائد مهمة

* رقم ٢ فوق أرقام الصفحات، لمتنى المقدمة والمحاسن والرقم الأسود لصفحات المحاسن.

النوع الثانى

معرفة الحَسن من الحديث
(١٧٤ - ١٨٧)[٢]

النوع الثامن: معرفة المقطوع
(١٩٦ - ٢٠١)[٢]

هو ما جاء عن التابعين موقوفا عليهم من أقوالهم وأفعالهم ١٩٦

وفى جامع الخطيب أنه يلزم كَتْبُ المقاطع الموقوفات على التابعين والنظر فيها، ليُتخيَّر من أقوالهم ولا يُشَذ عن مذاهبهم. وأسند من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال: «ما جاء عن الله فهو فريضة، وما جاء عنى فهو حتم كالفريضة، وما جاء عن أصحابى فهو سنة،وما جاء عن أتباعهم فهو أثر، وما جاء عن مَن دونهم فهو بدعة» ١٩٦.

تفريعات:

١ - قول الصحابى: كنا نفعل كذا، أو: كنا نقول كذا؛ إن لم يُضفه إلى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل الموقوف. وإن أضافه فهو من قبيل المرفوع. ومن هذا القبيل قول الصحابى: كنا لا نرى بأسًا بكذا، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا؛ أو: كان يقال كذا وكذا على عهده؛ أو: كانوا يفعلون ذلك فى حياته؛ ١٩٦[٢].

٢ - قولُ الصحابى: أُمِرنا بكذا، أو نُهينا عن كذا؛ من نوع المرفوع، لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من إليه الأمر والنهى، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك قول الصحابى: من السنة كذا؛ وسائر ما جانَس ذلك، فالأصح أنه مسند مرفوع ١٩٨

وأما مثل قول الصحابى: لا تَلبِسُوا علينا سُنة نبينا؛ وقوله: أصبتَ السنة؛ وقوله: سنة أبى القاسم؛ فهذه الألفاظ فى حكم قوله: من السنة. وبعضُها أقرب من بعض ١٩٩.

٣ - حكم تفاسير الصحابة ٢٠٠

٤ - من قبيل المرفوع، الأحاديث التى قيل فى أسانيدها عند ذكر الصحابى: يرفع الحديث، أو: يبلغ به، أو: يَنْمِيه، أو: رواية: ٢٠٠

وإذا قال الراوى عن التابعى: يرفع الحديث أو يبلغ به؛ فذلك أيضا مرفوع، لكنه مرفوع مرسل: ٢٠١

النوع التاسع: معرفة المرسَل
(٢٠١ - ٢١٢)[٢]

صورتُه التى لا خلاف فيها: حديث التابع الكبير الذى لقى جماعة من الصحابة وجالسهم، إذا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. والمشهور التسوية بين التابعين ٢٠٣[٢].

وله صور اختلف فيها ٢٠٤[٢] - ٢٠٦[٢]

النوع العاشر: معرفة المنقطع
(٢١٣ - ٢١٥)[٢]

النوع الحادى عشر: معرفة المُعضَل
(٢١٦ - ٢٢٩)[٢]

النوع الثانى عشر: معرفة التدليس وحكم المدلس (٢٣٠ - ٢٣٦)[٢]

النوع الثالث عشر: معرفة الشاذّ (٢٣٧ - ٢٤٣)[٢]

النوع الرابع عشر: معرفة المنكر من الحديث
(٢٤٤ - ٢٤٦)[٢]

النوع الخامس عشر: معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد
(٢٤٧ - ٢٤٩)[٢]

النوع السادس عشر: زيادات الثقات وحكمها
(٢٥٠ - ٢٥٦)[٢]

النوع السابع عشر: معرفة الأفراد (٢٥٧ - ٢٥٨)[٢]

النوع الثامن عشر: معرفة الحديث المعلَّل (٢٥٩ - ٢٦٨)[٢]

* * *

النوع التاسع عشر: معرفة المضطرب من الحديث.
(٢٦٩ - ٢٧٣)[٢]

النوع العشرون: معرفة المدرَج فى الحديث
(٢٧٤ - ٢٧٨)[٢]

النوع الحادى والعشرون: معرفة الموضوع
(٢٧٩ - ٢٨٣)[٢]

النوع الثانى والعشرون معرفة المقلوب (٢٨٤ - ٢٨٧)[٢]

النوع الثالث والعشرون صفة من تُقبل روايته ومن تُرد روايته (٢٨٨ - ٣١١)[٢]

النوع الرابع والعشرون: كيفية سماع الحديث وتحمُّله وصفة ضبطه (٣١٢ - ٣٦١)[٢]

* يصح التحمل قبل وجود الأهلية، على أن يروى بعد وجودها. وأما الاشتغال بكَتْبِ الحديث وضبطه وتقييده، فمن حين يتأهل لذلك، على اختلاف الأشخاص ٣١٢[٢] - ٣١٣[٢].

اختلفوا فى أول زمان يصح فيه سماع الصغير، والتحديد بخمس سنوات هو الذى استقر عليه أهل الحديث. والذى ينبغى فى ذلك أن نعتبر فى كل صغير حاله على الخصوص ٣١٤ - ٣١٥

بيان أقسام طرق الحديث وتحمله ومجامعها ثمانية أقسام

الأول: **السماع من لفظ الشيخ.** إملاء أو تحديثا من غير إملاء وهذا القسم أرفع الأقسام.

العبارات فى أدائه: ٣١٧

القسم الثانى: **القراءة على الشيخ،** وأكثر المحدثين يسمونها عرضًا. وسواء كنت أنت القارئ، أو قرأ غيرك وأنت تسمع، من كتابٍ أو من الحفظ. ٣١٩[٢]

العبارة عنها عند أداء الرواية بها ٣٢١ - ٣٢٣

تفريعات للتحمل والأداء بالقراءة على الشيخ ٣٢٤ - ٣٣١

١ - إذا كان أصل الشيخ عند القراءة بيد غيره وهو موثوق به، فإن كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه فهو كما لو كان أصله بيد نفسه. وإذا كان الأصلُ بيد القارئ وهو موثوق به دينا ومعرفة، فكذلك الحكمُ فيه، وأوْلى بالتصحيح.

وأما إذا كان أصله بيد من لا يوثق به، فسماعٌ غير معتدٍّ به.

٢ - اشترط بعض الظاهرية إقرار الشيخ نطقا بتصديق القارئ، والصحيح أن سكوت الشيخ نازل منزلة تصريحه نطقاً، اكتفاء بالقرائن الظاهرة المختار.

٣ - عبارة الراوى: فيما أخذه من المحدث لفظًا وليس معه أحد: وفيما يأخذه ومعه غيره؛ وفيما قرأ على المحدث بنفسه؛ وفيما قرئ على المحدث وهو حاضر. ٣٢٥

٤ - يجب اتباع لفظ الشيخ فى قوله: حدثنا، وحدثنى، وسمعت وأخبرنا. ٣٢٦

٥ - اختلف أهل العلم فى صحة سماع من ينسخ وقتَ القراءة. والمختار أنه لا يصح السماع إذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ لما يُقرأ. ويصح إذا كان بحيث لا يمتنع معه الفهم ٣٢٧

٦ - ويجرى مثل ذلك فيما إذا كان الشيخ أو السامع يتحدث،أو كان القارئ خفيف القراءة يفرط فى الإسراع، أو كان السامع بعيدا عن القارئ...

والظاهر أن يُعفى فى كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين. ٣٢٨

* * *

(النوع السادس والعشرون: فى صفة رواية الحديث وشرط أدائه)
(٣٩٠ - ٤١٨)[٢]

النوع السابع والعشرون: معرفة آداب المحدث
(٤١٩ - ٤٢٧)[٢]

شرف علم الحديث يناسب مكارم الأخلاق، وهو من علوم الآخرة، فليُقدم المحدث تصحيح النية وإخلاصها.
اختُلف فى سن التصدى لإسماع الحديث والانتصاب لروايته - ٤١٩
وأما سن الإمساك عن التحديث والرواية فحين يخاف عليه التخليط، والناس فى ذلك متفاوتون.
لا ينبغى للمحدث أن يحدث بحضرة من هو أولى منه بذلك. وينبغى إذا التُمس منه ما يعلمه عند غيره - فى بلده أو غيره - بإسناد أعلى أو أرجح من وجه آخر، أن يُعلم الطالب به ويرشده إليه.
وليقتد بالإمام مالك بن أنس رضى الله عنه؛ كان لا يحدث إلا على طهارة متمكنا فى جلوسه بوَقارٍ وهيبة، إعظاما لحديث رسول الله ﷺ. وكان يكره أن يحدث فى الطريق أو وهو قائم أو مستعجل، فإن رفع أحد صوته فى مجلسه زجره وتلا قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى﴾
مما يروى فى حرمة مجلس الحديث، أن «القارئ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قام لأحدٍ كُتِبتْ عليه خطيئة» ٤٢٤
يستحب الافتتاح بتلاوة آيات من القرآن العظيم ودعاء يليق بالحال، واتخاذ مستملٍ إذا كثُر الجمعُ، وكلما انتهى إلى ذكر النبى عليه الصلاة والسلام، صلَّى عليه؛ وإلى ذكر الصحابى قال: رضى الله عنه.
ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه فى حالة الرواية عنه، بما هو أهل له.
ومن عادة السلف الأئمة، ختم الإملاء بشىء من العظات والإنشادات بأسانيدها، فى مكارم الأخلاق ٤٢٧[٢]

النوع الثامن والعشرون: معرفة آداب طالب الحديث
(٤٢٨ - ٤٣٦)[٢]

أول ما عليه، إخلاص النية والحذر من طلب الحديث لشىء من الأغراض الدنيوية وليسأل الله التيسير والتأييد، وليأخذ نفسه بالأخلاق الزكية ٤٢٨
إذا فرغ من سماع العوالى والمهمات ببلده، فليرحل فى طلب الحديث

النوع التاسع والعشرون: معرفة الإسناد العالى والنازل (٤٣٧ - ٤٤٩[٢])

النوع المُوفى ثلاثين: معرفة المشهور من الحديث (٤٥٠ - ٤٥٥[٢])

النوع الحادى والثلاثون: معرفة الغريب والعزيز من الحديث
(٤٥٦ - ٤٥٧)

تعريف الغريب. منه صحيح كالأفراد المُخْرَجة فى الصحيحين، ومنه غير صحيح، وذلك هو الغالب على الغرائب.

وينقسم أيضا من وجه آخر: فمنه غريب متنا وإسنادا، ومنه غريب إسنادا لامتنا، ومنه غرائب الشيوخ - ٤٥٦

هل ينعكس الغريب إسنادا لامتنا، فيوجد ما هو غريب متنًا، وليس غريبا إسنادًا؟ ٤٥٧

النوع الثانى والثلاثون: معرفة غريب الحديث
(٤٥٨ - ٤٦١)

تعريفه، وقبح الجهل به. الخائض فيه حقيق بالتحرى.

أوائل من صنفوا فيه من علماء الإسلام - ٤٥٨

أقوى ما يُعتَمد عليه فى تفسير غريب الحديث، أن يُظفر به مُفَسَّرا فى بعض روايات الحديث.

مثاله: ٤٥٩-٤٦١

النوع الثالث والثلاثون: معرفة المسلسل من الحديث
(٤٦٢ - ٤٦٥)[٢]

انقسامه إلى ما يكون التسلسل فيه صفة للرواية والتحمل، وإلى ما يكون صفة للرواة وحالةً لهم، أحوال الرواة لا تُحصى، وقد نَوَّعَ «الحاكم، أبو عبد الله»، المسلسل إلى ثمانية أنواع، والذى ذكره فيها إنما هى صور وأمثلة ثمانية ٤٦٢ الأنواع الثمانية للمسلسل عند الحاكم: - ٤٦٤ - ٤٦٥

النوع الرابع والثلاثون: معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه
(٤٦٦ - ٤٧٠)[٢]

هذا فن مستصعب، وللإمام الشافعى، رضى الله عنه، فيه يدٌ طُولَى وسابقة أُولَى.

تعريفه ٤٦٦[٢]

أقسامه، وأمثلته.

* منها ما يعرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم.
* ومنها ما يعرف بقول الصحابى.
* ومنها ما عُرِف بالتاريخ، فالمتأخر ناسخ لما تقدمه.
* ومنها ما يعرف بالإجماع. كحديث قتلِ شارب الخمر للمرة الرابعة عُـرِفَ نسخهُ بـانعقاد الإجمـاع على تركه. والإجماع لا يَنسخ ولا يُنسخ، ولكن يدل على وجود ناسخٍ غيره ٤٦٩[٢] - **٤٧٠**

النوع الخامس والثلاثون: معرفة المصحَّف من أسانيد الحديث ومتونها (٤٧١ - ٤٧٦)

فن جليل ينهض بأعبائه الحُذَّاق من الحُفاظ، والدارقطنى منهم، وله فيه تصنيف مفيد.
مثال التصحيف فى الإسناد ٤٧١ - **٤٧٢** مثال التصحيف فى المتن ٤٧٢
وينقسم قسمة أخرى إلى تصحيف البصر، وتصحيف السمع.
وينقسم قسمة ثالثة إلى تصحيف اللفظ وهو الأكثر، وإلى تصحيف يتعلق بالمعنى - ٤٧٦

النوع السادس والثلاثون: معرفة مختلف الحديث (٤٧٧ - ٤٧٩)[٢]

يكملٍ للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتى الحديث والفقه ٤٧٧
وأجلُّ ما صُنِّف فيه (كتاب اختلاف الحديث للإمام الشافعى) وهو مدخل عظيم لهذا النوع **٤٧٧**
ينقسم إلى قسمين:
* أن يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر إبداء وجهٍ يَنْفِى تنافيهما. مثالـه وكتاب (مختلف الحـديث لابن قتيبة فى هذا المعنى، إن يكن أحسن فيه من وجه، فقد أساء فى أشياء منه قصُر باعُه عنها.

قول ابن خزيمة، الإمام أبى بكر: «لا أعرف أنه رُوِىَ عن رسول الله صـلى الله عليه وسلم حـديثان - بإسنادَين صحيحين - متضادان، فمن كان عنده فليأتنى به أؤلف بينهما.
القسم الثانى: أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وذلك على ضربين: أن يظهر كون أحدهما ناسخا فيعمل به ويترك المنسوخ، وإلا فيُفزع إلى الترجيح بوجهٍ من وجوه الترجيحات، ٤٧٩[٢]

النوع السابع والثلاثون: معرفة المزيد فى متصل الأسانيد (٤٨٠ - ٤٨١)[٢]

مثاله، ألَّف الخطيب الحافظ فيه كتابا، وفى كثير مما ذكره نظر - ٤٨١
مزيد نظر فى أمثلة المزيد فى متصل الأسانيد **٤٨٢**

النوع الثامن والثلاثون: معرفة المراسيل الخفىِّ إرسالُها (٤٨٣ - ٤٨٤)[٢]

وهو نوع مهم عظيم الفائدة، يُدرَك بالاتساع فى الرواية والجمع بين الطرق، والمعرفة التامّة ٣٨٣
منه ما عرف فيه الإرسال، بمعرفة عدم السماع من الراوى، أو عدم اللقاء. مثاله.
ومنه ما عُرِفَ بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو آخر، فى الموضع المُدَّعى فيه الإرسال. وهذا النوع يتعرض، كالنوع قبله، لأن يُعتَرض بكل واحد منهما على الآخر ٤٨٤[٢].

النوع التاسع والثلاثون: معرفة الصحابة، رضى الله عنهم أجمعين (٤٨٥ - ٥٠٥)[٢]

عِلم كبير، ألَّف الناسُ فيه كتبا كثيرة، كالاستيعاب لابن عبد البر، وكتاب ابن الأثير.. وبهذا النوع يُعرف المتصل من المرسل ٤٨٥[٢]
فيما يلى نُكت نافعة إن شاء الله، كان ينبغى تتويجُ المصنفات فى الصحابة، بها:
١ - الأقوال فى تعريف الصحابى. ٤٨٦ - ٤٨٩ بِمَ يُعرف كونُه صحابيا؟ - ٤٨٩
٢ - للصحابة بأسْرِهم خصيصة، وهى أنه لا يُسأل عن عدالةِ أحدٍ منهم بل ذلك أمر مفروغ منه لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة، وإجماع من يُعتد به فى الإجماع من الأمة. ومَن لَابَسَ منهم الفتنة، فكذلك ٤٩٠[٢] - ٤٩١[٢]
٣ - أكثر الصحابة حديثًا عن رسول الله ﷺ. وأكثرهم فُتيا العبادلة، ومن يلتحق بهم من فقهاء الصحابة رضى الله عنهم ٤٩٢ - ٤٩٣[٢]
٤ - عِدَّةُ من روى عن النبى صلى الله عليهم، وتَعذُّرُ إحصائهم - ٤٩٤
٥ - أفضل الصحابة، رضى الله عنهم، أفرادا. - ٤٩٥[٢] وأفضل أصنافهم صنفا - ٤٩٦[٢]
٦ - أولهم إسلاما، على اختلافٍ فيهم ٤٩٧
٧ - آخرهم، على الإطلاق، موتا، أبو الطفيل عامر بن واثلة، سنة مائة من الهجرة
وأما بالإضافة إلى النواحى، فآخر من مات منهم: بالمدينة، وبمكة ٤٩٨[٢]
وبالبصرة، وبالكوفة، وبالشام ٥٠٤ وبمصر، وبفلسطين، وبدمشق، وبحمص، وباليمامة، وبالجزيرة وبأفريقية، وبالبادية فى الأعراب - رضى الله عنهم أجمعين ٥٠٤ - ٥٠٥

النوع الموفى أربعين: معرفة التابعين (٥٠٦ - ٥١٩)[٢]

النوع الحادى والأربعون: معرفة الأكابر الرواة عن الأصاغر (٥٢٠ - ٥٢٦)[٢]

النوع الثانى والأربعون: المُدَبَّج وماعداه من رواية الأقران بعضهم عن بعض (٥٢٣ - ٥٢٦)[٢]

النوع الثالث والأربعون : معرفة الإخوة والأخوات من العلماء والرواة (٥٢٧ - ٥٣٦)[٢]

النوع الرابع والأربعون: معرفة رواية الآباء عن الأبناء (٥٣٠ - ٥٣٩)[٢]

النوع الخامس والأربعون: معرفة رواية الأبناء عن الآباء (٥٤٠ - ٥٤٩)[٢]

النوع السادس والأربعون:
معرفة من اشترك فى الرواية عنه روايان متقدم ومتأخر
(٥٥٠ - ٥٥١)[٢]

النوع السابع والأربعون: معرفة من لم يروِ عنه إلا راوٍ واحد
(٥٥٢ - ٥٥٨)[٢]

النوع الثامن والأربعون: معرفة من ذُكِرَ بأسماء أو نعوت مختلفة
(٥٥٩ - ٥٦١)[٢]

النوع التاسع والأربعون: معرفة المفردات الآحاد، من الأسماء والألقاب والكُنى
(٥٦٢ - ٥٦٩)[٢]

النوع المُوفِى خمسين: معرفة الأسماء والكُنَى
(٥٧٠ - ٥٧٩)

كُتبُها كثيرة، منها كتاب ابن المدينى، ومسلم، والنسائى، والحاكم الكبير، وابن عبد البر..
المراد هنا أسماء ذوى الكنى، وأصحاب الكنى على ضروب:
أحدهـا، الذين سُمُّوا بالكنى، فأسماؤهم كناهم. منهم من له كنية أخرى. ومن لاكنية له غير الكنية التى هى اسمه ٥٧١
الضرب الثانى: الذين عُرِفوا بكُناهم ولم يوقف على أسمائهم.
مثاله من الصحابة ٥٧٢ ومن غير الصحابة ٥٧٣[٢]
الثالث: الذين لُقِّبوا بالكُنى، ولهم غيرها كُنَى وأسماء. مثاله ٥٧٤
الرابع: من له كنيتان أو أكثر ٥٧٥
الضرب الخامس: من اختُلف فى كنيته فذُكر له على الاختلاف كنيتان أوأكثر. مثاله: ٥٧٦[٢]
السادس: من عُرِفت كنيته واختُلِف فى اسمه. مثاله من الصحابة ٥٧٧[٢] وغير الصحابة ٥٧٨
السابع: من اختُلف فى كنيته واسمه معا، وذلك قليل. مثاله - ٥٧٨
الثامن: من لم يُختَلف فى كنيته واسمه، وعرفا جميعا واشتهرا، من أمثلته - ٥٧٩
التاسع: من اشتهر بكنيته دون اسمه، واسمه مع ذلك غير مجهول عند أهل العلم بالحديث، ولابن عبد البر تصنيف مليح فيمن بعد الصحابة منهم. مثاله.. ٥٧٩

النوع الحادى والخمسون: معرفة كُنى المعروفين بالأسماء
(٥٨٠ - ٥٨٢)[٢]

وهذا من وجهٍ، ضدُّ النوع الذى قبله، ومن وجهٍ آخر يصلح لأن يجعل قسما من أقسام ذاك ٥٨٠[٢]
ممن يكنى فى الصحابة بأبى محمد. وممن يكنى بأبى عبدالله ٥٨١
وممن يُكنى منهم بأبى عبد الرحمن ٥٨٢

النوع الثانى والخمسون: ألقابُ المحدِّثين ومن يُذكَر معهم
(٥٨٣ - ٥٨٩)[٢]

فيها كثرة، وممن صنف فيها «أبو بكر الشيرازى وأبو الفضل ابن الفلكى.
تنقسم إلى ما يجوز التعريف به وهو ما لايكرهه الملقَّب، وما لا يجوز وهو ما يكرهه ٥٨٣
لو كان يكرهه واشتهر به، فإن أمكن العدولُ عنه فهو أَوْلى، وإلا فلا يحرُم، لمكان الحاجة للتعريف. ٥٨٣

أنموذج منها مختار:

رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان: معاوية بن عبد الكريم «الضال» وإنما ضل فى طريق مكة.

وعبدالله بن محمد الطرسوسى «الضعيف» كان ضعيفا فى جسمه لا فى حفظه ٥٨٣

وثالث وهو عارم، أبو النعمان السدوسى. «غندر» لقب أبى بكر البصرى محمد بن جعفر ٥٨٤[٢]

ومعه غنادرة آخرون لمن أسماؤهم محمد بن جعفر وممن ليس بمحمد بن جعفر ٥٨٥

ومن الألقاب: «غُنجار» صاعقة، شباب، زُنيج، رُسته، قيصر، الأخفش صاحب غريب الموطأ.

الأخافش النحويون الثلاثة المشهورون: ٨٧ هـ

«مربَّع، وجزرة، وعُبيدٌ العجلُ، وكيلجه، وما غَمَّهُ» البغداديون الخمسة، من كبار أصحاب «يحيى بن معين» وهو الذى لقبهم

«سجادة - المشهور - الحسن بن حماد

«مُشكدانه، ومُطيَّن» من أصحاب أبى نُعيْم الفضل بن دكين، لقَّبها بذلك

«عبدان» لقب جماعة، أكبرهم «عبد الله بن عثمان المروزى، صاحب ابن المبارك

النوع الثالث والخمسون: المؤتلف والمختلف من الأسماء والأنساب (٥٩٠ - ٦١١)[٢]

هو ما يأتلف فى الخطّ صورته، ويختلف فى اللفظ صيغته: صُنِّفت فيه كتب مفيدة، من أكملها (الإكمال لأبى نصر ابن ماكولا) ٥٩٠

واستدرك عليه الحافظ ابن نقطة، ذيلا على الأصل. وصنف فى ذلك جماعة من المتأخرين ٥٩٠

مما دخل من المؤتلف والمختلف تحت الضبط: ٥٩٠ ما هو على العموم، وما يختص بضبطِ ما فى الصحيحين والموطأ.

من العموم: سَلَام، وسلاَّم: ٥٩١ - ٥٩٢[٢]

عِمارة، وعُمارة: كَرِيز، وكُرَيز: ٥٩٣ حِرَّام، وحِزَام: ٥٩٣[٢]

العَيْشيون، والعَبسبون والعنسيون ٥٩٥

أبو عُبيدة وأبو عَبيدة؛ السَّفْر والسَّفَر: عِسْل، وعَسَل: ٥٩٦[٢]

غَنَّام وعَثَّام، قُمَيْر وقَمِير، مُسَوَّر ومِسْوَر، الحَمَّال والجمَّال ٥٩٧

قد يوجد فى الباب ما يؤمن فيه من الغلط، ويكون الحافظ مصيبا كيف ما قال، مثل: عيسى بن أبى عيسى: الحَنَّاط، والخَبَّاط، والخَيَّاط مسلم: الخيَّاط والحناط والخباط ٥٩٨

القسم الثانى ضبط ما فى (الصحيحين، أو أحدهما، والموطأ):

منه بَشَّار، ويَسَار، وسيَّار؛ بِشْر، وبُسْر؛ وبُشَيْر، ويُسَيْر، ونُسَيْر ٦٠٠

يزيد، وبُرَيد، والبِرِنْد، والبَرِيد؛ البَرَاء، والبَرَّاء؛ جارِية، وحارِثة: ٦٠٠

النوع الرابع والخمسون: المتفق والمفترق من الأسماء والأنساب ونحوها (٦١٣ - ٦٢١)[٢]

فهو : ابن مسعود، وبالبصرة، فهو ابن عباس، وبخراسان : فهو ابن المبارك. وإذا حدث المصرى عن : « عبد الله » فهو ابن عمرو بن العاص ٦١٩ وإذا قال المكىّ : عن عبدالله؛ ولا ينسبه، فهو ابن عباس

« أبو حمزة » عن ابن عباس إذا أطلق؛ وعن « شعبة » قال : « رويت عن سبعةٍ كلُّهم أبو حمزة عن ابن عباس - بالحاء والزاى - إلا واحدا فإنه بالجيم : أبوجمرة نصر بن عمران

القسم السابع: المشترك المتفق فى النسبة خاصة، ومن أمثلته : الآمُلى : آمُل طبرستان، والآمُلى : آمُل جيحون. « الحَنفى » من بنى حَنيفة. والحنفى مذهبًا

ولمحمد بن طاهر المقدسى فى هذا القسم (كتاب الأنساب المتفقة) ٦٢٠

النوع الخامس والخمسون : نوع يتركب من النوعين قبله (٦٢٢ - ٦٢٦)[٢]

منه ما يوجد الاتفاق فى اسمى شخصين أو كنيتهما التى عُرِفا بها، أو يـوجد فى نسبهـما الاختلافُ والائتلاف المذكوران فى النوع قبله.

أو على العكس بأن يختلف ويأتلف أسماهما ويتفق نسبُهما اسمًا أو كنية.

ويلتحق بالمؤتلف والمختلف فيه، ما يتقارب ويشتبه. وللخطيب فيه كتاب (تلخيص المتشابه فى الرسم) من أحسن كتبه، وإن لم يُعْرِب باسمه عن موضوعه. ٦٢٢

من أمثلة الأول « موسى بن عَلِىّ، وموسى بن عُلَىّ » ٦٢٢

ومن المتفق من ذلك، المختلف والمؤتلف فى النسبة : « محمد بن عبد الله المُخَرِّمى » نسبة إلى المُخرَّم من بغداد، مشهور و « محمد بن عبد الله المَخْرَمى » غير مشهور روى عن الإمام الشافعى. حديثه فى مسلم. « ثور بن يزيد » الكلاعى الشامى و « ثور بن زيد الديلى المدنى روى عنه الإمام مالك، وحديثه فى الصحيحين ٦٢٣

ومن المتفق فى الكنية المختلف والمؤتلف فى النسبة :

« أبو عمرو الشيبانى، وأبو عمرو السَّيْبانى ٦٢٤[٢]

وأما القسم الثانى الذى هو على العكس من ذلك، فمن أمثلته : « عَمرو بن زُرارة، وعُمَر بن زرارة، « عُبيدالله بن أبى عبدالله، وعبد الله بن أبى عبد الله » « حَيَّان الأسدى، وحَنَان الأسدى ». ٦٢٥

النوع السادس والخمسون : الرواة المتشابهون فى الاسم والنسب المتمايزون بالتقديم والتأخير (٦٢٧ - ٦٢٨)

مثاله : « يزيد بن الأسود » و « الأسود بن يزيد : « الوليد بن مسلم، ومسلم بن الوليد ٦٢٧

وصنف «الخطيب الحافظ» فى هذا النوع كتاب (رافع الارتياب فى المقلوب من الأسماء والأنساب) - ٦٢٨

النوع السابع والخمسون: معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم (٦٢٩ - ٦٣٣)

وذلك على ضروب:

أحدها: مَن نسب إلى أمه: منهم من الصحابة: بنو عفراء، وبلال بن حمامة، وبنو بيضاء، وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن بحينة، وسعد بن حَبتة الأنصارى، رضى الله عنهم ٦٢٩

ومن غير الصحابة: محمد بن الحنفية، وإسماعيل بن عُلّية، وإبراهيم بن هَراسة ٦٣٠

الثانى: من نُسب إلى جدته، من الصحابة:

«يَعْلَى بن منية، وبشير بن الخصاصية. ٦٣١

ومن شيوخ ابن الصلاح: «ابن سكينة، أبو أحمد البغدادى، وهى أم أبيه.

الثالث: من نُسب إلى جَدِّه:

من الصحابة، رضى الله عنهم: «أبو عبيدة ابن الجراح، وحمَل ابن النابغة الهذلى، ومجمّع ابن جارية»

ومَنْ بعدهم: بنو الماجِشون، وابن أبى ذئب، وابن أبى ليلى الفقيه، وابن أبى مُليكة، وأحمد ابن حنبل، الإمام، وبنو أبى شيبة.

ومن المتأخرين: أبو سعيد ابن يونس، صاحب (تاريخ مصر) ٦٣٢

الرابع: من نسب إلى رجل غير أبيه. هو منه بسبب: منهم:

«المقداد ابن الأسود» وكان فى حجر الأسود بن عبد يغوث القرشى

«الحسن ابن دينار» ٦٣٣، وهو ابن واصل، ودينار: زوج أمه

النوع الثامن والخمسون: معرفة النِّسَب التى على خلاف ظاهرها (٦٣٤ - ٦٣٦)[٢]

من ذلك:

«أبو مسعود البدرى»: نزل بدرًا فنُسب إليها ٦٣٤[٢]

«سليمان بن طرخان التيمى»: نزل فى تيم، وليس منهم

«أبو خالد الدالانى»: هو مولى بنى أسد، ونزل فى دالان

«إبراهيم بن يزيد الخوزى»: ليس من الخوز، وإنما نزل فى شِعب الخوز بمكة

«عبد الملك بن سليمان العرزمى»: نزل جبانة عزرم بالكوفة

«محمد بن سليمان العَوَقى»: نزل فيهم، وهم بطن من عبدالقيس

النوع التاسع والخمسون: معرفة المبهمات (٦٣٧ - ٦٤٢)

النوع الموفى ستين: معرفة تواريخ الرواة (٦٤٣ - ٦٥٣)[٢]

٤ - تواريخ أصحاب كُتُب الحديث الخمسة المعتمدة:

أبو عبد الله البخارى، ومسلم بن الحجاج النيسابورى، وأبو داود السجستانى وأبو عيسى الترمذى، وأبو عبد الرحمن النسائى ٦٥١

وابن ماجه، صاحب السنن ٦٥٢

٥ - سبعة من الحفاظ، بعد هؤلاء، عظُم الانتفاع بمصنفاتهم فى أعصارنا:

أبو الحسن الدارقطنى، ثم أبو عبد الله الحاكم النيسابورى، ثم أبو محمد عبد الغنى بن سعيد المصرى، ثم أبو نُعيم الأصبهانى.

يليهم من الطبقة بعدهم: أبو عمر ابن عبد البر حافظ المغرب، وأبو بكر البيهقى، وأبو بكر الخطيب البغدادى حافظ المشرق: ٦٥٢ - ٦٥٣

النوع الثانى والستون: معرفة من خلَّط فى آخر عمره من الثقات (٦٦٠ - ٦٦٤)[٢]

النوع الثالث والستون: معرفة طبقات الرواة والعلماء (٦٦٥ - ٦٦٧)[٢]

النوع الرابع والستون: معرفة الموالى من الرواة والعلماء (٦٦٨ - ٦٧١)[٢]

أهمُّه معرفة الموالى المنسوبين إلى القبائل بوصف الإطلاق

وفى الموالى:

من هم موالى عتاقة ؛ ومن هم موالى إسلام كالإمام البخارى محمد بن إسماعيل الجعفى ، مولاهم، نُسِب إلى ولاء الجعفيين لأن جَدَّه، وكان مجوسيا، أسلم على يد «اليمان بن الأخنس الجعفى» و «الحسن بن عيسى الماسِرْجسى: كان نصرانيا وأسلم على يدى عبد الله بن المبارك.

أمثلة لكل من ولاء العتاقة، وولاء الإسلام وولاء الحِلْف والموالاة. وللمنسوبين إلى القبائل ٦٦٨ - ٦٦٧[٢]

وربما نُسِب إلى القبيلة مولى مولاها. مثاله ٦٧٠

قدوم الزهرى من مكة على «عبد الملك بن مروان» وسؤاله إياه عن سادات أهل الأمصار، وهل هم من العربَ أو الموالى؟ وبم سادوا؟

سادات: أهل مكة، وأهل اليمن، وأهل مصر، وأهل الشام، وأهل الجزيرة، وأهل خراسان، وأهل البصرة: كلهم من الموالى، سوى أهل الكوفة فمن العرب. سادوا جميعا بالديانة والرواية ٦٧٠

فقهاء المدينة التابعون السبعة، كلهم عرب، إلا سليمان بن يسار فمن الموالى ٦٧١

النوع الخامس والستون: معرفة أوطان الرواة وبلدانهم (٦٧٢ - ٦٧٦)[٢]

كانت العرب تنتسب إلى قبائلها فلما جاء الإسلام حدث فيما بينهم الانتساب إلى الأوطان - لسعة ديار الإسلام.

سبيل الجمع بين البلدين لمن كان من الناقلة من بلدٍ إلى بلد، البلدين، أو بين البلدة والقرية من قراها: ٦٧٢[٢]

أسوة بالحاكم أبى عبد الله - فى المعرفة - روى ابن الصلاح ثلاثة أحاديث من عواليه بأسانيده إليها، ثم ذكر أوطان رجال الإسناد لكل حديث منها ٦٧٣ - ٦٧٦

ثم ختام الكتاب..

تمت فهرسة مقدمة ابن الصلاح، ومحاسن الاصطلاح
وفيما يلى، فهرسةٌ للأنواع الخمسة التى زادها السراج البلقينى فى (محاسنه) على الأنواع الخمسة والستين، فى مقدمة ابن الصلاح

زيادات محاسن الاصطلاح على مقدمة ابن الصلاح

النوع السادس والستون: رواية الصحابة بعضهم عن بعض //(٦٨٠ - ٦٨٩)

النوع السابع والستون: معرفة رواية التابعين بعضهم عن بعض //(٦٩٠ - ٦٩٢)

النوع الثامن والسبعون
من اشترك من رجال الإسناد فى فقه أو بلد أو غير ذلك // (٦٩٣ - ٦٩٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿إنَّا لِلَّهِ وَإنَّا إليهِ راجعونَ﴾

الإهـــداء

إلى مَن أعزَّنى اللَّهُ تعالى بهِ أبًا تقيًّا زكِيًّا ومعلمًا مرشدًا ورائدًا أمينًا ملهمًا وإمامًا مهيبًا قدوة: فضيلة والدى العارف بالله العالم العامل:

«الشيخ محمد على عبدالرحمن الحسينى»

نذرنى، رضى الله عنه، لعلوم الإسلام، ووجهنى من المهد إلى المدرسة الإسلامية، وقاد خُطاى الأولى على الطريق السوِىّ، يحصننى بمناعة تحمى فطرتى من ذرائع المسخ والتشويه.

وإلى أمى «السيدة فريدة عبدالسلام منتصر» والجنة تحت أقدامها.

وإلى شيخى الإمام الجليل الأصولى: «الأستاذ أمين الخولى»

الذى أدين له بتأصيل المنهج وترسيخ جذورى فى المدرسة الإسلامية، وما علمنى من أصول مناهجها وذخائر تراثها، ما أحقق به وجودى العلمى.

وإلى ابنتى الغالية، فقيدة العلم والشباب، «الدكتورة أمينة أمين الخولى» تفانت فى طلب العلم، بذلاً وإيمانًا ومجاهدة وتجلت لها فى دراستها العليا للرياضيات بجامعة ڤيينا، آيات القدرة الإلهية فى النظام الكونى المحكم، واستشرفت لمناهج الأصوليين من علماء الإسلام، وكانت المثال الأصيل النبيل لطالبة علم مصرية مسلمة، عربية.

سلام عليكم فى جوار الله تعالى.

مع الصديقين والشهداء ﴿وحَسُنَ أولـئك رفيقًا﴾.



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

باسم الله، والحمدلله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم رسل الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

﴿اللهمَّ يَسِّرْ وأَعِنْ﴾

هذه الطبعة:

ظهرت الطبعة الأولى من (مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح) من مركز تحقيق التراث بدار الكتب القومية بالقاهرة، سنة (١٣٩٤هـ: ١٩٧٤م) بعد أن استغرق طبعها فى مطبعة الدار أكثر من خمس سنوات، فى ظروف صعبة. فخرجت الطبعة مشوبة بأوهام وأخطاء وتصحيفاتٍ حاولتُ استدراك ما تنبهت إليه منها وقتئذ، فى ملحق بالطبعة لم يخل من وهم وخطأ وتصحيف، فضلاً عما فاتنى من قصور فى منهج التحقيق والتوثيق. وبلغ بى الضيق بذلك أن تمنيت على الله عز وجل، أن ييسر لى قبل الرحيل، إعداد طبعة جديدة محررة متقنة. واستجاب الله لدعائى، له الحمد والمنّة، فعكفت على إنجاز هذه الطبعة المحررة، قدر ما وسع الجهد وأسعفت الوسائل.

.لم يكن الأمر، كما فى الطبعة الأولى، مجرد إخراج متن من (المقدمة والمحاسن) من أصول لهما موثقة. فكل منهما قد قرئ على مصنفه ووثقه بخطه. وقد ظل أولهما بوجه خاص، مشغلة علماء الحديث من عصر ابن الصلاح فما بعده، بحيث يمكن لأهل الاختصاص التنبه إلى ما قد يقع فى طبعاته، وقد تعددت، من أخطاء وأوهام.

بل الأمر فيما ينبغى لتوثيق المتن، من مقابلة كل ما فيه من نقول على أصولها فى الكتب التى نقل منها المصنف، صرَّح بأسمائها أو أبهم. واقتضى هذا وجوب البدء أولاً بجمع ما وصل إلينا من الكتب المصرح بها فى نقول ابن الصلاح والسراج البلقينى، ومنها نوادر غير متداولة، ما بين مطبوع ومخطوط.. والمطبوع قلما يخلو من تصحيف وخلل ووهم، والمخطوطات لاتسلم من طمس وتآكل وخرم، وغالبًا ما تكون كلماتها غير منقوطة، ومتونها خالية من الفواصل وعلامات الترقيم، وقد تكون على هوامشها إضافات دون علامة لمخارجها، تميز ما هو منها لحق لسقطٍ من المتن، وما هو من الحواشى عليه، للمصنف أو لغيره.

وكشفت المقابلة للنقول فى (المقدمة والمحاسن) على ما تيسر لى من مصادرها، عن مواضع غير قليلة من الإدراج والسقط والوهم، ما كان يمكن اتقاؤها ومصادر النقل ليست بين أيدينا، فكان أن تورطنا فى ضبطها على السياق، اجتهادًا فيما لامجال فيه لاجتهاد. كما وجهت المقابلةُ إلى ما يكون من اختلاف النقل عن نصه فى المصدر المنقول منه. وقد جرينا فيما مضى على اعتماد مصادر النقل فى مواضع الاختلاف، دون أن نقدر احتمال أن يكون النقل صحيحًا، وأن الخطأ فى المصدر أو المرجع المنقول منه، لوهم من مؤلفه أو ناسخه أو ناشره و طابعه، وبهذا تثقل تكاليف التحقيق بالرجوع إلى مصادر أخرى مما يُحتكَم إليه فى مثل هذا الاختلاف.

وكان من الإخلال بقواعد المنهج كذلك، أن قصرتُ فى الطبعة الأولى فى تخريج الأحاديث بالمقدمة والمحاسن، اقتصارًا على الاطمئنان إليها بوجودها فى كتب الحديث والسنن. وما كان ينبغى أن أغفل أن علماء المصطلح يشغلون غالبًا بالحديث المرفوع أو الموقوف والمرسل والمنقطع والمقطوع والمعضل، والمدرج والشاذ والغريب، والمعلل، والضعيف، والمدلس والمنسوخ، والموضوع.. وذلك كله مما لا شأن لمفهرسى الأحاديث به، وقد يكون الحديث مخرجًا من طرقه الصحاح فى كتب الحديث الأمهات، ويتعلق

الأمر عند علماء المصطلح بإسناد معين أورواية بذاتها، فى كتاب منها أو فى كتب غيرها من المصنفات الحديثية. وأشق ما تكون المعاناة حين لا يذكرون متن الحديث أو بابه، بل يكتفون بطرف منه أوكلمة، أوإشارة إلى إحدى طرقه، كأن يقولوا: الحديث الذى رواه فلان عن فلان وأنكر المروى عنه أنه روّاه إياه، أو الحديث الذى رواه فلان عن شيخ يشارك فيه عدد من الرواة، قل أو كثر، تشابهت أسماؤهم أو ألقابهم وكناهم وأنسابهم.. ونحو ذلك من الإشارات التى بعُد العهد بمن كانوا يعرفونها بمجرد الإشارة إليها، وأما نحن، فى عصرنا البائس، فلا غنى لنا فى تخريج الأحاديث بكتب المصطلح، عن كتب المستدرك والإلزامات والمراسيل والعلل والأوهام، ومختلف الحديث وغريبه وناسخه ومنسوخه، والتدليس والوضع.. ومسائل الحفاظ لشيوخهم. وكتب التاريخ والرجال: الجرح والتعديل، والمؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، والأسماء والكنى، والألقاب والأنساب، ومعاجم الشيوخ وبرامجهم، وكتب التقييد لرواة الكتب والمسانيد، وماتيسر من كتب الأطراف والمبهمات..

وقد استغرق إعداد هذه الطبعة عشر سنين دأبًا، لئن شُغِلْتُ فيها، كذلك، بتكاليف الإشراف على طلابى فى الدراسات العليا، لقد كان لى من صحبتهم فى رسائلهم ما زادنى تحريرًا لمنهج التوثيق، وعلمًا بقوانين التحقيق، وزودنى بمصادر ومراجع لم تكن مما وقفت عليه من قبل.

وكنت كلما عكفت على إنجاز هذه الطبعة ظهر مخطوط من حيث لا أحتسب، أونُشر من كتب التراث ما أحتاج إليه. فعُدتُ على بدء أعيد النظر فيما سبق لى إنجازه.. وتكرر ذلك مرارًا حتى بدا لى كأنْ لا نهاية لما رجوت إكماله. وخشيت أن ينتهى الأجل المقدور لى، وأنا هامة اليوم أو غدٍ، قبل إخراج هذه الطبعة الجديدة، فاستخرت الله تعالى وقدمتها للطبع، ويظل المجال مفتوحًا لما بها من فوات يستدركه من ييسرهم الله تعالى لخدمة الحديث الشريف وعلومه.

* * *

أدين بالفضل فيما تزودت به لهذه الطبعة من مصورات لعشراتٍ من المخطوطات لم يكن لى غنى عنها، إلى السادة الزملاء الكرام القائمين على خزائن المخطوطات بمصر والمغرب.

وأسعفتنى الأريحية الأصيلة لصاحب السمو الملكى «الأمير سعود الفيصل» والسيد الجليل «حبيب محمود أحمد، من أعيان المدينة المنورة» بمصورات لمخطوطات نادرة من خزائن استانبول ونجد والمدينة المنورة، عزَّ علىَّ الظفر بها.

وأذكر بصادق التقدير والعرفان، ما أفدتُ من صحبتى، عشرين عامًا، لأبنائى طلاب الدراسات الإسلامية العليا بجامعة القرويين العريقة، تعلمت معهم فى كل درس لنا أولقاء، ما يُثرى وجودنا العلمى، ويرهف اعتزازنا بالانتماء إلى المدرسة الإسلامية، بما نهلتُ وإياهم من ينابيع سخية نقية لسلفنا العلماء النبلاء الصفوة، ورثة الأنبياء.

للَّهِ تعالى الحمدُ والمِنَّة

﴿وسَلَامٌ عَلَىٰ عِبادِهِ الذين اصْطَفَىٰ﴾

صدق الله العظيم

مصر الجديدة

صيف عام ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م

مدخل

١ - أبو عمرو ابن الصلاح، وكتابه.

٢ - السراج البلقينى وكتابه.

مدخل :

«يحمل هذا العلم من كل خلف عُدولُه، يَنفُون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.»

[حديث شريف]
أخرجه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادى
من عدة طرق، فى الباب التاسع
من كتابه (شرف أصحاب الحديث)

قدمت فى الطبعة الأولى عرضًا سريعًا لمن تتابعوا على خدمة الحديث الشريف وعلومه ورجاله، من القرن الثانى إلى أبى عمرو ابن الصلاح وطبقته، ناظرة فيهم إلى توالى الطبقات واختلاف الأمصار من مشرق ومغرب. ومن وقتئذ وأنا أستدرك عليهم بين يوم وآخر من فاتنى ذكرهم. فما عُدت اليوم أتجاسر على هذه المحاولة، وإنى لأعتبر بالحافظ أبى عبدالله الذهبى: ترجم فى المجلد الأول وبعض الثانى من (تذكرة الحفاظ) لأكثر من خمسمائة من أعيان الحفاظ إلى منتصف القرن الثالث للهجرة، ثم قال: عقب الطبقة الأخيرة منهم: «فهؤلاء المُسَمَّون فى هذه الطبقة هم ثقات الحفاظ. ولعل قد أهملنا طائفة من نظرائهم، فإن المجلس الواحد فى هذا الوقت كان يجتمع فيه أزيد من عشرة آلاف محبرة، يكتبون الحديث ويعتنون بهذا الشأن وبينهم نحو من مائتى إمام - فى هذه الطبقة - قد برزوا وتأهلوا للفتيا.» التذكرة ٥٢٩/٢.

* * *

على مر المراحل، كانت قواعد المصطلح يتوارد عليها العلماء تأصيلاً وضبطًا وتحريرًا، فبلغت من الكثرة بحيث احتيج إلى مصنفات فيها جامعة، أجمل ذكرها الحافظُ ابن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) فى خطبة كتابه (شرح نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر) قال بعد الحمد والصلاة على النبى: «أما بعد فإن التصانيف فى اصطلاح أهل الحديث قد كثرت للأئمة فى القديم والحديث. فمن أول من صنف فى ذلك القاضى أبو محمد الرامهرمزى (- ٣٦٠هـ) فى كتابه المحدث الفاصل، لكنه لم يستوعب؛ والحاكم أبو عبدالله

النيسابورى (-٤٠٥ هـ) لكنه لم يهذب ولم يرتب. وتلاه أبو نعيم الأصبهانى (- ٤٣٠هـ) فعمل على كتابه مستخرجًا وأبقى أشياء للمتعقب. ثم جاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادى (- ٤٦٣هـ) فصنف فى قوانين الرواية كتابًا سماه الكفاية، وفى آدابها كتابًا سماه الجامع لآداب الشيخ والسامع.. وقلَّ فنٌّ من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابًا مفردًا، فكان كما قال الحافظ أبو بكر ابن نقطة[1]: «كل من أنصف عَلِمَ أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه» ثم جاء بعض من تأخر عن الخطيب فأخذ من هذا العلم بنصيب، فجمع القاضى عياض (-٥٤٤هـ) كتابًا لطيفًا سماه الإلماع، وأبوحفص المَيَانجى (- ٥٨٠هـ) جزءًا سماه ما لا يَسَعُ المحدثَ جهلُه. وأمثال ذلك من التصانيف التى اشتهرت وبُسِطت ليُتوفَّرَ عليها. واختُصِرت ليتيسر فهمُها. إلى أن جاء الحافظ الفقيه تقى الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزورى نزيل دمشق، فجمع لَمَّا ولِيَ تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية كتابه المشهور، فهذب فنونه وأملاه شيئًا بعد شىء، فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المتناسب. واعتنى بتصانيف الخطيب المفرَّقة، فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نُخَبَ فوائدها، فاجتمع فى كتابه ما تفرق فى غيره، فلهذا اجتمع الناس عليه وساروا بسَيْره فلا يُحصَى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر. ومعارض له ومنتصر..»[2].

من هذه الفقرة المجملة، يتبين مسار علوم المصطلح فى مصنفاتها الجامعة، يتعاقب على خدمتها العلماء على توالى الأعصار، وتباعد الأمصار، من رامهرمز فى خوزستان، ونيسابور وأصبهان وشهرزور وبغداد ودمشق، إلى مصر والمغرب. ومعهم فى كل عصر ومصر عدول أئمة من الحفاظ والنظار، يحملون هذا العلم الشريف خلفًا عن سلف «ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.»

❋ ❋ ❋

---

(١) أبو بكر ابن نقطة: (كتاب التقييد فى معرفة رواة السنن والمسانيد) ترجمة الخطيب البغدادى أحمد بن على بن ثابت: لـ٥٦ مصورة من ميكروفلم معهد المخطوطات بالقاهرة ١/١٨٦ تاريخ، لمخطوط المتحف البريطانى ٨٣٦.

(٢) خطبة شرح النخبة، وتواريخ الوفيات لمن ذكرهم الحافظ فى هذه الفقرة، إضافة منا لضبط السياق **الزمنى.**

المبحث الأول:

١ - ابن الصلاح

تقى الدين أبو عمرو الشهرزورى

(٥٧٧ - ٦٤٣هـ)

عثمان بن الصلاح عبد الرحمن بن موسى بن أبى النصر الشافعى

موجز سيرته، رحلاته وشيوخه*:

من القرن السابع، وفى نصفه الأول عاش التقى ابن الصلاح أخصب مراحل عمره، بدأت كتبُ التراجم والتاريخ تترجم له وتنوه به، لا نعلم خلافاً بين مترجميه فى علمه وإمامته وورعه ومهابته، ولا فيما دونوه من سيرته.

* مستخلص من:

- وفيات الأعيان لابن خلكان: ٢٤٣/٣ ط بيروت ١٩٧٠.
- وفيات الشريف عز الدين: ل ٢٩ مصورة الخزانة العامة بالرباط، من مصورة بغداد لمخطوط كوبريلى رقم ١١٠١
- ذيل الروضتين لأبى شامة المقدسى. ١٧٥ ط القاهرة ١٣٦٦ هـ.
- تاريخ الإسلام للذهبى، مخطوط دار الكتب بالقاهرة.
- تذكرة الحفاظ للذهبى ١٤٣٠/٤ ط حيدراباد الدكن ١٣٧٤ هـ والعبر ودول الإسلام له: وفيات سنة ٦٤٣ هـ. وسير أعلام النبلاء، له:
- طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكى: ١٣٧/٥ ط أولى الحسينية بالقاهرة ١٣٤٨.

ذيل التقييد للتقى الفاسى: ٢١٦ مخطوط دار الكتب ١٩٨ مصطلح.

وتراجم شيوخه، أكثرهم، من: -

- التقييد لأبى بكر ابن نقطة، مصورة لميكروفلم معهد المخطوطات بالقاهرة.
- التكملة لوفيات النقلة، للزكى المنذرى ط ٢ بيروت ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م.
- تاريخ الإسلام، وتذكرة الحفاظ والعبر، ودول الإسلام وسير أعلام النبلاء للذهبى.
- طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكى.

ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة فى بلدة شَرَخان قرب شهرزور من أعمال إربل. وغلب عليه لقب أبيه الصلاح عبد الرحمن. وينسب إلى جده الثالث أبى النصر فيقال: النصرى، وإلى بلده: الشهرزورى الشرخانى.

حفظ القرآن فى بلدته وجوَّده. وتفقه على والده الصلاح عبد الرحمن «وكان من جلة مشايخ بلده المشار إليهم فى الفقه والصلاح» ومن أكابر الشيوخ الشافعية الذين يتصل بهم سند شيخ الإسلام أبى زكريا النووى، فى فقه الشافعية «قراءة وتصحيحًا وسماعًا وشرحًا وتعليقًا. على طريقة العراقيين عن شيوخه الثلاثة: أبى إبراهيم المقدسى وأبى محمد ابن نوح وأبى حفص الربعى الإربلى - يأتون فى تلاميذ ابن الصلاح - عن تقى الدين أبى عمرو بن الصلاح. وتفقه هو على والده، وتفقه والده على أبى سعد بن أبى عصرون الموصلى، وتفقه أبو سعد على القاضى أبى على الفارقى، وتفقه الفارقى على الشيخ أبى إسحاق الرازى، بسنده الفقهى المعروف عن الإمام الشافعى، تفقه على الإمام مالك وتفقه مالك على ربيعة الرأى عن أنس، وعلى نافع عن ابن عمر: كلاهما عن النبى ﷺ »[١].

وكذلك تفقه ابن الصلاح على والده فى فقه الشافعية على طريقة الخراسانيين. وتفقه والده على أبى القاسم ابن البزرى الجزرى، عن أبى الحسن الكيا الهراسى، عن أبى المعالى الجوينى إمام الحرمين، عن أبى بكر المروزى الصغير، إمام طريقة خراسان، بسنده[٢].

* * *

فى الموصل:

ظهرت نجابة تقى الدين عثمان، فنقله والده إلى الموصل، فسمع الحديث من:

«ابن السمين» أبى جعفر عبيد الله بن أحمد الوراق، نزيل الموصل (٥٢٣ - ٥٨٨ هـ)

(١-٢) النووى: تهذيب الأسماء واللغات ١٨/١، ١٩ ط بيروت. وتصحفت فيها كنية أبى سعد ابن أبى عصرون، بأبى سعيد. وانظر تراجم الشيوخ المذكورين فى سند النووى الفقهى، فى كتابه تهذيب الأسماء. وترجمة الصلاح عبدالرحمن فى وفيات ابن خلكان ٢٤٣/٣، وطبقات الشافعية للتاج السبكى ٦٥/٥ ونبلاء الذهبى: ج٢٢ويأتى فيما يلى من العرض، نزوحه مع ولده إلى الشام ووفاته بحلب فى المدرسة الأسدية، سنة٨١٦هـ.

وقرأ عليه. كتاب (المهذب لأبى إسحاق الشيرازى) فى فقه الشافعية «وكرره وهو غض الصبا لم يطر شاربه»

ومن شيوخ ابن الصلاح بالموصل:

«نصر الله بن سلامة» بن سالم، أبو المعالى الهيتى المقرئ المحدث (-٥٩٨ هـ) سمع ببغداد من أبى الفضل محمد بن ناصر المقدسى، وأبى الكرم الشهرزورى، وأبى الفتح الكروخى، وحدث ببغداد والموصل.

«عبد المحسن الطوسى، أبو القاسم» بن عبد الله بن أحمد بن عبد القاهر خطيب الموصل (٦٢٣ هـ) من بيت العدالة والخطابة والرواية. سمع بالموصل من أبيه أبى نصر عبد الله، ومن عمه أبى محمد عبد الرحمن. وببغداد من أبى الكرم الشهرزورى. وحدث ببغداد والموصل[١].

ثم لزم ابن الصلاح شيخه العلامة:

«العماد ابن يونس» أبا حامد محمد بن يونس بن محمد بن منعة الإربلى الموصلى الشافعى، إمام وقته فى المذهب والأصول والخلاف، ومدرس النظامية. ومصنف (المحيط) فى فروع الشافعية، جمع فيه بين (المهذب لأبى إسحاق الشيرازى، والوسيط لأبى حامد الغزالى) ونجب عليه أئمة (٥٣٥ - ٦٠٨ هـ).

أقام ابن الصلاح بالموصل زمنًا يشتغل معيدًا لشيخه العماد أبى حامد، بالمدرسة النظامية[٢]. واتصل وقتئذ بأخى شيخه:

«الكمال ابن يونس» موسى بن محمد بن يونس بن محمد بن منعة، أبى الفتح الموصلى الشافعى، الفقيه العلامة فى العقليات والإلهيات (٥٥١ - ٦٣٩هـ) بالغ ابن الصلاح فى الثناء على فضائله وتعظيم شأنه. وفى ترجمته أن ابن الصلاح «سأله أن يقرأ عليه شيئًا من المنطق سِرًّا فأجابه إلى ذلك، وتردد إليه مدة يقرأ عليه فلم يُفتَح عليه بشىء. فقال له

---

(١) ابن خلكان والذهبى والسبكى، فى ترجمة ابن الصلاح. وترجمة شيخه عبد المحسن ابن الطوسى من (تكملة المنذرى: ٢٠٢٣/٣) كتب له بالإجازة من الموصل غير مرة إحداها فى سنة ٦١٠.

(٢) ابن خلكان والذهبى والسبكى، فى شيوخ ابن الصلاح. وترجمة العماد أبى حامد ابن يونس من تكملة المنذرى ١١٩٨/٢، وتاريخ الإسلام والعبر للذهبى: وفيات سنة ٦٠٨، وطبقات التاج السبكى ٤٥/٥.



الكمال: يا فقيه، المصلحة عندى أن تترك الاشتغال بهذا الفن. فسأله: ولم يا مولاى؟ فقال: لأن الناس يعتقدون فيك الخير، وهم ينسبون كل من يشتغل بهذا الفن إلى فساد الاعتقاد، فكأنك تفسد عقيدتهم فيك ولا يحصل لك من هذا الفن شيء.. فقبل إشارته وترك قراءته»[١].

* * *

ثم آثر ابن الصلاح الرحلة فى طلب العلم والسماع. فاتجه شرقًا وطوف بالحواضر العلمية فى خراسان ونيسابور ومرو. وقزوين.. وأدرك جلة من علمائها ومسنديها الكبار، قبل أن يجتاحها التتار من سنة ٦١٦ هـ.

رحلته كانت قبل وفاة شيخه (العماد أبى حامد ابن يونس، سنة ٦٠٨ هـ، وفيها توفى بنيسابور منصور بن عبد المنعم الفراوى وهو من شيوخ ابن الصلاح، لقيه بنيسابور وسمع منه وحدث عنه.

والراجح أنه لقى بإربل، أو بنيسابور:

«أبا الخطاب ابن دحية الكلبى، عمر بن حسن بن على السبتى، نزيل القاهرة». وسمع منه (الموطأ) رواية يحيى بن يحيى الأندلسى. ففى ترجمة الحافظ ابن دحية، بتذكرة الحفاظ وذيل التقييد: «أنه حدث بالموطأ، رواية يحيى بن يحييسنة ستمائة، سمعه منه تقى الدين ابن الصلاح». وفى ترجمة ابن دحية بنفح الطيب: سنة نيف وستمائة. وذكر أنه فى رحلته الواسعة إلى العراق وأصبهان وخراسان: «صنف التنوير فى مولد السراج المنير، عند قدومه إلى أربل فى سنة ٦٠٤ هـ، وهو متوجه إلى خراسان، وبعدها سمع بنيسابور من منصور بن عبدالمنعم الفراوى والمؤيد الطوسى - وهما من كبار شيوخ ابن الصلاح النيسابوريين -.. وعاد أبوالخطاب ابن دحية إلى مصر، وولى مشيخة المدرسة الكاملية بالقاهرة، وفيها وفاته سنة (٦٣٣هـ)[٢].

---

(١) ترجمة الكمال ابن يونس فى: وفيات ابن خلكان ٢٥٣/٤، والمختصر لأبى الفداء المؤيد إسماعيل (١٧٠/٣ ط الحسينية بالقاهرة ١٣٢٥هـ) والطبقات للتاج السبكى ١٦٠/٥ ومعها ترجمته فى تكملة المنذرى ١١٩٨/٣، وتاريخ الإسلام ودول الإسلام والعبر: للذهبى، وفيات سنة ٦٣٩هـ.

(٢) تذكرة الحفاظ: ١٤٢١/٤، وذيل التقييد للفاسى (٢٣٩/أ) ونفح الطيب للمقرى: ٣٧١/١ ط أولى، الأزهرية بالقاهرة ١٣٠٢هـ.

فى نيسابور:

سمع ابن الصلاح من:

«المؤيد الطوسى» أبى الحسن بن محمد بن على النيسابورى الشافعى»، الحافظ المسند الرحلة (٥٢٤ ظنا-٦١٧هـ) سمع منه ابن الصلاح صحيح البخارى بسماعه من أبى عبد الله الفراوى (٤٤٠-٥٣٠هـ) وهو آخر من حدث عنه، بسماع الفراوى من سعيد بن أبى سعيد العيار النيسابورى (٤٥٧هـ) بسماعه من أبى عبدالله الشبوى المروزى، بسماعه فى سنة ٣١٦ من الفربرى (٢٣١-٣٢٠هـ) بسماعه من الإمام البخارى.

وحدث به المؤيد الطوسى أيضًا، عن وجيه بن طاهر الشحامى (٤٥٥-٥٤١هـ) وأبى الفتوح الشاذياخى (٥٣٥هـ) بسماعهما من أبى سهل الحفصى (٤٦٦هـ) عن أبى الهيثم الكشمهينى (٣٨٩هـ) عن الفربرى.

وبصحيح مسلم عن أبى الحسين عبد الغافر الفارسى (٣٥٣ - ٤٦٦ هـ) عن أبى أحمد الجلودى النيسابورى (٣٨٩هـ) عن إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابورى (٣٠٠هـ) عن الإمام مسلم[١]. وهو سند الحافظ ابن حجر لرواية ابن شبويه عن البخارى من طريق أبى عمرو ابن الصلاح (أسانيد ابن حجر لروايات البخارى، فى مقدمة فتح البارى).

* * *

«منصور بن عبدالمنعم بن عبدالله بن محمد بن الفضل الفَراوى، ذو الكُنى الثلاث: أبوالفتح وأبوبكر وأبوالقاسم، بن أبى المعالى بن أبى البركات بن أبى عبد الله الفراوى». الفقيه المفتى الحافظ المسند (٥٢٢-٦٠٨هـ).

سمع منه أبو عمرو ابن الصلاح صحيح البخارى، عن جد أبيه «أبى عبدالله الفراوى، بسنده. وصحيح مسلم، عن جد أبيه عن عبد الغافر الفارسى، أبى الحسين. والأربعين لأبى البركات عبد الله الفراوى (٥٤٧هـ) بسماعه منه. والسنن الكبرى لأبى بكر البيهقى قراءة عليه، بسماع منصور الفراوى من أبى المعالى الفارسى

(١) تقييد ابن نقطة: ل ١٥٥، وتكملة المنذرى وقال: «ولنا منه إجازة كتب بها إلينا من خراسان غير مرة إحداهن فى جمادى الآخرة سنة ٦٠٧هـ» (١١٩٨/٣) وتذكرة الحفاظ ١٤٢١/٤.

(٤٤٨-٥٣٩هـ) قراءة عليه، عن أبى بكر البيهقى (٣٨٤-٤٥٨هـ) - وهو السند فى مطبوعة السنن الكبرى المقروءة على ابن الصلاح - وبه حدث أبوعمرو ابن الصلاح بكتاب المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقى، والأربعين حديثًا المخرجة من المجلد الأول منها، انتقاء أبى المعالى الفارسى.

وشيخه منصور من بيت العلم والرواية، عدَّ الزكى المنذرى سبعة محدثين منهم نسقًا[١].

«زينب الشعرية النيسابورية، أم المؤيد بنت أبى القاسم عبدالرحمن بن الحسين الشعرى[٢]» المسندة المعمرة. تفردت بكثير من مسموعاتها، وانقطع بموتها إسناد عال (٥٢٤ - ٦١٥هـ).

حدثت بصحيح البخارى، عن وجيه الشحامى وأبى الفتوح الشاذياخى، عن أبى سهل الحفصى، عن الكشميهنى. وسمعته كذلك عن أبى المعالى الفارسى، عن سعيد العيار، عن ابن شبويه، عن الفربرى. وممن أجاز لها أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسى، وأبو القاسم الزمخشرى[٢].

«ابن الصفار: الشهاب أبى بكر النيسابورى، القاسم بن أبى سعد عبد الله بن أبى حفص عمر بن أحمد بن منصور الشافعى» الفقيه النبيل الحافظ المسند، شيخ خراسان،

---

(١) التقييد فى معرفة رواة السنن والمسانيد، لأبى بكر ابن نقطة: ل ١٥٥ مصورة معهد المخطوطات ١/١٨٦ تاريخ، لمخطوط المتحف البريطانى ٨٣٦. ومنصور من شيوخ ابن نقطة. وتكملة المنذرى جـ٢ ت ١٢٠٢، وكتب له بالإجازة. والفراوى، ضبطه السمعانى فى الأنساب، وابن الأثير فى اللباب، عنه، بضم الفاء، نسبة إلى فُراو، بليدة مما يلى خوارزم.

وفى مستفاد الرحلة للتجيبى، عن شيخه أبى الفتح الشيبانى الدمشقى، قال: «أخبرنا الإمام تقى الدين أبو عمرو بن الصلاح قراءة عليه ونحن نسمع فى جمادى الأولى سنة ٦٣٨، قال: الفراوى نسبة إلى بليدة من ثغر خراسان مما يلى خوارزم، تسمى بالعجمية فراوُوه. وذكر أبو سعد السمعانى فيما قرأته بخطه من كتاب الأنساب، الفُراوى، يضبطه بخطه مولعًا بذلك. وسألت حفيد الفراوى الشيخ أبا القاسم عن ذلك فقال: هو الفَراوى بالفتح. قلت: ولا معدل عن هذا فإنه المعروف المتعالم، والسمعانى لم يذكر مستند الخلاف. انتهى كلام أبى عمرو رحمه الله» المستفاد ٩٢.

(٢) تقييد ابن نقطة (ل ١٦٩) وفيه أنها كتبت له بالإجازة من نيسابور غير مرة إحداهن فى شهر رجب سنة ٦٠٨هـ. والتكملة للمنذرى (١٦٤٨/٢) وفيها أنها تدعى أيضًا «حرة» وله إجازة كتبت عنها من نيسابور سنة ٦٠٨هـ. وابن خلكان (ت ٢٣٧) وله إجازة منها كتبت فى بعض شهور سنة ٦١٠هـ. وذيل التقييد للفاسى وأرخ مولدها سنة ٥٢٥هـ.

الإمام ابن الإمام ابن الإمام. روى عن جده أبي حفص، وأبي البركات عبدالله الفراوى ووجيه الشحامى، وأبي الأسعد القشيرى. وروى عنه الأئمة: ابن الصلاح وأبوبكر ابن نقطة والزكى البرزالى والضياء المقدسى وإبوإسحاق الصريفينى. مولده سنة ٥٣٣ هـ، واستشهد عندما دخل التتار نيسابور سنة (٦١٨ هـ)[١].

* * *

وسمع ابن الصلاح بمرو، من:

«أبي المظفر السمعانى» الفخر عبدالرحيم بن أبي سعد عبدالكريم بن محمد ابن أبي المظفر منصور بن محمد السمعانى. مسند خراسان (٥٣٧-٦١٧هـ) أسمعه أبوه مبكرًا من شيوخ خراسان، منهم أبو الوقت السجزى: سمع منه صحيح البخارى، ومسندى الهيثم بن كليب وأبي محمد الدارمى. وأبوالبركات الفراوى: سمع منه صحيح أبي عوانة الإسفرائينى. وأبوطاهر السنجى: سمع منه مسندى الشافعى وابن وهب.[٢]

* * *

ومن شيوخ ابن الصلاح بقزوين:

«الإمام الرافعى» أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبدالكريم القزوينى (-٦٢٣هـ) شيخ الشافعية الصدر الرئيس، صاحب (الشرح الكبير) إليه انتهت معرفة المذهب ودقائقه. نقل النووى والذهبى والتاج السبكى فى ترجمته قول ابن الصلاح: «أظن أنى لم أر فى بلاد العجم مثله.»[٣] وعقب السبكى: «قلت: لا شك فى ذلك».

* * *

(١) طبقات التاج السبكى ٣/٥ وشيوخه ومسموعاته فى تقييد ابن نقطة (ل ١٤٨) وهو من أصحابه. وترجم له المنذرى فى (التكملة ١٨٦٠/٣) وله منه إجازة كتب بها إليه من نيسابور غير مرة إحداها فى سنة ٦٠٨، وتاريخ الإسلام والعبر للذهبى، وفيات سنة ٦١٨هـ.

(٢) تقييد ابن نقطة (ل ١٢٣٠) وفيه: «انقطعت عنا أخباره من سنة ٦١٧هـ» وأرخه الذهبى فى وفياتها وقال: عُدم فى دخول التتار بمرو فى آخر العام (العبر، وتاريخ الإسلام)

(٣) تهذيب الأسماء للنووى (الكنى ت٤٠٥) وطبقات الشافعية الكبرى ١١٩/٥، وتاريخ الإسلام، ودول الإسلام، والعبر: للذهبى -وفيات ٦٢٣هـ - وأعلام النبلاء، له (ج٢٢).

وسمع بهمدان من:

«أبي الفضل ابن المعزم، عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن صالح الهمداني إمام جامعها. وكان فيما قال ابن نقطة: «محدثًا مكثرا صحيح السماع، سمعت منه ثلاثيات البخاري» ولم يؤرخ وفاته، وأرخه الزكي المنذري والذهبي في وفيات سنة (٦٠٩ هـ)[1].

* * *

ثم رحل أبو عمرو ابن الصلاح إلى بغداد، حاضرة الخلافة قبل أن يجتاحها التتار. فسمع من شيوخها الحفاظ ومسنديها المعمرين. وممن روى عنهم في كتابه علوم الحديث:

«الضياء ابن سكينة، أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن عبدالله البغدادي» شيخها الحافظ (٥١٩ – ٦٠٧ هـ) سمع من أبيه وطبقته من أعلام المسندين. ورافق الإمام أبا سعد السمعاني أكثر من أربعين سنة. وحدث بمكة وبغداد والشام ومصر بمسموعاته، ومنها: الغيلانيات وأحاديث المزني، من أبي القاسم هبة الله ابن الحصين. وجامع الترمذي، من أبي الفتح الكروخي، وصحيح مسلم بإجازته من أبي عبدالله الفراوي[2].

«ابن طبرزد، أبوحفص عمر بن محمد بن معمر الدارقزي البغدادي» المعمر المسند المؤدِّب (٥١٦ – ٦٠٧ هـ) أسمعه أخوه البقاء محمد وسمع بنفسه من أكابر الشيوخ. وتفرد بالرواية عن عدد منهم. وحدث ببغداد وإربل والموصل وحلب ودمشق. قرأ عليه ابن الصلاح ببغداد (جزء الأنصاري) روايته عن أبي بكر محمد بن عبدالباقي الأنصاري البغدادي (٥٣٥ هـ) بسنده إلى محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري البصري صاحب الجزء (٢١٥ هـ) وحدث بسنن أبي داود، سماعه لبعضها من أبي البدر الكرخي ولبعضها من مفلح الدومي، بروايتهما عن أبي بكر الخطيب. وبجامع الترمذي، من أبي الفتح الكروخي (تقييد ابن نقطة) وبالغيلانيات، قرأها عليه الزكي المنذري بدمشق في ذي

---

(١) تقييد ابن نقطة (ل ١١٨) وتكملة المنذري (١٢٣٦/٢) وله منه إجازة، كتب بها إليه من همدان في سنة ٦٠٨ هـ، وتذكرة الحفاظ والعبر، وتاريخ الإسلام: وفيات سنة ٦٠٩ هـ. وخرج له أبو عبد الله ابن الدبيثي مشيخته في جزءين وبعض ثالث، شيوخه فيها ثلاثة وثمانون، واستدرك عليه. قاله المنذري.

(٢) تقييد ابن نقطة (ل ١٢٩) وتكملة المنذري (١١٤٦/٢)–وفيها: ولنا منه إجازة كتب بها إلينا من بغداد غير مرة. وخرج له صاحبنا أبو عبد الله النجار مشيخة في جزأين، وتاريخ الإسلام والعبر ودول الإسلام للذهبي، وفيات سنة ٦٠٧ هـ والنبلاء: ج٢٢.

الحجة سنة ٦٠٣ هـ)، وسمع منه كثيرًا من الكتب الكبار والأجزاء والفوائد[١].

* * *

بعدها كانت الرحلة إلى الشام، مستهلَّ مرحلة جديدة من حياته، ذكرها كل مؤرخيه في ترجمته، وإن لم يعينوا تاريخها، فيما قرأت، وهل كانت رحلة في طلب العلم والسماع، أو كانت نزوح هجرة؟

هنا أحتاج إلى استطراد يسير، نطل به على عصر ابن الصلاح:

قبل مولده بنحو من عشر سنين، في مستهل سنة ٥٦٧ هـ، كان «الملك العادل نورالدين محمود بن زنكي» قد قطع الخطبة للفاطميين بالشام، وأمر «صلاح الدين بن نجم الدين أيوب» نائبه على مصر، أن يقطعها بها. وأعيدت الخطبة للعباسيين بمصر والشام.

في سنة ٥٦٩ هـ توفي العادل نورالدين، وآلت الدولة إلى صلاح الدين الأيوبي فواصل جهاد الصليبيين، وفي شهر ربيع الثاني من سنة ٥٨٣ كانت وقعة حطين الظافرة، وأعقبها تحرير بيت المقدس من قبضتهم، يوم الجمعة السابع والعشرين من شهر رجب، بعد مولد ابن الصلاح بنحو من خمس سنوات. وتوالت المعارك الباسلة في الجبهة الصليبية بمصر والشام إلى أن توفي الملك المظفر صلاح الدين، في صفر سنة ٥٨٩، وتقاسم بنوه ملك مصر ودمشق وحلب، واستقل أخوه أبوبكر الأيوبي بالكرج والجزيرة وديار بكر وميافارقين، واستقل أخوهما سيف الإسلام ضغتكين باليمن من زبيد إلى حضرموت. ونشبت بينهم فتن شرسة، وعاد الصليبيون يعربدون على ساحة الشام ويهددون ثغور مصر، حتى آلت الدولة الصلاحية إلى الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب، أخي صلاح الدين، فحمل لواء الجهاد إلى وفاته سنة (٦١٥ هـ).

بعد سنة واحدة – أي سنة ٦١٦ – تحركت جيوش التتار مما وراء النهر، فاجتاحوا خوارزم وبخارى، فقتلوا وخربوا وما أبقوا. وأخذوا خراسان إلى حدود العراق، ثم عطفوا على قزوين وأذربيجان فاستباحوهما، وكرُّوا على إربل ودخلوا مرو آخر سنة ٦١٧ فوطئوهما وطأة ساحقة.

---

(١) تقييد ابن نقطة(ل١٣٧) وتكملة المنذرى (١١٥٨/٢) والعبر، ودول الإسلام للذهبي، وفيات٦٠٧هـ.

«واستهلت سنة ٦١٨ هـ والدنيا تغلى بالتتار» بلفظ مؤرخ الإسلام الحافظ الذهبى فى (العبر)

وقتئذ كان ابن الصلاح وأبوه فى ديار الشام، ويتعين أن الرحلة إليها كانت قبل سنة ٦١٢ هـ. إذ توفى فيها «الحافظ عبد القادر الرهاوى» أول شيوخه الشاميين وفاة. فلئن كان ابن الصلاح رحل مع أبيه فى طلب السماع ولقاء الشيوخ، لقد سُدَّت عليهما كل سبلْ العودة إلى إربل، والتتار يطئون بلاد الإسلام مما وراء النهر إلى حدود العراق، لم يبقوا على شيء فى إربل وسائر الحواضر الإسلامية التى كانت عامرة بشيوخ ابن الصلاح.

ومن أكابر شيوخه الشاميين الذين لقيهم وسمع منهم بدمشق:

«أبو القاسم ابن الحرستانى» جمال الدين عبدالصمد بن محمد بن أبى الفضل الأنصارى الدمشقى الشافعى. قاضى القضاة.

سمع من شيوخ الوقت، وله إجازات عالية من الشيوخ الشاميين والعراقيين والأصبهانيين، وانتهى إليه علو الإسناد وتفرد[1]. (٥٢٠-٦١٤هـ)

«الفخر ابن عساكر» أبومنصور عبدالرحمن بن محمد بن الحسن بن هبة الله الدمشقى، شيخ الشافعية بالشام ومن بيت العلم والرواية بها[2].

(٥٥٠ ظنا - ٦٢٠ هـ)

«الشيخ الموفق» أبومحمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسى الصالحى (٥٤١-٦٢٠هـ) شيخ الحنابلة الإمام الصدر القدوة، نقل الحافظ الذهبى فى ترجمته قول الحافظ الضياء أبى عبدالله المقدسى: «سمعت أبا عمرو ابن الصلاح يقول: «ما رأيت مثل الشيخ الموفق»[3].

---

(١) تقييد ابن نقطة (ل١٣١) تكملة المنذرى (١٥٦٨/٢) لقيه بدمشق وسمع منه. تاريخ الإسلام والعبر ودول الإسلام: وفيات سنة ٦١٤هـ وطبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكى: ٧٤/٥.

(٢) تكملة المنذرى (١٩٣٥/٣) وله منه إجازة كتب بها إليه من دمشق غير مرة. تاريخ الإسلام والعبر ودول الإسلام للذهبى: وفيات سنة ٦٢٠هـ، طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكى ٦٦/٥.

(٣) العبر (٨٠/٥) وسير أعلام النبلاء ج٢٢، والضياء المقدسى ثم الدمشقى الصالحى الحنبلى، محمد بن عبدالواحد، من أقران ابن الصلاح ويشاركه فى كثير من شيوخه (٥٦٩-٦٤٣هـ)

وسمع **بحران** من حافظها ومفتيها:

«أبى محمد عبد القادر بن عبد الله بن عبد الرحمن الرُهَاوى الحنبلى» المسند الرحال. طوف بالبلاد، وسمع من أكابر شيوخ الوقت. ومن مسموعاته جامع الترمذى، سمعه بهراة من نصر بن سيار، أبى الفتح الهروى،عن أبى عامر الأزدى (٥٣٦ - ٦١٢ هـ)[٤].

وسمع **بحلب** من:

«ابن الأستاذ، أبى محمد عبد الرحمن بن الأستاذ عبدالله بن علوان الأسدى الحلبى» من شيوخها الصالحين. سمع بحلب من نزيلها أبى محمد عبد الله بن محمد الصنهاجى الأشيرى (-٥٦١ هـ) وطبقته. وسمع ببغداد وأجاز له جماعة من شيوخ خراسان وأصبهان ودمشق ومصر والإسكندرية وحدث.[٢] وفاته بحلب سنة٦٢٣هـ.

وابن الصلاح، فى (سن السماع بالمقدمة) يروى عن أبى محمد عبد الرحمن بن عبد الله الأسدى، عن أبى محمد ابن الأشيرى، عن القاضى عياض[٣].

* * *

فى الشام كانت الحياة العاملة الخصبة للتقى أبى عمرو ابن الصلاح:

«أقام فى بيت المقدس مدرسًا بالمدرسة الصلاحية، إلى أن هدم سلطان الشام الملك المعظم - شرف الدين عيسى بن الملك العادل سيف الدين أبى بكر الأيوبى صاحب دمشق - سُور البلد عجزًا عن حمايته وخوفًا من الفرنجة أن تسيطر عليه. واتجه إلى

---

(١) تكملة المنذرى (١٣٩٩/٢) أجازة من حران، كتابة، غير مرة، إحداها فى ذى الحجة سنة ٦٠٥، تذكرة الحفاظ ودول الإسلام والعبر للذهبى: وفيات سنة ٦١٢، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٨٢/٢، وذيل التقييد للتقى الفاسى (ل ١٢١، ١٥٨).

(٢) تكملة المنذرى (٢١٠٥/٣) وله منه إجازة كتب بها إليه من حلب غير مرة، إحداها فى صفر سنة ٦١٠، وتاريخ الإسلام والعبر للذهبى، وفيات سنة ٦٢٣ هـ، ويشاركه فى اسم الشهرة والكنية، ولده: ابن الأستاذ أبو محمد زين الدين عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن علوان الأسدى الشافعى، قاضى القضاة ومن سَرَوَات الرؤساء (٥٧٨-٦٣٥هـ).

وابنه الكمال أحمد بن الزين عبد الله بن أبى محمد عبد الرحمن الحلبى الشافعى، قاضيها، ابن الأستاذ (- ٦٦٢ هـ)

(٣) مقدمة ابن الصلاح، النوع الرابع والعشرون.

دمياط فكان مع أخيه الكامل فى كشف الصليبيين عنها» وقد أرخ ابن الأثير وأبو الفدا المؤيد إسماعيل والذهبى كائنة هدم سور المقدس فى أول سنة ٦١٦ هـ، «وانجفل الناس وتشتَّتُوا»[١].

ونزح أبو عمرو إلى دمشق.

وأما والده «الصلاح عبد الرحمن» فسكن حلب مدرسًا فى المدرسة الأسدية، إلى وفاته بها فى سنة ٦١٨ هـ[٢].

❋ ❋ ❋

وفى حاضرة الشام، أخذ التقى أبو عمرو ابن الصلاح مكانه المرموق «يعيد زمان السالفين ورعًا وعلمًا» ولى التدريس فى «المدرسة الرواحية» مفوضًا فى أمرها من قبل منشئها الزكى ابن رواحة[٣].

وعهد إليه الملك الأشرف، موسى بن الملك العادل سيف الدين أبى بكر الأيوبى» فى النظر فى «مدرسة سِتّ الشام» وفوض إليه أمرها، وكان أول من ولى التدريس به[٤]. ثم لما عمر الملك الأشرف «المدرسة الأشرفية» بدمشق، ولى أبا عمرو ابن الصلاح أمرها، وفوض إليه مهام التدريس بها[٥].

فكان فيها قال تلميذه وصاحبه شمس الدين ابن خلكان: «يقوم بوظائف الجهات الثلاث من غير إخلال بشىء منها إلا بعذر ضرورى لا بد منه، مع اشتغاله بالفتوى تأتيه

(١) الكامل، والمختصر فى أخبار البشر، وتاريخ الإسلام.

والعبر: سنة ٦١٦ هـ وتوفى الملك المعظم شرف الدين عيسى سنة ٦٢٤ هـ وفى سنة ٦٢٦، تفاوض أخواه الملك الكامل والملك الأشرف مع الفرنج على تسليم بيت المقدس إليهم، «واستعظم المسلمون ذلك وأكبروه، ووجدوا له من الوهن والألم ما لم يمكن وصفه» (ابن الأثير فى الكامل ١٢/١٨٧.)

(٢) وفيات الأعيان (٣/٢٤٣ ت١٠٨) وطبقات الشافعية الكبرى (٥/٦٥). وأعلام النبلاء ج٢٢.

(٣) أنشأها الزكى ابن رواحة الدمشقى، فضل الله بن محمد الأنصارى، بدمشق فى سنة ٦٢٠ هـ (مختصر تنبيه الطالب وإرشاد الدارس فى أخبار المدارس لأبى المفاخر النعيمى) ص١٢ مخطوط دار الكتب.

(٤) هى المدرسة الشامية البرانية، أنشأتها ست الشام ربيعة خاتون بنت نجم الدين أيوب بن شادى، بدمشق، قبل وفاتها فى سنة ٦١٦ هـ (مختصر النعيمى: ١٢، والعبر للذهبى ٥/٦١).

(٥) المدرسة الأشرفية، عمرها الأشرف موسى بن الملك العادل سيف الدين أبى بكر، بدمشق فى سنة ٦٢٨ وفتحت ليلة النصف من شعبان لسنة ٦٣٠ هـ قبل وفاة الملك الأشرف فى سنة ٦٣٥ هـ (مختصر النعيمى: ص٣) مع تاريخ الإسلام ودول الإسلام والعبر للذهبى.

من الأقطار، والتأليف والدرس» ورحل إليه طلاب العلم من الآفاق» شهد له مؤرخوه من أصحابه وتلاميذه، على أنه «كان وافر الجلالة والعقل حسن السمت نبيلاً متبحرًا فى العلم مضرب المثل فى الطلب مجتهدًا فى العبادة والطاعة، مشهودًا له بالورع والتقوى والصلاح والسداد، مجمعًا على إمامته وجلالته».

إلى أن توفى، نضر الله وجهه، سحَرَ الأربعاء الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستمائة «فازدحم عليه الناس وصُلِّى عليه مرتين، ثم شيعوه إلى مثواه فى مقابر الصوفية، وقبره ظاهر يزار ويتبرك به، قيل: والدعاء عنده مستجاب» فيما حكى الحافظ أبوعبدالله الذهبى - المتوفى سنة ٧٤٨هـ - فى أعلام نبلائه، والتاج السبكى المتوفى سنة ٧٧١هـ، بعد وفاة التقى ابن الصلاح بنحو من مائة وثمانٍ وعشرين سنة.

* * *

مصنفات أبي عمرو ابن الصلاح

فى الحديث وعلومه:

- كتابه (المقدمة فى علوم الحديث) يأتى.
- (شرح صحيح مسلم)

مذكور له فى شروح الصحيح. وأفاد بروكلمان بوجود نسخة منه فى مكتبة أيا صوفيا بعنوان: صيانة صحيح مسلم من الخلل والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط (١/١٨٢) ومثله فى التراث العربى لسزجين، وتصحفت فى ترجمته كنية أبى عمرو، بأبى عمر (١/٢١٢)

ويُكْثِر منه النووى فى شرحه لصحيح مسلم، كما ينقل عنه فى تهذيب الأسماء واللغات.

وفى (مستفاد الرحلة والاغتراب لأبى القاسم التجيبى السبتى -٧٣٠هـ) نص ما أملاه ابن الصلاح من فوت سماعٍ لابراهيم بن سفيان، من صحيح مسلم، - فهو يرويه عنه بالإجازة- سمعه التجيبى بدمشق فى سنة ٦٩٧هـ من شيخه الكمال أبى العباس الدمشقى، أحمد بن أبى الفتح بن محمود الشيبانى (-٧٠٢هـ) بسماعه من ابن الصلاح بدمشق فى سنة ٦٣٨هـ.

نُشر حديثا بعنوان (صيانة صحيح مسلم من الخلل والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط)

- (الأحاديث الكلية التى عليها مدار الدين)

ذكره حاجى خليفة مع (الأربعين النووية) فى كشف الظنون.

- (الأمالى)

فى مسموعات الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) من شيخه ابن أبى المجد الدمشقى، على بن محمد (٧٠٧ - ٨٠٠) بإجازته من الناصر ابن المهتار الدمشقى (٧١٥هـ) بسماعه من ابن الصلاح (المجمع المؤسس لابن حجر: ٤١٤ مخطوط دار الكتب بالقاهرة)

- (حديث الرحمة المسلسل بالأولية) وطرقه :

وهو المجلس الأول من أماليه، حدث به عنه الناصر ابن المهتار (ذيل التقييد للفاسى)

والكمال أبو العباس بن أبى الفتح الشيبانى الدمشقى (برنامج التجيبى : ١٧١) وسَلْسَلَه معه، ونقل منه الشمس السخاوى فى الحديث المسلسل بفتح المغيث (٥٦/٣).

● (حواش وتعليقات، على مطالع الأنوار لأبى إسحاق ابن قرقول) : على كتاب شيخه القاضى عياض (مشارق الأنوار على صحاح الآثار).

نقلها من خط أبى عمرو ابن الصلاح «الشمسُ الموصلى محمد بن محمود بن عبد الكريم الدمشقى الشافعى، خطيب الجامع الأموى - ٧٧٤هـ) على هامش نظمه للمطالع فى مخطوطاتها بخزانة الجامع الأعظم بمكناس (رقم ١٦٥) وخزانة القرويين بفاس (رقم ٢٢٠) وخزانة دار الكتب بالقاهرة.

فى الفقه والفتاوى :

● (نُكت على المهذب لأبى إسحاق الشيرازى) :

فى فروع الشافعية. ذكره له ابن قاضى شهبة فى الطبقات. ورجع إليه الإمام محيى الدين النووى، فى مواضع من (تهذيب الأسماء واللغات)

● (مشكل الوسيط، لأبى حامد الغزالى)

فى فروع الشافعية. ذكره ابن خلكان فى مصنفات ابن الصلاح، قال : وله إشكالات على الوسيط. وجاء فى (الوسيط) بكشف الظنون : «علق أبو عمرو ابن الصلاح على الربع الأول منه تعليقة فى جزأين».

وينقل منه النووى كثيرًا فى (تهذيب الأسماء واللغات) ضبطا أوشرحًا، أو بيانًا لوهم وتصحيحًا لخطأ. منها فى الأسماء مثلًا : ابن القفال الشاشى (٣٢٥/١ ت ٧٠٤) وفى اللغات، مواد : الملقاح، فى لقح، والمجيدية، والنظارة فى نظر. . . .

● (صلة الناسك فى صفة المناسك)

هكذا سماه الحافظ أبو عبد الله ابن رُشَيْد السبتى فى رحلته (ملء العيبة) وابن قاضى شهبة فى الطبقات. وقال ابن خلكان : وصنف فى مناسك الحج وجمع فيه أشياء حسنة يحتاج إليها الناس، وهو مبسوط. وفى كشف الظنون : «المناسك للشيخ تقى الدين أبى عمرو ابن الصلاح.. وهو تأليف مبسوط».

قلت : الكتاب كان دليل الحافظ ابن رشيد فى الرحلة الحجازية، قال : «فأصبحنا يوم

الثلاثاء التاسع من ذى الحجة - سنة ٦٨٤هـ - بعرفات، واستصحبت معى (كتاب صلة الناسك فى صفة المناسك للإمام المحدث الأوحد الفقيه الشافعى أبى عمرو بن الصلاح) رحمه الله، فكنت أستعرف به المواضع التى يصفها الصفة وانطباقها على الموصوف».

ثم لم يكد وصف ابن رشيد للمناسك والمشاعر يخلو من رجوع إلى هذا الدليل والنقل منه. وبعد بيان الواجب السادس من شعائر الطواف وكيفية ابتداء الطواف إلى انتهائه، -على ما قال الإمام أبوعمرو- والدعاء عند الملتزم ما بين الباب والحجر، قال: «انتهى ما أردنا إيراده من كلام الإمام أبى عمرو. وإن أطلنا فى تتبع أمكنته وجمع متفرقه، فطلبًا للإفادة بما يعز وجوده ويعجز عن مثل هذا البيان لسانه. والله المرشد»[١].

● **(الفتاوى):**

قال ابن خلكان: «وجمع بعض أصحابه فتاويه فى مجلد» وذكرها التاج السبكى فى طبقاته الكبرى، ونقل جملة مختارة منها. وكذلك نقل منها الزين العراقى فى (التقييد والإيضاح) والشمس السخاوى فى (فتح المغيث) كما ذكرها لابن الصلاح، التقى الفاسى فى (ذيل التقييد: ٢١٦أ) وحاجى خليفة فى الكشف، والبغدادى فى هدية العارفين.

وهى مطبوعة فى الجزء الثانى من (مجموعة الرسائل المنيرية) بالقاهرة سنة ١٣٤٤هـ مرتبة على أبواب فى التفسير والحديث والأصول والعقائد. وللكمال ابن علوان أحمد بن أبى محمد زين الدين عبدالله بن أبى محمد عبد الرحمن بن الأستاذ عبد الله بن علوان الأسدى الحلبى الشافعى قاضيها - ٦٦٢هـ) حواش على فتاوى ابن الصلاح، ذكرها التاج السبكى وقال: «هى عندى بخطه، على نسخة ابن الصلاح، فيها فوائد. وكلامه يدل على فضل كثير واستحضار للمذهب»[٢].

---

(١) ابن رُشَيْد: ملء العيبة، المجلد الخامس (ص ٨٧-١١٥) من مخطوط دار الكتب بالقاهرة رقم ٣٧٨٥١، منسوخ من مصورة الدار رقم ٢٣٧٦، لأصل ابن رشيد فى الأسكوريال، بخطه.

(٢) طبقات الشافعية (٨/٥) ترجمة الكمال أحمد - وهو حفيد ابن الأستاذ أبى محمد عبدالرحمن بن عبدالله بن علوان الأسدى، من شيوخ ابن الصلاح - ونقله ابن العماد فى الشذرات ١٦٨/٥.

● (كتاب أدب المفتى والمستفتى)

ذكره له حاجى خليفة فى حرف الهمزة من كشف الظنون. مطبوع

* * *

في الرجال :

● (طبقات الفقهاء الشافعية).

ذكره شيخ الإسلام النووى فى مصادره من كتب الطبقات لتهذيب الأسماء واللغات، قال: «ومن كتب طبقات الفقهاء، كطبقات أبى عاصم العَبَّادى - الهروى من أئمة الشافعية الخراسانيين: ٤٥٨ هـ - وطبقات الشيخ أبى إسحاق، هو الشيرازى، وطبقات أبى عمرو ابن الصلاح، وهى مقطعات، وقد شرعت فى تهذيبها وترتيبها. وهو كتاب نفيس لم يُصنَّف مثلُه ولا قريب منه ولا يغنى عنه فى معرفة الفقهاء غيرُه، ويقبح بالمنتسب إلى مذهب الشافعى جهله» تهذيب الأسماء والصفات: ٦/١/١.

وقال التاج عبد الوهاب السبكى فى خطبة طبقاته الكبرى، وذكر من سبقوه إلى التأليف فيها: «ثم جاء الشيخ ابن الصلاح، رب الفوائد والفرائد ومجمع الغرائب والنوادر، فألف كتابه، وقد كان رحمه الله، فيما يُفهم من كلامه، عزم على أن يجمع جمعًا ما بعده مطلب لِمُتَعَنِّتٍ ولا أَمَلٌ لِمُتَمَنٍّ، ولكن المنية حالت دون مقصوده فقضى نحبه والكتاب مسودة، فأخذه الشيخ الإمام الزاهد أبو زكريا النووى واختصره وزاد عليه أسماء قليلة جدًّا. ومات أيضًا وكتابه مسودة فبيّضه شيخنا حافظ الزمان أبوالحجاج يوسف بن الزكى عبد الرحمن المزى رحمه الله..»

نقله حاجى خليفة فى الكشف (١١٠١/٢) مع خلاف يسير.

وللتقى السبكى، على بن عبدالكافى الأنصارى الخزرجى المصرى الشافعى، قاضى القضاة الفقيه الأصولى (٦٨٣-٧٥٦هـ) كتاب «منتخب طبقات الفقهاء لابن الصلاح» ذكره له ابنه التاج عبدالوهاب فى معجم شيوخه (مخطوط دار الكتب بالقاهرة).

●(المنتخب من المُذهب فى ذكر شيوخ المَذهب للمُطَوَّعى) - فى فهارس الخزانة الظاهرية بدمشق. توجد مسودة منه برقم(١٥٧عام)- وذكره التاج السبكى فى مطلب ما صُنف فى طبقات الشافعية، ونص عبارته «فأول مَن بلغنى صنف فى ذلك، الإمام

أبوحفص عمر بن على المُطَوَّعى، المحدث الأديب. صنف للإمام الجليل أبى الطيب سهل بن الإمام الكبير أبى سهل محمد بن سليمان الصعلوكى كتابًا سماه : المُذَهَب فى ذكر شيوخ المَذهب، وهو كتاب حسن العبارة مليح الإشارة. وأنا لم أطلع عليه ولكن وقفت على منتخب انتخبه منه الإمام أبوعمرو ابن الصلاح» الطبقات ١١٤/١

ثم نقل منه فى ترجمة الإمام أبى الطيب سهل أبياتًا أنشدها أبو حفص عمر بن على المطوعى فى كتاب المذهب، عن بعض أهل عصره، فى المبعوثين على رءوس المئات الأربع الأولى.[١]

نقله حاجى خليفة فوهم فى نسبة الكتاب. قال فى حرف الطاء: عن التاج السبكى فى : «طبقات الشافعية.. فأول من بلغنى أنه صنف فيه الإمام أبو حفص عمر بن على المطوعى المحدث الأديب. ثم صنف فيه الإمام أبوالطيب سهل بن محمد الصعلوكى المتوفى سنة أربع وأربعمائة كتابًا سماه المذهب فى ذكر شيوخ المذهب. وقفت على منتخب منه انتخبه الإمام أبو عمرو ابن الصلاح..» الكشف ١١٠٠/٢. وتكرر مثل هذا الوهم فى حرف الميم: منتخب (الكشف ١١٠٠/٢)

● (كتاب حلية الإمام الشافعى):

أفاد سزجين بوجود نسخة منه من القرن السابع الهجرى فى الظاهرية بدمشق (فهرس الأستاذ يوسف العش ١٦٨/٢) وتصحفت كنية أبى عمرو ابن الصلاح فى كتاب التراث العربى لسزجين، بأبى عمر، وكذا هو فى غير موضع من كتاب سزجين، أو فى الترجمة العربية للكتاب.

* * *

(١) الطبقات الكبرى (١٧١/٣) وأرخ وفاة الإمام أبى الطيب الصعلوكى،عالم المائة الرابعة، سنة أربع وأربعمائة. ومثله ابن خلكان فى الوفيات والذهبى فى تاريخ الإسلام والعبر ودول الإسلام، وابن الأثير فى الكامل والأنساب للسمعانى واللباب. وترجم له الإمام النووى فى حرف السين من تهذيب الأسماء.

وفى طبعة بيروت (من الطبقات) نقلًا عن الحاكم أبى عبد الله: «توفى عشية الجمعة الثالث والعشرين من المحرم سنة سبع وثمانين وثلاثمائة». والذى فى طبقات السبكى عن الحاكم، قال فى سياق الخبر عن مجلسه العلمى: وبلغنى أنه وضع فى مجلسه أكثر من خمسمائة محبرة عشية الجمعة الثالث والعشرين من المحرم سنة سبع وثمانين وثلاثمائة» ١٧٠/٥. فلعل الوهم من ههنا.

ولأبى عمرو ابن الصلاح أيضًا:

● (فوائد الرحلة):

ذكرها له التقى الفاسى، قال: «وله فوائد جمعها من رحلته» (ذيل التقييد ٢١٦) وابن قاضى شهبة فى طبقاته للشافعية (٥٢ أ مخطوط دار الكتب بالقاهرة) ونقل منها الزين العراقى فى (التقييد والإيضاح) والشمس السخاوى فى (فتح المغيث: ١/٢٧٧، ٢/٢٨٥..).

وقال حاجى خليفة، فى حرف الفاء من كشف الظنون. «وهى مشتملة على قواعد - كذا ولعلها فوائد - غريبة من أنواع العلوم، نقلها فى رحلته إلى خراسان.»

وجاءت فى هدية العارفين باسم: الرحلة الشرقية.

● (أفراد العلم):

نقل منه الشمس السخاوى فى (فتح المغيث ٣/١٤٥)

● (التحرير):

ذكره الحافظ العراقى، ونقل منه فى (التقييد والإيضاح: فى النوع الحادى والأربعين، الأكابر الرواة عن الأصاغر)[1].

* * *

---

(١) قابل على مصنفات ابن الصلاح هنا، قائمة (بروكلمان) لمصنفاته، فى (تاريخ الأدب العربى: ٦/٢٠٢: ٢١١ - الترجمة العربية) وهى مصدر سخى لأماكن مخطوطاتها فى خزائن المشرق والمغرب، وإن لم تخل من أوهام ننبه عليها فى مواضعها، من سياق هذا العرض.

أصحابه وتلاميذه:

خلَّف التقى ابن الصلاح أجيالاً من أصحابه وتلاميذه، عمرت بهم الحواضر الإسلامية من عصره إلى آخر الربع الأول من القرن السابع، أقدمهم وفاةً فيما نعلم، والله أعلم، أبو مروان الباجى محمد بن أحمد بن عبدالملك الإشبيلى (٦٥٤ - ٦٣٥). ثم امتدت بهم مدرسته فى الفقه والحديث، فى الأئمة الأعيان من تلاميذهم.

وتفقه على ابن الصلاح أئمة، منهم شيوخ الإمام النووى الكبار الذين تفقه بهم فى المذهب على طريقة الشاميين وعلى طريقة الخراسانيين، «قراءة وتصحيحًا وسماعًا وشرحًا وتعليقًا. وتفقهوا بالإمام أبى عمرو ابن الصلاح، وتفقه بأبيه الصلاح عبد الرحمن» وهم:

«الكمال إسحاق، بن أحمد بن عثمان، أبوإبراهيم المعرى» المتفق على علمه وورعه، أقام مع شيخه ابن الصلاح معيدًا له فى المدرسة الرواحية. وجَمع فتاويه، وسمع عليه السنن الكبرى للبيهقى، وعلوم الحديث (- ٦٥٠هـ).

و«شمس الدين أبومحمد، عبدالرحمن بن نوح المقدسى ثم الدمشقى» من أجلِّ أصحاب ابن الصلاح. وأعرفهم بالمذهب، درس بالرواحية بعده (- ٦٥٤هـ).

و«أبوحفص، عمر بن أسعد بن أبى غالب الشافعى، القاضى عزالدين.

و«الكمال سلار بن عمر بن سعيد الإربلى الدمشقى، من جلة شيوخ النووى، أصحاب ابن الصلاح. (- ٦٧٠هـ) تهذيب النووى [١/١٨]، والعبر، وفيات (٦٧٠هـ).

ومعهم من طبقتهم، ثم من يليهم:

«أبو شامة المقدسى (٥٩٩ - ٦٦٥هـ) وفيات الشريف عزالدين.

الضياء الأسعردى أبو العباس صالح بن إبراهيم (٦١٥ - ٦٦٥هـ) وفيات الشريف.

«الكمال أبو الفتح التفليسى، عمر بن بُندار بن عمر الشافعى القاضى الفقيه درَّس وأفتى وبرع فى الأصول والأحكام. جالس ابنَ الصلاح وقرأ عليه كتابه فى علوم الحديث -يأتى فى طبقة السماع لنسخة (غ) (٦٠٢-٦٧٢هـ)

«التقى ابن رزين، أبو عبدالله محمد بن الحسين الحموى ثم المصرى الشافعى قاضى القضاة شيخ الإسلام» (٦٠٣-٦٨٠هـ) ومن الرواة عنه.

يأتى فى رواة كتابه. وحدث عنه أيضًا بالسنن الكبرى للبيهقى، سمعه منه الشرف الدمياطى. أبومحمد عبدالمؤمن بن خلف الشافعى الحافظ النسابة.

- معجم شيوخ الدمياطى (٣٤/٤) مخطوط الأزهر الشريف.

«ابن خلكان، شمس الدين أبو عبدالله الشافعى قاضى القضاة» ٦٠٨-٦٨١هـ.

«التاج ابن الفركاح، أبو محمد عبدالرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزارى الدمشقى، فقيه الشام شيخ الإسلام» (٦٢٤-٦٩٠هـ) وأخوه الشرف أبوالعباس أحمد (٦٣٠-٧٠٥هـ) وهما من رواة الحديث عنه.

«الشرف النابلسى، أبو العباس أحمد بن أحمد بن نعمة المقدسى الشافعى خطيب دمشق ومفتى الشام»، انتهت إليه رياسة المذهب بعد التاج عبدالرحمن (٦٩٤هـ).

«الزين الغسانى محمد بن الحسين بن على التدمرى الشافعى» قاضى تدمر، (٦١٢-٦٩٧هـ)

* * *

والذين سمعوا عليه الحديث كثرة لا يُحْصَوْن عدًّا. وأقتصر على من سمعوا عليه كتابه فى علوم الحديث- ويأتون فى المبحث التالى- ومن سمعوا عليه الصحيحين والسنن الكبرى للبيهقى عن المؤيد الطوسى ومنصور بن عبدالمنعم الفراوى - بأسانيدهما المبينة فى مبحث شيوخ ابن الصلاح - فيما وقفت عليه من معاجم الشيوخ وكتب الطبقات والرجال والرحلات والبرامج والفهارس لرواة الكتب الكبار*.

---

* بالتجريد من:

وفيات الشريف عز الدين: مصورة الخزانة العامة بالرباط، من مصورة بغداد لمخطوط كوبريللى. والترتيب فيها على سنى الوفيات، كالعبر وذيله، وتاريخ الإسلام للذهبى، مخطوط دار الكتب بالقاهرة، والترتيب فيه على حروف المعجم فى وفيات السنين. وطبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكى، والترتيب فيها على حروف المعجم لوفيات القرون. ذيل التقييد للتقى الفاسى، مخطوط دار الكتب، والترتيب فيه على حروف المعجم. وهو الترتيب فى معاجم شيوخ: الذهبى والتاج السبكى والمجمع المؤسس لابن حجر: مخطوطات دار الكتب. ومعجم شيوخ أبى الفتح اليعمرى وبرنامج مروياته، تخريج الزميل الدكتور محمد الراوندى الأستاذ بدار الحديث الحسنية بالرباط، مخطوط. وما عداها من كتب الأعلام والرحلات والفهارس والبرامج،تُذكر مواضع الإحالة عليها، حيث تجىء.

ممن سمعوا عليه (صحيح البخارى):

«أبو اليمن ابن عساكر، أمين الدين عبدالصمد (٦١٤ - ٦٨٦هـ) يأتى فى رواة كتاب ابن الصلاح فى علوم الحديث.

«العماد الشَّقَّارى، يوسف بن أبى نصر بن أبى الفرج الدمشقى الأمير المسند (مولده فى حدود سنة ٦١٠ وتوفى بدمشق سنة ٦٨٤هـ، ولى إمارة الحج مرات، وحدث. سمع منه الحافظ الذهبى. (معجم شيوخه) ولقيه الحافظ «أبو عبدالله ابن رُشيد السبتى» بالمدينة المنورة وأجاز له ولبنيه وأصحابه المذكورين فى الاستدعاء. وكتب خطه فى الرابع والعشرين من ذى قعدة سنة ٦٨٤هـ (ملء العيبة ٦٥/٥).

«فاطمة البطائحية، أم الخير وأم محمد، بنت إبراهيم بن محمود بن جوهر البعلبكى البطائحى المعمرة المسندة (٦٢٥-٧١١هـ) من مسموعاتها علىْ ابن الزبيدى وابن الصلاح صحيح البخارى - بفوت معين من أوله إلى باب التقارب فى المسجد - وقرئ عليها خمس مرات (ذيل التقييد / النساء) وقرئ عليها فى المدينة المنورة بجانب الروضة الشريفة. سمع عليها أبو عبد الله ابن رشيد. وكتبت له خطها بالإجازة فى جميع مروياتها (ملء العيبة ٣٧/٥) خط.

وممن سمعوا عليه (صحيح مسلم):

«أبو اليمن ابن عساكر، أمين الدين عبد الصمد (٦١٤-٦٨٨هـ) مَـرَّ فيمن سمعوا صحيح البخارى على ابن الصلاح. ويأتى فى رواة كتابه فى علوم الحديث.

«العفيف التلمسانى، سليمان بن على بن عبد الله. وحدث (- ٦٩٠هـ).

«التاج أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع بن ضياء الفزارى (٦٢٤-٦٩٠) وأخوه الشرف أبو العباس أحمد (٦٣٠-٧٠٠هـ) وحدثا. سمع منهما الأئمة (شيوخ الذهبى، وذيل التقييد).

«سونج بن محمد بن سونج بن عمر، أبو عبد الله التركمانى الدمشقى (٦٩٤هـ) من مسموعاته على ابن الصلاح صحيح مسلم. وحدث. سمع منه الذهبى بالنيرب، وجامع دمشق (معجم شيوخ الذهبى، وتاريخ الإسلام).

«ابن العطار، الكمال أبو العباس بن أبى الفتح الشيبانى الدمشقى» رئيس الكتاب

(٦٢٦-٧٠٢هـ) يأتى فى رواة كتاب ابن الصلاح.

«الشرف اليونينى، أبو الحسين على بن محمد بن أحمد بن عبد الله» شيخ بلاده، والرحلة إليه. قرأ البخارى على ابن مالك تصحيحًا، وأملى عليه فوائد مشهورة. سمع ابنَ الصلاحِ وتخرج به. (٦٢١-٧٠١هـ) تذكرة الحفاظ.

«الزين الفارقى، عبد الله بن مروان بن عبد الله الدمشقى الشافعى» شيخ الأشرفية بعد الإمام النووى وخطيب الجامع الأموى (٦٣٣-٧٠٣هـ) من مسموعاته على أبى عمرو ابن الصلاح صحيح مسلم. وحدث، سمع منه كثير من الحفاظ الأئمة (ذيل التقييد: ترجمتا الفارقى وابن الصلاح، ومعجم شيوخ الذهبى، وبرنامج الوادياشى ١٩٥/١٤٦)

«ابن بيان الأنصارى الدمشقى، الشهاب محمد بن أبى العز بن مشرف بن بيان البزاز الشافعى» شيخ الرواية بالأشرفية (٦٢٠-٧٠٧هـ) من مسموعاته على ابن الصلاح صحيح مسلم. وحدث وعُمِّر وتفرد. سمع منه الأئمة (ذيل التقييد، وبرنامج الوادياشى ١٦٨/١٣٨).

«الشريف عطوف العطار، محمد بن على بن أبى طالب الحسينى» من مسموعاته على ابن الصلاح صحيح مسلم. وحدث. توفى بالقاهرة (٧١٠هـ) ذيل التقييد.

«الشريف موسى بن على بن أبى طالب العلوى الموسوى، عز الدين أبو الفتح الدمشقى الحنفى العدل المعمر المسند (- ٧١٥هـ) سمع صحيح مسلم كاملًا على ابن الصلاح والمشايخ الكبار. وسكن مصر فى سنة سبعمائة، وعُمر ورحل إليه. وتوفى بها عن سبع وثمانين سنة وهم يسمعون عليه الصحيح (معجم شيوخ الذهبى والعبر، وذيل التقييد).

* * *

وممن سمعوا على ابن الصلاح (السنن الكبرى للبيهقى) سماعه على منصور الفراوى، بسماعه على أبى المعالى الفارسى، بسماعه من أبى بكر البيهقى:

«تقى الدين أبو عبدالله، محمد بن طرخان السلمى الدمشقى الحنبلى (٥٦١-٦٣٧هـ) - طباق السماع: مطبوعة السنن ٨/ ٣٤٩.

«المجد أبو عبد الله الصفار، محمد بن محمد بن عمر الصفار الإسفراييني قارئ دار الحديث الأشرفية بدمشق ومن رواة صحيح مسلم عن المؤيد الطوسى (٥٨٧-٦٤٨هـ) وفى طباق السماع للسنن الكبرى. بمطبوعة الهند عن الأصل المسموع على ابن الصلاح «بقراءة الشيخ الفقيه مجد الدين أبى عبد الله محمد ابن محمد بن عمر الصفار» ٨/٣٤٦.

«محمد بن عَرَبشاه بن أبى بكر بن أبى نصر، أبو عبد الله الهمذانى ثم الدمشقى (٦٠٧-٦٧٧هـ) من رواة صحيح البخارى. وسمع السنن الكبرى للبيهقى على ابن الصلاح (سماعات السنن ٨/٣٤٧، مع ذيل التقييد).

«التقى ابن رزين، أبو عبد الله محمد بن الحسين (٦٠٣-٦٨٠هـ) مَرَّ فيمن تفقهوا على التقى ابن الصلاح، ويأتى فى رواة كتابه فى علوم الحديث.

وحدث عنه بالسنن الكبرى للبيهقى، سمعها عليه جماعة بقراءة الشريف عز الدين الحسينى، أبى العباس أحمد بن محمد (٦٨٥هـ) بالمدرسة السلطانية بالقاهرة، فى مجالس آخرها يوم الأحد الخامس والعشرون من جمادى الآخرة سنة ٦٧٤هـ. وصح السماع، وكتب محمد بن رزين (سماعات السنن الكبرى: ٨/٣٤٦- ٣٥٠).

وسمعه منه الشرف الدمياطى، أبو محمد عبد المؤمن بن خلف (معجم شيوخ الدمياطى، مخطوط خزانة الأزهر)

«عبد المعطى بن عبد الكريم بن أبى المكارم الأنصارى الخزرجى، جمال الدين أبو محمد القوصى المصرى (٥٨٨-٦٨١هـ) حدث عن أبى عمرو ابن الصلاح بكتابه فى علوم الحديث، ويأتى فى رواته. وسمع عليه السنن الكبرى للبيهقى (سماعات: ٨/٣٤٧).

«الصفى خليل بن أبى بكر بن محمد، أبو الصفا المراغى الحنبلى، الفقيه المحدث المسند (٦٠٠-٦٨٥هـ) من مسموعاته على ابن الصلاح السنن الكبرى للبيهقى (٨/٣٤٧) وحدث. سمع منه الحافظان أبوالفتح اليعمرى وأبو عبد الله الذهبى.

«الفخر البعلبكى، أبو محمد عبد الرحمن بن يوسف الحنبلى المفتى (٦١١-٦٨٨هـ) عرض على ابن الصلاح كتابه فى علوم الحديث، ويأتى فى رواته. وسمع عليه السنن الكبرى للبيهقى (طباق السماع ٨/٣٤٧)

«الفخر الكرجى، أبو حفص عمر بن يحيى بن عمر الشافعى (٦١١-٦٨٨هـ) ممن

سُمِع بقراءته على ابن الصلاح، كتابه فى علوم الحديث، وسمع عليه السنن الكبرى للبيهقى (طباق ٨/٣٤٦) والمدخل إليها، وحدث به. روى عنه الحفاظ الأئمة (ذيل التقييد).

«العفيف التلمسانى، سُليمان بن على بن عبدالله (٦٩٠هـ).

«ابن الفركاح، التاج أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم الفزارى (٦٢٤-٦٩٠هـ) مَرَّ فيمن تفقهوا به، وفى من سمعوا عليه صحيح مسلم. وحدث عنه كذلك بالسنن الكبرى للبيهقى (ذيل التقييد: ترجمتا ابن الصلاح، والتاج عبد الرحمن).

«ابن الفركاح، الشرف أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن سباع الفزارى الدمشقى الشافعى، الخطيب (٦٣٠ - ٧٠٥) مرَّ مع أخيه التاج عبد الرحمن فيمن تفقهوا بابن الصلاح وسمعوا عليه صحيح مسلم. وسمع عليه الشرف أبو العباس كذلك، من السنن الكبرى للبيهقى، وحدث. سمع منه الحفاظ (شيوخ الذهبى، وذيل التقييد).

«ابن صدقة، أبو إسحاق إبراهيم بن أبى الحسن بن صدقة المخرمى (٧٠٩هـ) سمع على ابن الصلاح السنن الكبرى للبيهقى: سماعات (٨/٣٤٧).

«ابن المهتار، ناصر الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد السلمى الدمشقى الشافعى نائب الحكم» المسند المعمر (٧١٥هـ) يأتى فى رواة علوم الحديث عن ابن الصلاح. وسمع عليه كذلك المجلدات الستة الأولى من السنن الكبرى للبيهقى. وجزءًا من أماليه فيه الحديث المسلسل بالأولية. وحدث. سمع منه الحفاظ (ذيل التقييد).

«الشهاب الجيلى، أبو العباس أحمد بن على بن الزبير الدمشقى الشافعى، قاضيها» المحدث المعمر المسند (٦٣٥-٦٢٤هـ) من مسموعاته على أبى عمرو ابن الصلاح، مجلدان من السنن الكبرى للبيهقى، والأربعون المخرجة من المجلد الأول، انتقاء أبى المعالى الفارسى راوى الكتاب عن أبى بكر البيهقى. وحدث، سمع منه الحفاظ العلم البرزالى والذهبى، وابنه أبو هريرة زين الدين عبد الرحمن (٧٩٩هـ) وحدث بها عن الشهاب الجيلى، وسمعها عليه الحافظ ابن حجر (معجم شيوخ الذهبى، وذيل التقييد ١٠٨، ١٠٩، والمجمع المؤسس ١٧٢).

«الشهاب الصقلى الدمشقى، أحمد بن العفيف محمد بن عمر بن عثمان الحنفى» إمام مسجد الرأس بدمشق، وآخر من سمع من ابن الصلاح (٦٣٧ - ٧٢٥هـ) حدث عنه بالسنن الكبرى للبيهقى، بفوت. سمع منه الحفاظ البرزالى والذهبى، وابنه أبو هريرة وحدث بها عنه. سمعها عليه الحافظ ابن حجر (شيوخ الذهبى، وذيل التقييد ١٢١، ١٩١ والمجمع المؤسس ١٧٢).

❊ ❊ ❊

كتاب ابن الصلاح

● رواتــه وأصــولهم

● والمصنفات عليه

كتابه فى علوم الحديث، هو أشهر مصنفاته على الإطلاق بحيث يكفى أن يقال: كتاب ابن الصلاح، فيتجه إليه لشهرته ومكانته، وغلب على المتقدمين ذكره بموضوعه: كتاب ابن الصلاحِ فى علوم الحديث. أو كما سماه فى خطبته: كتاب معرفة أنواع علمِ الحديث. واشتهر بأَخرة، بمقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث*، إذ قدم فيه خلاصة لِستَّةٍ وستين نوعًا، قَلَّ نوع منها لم يُصنَّف فيه قبله كتاب مفرد أو أكثر. فجاء كتاب ابن الصلاح أشبـه بمقدمة جامعة لعلوم الحديث، احتاجت إليها عصور الملخصات التى أشار إليها فى ديباجـة الكتاب.

رواة الكتاب:

سمعه عليه من لا يُحصَون كثرة. وإنما نقدم هنا الذين وقفنا على ذكر أصولهم منه، أو حُمِلت عنهم روايته عن المصنف. مرتبين على تاريخ السماع أو تواريخ وفياتهم:

(١) أصل أبي مروان الباجى

«محمد بن أحمد بن عبد الملك الإشبيلى المالكى» الفقيه الحجة النبيل القدوة. مولده بإشبيلية سنة ٥٦٤ هـ. وخرج إلى المشرق حاجًا، فأبحر من سبتة فى المحرم سنة ٦٣٤ فدخل عكا فى منتصف شهر رجب، وقدم دمشق لسبع خلون من شهر رمضان، وأقام بها إلى منتصف شوال حيث سمع على أبى عمرو ابن الصلاح كتابه فى علوم الحديث، ثم خرج مع الركب الشامى إلى الحجاز وبعد أن حج أبحر من جدة إلى عيذاب ثم اتجه إلى

* انظر مقدمة الشيخ محمد محيى الدين عبدالحميد. لكتاب (توضيح الأفكار لمعانى تنقيح الأنظار) للأمير الحسنى الصنعانى محمد بن إسماعيل ٣٨/١ ط السلفية بالمدينة المنورة،مع (بروكلمان: ٢٠٢/٦ – ٢١١).

القاهرة فى النيل، من قنا إلى قوص حيث بلغه أن الملك الكامل أمر بالبحث عنه وإكرامه، لما بلغه من فقهه ونبله، وكان الكامل يبحث عمن يوليه مشيخة الكاملية بالقاهرة بعد وفاة شيخها أبى الخطاب ابن دحية الكلبى السبتى فى شهر ربيع الأول سنة ٦٣٣هـ. لكن أبامروان الباجى، كان عازفًا عن المناصب، ودخل القاهرة خفية فنزل فى خان مغمور، حيث توفى عقب وصوله، ليلة الجمعة الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة ٦٣٥، فتأسف السلطان لموته، وشيع فى جنازة مشهودة إلى مثواه بالقرافة.

قال ابن عبد الملك المراكشى أبو عبد الله محمد بن محمد (- ٧٠٣هـ): «.. وسمع بدمشق على نزيلها المحدث الشهير أبى عمرو ابن الصلاح تأليفه فى علوم الحديث. وهذا الأصل الذى سمع فيه قد صار إلىَّ والحمد لله وفيه خط الحافظ ابن الصلاح بتصحيح التسميع، وقد تضمن إذنه فى روايته عنه لكل من حصَّل منه نسخة. فانتسخ منه جماعة من جلة أهل العلم ونبلائهم، منهم، أبو الحسن الشارى وأبو عمرو عثمان ابن الحاج وأبو القاسم أحمد بن نبيل وغيرهم» من أعيان القرن السابع.

(الذيل والتكملة: ٦٨٥/٥ الترجمة ١٢٩٨)

وأصل أبى مروان الباجى، ذكره الحافظ أبو عبد الله ابن رُشَيد السبتى، فى (إفادة النصيح فى التعريف بسند الجامع الصحيح): رواية ابن الصلاح عن منصور بن عبد المنعم الفراوى، بسنده.

(ص ١٠٣ ط أولى الدار التونسية للنشر)

* * *

(٢) أصل التقى ابن رزين

أبى عبد الله محمد بن الحسين بن رزين الحموى ثم المصرى الشافعى، قاضى القضاة (٦٠٣-٦٨٠هـ).

سماعه من أبى عمرو ابن الصلاح فى المدرسة الرواحية بدمشق سنة ٦٣٦هـ.

● منه النسخة (غ) المعتمدة فى أصول النص المحقق. منقولة من نسخة الشمس ابن جميل، ومقابلة على أصل المسمِّع ابن جميل، شمس الدين أبى عبدالله محمد بن أبى القاسم

بن عبد السلام الربعى التونسى المالكى قاضى الإسكندرية (٦٣٩-٧١٥هـ) قرأها على التقى ابن رزين مرتين، كملت أولاهما فى الحادى عشر من المحرم سنة ٦٧٣، وكملت الثانية فى السادس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ٦٧٨هـ. وكتب محمد بن الحسين بن رزين الشافعى خطه بتصحيح السماع وكماله فى المرتين. قوبلت عليها نسخة الفخر ابن المنير، عز القضاة عبد الواحد بن منصور بن محمد بن المنير الجذامى الإسكندرى المالكى (٦٥١-٧٣٣هـ) المقروءة عليه فى الثغر، سنة ٧١٨هـ.

* * *

● ومن طريق ابن رزين:

«الحافظ شهاب الدين أبو الفضل ابن حجر، أحمد بن على بن محمد العسقلانى المصرى الشافعى»، شيخ الإسلام (٧٧٣-٨٥٢هـ) عن شيخه أبى المعالى الأزهرى، عبد الله بن عمر بن على بن المبارك (٧٢٨-٨٠٧هـ) سماعًا عليه عن البدر الفارقى، محمد بن أحمد بن خالد المصرى (٦٦٠-٧٤١هـ) سماعًا عليه، بسماعه على التقى ابن رزين بسماعه على مؤلفه (المجمع المؤسس لابن حجر: ١٤٠) وسمع الحافظ ابن حجر، كتاب ابن الصلاح كذلك على شيخه ابن أبى المجد علاء الدين محمد بن محمد بن أبى المجد بن على الدمشقى خطيب مسجد الجوزة مسند الشام (٧٠٧-٨٠٠هـ) بإجازته من ناصر الدين ابن المهتار - يأتى معه - وبسماعه على أبى المعالى الأزهرى، بسماعه على البدر الفارقى: أنا ابن رزين، أنا ابن الصلاح (المجمع المؤسس: ٢١٤). وممن سمعه على ابن حجر. الشمس السخاوى. (ترجمته لنفسه فى الضوء اللامع) وممن سمعه على ابن أبى المجد: الزين رضوان بن محمد بن يوسف، محدث الوقت ومفيد القاهرة (٧٦٩-٨٥٢هـ) ويأتى فى تلاميذ السراج البلقينى.

* * *

وسمع كتاب ابن الصلاح على التقى ابن رزين: «ابنُ القماح أبو المعالى شمس الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم بن حيدرة القرشى المصرى الشافعى» القاضى الفقيه الحافظ المسند (٦٥٥ - ٧٤١هـ) وحدث. سمع منه الجمال الأميوطى (ذيل التقييد ١/ب) وترجمة ابن القماح شمس الدين فى ذيل العبر. وفى طبقات السبكى ٢١٢/٥ والدرر. وفيها وفاته سنة ٧٤٠ هـ.

وتنتمى إلى أصل ابن رزين أيضًا:

نسخة الزريقى، الإمام الحسن بن محمد بن على الزريقى (٨٩٦-٩٦٠هـ تقريبًا) كتبها برسمه ابنه محمد الزريقى. وسند الإمام الزريقى فيها، إلى التقى محمد بن الحسين بن رزين عن المصنف. وهى النسخة المرموز إليها بحرف (ز) فى نسخ النص المحقق.

(٣) عبدالمعطى بن عبد الكريم بن أبى المكارم

الأنصارى الخزرجى، أبو محمد القوصى (٥٨٣ بقوص-٦٨١هـ بالقاهرة) سمع على أبى عمرو ابن الصلاح، السنن الكبرى للبيهقى (٣٤٧/٨) وكتابه فى علوم الحديث. وحدث به. سمعه منه الحافظ أبوالفتح ابن سيد الناس اليعمرى الإشبيلى المصرى، محمد بن أبى عمرو محمد بن أبى بكر محمد بن أبى العباس أحمد» شيخ مدرسة الحديث الظاهرية بالقاهرة، وصاحب السيرة الكبرى عيون الأثر، ومنح المدح، وديوان بشرى اللبيب، وشرح الترمذى (٦٧٢-٧٣٣هـ)

(معجم شيوخ اليعمرى وبرنامج مروياته)

- ونقل السراج البلقينى فى محاسن الاصطلاح (النوع التاسع) بالوجادة من نسخة عبد المعطى بن عبد الكريم بن أبى المكارم الأنصارى «تلميذ ابن الصلاح وسامع هذا الكتاب منه».

المحاسن، مع ذيل التقييد للفاسى - أرخ فيه لمولده ووفاته، وترك بياضًا لموضع ترجمته -

(٤) أصل ابن الحجام، أبى محمد اللخمى التونسى

عبد الله بن محمد بن أحمد، سماعًا على ابن الصلاح سنة ٦٣٤هـ بالأشرفية بدمشق. واسمه فى تقييدات السماع على النسخة (غ) وحدث به:

● قرأه عليه «أبو إسحاق إبراهيم بن أبى الوليد محمد بن أحمد بن محمد ابن عبد الله التجيبى، شُهِرَ بابن الحاج.

لقيه أبو عبد الله ابن رُشَيْدٍ بتونس مقدمَه عليها من بلاد المغرب برسم الوجهة الحجازية سنة ٦٨٤هـ، وأجاز له ولبنيه مسموعاته، ومنها: كتاب معرفة أنواع علم

الحديث، إملاء أبي عمرو ابن الصلاح: قرأته على الإمام أبي محمد عبدالله بن محمد اللخمي، وحدثني به عن مؤلفه رحمه الله، سماعًا عليه. (ملء العيبة ٦٤/١ مخطوط القاهرة).

● وحمله الحافظ ابن حجر، بالإجازة عن «محمد بن محمد بن عرفة الورغمي، أبي عبد الله التونسي المالكي» إمامها وخطيبها، شيخ الإسلام (٧١٦ - ٨٠٣هـ) ترجم له ابن حجر في شيوخه بالإجازة قال:

«قدم علينا حاجًّا سنة ٧٩٣ فلم يتح لي لقاه، لكني استدعيت منه الإجازة فكتب لي ما نصه: أجزت كاتبها ولِمن ذكر معه في جميع ما ذكره، إجازة تامة بشرطها المعروف جعلني الله وإياه من أهل العلم النافع» ومن سماعاته على محمد بن عبد السلام أبي عبد الله الهواري التونسي المالكي، قاضي الجماعة (- ٧٤٩هـ) بقراءته على أبي العباس أحمد، بن موسى، البطرني التونسي (٦٦٨ - ٧١٠هـ) قال: أنا أبومحمد عبد الله بن محمد بن أحمد اللخمي سماعًا، قال: أنا الإمام تقي الدين أبو عمرو ابن الصلاح، سماعًا عليه في سنة ٦٣٤ بالأشرفية بدمشق».

(المجمع المؤسس ٢٨٥)

* * *

وفي برنامج «المجاري، أبي عبد الله محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد الأندلسي - ٨٦٢هـ» سماعه لكتاب علوم الحديث لابن الصلاح، على شيخه الإمام أبي عبد الله ابن عرفة الورغمي، قرأ بعض الكتاب على شيخه محمد بن عبدالسلام، وسمع سائره، وأجازه جميع ما رواه (١٤٣ ط بيروت ١٩٨٥).

(٥) أصل المجد ابن المهتار

أبي الفضائل يوسف بن محمد بن عبد الله المصري ثم الدمشقي الشافعي الفقيه الصدر النبيل، قارئ الحديث بالمدرسة الأشرفية بدمشق، ومن أجَلِّ أصحاب أبي عمرو ابن الصلاح (٦١٠-٦٨٥هـ)

منه النسخة الموصلية المرموز لها بحرف (ص) في النسخ الأصول للنص المحقق. وهي

أقدم نسخة وصلت إلينـا من كتاب ابن الصـلاح - وقع الفـراغ من نسخها فى مستهـل جمادى الآخرة سنة إحدى وستين وستمائة - والأصل الأم لها، سمعه على التقى أبى عمرو ابن الصلاح - بقراءة الفخر الكرجى، أبى حفص عمر بن يحيى - كاتبُ الطباق يوسف ابن محمد بن عبدالله المصرى -هو المجد ابن المهتار- فى جماعة كُتبت أسماؤهم بخطه، بدار الحديث الأشرفية بدمشق، فى مجالس آخرها يوم الأحد التاسع من جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين وستمائة. وعليها خط الحافظ ابن الصلاح، بصحة السماع.

وآلت النسخة المنقولة من هذا الأصل بالتملك، إلى «ابن العديم ناصر الدين محمد ابن قاضى القضاة كمال الدين عمر ابن قاضى القضاة عز الدين عبد العزيز العقيلى الحلبى (٦٨٩-٧٥٢هـ) قرأ نحو الثلث الأول منها على حافظ العصر زين الدين العراقى عبدالرحيم بن الحسين (٧٢٥-٨٠٦هـ) وكتب خطه على المجالس المقروءة عليه.

(٦) أبو اليمن ابن عساكر

أمين الدين عبد الصمد بن التاج عبد الوهاب بن زين الأمناء الحسن بن محمد بن هبة الله الدمشقى الشافعى، المجاور بمكة المكرمة (٦١٤-٦٨٦هـ) جاور بها أربعين سنة، وحدث بها وبالمدينة المنورة، بمسموعاته، ومنها:

(الصحيحان) رُوايته عن التقى أبى عمرو ابن الصلاح، قراءة عليه، عن شيخه منصور بن عبد المنعم الفراوى عن جد أبيه أبى عبدالله الفراوى محمد بن الفضل، بسنده فيهما. حدث بهما «أبو اليمن» فى المسجد النبوى تجاه الحجرة الشريفة، وسمعهما عليه جماعة بقراءة أبى عبد الله ابن الحكيم الرندى فى مجالس، أوائلَ ذى القعدة سنة ٦٨٤هـ. وكتب خطه بتصحيح السماع والإجازة (ملء العيبة ١٦٦/٥/خط).

و(كتاب ابن الصلاح): سُـمِـعَ عليه بقراءة أبى عبدالله ابن الحكيم. قال «أبو اليُمْن» فيما نقله الحافظ ابن رشيد بخطه من أسمعته ومروياته، وتصحيح السماع عليه: «كتاب معرفة أنواع علوم الحديث: تأليف شيخنا إمام عصره وشيخ وقته قدوة أهل الشام وشيخ الإسلام أبى عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان بن أبى النصر المعروف

بابن الصلاح قدس الله روحه ونور ضريحه... بسماعى لجميع الكتاب من إملائه علينا من لفظه، وقراءة علينا وأنا أسمع، وقراءة عليه عودًا على بدء. سمعوا ذلك منى وأجزتهم روايته عنى بسندى المذكور، وأجزتهم رواية ما أسنده فى أثنائه من مشايخه الذين أجازوا لى بإجازتى منه. رحمه الله ورحمهم». (ملء العيبة: ١٧٧/٥) مخطوط دار الكتب المصرية ٣٧٨٥١ المنسوخ من مصورتها ٢٣٧٦ طلعت، لمخطوط الاسكوريال.

(٧) الفخر البعلبكى

أبو محمد، عبد الرحمن بن يوسف الحنبلى المفتى: (٦١١-٦٨٨هـ) ذكر الذهبى فى ترجمته أنه عرض كتاب علوم الحديث على مؤلفه ابن الصلاح (العبر ٣٨٥/٥) ونقله ابن العماد فى الشذرات (٤٠٤/٥) ولم أقف فى تراجم من أخذوا عن «الفخر»، على تصريح بسماع الكتاب عليه.

* * *

(٨) ابن الحَصَّار، أبو عبد الله الكتامى

محمد بن محمد بن عبد الله التلمسانى ثم السبتى المالكى الحاج الفقيه المحدث الضرير (٦٩٢هـ) حدَّث بسبتة، بكتاب معرفة علوم الحديث لابن الصلاح. سمعه منه عدد من الحفاظ المغاربة، منهم:

● «الشيخ الأديب الحسيب الفاضل السرى أبو الحسن ابن رزين على بن محمد بن أبى القاسم بن محمد بن أبى بكر بن رزين التجيبى.

من أهل مرسية، وانتقل منها سنة ٦٤٠، وسكن سبتة مدة ثم انتقل إلى بجاية سنة ثمان أو تسع وأربعين. ثم استوطن تونس. لقيه الحافظ أبوعبدالله ابن رشيد بتونس وصحبه أيام مقامه بها قافلا من الحج. قال:

«وقرأت عليه وسمعت، وأجاز لى جميع رواياته ومصنفاته ولِبَنِىَّ وإخوانى المذكورين قبل، وكتب لى خطه بذلك غير مرة...

«من شيوخه الحاج الفقيه المحدث الضرير أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله

الكتامى،» شُهِرَ بابن الحصار. قرأ عليه وسمع منه.. ومن ذلك كتاب معرفة علوم الحديث لابن الصلاح. حدثه به عنه.

(ملء العيبة ٢/٢، ٢/٢٨٣، ٢٩٧) خط

من طريقه:

«التجيبى، أبو القاسم علم الدين السبتى» الحافظ الرحالة (٧٣٠هـ).

قال فى (برنامجه): «كتاب معرفة أنواع علم الحديث وبيان أصوله وقواعده وإيضاح فروعه وأحكامه وكشف أسراره وشرح مشكلاته وإبراز نُكته وفرائده وإبانة مصطلحات أهل الحديث ورسومهم ومعالمهم ومقاصدهم، إملاء الإمام الحافظ المفتى تقى الدين عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبى نصر النصرى الشهرزورى ثم الشرخانى المعروف بابن الصلاح رحمه الله تعالى. أملاه مع تصنيفه شيئًا فشيئًا بدار الحديث الأشرفية من دمشق حرسها الله تعالى ورحم بانيها:

«سمعت جميعه كاملًا عودًا بعد بدء، وقرأت جميعه أيضًا من أوله إلى آخره بلفظى على الشيخ التاريخى الثبت أبى عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الكتامى رحمه الله تعالى. فكَمُل لى جميعه على ثلاث مرات ما بين قراءة وسماع: أولاها فى خمسة مجالس آخرها يوم الخميس الرابع والعشرين لشهر ربيع الأول المبارك من سنة تسع وثمانين وستمائة، بمسجد زقاق السلال من داخل سبتة عمره الله بذكره وحرسها. بحق سماعه لجميعه على مصنفه بقراءة أبى حفص عمر بن يحيى الكرجى فى مجالس أربعة آخرها يوم الأحد خامس شوال سنة أربع وثلاثين وستمائة، بدار الحديث الأشرفية من دمشق».

(برنامج التجيبى: ١٣٩-١٤١) ط الدار العربية للكتاب ١٩٨١ م.

ويأتى سماع التجيبى للكتاب، من الكمال أبى العباس الشيبانى الدمشقى، ومن الرضى الطبرى أبى إسحاق المكى.

«الوادياشى، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن جابر القيسى المالكى، الفقيه المقرئ الرحالة المحدث (٦٧٣-٧٤٩هـ)

قال فى شيوخه:

«محمد بن محمد بن عبد الله الكتامى التلمسانى السبتى، ابن الحصار نزيل سبتة. سمع

علوم الحديث لابن الصلاح عليه بدمشق فى رابع شوال عام أربعة وثلاثين وستمائة.»
(البرنامج: ١٣٢/١٤٩) ط تونس ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
ويأتى سماع الوادياشى للكتاب، على شيخه الرضى الطبرى.

(٩) ابن خليل، الشهاب الخُوَبِّى

أبو عبد الله محمد بن شمس الدين أبى العباس أحمد بن الخليل بن سعادة الشافعى قاضى القضاة بالشام وابن قاضى القضاة (٦٢٦-٦٩٣هـ) سمع كتاب علوم الحديث على ابن الصلاح، ونَظَمَه. يأتى مع منظومته فى المصنفات على الكتاب.

(١٠) الصدر الأرمَوى

«محمد بن الحسين بن يوسف» المحدث الضابط المعمر المسند (٦١٠-٧٠٠هـ) قدم دمشق وتنزل فى دار الحديث فحضر حلقة ابن الصلاح وسمع عليه كتابه فى علوم الحديث، وحدث به.

رواه عنه القاضى عز الدين عبد العزيز بن قاضى القضاة بدر الدين ابن جماعة الشافعى (٦٩٤-٧٦٧هـ) فيما خرجه الحافظ زين الدين العراقى (٧٢٥-٨٠٦هـ) من الأسانيد للقاضى عز الدين، وأنه يروى الكتاب عن الصدر الأرموى.
- (ذيل التقييد) ومعه تاريخ الإسلام، ومعجم شيوخ الذهبى، وترجمة ابن الصلاح فى تذكرة الحفاظ. وابن جابر الوادياشى (البرنامج: ١٣٩/١٧٢).

(١١) الكمال الشهرزورى

«أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن، الصوفى القادرى» نزيل القاهرة (٦١٩-٧٠١هـ)

سمع بدمشق على خاله الحافظ أبى عمرو ابن الصلاح كتابه فى علوم الحديث. وحدث به عنه. سمعه منه الحافظان الذهبى وأبو الفتح ابن سيد الناس اليعمرى والمغاربة.
- (ذيل التقييد، ومعجم شيوخ الذهبى، واليعمرى).

وسمعه منه أيضًا، بحق سماعه من المؤلف:

«الشهاب ابن العطار العسقلانى، أحمد بن محمد بن أبى بكر - ٧٦٣هـ حدث عنه الحافظ الزين العراقى، وعنه الحافظ ابن حجر (الدرر، ترجمة الشهاب العسقلانى).

وممن رواه عنه من المغاربة:

«القاضى السراج الشريف أبو على حسن بن يوسف بن يحيى بن أحمد الحسينى»

وعنه ابنه:

«كمال الدين أبو القاسم محمد (٧١٨-٧٨١هـ) وأجازه إجازة عامة. (فهرس السراج ١٧٤/٧٧) مخطوط الخزانة العامة بالرباط: ٢٦٤٣/د.

(١٢) الكمال الشيبانى أبوالعباس الدمشقى

«الكمال أبو العباس أحمد بن أبى الفتح بن محمود بن أبى الوحش الشيبانى الدمشقى» رئيس الكتاب (٦٢٧ أو ٦٢٦ - ٧٠٢هـ)

حدث عن ابن الصلاح بصحيح مسلم، وفوتِ سماعِ إبراهم بن محمد بن سفيان منه، فهو يرويه بالإجازة أو الوجادة. حدث به عن ابن الصلاح، ابنُ العطار الكمال أبوالعباس. ورواه عنه كاملاً أبوالقاسم التجيبى فى (برنامجه: ٨٦-٨٧).

وحدث عنه أيضًا بكتابه فى علوم الحديث، سماعًا عليه بدار الحديث الأشرفية بدمشق سنة ٦٣٨هـ.

قرأه عليه أبو القاسم التجيبى، بداره بدمشق (برنامج التجيبى ١٤٠)

ومرَّ سماع التجيبى للكتاب، قراءته كاملاً على ابن الحصار أبى عبدالله الكتامى. ويأتى سماعه كذلك من الرضى الطبرى.

(١٣) ابن الفركاح شرف الدين

«أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن سباع بن ضياء الفزارى الدمشقى الشافعى خطيب دمشق (٦٣٠-٧٠٥هـ)

سمع مع أخيه التاج عبد الرحمن صحيح مسلم على ابن الصلاح بسماعه من المؤيد

الطوسى. وسمع عليه أيضًا كتابه فى علوم الحديث. وحدث. سمع منه الحافظ الذهبى.
(الدرر، وذيل التقييد، ومعجم شيوخ الذهبى).

(١٤) ابن المهتار ناصر الدين

«أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد المصرى الأصل الدمشقى الشافعى» نقيب الحاكم (٧١٥هـ)

سمع فى الخامسة على ابن الصلاح جزء المسلسل بالأولية، والمجلدات الستة الأولى من السنن الكبرى للبيهقى، وحدث بها عنه، وكتابه فى علوم الحديث، فكان آخر من حدث به عنه بالسماع. عُمِّرَ، وقارب المائة وتفرد ورُحِلَ إليه.

(ذيل التقييد، وذيل العبر للذهبى، والدرر الكامنة)

ممن حدثوا بالكتاب عنه:

● الصلاح العلائى، الحافظ أبو سعيد خليل بن كيكلدى نزيل القدس (٦٩٤-٧٦١هـ) وعنه الحافظ الزين العراقى، سماعًا لبعضه وإجازة لسائره.

● ابن خليل البهاء أبو محمد عبد الله بن محمد بن أبى بكر بن خليل الأموى العسقلانى، نزيل القاهرة (٦٩٤-٧٧٧هـ) قرأه عليه كاملًا الحافظ العراقى، بسماعه من ناصر الدين ابن المهتار، عن أبى عمرو ابن الصلاح.

(التقييد والإيضاح: الورقة الأولى من المخطوط ٣٦ بدار الكتب بالقاهرة).

● الجمال ابن الصيرفى، يوسف بن محمد بن على الأنصارى الدمشقى (٧٨٨هـ) سماعًا على ابن المهتار ناصر الدين، عن ابن الصلاح (ذيل التقييد) .

● ابن أبى المجد، على بن محمد بن محمد بن أبى المجد الدمشقى (٧٠٧-٨٠٠هـ) قرأ عليه الحافظ ابن حجر مجلسًا من أمالى ابن الصلاح وكتابه فى علوم الحديث، بإجازته من محمد بن يوسف ابن المهتار (المجمع المؤسس ٢١٤).

وممن حدث به عن ابن حجر: الشمس السخاوى (٩٠٢هـ) - ترجمته فى الضوء - والشيخ زكريا الأنصارى الشافعى، الأزهرى شيخ الإسلام (٨٢٦-٩٢٥هـ) - الضوء اللامع ولم يدرك وفاته.

وسبقت قراءة ابن حجر الكتاب على ابن أبي المجد، روايته من طريق التقي ابن رزين.

● التقي الفاسي، محمد بن أحمد بن علي الإدريسي الحسني، أبو الطيب المكي الشافعي (٧٧٥-٨٣٢هـ) سمع الكتاب وجزءًا من الحديث المسلسل بالأولية، ومن السنن الكبرى للبيهقي، على محمد بن يوسف ابن المهتار، عن أبي عمرو ابن الصلاح (ذيل التقييد ٨٩ أ)

● وآخر من سمعه على ابن المهتار ناصر الدين، الشيخ شمس الدين محمد، ابن الولي القطب أبي الحسن الشاذلي علي بن عبد الله بن عبد الجبار.

(الدرر، ترجمة ابن المهتار محمد بن يوسف بن محمد ١/٢٢٤).

(١٥) الرضي الطبري

«أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم المكي الشافعي» شيخ الإسلام إمام المقام الخليلي بالحرم ومسند الحجاز (٦٣٤-٧٢٢هـ) حدث بكتاب ابن الصلاح إجازة منه، وسمعه على أبي اليمن ابن عساكر.

ممن سمعوه عليه:

● أبو القاسم التجيبي (٧٣٠هـ) سمعه عليه بالحرم المكي. (برنامج التجيبي، ومستفاد رحلته ٣٩٣) وسمع عليه كذلك كتابيه على كتاب ابن الصلاح (الملخص، والمنتخب) يأتيان مع المصنفات على الكتاب.

● الوادياشي، أبو عبد الله محمد بن جابر (٧٤٩هـ) قرأ كتاب ابن الصلاح في علوم الحديث على الرضي الطبري، بالحرم المكي تجاه الكعبة المشرفة، بإجازته من مؤلفه وبسماعه من أبي اليمن ابن عساكر (برنامج الوادياشي ١١٤/٢٥٤)

● العفيف اليمني، عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان بن فلاح، شيخ الحرمين (٦٨٥-٧٦٨هـ)

قرأ الكتاب على الشيخ رضي الدين الطبري، بمكة (ذيل التقييد ١٧٠) وسمعه على

العفيف: الجمال الكازرونى المكى، محمد بن عبد الله بن على، رئيس المؤذنين بالحرم المكى (٧١١-٧٧٧هـ) وهو من أقرانه (ذيل التقييد: ١٧١).

● الشهاب الطبرى، أبوالعباس المكى أحمد بن محمد بن إسماعيل (٧١٢ - ٧٨٠هـ) سمع كتاب ابن الصلاح على الرضى الطبرى بمكة. (ذيل التقييد ١١٦: ترجمة الشهاب الطبرى)[١]

* * *

(١) تراجع مع ما هنا من رواة كتاب ابن الصلاح وأصولهم، فقرة فى ترجمته بسير أعلام النبلاء (رقم١٠٠ من الجزء٢٣) سرد فيها الحافظ الذهبى أسماء ثمانية عشر رجلا سمعوا كتاب علوم الحديث من ابن الصلاح، مصنفه.

المصنفات على كتاب ابن الصلاح

«...فاجتمع في كتابه ماتفرق في
غيره، فلهذا عكف الناس عليه وساروا
بسيره، فلا يُحصَى كم ناظم له ومختصر،
ومستدرك ومقتصِر، ومعارض له ومنتصر»
ابن حجر، في خطبة شرح نخبة الفكر

من هؤلاء الذين لا يُحصَون كثرة، نقدم هنا من وقفنا عليه منهم، على الترتيب الزمني لوفياتهم.

أقدمُهم فيما نعلم:

«شيخ الإسلام الإمام محيى الدين أبو زكريا، يحيى بن شرف النووي الدمشقي الشافعي» (٦٣١-٦٧٦ هـ) وقد أدرك أبا عمرو ابن الصلاح، لكنا لم نقف على لقائه به. والذي في (تهذيب الأسماء والصفات للنووي) أنه تفقه في المذهب على طريقة الشاميين والخراسانيين كلتيهما، على أئمة ثلاثة من جلة شيوخه، تفقهوا على ابن الصلاح وتفقه هو على والده.

وقد صنف الإمام النووي كتابين على كتاب ابن الصلاح:

أولهما (كتاب الإرشاد) اختصر فيه كتاب ابن الصلاح ثم اختصر الإرشاد في (كتاب التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير) قال بعد الديباجة: «وهذا كتاب اختصرته من كتاب الإرشاد الذي اختصرته من علوم الحديث للشيخ الإمام المتقن أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح رضي الله عنه. أبالغ فيه في الاختصار إن شاء الله تعالى من غير إخلال بالمقصود، وأحرص على إيضاح العبارة وعلى الله الاعتماد وإليه التفويض والاستناد» ولم يعدل الإمام النووي في التقريب، عن ترتيب أنواع علوم الحديث في كتاب الإمام ابن الصلاح. والمعروف لنا من رواة التقريب والتيسير عن الإمام

النووى، تلميذه وصاحبه «أبو الحسن العلاء ابن العطار» على بن إبراهيم بن داود الدمشقى (٦٥٤-٧٢٤هـ) وحدث به (ذيل التقييد ٢٢١، والدرر).

وممن أخذه عنه، أبو عبد الله الوادياشى محمد بن جابر (٧٤٩هـ) قال: «قرأت يسيرًا من أوله بدمشق على الشيخ علاء الدين على ابن العطار وناولنيه. بروايته له عن مؤلفه الإمام النووى فيما رأيته له بخطه قال: حفظًا سردًا من أوله لآخره، متقنًا مهذبًا مجودًا على نهاية من الاستعجال بلا تلعثم، فى أوقات فى آخر ذى القعدة عام أربع وسبعين وستمائة» برنامج الوادياشى ١٢٠/٢٥٦.

وللحافظ زين الدين العراقى (٨٠٦هـ) أمالٍ على تقريب النووى ذكرها ونقل منها فى (التقييد والإيضاح ٤١٨) وذكره حاجى خليفة مع شروح التقريب فى كشف الظنون. كما ذكر شروح: البرهان القباقبى إبراهيم بن محمد الحلبى ثم المقدسى (٨٥١هـ) والشمس السخاوى محمد بن عبدالرحمن (٩٠٢هـ) - وذكره السخاوى فى ترجمته لنفسه بالضوء اللامع وأقرأه بمكة المكرمة - وشرح الحافظ جلال الدين السيوطى (٩١١هـ) ذكره السيوطى فى ترجمته لنفسه بحسن المحاضرة، كما ذكرهما حاجى خليفة فى الكشف.

طبع شرح السيوطى: (تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى) مع متن التقريب فى القاهرة سنة ١٣٠٧هـ، ثم طبعة العلمية بالمدينة المنورة سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

* * *

«الشهاب الخُوَيِّى، أبو عبد الله محمد بن أبى العباس شمس الدين أحمد بن خليل بن سعادة الشافعى قاضى قضاة الشام (٦٢٦-٦٩٣هـ) من أعيان أصحاب أبى عمرو ابن الصلاح. نظم كتابه فى أرجوزته المعروفة بمنظومة ابن خليل. منها نسخة خطية فى دار الكتب بالقاهرة (رقم ٢٥٦ مصطلح) وعنوانها: (أقصى الأمل والسُّول فى علوم أحاديث الرسول[1]) عليه الصلاة والسلام، فى ألف وستمائة بيت، مطلعها:

الحمد لله الذى هدانا ... بأحمد أعلَى الورى مكانا

....

وبعد حمد الله والثناء ... على الرسول خاتم الأنبياء

فإن أنواع علوم السُّنَنِ ... أجدرُ ما به المرءُ عُنِى

(١) نسبها بروكلمان إلى ابن الصلاح فى مصنفاته، ثم إلى الخولّى فى المنظومات.

وخيرُ ما صنف فيها واشتهرْ كتاب شيخنا الإمام المعتبرْ
وهو الذى بابن الصلاح يُعَرفُ فليس من مِثلِه مصنف

....

أتم نظمها فى شهر المحرم سنة ٦٩١، كما قال فى ختامها مؤرخًا:

وقد نظمتُ ما أردت نظمه وبسَّر الله تعالى ختمَهُ
فى أول الأشهر مَبْدَا سنةِ إحدى وتسعين وستمائة
ثم الصلاة بعد حمد البارى على النبى المصطفى المختار

* * *

«الشرف الدمياطى، أبو محمد عبد المؤمن بن خلف التونى الشافعى، الفقيه الحجة الحافظ الثبت النسابة المسند (٦١٣ – ٧٠٥) له (تعليق على ابن الصلاح) نقل منه السيوطى فى (تدريب الراوى ٢/١٥٩).

* * *

«الرضى الطبرى، أبو إسحاق المكى إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الشافعى» شيخ الإسلام إمام المقام الخليلى ومسند الحجاز (٦٣٤–٧٢٢ هـ) من رواة كتاب التقى ابن الصلاح عنه إجازة.

وله عليه كتابان: (الملخص فى علوم الحديث) لخص فيه كتاب ابن الصلاح،و(المنتخب) انتخبه من الملخص. سمعهما عليه بمكة، مع كتاب ابن الصلاح «أبو القاسم التجيبى».
مستفاد الرحلة ٣٥٣

«التاج الأردبيلى، أبو الحسن على بن عبد الله التبريزى الشافعى، نزيل القاهرة (٦٧٧ – ٧٤٦ هـ).

له اختصار علوم الحديث لابن الصلاح (الدرر الكامنة، والسيوطى فى حسن المحاضرة ١/٢٦١ ط الحلبى).

* * *

«البدر ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكنانى المصرى الشافعى، قاضى القضاة» (٦٣٩–٧٣٣ هـ) له (المنهل الروى فى علوم الحديث النبوى) لخص فيه علوم الحديث

لابن الصلاح. منه نسخة أصل بخطه فى خزانة دار الكتب المصرية (رقم ٣٥٢ مصطلح) ونشر فى مجلة معهد المخطوطات العربية بالقاهرة، المجلد رقم ٢١ (مايو ١٩٧٥م جمادى الأولى ١٣٩٥ هـ)

ويأتى شرح الحفيد العز ابن جماعة (٨١٩هـ) فى موضعه من سياق هذا العرض.

* * *

«الشرف الطيبى.. الحسن بن محمد بن عبد الله» الإمام العلامة فى المعقول والعربية والمعانى والبيان، العالم العامل القدوة، شارح الكشاف والمشكاة (٧٤٣ هـ).

له (الخلاصة فى أصول الحديث) لخصها من كتاب ابن الصلاح، ومختصرى النووى والبدر ابن جماعة. وعليه حاشية للسيد الشريف الجرجانى (٨١٦ هـ) - كشف الظنون ١/ ٧٢٠.

* * *

«العلاء التركمانى، على بن عثمان بن مصطفى بن إبراهيم الماردينى المصرى الحنفى، قاضى القضاة ... من كبار شيوخ الحافظ العراقى، أخذ عنه علم الحديث وبه انتفع (٦٨٣- ٧٥٠ هـ).

من مصنفاته (مختصر ابن الصلاح) حسن مستوفى، ذكره له تلميذه العراقى فى (التقييد والإيضاح ٤١٨) والتقى ابن فهد فى ذيل التذكرة (١٢٥) وابن حجر فى (الدرر ٣/ ٨٤ - ١٧٩) وحاجى خليفة فى الكشف مع: علوم الحديث لابن الصلاح.

وللجمال أبى المحاسن الكركى القاهرى، يوسف بن شاهين الحنفى، سبط الحافظ ابن حجر (٨٢٨ - ٨٩٩ هـ) كتاب المنتخب فى شرح علوم الحديث للعلاء التركمانى. ذكره الشوكانى فى ترجمته بالبدر الطالع ٢/ ٣٥٤.

* * *

«مُغلطاى بن قليج بن عبد الله، علاء الدين أبو عبد الله القاهرى الحنفى» الحافظ المصنف، (٧٦٢ هـ) شيخ الظاهرية الكبرى بعد شيخه الحافظ أبى الفتح اليعمرى.

من مصنفاته (إصلاح ابن الصلاح) ذكره له الزين العراقى فى (التقييد والإيضاح) وابن حجر فى المجمع المؤسس (ترجمة السراج البلقينى ١/ ٢١). وبروكلمان فى المصنفات على كتاب ابن الصلاح.

- ونقل منه الكوثرى فى التعليق على ترجمة ابن فهد لمغلطاى فى ذيل التذكرة ٢١٥ - والسيوطى فى ذيل التذكرة (٣٦٥) وحاجى خليفة فى الكشف مع: علوم الحديث لابن الصلاح.

* * *

«ابن كثير، العماد أبو الفدا إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصروى الدمشقي الشافعي» المفسر المؤرخ المحدث (٧٠١-٧٧٤ هـ) اختصر كتاب ابن الصلاح (الدرر) وأضاف إليه الفوائد الملتقطة من المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقى (كشف الظنون: مع علوم الحديث لابن الصلاح) وهو مطبوع.

* * *

«البدر الزركشى محمد بن بهادر بن عبد الله[1] القاهرى الشافعي المنهاجى» من أعيان تلاميذ السراج البلقيني وصاحب كتاب البرهان فى علوم القرآن (٧٤٥-٧٩٤ هـ).

ذكر له ابن حجر فى (الدرر) شرح علوم الحديث لابن الصلاح. وقال السيوطى فى حسن المحاضرة: له النُّكَت على ابن الصلاح (٤٣٧/١) ونحوه فى كشف الظنون مع علوم الحديث لابن الصلاح.

وتوجد نسخة خطية منه فى خزانة السيد حبيب محمود أحمد بداره العامرة فى المدينة المنورة، رقمها فى فهرست خزانته (٣٤٧/٢٣١/٨ أصول الحديث)

* * *

«البرهان الأبناسى القاهرى أبو محمد إبراهيم بن موسى بن أيوب الشافعي» الفقيه المفتى العابد القدوة (٧٢٥-٨٠٢ هـ) له (الشذى الفياح من علوم ابن الصلاح) وهو فى كشف الظنون مع علوم الحديث لابن الصلاح.

* * *

«السراج ابن الملقن، أبو حفص عمر بن أبى الحسن على بن أحمد الأنصارى الأندلسى الأصل المصرى المولد والدار والوفاة الشافعي الفقيه المفتى الحافظ» المصنف (٧٢٣-٨٠٤ هـ)

من تصانيفه، وما أكثرها، فى علم الحديث: (المقنع، والتذكرة)

صرح العز ابن جماعة، محمد بن أبى بكر (٨١٩ هـ) فى خطبة كتابه على ابن الصلاح، بأن

(١) من الدرر الكامنة ٣٩٧/٣ ط الهند، إنباء الغمر ٤٤٦/١، ومثله فى الشذرات، وهو «محمد بن عبدالله فى النجوم الزاهرة ١٣٤/١٢ وكشف الظنون، ومحمد بن عبدالله بن بهادر فى حسن المحاضرة ٣٤٧/١ وهو اسمه فى طبعة كتابه البرهان، تحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل.

ممن سبقوه السراج ابن الملقن اختصره وشرحه فى كتابه (المقنع فى علوم الحـديث) ثم صنف فيه موجزًا من المقنع بعنوان (التذكرة فى علم الحديث)

وقال ابن حجر (٨٥٢ هـ) فى ترجمة ابن الملقن بالمجمع المؤسس، إنه صنف فى علوم الحديث مختصرا أسماه الكافى.

وقال التقى ابن فهد: «له المقنع فى علم الحـديث وكذا الكـافى» ذيل التـذكرة ١٩٩ وانـظر معها تنبيه الشيخ أحمد رافع الطهطاوى (١٦١).

وذكر له الشمس السخاوى - ٩٠٢ هـ - كتابه المقنع، نقلاً عن شيخه ابن حجر، وأضاف: «وقفت عليه وهو فى مجلد وله فيها -أى علوم الحديث- التذكرة فى كراسة، رأيتها أيضًا» الضوء اللامع ٦/١٠٠ واقتصر السيوطى - ٩١١ هـ - فى ذيل التذكرة وفى طبقات الحفاظ على (المقنع) ومثله البدر الشوكانى - ١٢٥٠ هـ فى البدر الطالع ٢/٥٠٩.

ولم يصرح أحد منهم، بأن ابن الملقن صنف كتابه أو كتابيه على ابن الصلاح، سوى العز ابن جماعة.

وكذلك ذكر حاجى خليفة كتاب المقنع فى حرف الميم ومختصره التذكرة فى حرف التاء، ولم يشر إليهما مع المصنفات على (علوم الحديث لابن الصلاح)

فى خزانة دار الكتب المصرية المخطوطان:

١ - (المقنع فى علوم الحديث، لشيخ العلماء والمحدثين الإمام [سراج الدين أبى حفص عمر بن] أبى الحسن على بن أحمد الأنصارى المعروف بابن الملقن الشافعى المتوفى سنة ٨٠٤ هـ وقع الفراغ من تعليقه سنة ٧٩١ هـ بالقاهرة المحروسة. رقمه ٣٩٩ مصطلح، مصور من مخطوط خزانة الجامع الأزهر، ونسخت منه الدار نسخة حديثة برقم ٢٥/١٠٣ ب.

قال فى فاتحة المقنع، بعد ذكر مصنفاتٍ للترمذى والحاكم أبى عبدالله وأبى بكر الخطيب: «ومن أجمعها كتاب العلامة الحافظ تقىالدين أبى عمرو ابن الصلاح، سقى الله ثراه وجعل الجنة مأواه، فإنه جامع لعيونها ومستوعب لفنونها..»

٢ - (التذكرة فى علم الحديث لابن الملقن، تلخيص كتابه المقنع) رقمها ٢٢٦٠٨ب.

* * *

«السراج البلقينى، أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير المصرى الشافعى» شيخ الإسلام (٧٢٤ - ٨٠٥هـ) له: (محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح) الذى نقدمه مع متن ابن الصلاح..

* * *

«الزين العراقى، أبوالفضل عبدالرحيم بن الحسين المصرى الشافعى» حافظ الوقت الحجة الإمام (٧٢٥-٨٠٦هـ)

من أَجَلِّ شُرَّاح كتاب ابن الصلاح وأوفرهم عناية به وخدمة له. وقد اشتهرت مصنفاته عليه وشروحها فحققت من الرواج لكتاب ابن الصلاح ما لانعرف مثله ولا ما يقاربه لسائر المصنفات عليه.

له (الألفية فى علوم الحديث) نظم فيها كتاب ابن الصلاح فى ألف بيت. قال بعد ذكر عناية السلف قبله بالتصنيف فى علوم الحديث:

وأحسن المؤلفات جمعَا ... فيها، وأوفى وأتم نفعَا
تأليف خير عالم إمامِ ... أئمة الحفاظ فى الأنامِ
علامة الدنيا تقى الدين ... ابن الصلاح الصادق الأمين
يرحمه الله ويرضى عنه ... مُبرِّدا ثراه فضلا منه

وقد اتبع فيها نهج ابن الصلاح فى مساق أنواع علوم الحديث، وزاد عليه فوائد ونُكتًا أشار إليها فى قوله فى المقطع الأول من ألفيته:

نظمتُها تبصرة للمبتدى ... وتذكرة للمنتهى المسندِ
لخصت فيها ابن الصلاح أجمَعَه ... وزدتُها علمًا تراه موضعَه

وألفية العراقى مشهورة محفوظة متداولة. ومن قوله: نظمتها تبصرة للمبتدى وتذكرة للمنتهى * صنف كتابه (التبصرة والتذكرة) وهو أول شروح الألفية. ذكره معها كل مترجمى الحافظ العراقى. وصدرهم تلميذه الحافظ ابن حجر فى المجمع المؤسس والإنباء، والتقى الفاسى فى ذيل التقييد، والتقى ابن فهد فى ذيل التذكرة، والشمس السخاوى فى الضوء اللامع، والجلال السيوطى فى طبقات الحفاظ وذيل التذكرة وحسن المحاضرة...

ووهم بروكلمان فذكر للعراقى فى المنظومات «تبصرة المبتدى وتذكرة المنتهى.. أو ألفية العراقى».

وشراح الألفية كُثْرٌ. ومن أشهر شروحها «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للحافظ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوى - ٩٠٢هـ» وَهِمَ حاجى خليفة فقال فى حرف الهمزة:«ألفية العراقى فى أصول الحديث للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقى المتوفى سنة ثمانمائة وخمس. لخص فيها كتاب علوم الحديث لابن الصلاح.. ثم شرحها، وفرغ منه فى شهر رمضان سنة ثمان وستين وسبعمائة، وسماه فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»[1] وتكرر هذا الوهم فى حرف الفاء قال: «فتح المغيث فى شرح ألفية الحديث -مرَّ- لمؤلف المتن الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقى المتوفى سنة ثمانمائة وخمس.» وفى الموضعين أرخ وفاته سنة ثمانمائة وخمس. ولا نعلم خلافا فى وفاته سنة ست وثمانمائة، فى ثامن شعبان المكرم منها.

وقد طبع «فتح المغيث، للحافظ شمس الدين السخاوى» مع متن الألفية فى مطبعة أنوار محمدى بعناية منشئها محمد بهادر اللكنوى فى سنة ١٣٠٠ هـ من نسخة أصل، كتبها فى حياة السخاوى تلميذه أبو المكارم جمال الدين محمد بن أبى السادات بن ظهيرة القرشى المخزومى المكى، بمكة المعظمة فى جمادى الآخرة سنة ٨٨٦هـ، وكتب السخاوى عليها بخطه إجازة له. وفى خاتمة هذه الطبعة الهندية نبه الحافظ العلامة السيد محمد عبدالحى اللكنوى، على وهم صاحب كشف الظنون فى نسبة فتح المغيث للحافظ العراقى.

ثم نشر - من الهندية - فى طبعة للمكتبة السلفية بالمدينة المنورة سنة ١٩٦٨.

وأما شرح العراقى لألفيته فى (التبصرة والتذكرة) فطبع فى فاس سنة ١٣٥٤هـ مع شرحها (فتح الباقى على ألفية العراقى) لشيخ الإسلام الشيخ زكريا الأنصارى (-٩٢٥هـ) سماعه للألفية وشرحها التبصرة والتذكرة، دراية ورواية. من الحافظ ابن حجر عن الزين العراقى. على الشمس القاياتى محمد بن على (٧٨٥-٨٥٠هـ) والكمال بن الهمام الحنفى (٧٩٠-٨٦٠هـ) روايتهما عن الحافظ أبى زرعة ولى الدين العراقى (٨٢٦هـ) ابن الحافظ زين الدين أبى الفضل.

---

(١) كذلك وهم بروكلمان فى الشروح على ألفية العراقى وأولها عنده «شرح الناظم نفسه بعنوان: فتح الغيث أو المغيث، قال: وعلى هذا الشرح حاشية للسخاوى محمد بن عبدالرحمن» ٢٠٨/٦.

ومن أقدم شراح الألفية، بعد ناظمها، تلميذه «الشمس محمد بن عمار بن محمد القاهرى المالكى (٧٦٨-٨٤٤هـ) ذكر شرحه للألفية، الشوكانى فى (البدر الطالع ٢٣٢/٢) ولم يذكره حاجى خليفة مع شراحها فى كشف الظنون.

* * *

وللحافظ العراقى مع الألفية وشرحها، نُكَتُه على ابن الصلاح فى كتابه الجليل:

(التقييد والإيضاح لما أُطْلِقَ وأغلق من كتاب ابن الصلاح) وبهذا العنوان، نسخة خطية موثقة بخزانة دار الكتب رقم ٣٦ مصطلح، وهى نسخة تلميذه الشرف الأزهرى، منقولة من أصل المؤلف ومقروءة عليه ومجازة منه. وعليها خطه. تأتى مع نسخ (المقدمة).

بعنوان (نكت العراقى على ابن الصلاح) مخطوط، وفى خزانة الدار نسخة مصورة من هذا الأصل، من التقييد والإيضاح فى خزانة الدار، رقم ٣٣٧ ٢٥/ب مؤرخ فى سنة ١٢٣٥ هـ. وكذلك ذكر الحافظ ابن حجر لشيخه (النكت على ابن الصلاح) فى المجمع المؤسس والإنباء، والسيوطى فى طبقات الحفاظ وذيل التذكرة، وابن العماد فى الشذرات. وذكره التقى ابن فهد فى ذيل التذكرة بعنوانه المشهور (التقييد والإيضاح) وقال فى ترجمة شيخه الحافظ الصلاح الأقفهى: «سمعت عليه ألفية العراقى ونُكَتَه على ابن الصلاح» ذيل التذكرة ٢٧١.

* * *

وممن صنفوا على ابن الصلاح بعد الزين العراقى: «العز ابن جماعة، محمد بن أبى بكر بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم، عزالدين بن الشرف بن العز بن البدر ابن جماعة الكنانى المصرى الشافعى، الحكيم الأستاذ نادرة عصره فى العقليات والنقليات (٧٤٦ - ٨١٩هـ) ذكر شرحه لكتاب ابن الصلاح: الشوكانى فى البدر الطالع ١٤٧/٢ وحاجى خليفة فى الكشف، مع شراح علوم الحديث لابن الصلاح. وذكرا له أيضًا شرحًا على مختصر جده البدر ابن جماعة. وفى خزانة دار الكتب مخطوطة (الجواهر الصحاح فى علوم الحديث لابن الصلاح، للعز ابن جماعة) رقم ٨٧٣ مصطلح. وهى نسخة قديمة عليها توقيع تملك سنة ٨٦٢ هـ.

وأما شرحه لمختصر البدر ابن جماعة، فذكر السخاوى فى ترجمة يحيى بن إبراهيم

الأقصرائى، أنه: قرأ على العز ابن جماعة شرحه لمختصر جده لكتاب ابن الصلاح (الضوء اللامع ١/٢٤٠).

* * *

وللحافظ الإمام الشهاب أبي الفضل ابن حجر، أحمد بن على بن محمد العسقلانى المصرى الشافعى، شيخ الإسلام (٧٧٣-٨٥٢هـ): (الإفصاح بتكميل النُّكت على ابن الصلاح) مما علقه فى أثناء بحثه على شيخه أبي الفضل العراقى، نشرته «الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة» حديثا، بعنوان (النكت على ابن الصلاح).

وللحافظ كتاب (نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر) مشهورة متداولة بين طلاب العلم. أعاد فيها ترتيب علوم الحديث، مع زيادات هامة، ثم شرحها فى (شرح نخبة الفكر).

وعليها شروح ذات عدد، من أشهرها شرح الملا على بن سلطان محمد الهروى القارى - ١٠٤١هـ - والشيخ عبد الرءوف المناوى - ١٠٣١هـ - وحاشية الشيخ إبراهيم اللقانى المصرى المالكى - ١٠٤٠هـ - ونظمها الكمال الشمنى ثم الإسكندرى محمد بن حسن بن محمد، من تلاميذ العراقى - ٨٢١هـ - وشرح نظمه ابنُه التقى أبو العباس أحمد النحوى الإمام - ٨٧٢هـ - وآخرون (كشف الظنون).

* * *

و«الحافظ السيوطى، الجلال عبد الرحمن بن أبي بكر المصرى الشافعى» (٨٤٩-٩١١هـ) ذكر فى ترجمته لنفسه، من مصنفاته فى علوم الحديث: تدريب الراوى على تقريب النواوى، وشرحه لألفية العراقى، ومنظومة له ألفية سماها نظم الدرر فى علم الأثر (حسن المحاضرة) وذكرها حاجى خليفة فى كشف الظنون

* * *

وفى الكشف ممن صنفوا على كتاب ابن الصلاح:

«الشهاب الأندرشى أحمد بن سعيد» له مختصر لكتاب ابن الصلاح، ولم يؤرخ وفاته. والمعروف لنا بهذا النسب: «أحمد بن سعد بن عبدالله الأندرشى الأندلسى نزيل دمشق، شيخ العربية. وفى ترجمته بالدرر وبغية الوعاة والشذرات أنه نسخ بخطه كتبًا كبارًا منها تهذيب الكمال للحافظ المزى وشرحه وشرح التسهيل توفى سنة ٧٥٠هـ. وفى ترجمته

بطبقات القراء لابن الجزرى أنه توفى فى المحرم سنة ٧٥١ هـ.

لكن ليس فى هذه التراجم ذكر لمختصره لابن الصلاح، والله أعلم.

* * *

ولعل آخر شراح ابن الصلاح:

«الشيخ محمد راغب الطباخ الحلبى الشامى، الوراق الخبير ومدرس الحديث بالمدرسة الخسروية بحلب» كتب تعليقة سماها (المصباح على مقدمة ابن الصلاح) نشرت ذيلاً على طبعته المتقنة من المقدمة والتقييد والإيضاح: حلب ١٣٥٠ هـ - ١٩٣١ م.

* * *

ولنذكر معها، أن من الكتب ما هو مصنف على كتاب ابن الصلاح وإن لم تُعرف بذلك فكتاب (الاقتراح لشيخ الإسلام تقى الدين ابن دقيق العيد - ٧٠٢ هـ) لا يكاد ينفصل عن كتاب ابن الصلاح، نسقًا ومادة، إلا من إضافات له. -وإن لم يصرح باسمه - بحيث لم أجد مجالاً لمقابلته على متن ابن الصلاح.

وكتاب (توضيح الأفكار لمعانى تنقيح الآثار) للأمير الصنعانى يوشك أن يورد المسائل فى أكثر أبوابه على أقوال ابن الصلاح - مقدمة توضيح التنقيح، ط القاهرة ١٣٦٦ هـ - مصرحًا باسمه فى كل نقل عنه، قال محققه الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد: «وقد رزق الله تعالى هذا الكتاب - لابن الصلاح - الحظوة لدى فحول العلماء ما أنسى الناس ذكر من تقدمه، فكم تجد له من شرح وكم تجد له من اختصار وكم تجد له من متعقب. وقَلَّ أن تجد واحدًا من الحفاظ الذين جاءوا بعد ابن الصلاح إلا وجدت له أثرًا على مقدمة ابن الصلاح..»

* * *

ثم لا أرى الإثقال على هذا المدخل، بنقل عشر صفحات من تاريخ بروكلمان للأدب العربى، عامرة بذكر مخطوطات لكتاب ابن الصلاح والمصنفات عليه فى خزائن المشرق والمغرب، أتحرج من تقديمها ولم يُتَح لى الاطلاع عليها والنظر فيها.

* * *

المبحث الثانى

السراج البلقينى

عالم المائة الثامنة

(٧٢٤ - ٨٠٥ هـ)

- موجز سيرته وعصره، شيوخه، شخصيته ومناصبه
- أصحابه وتلاميذه، مصنفاته.
- كتابه محاسن الاصطلاح

السراج البلقينى، أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير الكنانى المصرى الشافعى: فقيه الزمان وحجة الله على خلقه فى وقته، مجتهد عصره وعالم المائة الثامنة.

مَنَّ الله تعالى على الأمة به فى مرحلة حرجة من تاريخها، ومنَّ عليه بجِلَّة من الشيوخ العلماء النبلاء، وصفوة من الأصحاب والتلاميذ الأعيان حملوا علمه وتراثه، ودوَّنوا سيرته شهودَ حالٍ ورؤية، وعنهم أخذ أعلام من تلاميذهم تابعوا المسيرة ودوَّنوا ما سمعوه من شيوخهم ومعاصريهم، عن شيخ الإسلام الإمام.

ومن تراجم أصحابه وأعيان تلاميذهم للشيخ، نستخلص موجزًا من سيرته، أكثر اعتمادنا فيها على أجل تلاميذه شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر فى ترجمته المبسوطة لشيخه بالمجمع المؤسس وبالإنباء. مع استكمال التعريف بالشيوخ والمرويات من ذيل التقييد، وذيول تذكرة الحفاظ. وبالتلاميذ من الدرر والضوء اللامع وحسن المحاضرة* وما تيسر من معاجم أعيان العصر وبرامج مروياتهم.

---

* المجمع المؤسس، مخطوط دار الكتب بالقاهرة ٢١٦-٢٢٢، وذيل التقييد للتقى الفاسى، مخطوط الدار، والدرر، وإنباء الغمر، والترتيب فيها على حروف المعجم، والتقى المقريزى فى السلوك، وفى الخطط، للمدارس. وابن فهد فى ذيل التذكرة ٢٠٢-٢٢٠، والنجوم الزاهرة المجلدين الحادى عشر والثانى عشر عصر دولتى المماليك، والترتيب فيها على السنين. وابن قاضى شهبة فى الطبقات، مخطوط دار الكتب، والسخاوى فى الضوء اللامع، والسيوطى فى حسن المحاضرة وذيل التذكرة، وابن العماد فى الشذرات، والشوكانى فى البدر الطالع، وفهارس الكتب ومعاجم شيوخ الوقت وكتب الرحلات.

ولد فى «بُلْقِينَةَ» من ريف الدلتا، فى ليلة الجمعة، الثانية عشرة من شعبان سنة ٧٢٤هـ، ومصر وقتئذ تنعم بعصر من أنضر عصور الاستقرار والمنعة والازدهار، فى السلطنة الثالثة «للملك الناصر محمد بن السلطان المنصور قلاوون» التى امتدت قرابةَ ثلث قرن (٧٠٩-٧٤١هـ) «تفرغ فيها للتعمير، واتفقت عليه كلمة المسلمين، فأقام مُلكًا مطاعًا لم يَـرَ أحد مثل سعادة ملكه وعدم حركة الأعادى عليه بَرًّا ولا بحرًا مع طول المدة... وأذعنت له الملوك، ودانت له الأمم، وخافته الأكاسرة والجبابرة ... وكان ملكًا مطاعًا مهيبًا معظِّمًا لأهل العلم. لقى مشايخ الوقت وسمع من كبار الحفاظ والمسندين، وأجازه جِلَّة منهم. وعُرِف له الحرصُ على حرمة المناصب العلمية، يتحَرى ألا يشغلها إلا من هو أهل لها، ويبالغ فى ذلك. كما عُرِف عنه الحزمُ وطولُ الصبر على ما يكره..» وبُنِيَ فى سلطنته من الجوامع والمدارس والخوانق ما لهج المؤرخون والرحالة بذكره[١].

* * *

فى ذلك العهد الميمون، أمضى عمر بن رسلان البلقينى صباه الغض فى بلقينة، حفظ القرآن الكريم وهو ابن سبع سنين، وحفظ المحرر للإمام الرافعى، والكافية لابن مالك والشاطبية فى القراءات، ومختصر ابن الحاجب الأصلى. «وأقدمه أبوه القاهرة وله اثنتا عشرة سنة، فعرض محفوظاته على علماء الوقت فبهرهم بذكائه وكثرة محفوظه وسرعة إدراكه»[٢].

من الشيوخ الذين عرض عليهم فى هذه الرحلة الأولى إلى القاهرة:

«الجلال القزوينى، محمد بن عبد الرحمن الشافعى، قـاضى قضاة الإقليمـين، مصر والشام» (٦٦٦-٧٣٩هـ) وصاحب الإيضاح لمفتاح العلوم لأبى يعقوب السكاكى.

و«التقى السبكى، أبوالحسن على بن عبدالكافى المصرى الشافعى قاضى القضاة»، الفقيه المجتهد الأصولى النظار (٦٨٣-٧٥٦هـ).

---

(١) بتضمين من ذيل العبر لأبى المحاسن الحسينى - وهو من شهود عصر الناصر محمد - والنجوم الزاهرة، والسلوك، وترجمة الناصر محمد بن قلاوون فى الدرر الكامنة.

(٢) ما بين الأقواس، هنا وفيما يلى من المبحث، بلفظ الحافظ ابن حجر فى المجمع المؤسس: ترجمة شيخه السراج البلقينى.

قال ابن حجر: «ورجع إلى بلده. ثم عاد به أبوه فى سنة ثمان وثلاثين - وسبعمائة - وقد ناهز سن الاحتلام، فاستوطن القاهرة وحضر دروس الأئمة وسمع فى مجالس الحديث شيئًا كثيرًا وكان لايترك البحث... وسكن المدرسة الكاملية[1] مدة، وكان نقيب درس الحديث بها للقاضى ابن جماعة عزالدين عبدالعزيز بن البدر محمد».

السنوات الباقية من عهد الملك الناصر، كانت كافية لمثل ذلك الشاب الذكى الطموح، للتحصيل والأخذ عن علماء عصر الناصر، والسماع على حفاظه ومسنديه الذين كانت القاهرة عامرة بهم.

ولم يكن فى حاجة إلى الرحلة إلى ما وراء أقطار دولة المماليك الكبرى: مصر والحجاز والشام والعراق. ومصر وقتئذ تستقطب علماء الأقطار الإسلامية النازحين إليها من مشرق ومغرب، فتوسع لهم من ديارها خير منزل، ولا تضن عليهم بأعلى مناصبها العلمية قضاءً وفتيا وتدريسا وإمامة وخطابة..

حضر دروس الشيخين الجلال القزوينى والتقى السبكى، وآخرين من العلماء، منهم على ترتيب ذكرهم فى المجمع المؤسس:

«الشمس ابن عدلان» محمد بن أحمد بن عثمان المصرى الشافعى الفقيه فى الأصلين والقراءات، وشارح مختصر المزنى (٦٣٣-٧٤٩ هـ).

«الشمس الأصبهانى» نزيل القاهرة، أبوالثناء محمود بن عبدالرحمن بن أحمد الشافعى الأصولى، الإمام فى العقليات وشارح مختصر ابن الحاجب الأصلى، ومنهاج البيضاوى وطوالعه، ومتن الساوية فى العروض (٦٧٤-٧٤٩هـ).

قرأ عليه فى الأصول والمعقولات، وأجازه الشيخ وأطنب فى الثناء عليه، وأذن له فى الإفتاء.

«النجم الأسوانى» الحسين بن على بن سيد الكل المصرى الشافعى المقرئ. تصدر

---

(١) بناها الملك الكامل محمد بن الملك العادل أبى بكر بن أيوب، وكملت عمارتها سنة إحدى وعشرين وستمائة هـ فكانت ثانية دار للحديث بعد الدار الأولى التى بناها بدمشق الملك العادل نور الدين محمود بن زنكى.

انظر (الكاملية) فى مدارس القاهرة بخطط المقريزى، وحسن المحاضرة.

بجامع عمرو بن العاص زمنًا، يقرئ ويفتي ويدرس، وأخذ عنه الطلاب طبقة بعد طبقة مع عفة وزهد وكرم (٦٤٦-٧٣٩ هـ).

«زين الدين الكنانى» عمر بن أبى الحرم بن عبد الرحمن الشافعى الفقيه الحافظ، شيخ القبة المنصورية بالقاهرة، مع مشيخة الحديث بها. وولى حلقة الدرس بالجامع الحاكمى، والخطابة بجامع الملك الصالح (٦٥٣-٧٣٨ هـ).

«شمس الدين ابن القماح» محمد بن أحمد بن إبراهيم بن حيدرة القرشى، أبو المعالى المصرى الشافعى. مهر فى الفقه والإفتاء وناب فى الحكم ودرس بقبة الإمام الشافعى، وسمع (كتاب علوم الحديث) على التقى ابن رزين عن ابن الصلاح، وصحيح مسلم من الرضى ابن البرهلن، بفوت، وسمعه كاملا من ابن عبد الهادى (٦٥٥-٧٤١ هـ) تفقه به البلقينى.

«أبو حيان» أثير الدين محمد بن يوسف بن على الأندلسى، نزيل القاهرة، اللغوى النحوى الأستاذ، والمفسر الإمام والمقرئ الشيخ، والأديب الشاعر (٦٥٤-٧٤٥ هـ).

أخذ عنه النحو والتصريف والأدب، وأجاز له فى التدريس والإفتاء، مع شهادة عالية تأتى فى موضعها من سياق العرض. ثُمَّ لَازَمَ «البهاء ابن عقيل» عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله الهاشمى المصرى الشافعى، قاضى القضاة وصدر الشافعية ورئيس العلماء، شارح الألفية والتسهيل، شهد له الأستاذ أبو حيان، بأن «ليس تحت أديم السماء أنْحَى من ابن عقيل.» وسمع صحيح البخارى على «الحجار» مسند الدنيا، وعلى «وزيرة» والطبقة (٦٩٤-٧٦٩ هـ).

* * *

وحج «السراج عمر» فى سنة أربعين وسبعمائة، وزار بيت المقدس. ثم حج فى سنة تسع وأربعين وسمع الحديث من حفاظ الوقت ومسنديه.

قال ابن حجر: «لازمت الشيخ مدة، وقرأت عليه أجزاء حديثية وحضرت دروسه الفقهية. وسمعت عليه جزءًا من عواليه أخرجه الشيخ ولى الدين ابن شيخنا العراقى، والأربعين التى خرَّجتُها له عن مشايخه: عشرين بالسماع وعشرين بالإجازة» سَمَّى ابن حجر فى ترجمة الشيخ ستة من الأولين واثنين من الآخرين. ثم ذكر فى أسمعته على شيخه عددًا آخر، مع تعيين مروياته عنهم وأسانيدهم فيها.

المسمَّون فى الترجمة، على ترتيب ذكرهم بالمجمع المؤسس مع الرجوع فيهم إلى (ذيل التقييد) للتقى الفاسى وهو من تلاميذ السراج البلقيني:

«محمد بن غالى» بن نجم، الشمس أبو عبد الله الدمياطى، المعمر المسند (٦٥٠-٧٤١هـ) سمع عليه البلقيني الجزء التاسع والستين من أمالى الضبى، القاضى أبى عبدالله المحاملى البغدادى؛ والمسلسل بالأولية، سماعه من النجيب عبداللطيف الحرانى كبير مسندى الديار المصرية، بإسناده. وسمع عليه أيضًا الكثير من سنن أبى داود[١].

«أحمد بن كشتغدى» بن عبدالله المُعِزِّى، الشهاب أبو العباس، ابن الصيرفى المصرى. من أكابر المحدثين. فى مسموعاته كثرة، وحدث بعواليه (٦٦٣-٧٧٤هـ).

سمع منه البلقيني المسلسل بالأولية عن النجيب عبد اللطيف[٢].

«ابن عبدالهادى» عبدالرحمن بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادى، زين الدين أبوالفتوح الصالحى الحنبلى، المحدث الضابط المسند. سمع على أحمد بن عبد الدايم صحيح مسلم، والترغيب والترهيب - بِفَوْتٍ - والدعاء للمَحَاملى. واستُقدِم إلى مصر فحدث بصحيح مسلم مرارًا. وكان الجمع متوافرًا جدًّا بحيث رُتبت أسماؤهم فى الطباق على حروف المعجم (٦٥٧-٧٤١هـ) حدث عنه البلقيني بصحيح مسلم[٣].

«الحسن ابن السديد» بدر الدين بن محمد بن عبدالرحمن الإربلى. سمع من الفخر ابن البخارى. وسمع منه حفاظ الوقت (٦٥٨-٧٤٨هـ).

«إسماعيل بن إبراهيم التفليسى» النجم ابن الإمام، المحدث، من أصحاب النجيب عبد اللطيف، توفى سنة (٧٤٦هـ) عن ٨٩ سنة.

سمع عليه البلقيني جزءًا فيه الصلاة على النبى ﷺ، لإسماعيل بن إسحاق القاضى. وحدث به. سمعه عليه ابن حجر (الأسمعة، وذيل التقييد ٢٤٠).

«عبدالرحيم ابن شاهد الجيش» جمال الدين بن عبدالله بن يوسف الأنصارى أبوعلى

---

(١) أسمعة ابن حجر فى مجمعه المؤسس، وذيل التقييد الفاسى: ٢١٦.

(٢) الأسمعة، وذيل التقييد ١١٥.

(٣) الأسمعة، وذيل التقييد: ٢٤٠، ١٩١.

المصرى. من رواة صحيح البخارى عن شيوخ الطبقة (٦٥٩تقريبا - ٧٤٦هـ).

سمعه عليه البلقيني وحدث به. سمع عليه ابن حجر كثيرًا منه[١].

ومن شيوخ البلقيني بالإجازة: «الحافظ المزِّى» جمال الدين أبوالحجاج يوسف بن الزكى عبدالرحمن بن يوسف، إمام الحفاظ الصدر النبيل، صاحب تهذيب الكمال والأطراف (٦٥٤-٧٤٢ هـ).

حدث عنه البلقيني، إجازةً بالسنن الكبرى، والدلائل: للبيهقى. وجزء من حديث أبى الحسن الأشعرى، قرأها عليه ابن حجر[٢].

«الحافظ الذهبى» أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز الدمشقى الشافعى، شيخ الإسلام الحافظ المؤرخ العلامة (٥٧٣-٧٤٨هـ)[٣].

«أحمد بن على، بن داود، الجزرى» ثم الصالحى. الشهاب أبوالعباس الكردى الهكارى. المحدث المسند العابد القدوة. أُسمِعَ وسمع على كبار الشيوخ، وعُمِّر وتفرد (٦٤٩-٧٤٣هـ)[٤].

ومعهم من شيوخ البلقيني فى أسمعة ابن حجر عليه، لمروياته عنهم بأسانيدهم، مستكملة من ذيل التقييد:

«أبوالفتح الميدومى» محمد بن محمد بن إبراهيم بن أبى القاسم، شرف الدين المصرى الخطيب الإمام، خاتمة أصحاب النجيب عبداللطيف (٦٦٤-٧٥٤هـ) سمع على النجيب مشيخته الكبرى، وعلى القطب القسطلانى جامع الترمذى وسنن أبى داود، والمسلسل بالأولية، سمعه عليه البلقيني[٥].

«إبراهيم بن على الزرزارى» ابن القطبى، أبو إسحاق. من أصحاب النجيب. سمع عليه حلية الأولياء لأبى نعيم (٧٤١هـ)[٦].

(١) أسمعة ابن حجر بالمجمع، وذيل التقييد: ١٩٥.
(٢) الأسمعة، وذيل التقييد: ٢٦٧.
(٣) المجمع المؤسس، والإنباء، وذيل التقييد: ٨
(٤) المجمع المؤسس، والإنباء، وذيل التقيد ١٠٧.
(٥) المجمع المؤسس وذيل التقييد: ٦٦.
(٦) أسمعة ابن حجر بالمجمع، وذيل التقييد (٢٤، ٢٤٠).

«عبدالعزيز بن عبد القادر بن أبي الكرم بن أبي الدر الربعي نجم الدين البغدادي، نزيل القاهرة ومن محدثيها المسندين. (٦٦٢-٧٤٨ هـ) من مسموعاته على الفخر ابن البخاري بدمشق، جامع الترمذي وسنن أبي داود[١].

«أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن عبدالعزيز، بن عيسى بن العادل أبي بكر بن أيوب» ناصر الدين ابن الملوك الأيوبي القاهري، الصوفي النبيل المحدث المسند. حدث عن كبار الشيوخ وعُمِّرَ وتفرد (٦٧٤-٧٥٦ هـ).

حدث عنه البلقيني بكتاب (المكمل في بيان المهمل) للخطيب البغدادي. قرأ غليه ابن حجر قطعة منه[٢].

«ابن سوار» أحمد بن محمد بن عمر بن أبي الفرج الإسنوي الأصل. الشهاب أبو العباس المصري المعروف بالحلبي، الصوفي الناسخ المعمر. المسند المقرئ، آخر أصحاب الكمال الضرير. سمع عليه البلقيني قطعة جيدة من صحيح البخاري (٦٥٠-٧٤٤ هـ)[٣].

«المحب الدمياطي، أحمد بن عبد المؤمن بن خلف، الحافظ أبو العباس ابن الحافظ النسابة شرف الدين أبي محمد. من رواة سنن أبي داود والغيلانيات (٦٧٥-٧٤٨ هـ)[٤].

«الزين أبو الفرج المزي» عبدالرحمن ابن حافظ الآفاق أبي الحجاج المزي. له من أبيه إجازة، وحدث عن الفخر ابن البخاري توفي عن بضع وستين (-٧٤٩ هـ) من مسموعاته سنن ابن ماجه على القاضي التاج ابن علوان، وأجزاء حديثية على الشرف أبي الحسين اليونيني. وحدث بمسموعاته في دمشق والقاهرة[٥].

* * *

«وتأهل السراج عمر البلقيني للتدريس والفتيا قبل أن يبلغ سن العشرين، ومهر وتفوق، وطبقةُ شيوخه متوفرون».

أجاز له شيخه في الأصول والمعقولات «الشمس الأصبهاني» في التدريس والفتيا.

(١) الأسمعة، وذيل التقييد ٢٠٢، وذيل تذكرة الحفاظ لابن فهد.

(٢) الأسمعة ، وذيل التقييد ٢٥/ب.

(٣) ترجمة البلقيني في ذيل ابن فهد، والضوء اللامع، وابن سوار في ذيل التقييد: ١٢٢.

(٤،٥) البلقيني في ذيل ابن فهد، وفي ذيل التقييد؛ والمحب الدمياطي في ذيل التقيد: ١٠٦، وزين الدين المزي في ذيل التقيد: ١٩٣.

- وقد توفى الشيخ سنة ٧٤٩ هـ - ومعها إجازة من الأستاذ أبي حيان، حررها الحافظ ابن حجر فى المجمع المؤسس - والنقل منه - والتقى ابن فهد فى ترجمة الشيخ بذيل تذكرة الحفاظ. قال ابن حجر:

«وقد كتب له الشيخ أثير الدين أبو حيان، وسِنُّه إذ ذاك دون العشرين: قرأ عليَّ جميعَ الكافيةِ الشافية فى النحو قراءة بحث وتفهم، وتنبيه على ما أغفله الناظم. فكان يبادر إلى حلِّ ما قرأه عليَّ من مُشْكلٍ وغيرِه، فصار بذلك إمامًا يُنتفع به فى هذا الفن العربى، مع ما منحه الله من علمه بالشريعة المحمدية، بحيث نال فى الفقه وأصوله الرتبة العليا، وتأهل للتدريس والقضاء والفتيا».

* * *

توفى الملك الناصر محمد بن المنصور قلاوون رحمه الله، فى ذى الحجة من سنة ٧٤١ هـ، والسراج عمر فى نحو الثامنة عشرة من عمره. أى أنه تأهل للتدريس والفتيا والقضاء فى عهده الزاهر الممدود. ثم لم تمض على وفاة الناصر بضع سنوات، حتى كان السراج البلقينى فيما ذكر ابن حجر، قد: «أفتى ودرس وهو شاب، وناظر الأكابر، وظهرت فضائله وبهرت فوائده وطار صيته فى الآفاق قبل الطاعون»[1].

الطاعون الجارف كان سنة ٧٤٩ هـ، بعد ثمانى سنوات من وفاة الناصر، والسراج عمر وقتئذ فى الخامسة والعشرين من عمره، قد بلغ قبلها ما بلغ...

* * *

وقبل أن يبعد العهد بالملك الناصر، اطمأنت الحياة بالسراج البلقينى فأصهر إلى شيخه العلامة «البهاء ابن عقيل» فى سنة ٧٥٢ هـ، وناب عنه فى القضاء لما وَلِيَه استقلالا - سنة ٧٥٨ - «وشهد له الشيخ بأنه أحق الناس بالفتيا».

وانتقل السراج من منزله فى المدرسة الكاملية إلى داره التى أسسها بحارة بهاء الدين بالقاهرة، ثم ألحق بها مدرسته الشهيرة وجامعه.[2].

(١) ابن حجر: إنباء الغمر ٢/٢٤٥.
وانظر خبر الطاعون فى سلوك المقريزى: ٢ ق ١٩٦/٣، والنجوم الزاهرة: ١٠/١٩٥ - ٢١٣.
(٢) انظر حارة بهاء الدين، أول (باب ذكر حارات القاهرة وظواهرها فى خطط المقريزى، ٢/٢) وذكرها على باشا مبارك فى (الخطط التوفيقية ٣/١٢١) وذكر بعدها «مدرسة البلقينى، وهى المعروفة بجامع=

فى عصر ما بعد الناصر، كانت حياته العاملة فى المناصب الكبرى، وفى الحياة العامة.

«وأول ما وليه من المناصب الكبرى إفتاء دار العدل رفيقًا للبهاء السبكى - أبى حامد، أحمد بن على بن عبد الكافى - فى سنة خمس وستين» وله من العمر إحدى وأربعون سنة «ودرَّس بالبديرية، وبالحجازية أولَ ما أنشئت، فاستمرتا معه. وبالخروبية : جعله صاحبها متصدرًا بها فاستمرت بيده. ووَلِىَ تدريس الخشابية بجامع مصر - العتيق - نحوًا من ثلاثين سنة،وولى قضاء الشام فى سنة تسع وستين عوضًا عن التاج عبد الوهاب السبكى، فباشره دون السنة. وعاد إلى مصر وأضيف إليه بعد عودته تدريس المالكية والتفسير بجامع ابن طولون، ثم بالمدرسة الظاهرية البرقوقية لما فُتِحت».[1]

فى الفترة التى أمضاها بدمشق على قضاء الشام، قرابة سنة، أحيا عهود الأئمة من السلف الصالح، فى قضائه وعدله وسداده، وخطب بالجامع الأموى ودرَّس فى دار الحديث الأشرفية، فينقل ابن حجر، عن ابن حِجِّى الحسبانى، أحمد بن حجى بن موسى الدمشقى الشافعى حافظ الشام المؤرخ (٧٥١-٨١٦ هـ) قال : «قدم علينا دمشق قاضيًا، فبهر الناس بحفظه وحسن عبارته وجودة معرفته، وخضع له الشيوخ فى ذلك الوقت

= البلقينى» ووقع فى طبعة دار الكتب من الخطط التوفيقية - ١٩٧٠م- أن المدرسة «أنشأها سراج الدين عمر فى حياته، ولما مات رحمه الله سنة إحدى وتسعين وسبعمائة - كذا !- دفن بها، ودفن بها أيضا الشيخ الصالح البلقينى الصغير»!؟ ٢٢٩٣/٣.

(١) المجمع المؤسس ٢١٧، ومثله فى ذيل التذكرة، لابن فهد ٢٠٩.

والمدارس التى كانت بيده، نقلا من (الخطط المقريزية):

● البديرية : أنشأها ناصر الدين محمد بن محمد بن بدير العباسى سنة ٧٥٨ هـ وقرر فيها درسًا للشافعية، درس فيه شيخنا السراج البلقينى (٣١١/٢).

● الحجازية : بجوار قصر الحجازية، أنشأتها سنة ٧٦١هـ خوند تتر بنت الملك الناصر محمد، زوجة الأمير بكتمر الحجازى. جعلت بها درسًا للفقهاء الشافعية قررت فيه شيخنا سراج الدين البلقينى ودرسًا للمالكية، وإمامًا ومقرئين ومكتبًا لأيتام المسلمين، مع أوقاف جليلة (٢٨٢/٢).

● الخروبية : عَمَّرها بدر الدين محمد بن محمد الخروبى بعد سنة ٧٥٠ هـ وقرر لدرس الفقه بها البهاء ابن عقيل، والسراج البلقينى (٣٦٩/٢).

● الخشابية : بزاوية الإمام الشافعى رضى الله عنه، بجامع مصر العتيق.

● الظاهرية البرقوقية : بين القصرين، شُرِعَ فى عمارتها فى شهر رجب سنة ٧٨٦ باسم السلطان الظاهر برقوق، وافتتحت فى شهر رجب سنة ٧٨٨ هـ، وقرر فيها الشيخ سراج الدين البلقينى مدرسًا للتفسير، وشيخ الميعاد (حسن المحاضرة ٢٧١/٢).

فـاعترفـوا بفضله» ونقل التقى ابن فهـد عن شيخه الحـافظ البرهـان الحلبى سبط ابن العجمى، قال: «بهر من هناك، بالشام، من الشيوخ المصريين والشاميين، بجـودة إيراده وإصداره وتحريره وبلاغته، وأقروا له بالتقدم والإمامة، ودمشق وقتئـذ غاصـة بالأئمة الفضلاء».

وولى قضاء العسكر سنة ٧٧٣ هـ، ثم تركه لولده «بدر الدين محمد» عندما عُـيِّن لقضاء القضاة ٧٧٩ هـ، لكن الأمر لم يتم، وقد سما الشيخ على كل منصب، وولى قضاءَ القضاة فى حياته ابنه «الجـلال عبد الـرحمن» وتفرغ هـو لتكاليف الإمـامة والفتيـا والتدريس. قال ابن حجر: «ولم تر العين مثله ولا رأى مثل نفسه. واشتهر اسمه فى الآفاق وبعُد صيته إلى أن صار يُضرَب به المثل فى العلم، ولا تركن النفس إلا إلى فتواه، وكان موفقًا فى الفتوى يجلس من بعد صلاة العصر إلى المغرب يكتب على الفتاوى من رأس القلم غالبًا. ولا يأنف،إذا أشكل عليه شىء، من مراجعة الكتب ولا من تأخير الفتوى عنده إلى أن يحقق أمرها. وكان فيه من قوة الحافظة وشدة الذكاء ما لم يُشاهد مثله، وشرحُ ذلك يطول» وقال ابن فهد: إنه وصف بالتفرد قديمًا. ونقل من (الطبقات لمحمد بن عبدالرحمن العثمانى قاضى صفد) قوله فى ترجمته: «هو شيخ الـوقت وإمامه وحجته. انتهت عليه مشيخة الفقه فى وقته. وعلمه كالبحر الزاخر، ولسانه أفحم الأوائل والأواخر»[1].

قلت: القاضى العثمانى، صاحب طبقات الشافعية، توفى سنة ٧٧٠ هـ، قبل خمس وثلاثين سنة من وفاة الإمام البلقينى شيخ الإسلام.

وقال ابن فهد: «قال شيخنا الحافظ برهان الدين الحلبى: اجتمعت بـه فى رحلتى الأولى إلى القاهرة سنة ثمانين، فرأيته إمامًا لا يُجارَى، أكثرَ الناسِ استحضـارًا لكل ما يُلقى من علوم. كان فيه من قوة الحافظة وشدة الذكاء ما لم يُشاهد مثلُه. وقد حضرت عنده عدة دروس مع جماعة من أرباب المذاهب الأربعة، فيتكلم على الحديث الواحد بعد طلوع الشمس فربما أُذِّن للظهر فى الغالب وهو لم يفرغ من الكلام عليه، ويفيد فوائد جليلة لأرباب كل مذهب، خصوصًا المالكية... وممن كان يحضر عنده الإمام نورالدين ابن

(١) ابن فهد، فى ذيل التذكرة: ٢١٥، مع ابن حجر، فى:الإنباء ٢٤٦/٢.

الجلال، أفقه أهل القاهرة وقتئذ في مذهب الإمام مالك، وكان يستفيد منه، وكذا جمع سواه من أرباب المذاهب الأربعة. واستفدت منه فوائد جمة في التفسير والحديث والفقه والأصول.. وهو أجلُّ من أخذت عنه العلم»[١].

وحكى «أبو عبدالله الراعي عن بعض علماء المالكية، قال: «كنا نقرأ المدوَّنة على الشيخ سراج الدين البلقيني الشافعي، فوقعت مسألة خلافية بين مالك والشافعي، فقال الشيخ: "في مذهبنا كذا". في مسألة لم يقل فيها: عن الشافعي، بما قال، وإنما نسبها لنفسه - ثم فطن وحذر أن يقولوا: أنت شافعي وهذا ليس مذهب الشافعي، فقال: "فإن قلتم يا مالكية عنا، لسنا بمالكية، قلنا: كذلك أنتم قاسمية، وقد اجتمعنا الكل في مالك." قال الراوي: وهذا الكلام حلو حسن في غاية الإنصاف من الشيخ. ولما قرئ عليه (كتاب الشفا) مدحه وأثنى عليه إلى الغاية، وكان يحضره جماعة من المالكية فقال القاضي [جلال] الدين عبد الرحمن ابنُه، ما لكم يامالكية لا تكونون مثل القاضي عياض؟ فقال له أبوه الشيخ سراج الدين: ومالكَ لا تقول للشافعية: مالكم يا شافعية لا تكونون مثل القاضي عياض؟[٢].

وكان فيما وصفه أصحابه ومعاصروه «وقورًا حليمًا مهيبًا، سريع البادرة سريع الرجوع، ذكي العقل زكي النفس، نبيلا عالي الهمة عظيم المروءة، سريع البكاء في الميعاد مع الخشوع، لا يفتر عن الدرس والعمل».

سوى أنه كان مع رسوخه في العلم "يتعانى النظم فيأتي منه بما نستحيي من نسبته إليه، وربما لم يُقم وزنه" قاله الحافظ ابن حجر. وتناقلوا قول البدر البشتكي الشاعر، أبي البقاء المصري محمد بن إبراهيم بن محمد (٧٤٨-٨٣٠ هـ) فيه: «لَمَّا لم يكن

---

(١) ابن فهد في ذيل تذكرة الحفاظ (٢١٥).

والنور ابن الجلال، علي بن يوسف بن مكي ٨٠٣هـ يأتي في تلاميذ الشيخ.

(٢) المقري: النفح ٤٨/٢ وقول الشيخ للمالكية: كذلك أنتم قاسمية، عنى «عبدالرحمن بن القاسم المصري» من كبار أصحاب الإمام مالك رضي الله عنه. وراوي مدونة فقهه.

وأبو عبدالله الراعي، الغرناطي: المالكي، دخل القاهرة، سنة ٨٢٨هـ واستقر بها وأخذ عن شيوخها وأمَّ بالمؤيدية، وفيها وفاته سنة ٨٥٥هـ.

للشيطان سبيل للإمام الشيخ سراج الدين البلقيني، حَسَّنَ له نظم الشعر فجاء بما يُضحَك منه».[(١)]

* * *

«وخضع له الأئمة من المفسرين والمحدثين والفقهاء والأصوليين والنحويين، إذا ذُكِرَ خضعت له الرقاب حتى كان الشيخ جمال الدين الإسنوى يتوقى الإفتاء مهابة له، لكثرة ما كان ينقب عليه»[(٢)].

وأجمع علماء الأمصار فى زمانه على أنه «طبقة وحده، وكملت لـه أدوات الاجتهاد باتفاق، وأنه عالم المئة الثامنة، وذكروا فيه الحديث المشهور عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها أمر دينها".[(٣)]

قالوا: «بُدئت بعمر، وخُتمت بعمر» يعنون عمر بن عبد العزيز، خامس الراشدين رضى الله عنهم -١٠١ هـ للمائة الأولى، وأبا حفص السراج عمر البلقينى، للمائة الثامنة.

* * *

ومن حيث انتهت إليه الرياسة فى العلم والإجماع على إمامته وعظم قدره عند العامة والخاصة لجلال شخصيته ونبل سجاياه وشدته فى الحق، احتاجت إليه الأمة فيما مرَّ عليها من سنين شِداد بعد أن نعمت طويلا بالأمن والمَنَعة والاستقرار فى عهد الملك الناصر محمد بن المنصور قلاوون.

ففيما بين وفاة الملك الناصر فى ذى الحجة من سنة ٧٤١ هـ، إلى وفاة شيخ الإسلام السراج البلقينى فى ذى القعدة من سنة ٨٠٥ هـ، شهدت مصر نهاية دولة المماليك الترك قهرة الصليبيين والتتار، وقيام دولة المماليك الجراكسة فى سنة ٧٨٤ هـ، وما كان فى فترة

---

(١) المجمع المؤسس ٢١٩، الضوء اللامع ٢٧٨/٦، البدر الطالع ٩٣/٢-٩٤.

(٢) الإنباء ٢٤٦/٢ والجمال الأسنوى، أبومحمد عبدالرحيم، من فقهاء الشافعية الأئمة بمصر (٧٠٤ - ٧٧٠ هـ).

(٣) رواه الحافظ السيوطى فى مدخل كتابه (التنبئة بمن يبعثه الله على رأس كلِّ مِئة) ونقل بعد تخريجه، ما أسنده «الحاكم أبو عبدالله» عن الإمام ابن شهاب الزهرى، قال: «فلما كان فى رأس المئة الأولى، مَنَّ الله على هذه الأمة بعمر بن عبدالعزيز» رضى الله عنه - مخطوط بدار الكتب.

احتضار الدولة الأولى، أواخرها، من تحرك «تيمور لنك» مما وراء النهر واجتياحه بلاد الشام، وما صاحب ذلك كله من فتن شرسة حالقة، وما لابسه من انتعاش الصليبية بعد سحقها فى عصر السلاطين الترك العظام: المظفر قطز والظاهر بيبرس والمنصور قلاوون، وابنيه الأشرف خليل والناصر محمد. لقد خلف الناصرَ ثمانية سلاطين من بنيه وأحفاده لم تتجاوز مدتهم جميعًا بضعًا وأربعين سنة -أى أقل من مدة سلطنة الملك الناصر وحده- أولهم المنصور سيف الدين أبوبكر بن الناصر محمد، لم يلبث سوى شهرين اثنين خُلِعَ بعدهما ونُفِىَ وإخوتُه إلى قوص فى صفر سنة ٧٤٢ هـ وفيها قُتِلَ. فكان النذير الصادع بسنينَ مشئومة واحتضار بطىء لم يكد ينجو فيه أحد من أبناء الناصر وحفدته الذين تعاقبوا على السلطنة، من تعذيب ونفى وقتل. آخرهم «الملك الصالح حاجى بن الأشرف شعبان بن الناصر محمد»، بويع بعد مقتل أخيه «المنصور على» فى صفر سنة ٧٨٣ هـ، ثم خُلِعَ فى شهر رمضان من السنة التالية وتولى السلطنة الملك الظاهر برقوق، أول المماليك الجراكسة، وكان قويًّا جلْدًا شجاعًا ذكيًّا مهيبًا، مرجوًّا لصد الموجة التترية الطارئة، لكنه شغل بفتنة والى الشام، وخُلِع فى جمادى الآخرة من سنة ٧٩١ هـ ونفى إلى الكرك. إلى أن استرد السلطنة فى سنة ٧٩٢ هـ بعد صراعٍ دامٍ مرير، وتيمورلنك قد اجتاح الممالك الشرقية وفعل الأفاعيل، والصليبيون يطئون ثغور الشام.. ورابط الظاهر برقوق فى مصر متأهبًا لقتال، واقترض من تجارها وسُراتها ما جهز به عسكره «وكان السراج البلقينى يتقدم موكب العلماء فى النفير لجهاد تيمورلنك».

وتمت التعبئة وخرج السلطان إلى الشام فى سنة ٧٩٣ وفى صحبته شيخ الإسلام السراج البلقينى والقضاة والأمراء. وكسر الصليبيين مرة بعد مرة، إلى أن مات رحمه الله فى ليلة النصف من شوال سنة ٨٠١ هـ.

بعدها «استهلت سنة ٨٠٢ هـ وقد تحرك تيمورلنك إلى البلاد الشامية بعد أن غلب على ما وراءها وخرَّب ودمَّر، وقتل وذبح. ثم كانت الكائنة العظمى فى سنة ٨٠٣: «أعطى الطاغية أهل دمشق أمانًا على أن يؤدوا له ألف تُومَان، قيمة كل تومان عشرة آلاف دينار. فلما قبضها استباح دمشق وما حولها من ديار الشام: دورَها ومتاعها وأموالها ونساءها وصبيانها. وعاث جنوده فى الديار فسقًا ونهبًا وقتلاً وخرابًا. وأعلنت التعبئة العامة

فى مصر للخروج إلى الشام، وبُسِطتْ أيدى الجُباة فى أموال الناس، وعَمَّ ذلك فى أموال اليتامى والأوقاف»[١].

وسُعار الفتن لا يخبو، وأفاعيل الصليبيين والتتار لا تفتر.

فى تلك السنين الشداد، كان «السراج البلقينى» ملاذ الأمة فى جوائح النوازل وعصيب الأزمات. وإذا كان مترجموه من شهود العصر ومؤرخيه، كابن حجر والتقى المقريزى وابن تغرى بردى، يدونون الصفحات الغُرَّ فى سيرته ومواهبه ومكانته وسجاياه ومناصبه، فإنهم فى تأريخهم لأحداث العصر، لا تكاد تمر نازلة أو محنة إلا ذكروه فيها: مستشارًا مؤتمنًا ومفتيًا إمامًا، ودليلا للركب السارى بليلٍ، لا يكذب أهله. فهو يلقانا فى تاريخ العصر بمواقفه المشهودة وسلطانه على ملوك الزمان، وفتاويه المسددة فى النوازل، صادعًا بالحق لا يخشى فى الله لومة لائم، أمينًا على شريعة الله تعالى فى عباده، قائمًا فى الدفاع عنهم من جور ظالمٍ وجبروتِ معتسف. كان كما قال الحافظ ابن حجر: «شيخ الوقت وإمام الأئمة الأعلام، عَيْنَ أهل الإسلام وعالمهم ومفتيهم ومعلمهم، عون الإسلام وحجة الله تعالى على خلقه، يعولون عليه فى كل المهمات الدينية، ولا يستغنون عنه فى الأمور الدنيوية. يُفزع إليه فى حل المشكلات وكشف المعضلات، بحيث لم يكن لسلطانٍ أن يعقد مجلسًا إلا به، ويقتدى برأيه ومشورته» لا يملك أن يحيد عنها[٢].

وقد امتُحن رحمه الله بأن ثكل ابنه البكر «بدر الدين أبا اليمن محمد» فى سنة ٧٩١ هـ وهو فى الحادية والأربعين من عمره، وكان أعجوبة فى الذكاء والفطنة والسمت والنبل، مهر ودرَّس وتفوق فى شبابه، وولى قضاء العسكر سنة ٧٧٩ هـ قبل أن يبلغ الثلاثين، ثم ولى الإفتاء فى دار العدل. وكان أبوه معجبًا به، فحزن عليه أشد الحزن، ودفنه فى مدرسته التى أنشأها مقابل مسكنه[٣] ثم تجلد الشيخ الثاكل للمصاب الفاجع، وتابع الرباط والجهاد فى موقعه العلمى والاجتماعى والسياسى، لم يكل ولم يفتر «مواظبًا على دروسه ومواعيده بذهن صاف وقريحة ثاقبة، صادعًا بالحق على العهد به، عدوًّا لمن

(١) مستخلص بتضمين، من تاريخ مصر بعد الناصر إلى السنوات الأولى من القرن التاسع، فى: النجوم الزاهرة، وسلوك المقريزى، وإنباء الغمر لابن حجر.

(٢) المجمع المؤسس: ٢١٧، ونحوه فى ذيل التذكرة لابن فهد.

(٣) بحارة بهاء الدين، وفيها (دار البلقينى) من معالم خطط القاهرة: (خطط المقريزى ٢/٥٢).

ينحرف عن الدين من الأمراء أو يظلم الرعية. قذًى فى عين كل فاجر وطاغية». يقول شاهد العصر الحافظ ابن حجر، فى وفاة لاجين بن عبدالله الجركسى إنه كان مرشحًا لأن يلى المملكة «وكان مشهورًا بسوء العقيدة، توعَّدَ أن يغير معالم الشريعة، ويبطل الأوقاف كلها، ويستولى عليها، ويحرق كتب الفقهاء كلها. وكان يتهدد الأعيان بالقتل، وأول من يعاقب شيخ الإسلام البلقينى. فحال الله، تعالى، دون ذلك، وقدّر موت لاجين فى شهر ربيع الأول من هذه السنة - ٨٠٤ هـ - وكفى الله شره».[(١)]

وعاش شيخ الإسلام بعده سَنةً ونصفَ سنة، قويًّا جلدًا، مرابطًا مجاهدًا.

* * *

فى أصيل يوم الجمعة، العاشر من ذى القعدة الحرام سنة خمس وثمانمائة، توفى شيخ الإسلام، عالم المائة الثامنة، قبيل صلاة العصر. وصلى عليه ابنه «الجلال عبدالرحمن قاضى القضاة» وشيعوه رضى الله عنه إلى مدفنه فى مدرسته بحارة بهاء الدين فى مشهد حافل مهيب. ونعوه إلى الأمة الإسلامية وبلغ نعيه الحجيج بعرفة فأصم ناعيه الواقفين بها. وقد كان الشهاب ابن حجر فيهم.

وظل الحزن عليه طويلا: خلا مكانه فى الفقه والفتيا لم يخلف مثله. وأما فى الحديث فكان لمصر وللأمة، حافظها الإمام الحجة الصدر «زين الدين أبوالفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقى» إلى أن لحق بشيخ الإسلام البلقينى، فى ذى القعدة من السنة التالية (٨٠٦ هـ) وكان مولده قبله بسنة واحدة كذلك: توفى كلاهما عن إحدى وثمانين سنة وثلاثة أشهر إلا أيامًا. فذلك قول الشهاب ابن حجر فى مرثيته لشيخه سراج الدين عمر، وضمنها رثاء شيخه الزين العراقى:[(٢)]

يـا سائـلى جهرةً عـما أكـابـده ... «عَـدَتْـكَ حـالىَ لا سِـرِّى بمستـترِ»
أقـضِـى نهارىَ فى غـمٍّ وفى حَـزَنٍ ... وطـول لـيـلىَ فى فكـرٍ وفى سـهَـرِ

---

(١) إنباء الغمر، وفيات سنة ٨٠٤هـ (٢/٢٢١).

(٢) اقتصر ابن حجر فى المجمع على ثلاثة أبيات منها - الأول والأخيران مما هنا- وروى السيوطى منها مائة بيتٍ واثنين وثلاثين، فى (حسن المحاضرة) (١/٣٣٠ - ٣٣٥).

فرحمة الله والرضوان تشمله ... سلامةٌ، ما بكى باكٍ على عُمَرِ
فى القرن الأول والقرن الأخير لقد ... أحيا لنا العُمَرانِ الدينَ عن قدَرِ
لكنْ أضاء سراج الدين منفردًا ... وذاك مشترَكٌ فى سبعةٍ زُهُرِ

....

من للفتاوى وحل المشكلات إذا ... جلَّ الخطاب وظل القوم فى فِكَرِ
لمن يكون اختلاف الناس إن نعقتْ ... عمياءُ، والحكمُ فيها غيرُ مُستَطِرِ
ترى خوارقَ فى استنباطه عجبًا ... يردُّها العقلُ لولا شاهدُ البصرِ
قالت حواسدُه لَمَّا رأوا غُرَرًا ... من بحثه خُبْرُها يربو على الخَبَرِ
الله أكبرُ ما هذا سوى مَلَكٍ ... وحاشَ الله ما هذا من البشرِ
عهدى بأكبرهم قدرًا بحضرته ... مثل البُغاثِ لدى صقر من الصَّغرِ

....

لهفى عليه لِلَيْلٍ كان يقطعه ... نفلًا وذكرًا وقرآنا إلى السحَرِ
لهفى عليه لضدٍّ كان يدفعه ... عن الخلائق من بدوٍ ومن حَضَرِ
نعم، ويا طول حزنى ما حييت على ... «عبد الرحيم» فحزنى غير مقتصرِ
لهفى على حافظ العصر الذى اشتهرت ... أعلامه كاشتهار الشمس فى الظُّهُرِ
عِلم الحديث انقضى لما قضى ومضى ... «والدهر يفجع بعد العين بالأثرِ»
لهفى على فقد شيخيَّ اللذين هما ... أعز عندىَ من سمعى ومن بصرى
اثنان لم يرتق النسرانِ ما ارتقيا ... نسر السماء ونسر الأرض إن يَطِرِ
لا ينقضى عجبى من وَفْقِ عُمرِهما ... العام كالعام، حتى الشهْرَ كالشَّهرِ
عاشا ثمانين عاما بعدها سنَةٌ ... وربعُ عام سوى بعضٍ لمعتبِرِ

* * *

فى وفيات سنة خمس وثمانمائة، كتب شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر، فى ترجمة شيخه الإمام «السراج أبى حفص البلقينى»:

«.. وكنت رأيت فى هذه السنة أننى دخلت مدرسته وهو يصلى الظهر فأحسَّ بِي داخلا فتمادى فى الركوع فأدركتُ معه صلاة الظهر. فعبرتها عليه فقال لى: يحصل لك ظهور

كبير. قلت : وبقية المنام أنك تأخرت لى حتى أدركتُك فأخذتُ عنك، وأذنتَ لى فى ذلك. وكان الأمر كذلك»[١].

بعد نحوٍ من قرن، كان الحافظ جلال الدين السيوطى يدون بقلمه سيرته الذاتية فيكتب :

«.. ولما حججتُ شربت من ماء زمزم لأمورٍ، منها : أن أصل فى الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقينى، وفى الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر»[٢].

* * *

---

(١) إنباء الغمر : ٢٤٧/٢.

(٢) حسن المحاضرة : من كان بمصر من الأئمة المجتهدين (٣٣٨/١).

أصحابه وتلاميذه

«وكثر طلبته فنفعوا وأفتوا ودرَّسوا، وصاروا شيوخ بلادهم وهو حى».

[ابن حجر فى الإنباء]

«ورحل إليه الطلبة من الآفاق الشاسعة للقراءة عليه فانتفعوا به. وتخرج به خلائق لا يُحصَون. وخضع له الأئمة من المفسرين والمحدثين والفقهاء والأصوليين والنحويين، وتتلمذوا له... بحيث أنه لم يَمُتْ حتى كان قصارى الماهر فى العلم أن يَنسب نفسَه إليه ويتبجح بالقراءة عليه».

[ابن فهد، فى ذيل التذكرة]

يضيق المجال هنا عن استيعابهم، وقد عمرت بهم كتب التراجم للأعيان من الربع الأخير للقرن الثامن، إلى أواخر القرن التاسع. فلأقتصر هنا على من كان لهم ظهور فى حياته، فيما نعلم، وأعلام الأعيان من الطبقات بعدهم بدءًا بأعلام البيت البلقينى:

«بدرالدين أبواليمن محمدبن السراج عمر البلقينى». ولى فى شبابه قضاء العسكر، والإفتاء بدار العدل. وثكله أبوه فى سنة (٧٩١ هـ)-مرَّ فى سيرة الشيخ.

«الجلال أبوالفضل، عبدالرحمن بن السراج عمر، وسبط البهاء ابن عقيل» تفقه بأبيه وشيوخ الوقت وبرع فى الفقه والأصول والتفسير والبيان، ولى قضاء القضاة فى حياة أبيه فحُمِدت سيرته مع الحرمة والمهابة، وانتهت إليه الرياسة فى الفتوى بعد أبيه، ودرَّس وحدث وصنف. (٧٦٣-٧٢٤ هـ)

«علم الدين أبو البقاء صالح بن السراج عمر» ولى قضاء الشافعية ودرَّس وأفتى، «وحمل لواء المذهب فى وقته وتفرد فى الفقه وصنف فيه» وأكمل (التدريب) لأبيه، وأفرد فتاويه وأضاف إليها المهم من فتاويه، أخذ عنه الجم الغفير وألحق الأصاغر بالأكابر. أفرد تلميذه السيوطى ترجمته بالتأليف. (٧٩١-٨٦٨ هـ)

«الضياء عبد الخالق بن السراج عمر» تخرج بأبيه وولى تدريس المالكية، والميعاد بالحسينية، وناب فى القضاء (٧٧٣ - ٨٦٩ هـ)

ومن أحفاد الشيخ وبنيهم، وأبناء إخوته وبنيهم الذين أدركوه:

«تقى الدين محمد، بن البدر محمد بن السراج عمر» كفله جده بعد موت أبيه سنة ٧٩١ هـ، فربَّاه وعلمه. ناب فى الحكم عن عمه قاضى القضاة الجلال عبد الرحمن، ودرّس بعده الفقه بجامع ابن طولون، وولى الخطابة به ومشيخة الميعاد. وقرئ عليه (كتاب الجمعة للنسائى) بسماعه من جده السراج، سماعه من إسماعيل التفليسى.
(٧٨٩-٨٣٨ هـ)

«زين الدين أبو العدل، قاسم بن الجلال عبد الرحمن بن السراج عمر» نشأ فى كنف أبيه وجده وتفقه بهما وسمع عليهما. ناب عن أبيه فى القضاء، وعن عمه العلم صالح فى قضاء الجيزة، ودرس التفسير بجامع ابن طولون، والحديث بالمدرسة الناصرية.
(٧٩٥-٦٦١ هـ)

«رسلان بن أبى بكر بن رسلان بن نصير البلقينى، البهاء أبو الفتح» تفقه بعمه شيخ الإسلام، وكان يذاكره فى اعتراضاته على (الروضة) وينازعه. ومهر فى الفقه وناب فى الحكم، وتصدر للإفتاء والتدريس فى حياة عمه، وتوفى قبله، وله سبع وأربعون سنة، وكثر التأسف عليه.
(٨٠٣ هـ)

«أحمد بن أبى بكر بن رسلان، الشهاب أبو العباس البلقينى» ولد قبل وفاة عمه بأكثر من أربعين سنة، وتفقه به وأخذ عنه. ولى قضاء المحلة، من إقليم الغربية بالدلتا، وعمر أكثر من ثمانين.
(-٨٤٤ هـ)

«أحمد بن محمد بن أبى بكر بن رسلان، شهاب الدين بن ناصر الدين البلقينى» حفيد أبى بكر، أخى السراج عمر. ولد قبل وفاة عم أبيه، بنحو من عشر سنين، وناب فى الحكم عن قاضى القضاة الجلال عبد الرحمن. وأَمَّ بالمشهد الحسينى، ودرَّس. (٧٩٦-٩٣٨ هـ).

* * *

من أعيان الطبقة الأولى من أصحاب السراج:

«البدر الزركشى، أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله المصرى الشافعى المنهاجى» الفقيه العلامة، مصنف (البرهان فى علوم القرآن، وشرح المنهاج، وخادم الشرح، والنكت على صحيح البخارى، والإجابة فيما استدركته السيدة عائشة على

الصحابة، رضى الله عنهم...) تفقه بالشيخين السراج البلقيني والجمال الإسنوى. ودرس وأفتى. (٧٤٥-٧٩٤ هـ)

«الصلاح الحنبلى، محمد بن محمد بن سالم-٧٩٥ هـ» يأتى مع (محاسن الاصطلاح).

«الزين النويرى المالكى، قاسم بن محمد بن على» تصدر بالأزهر. قال الحافظ ابن حجر: «سمعت بقراءته الكثير على شيخنا سراج الدين» توفى وله ستون سنة (٧٩٩ هـ).

«عمر بن السراج بن عبد اللطيف الفُوِّى المصرى»[١] نزيل حلب. تفقه بالقاهرة على السراج البلقينى، ثم ولى قضاء العسكر بحلب وبرع فى النظم والنثر. له تخميس البردة. (٧٤٠ تقريبا - ٨٠١ هـ)

«الشهاب الأبوذَرِّى، أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن» المصرى الشافعى المحدث. عرض على السراج البلقينى والبرهان الإبناسى والزين العراقى وابن الفرات (الرسالة للإمام الشافعى) سنة ٧٩٢ هـ، و (العمدة) فى السنة التى تليها، وأجازوه. توفى عن بضع وثمانين. (٨٠١ هـ)

«محمد بن عبيدان، بدر الدين الدمشقى»[٢] ولد قبل الخمسين، وتفقه وتميز. وأجازه شيخ الإسلام السراج البلقينى بالإفتاء قديماً. وولى قضاء بعلبك ثم قضاء حمص. (٨٠٢ هـ)

«النور ابن الجلال، على بن يوسف بن مكى الدميرى المصرى المالكى» من صدور فُقهائها وأعلمهم بالمذهب. ولى قضاء القضاة بعد عزل ابن خلدون فى تاسع المحرم سنة ٨٠٣، فلم يلبث أن مات فى جمادى الآخرة من عامه. (٨٠٣ هـ)

وكان يحضر دروس السراج البلقينى وقد ذُكِر فى موجز سيرته.

"البدر السبكى، محمد بن محمد بن عبد البر" (٨٠٣ هـ) يأتى مع رواة كتاب المحاسن.

(١) من الإنباء ٧٩/٢، ومثله فى الشذرات ٩/٧ وتصحف الفوى فيها بالفيومى. وترجم السخاوى فى الضوء اللامع لعبداللطيف الفوى المتوفى سنة ٨٠١ هـ (٣٥٤/٤) ثم أشار فى ترجمة عمر الفوى، إلى أنه عبداللطيف (٩/٧).

(٢) الإنباء والضوء اللامع. ووقع فى طبعة الشذرات (١٩/٧): محمد بن عسال.

بعدهم، من أعيان تلاميذه، على الترتيب الزمني لوفياتهم:

«ابن عماد، شهاب الدين الأقفهسي المصري، أحمد بن عماد بن يوسف الشافعي أحد أئمة الشافعية في وقته» كتب على (مهمات) شيخه الإسنوي كتابا حافلا بتعقبات جليلة وله: (أحكام المساجد، وأحوال الهجرة) قال ابن حجر: سمعت من فوائده، ومن لفظه قصيدة مدح بها شيخنا البلقيني. توفي سنة ٨٠٨[1]

«أمين الدين الحسباني، سالم بن سعيد بن علوي الشافعي» قدم القاهرة فقرأ النحو على البهاء ابن عقيل، والفقه على السراج البلقيني، ولما وَلِيَ الشيخ قضاء الشام، ولّاه قضاء بُصْرَى، توفي، وقد جاوز السبعين، سنة (٨٠٨ هـ).

«الزين الفارسكوري، أبو المعالي عبد الرحمن بن علي بن خلف المصري الشافعي» الفقيه الأصولي العلامة. تفقه بالقاهرة على الجمال الإسنوي والسراج البلقيني. ومهر في الفقه وأصوله والعربية. وسمع الحديث فأكثر. درَّس بالمنصورية وولِيَ نظر المدرسة الظاهرية بالقاهرة. (٧٥٥-٨٠٨ هـ)

«الكمال الدميري، أبو البقاء محمد بن موسى بن عيسى المصري الشافعي» الفقيه الشاعر. قرأ في الفقه على السراج البلقيني والشيوخ، والأدب على البرهان القيراطي الشاعر. وبرع في الفقه والحديث والتفسير والعربية. صنّف (شرح المنهاج، وحياة الحيوان، ونظم أرجوزة طويلة في الفقه) ودرس بالأزهر الشريف ومكة المكرمة. مولده بدميرة ووفاته بالقاهرة. (٧٤٢-٨٠٨ هـ)

«ابن حبيب، عز الدين طاهر بن زين الدين الحلبي» (٨٠٨ هـ)
ناظم محاسن الأصطلاح، يأتي مع منظومته.

«الشهاب ابن قماقم الدمشقي، أحمد بن محمد الفقاعي الشافعي» اشتغل ببلده وقرأ على الشيوخ. قال ابن حجر: وقدم القاهرة سنة الكائنة العظمى، وسمع بقراءتي على شيخنا البلقيني في الفقه والحديث، وكان يسميه البُويَطي، لكثرة استحضاره إياه، ودرَّس بالأمجدية. (٨٠٩ هـ)

«الشهاب الطنتدائي الحسيني، نزيل الحسينية بالقاهرة، أحمد بن علي بن خلف

(١) المجمع المؤسس: ٣٦٩.

الشافعي». من أقران الحافظ ابن حجر. قال في الإنباء: «لازم شيخنا سراج الدين البلقيني وعلق من فتاويه قدر مجلد، ومهر في قراءة الحديث والعربية» نقله السخاوي في الضوء (٥٥/٢) وقال إنه تزوج ابنة الشمس البوصيري. يذكر مع فتاوى الشيخ.
(-٨١٣ هـ)

«النور الرشيدي، المصري علي عبدالرحمن بن أحمد الربَعي الشافعي، نزيل القاهرة» قال ابن حجر في الإنباء: قدم القاهرة فاشتغل بالعلم ولازم البلقيني ثم الدميري، ودرس بعده الحديث بقبة بيبرس، وفاق في استحضار الفقه، فصار كثير النقل كثير البحث... ودرَّستُ بعده للمحدثين. (-٨١٣ هـ)

«ابن الهائم، الشهاب أحمد بن محمد بن عماد المصري ثم المقدسي الشافعي» اشتغل بالقاهرة على السراج البلقيني، وعني بالفرائض حتى فاق الأقران ورُحِل إليه من الآفاق، وصنف فيها ودرَّس بالصلاحية بالقدس، ثم ولي قضاء القاهرة (٧٥٣-٨١٥ هـ).

«الشمس الغَرَّافي - قرية بمصر - ثم القاهري، أبوعبدالله محمد بن أحمد بن خليل الشافعي» لازم البلقيني وبه انتفع وعليه تخرج، وأذن له في الإفتاء والتدريس، وأَمَّ بالأزهر، نيابةً، وتصدر للتدريس بمدارس مصر ومكة. (-٨١٦ هـ)

«الجمال أبوحامد ابن ظهيرة، محمد بن عبدالله بن ظهيرة المخزومي المكي الشافعي» قاضيها المفتي وحافظها الثبت. ارتحل إلى مصر فسمع من حفاظها وتفقه بشيخ الإسلام البلقيني وأجازه بالفقه وأصوله والحديث والعربية. وتصدر وقُصِدَ بالفتاوى. وهو صاحب (الأسئلة المكية) التي أجاب عنها الشيخ في الأجوبة المرضية (٧٥١-٨١٧ هـ).

«العز ابن جماعة، محمد بن أبي بكر بن العز عبد العزيز بن البدر محمد الكناني المصري الشافعي» أعجوبة عصره ومفخرة مِصرِه في المعقول والمنقول. كان ابن حجر لا يلقبه إلا بإمام الأئمة. أخذ الفقه عن السراج البلقيني، وعن الشيوخ في كل فن، فصار المشارَ إليه فيها. مرَّ في المصنفين على كتاب ابن الصلاح (٧٤٩-٨١٩ هـ).

السلطان المؤيد، الجركسي، أبو النصر «شيخ بن عبد الله المحمودي ثم الظاهري (٨٢٤ هـ) قال ابن حجر: «حدث بصحيح البخاري عن شيخ الإسلام السراج البلقيني

بإجازة معه أخرجها بخطه، وذكر أنها كانت معه فى أسفاره لا يفارقها. وحضرت عنده عدة مجالس»[١].

«البرهان البيجورى المصرى، أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن على بن سليمان الشافعى» أعلم الشافعية بالفقه فى عصره. أخذ عن الإسنوى ثم لازم شيخ الإسلام البلقينى. قُصِد بالفتوى فتحرج منها تورعا كما أعرض عن الرياسة. وولى مشيخة الفخرية، وكان الطلبة «يصححون عليه تصانيف الحافظ العراقى فيهذبها ويهديهم إلى الصواب مما يقع فيها من الخطأ نقلا وفهمًا، وكانوا يطالعون العراقى بذلك فلا يزال يصلح فى تصانيفه بما ينقلونه عنه» حكاه ابن حجر فى الإنباء وقال: ولم يكن فى عصره من يستحضر الفروع الفقهية مثله، ولم يخلق بعده من يقارنه فى ذلك» ولد فى حدود الخمسين، وتوفى سنة: (-٨٢٥ هـ)

«ولى الدين أبو زرعة العراقى، أحمد بن عبدالرحيم بن الحسين المصرى الشافعى» قاضى القضاة الحافظ ابن الحافظ. سمع من والده وحفاظ الوقت، وتفقه بالسراج البلقينى والأعيان، وتفوق ومهر. من مصنفاته (المستفاد فى مبهمات المتن والإسناد، والنكت على المختصرات الثلاثة) فى الفروع جمع فيها بين (التوشيح للتاج السبكى، وتصحيح الحاوى لابن الملقن، وفوائد من حواشى شيخه البلقينى على الروضة) واختصر المهمات للإسنوى وأضاف إليها حواشى الشيخ. وخرج له جزءًا من عواليه قرأه الحافظ ابن حجر على الشيخ. (٧٦٢-٨٢٦ هـ)

«العِز النويرى ثم المكى، عبد العزيز بن أحمد بن على بن أحمد الشافعى» تفقه فى المذهب على السراج البلقينى، وقرأ عليه سنن أبى داود فى سنة ٨٠٢ هـ، ولى قضاء تعز باليمن. (٧٧٨-٨٢٦ هـ)

«ابن المُغلِى، العلاء أبو الحسن، على بن النور أبى الثناء محمود بن أبى بكر الحموى الحنبلى، نزيل القاهرة» أخذ عن البلقينى، وحدث عنه بصحيح البخارى، ومهر فى المذاهب الأربعة «وكان آية، قل أن ترى العيون مثله» ولى قضاء حماة بعد التسعين، ثم

(١) المجمع المؤسس: ٣٩٥.

قضاء حلب سنة أربع وثمانمائة، ثم قضاء الأحناف بمصر بعد سنة سبع عشرة،إلى وفاته. (٨٢٨ هـ)

«ابن قارئ الهداية، السراج أبو حفص عمر بن على بن فارس الكنانى القاهرى، الحسينى منزلاً بها. (٨٢٩ هـ)

يأتى مع المحاسن.

«البدر القلقشندى، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل القرشى المصرى الشافعى» تفقه فى القاهرة على الإسنوى ثم البلقينى، ومهر وتفوق فى الفرائض. وكان الشيخ يفتخر به ويقول: هو من قدماء طلبتى. حكاه ابن حجر فى الإنباء، وقال: ولى أمانة الحكم سنة تسعين ثم ناب عن قاضى القضاة الجلال عبد الرحمن البلقينى فكان يثنى عليه حتى قال مرة: ليس فى نوابى مثله. (٧٤٢-٨٣٠ هـ)

«البدر البشتكى، محمد بن إبراهيم بن محمد المصرى» كان أبوه نزيل خانقاه بشناق الناصرى، حيث وُلد له ابنه محمد، الأديب الشاعر، يتردد ذكره فى موجز سيرة الشيخ سراج الدين (٧٤٨-٨٣٠ هـ)[1]

«الشمس البرماوى، محمد بن عبد الدائم الشافعى» من شيوخ العصر أعيان تلاميذ البلقينى. قال ابن حجر: لازم الشيخ بدر الدين الزركشى وتمهر به، وحضر دروس الشيخ سراج الدين البلقينى وقرأ عليه غالبها، وقد سمعت بقراءته على الشيخ (مختصر المزنى، وشرح العمدة، والبخارى فى أربع مجلدات) وناب فى الحكم عن الجلال عبد الرحمن البلقينى ثم عن التقى الاخنائى، وخطب ودرس. (٧٦٣-٨٣١ هـ)

ويأتى مع المحاسن.

«التقى الفاسى، أبو الطيب المكى المالكى، محمد بن أحمد بن على الحسينى» مفيد مكة ومؤرخها وعالمها، وأول من ولى بها قضاء المالكية استقلالا، ومصنف (ذيل التقييد فى رواة الكتب والأسانيد -لأبى بكر ابن نقطة- وأخبار مكة، والعقد الثمين فى أخبار البلد الأمين...) وفد على القاهرة غير مرة، فقرأ وعرض على شيخ الإسلام البلقينى وشيوخ

---

(١) انظره مع ترجمة الشيخ فى (ذيل التذكرة) لابن فهد، ترجمة البدر البشتكى فى (الضوء اللامع للسخاوى، والبدر الطالع للشوكانى).

الوقت وقال فى ترجمته لنفسه بذيل التقييد: سمعت عليه جزء البطاقة، وفضل الصلاة على النبى ﷺ لإسماعيل القاضى. وحضرت دروسه». (٧٧٥-٨٣٢ هـ)

«ابن الجزرى، أبو الخير محمد بن محمد بن محمد بن على بن يوسف الدمشقى. ثم الشيرازى الشافعى» مقرئ الممالك الإسلامية وعالمها بالقراءات والقراء. مصنف (غاية النهاية) فى طبقاتهم، ترجم لنفسه فيها فذكر من كبار الشيوخ الذين أجازوه. شيخ الإسلام البلقينى[1]، أجازه سنة خمس وثمانين (٢٤٨/٢ الترجمة ٣٤٣٣) وقال الشوكانى فى ترجمته إنه رحل من دمشق إلى القاهرة فسمع من الشرف الدمياطى وأخذ الفقه عن الجمال الإسنوى والسراج البلقينى. مولده بدمشق ووفاته بشيراز (٧٥٤-٨٣٣ هـ).

«المجد البرماوى ثم القاهرى، أبو محمد إسماعيل بن أبى الحسن على الشافعى» والد البدر. اختص بشيخ الإسلام البلقينى ولازم الاشتغال عليه نحوًا من أربعين سنة، وهو الذى سأله الإذن للبدر الزركشى فى الإفتاء والتدريس. وكان فيما ذكر السخاوى: بحرًا فهامة وطودًا شامخًا، زاهدًا نبيلا خيرًا، تخرج به كثير من العلماء. (٥٤٩-٨٣٤ هـ).

«الشرف الأقفهسى، عيسى بن محمد بن عيسى المصرى الشافعى» لازم السراج البلقينى واشتغل عليه فى الفقه، وقرأ عليه المنهاج فى الأصول، وسمع عليه الصحيحين. وأذن له الشيخ فى التدريس وناب فى الحكم. (٧٥٥-٨٣٥ هـ)

«ابن الأمانة، بدر الدين أبو محمد الإبيارى ثم القاهرى، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عثمان، الأمانة، الأنصارى الشافعى» قدم به أبوه من إبيار، غربىّ الدلتا، إلى القاهرة صبيًّا، ولازم شيخ الإسلام البلقينى وسمع من الشيوخ، واجتهد وتصدر وأفتى. ولى القضاء، ودرس الفقه والتفسير بالشيخونية وجامع الحاكم، والحديث بالمنصورية، وتصدر بالجامع العتيق وتخرج به أئمة. (٧٦٦-٨٣٩)

«البرهان الحلبى، سبط ابن العجمى. إبراهيم بن محمد بن خليل الشافعى» حافظ الشام ومسنده. قدم القاهرة غير مرة، ولقى الشيوخ وقال عن السراج البلقينى: هو أجل من أخذت عنه العلم وسمعت عليه. (٧٥٣-٨٤١ هـ). مرَّ فى ترجمة الشيخ

(١) وفى ترجمة «ابن عيسى أبى القاسم بن الوجيه أبى محمد اللخمى الشريشى ثم الاسكندرى المالكى - ٢٩ هـ ذكر ابنُ الجزرى كتابه (الجامع الأكبر) فى القراءات، وقال: لم يصنف مثله فى هذا الفن... من رآه رأى العجب، أخبرنى شيخنا العلامة سراج الدين عمر البلقينى أن عنده نسخة كاملة له (غاية النهاية: ١/الترجمة ٦٦١).

«ابن ناصر الدين، شمس الدين أبو عبدالله الدمشقي، محمد بن أبي بكر بن عبدالله القيسي الشافعي» حافظ دمشق والشام ومؤرخ الديار الشامية وناظم (بديعة الزمان عن موت الأعيان) وشارحها في (التبيان لبديعة الزمان) من شيوخه المصريين السراج البلقيني. وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية بدمشق. (٧٧٧-٨٤٢ هـ)

«ابن مرزوق الحفيد، أبو عبد الله العجيسي التلمساني، المالكي» الحافظ المسند الفقيه النظّار. دخل مصر مرتين ولقي السراج البلقيني في عدد من علماء مصر وحفاظها، وتدبج مع الحافظ ابن حجر[1]. ومن عواليه رواية عن البرهان ابن صديق الشامي والسراج البلقيني والنور الهيثمي، ذكرهم في (معاليه)[2]. (٧٦٦-٨٤٢ هـ)

«المحِب ابن نصر الله، أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد البغدادي الكرماني التستري الأصل، نزيل القاهرة أبو عبد الله الحنبلي» مفتي المذهب وشيخه في الديار المصرية. ولد وتعلم ببغداد وأمَّ بجامع الخليفة وأعاد بالمستنصرية وأجيز بها للتدريس والإفتاء. ثم قدم القاهرة سنة سبع وثمانين فلازم السراج البلقيني والزين العراقي وابن الملقن. وولي تدريس الظاهرية البرقوقية وناب في الحكم. وانتهت إليه مشيخة الحنابلة وكان إمامًا فقيهًا نظَّارًا، ورعًا وقورًا مهيبًا. (٧٦٥-٨٤٤ هـ)

«الشهاب الرملي. أبو العباس أحمد بن حسين بن حسن بن علي الشافعي» العالم العارف القدوة. سمع السراج البلقيني وقرأ على ولده الجلال عبد الرحمن أكثر البخاري وأذن له في الإفتاء، وانتفع به الناس. (٧٧٣-٨٤٤ هـ)

«ابن عمار، شمس الدين محمد بن عمار بن محمد المصري المالكي» الفقيه الإمام، من أعيان تلاميذ الشيخ المذكورين في ترجمته، سمع عليه مع ابن حجر، وشرح عمدة الأحكام، وكتب على التسهيل ومغني اللبيب، واختصر توضيح ابن هشام وعروس الأفراح للسبكي، مولده في حدود الستين وسبعمائة وتوفي سنة. (٨٤٤ هـ)

«التقي المقريزي، أبو العباس المصري أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني»، عمدة المؤرخين، العالم المحدث. كان على مذهب الإمام أبي حنيفة ثم تحَول شافعيًّا. قرأ على

---

(١) البدر الطالع للشوكاني ١١٩/٢، وفهرس الفهارس للسيد عبدالحي الكتاني: ٢٩٦/١.

(٢) مخطوط بالخزانة العامة بالرباط، رقم (٧١ مجموع).

جده لأمه الشمس ابن الصائغ، وسمع الكثير من السراج البلقيني في صفوة من علماء الوقت وحفاظه. من مصنفاته، وهي كثر : (السلوك، والخطط، والعقود الفريدة في تراجم الأعيان، وإمتاع الأسماع، ومجمع الفرائد) مولده بالقاهرة بعد سنة ستين وسبعمائة، وتوفي بها سنة (٨٤٥ هـ).

«الزين عُبَادة بن علي بن صالح بن عبد المنعم الأنصاري الخزرجي المصري المالكي» الفقيه المفتي العالم النبيل. من أعيان التلاميذ المذكورين في ترجمة شيخ الإسلام البلقيني. وتفقه في المذهب المالكي بالشيخ بهرام، ومهر في الأصلين وأفتى في المذهبين، ودرس للمالكية في الشيخونية، وفي أشرفية برسباي الموقوفة على الحنفية. عُيِّن لقضاء المالكية فأصر على الامتناع واختفى في دمياط عند الشيخ الولي الصالح إبراهيم المتبولي، إلى وفاته رضي الله عنه. (٧٧٧-٨٤٦ هـ)

«البرهان الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب المصري الشافعي» شيخ الشيوخ في وقته. حضر دروس السراج البلقيني ودرَّس بالجامع الأزهر، وطُلِب للقضاء فامتنع. من مصنفاته (الشذى الفياح في مختصر ابن الصلاح). مرَّ في المصنفات عليه. (٨٤٩ هـ).

«ابن المجدي، الشهاب أحمد بن رجب بن طيبغا الشافعي الفقيه الفرضي العلامة». تفقه بالسراجين البلقيني وابن الملقن. وبرع في الفقه والفرائض وفاق أهل عصره في الهندسة والميقات والهيئة. (٧٦٧-٨٥٠ هـ)

«الشمس القاياتي، محمد بن علي بن محمد بن يعقوب المصري الشافعي» قاضي القضاة، الفقيه المحقق. حضر دروس البلقيني وأعيان الوقت. وشرح المنهاج، ودرس بالبرقوقية والأشرفية والقبة الشافعية والشيخونية. وتخرج به أئمة (٧٨٥-٨٥٠ هـ).

«ابن قاضي شهبة، تقي الدين أبو بكر بن الشهاب أحمد بن محمد بن عمر الدمشقي الشافعي» الفقيه المفتي العلامة المؤرخ، صاحب طبقات الشافعية وشرح المنهاج والمنتقى من تاريخ ابن عساكر، ومن الأنساب للسمعاني، تفقه بأبيه وأخذ عن السراجين البلقيني وابن الملقن، في جماعة من شيوخ مصر والشام والحجاز. (-٨٥١ هـ)

«الشهاب أبو العباس أحمد بن الشرف يعقوب بن عبد المنعم الأطفيحي القاهري الأزهري الشافعي» حفظ وعرض على شيخ الإسلام البلقيني، وصحب الزين العراقي

وأصهر إليه. وباشر النقابة عن الولى أبي زرعة العراقى ثم عن ابن حجر، وأمانة الحكم وأوقاف الحرمين، وكان من رجال القاهرة سؤددًا وكرمًا (٧٩٢-٨٥١ هـ) وأبوه الشرف يعقوب بن أحمد بن عبد المنعم الأزهرى، هو صاحب النسخ الأصول المعروفة لنا من (التقييد والإيضاح، والتبصرة والتذكرة.) للحافظ العراقى.

«ابن حجر، الشهاب أبو الفضل أحمد بن على بن محمد العسقلانى الأصل المصرى المولد والدار والوفاة. شيخ الإسلام الصدر وحافظ العصر الإمام، من جلة أصحاب السراج البلقيني. ترجم له فى المجمع المؤسس وفى الإنباء، وقال: أخرجت له أربعين حديثا عن أربعين شيخا، وقرأت عليه دلائل النبوة للبيهقى، وقرأت عليه دروسا من (الروضة) وأذن لى بخطه، وكتب لى خطه على جزء من تغليق التعليق الذى وصلت به تعاليق البخارى (٧٧٣-٨٥٢ هـ)

«الزين رضوان، بن محمد بن يوسف بن سلامة العُتْبِى، أبو النعيم الصحراوى المصرى الشافعى» الفقيه الفرضى الأصولى المتكلم المقرئ، مذكور فى ترجمة الشيخ، فى الصفوة من أصحابه. (٧٦٩-٨٥٢ هـ)

«الشهاب المحلى، أبوالعباس أحمد بن الكمال محمد بن إبراهيم بن أحمد بن هاشم الأنصارى المصرى الشافعى.» أخذ عن أبيه وعن السراج البلقيني وتفقه بهما. (-٨٥٢ هـ)

«العلاء القلقشندى، أبو الفتوح على بن القطب أحمد بن إسماعيل المصرى الشافعى» تفقه بالسراج البلقيني وولدهِ الجلالِ عبدالرحمن.

سمع الحديث من الزين العراقى وأخذ عنه أكثر شرحه للألفية، وكتَب الكثيرَ من أماليه، وتصدر للتدريس والفتيا وحدث وصنف، ورشح لقضاء القضاة فامتنع. من مصنفاته: (فاضحة الملحدين، ونزهة النظر فى كشف حقيقة الإنشاء والخبر).

(٧٨٨-٨٥٦ هـ)

«التقى ابن ظهيرة، أبو محمد عبد الغنى بن على بن عبد الحميد بن عثمان، المغربى الأصل المنوفى ثم القاهرى» تعلم بمنوف ثم تحول إلى القاهرة فنزل بجوار الشيخ فى حارة بهاء الدين، وإليها نسب. تفقه به وسمع الحديث من الزين العراقى ثم لزم ابنه ولى الدين

أبا زرعة واختص بابن حجر، وتصدر بجامع الحاكم وبالأشرفية بالقاهرة.
(٧٧٠-٨٥٨ هـ)

«المُجَارِى، أبو عبدالله الأندلسى محمد بن محمد بن على بن عبد الواحد». سمع بغرناطة وفاس، ورحل فسمع بتلمسان وبجاية وتونس. وأخذ بمصر عن أعلام شيوخها، وأولهم فى (برنامجه) «شيخ الإسلام الإمام مفتى المذاهب الأربعة السراج أبو حفص البلقينى» سمع عليه بمدرسته كثيرًا من صحيح مسلم، وشيئًا من الأصول تفقها، وبمدرسة الظاهر برقوق يسيرا من كشاف الزمخشرى تفقها. وتوثقت صلته به فكان يعلم أولاده وأحفاده العربية. أجاز له الشيخ وأحاله على برنامجه، وفيه من شيوخه أبو العباس الحجَّار والبهاء ابن عقيل والأستاذ أبو حيان. مولده حوالى منتصف الثامن، وتوفى (٨٦٢ هـ)[١].

«الزين البوتيجى ثم القاهرى، عبد الرحمن بن عنبر بن على العثمانى الشافعى الفرضى» قدم القاهرة سنة ٧٨٤ هـ وعرض على البلقينى، والشيوخ، وحضر ميعاد البلقينى واستفتاه وضبط عنه لطائف، ومهر وأفتى وناب فى القضاء (٧٧٩-٨٦٤هـ).

«البرهان الباعونى، أبو إسحاق المقدسى إبراهيم بن أحمد بن ناصر بن خليفة» قدم القاهرة قريبًا من سنة أربع وثمانمائة فأخذ عن السراج البلقينى ولازمه إلى وفاته، وباشر نيابة الحكم والخطابة بالجامع الأموى، ومشيخه الشيوخ بالسميساطية بدمشق. مولده بصفد ووفاته بدمشق. (٧٧٧-٨٧٠ هـ)

«الهَنْتَانى، أصيل الدين أبو الفتح محمد بن البرهان أبى إسحاق محمد بن إبراهيم بن على بن عثمان بن يوسف المراكشى الأصل الموحدى، المصرى المولد والنشأة المالكى» تلا على الشيوخ وجوّد وحفظ الشاطبيتين: العقيلة وحرز الأمانى، والعمدة ومختصر ابن الجلاب ورسالة ابن أبى زيد، فى الفقه المالكى، وألفية ابن مالك. وعرض على السراج البلقينى والشيخ بهرام. وحدث وأفاد ودرَّس وأعاد. مولده حوالى ٧٨٠ هـ وتوفى سنة (٨٧٢ هـ)

«ابن مفلح الرامينى، نظام الدين أبو حفص، عمر بن التقى إبراهيم بن شيخ المذهب محمد بن مفلح الرامينى المقدسى الصالحى الحنبلى» تفقه ببلده ودخل القاهرة قديمًا فحضر

(١) برنامج المُجَارى: ١٤٩ ط بيروت ١٩٨٢م.

بها عند شيخ الإسلام البلقيني والشيوخ. وناب في القضاء بدمشق والقاهرة ثم ولي قضاء غزة استقلالا سنة خمس وثمانمائة. مولده حوالي سنة ٧٨١ وتوفي سنة (٨٧٢ هـ).

«الجلال القُمَّصِي، أبو المعالي عبدالرحمن بن الشهاب أحمد بن عبدالرحمن المصري الشافعي»، الفقيه الخطيب. عرض من محفوظاته في الفقه والقراءات والعربية على السراج البلقيني والشيوخ،وصحب العلم صالح البلقيني، وناب في الحكم وخطب بالمؤيدية وأمَّ بالفخرية، وحدث بالكثير، وعُمِّرَ وتفرد. (٧٨٢-٨٧٥ هـ)

«البهاء التتائي، أحمد بن عبد الرحمن بن سليمان المصري» سمع مع أخيه البدر محمد، على شيخ الإسلام البلقيني ختم البخاري. (٧٩٢-٨٧٥ هـ).

«الجمال الغَمري القاهري، أبو أحمد عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد الشافعي الفقيه» أخذ عن السراج البلقيني وحضر مواعيده، وحلَّق بالأزهر ثم جاور بطيبة. (٧٧٠-٨٨٠ هـ)

«الشهاب الأقفهسي ثم القاهري، أبوالعباس أحمد بن يوسف بن عبدالنبي الشافعي.» حضر مجلس السراج البلقيني، ونقل السخاوي عن ابن حجر قال: «سمعت من لفظه قصيدة مدح بها شيخنا.» صنف كثيرًا، وله عدة منظومات في الفقه. توفي بعد سنة (٨٨٠ هـ).

«البدر الدَّمَاطي، حسن بن علي بن أحمد، أبو علي الأزهري الشافعي، الضرير المقرئ الخطيب الصوفي». أخذ الفقه عن السراج البلقيني وقرأ على الشيوخ. وتصدر للإقراء وخطب بالأزهر وتنزل في صوفية سعيد السعداء بالقاهرة. أرخ السخاوي وفاته سنة (٨٨١ هـ).

«ابن حِرْمي العلقمي، بدر الدين حسن بن أحمد بن حرمي بن مكي المصري الشافعي» تفقه عند شيخ الإسلام البلقيني، وناب في القضاء بالقاهرة وغيرها، وولي نظر الأوقاف. مولده بالعلاقمة من صعيد مصر قبيل سنة ٧٧٠ وتوفي بالقاهرة سنة (٨٩٣ هـ).

* * *

هكذا على امتداد أكثر من قرن، يلقانا تلاميذ شيخ الإسلام البلقينى طبقة بعد طبقة، اقتصرتُ فيهم على ما يحتمله المجال من مختلف الأنساب البلدانية والمذاهب الفقهية والمراكز العلمية، سوى من أجاز لهم من الرجال ومن النساء. وفى كتاب النساء من (الضوء اللامع) أكثر من عشر، أجاز لهن شيخ الإسلام البلقينى، وحدثن، ومنهن من عمرت وتفردت.

* * *

مصنفاته :

«ولم يكمل من مصنفاته إلا القليل، لأنه كان يشرع فى الشىء فلِسعة علمه يطول عليه الأمر، حتى إنه كتب من (شرح البخارى) على نحو عشرين حديثا، مجلدين. وكتب على (الروضة) عدة مجلدات تعقيبات، وعلق بعض طلبته من خطه من حواشى شيخه بالروضة خاصة، مجلدين.. وقد عمل له ولده جلال الدين - عبد الرحمن قاضى القضاة - ترجمة جمع فيها أسامى تصانيفه، وأشياء أخرى من اختياراتٍ أجادها، وقد سمعتُها كلها منه. وخرَّجتُ له أربعين حديثا عن أربعين شيخا، حدث بها مرارا..»

الحافظ ابن حجر
فى ترجمة الشيخ بالإنباء

«اجتمعت به فى رحلتى الأولى إلى القاهرة فى سنة ثمانين، فرأيته إماما لا يُجارَى، أكثرَ الناسِ استحضارا لما يلقى من العلوم. وقد حضرت عنده عدة دروس مع جماعة من أرباب المذاهب الأربعة فيتكلم على الحديث الواحد من بعد طلوع الشمس، وربما أذن الظهر فى الغالب، وهو لم يفرغ من الكلام عليه».

البرهان الحلبى، نقله عنه تلميذه ابن فهد
فى ذيل تذكرة الحُفّاظ

فيما يلى ما وقفنا عليه من مصنفات الشيخ، منسقة فى أبواب، تبدأ بما ذكره المصنف لنفسه فى متن (محاسن الاصطلاح).

١ - فى الحديث وعلومه

ذكر السراج البلقينى لنفسه فى المحاسن، سبعة كتب، منها كتاب فى الفقه، وستة فى الحديث وعلومه، فهى مع المحاسن سبعة كتب، وهذه أسماؤها على ترتيب ورودها فى متن المحاسن، مذيلة بأرقامها فى المخطوط، ويأتى فى فهرسة الكتب، بيان أرقام صفحاتها فى طبعتنا هذه، والله المستعان.

(ذكر الأسانيد فى لفظ المسانيد).

ذكره فى المحاسن مرتين: فى النوع الثانى، الحديث الحسن، وقال: «فليُنظَر فيه فإنه من المهمات» ثم فى النوع الثامن: المقطوع، وقال: «وقد بسطناه فى ذكر الأسانيد فى لفظ المسانيد» [١٠/و - ١٣/ظ].

(القول الحسن فى ترجمة الحسن).

ذكره فى النوع الرابع والعشرين، فى بيان طرق السماع منه، والاختلاف على سماع الحسن البصرى من أبى هريرة رضى الله عنه، قال: «قد كتبت جزءًا سميته: (القول الحسن فى سماع الحسن) بسطت القول فيه فى ذلك وفى غيره، فليُنظر منه» - ٤٨/ظ.

(الطريقة الواضحة فى تمييز الصنابحة).

ذكره ثلاث مرات: فى النوع الأربعين، معرفة التابعين، قال: «وقد بينت الصنابحيين فى جزء سميته: الطريقة الواضحة فى تمييز الصنابحة» [١٠٧/و] وفى النوع السابع والأربعين، فيمن لم يرو عنه إلا راوٍ واحد [١٢٠/ظ] ثم فى النوع السابع والستين، رواية التابعين بعضهم عن بعض. وقال: «فليُنْظرْ فإن فيه نفائس» [١٥٤/و].

(بذل الناقد بعض جهده، فى الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده).

ذكره فى النوع الخامس والأربعين، رواية الأبناء عن الآباء، قال فى الاختلاف على الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: «وذلك مبسوط فى التصنيف اللطيف الذى سميته (بذل الناقد بعض جهده فى الاحتجاج بعمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده)، فلينظر فيه» [١١٦/ظ].

هذه الأجزاء الثلاثة الأولى من مصنفاته، لم أقف لها على ذكر فى غير المحاسن، وقد حرصت على نقل عبارته فيها، لما تفيد من أنها كانت ناجزة، يحيل عليها للنظر فيها.

والرابع (بذل الناقد بعض جهده) ذكره السخاوى فى (فتح المغيث ٣/١٨٠).

(العرف الشذى على جامع الترمذى).

ذكره بهذا الاسم، وأحال عليه لِيُنظَر فيه، فى ستة مواضع من المحاسن:

فى النوع الثانى عشر، التدليس وحكم المدلس، قال: قد بسطنا القول فيه فى باب ما جاء فى التغليظ فى الربا، فى الكتاب الذى سميناه (العرف الشذى على جامع الترمذى) فلينظر فيه [٢٥/و].

وفى النوع الثانى عشر، معرفة الشاذ، قال فى حديث النهى عن بيع الولاء وهبته: وقد أنهيت رُواته عن عبدالله بن دينار، إلى سبع عشرة نفسًا فى (العرف الشذى على جامع الترمذى) فلينظر فيه» [٣٣/و].

وفى النوع الثامن عشر، الحديث المعلل، قال فى حديث كفارة المجلس وأسانيده: وقد بسطت القول فى ذلك كله فى (العرف الشذى على جامع الترمذى فلينظر فيه» [٩٣/و].

ثم فى: النوع الثلاثين، الحديث المشهور. [٨٩/ظ].

وفى الرابع والثلاثين، ناسخ الحديث ومنسوخه، [٩٣/و].

كتابه هذا، على الترمذى، ذكره الحافظ ابن حجر بالمجمع المؤسس، ونقل من خطِّ البرهان الحلبى قال: «وقرئ عليه، مجلد من شرحه للترمذى» وقال السخاوى فى ترجمة البرهان الحلبى، إبراهيم بن محمد بن خليل بالضوء اللامع: «قرأ على السراج البلقينى الجزء الذى شرحه من جامع الترمذى» والذى فى (ذيل تذكرة الحفاظ) لابن فهد، أن للشيخ شرحين على الترمذى: أحدهما صناعة والآخر فقه.

وفى شذرات الذهب: «وله شرحان على الترمذى». وفى كشف الظنون، من شروح «جامع الترمذى»: شرح سراج الدين عمر بن رسلان البلقينى،٨٠٥ هـ، «كتب قطعة منه ولم يكمله، وسماه العرف الشذى على جامع الترمذى».

(شرح البخارى)

أشار إليه البلقينى فى النوع الأربعين، معرفة التابعين، بقوله فى صحبة مسروق بن الأجدع الهمدانى، بحديث له مرفوع فى صحيح البخارى: «وقد أثبتنا ذلك - يعنى كون مسروق من التابعين - فيما اعترضنا به على البخارى». [١٠٨/ظ].

قال ابن حجر فى المجمع: وكتب على البخارى ابتداء شرحٍ فى مجلدين، وصل فيهما إلى كتاب الإيمان، أطال النفس فيه جدًّا، فلو قدر أن يكمل لكانَ مائتى مجلدة» وقال فى الإنباء: إنه شرح منه على عشرين حديثًا فى مجلدين».

وفى ذيل التذكرة لابن فهد: «شرح قطعة منه» وقال السيوطى فى ذيله للتذكرة: له شرح على البخارى.

وذكره حاجى خليفة فى حرف الجيم، فى شروح «الجامع الصحيح للبخارى، قال: شرح قطعة من أوله إلى كتاب الإيمان فى نحو خمسين كراسة وسماه: فيض الجارى بشرح البخارى (الكشف ١/ ٥٥٠).

ومعها من تصانيفه فى الحديث وعلومه:

(محاسن الاصطلاح وتضمين ابن الصلاح) يأتى.

(مناسبة ترتيب أبواب البخارى)

ذكره الحافظ ابن حجر، فى المبحث العاشر من (هدى السارى)، فى سياق فهرسة البخارى بابًا بابًا وعدة ما فى كل باب من الحديث، قال: أوردتُه تبعًا لشيخ الإسلام أبى زكريا النووى رضى الله عنه تبركًا به. ثم أضفت إليه مناسبة ذلك مما استفدته من شيخ الإسلام أبى حفص البلقينى رضى الله عنه».

ثم عقد فصلا عنوانه «ذكر مناسبة الترتيب المذكور بالأبواب المذكورة، ملَخَّصًا من كلام شيخنا شيخ الإسلام أبى حفص عمر البلقينى تغمده الله برحمته».

وقال فى ختامه: «انتهى كلام الشيخ مُلَخَّصًا، ولقد أبدى فيه لطائف وعجائب. جزاه الله خيرًا بمنه وكرمه.» هدى السارى ٤٧٠-٤٧٣.

(شرح زوائد مسلم على البخارى).

ذكره بروكلمان وسزجين مع شروح الجامع الصحيح للبخارى. ثم ذكره سزجين فيما على صحيح مسلم.

والذى فى كشف الظنون، فى شروح «الجامع الصحيح لمسلم: شرح زوائد مسلم على البخارى لسراج الدين ابن الملقن، المتوفى سنة (٨٠٤ هـ) وهو كبير فى أربعة مجلدات.

(شرح السنن لأبى داود السجستانى)

ذكره له بروكلمان (١٨٧/٣) وسزجين (٢٣٦/١) مع شروح السنن. وتصحف اسم جده: نصير، فيهما بـ: [نصر].

(عوالى السراج البلقينى)

تخريج تلميذه الحافظ ولى الدين أبى زرعة العراقى.

قال الحافظ ابن حجر فى أسمعته على الشيخ بالمجمع: وسمعت عليه جزءًا أخرجه الشيخ ولى الدين ابن العراقى من عواليه.»

وقال السخاوى فى ترجمة ولى الدين، أحمد بن عبدالرحيم العراقى، بالضوء اللامع: خرَّج لغير واحد من شيوخه، منهم سراج الدين البلقينى.»

(أربعون حديثًا عن أربعين شيخًا).

قال ابن حجر فى أسمعته: وسمعت عليه الأربعين التى خرجتُها له عن مشايخه: عشرين بالسماع وعشرين بالإجازة (المجمع والإنباء)

(غريب الحديث)

ذكره الحافظ شمس الدين السخاوى، فيما صُنِّفَ فى غريب الحديث (فتح المغيث ٥٥/٣).

(ختم البخارى)

ذكره السخاوى فى ترجمة «البهاء التتائى»، أحمد بن عبدالرحمن بن سليمان (بالضوء اللامع) قال: سمع مع أخيه «البدر محمد» على السراج البلقينى (ختم البخارى) بقراءة الشهاب الحسينى (الضوء اللامع).

(ختم الدلائل لأبي بكر البيهقي).

قرأها عليه ولده قاضي القضاة علم الدين صالح. (حسن المحاضرة، والشذرات عنها).

٢ - وفي الفقه

(ترتيب الأم، للإمام الشافعي)

ذكره بهذا العنوان، ابنُ حجر في ترجمة الشيخ بالمجمع المؤسس وبالإنباء، وقال اقتصر فيه على ترتيب الأبواب، ولم يردّ الفروعَ التي يذكرها الشافعي استطرادا إلى مظانها. وليس فيه كبير أمرٍ ولاتَعِبَ عليه». ومثله في ذيل التذكرة لابن فهد، والشيخ الكوثري على هامشه.

وكتاب الأم للإمام الشافعي رضي الله عنه، المطبوع في بولاق في سنوات ١٣٢١ - ١٣٢٦ هـ، من نسخة السراج عمر بن رسلان البلقيني وترتيبه. وتصحف اسمه في طبعة المعارف لبروكلمان، بالقاسم بن رسلان البلقيني (٢٩٦/٣) وذكره سزجين بعنوان: تنقيح كتاب الأم.

(منهج الأصلين)

الدين والفقه. ذكره حاجي خليفة في حرف الميم من (كشف الظنون)، وقال: أكمل منه أصول الدين، وبلغ إلى نصف أصول الفقه، شرحه العز ابن جماعة.

(تصحيح المنهاج)

قال ابن حجر: كتب منه الربع الأخير في خمس مجلدات، أطال النفس وتوسع فيه جدًّا، وكان من حقه أن يجعله شرحًا. ولما فرغ من الرُّبْع الأخير شرع في الربع الثالث وكتب عليه مجلدًا واحدًا» (المجمع) ومثله في ذيل التذكرة لابن فهد (٢١٦).

وفي ذيل التقييد للتقي الفاسي: تصحيح على المنهاج، في أربع مجلدات، من كتاب الخراج إلى آخر المنهاج (٢٤٠).

وذكره حاجي خليفة مع كتاب «منهاج الطالبين للشيخ محيي الدين النووي -٦٧٦ هـ»- مختصر المحرر في فروع الشافعية للإمام الرافعي ٦٢٣ هـ - قال: وشرحه

سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني وسماه (تصحيح المنهاج) أكمل منه الربع الأخير ووصل إلى رُبْع النكاح. ولولده جلال الدين عبدالرحمن - ٨٢٤ هـ - نُكَتٌ على الأصل ولم تتم (كشف الظنون ١٨٧٤/٢)

(مختصر اللباب)

فى فقه الشافعية لأبى الحسن المحاملى، أحمد بن محمد بن القاسم الضبى البغدادى -٤١٥ هـ.

ذكره ابن حجر فى المجمع، قال: «واختصر (اللباب) وزاد عليه تصحيح مسائل واستدراك ضوابط، لكن وصل فيه إلى النفقات. الربع الثانى منه قدر الأول مرتين، والثالث لم يكمل» ومثله فى ذيل التذكرة لابن فهد. والذى فى كشف الظنون، مع (لباب الفقه لأبى الحسن المحاملى): اختصره الإمام ولى الدين أبو زرعة العراقى - ٨٢٦ هـ - وسماه: تنقيح اللباب.. اختصره الشيخ زكريا الأنصارى - ٩٢٦ هـ - وسماه: تحرير تنقيح اللباب. ومثله عند بروكلمان ٣٠٥/٣، وسزجين ١٩٢/٢.

(الفوائد المحضة على الرافعى فى الروضة): مختصر النووى للوجيز

فى فروع الشافعية للإمام «أبى القاسم الرافعى - ٦٢٣ هـ» قال ابن حجر فى ترجمة السراج البلقينى بالمجمع: «كتب من فوائده عليها الكثير، ولم نر منها متتاليا سوى مجلدين.» ومثله فى ذيل التذكرة لابن فهد (٢١٨) وقال الشوكانى فى ترجمة البدر البشتكى الشاعر محمد بن إبراهيم بن محمد الأنصارى المصرى: «إن شيخه السراج البلقينى لمَّا سمى (الفوائد المنتهضة على الرافعى فى الروضة) كان البدر يقول: الروضة؟ يشير إلى أن السجعة غير مناسبة، فغيّر البلقينى التسمية إلى: الفوائد المحضة..»[1].

وربما أفردوا مايتعلق منها بالنووى، فى: (حواش على الروضة للنووى)[2].

فى أسمعة ابن حجر على الشيخ: وقرأتُ عليه الكثير من الروضة ومن كلامه فى

---

(١) البدر الطالع للشوكانى: ٩٤/٢.

(٢) ذكرها شيخ الإسلام أبوزكريا النووى، لنفسه فى الكتب الستة التى ألف لها كتابه (تهذيب الأسماء واللغات): مختصر أبى إبراهيم المزنى، والمهذب لأبى إسحاق الشيرازى، والتدريب له، والوسيط للغزالى، والوجيز للرافعى، قال: «والروضة، وهو الكتاب الذى اختصرته من شرح الوجيز، للإمام الرافعى» ٣/١.

حواشيها» - المجمع ٢٢٠ - وقال في الإنباء: «وكتب على الروضة عدة مجلدات تعقيبات، وعلق بعض طلبته من خطِّه، من حواشى الشيخ على الروضة خاصة، مجلدين».

قال ابن فهد فى حواشى الشيخ على الروضة: «جمعها شيخنا ولى الدين العراقى فى مجلدين» ذيل التذكرة ٢١٧. وفى ذيل التقييد للفاسى: له حواش على الروضة فى مجلدين (٢٤٠/أ) وفى ترجمة ابن فهد لولى الدين العراقى، أنه اختصر المهمات للجمال الإسنوى وأضاف إليها حواشى البلقينى على الروضة، وأفرد الحواشى المذكورة فى مجلدين. (ذيل تذكرة الحفاظ: ٢٨٨).

وذكرها حاجى خليفة مع كتاب «روضة الطالبين وعمدة المتقين، للإمام محيى الدين النووى» قال: وعليه حاشية للشيخ سراج الدين، عبدالرحمن -كذا، والصواب عمر- ابن رسلان البلقينى المتوفى سنة ٨٠٥ هـ ولم يكملها، وأكملها ولده علم الدين صالح المتوفى سنة ٨٦٨ هـ (الكشف ١/٩٢٩).

وذكروا حواشيه على (الروضة) كذلك،مع كتاب (معرفة المُلِمَّات بِرَدِّ المهمّات، لولى الدين أبى زرعة العراقى) اختصر فيه المهمات على الروضة، للجمال الإسنوى عبدالرحيم بن حسن - ٧٧٢ هـ. مع إضافة حواشى شيخه السراج البلقينى (ذيل التذكرة والضوء اللامع) وحاجى خليفة فى الكشف مع كتاب: المهمات على الروضة للجمال الإسنوى (١٩١٥/٢).

(التدريب فى الفقه)

ذكره ابن فهد فى مصنفات الشيخ، بذيل التذكرة (ص ٢١٦) وقال التقى الفاسى: انتهى فيه إلى النفقات (ذيل التقييد ٢٤٠) وفى ترجمة السخاوى لقاضى القضاة الجلال عبدالرحمن بن السراج البلقينى، أنه تفقه بأبيه وبحث معه الحاوى. وحفظ ما كتبه لأجله من التدريب (الضوء اللامع) وفى ترجمة علم الدين صالح بن السراج البلقينى أنه أكمل التدريب لأبيه (حسن المحاضرة والضوء اللامع) وفى حرف التاء من (كشف الظنون): التدريب فى الفروع، لسراج الدين البلقينى، بلغ فيه إلى الرضاع. ثم اختصره وسماه (التأديب). ولولده علم الدين صالح - ٨٦٨ هـ - تكملةٌ لهذا الكتاب.

(الفتـاوى)

فى ترجمة ابن حجر للشهاب الطنتدائى، أحمد بن على بن خلف - ٨١٣ هـ - أنه علق من فتاوى الشيخ سراج الدين البلقينى قدر مجلد (الإنباء، والضوء اللامع عن ابن حجر) وفى حرف الفاء من (كشف الظنون): فتاوى البلقينى (١٢٢١/٢) ولم يزدها بيانًا.

(الأجوبة المرضيّة عن الأسئلة المكية).

ذكرها ابن فهد فى ترجمة السراج البلقينى وقال عن المسائل المكية: سأله عنها شيخنا الحافظ أبوحامد ابن ظهيرة (ذيل التذكرة) وذكرها ابن حجر والسخاوى والشوكانى فى ترجمة أبى حامد ابن ظهيرة جمال الدين محمد بن عبدالله بن ظهيرة المخزومى المكى (الإنباء، والضوء اللامع، والبدر الطالع) وفى ترجمة ابن حجر لشيخه ولى الدين أبى زرعة العراقى - وهو من خاصة تلاميذ البلقينى - ذكر (الأجوبة المرضية عن الأسئلة المكية (المجمع المؤسس ٣٦٧) والبدر الطالع، عن ابن حجر ١٩٦/٢).

وجاءت (الأجوبة المكية) فى كشف الظنون (١٢/١) للسراج البلقينى.

* * *

قال الحافظ ابن حجر بعد ذكر أسمعته على الشيخ، فى المجمع المؤسس: «وله عدة تواليف لطاف تبلغ العشرين» وسمى منها خمسة:

(طى العبير بنشر الضمير)

(الفتح الموهب، فى الحكم بالصحة والموجب)

(إظهار المستند، فى تعدد الجمعة فى البلد)

(الجواب الوجيه، فى تزويج الوصىِّ السفيه)

(فتح الله بما لديه، فى بيان المدَّعِى والمدَّعَى عليه)

زاد ابن فهد فى ذيل التذكرة:

(الينبوع المقرب، فى إكمال المجموع على شرح المهذب)

وهو مما ذكره السراج البلقينى لنفسه فى (المحاسن)، فى النوع الحادى والستين (معرفة

الثقات والضعفاء) وقال فى جرح الفاسق وكونه ليس بغيبة: «وذلك كله مبسوط فى كتاب النكاح من كتابى (الينبوع المقرب فى إكمال المجموع على شرح المهذب) ١٤٤/و.

* * *

وله فى التفسير:

(الكشاف على الكشاف)

ذكره السيوطى فيما صنف الشيخ: حواشى على الكشاف (حسن المحاضرة ٣٢٩/١) وفى كشف الظنون، ممن صنفوا على الكشاف للزمخشرى: شيخ الإسلام السراج البلقينى، فى ثلاث مجلدات سماها: الكشاف على الكشاف (١٤٧٩/٢)

* * *

ويضاف إلى مصنفاته:

(برنامج السراج البلقينى)

ذكره «أبوعبدالله المجارى الأندلسى، محمد بن محمد بن على بن عبدالواحد - ٨٦٢ هـ» فى ترجمته لشيخه السراج البلقينى - فيمن لقى فى رحلته من علماء القاهرة قال: «واستجزته فأجازنى إجازة عامة بشرطها المعلوم، وأحالنى على برنامجه، وسمى لى بعض شيوخه، فمنهم...» - برنامج المجارى: ١٤٩ ط بيروت ١٩٨٢م.

* * *

محاسن الاصطلاح
ومـا عليها

كتابه (محاسن الاصطلاح وتضمين علوم الحديث لابن الصلاح) من مصنفاته القليلة التى أكملها. وهو مذكور له عند أكثر مترجميه: الشهاب ابن حجر فى المجمع المؤسس، والتقى الفاسى فى ذيل التقييد، والتقى ابن فهد فى ذيل تذكرة الحفاظ، والجلال السيوطى فى طبقات الحفـاظ وذيل التذكرة، ونقـل من المحاسن كثـيرا فى تدريب الـراوى، كما نقـل منها الشمس السخاوى فى (فتح المغيث)، وذكروها له فى تراجم من قرءوها عليه من أعيان أصحابه.. ومنهم:

«الصلاح الحنبلى، محمد بن محمد بن سالم المصرى الفقيه»

برع فى المذهب وأفتى ودرَّس بالظاهرية البرقوقية، وتعين لقضاء الحنابلة. قرأ (محاسن الاصطلاح) على شيخه السراج البلقينى فى سنة تسعين وسبعمائة، وأجازه وكتب له خطه بصحة القراءة والسماع مع الإجازة على نسختنا الموثقة المعتمدة أصلاً للمحاسن.

أرخ الحافظ ابن حجر وفاته فى الإنباء، سنة (٧٩٥ هـ).

«البدر السبكى، محمد بن محمد بن عبدالبر الخزرجى المصـرى الشافعى» الفقيـه المدرس الخطيب. قال السخاوى فى ترجمته إنه قرأ على السراج البلقينى كتابه محاسن الاصطلاح (٨٠٣ هـ).

«ابن حبيب الحلبى، بدرالدين طاهر بن زين الدين الحسين بن عمر» الأديب الناثر الناظم. قُـرِّر موقعا بديوان الإنشاء بحلب، ثم سكن القاهرة وولى عدة وظائف. وشرح البردة، وذيل على تاريخ أبيه، ونظم تلخيص المفتاح وغيره. «وأحسنُ ما نظم محاسنُ الاصطلاح للبلقينى» قاله ابن حجر فى الإنباء. مولده بعد الأربعين وسبعماية، وتوفى سنة ٨٠٨ هـ.

تأتى منظومته مع المحاسن.

ابن «قارئ الهداية، سراج الدين، عمر بن علي بن فارس الكناني القاهري الحسيني - منزله بالحسينية، بها - الحنفي الإمام» تفقه بأبيه وبالسراج البلقيني وقرأ عليه (محاسن الاصطلاح)، وسمع عليه الصحيحين. ولازم الزين العراقي في ألفيته وشرحها. وانتهت إليه رياسة المذهب بعد أبيه قارئ الهداية - في فروع الحنفية للإمام البرهان المَرْغيناني الفرغاني، ٥٩٣ هـ.-[١]

«ابن عَمَّار، شمس الدين محمد بن عمار بن محمد المصري المالكي الفقيه الإمام» من أعيان أصحاب الشيخ، أخذ عنه وقرأ عليه كتاب (محاسن الاصطلاح)، وقرأ على العراقي نكته على كتاب ابن الصلاح. مولده في حدود الستين وسبعمائة، وتوفى سنة (٨٤٤ هـ).

«العز ابن الفرات، عبد الرحمن ابن المؤرخ ناصر الدين محمد بن علي بن الفرات القاهري الحنفي» حضر دروس البلقيني الكثيرة في التفسير والحديث، ومما أخذه عنه بعض (محاسن الاصطلاح) وقرأ على العراقي شرحه لألفية الحديث ونُكته على ابن الصلاح، وأذن له في إقرائهما. (٧٥٩-٨٥١ هـ).

«ابن حجر، الشهاب أبو الفضل أحمد بن علي الشافعي»، شيخ الإسلام وحافظ الوقت وأمير المؤمنين في الحديث. (٧٧٣-٨٥٢ هـ).

قال في المجمع المؤسس إنه قرأ على الشيخ تواليفه. وذكر محاسن الاصطلاح وقال: «اختصر فيه كتاب ابن الصلاح، وزاد فيه أشياء من إصلاح ابن الصلاح لمغلطاي فنبَّه على بعض أوهام مغلطاي وقلده في بعضها. وزاد فيه بعض مباحث أصولية، وليس هو على قدر رتبته في العلم».

قلت: لم يرد في المحاسن على الإطلاق تصريحٌ بذكر مغلطاي: ولا كتابه إصلاح ابن الصلاح. وكل ما تعقبه السراج البلقيني مما أُورِد على ابن الصلاح، ذكره بصيغة البناء للمجهول. فلم يدع مجالا لأي لبس أو إدراج، ويسَّر علينا استخلاص محاسنه كاملة،

---

(١) من شراح الهداية - وهم كُثر - ابنُ الهمام الحنفي، الكمال محمد بن عبدالواحد (-٨٦١هـ) في كتابه (فتح القدير للعاجز الفقير) ابتدأ فيه سنة ٨٢٩ عند الشروع في إقرائه، بلغ فيه إلى كتاب الوكالة. وذلك بعد قراءة الهداية تسع عشرة سنة، على وجه الإتقان والتحقيق، على قارئها الإمام سراج الدين عمر بن علي. وانظر شروح الهداية في كشف الظنون (٢/٢٠٣١ - ٢٠٤٠) ط استانبول.

وتحديد مواضعها على المتن، وتقديمها ذيلا عليه، على نسق التقييد والإيضاح، على متن ابن الصلاح.

* * *

والتفتُّ إلى أن الإمام البلقيني والحافظ العراقى متعاصران: وُلِدَ أولهما قبل الآخر بسنة واحدة، وتوفى قبله بسنة واحدة كذلك. والفرق واضح بين محاسن البلقيني الفقيه الأصولى الحافظ، ونكت العراقى الحافظ الحجة، اتجهت عنايته فيها إلى قوانين الصنعة الحديثية وإيضاح ما أبهم منها، وتعقب أقوال الحفاظ النقاد، فيما هو موضع خلاف.

وأذكر هنا ما جاء فى ترجمة «السراج ابن الملقن»، فى ذيل التذكرة للتقى ابن فهد، قال: «قال شيخنا الحافظ برهان الدين الحلبى، سبط ابن العجمى: حفاظ مصر أربعة وهم من مشايخى؛ السراج البلقينى وهو أحفظهم لأحاديث الأحكام، والعراقى وهو أعلمهم بالصنعة، والهيثمى وهو أحفظهم للأحاديث من حيث هى، وابن الملقن وهو أكثرهم فوائد فيما يكتب على الحديث.»

لكن توارد «السراج البلقينى، والزين العراقى» من بلد واحد فى زمن واحد على كتاب واحد، لا يخلو بالضرورة من مواضع اتفاق، فأيهما سبق صاحبه بكتابه على ابن الصلاح ؟.

ترجم لهما أعيان تلاميذهما دون إشارة إلى سبق أحدهما على الآخر.

فأما تاريخ إنجازهما، فالنسخة الموثقة من (التقييد والإيضاح) فى خزانة دار الكتب (رقم ٣٦ مصطلح) فيُستفاد من تقييدات السماع عليها أن توثيقها مرّ بثلاث مراحل: الأولى تاريخ فراغ العراقى من تبييض نسخة كتابه، ثم تاريخ فراغ الشيخ يعقوب الأزهرى من كتابة نسخته قراءة على المصنف وعليها خطه بتصحيح القراءة فى مجالس السماع ونص التقييد.

قال مؤلفه أمد الله تعالى مدنه: وكان الفراغ من تبييض هذه النسخة فى يوم الأحد الحادى والعشرين من ذى القدة الحرام سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة وحسبنا الله ونعم الوكيل، والحمد لله رب العالمين.

الحمد لله، كتبه بيده لنفسه ولمن شاء الله تعالى من بعده أقل عبيدالله تعالى وأفقرهم وأحقرهم وأصغرهم وأحوجهم إلى مغفرة ربه ورحمته، يعقوب بن أحمد بن عبدالمنعم

الأزهرى الأطفيحى غفر الله له ولجميع المسلمين.. وكان الفراغ من كتابته يوم الاثنين المبارك لثمانٍ وعشرين ليلة خَلت من شهر شعبان الكريم عام ثلاث وتسعين وسبعمائة أحسن الله عاقبتها فى خير وعافية بفضله ومنه وكرمه،والحمد لله وحده).

وكتب الحافظ العراقى بقلمه تصحيح مجالس السماع . المرحلة الثالثة للتوثيق، كانت بعد أن قوبلت النسخة المقروءة على الشيخ، بأصله وقرئت عليه وأجاز روايتها عنه، للشيخ يعقوب الأزهرى كاتب النسخة وقارئها، ولمن حضروا معه مجالس السماع، ومنهم أحمد، ولد الشيخ يعقوب الأزهرى، «وذلك فى مجالس آخرها فى يوم الثلاثاء التاسع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة تسع وتسعين وسبعمائة.

الشيخ شرف الدين يعقوب بن أحمد الأزهرى، من أعيان القرن الثامن، أصحاب الحافظ العراقى وهو والد الشهاب أبى العباس أحمد - المثبت اسمه فى طباق السماع - صهر الحافظ العراقى، ومن تلاميذه وتلاميذ شيخ الإسلام السراج البلقينى(١).

* * *

المعتبر من هذه التواريخ الثلاثة المقيدة على النسخة، هو تاريخ الفراغ من كتابتها فى شهر شعبان الكريم عام ثلاثة وتسعين وسبعمائة، وقراءتها عليه فى مجالس السماع.

وهذا التاريخ غير بعيد من تاريخ النسخة الفريدة التى صحت لنا من محاسن الاصطلاح، وعليها خط السراج البلقينى، بتصحيح قراءتها سماعًا عليه بمدرسته فى حارة بهاء الدين بالقاهرة، مؤرخة فى ليلة السبت العشرين من ذى القعدة سنة تسعين وسبعمائة (رقم ١٤١ مصطلح) وهى أصلنا المعتمد لنص المحاسن على كتاب ابن الصلاح.

وعلماء الحديث، على أى حال، يتواردون على مناهل وأصول مشتركة، والأمر كما قال شيخ الإسلام السراج البلقينى : «وما زال المصنفون يغترفون من كلام من تقدمهم، ثم مرة ينسبونه ومرة يسكتون». محاسن الإصطلاح : ١٨/ظ

* * *

(١) انظره فيمن قدمنا من تلاميذ السراج البلقينى. ترجمته فى (الضوء اللامع، للسخاوى) وأرخ مولده، ووفاته (٧٩٢ - ٨٥١ هـ).

منظومة ابن حبيب
لمحاسن الاصطلاح

المعروف لنا مما صُنِّفَ على محاسن الاصطلاح (منظومة ابن حبيب الحلبى).

عز الدين طاهر بن الحسين بن عمر بن الحسن بن عمر بن حبيب الأديب الناثر الناظم، من تلاميذ السراج عمر البلقينى. ذكرها له ابن حجر فى ترجمته بإنباء الغمر، وقال: «إنها أحسن ما نظم ابن حبيب» وجاءت فى كشف الظنون مع: محاسن الاصطلاح للسراج البلقينى، وبروكلمان فى تاريخه (٢/٩٨).

وصلت إلينا فى أصلها الموثق؛ كتب الناظم نحو نصفها الأول، وكتب باقيها، من مسودة الأصل، أبو عبد الله شمس الدين البرماوى، محمد بن عبد الدايم بن عيسى الشافعى المصرى (-٨٣١هـ) بوصية من صديقه الناظم فى مرض موته - وكلاهما من تلاميذ السراج البلقينى - وأنجز الشمس البرماوى كتابة النصف الثانى، تبييضًا من المسودة، قبيل وفاة ناظمها ابن حبيب.

رقم المخطوطة فى خزانة دار الكتب المصرية (٧ حليم، مصطلح حديث) عنوانها: (نظم محاسن الاصطلاح وتضمين ابن الصلاح).

عدد أوراقها: ١٢١، قياسها ١٣×١٨.

وعدد أبياتها ٣٠١٥ بيتًا، مطلعها:

الحمـد لله الكريم ذى المِنَنْ   مانح أهلِ العلم خدمة السُّنَنْ

وعليها تقييد الفراغ من كتابتها: فى الخامس والعشرين من ذى الحجة سنـة سبع وثمانمائة قبل وفاة ناظمها «ابن حبيب» سنة ٨٠٨ هـ.

* * *

ولا نعلم كتابًا صُنِّف على (محاسن الاصطلاح) سوى منظومة ابن حبيب. على أن المصنفين على ابن الصلاح بعد البلقينى، قد رجعوا إلى المحاسن ونقلوا منها، نصًّا أو تضمينا. منهم:

السخاوى فى (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث) ونقوله قد تأتى مصرحا فيها باسم المحاسن، ويكثر أن يكتفى فيها بذكر السراج البلقينى، وقد قابلتُها على مواضعها من متن المحاسن فألفيتها بنصها. وأفادتنى فى قراءة كلمات توقفت فيها من (المحاسن) وكذلك فيما توقفت فيه من مظان تصحيف أو خرم بطبعة (فتح المغيث).

من نقول السخاوى فى الفتح من البلقينى.

٢٧٩/١ : فى القطع بتعديل الرواة المحتج بهم فى الصحيحين وما جاء فى كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنهما إلى أبى موسى: «المسلمون عدول بعضهم على بعض».

٨٧/٢: فى النوع الثامن من الإجازة: «الإجازة بما لم يتحمله المجيز».

واستظهار البلقينى بوصية الإمام الشافعى، فى تصحيح الإذن فى الوكالة بما لم يملك الموكِّلُ عند الإذن.

٨٩/٢: فى النوع التاسع من الإجازة، عن إجازة، وقول السراج البلقينى: إن القرينة الحالية من إرادة بقاء سلسلة الإسناد، قاضية بأن كل مجيز بمقتضى ذلك، أذِنَ لمن أجازه أن يجيز.

١٠٥/٢ : فى الإجازة المقترنة بالمناولة، وهل هى بمنزلة السماع؟

١٣٢/٢ : فى الرواية بالإعلام.

٥٢/٣: فى غريب الحديث، وارتباطه بأسباب النزول. قال السخاوى: وقد أفرده بنوعٍ شيخُنا ابن حجر، تبعا لشيخه البلقينى فى محاسنه.

٦٠/٣: فى الناسخ والمنسوخ: ما زاده البلقينى فى حده: كون الحكم الذى رُفِعَ متعلقا بالمحكوم عليه، ليخرج به تخفيف الصلاة ليلة الإسراء من خمسين إلى خمس.

٧٥/٣: فى مختلف الحديث، توسُّع الإمام أبى بكر بن خزيمة فى قوله: «لا أعرف حديثين صحيحين متضادين، فمن كان عنده شىء من ذلك فليأتنى به» قال البلقينى: لو فتحنا باب التأويلات لاندفعت أكثر العلل، وأول من تكلم فى مختلف الحديث إمامنا الشافعى.

٨٩/٣: فى معرفة الصحابة، وجَزْم البلقينى بأن يعد صحابيا من حصل له شرف الرؤية وإن فاته السماع. مع التنبيه على ألايدخل فى الصحابة، من رأى النبى ﷺ فى

المنام، كما جزم به البلقينى ثم شيخنا... بل جزم البلقينى أيضا بعدم دخول من رآه ﷺ ليلة الإسراء، يعنى من الأنبياء والملائكة عليهم السلام، ممن لم يبرز إلى عالم الوجود.

....

والحافظ السيوطى فى (تدريب الراوى، فى شرح تقريب النواوى) مكثر من السراج البلقينى ومحاسنه. فى الأنواع الخمسة والستين من علوم الحديث لابن الصلاح، وقد قال فى ختام النوع الخامس والستين: «هذا آخر ما أورده المصنف -النووى- رحمه الله تعالى من أنواع علوم الحديث تبعا لابن الصلاح، وقد بقيت أنواع أخرى هأنذا أوردها والله سبحانه وتعالى المستعان».

فى الأنواع المزيدة، الخمسةُ التى زادها السراج البلقينى فى محاسنه، على علوم ابن الصلاح وهذه هى، فى سياق (تدريب الراوى)، وبلفظه:

النوعان السادس والسابع والسبعون:

(رواية الصحابة بعضهم عن بعض).

و(رواية التابعين بعضهم عن بعض).

"هذان ذكرهما البلقينى فى محاسنه، وقال" فنقلهما بطولهما.

النوع التاسع والثمانون: (معرفة أسباب الحديث).

"هذا النوع ذكره السراج البلقينى فى محاسن الاصطلاح، وشيخ الإسلام فى النخبة..." "قال البلقينى: والسبب قد ينقل فى الحديث.. وقد لا ينقل... أو ينقل من بعض طرقه.."

النوع التسعون: (معرفة تواريخ المتون).

«ذكره البلقينى وقال: فوائده كثيرة وله نفع فى معرفة الناسخ والمنسوخ. قال: والتاريخ يعرف.. / فنقله.

....

وكانت (محاسن الاصطلاح، لشيخ الإسلام أبى حفص البلقينى) بين يدى العلامة المحقق «محمد بن اسماعيل الحسنى الصنعانى» فى (توضيح الأفكار لمعانى تنقيح الآثار، لابن الوزير الصنعانى) ١/٧٨.

نُسخ المقدمة والمحاسن

مضينا فيما نلتزم به من قواعد التوثيق لمخطوطات من تراثنا، على جمع النسخة الخطية للمخطوط حيث تكون،وذلك ما لم يكن إليه سبيل فى مثل كتاب ابن الصلاح، وقد أفاد «بروكلمان» بوجود مخطوطات منه فى خزائن برلين والإسكوريال وبريل، وتونس واستانبول وحلب والقاهرة والإسكندرية ورامبور وآصفية وبنكيبور. ونقل عن «ڤايِسْفِيلَرْ» أن فى استانبول خمسا وثلاثين مخطوطة من الكتاب. وأضاف بروكلمان ملء عشر صفحات من تاريخه للأدب العربى، بمواضع مصنفات على كتاب ابن الصلاح والمصنفات عليها، فى خزائن المشرق والمغرب، مقتصرا على سرد أسمائها وأرقامها وإذ تعذر علىَّ جمع هذه النسخ المئات، تحرجت من تقديمها نقلاً سردًا، ولم يُتَحْ لى الإطلاع عليها والنظر فيها، فاقتصرت على ما تيسر لى من نسخ موثقة لأصول معروفة، عليها التقييدات المعتبرة فى علم التوثيق، أسوة بعلماء السلف فى تقديم مصنفاتهم على الكتب الأمهات، لم يجمعوا نسخها من شتى الخزائن العامة والخاصة، بل اقتصروا على عدد مختار من أسمعتهم بأسانيدها المحررة على أدق الشروط والضوابط، مع نصهم على أن لهم أسانيد أخرى إلى الأصول.

هذا إلى أننى لم أتعلق قط بأن تكون طبعتى هذه هى الطبعة الأخيرة من كتاب ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، فذلك ما لاينبغى لى ولالسواى من شيوخ الجيل، وإنما نبذل غاية جهدنا ونمضى، فيحمل الأمانة من بعدنا خلف صالح يبدأون من حيث انتهت خُطانا، ويستكملون ما قصر عنه جهدنا ولم تسعف عليه وسائلنا، استدراكا لفواتٍ وتصحيحًا لخطأ وتنبيها على وهم...

١ - مقدمة ابن الصلاح

طبعاتها:

الهندية الأولى سنة ١٣٠٤ هـ والثانية سنة ١٩٥٧

السعادة بالقاهرة سنة ١٣٢٦ هـ

الحلبية الأولى سنة ١٣٥٠ هـ

المكتبة العلمية: المدينة المنورة: ١٩٦٦م

المكتبة العلمية: بيروت ١٩٨١م

النسخ الخطية المعتمدة:

الموصلية (ص) ٦٦١ هـ: من أصل ابن المهتار، مجدالدين

المغربية (غ) ٧١٣ هـ: من أصل التقى ابن رزين سماعًا عليه مرتين، فى سنتى ٦٧٨،٦٧٣هـ وعليها توقيعه بتصحيح السماع.

الزريقية (ز) ٩٥٧ هـ: من أصل التقى ابن رزين

العراقية (ع) ٧٩٣ هـ: من أصل ابن المهتار، ناصرالدين = متن ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح

نسخ أخرى مجهولة الأصل، مساعدة:

الهمدانية (٧٤٣ هـ) والتركية (١١٥٠ هـ)

ونسخة الكتبخانة المصرية (١٢٣٠ هـ)

* * *

٢ - محاسن الاصطلاح

نسخة دار الكتب، أصل موثقة: مقروءة على المصنف وعليها خطه بتصحيح قراءتها عليه بمدرسته فى حارة بهاء الدين بالقاهرة، ومؤرخة فى ذى القعدة سنة ٧٩٠ هـ.



١ - مقدمة ابن الصلاح

الطبعة الهندية الأولى: ١٣٠٤ هـ

طبعت مقدمة ابن الصلاح لأول مرة، فيما نعلم، على الحجر فى الهند سنة ١٣٠٤ هـ، بعناية الشيخ عبدالحى اللكنوى. وقد نفدت من قديم. ومنها نسختان فى محفوظات دار الكتب بالقاهرة، برقمى (١٥٠، ٢٦٩ مصطلح حديث).

وتأتى الإشارة إلى هذه الطبعة، فى طبعات: القاهرة ١٣٢٦ هـ، والحلبية الأولى ١٣٥٠ هـ، والهندية الثانية ١٣٥٧ هـ.

طبعة القاهرة: السعادة ١٣٢٦ هـ

نُشرت على نفقة الجمالى والخانجى. بتصحيح الشيخ محمود السكرى. فى ١٦٤ صفحة من القطع المتوسط. وعنوانها على الغلاف: (كتاب علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح) وكُتب على صفحة العنوان: أنها «قوبلت على نسختين: الأولى فى إحدى البلاد الهندية باعتناء العالم المحدث الشيخ عبد الحى اللكنوى، والثانية نسخة مخطوطة قوبلت على المؤلف، محفوظة برواق الأتراك بمصر) وإن خَلَت الطبعة من أى أثرٍ لمقابلة أو مراجعة. وهى طبعة سقيمة، عارية من الضبط، والمتن فيها مضطرب السياق، والنقول والشواهد مدرجة بغير فواصل مميزة، ويكثر فيها الوهم والخطأ والتصحيف والخلل.

الطبعة الحلبية الأولى: ١٣٥٠ هـ - ١٩٣١ م

نشرتها المطبعة العلمية بحلب، بعناية صاحبها «الشيخ محمد راغب الطباخ» وعنوانها: (كتاب علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح).

وعلى هامشها متن كتاب (التقييد والإيضاح لما أطلق وأبهم من كتاب ابن الصلاح: للحافظ زين الدين العراقى). مع تعليقة للشيخ المحقق سماها (المصباح على مقدمة ابن الصلاح).

وتقع الطبعة فى ٤٣٠ صفحة من القطع الكبير. وهى طبعة متقنة مجودة، اعتمد فيها الشيخ الطباخ متن ابن الصلاح مع كتاب التقييد والإيضاح للعراقى أصلا عنده. وقد

أشار فى تصدير الطبعة إلى طبعة القاهرة ١٣٢٦ هـ عن طبعة اللكنوى ومخطوط رواق الأتراك. وقال: «ومع هذا ففيها غلطات كثيرة غير ظاهرة، وتصحيفات يصعب معرفة صوابها». ثم قال: «ولما كانت نسخ المقدمة قد نفدت، حتى من المكاتب المصرية، عولت بعد الاتكال على الله تعالى على إعادة طبعها على النسخ المتقدمة الذكر، لكن جُل الاعتماد فى التصحيح سيكون إن شاءالله على النسخة الثالثة-يعنى المتن مع التقييد والإيضاح - التى عليها خط الشيخ العراقى لأنها مقروءة غير مرة على عدة من الحفاظ كما علمت». وذكر الشيخ أن الحافظ العراقى أغفل شرح تسعة عشر نوعًا من أنواع علوم الحديث فى كتاب ابن الصلاح[1] فاستكملها فى ذيل مستقل عنوانه (المصباح على مقدمة ابن الصلاح) ألحقه بطبعته، وقدم له بقوله:

«ولما رأيت فى أثناء قراءتى للمقدمة أن هذه الأنواع - التى أغفلها العراقى فى التقييد والإيضاح - فى حاجة إلى الإيضاح، علقت عليها تعليقات مفيدة التقطتها من (التدريب، شرح التقريب: للحافظ جلال الدين السيوطى) ومن (كتاب معرفة علوم الحديث: للحافظ الحاكم النيسابورى) الذى منه نسخة نفيسة فى مكتبة التكية الإخلاصية بحلب. ومن غير ذلك، وعلقت على غير هذه الأنواع أيضًا تعليقات لطيفة بقدرٍ يتضح به الكلام ويدنيه إلى الأفهام».

والشيخ الطباخ إلى جانب خبرته بذخائر التراث طابعًا وناشرًا، قد نهض بتدريس كتاب ابن الصلاح فى المدرسة الخسروية بحلب، فى السنوات (١٣٤٧ - ١٣٤٩ هـ) ولعل ما كان يعنيه من نشر الكتاب، تقديم نص منه مضبوط متقن، دون أن يثقل على قراء هذا الزمان بشواغل التوثيق التى قلَّ من يعنى بها من الناشرين والطلاب فى هذا الزمان.

وقد نفدت هذه الطبعة المتقنة، لم يبق منها سوى نسخ غير متداولة، من محفوظات دور العلم.

وعليها، فيما نرجح، اعتمدت:

---

(١) هى الأنواع: (٥، ٦، ٧، ١٠، ١٧، ٢٢، ٢٨، ٣٢، ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٤٨، ٥٢، ٥٦، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٣، ٦٥) وهى ثابتة فى متن ابن الصلاح وإن لم يعلق عليها العراقى فى النسخة الموثقة بخزانة دار الكتب المصرية من التقييد والإيضاح (٣٦ مصطلح) يأتى التعريف بها مع النسخ المخطوطة لمقدمة ابن الصلاح.

الطبعة الهندية الثانية: ١٣٥٧ هـ

نشر المطبعة القيمة بمدينة بمباى، بعناية شرف الدين الكتبيى، بعنوان (مقـدمة ابن الصلاح) فى ٢٠٢ صفحة من القطع المتوسط. وهى طبعة جيدة، على هوامشها تعليقات مذيلة باسم: محمد راغب الطباخ (ص ١٧٠، ١٧١، ١٩٤..) أو بلقبه مختصرًا: الطباخ (ص ٣٢، ٩٣).

ومعهـا على هـامش صفحتى (١١، ٩٢) تعليقان عن «النسخـة المخطوطـة» عـلى التجهيل. فما ندرى أهى نسخة مكتبة بخُدا بخش بمدينة أنكيبور بالهند، التى ذكرهـا الزركلى فى معجمه للأعلام وقال: إنها بخط المؤلف؟ أم نسخة خطية أخرى؟

ولقد كانت هذه الطبعة الهندية الثانية هى المتداولة بعد نفاد طبعة الشيخ الطباخ. ثم ما لبثت أن نفدت كذلك. إلا ما بقى من نُسخها فى دور الكتب العامة والخزائن الخاصة..

* * *

طبعتا المكتبة العلمية: المدينة المنورة ١٩٦٦م، وبيروت ١٩٨١م

الطبعتان بتحقيق «د. نور الدين عتر» أولاهما فى ٤٣٢ ص من القـطع المتوسط، مصدرة بترجمة لابن الصلاح.

لم يعتمد المحقق أصلا معينًا للنص فى طبعته، بل صرح برجوعـه إلى خمس نسخ وصفها جملة بالجودة، قال: «وقد اعتمدنا فيه على نسخ جيدة تكفى لتصحيح نسخـة الكتاب، وتحقق الوصول إلى نص موثوق به عن المؤلف رحمه الله، وهى خمس نسخ نعرف بها» وهى، على ترتيبها عنده ووصفها بلفظه:

١ - (ع) نسخة خطية قديمـة بمكتبة عـارف حكمت بالمـدينة المنـورة. رقمها ٥٢ مصطلح. بخط جيد خال من النقط فى كثير من المواضع. كتبت بالقاهرة وتمت فى الثالث عشر من جمادى الآخرة سنة ٧٩٧ هـ. وعليها خط الحافظ العراقى.

٢ - (ق) نسخة خطية جيدة أيضًا، مقروءة على الحافظ العراقى، فى المكتبة الأحمدية بحلب، رقمها ٣٥٣ مصطلح، تمت كتابتها فى الرابع والعشرين من جمادى الأول سنة ٨١٤ هـ.

٣ - (ب) نسخة خطية ضمن مجموعة بالمكتبة الأحمدية فى حلب، رقمها ٣٠٨، تمت كتابتها بشيراز فى الثالث من ذى القعدة سنة ٨٠٢ هـ.

٤ - (م) طبعة القاهرة: الخانجى، السعادة سنة ١٣٢٦هـ «وفيها أخطاء مطبعية يصعب تمييزها فى كثير من الأحيان».

٥ - (س) نسخة خطية بمكتبة عارف حكمت رقمها ٥٣ مصطلح كتبت سنة ١٠٧٠هـ وهى نسخة مصححة لا بأس بها».

ثم نشرت المطبعة العلمية، من بيروت سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م طبعة ثانية «فى حلة جديدة من خمس نسخ مصححة جيدة» هى التى أُخرجت منها الطبعة الأولى سنة ١٩٦٦م. وعلى ترتيب إيرادها فيها.

ولم ندر ضابطا لترتيب هذه النسخ، ولا الموازين المعتبرة فى وصفها جملة بأنها «مصححة جيدة» على سواء، وليس فى أى مخطوط من النسخ الخطية الأربع ما يصل سندها إلى المؤلف، أو إلى أصل مسمًّى من كتابه، بقراءة أو سماع أو إجازة. والنسخة (ق) الثانية عند المحقق - وهى أَوْلى بالتقديم - جاء فى التعريف بها أنها «مقروءة على الحافظ العراقى، وتمت كتابتها فى جمادى الأولى سنة ٨١٤ هـ، أى بعد نحو من ثمانى سنين من وفاته فى شعبان سنة ست وثمانمائة.

ولم يذكر الدكتور المحقق، وجه تأخير المخطوطة س. المكتوبة فى سنة سبعين وألف، والموصوفة بأنها «مصححة لا بأس بها» عن طبعة القاهرة (١٢٣٦هـ) التى آثرها الدكتور المحقق بالتقديم دون سائر الطبعات - بما فيها طبعة حلب للشيخ محمد راغب الطباخ - فأخذت الطبعة القاهرية، على سقمها موضعها فى طبعتيه: رابعة النسخ الخمس الموصوفة جملة بالصحة والجودة.

النسخ المخطوطة

من بين ست مخطوطات من كتاب أبى عمرو ابن الصلاح فى خزانة دار الكتب القومية بالقاهرة، قدمنا ثلاثا منها متصلة الإسناد إلى أصول موثقة مقروءة على ابن الصلاح وعليها خطه بتصحيح القراءة والسماع.

الأوليان منها يقرب أن تكونا متكافئتين. وتلحق بهما المخطوطة الثالثة، متأخرة عنهما.

مع أصل الزين العراقى من متن ابن الصلاح، لكتاب (التقييد والإيضاح).

أَقْدَمُ هذه النسخ:

النسخة الموصلية (ص): ٦٦١ هـ.

رقمها (١ مصطلح حديث/٨٥٤ عمومية)

بعنوان: علوم الحديث لابن الصلاح.

فى أربع وتسعين ورقة قياسها ١٩×١١,٥ سم٢ بمتوسط واحد وعشرين سطرا فى الصفحة، وثلاث عشرة كلمة فى السطر.

مدادها أسود باهت، لقدمه، أقرب إلى البنى الداكن. وعناوين الأنواع والتفريعات مميزة بالمداد الأحمر وخط واضح. وخطها نسخى جميل منسوب، فى كلماته وأسطُره سعة، مع عناية واضحة بالتنسيق، لكن دون فواصل فى المتن، أوعلامات ترقيم.

كتبها «على بن يوسف الموصلى» ووقَّع على آخر صفحة منها بعد نهاية المتن، بما صورته:

(تمت أنواع علوم الحديث بمشيئة الله تعالى، على يدى على بن يوسف الموصلى عفا الله عنه، فى مستهل جمادى الآخرة سنة إحدى وستين وستماية. وهو حامد لله تعالى نعمه، مُصَلٍّ على سيدنا محمد وآله ومُسَلِّم).

وعلى صفحة العنوان: كثرة من التوقيعات لمن دخلت النسخة فى نوبتهم أو ملكيتهم تزاحمت فطُمِسَ أكثرها. ومن المقروء منها:

(فى نوبة محمد بن عبد الله بن يوسف فى سنة خمس وسبعين وستماية حامدًا لله تعالى ومسلمًا على رسوله المجتبى محمد وآله وصحبه.)

(فى نوبة عبد المحسن القيصرى، أحسن الله إليه.. فى شعبان سنة إحدى وستين وسبعمائه.)

(ملكه العبد الفقير الحقير الذليل الأسير، محمد بن عمر بن إبراهيم بن محمد بن أبى جرادة الحنفى الحلبى. من تركة محمد بن خليل الحلبى.)

وعلى الورقة الثانية، أعلاها فى الزاوية اليسرى، صورة وقفية برسم السلطان المؤيد شيخ المحمودى، المقروء من نصها: (الحمد لله... السلطان الملك المؤيد أبو النصر شيخ... وقف هذا الكتاب على طلبة العلم.. وجعل مقره بجامعه بباب زُوَيلة. وشرط ألا يخرج منه لعارية.. ولا لغيرها)[١].

والنسخة التى وصلت إلينا، هى التى آلت إلى ملكية محمد بن إبراهيم بن عمر الحلبى، ناصر الدين ابن الكمال ابن العديم. المتوفى سنة ٧٥٢هـ.

* * *

والأصل الأم لهذه النسخة القديمة، أصل صحيح مقروء على ابن الصلاح وعليه خطه بتصحيح القراءة والسماع. فيما نقل ناسخها «على بن يوسف الموصلى» بخطه، على آخر صفحة منها ونصه: (كان على الأصل المنقول ما هذه صورته: سمع جميعَ هذا الكتاب على مؤلفه شيخنا وسيدنا الإمام العالم الصدر البارع الحافظ العدل الضابط، مفتى الشام وقدوة الأنام تقى الدين أبى عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان المعروف بابن الصلاح، رضى الله عنه، بقراءة الفقيه الأجل فخر الدين أبى حفص عمر بن يحيى بن عمر الكرجى،

(١) السلطان المؤيد شيخ بن عبدالله المحمودى، الجركسى، مَرّ فى تلاميذ شيخ الإسلام السراج البلقينى. ولى السلطنة من شعبان فى ٨١٥ إلى وفاته بالقاهرة سنة ٨٢٤ هـ أنشأ جامعه المؤيد، بجوار باب زُوَيلة، من داخله، بالقاهرة، وكان الشروع فى بنائه فى شهر ربيع الأول سنة ٨١٨ هـ واحتفل بافتتاحه فى عشرى المحرم سنة ٨٢٠ هـ وقال مؤرخوه إنه لم يبن فى الإسلام جامع فى مثل فخامته وعظمته بعد الجامع الأموى بدمشق. وقد حمل السلطان إلى قاعة الكتب فيه، ما كان فى قلعة الجبل من ذخائر المخطوطات. وقدم إليه كاتب سره ناصر الدين محمد بن البارزى خمسمائة مجلد. فعينه السلطان أمينا لخزانة الكتب فى جامعه. انظر الجامع المؤيدى فى (خطط المقريزى: المجلد الثانى ٣٢٨/٢).

أبقاه الله تعالى، من الرابع عشر فى النوع الخامس والعشرين إلى آخر الكتاب، وبقراءة غيره من أوله إلى هنا: صاحبُه السيد الفقيه الأجل الفاضل جمال الدين أبوبكر بن عبدالله بن جبريل بن عبدالجليل الخطيب الأبهرى أبقاه الله تعالى، وكاتب الطباق بدار الحديث السلطانية الأشرفية بدمشق: يوسف بن محمد بن عبد الله الشافعى، وهذا خطه غفر الله له ولوالديه برحمته وكرمه، وجماعة أُخر أسماهم على أصل الشيخ المسمع، فصح السماع بالدار المذكورة وغيرها فى مجالس آخرها يوم الأحد التاسع من جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين أصل الشيخ المسمع، فصح السماع بالدار المذكورة وغيرها فى مجالس آخرها يوم الأحد التاسع من جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين وستماية والحمد لله وصلاته على سيدنا محمد وآله وسلامه.

(هذا صحيح نفعه الله وبلغه وإياى، وكتب مؤلفه عفا الله عنه وعنهم آمين).

قلتُ: قارئ الأصل «الفخر الكرجى» من أعيان أصحاب ابن الصلاح. وأكثر الأصول لكتابه، مسموعة عليه بقراءة الفخر الكرجى (٥٩٩ - ٦٩٠هـ).

وكاتبُ الطبقة على الأصل، بخطه، يوسف بن محمد بن عبد الله الشافعى، هو مجد الدين ابن المهتار المصرى الشافعى الفقيه المحدث الورع، من أجل أصحاب ابن الصلاح، وقارئ الحديث بالأشرفية بدمشق ولد فى حدود سنة ٦١٠ وتوفى سنة (٦٨٥هـ) وابنه ناصر الدين ابن المهتار محمد بن يوسف (٧١٥هـ) من أشهر رواة كتاب ابن الصلاح عنه ونسخته أصل لمتن ابن الصلاح فى كتاب (التقييد والإيضاح للحافظ العراقى.

وهذه الطبقة للسماع على ابن الصلاح: يوم الأحد التاسع من جمادى الأولى لسنة إحدى وأربعين وستمائة، متأخرة بضع سنين عن تاريخ إملائها المقيد على أول النسخة: «هذا ما أملى شيخنا ومولانا الفقيه الإمام العالم العلامة الحافظ الضابط المتقن، حجة الحفاظ والعلماء مفتى الفرق، تقى الدين أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان بن موسى بن أبى نصر الشهرزورى المعروف بابن الصلاح، متع الله الإسلام والمسلمين بطول بقائه، فى يوم الجمعة السابع من شهر رمضان المبارك سنة.. وثلاثين وستمائة بدار الحديث الملكية الأشرفية بمحروسة دمشق» [١/أ].

آلت النسخة إلى «محمد بن عمر بن إبراهيم بن محمد بن أبي جرادة الحلبي، ناصر الدين ابن العديم» بطريق التملك لا بطريق الرواية والسماع. على أنه قرأ قدرا من هذه النسخة، نحوا من ثلثها، على الحافظ الإمام زين الدين العراقى «عبدالرحيم بن الحسين» وكتب خطه بتصحيح القراءة والسماع، على كل مجلس مما قرئ عليه.

ومن طريقه، بإسناده المعروف إلى ابن الصلاح، يمكن تعويض انقطاع السند من مالكها الناصر ابن العديم، إلى أصل النسخة.

وقد وقع فى غير موضع من هذه النسخة الثمينة، خلل أضرَّ بها غاية الضرر، حيث سقطت أنواع وتفريعات مع إدراج ما قبل الساقط فيما بعده، دون تنبه إليه. وكله يقع فى غير المقروء على الحافظ العراقى، كما أن المتن فيها خالٍ، أو يكاد، من الفواصل وعلامات الترقيم، على ما يأتى تفصيله فى (متن المقدمة فى طبعتنا) هذه.

النسخة المغربية (غ)

رقمها فى خزانة دار الكتب بالقاهرة (١٥٥ مصطلح).

تم نسخها فى الثانى والعشرين من جمادى الأولى سنة ٧١٣هـ عن تمام سماعٍ سنة تسع وسبعمائة بثغر الإسكندرية، مكتوبة بخط مغربى جيد متقن، مدادها أسود قديم باهت، مع تمييز عناوين الأنواع والمسائل والتفريعات بالمداد الأحمر.

عدد أوراقها ١١٦ ورقة = ٢٣٢ صفحة، مسطرتها ٢١×١٣ سم٢، بمتوسط ثلاثة وعشرين سطرا، فى السطر اثنتا عشرة كلمة. وهوامشها عراض وملصق على مواضع كثيرة منها ورقات بطرر وحواش على المتن ضاقت عنها هوامش النسخة.

كُتب على غلافها الخارجى بخط مختلف عن خط النسخة عنوان (التقريب فى المصطلح للنووى) - وهو مختصر لكتاب ابن الصلاح - وجاء العنوان مفصلا على صواب، على الصفحة الأولى، بخط النسخة، هذه صورته:

(معرفة أنواع علم الحديث وأصوله، وإيضاح فروعه وكشف أسراره وشرح مشكلاته ونكته وفوايده، وإبانة مصطلحات أهل الحديث ورسومهم ومعالمهم ومقاصدهم، إملاء الفقيه الإمام المحدث الحافظ الناقد الصدر الكبير القدوة، مفتى أهل الشام تقى الدين المعروف بابن الصلاح، رحمه الله).

وقد لحق بالجملة الأخيرة ترميج على اسم المؤلف، لم يطمسه، ويبدو أن قارئًا توهم أن

الكتاب للنووى فضرب على اسم ابن الصلاح.

وعلى الصفحة الأخيرة، بعد نهاية المتن، توقيع ناسخها، بخطه: (كمل الكتاب بحمد الله وعونه وإحسانه، وفضله وامتنانه. وكان الفراغ من نسخه فى عصر يوم الجمعة الثانى والعشرين لشهر جمادى الأولى من عام ثلاث عشرة وسبعماية للهجرة النبوية، عرف الله بركة مقدمها ويُمْنَ متمِّها بِمَنِّه وفضله وجوده. إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير، لا إله إلا هو العلى القدير. وكتبه عبيدُ الله، أحمدُ بن سليمان بن أحمد الأنصارى الخزرجى التونسى، حامدًا لربه ومستغفرًا من ذنبه، ومُصَلِّيًا على سيدنا محمد نبيِّه وآله وصحبه).

والأصل الأم لهذا المخطوط، نسخة التقى ابن رزين، أبى عبد الله محمد بن الحسين الشافعى قاضى القضاة بمصر (٦٠٤-٦٨٠ هـ) سماعه للكتاب على ابن الصلاح، بقراءة عمر بن يحيى الكرجى الشافعى، بمدرسة ابن رواحة بدمشق، فى شهر رمضان المعظم سنة ٦٣٦ هـ.

وسمعها من التقى ابن رزين قراءة عليه مرتين، الفقيهُ شمس الدين ابن جميل أبوعبدالله محمد بن أبى القاسم بن عبد السلام الربعى التونسى المالكى المفتى، قاضى الإسكندرية (٦٦٠-٧١٥هـ)

وآلت النسخة إلى محمد بن محمد بن عيسى بن عثمان الفاسى، عُرِفَ بابن الفاسى، فقابلها على أصل الشيخ شمس الدين ابن جميل، وكان قد سمعه بثغر الإسكندرية، بقراءة الشيخ يوسف بن أبى العباس أحمد بن محمد محمد بن عبد الغنى، على الشمس ابن جميل. وكتب ابن الفاسى سماعه على الصفحة الأولى من النسخة، تحت عنوان الكتاب:

(سمعتُ جميعَ هذا الكتاب المترجم بكتاب معرفة أنواع علم الحديث، تصنيف الإمام العالم العامل المحدث الحافظ الفقيه القدوة العمدة أبى عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان بن موسى بن أبى نصر الشهرزورى النصرى ثم الدمشقى الشافعى. تقى الدين المعروف بابن الصلاح قدس الله روحه ونوَّر ضريحه، بقراءة الفقيه الفاضل المفضل المحقق يوسف بن أبى العباس أحمد بن محمد بن عبد الغنى، أيده الله، من أصل المسمَّع عليه وهو الإمام العالم العامل العلامة المحقق المحصل المتقن شمس الدين أبى عبد الله بن أبى القاسم بن عبد السلام الربعى التونسى المالكى المعروف بابن جميل،

قدس الله روحه ونوَّر ضريحه، قال: سمعته على الشيخ الإمام العالم العلامة العمدة تقى الدين أبى عبد الله محمد بن الحسين ابن رَزين الشافعى رحمة الله قراءة عليه بلفظى مرتين: الأولى فى شهور سنة ثلاث وسبعين وستماية، والثانية فى ربيع الآخر من سنة ثمان وسبعين: أخبرنى به مؤلفه رضى الله عنه وأرضاه. فكمل لى سماعه بحمد الله عليه وقابلته حين السماع والقراءة، على أصل المسمع المقروء فيه أصلا كان بيدى، المقابلةَ الصحيحة. ثم منَّ الله الكريم بهذه النسخة فقابلتها بالفرع المذكور مرتين: المقابلة المرضية حسب الطاقة. وعلَّمت على أصل الشيخ شمس الدين علامة (ش) المعجمة. وصح فى هذه النسخة كما تراه. وسمع جماعة كثيرة على أصل الشيخ المسمع. وأجاز الشيخ المسمع للجميع روايةَ جميع ما صح له روايته بشرطه عند أهله. وصح السماع وثبت فى مجالس عديدة آخرها يوم الثلاثاء العاشر من ذى القعدة من عام تسع وسبعمائة بثغر الإسكندرية التى كان مدرسَها.. وكتب العبد الفقير إلى رحمة مولاه، محمد بن محمد بن عثمان بن عيسى.. المعروف بابن الفاسى، والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه).

وكتب، بخطه، على الصفحة الأخيرة:

«الحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد خاتم النبيين. يقول الفقير إلى رحمة ربه، محمد بن محمد الفاسى: ألفيت فى أصل شيخى السيد الإمام العالم الكامل شمس الدين التونسى رحمه الله، وكان الكتاب كله بخطه، ما نصه:

(كمل سماع جميع هذا الكتاب علىَّ بروايتى عن مؤلفه رضى الله عنه وأرضاه. وصادف الفراغ من ذلك فى الحادى عشر من محرم سنة ثلاث وسبعين وستماية، كاتبُه وصاحبه الفقيه الفاضل المفضل المحقق شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبى القاسم بن عبدالسلام الربعى التونسى، عُرِفَ بابن جميل نفعه الله ونفع به. وكتب محمدبن الحسين بن رزين الشافعى.)

قلت: ثم أسفل منه: (ثم قرأه صاحبه المذكور، جميعَه، فى مجالس آخرها يوم الثلاثاء السادس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين. كتبه محمد بن رزين).. ونقل من خط على بن جابر بن على بن موسى الهاشمى[1] عن أصل ابن رزين:

(١) الإمام المحدث، نور الدين على بن جابر الهاشمى التميمى الشافعى» شيخ الحديث بالمدرسة المنصورية، أرخ الذهبى فى ذيله للعبر وفاته سنة ٧١٥هـ عن بضع وثمانين سنة. ونسبه فى أصل=

«سمع جميع كتاب معرفة أنواع علم الحديث، هذا، على مصنفه شيخنا الإمام العلامة تقى الدين أبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان عرف بابن الصلاح. صاحبهُ الإمام الضابط تقى الدين فخر العلماء محمد بن الحسين بن رزين الحموى. وسمعه معه جماعة: شهاب الدين محمد بن أحمد بن الخليل بن سعادة الخُوَيِّى، وأبوالفضائل عبداللطيف ابن محمد بن أبى الكرم الحنفى، وشرف الدين أحمد بن الخضر القرشى، عُرِفَ بابن زنين، وأبوالفتح نصرالله بن أبى العز بن أبى طالب الصفار، وأبوعبدالله محمد بن عبدالجليل بن عبدالكريم ابن الموقانى، وأبوإسحاق إبراهيم بن عبدالعزيز القرشى، ومحمد بن أبى بكر بن أبى الهيجا، وأبوالمحاسن وعبدالرحمن ابنا أبى الحرم بن أبى المحاسن.. وخالهما أحمد بن عبد الله بن شعيب التميمى، وآخرون أسماؤهم مثبتة فى أصل الشيخ المسمع رضى الله عنه، بقراءة العبد الفقير إلى الله كاتب الطبقة عمر بن يحيى بن عمر الكرخى الشافعى، يوم السبت عاشر شهر رمضان سنة ست وثلاثين وستماية، بمدرسة ابن رواحة داخل باب الفراديس بدمشق. وأجاز لهم المسمع، للجماعة المذكورين، وتلفظ بذلك والحمد لله. كتبه كما شاهده مختصرًا، على بن جابر بن على بن موسى الهاشمى التميمى[1] عفا الله عنه. نقله من خطه، كما شاهده، محمد بن محمد بن عيسى بن عثمان، عرف بابن الفاسى، والحمد لله وحده.» وبعده:

(شاهدت على الأصل المنقول منه ما مثاله: سمع جميعَ كتاب معرفة أنواع علم الحديث، هذا، على مصنفه شيخنا الإمام تقى الدين أبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن عثمان، المعروف بابن الصلاح، صاحبهُ الإمام تقى الدين محمد بن الحسين بن رَزين، وولده أبو محمد عبد الله. وجماعة منهم الفقيه كمال الدين عمر بن بندار بن عمر التفليسى، والفقيه ظهير الدين محمود بن عبد الله بن أحمد الزنجانى، ومحمد بن محمد بن المرتحل، وولده محمد، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله النسوى، وأحمد بن زيد بن أحمد، وأحمد بن رضوان، وفخر الدين عبد الله بن محمد بن محمود الزرندى، ومحمد بن حمدان النميرى، ويعقوب بن محمد بن خليل الكردى، وأبو العباس أحمد بن غانم بن عامر

= الذهبى «التميمى» كما هنا، وكما فى الدرر، عدل عنها محقق طبعة الكويت للعبر إلى [اليمنى] كما فى الشذرات ونسخة بأمريكا من ذيل العبر.

والمدرسة المنصورية بالقاهرة، أنشأها السلطان المنصور قلاوون سنة ٦٨٣ هـ.

التونسى وولده أبو بكر. وعفيف الدين عبد الرحمن بن طاوس الواسطى، ومحمد بن إسماعيل بن محمد الفارسى، وشعيب بن محمد بن موسى الهلالى، بقراءة كاتب الطبقة عمر بن يحيى بن عمر الكرخى الشافعى، بالمدرسة الملكية الأشرفية. وأجاز المسمع للمذكورين ما تجوز له روايته، وتلفظ بذلك والحمد لله رب العالمين. نقله مختصرًا العبد الفقير إلى الله تعالى علىُّ بن جابر بن على بن موسى الهاشمى التميمى عفا الله عنه، فنقلته من خطه. كتبه محمد بن محمد بن عيسى بن عثمان، عرف بابن الفاسى، والحمد لله رب العالمين. ولم أجد لهذه الطبقة الثانية تاريخًا، ولعله: عودًا على بدءٍ والله أعلم.)

وقرأها ابن الفاسى كذلك، على شيخه نجم الدين الواسطى، أبى بكر وأبى عبد الله محمد بن محمد الواسطى الإسكندرى (٧١٩هـ) مقابلة على نسخته، روايته عن الشيخ المسند ابن عبد الغنى القرشى الصقلى قراءة عليه سنة ٦٩٦هـ، قال: أخبرنا به مصنفه الإمام الحافظ أبو عمرو ابن الصلاح. وعلى الصفحة الأولى، من الشمال، مناولة من النجم الواسطى لابن الفاسى، الأصلَ المقابَل عليه. قرأها ابن الفاسى على شيخه عز القضاة الفخر ابن المنيِّر، عبد الواحد بن شرف الدين منصور بن محمد الجذامى الإسكندرى المالكى (٦٥١ - ٧٣٣هـ) بثغر الإسكندرية فى ستة مجالس سنة ٧١٨هـ، أثبتها فى مواضعها من نسخته، وقيَّد على آخر النسخة:

(بلغ السماع بقراءتى على شيخنا فخر الدين عز القضاة أبى محمد عبد الواحد ابن المنير، أسعده الله، فى المجلس السادس فسمعه أخى أبو البركات محمد. وسمع من قوله: النوع الرابع والخمسون إلى آخر الكتاب، الجماعةُ: أبو بكر بن إسماعيل بن على، وشمس الدين محمد بن أبى بكر بن عمر النابلسى، وأبو عبد الله محمد بن النبيه، وعمر الخامى. وسمع من قوله: النوع الخامس والستون: أبو زيد عبد الوهاب بن محمد عبد الرحمن القروى الإسكندرى. وأجاز المسمع لمن سمع منى شيئًا جميع الكتاب. كتب بثغر الإسكندرية وذلك فى يوم الخميس السادس والعشرين من شوال سنة ثمانى عشرة وسبعمائة).

وأثبت ابن الفاسى على النسخة، روايات النسخ المقابلة عليها، رامزًا لأصل الشيخ شمس الدين ابن جميل بحرف (ش) ولنسخة الشيخ نجم الدين الواسطى، بحرف (ط)

ولرواية الإمام عز القضاة الفخر ابن المنير بحرف (ز) ونقل معها ما على هوامش النسخ من أمالٍ لابن الصلاح ومن طرر وتعليقات للشيخ أبي بكر نجم الدين الواسطى، فعمرت حواشي النسخة بهذه الأمالى والنقول.

وتحمل النسخة، على الصفحة الأولى منها، صور تقييدات سماع وإجازة نقلا من الأصل، بخط ابن الفاسى، منها تصحيح ابن الصلاح لسماع ابن القسطار الإشبيلى، وأبى محمد ابن الحجام التونسى، مع إجازتهما من ابن الصلاح، نقلا من خطه على الأصل المنقول منه.

وألحق ابن الفاسى بنسخته، بعد الصفحة الأخيرة من متن ابن الصلاح وتقييدات السماع، ورقةً أنشد فى أعلاها أبياتًا للشيخ أحمد بن عبدالله بن شعيب التميمى - المذكور اسمه فى طبقة السماع الأولى بخط المحدث أبى الحسن على بن جابر بن على بن موسى الهاشمى - فى مدح ابن الصلاح وكتابه. يليها سماع أبى يعلى حمزة بن أحمد بن عمر الهكارى الدمشقى أحد الفضلاء المحدثين، توفى سنة ٧٤٩ هـ، ومعه أبوعبدالله محمد بن أحمد بن التفاوشى، من ابن الفاسى بلفظه، فى شوال سنة ٧٤٥ هـ، الأحاديث الثلاثة العوالى التى ختم بها ابن الصلاح النوع الخامس والستين: معرفة أوطان الرواة) آخر الأنواع فى كتابه.

وهذه صورة ما على هذه الورقة الملحقة بآخر النسخة:

«قال أحمد بن عبدالله بن شعيب التميمى فى مدح هذا الكتاب ومدح صاحبه:

لقد صنف الناس علم الحديث ... وصانوه عن سَوْرَة الباطلِ
وذَبُّوا من الزور قول النبى ... إمام الهداة الرضَى العادل
ولم يلحقوا شأْوَ هذا الكتاب ... ولاسَيْبَ إفضاله النائل
فيَمِّمْ دقيقَ المعانى به ... تجد ما يشق على الناخل
أجادَ به لِلوَرَى عالِمٌ ... صريح التُّقَى ليس بالباخل
يفيد العلومَ لطُلابها ... ويصفح عن زَلَّةِ الجاهل
فَلَا مِثْلَ لابن الصلاح الإمامِ ... لكشف الغوامض للسائل
فسقيًا له ثم رَعْيًا على ... فوايدَ كالعارض الهاطل
ودام له السعدُ فى نِعمةٍ ... دوام الفضائل للفاضل

يليها:

(الحمد لله وحده، سمع من لفظى الأحاديثَ الثلاثة المذكورة فى النوع الخامس والستين من هذا الكتاب، بسندى المذكور فى الطبقة على شيخنا الواسطى أول هذا الكتاب: الأخُ فى الله سبحانه، المحدثُ الفاضل أبويَعْلَى حمزةُ بن عمر بن أحمد الهكارى الدمشقى، بلغه الله من كل خير مطلبه. وسمع ذلك معه أيضا الأخ فى الله الفقيهُ أبوعبدالله محمد بن أحمد بن التفاوشى. وذلك فى يوم الخميس السابع والعشرين من شوال سنة خمس وأربعين وسبعماية وأذنت لهما أن يرويا عنى ما صح ويصح لى روايته عن أئمة الحديث رضى الله عنهم. قال وكتبه محمد بن محمد بن عيسى بن عثمان.. الفاسى).

* * *

وتلحق بالنسختين الموصلية والمغربية نسخة ثالثة مروية بالإسناد المتصل إلى التقى ابن رزين عن ابن الصلاح، وإن تأخرت عنهما بأكثر من قرنين، وهى:

نسخة الزريقى، (ز): ٩٥٧ هـ.

فى المجموع رقم (٥٨٤ مصطلح حديث، مجاميع طلعت) بخزانة دار الكتب بالقاهرة.

وتقع فى أول المجموع، الأوراق من رقم ١ إلى ٧٩، مسطرتها خمسة وعشرون سطرًا، قياسها ٢٨×٢٠سم. مكتوبة بقلم معتاد وخط دقيق، وعلى الصفحة الأخيرة منها بخط الناسخ:

(تم الكتاب المبارك بحمد الله تعالى وإحسانه وإفضاله وكرمه وامتنانه والحمد لله على كل حال والصلاة والسلام على سيد نا محمد وآله. وكان فراغه نهار الاثنين ثانى شهر الله المحرم أول سنة سبع وخمسين وتسعمائة، وذلك برسم سيدنا الوالد... الفاضل العلامة، سيد العلماء إمام الخطباء شرف الدين عمدة العلماء المتقين، الحسن بن محمد بن على الزريقى حفظه الله وغفر له ولوالديه ولجميع المسلمين والمسلمات... الأحياء منهم والأموات إنه مجيب الدعوات...)

وعلى الصفحة الأولى بخط الشيخ الزريقى، إسناده للكتاب، بعد حمد الله تعالى

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ورضى الله عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين:

(هذا الكتاب المبارك الجليل القدر العظيم النفع، كتاب معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح رحمه الله؛ أرويه عن سيدى وشيخى وإمامى، الإمام المتوكل على الله أمير المؤمنين شرف الدين أيده الله ورضى عنه، إجازة. وهو عليه السلام يرويه عن الإمام محمد بن على السراجى رحمه الله، إجازةً، بروايته عن شيخه الفقيه الإمام فى علم الحديث النبوى وغيره، الحافظ المحدث محيى الدين أبى بكر يحيى بن أبى بكر العامرى رحمه الله، بروايته عن شيخه الفقيه الحافظ برهان الدين إبراهيم بن حسن الخويى رحمه الله، بروايته عن الفقيه العلامة شرف الدين أبى القاسم أحمد بن إبراهيم بن محمد بن عيسى بن مطير، بروايته عن أبيه عن جده الفقيه الحافظ إبراهيم بن محمد بن عيسى، عن والده المذكور رحمه الله، سماعًا عليه لجميعه عن الحافظ المحدث جمال الدين محمد بن عمر... بسماعه لجميعه على الفقيه الحافظ أبى الخير بن منصور السماحى، بقراءته على الشيخ الأجل أبى عبدالله محمد بن مختار الداودى، عن ابن رزين، عن المؤلف الشيخ الإمام أبى عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان بن موسى بن أبى نصر النصرى الشهرزورى المعروف بابن الصلاح، رحمه الله تعالى. ولى من غير هذه الطريق، وربما ذكرت ذلك فى غير هذا الموضع، والله ولى التوفيق. قال ذلك وكتبه العبد الفقير إلى عفو الله وكرمه، حسن بن محمد الزريقى، وفقه الله لما يحبه ويرضاه آمين).

فى الإسناد طول، وأكثر رجاله من أئمة الزيدية وفقهاء اليمن. ويبدو أن الحرص فيه كان على تسلسل الرواية بهم، وإن لم يَعْلُ إسنادهم: فالشيخ الحسن بن محمد بن على الزريقى الهمدانى، من فقهائهم، توفى بظفير سنة ٩٦٠ هـ تقريبًا، ومولده سنة ٨٩٦ هـ. وهو يروى الكتاب إجازة من طريق الإمام المتوكل على الله، شرف الدين يحيى بن شمس الدين العلوى، أمير المؤمنين المتوفى بحصن ظفير سنة ٩٦٥ هـ ومولده سنة ٨٧٧ هـ. بالإجازة عن الإمام السراجى، المنصور بالله محمد بن على بن أحمد (٨٤٥ - ٩١٠ هـ بصنعاء) بإجازته من الإمام الهادى، عزالدين بن الحسن بن المؤيد بالله الحسنى الزيدى (٨٤٥ - ٩٠٠ هـ) عن شيخه محدث اليمن الحافظ محيى الدين أبى بكر يحيى بن أبى بكر العامرى اليمانى الحرضى، المولود سنة ٨١٦ هـ، والمتوفى سنة ٨٩٣ هـ.

فهؤلاء أربعة رجال: من شيخ الزريقى فمن فوقه، فى بضع وستين سنة، وهم معروفون، تراجمهم فى (البدر الطالع للشوكانى) - على الحروف - ومنه ضبطنا أسماءهم وتواريخ المولد والوفاة.

يليهم ثمانية رجال فى الإسناد بين محيى الدين أبى بكر العامرى، من القرن التاسع، والتقى ابن رزين أبى عبدالله محمد بن الحسين من القرن السابع (٦٠٣ - ٦٨٠ هـ) ولم أقف على تراجمهم فيما تقصيت من أسانيد الرواة لكتاب ابن الصلاح، فتأخرت النسخة بذلك عن النسختين الأوليين، وإن لم نستغن عنها فيما سقط من الأصول أو التبس من خطها ورسمها، كما أستأنسنا بها فى الترجيح فى مواضع الخلاف.

* * *

النسخة العراقية (ع)

وتزودنا بنسخة أصل عتيقة من متن ابن الصلاح للحافظ العراقى مع كتابه (التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح) وكان من حقها أن تتصدر النسخ الأولى. لولا أن الكتاب أصلا، لتقييد العراقى وإيضاحه، وليس لمقدمة ابن الصلاح استقلالا، ولهذا جاء تصحيح العراقى للقراءة والسماع، مصرحًا فيه بأنه لِنُكَتِه على ابن الصلاح الذى أدرج متنه فى التقييد دون فواصل، فأشفقت من تقديمه، مع ما ينبغى من اتقاء التعجل فى معرفة مصطلح النسخة فى الضبط وفى الفصل والوصل.

وهذا وصف النسخة العراقية لمتن ابن الصلاح، مدرجا مع التقييد والإيضاح.

رقمها فى خزانة دار الكتب القومية بالقاهرة (٣٦ مصطلح حديث).

آلت إليها من خزانة (الدائرة السِنيّة). - الخديوية - وكانت (مِلْك وَلِى النعم الوزير الحاج ابراهيم باشا والى جدَّة - لوالده محمد على الكبير - دام عِزَّه ومجده.)

أوراقها مائة وست ورقات، مائتا صفحة واثنتا عشرة، قياسها ٢٤ × ١٦ سم[٢]، وقياس الكتابة ١٨ × ١٢ سم[٢] بمتوسط خمسة وعشرين سطرا، فى السطر اثنتا عشرة كلمة.

مدادها أسود باهت وورقها قديم جيد سميك، وخطها متقن نُسِّقت فيه السطور دون جدولة، وذيلت أواخر الصفحات اليمنى بالكلمات الأولى من الصفحات المقابلة لها.

كتبها بخطه الشيخ شرف الدين الأطفيحى الأزهرى نقلا من أصل شيخه الزين العراقى، وعليها بخط الأزهرى: (وكان الفراغ من كتابتها يوم الاثنين لثمان وعشرين خلت من شهر شعبان المبارك سنة ثلاث وتسعين وتسعمائة).

ثم قرأها الشيخ شرف الدين على شيخه المصنف، فى مجالس، عليها بلاغات القراءة توالت مع توالى مجالس السماع بخط الشيخ، وكتب على آخر النسخة ما صورته.

(الحمد لله، قرأ علىَّ الشيخ المحدث المقرئ الفاضل شرف الدين يعقوب ابن أحمد بن عبدالمنعم الأزهرى، نفع الله به، كاتبُ هذه النسخة، جميع هذه النُّكت، على كتاب ابن الصلاح، رحمه الله. وسمع ذلك الشيخ الإمام العالم الصالح أبوالفداء إسماعيل ابن الشيخ الصالح جمال الدين يوسف الإنبابى وآخرون منهم ولدُ القارىء المذكور - أحمد - سمع مجالس كثيرة وفاته مجالس من أول الكتاب فى مجالس آخرها فى يوم الثلاثاء التاسع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة تسع وتسعين، وأجزت لهم أن يرووا ذلك وجميع مايجوز لى وعنى روايته من مسموع ومجاز، وتأليف نثر ونظم وكتبه عبدالرحيم بن الحسين العراقى حامدا لله تعالى ومصليا على نبيه ومسلما)[١].

---

(١) الشيخ شرف الدين يعقوب بن أحمد بن عبدالمنعم الأزهرى، من أصحاب الحافظ العراقى، وعليه قرأ كتاب (التبصرة والتذكرة) الذى نسخه بخطه من أصل العراقى، ومن نسخته نشرت طبعة الكتاب، بالمغرب.

وابنه «الشهاب أبوالعباس» أحمد بن شرف الدين يعقوب بن أحمد بن عبدالمنعم الأزهرى الإطفيحى (١/٩٢ - ٨٥٦ هـ) من أعيان القاهرة سؤددا وكرما، صحب الزين العراقى وأصهر إليه. انظره فى الضوء اللامع للسخاوى، وفى تلاميذ السراج البلقينى.

و«الشيخ أبوالفدا إسماعيل بن جمال الدين يوسف الإنبابى بن الشيخ إسماعيل بن يوسف» ترجم الحافظ ابن حجر للشيخ «جمال الدين ابن القدوة إسماعيل» قال: أخذ الكثير عن شيوخنا وقرأ فى الفقه والعربية والأصول وأكثر جدا، ثم انقطع بزاوية أبيه بإنبابة وأحبه الناس واعتقدوه وحج مرارا» وأرخ وفاته فى (الإنباء سنة ٨٢٣ هـ)

هذه النسخة العراقية من كتاب ابن الصلاح، من أصل «ابن المهتار. ناصرالدين أبى عبد الله محمد بن يوسف بن محمد بن عبد الله المصرى الأصل الدمشقى الشافعى. سمع على الحافظ تقى الدين أبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى ابن الصلاح، كتابه فى علوم الحديث، فى الخامسة من عمره.. وطال عمره وتفرد بأشياء (٦٣٦ - ٧١٥ هـ)[1] وهذا سند الحافظ العراقى إلى أصل ابن المهتار، نقلا من خطبة كتابه التقييد والإيضاح على الصفحة الأولى من المخطوط الأصل ، قال:

(وقد أخبرنى بكتاب ابن الصلاح المذكور، الشيخان الإمامان الحافظان البارعان صلاح الدين أبوسعيد خليل بن كيكلدى العلائى وبهاء الدين أبومحمد عبدالله بن محمد بن أبى بكر بن خليل الأموى، بقراءتى على الثانى لجميع الكتاب وسماعا على الأول لبعض الكتاب وإجازة باقيه، قالا: أنا بجميعه محمد بن يوسف ابن المهتار الدمشقى، قال: أخبرنا مؤلفه الشيخ الإمام تقى الدين أبوعمرو عثمان بن عبدالرحمن بن موسى الشهرزورى قراءة عليه، فى الخامسة من عمرى...)[2].

هـذه النسخة الأصيلة المـوثقة من متن ابن الصـلاح مـع التقييـد والإيضاح، تأخذ موضعها فى النسخ المعتمدة لكتاب ابن الصلاح. وقد سبق للشيخ العلامة محمد راغب الطباخ، أن أخرج طبعته لمقدمة ابن الصلاح، من متنها بالتقييد والإيضاح وقال إن جل اعتماده فيهـا على نسخة عليها سماع الحافظ ابن حجر، محررة بخطه من أصل شيخـه العراقى. وقد أشرت فى وصف طبعة السيد الطباخ، إلى أنه نبـه على إغفال الحافظ العراقى [شرح] تسعة عشر نوعا من أنواع علوم الحديث

(١) ذيل التقييد للتقى الفاسى ٨٨/ظ.

ووالده «ابن المهتار، مجدالدين يوسف بن محمد (٦٨٥ هـ) من أجل أصحاب أبى عمرو ابن الصلاح، رواة كتابه فى علوم الحديث. وهو كاتب طبقة السماع على أصل النسخة الموصلية المقروء على ابن الصلاح.

(٢) الصلاح العلائى، أبوسعيد الدمشقى الشافعى نزيل القدس، حافظها الحجة وعالمها الإمام (٦٩٤ - ٧٦١ هـ) والبهاء ابن خليل، المكى الشافعى، الفقيه العلامة المقرئ الحافظ، الزاهد القدوة. سكن مصر وتعبد بثغر الإسكندرية سمع على ناصر الدين ابن المهتار محمد بن يوسف(٦٩٤ - ٧٧٧) هـ، كتاب علوم الحديث لابن الصلاح عنه (ذيل التقييد ١٥٨/و).

فى كتاب ابن الصلاح، وأنه التقط فوائد هذه الأنواع من (تدريب الراوى للحافظ السيوطى، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابورى) وجعلها ذيلا مستقلا بعنوان (المصباح على مقدمة ابن الصلاح).

يسبق إلى الوهم، أن هذه الأنواع سقطت من متن ابن الصلاح بالتقييد والإيضاح فى أصل الحافظ العراقى المقروء عليه.

لكنْ يتبين بقليل من التدبر، أنْ ليس فى الأمر إغفال من العراقى، ولاسقط من نسخ كتابه، فهو لم يلتزم التعليق على كل أنواع علوم الحديث فى كتاب ابن الصلاح، بل على ما يحتاج إلى تقييد لمطلقٍ وإيضاح لمغلقٍ. قال يقدم كتابه، بعد البسملة والحمد والتصلية:

(وبعد فإن أحسن ماصنف أهل الحديث فى معرفة الاصطلاح كتاب علوم الحديث لابن الصلاح. جمع فيه غرر الفوائد فأوعى، ودَعَا له زمر الشوارد فأجابت طوعا. إلا أن فيه غير موضع قد خولف فيه، وأماكن أُخَر تحتاج إلى تقييد وتنبيه، فأردت أن أجمع عليه نُكَتًا تقيد مطلقه وتفتح مغلقه. وقد أورد عليه غير واحد من المتأخرين إيرادات ليست بصحيحة فرأيت أن أذكرها وأبين صواب كلام الشيخ وترجيحه، لئلا يتعلق بها من لايعرف مصطلحات القوم، وينفق من مُـزْجَى البضاعات مـا لا يصلح للسوم...)

وقد صورت منها دار الكتب نسخة برقم (٢٥٣٣٧/)ء

* * *

ما جاء فى طبعتنا من متن ابن الصلاح بالعراقية فى مقابلات النسخ والترجيح بينها، فعلامته (ع) وأما ما كان للحافظ العراقى، من نكتٍ عليها، فيُصرح باسم كتابه (التقييد والإيضاح) أو (التبصرة والتذكرة) فى النقل منهما أو الإحالة عليهما.

بقى أن نشير إلى ثلاث نسخ خطية أخرى غير موثقة، من كتاب ابن الصلاح فى خزانة دار الكتب بالقاهرة، لم يخلُ الرجوع إليها والاستئناس بها فى مواضع الخلاف، من فائدة.

نسخة الهمدانى:

رقمها (١٣٨ مصطلح حديث): ٧٤٣ هـ

بعنوان: (كتاب معرفة أنواع الحديث، تصنيف المولى الإمام الكامل أوحد دهره وفريد عصره، مفتى الفرق الثقة الصدوق الحافظ المتقن تقى الدين أبى عمرو عثمان، عرف بابن الصلاح الشهرزورى قدس الله تعالى روحه ونور ضريحه آمين).

وتقع فى مائة ورقة وأربع - ثمانى صفحات ومائتين - قياسها ١٦,٥ × ١١سم٢، مسطرتها ثلاثة وعشرون سطرا بمتوسط ثلاث عشرة كلمة فى السطر.

(كتبها علم الدين عبدالمؤمن بن عبدالعزيز الهمدانى، وتمت كتابتها يوم الثلاثاء ثانى عشر شهر رجب المبارك سنة ثلاث وأربعين وسبعماية هلالية)

فهى ثالثة نُسَخِنا من حيث القدم، لكنها خالية من إشارة إلى الأصل المنقول منه، خالية كذلك من أى بلاغ أوتقييد لرواية وسماع.

النسخة التركية

رقم (١٣١ - مصطلح، طلعت): ١١٥٠ هـ

فى تسع وتسعين ورقة، مسطرتها ثلاثة وعشرون سطرا، قياسها ١٨ × ١١ سم٢ عنوانها (نخبة الملوك لابن الصلاح، من أصول الحديث) بقلم نسخ (كتب النسخة الشريفة عمر بن محمد التوقادى فى بلدة قسطنطينية، بمدرسة كوبرولى محمد باشا وزير. وفرغ من نسخها يوم الخميس بعد صلاة الظهر فى منتصف جمادى الآخرة سنة خمسين ومائة وألف)

ولم يذكر الأصل المنسوخ منه.

نسخة الكتبخانة المصرية:

فى أول المجموع رقم (٣٠ مصطلح): ١٢٣٠ هـ فى عشر ورقات ومائة، مسطرتها خمسة وعشرون سطرا، قياسها ٢٣,٥ × ١٥ سم٢ بمداد أسود، مجدولة بمداد أحمر.

(تمت كتابتها يوم الاثنين المبارك لعشرة أيام خلت من شعبان المبارك سنة ثلاثين ومائتين وألف...)

مجهولة الناسخ مُجَهَّلة الأصل المذكور مبهما فى التوقيع بعد نهاية المتن، بخط النسخة:

(تم كتاب علوم الحديث لابن الصلاح، وهو فى هذا الفن فى غاية الإتقان والإصلاح، منسوخا من نسخة سُمِعَتْ على المصنف مرارا عديدة فى أماكن ومجالس متعددة.)

* * *

متن ابن الصلاح
فى هذه الطبعة

ذكرت وأنا أطيل النظر فى نسخنا الخطية المعتمدة لكتاب ابن الصلاح، وصية شيخى «الأستاذ أمين الخولى» رضى الله عنه، بمقاومة جاذبية القِدَم فى موازين التوثيق، لأبصر ما قد تحجبه هذه الجاذبية من عللٍ فى مخطوط قديم، تؤخره عن نسخ أحدث زمنا وأتمَّ أصالة.

النسخة العراقية أحدث زمنا من الموصلية والمغربية،يفصلها عنهما نحو قرن، لكنها مع تأخر زمنها، كانت جديرة بأن نعتمدها أصلا للمتن فى طبعتنا هذه، فى مخطوطها الأصل العتيق المقروء على المصنف، الحافظ العراقى وعليه خطه -لاشك فيه- بتصحيح كل مجلس للسماع تقريبا، ثم على مقابلة النسخة بأصله، وتوقيعه بعدها بإجازة رواية الكتاب عنه، وسائر (مايجوز له وعنه من مسموع ومُجَاز وتأليفٍ، من نثر ونظم.)

لكنى احتجت مع هذه النسخة، إلى مقاومة إغراء أصالتها النادرة، فهى أصلاً كتاب التقييد والإيضاح للعراقى، وقد جاء متن ابن الصلاح فيها مُدرجًا فى متن العراقى المشحون بالنقول والأعلام والمراجعات والتعقبات والمقابلات... وقد خلت النسخة أجمع من الفواصل وعلامات الفصل والوصل دون تمييز لعناوين الأنواع والفصول والتفريعات بمدادٍ غير مداد النسخة، أو كتابتها أوائل أسطر.. وكان يمكن بمشقة بالغة، استخلاص متن ابن الصلاح منها، إذ ليس الحافظ العراقى بحيث يفوته تمييز نقوله منها اتقاءَ الإدراج والإلباس، لكنى تنبهت إلى علامات من مصطلح الرسم فيها غير مألوفة لى، لم أُسِغ الاعتماد عليها باجتهاد. منها مثلا ما ظهر لى بادى النظر من احتمال تمييز فواصل الجمل بعلامة سكون صغيرة مقفلة(٥) كأنها علامة وقف. وتمييز أوائل أقوال ابن الصلاح، عن سائر النقول، بمدِّ حرف اللام من (قولــه) ونحو ذلك مما أحتاج معه إلى إمعان النظر فيما لم آلفه من رسم هذا المخطوط الفريد وتحقيقه على تفرغٍ وخلوِّ بال، إذا يسَّر الله تعالى وأعان.

بل إننى حَذِرتُ كذلك، الإحالة عليه فى مواضع النقل منه أو المقابلة عليه. فقابلت به

الطبعة الثانية من (التقييد والإيضاح) للمكتبة السلفية بالمدينة المنورة، تيسيرًا للإحالة عليها.

* * *

النسخة الموصلية، تتصدر سائر النسخ بِقِدَمِها - مع معرفة أصلها - وبقراءة قدر منها، على الحافظ أبى الفضل العراقى.

لولا أنها آلتْ إلى صاحبها «ناصر الدين ابن العديم» بالتملك فى القرن الثامن، منقطعة الاتصال بأصلها فى القرن السابع. ويمكن التجاوز عن هذا الانقطاع. من طريق الحافظ العراقى، لو أنها قرئت عليه كاملة، لكن القدر المقروء عليه منها، ثلثها تقريبا، ثم تنقطع بلاغاته للناصر ابن العديم بتصحيح القراءة والسماع. من ثنايا القسم الأول من النوع الرابع والعشرين إلى نهاية النوع الخامس والستين، آخر الكتاب.مع انتقاء احتمال وفاته قبل إكمال قراءة النسخة عليه. فالناصر ابن العديم توفى فى سنة ٧٥٢ هـ، والعراقى فى نحو السابعة والعشرين من عمره، أى بعد وفاة الناصر بأكثر من نصف قرن. ولئن أمكن التجاوز عن هذا أيضا، تقديرًا لاطلاع العراقى عليها حملة وسماحه بقراءتها عليه، لقد أضرَّ بها ما أشرنا إليه فى وصفها من خللٍ هذا مجملُ بيانه:

سقط من أوائل النسخة قدر عشر صفحات منها، تبدأ من (النوع الخامس والخمسين) من فهرسة ابن الصلاح لأنواع الحديث فى كتابه إلى آخر الأنواع. ثم متن النوع الأول كله «معرفة الصحيح من الحديث، [٢/ا] وهو من أوسع الأنواع - عدا السطر الأخير منه، قوله: «بالتبديل والتحريف، الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول، والله أعلم» بدئت به الصفحة التالية [٢/ب] بإدراج ما قبل السقط الكبير فيما بعده، دون تنبه إليه، وتوالى ترقيم الصفحات على هذا الإدراج.

ولايدخل هذا السقط كله فى المقروء من النسخة على الحافظ العراقى، إذ يبدأ أول بلاغ له بتصحيح القراءة والسماع، فى ثنايا تفريعات النوع الثانى (الحديث الحسن) بعد الساقط من النسخة وهذه صورة توقيعه بخطه:

(بلغ ناصر الدين محمد، ولدُ قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم، قرأه علىَّ من أول الثالث من هذه التفريعات إلى الخامس، قراءة بحث ونظر،

وعمُّه زين الدين عبدُالرحمن، وشمسُ الدين محمد بن خليل الحلبى. كتبه عبدالرحيم بن الحسين).

وأشد من هذا الخلل، ما وقع فى ثنايا النوع السادس والعشرين (صفة رواية الحديث وشرط أدائه): سقط منه أواخر التفريع السادس عشر، وأضيف بهامشه لحقا، ثم التفريعان العشرون والحادى والعشرون، وبه يُختم النوع. وسقط أول تاليه: النوع السابع والعشرون، إلى قوله: «أو لإفادة شىء من علومه» وأدرج ما قبل السقط من تفريعات النوع السادس والعشرين، فيما بعده من النوع السابع والعشرين. فجاء النص خليطا مضطربا مختلا.

وليس هذا الخلل مظنة احتمالِ ضياع ورقات من المخطوطة، إذ يقع فى ثنايا صفحة [٥٢/ب] لا فى أولها، ولا فى آخرها. وهذا الخلل أيضا، لايدخل فى المقروء من النسخة على الحافظ العراقى، إذ تنقطع بلاغاته بتصحيح القراءة والسماع، من ثنايا القسم الأول من (النوع الرابع والعشرين) [٢٦/ا] - إلى آخر الكتاب، النوع الخامس والستين.

ثم إنها مع تجويد خطها وتحرير ضبط الشكل لألفاظها، معيبة بإدراج عام للفقرات والجمل والنقول، فتمضى التفريعات والمسائل سردًا دون علامة فصل أوتمييز فقرة أوحصرٍ لنقل، مما لا يؤمن معه إقامة نصها إلا أن نثقل على المتن، لو أننا نقلناه منها، بالتنبيه على مظان العثار من مواضع الإدراج والإيهام والتصحيف.

فكان أن قدمنا المتن من النسخة المغربية (غ) وهى أصح ضبطا وأتم سياقا وأحرص على التزام قواعد المنهج فى الرواية والنقل والمقابلة، وفى الطرر والحواشى التى ضاقت بها هوامش النسخة فجىء بها فى ورقات ملصقة.

هذا مع اتصال سندها إلى أصل التقى ابن رزين عن ابن الصلاح، وبلاغ ابن رزين بتصحيح قراءة الشمس ابن جميل للنسخة مرتين - فى سنتى ١٧٣، ٦٧٨ هـ ثم قراءتها على النجم أبى بكر الواسطى، وعلى عز القضاة ناصر الدين ابن المنير، وتقييد طبقات السماع على النسخة الأصل، وعلى فرع ابن جميل، ومجالس السماع على عز القضاة ابن المنير.

فلايضير هذه النسخة، مع مزاياها الفريدة أنْ تأخر تاريخها - ٧١٣ هـ - عن تاريخ الموصلية - ٦٦١ هـ - وقد تبين من تخريجنا لمعجم أصحاب أبى عمرو ابن الصلاح أن

العهد بهم امتد حتى الربع الأول من القرن الثامن. وهذا المجال الزمنى تدخل فيه النسختان (ص، غ) كلتاهما.

ومما آنسنى إلى نسخة (غ) ما عمرت به حواشيها من أمالٍ لأبى عمرو ابن الصلاح على متن كتابه عند الإملاء وفى مجالس القراءة والسماع، وجد قدر غير قليل منها، بنصه، على هوامش (ص) وبعضها فى مصنفات للأئمة على كتابه، كتقييد العراقى وتبصرته ومحاسن السراج البلقينى، مع ما تنفرد به (غ) من طرر أخرى خصبة وأمالٍ لشيوخ ممن قرئت عليهم النسخة، أو أصولها: تراجمَ لأعلام وضبطا لمشتبه وملتبس وإيضاحا لمبهم، نقلا من أصول كبرى ككفاية الخطيب وجامعه وعلوم الحاكم وتمييزه، وتمهيد ابن عبدالبر واستيعابه وجامعه، وتقييد المهمل لأبى على الغَسَّانى الجيانى، وإكمال الأمير أبى نصر ابن ماكولا وإلماع القاضى عياض ومشارق أنواره وإكماله شرح صحيح مسلم، وتهذيب النووى وإرشاده وتقريبه، واقتراح ابن دقيق العيد أبى الفتح القشيرى...

روجعت هذه الطرر على الميسور لنا من مصادرها فصح بها النقل، وشهدت لمن تداولوا هذه النسخة بسعة الرواية.

وربما آنسنى إليها كذلك، أنه حيثما ذكر فيها المصنف أو المملى، تلته الجملة الدعائية: «حفظه الله وأبقاه» على حين يُذكر فى (ص) متلوا بالدعاء: «رحمه الله» وهو يشبه أن يكون دعاء الراوى للشيخ بعد وفاته، لا فى حياته حين أملى الكتاب، فى الأصل المنقول منه.

وقد بقى للنسخة الموصلية على أى حال موضعها فى النسخ الموثقة، أصًلا لما سلم منها واستقام، مع ترجيح روايتها فى مواضع الخلاف، وليست كثيرة، فيما اتفقت فيه مع العراقية. ومع الاستئناس بالنسخة الزريقية فى الترجيح، وفى ترميم خرومٍ وإظهار مطموس، وقراءة متلبس، والله المستعان.

* * *

٢ - محاسن الاصطلاح

فى خزانة دار الكتب بالقاهرة، نسخة موثقة من كتاب (محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح) مقروءة على السراج البلقينى، وعليها خطه بتصحيح القراءة والسماع، والإذن فى الرواية(١).

رقمها (١٤١ مصطلح حديث)

عدد أوراقها ١٧٤ ورقة: ٣٤٨ صفحة، قياسها ١٢,٥ × ١٠ سم٢، مسطرتها واحد وعشرون سطرا، بمتوسط عشر كلمات فى السطر.

كتبها الصلاح الحنبلى، ووقع بخطه فى ختامها، بما نصه:

(تم كتاب محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح. تصنيف العلامة شيخ الإسلام حافظ مصر والشام سراج الدين عمر البلقينى الشافعى أبقاه الله تعالى) [١٧٣/ظ]

يليه، على الصفحة التالية، بخطه:

(أنهاه قراءةً على مؤلفه مولانا وسيدنا وشيخنا، شيخ الإسلام سراج الدنيا والدين أمتع الله المسلمين بطول بقائه فى خير وعافية، وذلك ليلة السبت عشرى شهر ذى القعدة سنة تسعين وسبعمائة، بمدرسته التى أنشأها بحارة بهاء الدين، تقبل الله تعالى منه: محمدُ بن محمد بن سالم الحنبلى.)

ثم بخط السراج البلقينى ما صورتُه:

(صدَقَ وبَرَّ من وضَع خطَّه أعلاه، بأنه لهذا الكتاب قراءةً أنهاه، فقرأه علىَّ وحقَّقه لدىّ، وهو الشيخ العالم مفتى المسلمين صدر المدرسين مفيد الطالبين جمال المعتبرين، صلاح الدين الحنبلى نفع الله بعلومه وما يبديه من منطوقه

---

(١) أعفتنا هذه النسخة الأصل - بما استكملت من شروط التوثيق - من ضرورة الإطلاع على مخطوطين من المحاسن. فى: (برلين ١٤٨، والمتحف البريطانى: ثان ١٦٥) ذكرهما بروكلمان.

ومفهومه. وأذنت له أن يروى عنى هذا الكتاب وما يجوز لى وعنى روايته بشرطه. وكتب عمر البلقينى حامدا ومصليا ومسلما.) [١٧٤/و].

* * *

«الصلاح الحنبلى محمد بن محمد بن سالم، أبوعبدالله المقدسى الأصل المصرى، المدرس بالظاهرية الجديدة بين القصرين بالقاهرة، أرخه الحافظ ابن حجر فى وفيات سنة خمس وتسعين وسبعمائة، وقال: «كان بارعا فى مذهبه، وأفاد ودرَّس وتعين لقضاء الحنابلة» ثم نقل عن التقى المقريزى، قال: «كان أبوه وعمه عبدالجليل مشهورين بالعلم والفقه والدين فاقتدى بهما وأربى عليهما. قال: وكان سمحا كريما حسن الملتقى جميل المحيا وكان يتعصب لابن تيمية»[١].

نسخته الأصل المكتوبة بقلمه، خطُّها واضح، وفى سطورها وكلماتها وهوامشها سعة، وإنما تصعب قراءتها لخلوها غالبا من النقط والشكل. ولايشكل هذا فيما هو من تضمين البلقينى لكتاب ابن الصلاح، ونص المتن بين أيدينا موثقا محققا، خلافا لمحاسن الاصطلاح - الفوائد والزوائد- فى نسختنا الوحيدة، لم نقف على نسخة أخرى منها فالمراجعة والمقابلة على ما فيها. من نقول البلقينى فى فوائده وزوائده، وقلما يفوته عزوها إلى مصادرها من كتب الحديث والفقه والأصول واللغة والرجال.. فكانت مقابلة النقول على أصولها معينة على ضبط المهمل وتمييز المشكل من خط النسخة. وفيما عدا ذلك، احتملتُ مسئولية الضبط بالشكل والفواصل، بإمعان التدبر فى توجيه السياق.

والكتاب يتميز فيه قسمان: تضمين كتاب ابن الصلاح وقد آثرنا ألاننقل على طبعتنا هذه بنقله، مع وجود متن ابن الصلاح كاملا فيها، واقتصرنا على القسم الثانى: محاسن السراج البلقينى عليه. وهى مميزة يؤمَن فيها اللبس والإدراج، إذ يبدأ عقب فقرات

---

(١) الإنباء: ٤٦٤/١، ومعه الدرر الكامنة، وذيل ابن فهد لتذكرة الحفاظ: ١٨٤، والشذرات ٣٤١/٦. أبوه «شمس الدين محمد بن سالم بن عبدالرحمن بن عبدالجليل الدمشق الحنبلى الفقيه المفتى العالم العامل، انتقل إلى مصر فنزل فى مدارس الحنابلة ودرس بمدرسة السلطان حسن بالقاهرة. توفى فى شعبان سنة ٧٧٧ هـ.

وعم الصلاح الحنبلى «عبدالجليل بن سالم بن عبدالرحمن بن عبدالجليل، نجم الدين الحنبلى الفقيه، من أعيانهم بمصر، توفى بالقاهرة فى شهر ربيع الأول سنة ٧٦٨ هـ.

التضمين بقوله: فائدة، أو: زيادة، أو: فائدة وزيادة. ويختم كلا منها بكلمة «انتهت»

ولأذكر أن زميلا كريما من أبنائى علماء القرويين، ودَّ لو أننى قدمت كتاب السراج البلقينى كاملاً، فلا يُعترض علىَّ بأن قدَّمتُ شطر الكتاب دون سائره.

وذلك ما اتقيتُه بأن قيَّدتُ عنوان مطبوعتى بمحاسن الاصطلاح، فلا يَردُ عليه ما لم أذكره فى العنوان: (وتضمين كتاب ابن الصلاح). الذى أغنى عنه وجود متن ابن الصلاح كاملاً أعلى المحاسن.

ويختلف الأمر ههنا، عما فى كتاب (التقييد والإيضاح) المطبوع كاملا مع متن ابن الصلاح بتمامه أعلاه، فذلك من تصرف الناشر للطبعة السلفية عن الطبعة الهندية. وقد ذكر معها مخطوط دار الكتب المصرية، رقم ٢٥٣٣٧/ب) ومتن ابن الصلاح فيه، كما فى الأصل الذى صُوِّر منه (رقم ٣٦ مصطلح حديث) مدرج فى متن التقييد والإيضاح، غير مستقل عنه.

بالله تعالى أستعين، عليه توكلت وإليه أنيب.

* * *

صفحات مصوَّرة من المخطوطات



بسم الله الرحمن الرحيم

﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا من لَّدُنك رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾[1]

الحمد لله الهادى من استهداه، الواقى من اتقاه، الكافى مَن تحرى رضاه، حمدًا بالغًا أَمَدَ التمام ومنتهاه. والصلاة والسلام الأكملانِ على نبينا والنبيين وآلِ كلٍّ، ما رجا راج مغفرته ورُحْماه. آمين آمين.

هذا وإن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة. يحبه ذكور الرجال وفحولتهم، ويعنى به محققو العلماء وكَمَلتهم، ولا يكرهه من الناس إلا رُذَالتهم وسفلتهم. وهو من أكثر العلوم تولُّجًا فى فنونها لاسيما الفقه الذى هو إنسان عيونها. ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفى الفقهاء، وظهر الخلل فى كلام المُخِلِّين به من العلماء.

ولقد كان شأن الحديث فيما مضى عظيمًا، عظيمة جموعُ طلبته، رفيعة مقاديرُ حُفاظِه وحَمَلتِه. وكانت علومه بحياتهم حَيَّة، وأفنان فنونه ببقائهم غضة، ومغانيه بأهله آهلة. فلم

---

(١) تلتقى نسخنا جميعًا ابتداء من هذه الآية الكريمة التى يستهل بها المتن كما أملاه «ابن الصلاح» وقبلها ديباجة باسم الشيخ، نصها فى (ص): [بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله حمد الشاكرين. هذا ما أملى شيخنا ومولانا الفقيه الإمام العلامة الحافظ الضابط المتقن، حجة الحفاظ والعلماء، مفتى الفرق: تقى الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن أبى نصر الشهرزورى الشافعى المعروف بابن الصلاح ـ متع الله الإسلام والمسلمين بطول بقائه ـ فى يوم الجمعة السابع من شهر رمضان المبارك لسنة ثلاثين وستمائة بدار الحديث الملكية الأشرفية بمحروسة دمشق، أثاب الله تعالى منشئها الجنان وتغمده بالمغفرة والرضوان آمين].

وفى (ز): بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم أعن ويسر يا كريم.

[قال شيخنا الإمام العالم الفاضل العامل المفتى الحافظ، تقى الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبى نصر النصرى الشهرزورى الشافعى، عرف بابن الصلاح، رضى الله عنه. وتلا: ﴿ربَّنا آتِنَا مِنْ لَدنْكَ رحْمةً وهَيِّئ لنا مِنْ أمْرنا رشَدًا﴾.

ومثلها فى (هـ) مع تفاوت يسير.

يزالوا فى انقراض، ولم يزل فى اندراس، حتى آضت به الحال إلى أن صار أهله إنما هم شِرْذِمة قليلة العَدد، ضعيفة العُدد، لا تُعنَى على الأغلب فى تحمله بأكثر من سماعه غُفْلاً، ولا تتعنى فى تقييده بأكثر من كتابته عُطْلا، مُطَّرحين علومَه التى بها جلَّ قدرُه، مباعدين معارفه التى بها فخم أمره. فحين كاد الباحث عن مشكله لا يُلفى له كاشفًا، والسائل عن علمه لا يلقى به عارفًا، مَنَّ الله الكريم، تبارك وتعالى وله الحمدُ أجمع، بكتاب معرفة أنواع علم الحديث هذا الذى أباح بأسراره الخفية، وكشف عن مشكلاته الأبيَّة، وأحكم معاقده وقَعد قواعده، وأنار معالمه، وبيَّن أحكامه، وفصَّل أقسامه، وأوضح أصوله، وشرح فروعَه وفصوله، وجمع شتاتَ علومه وفوائده، وقنص شوارد نُكَتِه وفرائده. فالله العظيمَ - الذى بيده الضر والنفع والإعطاء والمنع - أسأل، وإليه أضرع وأبتهل، متوسلا إليه بكل وسيلة، متشفعًا إليه بكل شفيع، أن يجعله مَلِيًّا بذلك وأملى[1]، وافيًا بكل ذلك وأوفى، وأن يعظم الأجر والنفع به فى الدارين، إنه قريب مجيب. وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.*

(١) فى تقييد العراقى: [قوله: أن يجعله - الله - مليًّا بذلك وأملى، وفيًّا بكل ذلك وأوفى. استعمل المصنف هنا «مليًّا وأملى» بغير همز على التخفيف وكتبه بالياء لمناسبة قوله: وفيًّا وأوفى. وإلا فالأول مهموز من قولهم: ملؤ الرجل، بضم اللام وبالهمز: أى صار مليئًا، أى ثقة. وهو مليء بَيِّنُ الملاء والملاءة، ممدودان. قاله الجوهرى. والله أعلم] وقوبل على تقييد العراقى بدار الكتب المصرية (خط ٣٦ مصطلح حديث).

* محاسن الاصطلاح:

«بسم الله الرحمن الرحيم، ربِّ يَسِّرْ. الحمد لله الذى منح أهل الحديث خدمة السنة، وأظهر لهم من أنواع علومها ما عظمت به المنة. والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء محمد المبعوث لجميع الإنس والجنة، وعلى من تبعهم فتوصل بآثارهم إلى بحبوحة الجنة. أما بعد فإن من أهم ما يعتنى به الطالب ويرغب فيه الراغب، معرفة أنواع علوم الحديث. ولقد تكلم على ذلك جمع من العلماء فى القديم والحديث، ومن أحسنها جمعًا وأكثرها نفعًا وأعظمها وقعًا، كتاب الحافظ العلامة أبى عمرو ابن الصلاح، الذى أظهر فيه معظم الاصطلاح. قصدت اختصاره لأقتفى آثاره، مع الإشارة إلى زيادات مهمة، وإيضاح أمور ملمة، بحيث يكون كالشرح له، من جهة بسطٍ وتنبيه على ما أغفله. وأتحرى عبارته=

وهذه فهرسة[١] أنواعه:

فالأول منها : معرفة الصحيح من الحديث.
الثانى : معرفة الحسَن منه.
الثالث : معرفة الضعيف منه.
الرابع : معرفة المسنَد.
الخامس : معرفة المتصل.
السادس : معرفة المرفوع.
السابع : معرفة الموقوف.
الثامن : معرفة المقطوع ـ وهو غير المنقطع.
التاسع : معرفة المرسَل.
العاشر : معرفة المنقطع.
الحادى عشر : معرفة المُعْضَل.
ويليه تفريعات: منها فى الإسناد المُعَنْعَن، ومنها فى التعليق.
الثانى عشر : معرفة التدليس، وحكم المدلَّس.
الثالث عشر : معرفة الشاذ.
الرابع عشر : معرفة المنكَر.

(١) من (غ، ع) بتاء مربوطة. وفى (ص، ز): [فهرست] وعلى هامش (ز) حاشية نصها: [تكتب فهرست بتاء مجرورة مثناة. من فوق. وأما كتابتها بالهاء فقط، قال فى الإفصاح لابن حجر: الصواب أنها بالتاء المثناة وقوفا وإدغاما، وربما وقف عليها بعضهم بالهاء وهو خطأ. قال صاحب تثقيف اللسان: فهرست، بإسكان السين، والتاء فيه أصلية، ومعناها فى اللغة: جملة العدد للكتب، لفظه «فارسته»، قال: واستعمل الناس منها: فَهَرسَ الكتبَ يفهرسها فهرسة، مثل دحرج، وإنما الفهرست: اسم جملة العدد والفهرسة المصدر، كالفذلكة، يقال: فَذْلَكَ الحسابَ، إذا وقف على جملته. انتهى].

=أو معناها، وأتوخى أن لا أزيل الحكايات والتواريخ عن لفظها ومعناها. وسميته (محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح) والمرجو من الله تعالى أن يكثر النفع به، وأن يظهر لقاصد هذه الأنواع جواهر مطلبه، وأن يفتح علينا من عطائه الجزيل، فهو حسبنا ونعم الوكيل.» ١/و

الخامس عشر : معرفة الاعتبار والمتابَعات والشواهد.
السادس عشر : معرفة زيادات الثقات وحكمها.
السابع عشر : معرفة الأفراد.
الثامن عشر : معرفة الحديث المُعَلَّل.
التاسع عشر : معرفة المضطرب من الحديث.
العشرون : معرفة المدرج فى الحديث.
الحادى والعشرون : معرفة الحديث الموضوع.
الثانى والعشرون : معرفة المقلوب.
الثالث والعشرون : معرفة صفة مَنْ تُقبَلُ روايتُه، ومن تُرَدُّ روايتُه.
الرابع والعشرون : معرفة كيفية سماع الحديث وتحمُّله.
وفيه بيان أنواع الإِجازة، وأحكامها، وسائر وجوه الأخذ والتحمل، وعِلم جَمٌّ.
الخامس والعشرون : معرفة كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده. وفيه معارف مهمة رائقة.
السادس والعشرون : معرفة كيفية رواية الحديث، وشرط أدائه وما يتعلَّقُ بذلك. وفيه كثير من نفائس هذا العلم.
السابع والعشرون : معرفة آداب المحدِّث.
الثامن والعشرون : معرفة آداب طالب الحديث.
التاسع والعشرون : معرفة الإِسناد العالى والنازل.
الموفى ثلاثين : معرفة المشهور من الحديث.
الحادى والثلاثون : معرفة الغريب والعزيز من الحديث.
الثانى والثلاثون : معرفة غريب الحديث.
الثالث والثلاثون : معرفة المُسَلسَل.
الرابع والثلاثون : معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه.
الخامس والثلاثون : معرفة المُصَحَّف من أسانيد الأحاديث ومتونها.
السادس والثلاثون : معرفة مختلف الحديث.
السابع والثلاثون : معرفة المزيد فى مُتَّصِل الأسانيد.

الثامن والثلاثون : معرفة المراسيل الخفىِّ إرسالُها.

التاسع والثلاثون : معرفة الصحابة رضى الله عنهم.

الموفى أربعين : معرفة التابعين، رضى الله عنهم[١].

الحادى والأربعون : معرفة الأكابر[٢] الرواة عن الأصاغر.

الثانى والأربعون : معرفة المدبَّج، وماسواه من رواية الأقران بعضِهم عن بعض.

الثالث والأربعون : معرفة الإخوة والأخوات من العلماء والرواة.

الرابع والأربعون : معرفة رواية الآباء عن الأبناء.

الخامس والأربعون : عكس ذلك: معرفة رواية الأبناء عن الآباء.

السادس والأربعون: معرفة من اشترك فى الرواية عنه راويان: متقدم، ومتأخر، تباعد ما بين وفاتيهما[٣].

السابع والأربعون : معرفة مَن لم يرو عنه إلا راوٍ واحدٌ.

الثامن والأربعون : معرفة من ذُكِر بأسماءٍ مختلفة أو نعوتٍ متعدّدة.

التاسع والأربعون : معرفة المفردات من أسماء الصحابة والرواة والعلماء.

الموفى خمسين : معرفة الأسماء والكُنَى.

الحادى والخمسون : معرفة كُنَى المعروفين بالأسماء، دون الكنَى.

الثانى والخمسون : معرفة ألقاب المحدِّثين.

الثالث والخمسون : معرفة المؤتلِف والمختلِف.

الرابع والخمسون : معرفة المتفق والمفترق[٤].

الخامس والخمسون : نوع يتركب من هذَين النوعين[٥].

السادس والخمسون: معرفة الرواة المتشابهين فى الاسم والنسب، المتمايزين بالتقديم والتأخير فى الابن والأب.

---

(١) سقط [رضى الله عنهم] من متن (غ) وأضيف بهامشه لَحَقًا مع بيان المخرج.

(٢) فى متن (غ، ع، ز): [أكابر] وما هنا من (ص) وهامش (غ).

(٣) من (ص، ز، ع) وموضعه فى (غ) مثقوب من أثر البلى.

(٤) من هنا يبدأ سقط مقداره نحو ورقة من نسخة (غ) فنقل من (ع، ز).

(٥) من هنا يبدأ سقط من (ص) مقداره نحو اثنتين وعشرين صفحة من المطبوعة. مع توالى التصفيح. نقلناه من نسخة (ع، ز).

السابع والخمسون : معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم.
الثامن والخمسون : معرفة الأنساب التى باطنها على خلاف ظاهرها.
التاسع والخمسون : معرفة المبهَمات.
الموفى ستين : معرفة تواريخ الرواةِ فى الوفياتِ وغيـرِها.
الحادى والستون : معرفة الثقاتِ والضعفاء من الرواة.
الثانى والستون : معرفُة من خَلَّطَ فى آخرِ عُمرِه من الثقات.
الثالث والستون : معرفة طبقاتِ الرواةِ والعلماء.
الرابع والستون : معرفة الموالى من الرواةِ والعلماء.
الخامس والستون : معرفة أوطانِ الرواةِ وبلدانهم.

وذلك آخرها، وليس بآخرِ الممكن فى ذلك، فإنه قابلٌ للتنـويع إلى مـا لا يُحصى، إذ لا تُحْصَى أحوالُ رُواةِ الحديث وصفاتُهم، ولا أحوالُ متونِ الحديث وصفاتها، وما من حالة منها ولا صفة إلا وهى بصدَدِ أن تُفرَدَ بالذكرِ وأهلُها، فإذا هى نوعٌ على حالهِ، ولكنه نَصَبٌ من غير أَربٍ، وحسبُنا الله ونعم الوكيل*.

---

* محاسن الاصطلاح:

«هكذا رتب الشيخ أبو عمرو، رحمه الله، وقال: إن ذلك ليس بآخر الممكن، فإنه قابل للتنويع لم لا يحصى. ولو أن الشيخ ذكر كل نوع بجانب ما يليق به لكان أحسن، كأن يذكر بجانب المسند، المنقطع والمرسل والمعضل. وأيضًا فقد ذكر أمورًا يمكن تداخلها. ولكنا نُجرى الحال على ما ذكره، مع التنبيه على الفوائد والإشارات للزوايد إن شاء الله تعالى. وزدنا فى الأنواع خمسة، تكملة للسبعين، كما يظهر ذلك ويبين، وهى: رواية الصحابة بعضهم عن بعض، رواية التابعين بعضهم عن بعض، معرفة من اشترك من رجال الإسناد فى فقه أو بلد أو إقليم أو غير ذلك، معرفة أسباب الحديث، التاريخ المتعلق بالمتون، وذلك ما ينفع فى الفنون. وأسأل الله التوفيق لمسلك التحقيق» ١/وجه.

- وانظر خطبة ابن حجر، لشرح النخبة.

النوع الأول من أنواع علوم الحديث

معرفة الصحيح من الحديث

اعلمْ، علمك الله وإياى، أن الحديثَ عند أهلِه ينقسمُ إلى: صحيح، وحسَن، وضعيف*.

أما الحديثُ الصحيح فهو: الحديثُ المسنَدُ الذى يتصل إسنادهُ بنقلِ العدْلِ الضابِط عِن العَدْلِ الضابط، إلى منتهاه؛ ولا يكون شاذًا ولا مُعَلَّلا.

وفى هذه الأوصاف، احترازٌ عن المرسَل والمنقطع والمعضَل والشاذ، وما فيه عِلَّةٌ قادحة، وما فى راويه نوعُ جرحٍ، وهذه أنواع يأتى ذكرُها إن شاء الله تبارك وتعالى.

فهذا هو الحديثُ الذى يُحكَم له بالصحة، بلا خلافٍ بين أهلِ الحديث.

---

* **محاسن الاصطلاح:**

«فائدة: اصطلاح المحدِّثين فى التسمية يزيدُ على ذلك كما سبق. وفى نفس الأمر، ليس إلا صحيحٌ ومقابِلُه. ولعل المراد بالانقسام المذكور، الاصطلاحيُّ بالنسبة إلى المراتب فى الاحتجاج وعدمه فى الجملة، وما يأتى بعد ذلك تفصيلٌ لهـذه الجملة. وسيأتى فى نـوع «الحسَن» أن طائفة درجَتْه مع «الصحيح» وذِكرُ العـدالةِ والضبطِ يُخـرِجُه. انتهت» ١/ظهر.

- وانظر (التقييد والايضاح): ١٨-١٩ من المطبوعة ونخبة الفكر: ١٩، وتوضيح تنقيح معانى الآثار: ١/١٨ وننبه هنا إلى أن متن المقدمة. مشحون بأعلام الرواة والمحدثين والحفاظ والنظار النقاد والمصنفين فى علوم الحديث. ومعه متن المحاسن بأعلامه، بحيث تضيق الهوامش عن التعريف بالأعلام، فعرفنا بهم فى فهـرس الأعلام، إلا ما تدعو الضرورة إلى التعريف به على هامش المتن.

وقد يختلفون فى صحة بعض الأحاديث لاختلافهم فى وجودِ هذه الأوصافِ فيه، أو لاختلافهم فى اشتراطِ بعضِ هذه الأوصاف[1]، كما فى المرسَل*.

ومتى قالوا: «هذا حديث صحيح» فمعناه أنه اتصل سَنَدُه، مع سائر الأوصافِ المذكورة.

وليس من شَرْطِه أن يكونَ مقطوعًا به فى نفسِ الأمر، إذ منه ما ينفردُ بروايتِه عَدْلٌ واحد، وليس من الأخبار التى أجمعت الأمة على تلقيها بالقبول.

وكذلك إذا قالوا فى حديث: «إنه غير صحيح» فليس ذلك قطعًا بأنه كذِبٌ فى نفسِ الأمر، إذ قد يكون صِدْقًا فى نفس الأمر، وإنما المرادُ به أنه لم يصح إسناده على الشرطِ المذكور. والله أعلم.

فوائد مهمة:

إحداها: الصحيحُ يتنوع إلى متَّفَقٍ عليه ومختلَفٍ فيه، كما سبق ذكره. ويتنوعُ إلى مشهورٍ وغريب، وبين ذلك. ثم إن درجاتِ الصحيح تتفاوتُ فى القوة بحسَبِ تمكُّنِ الحديث من الصفات المذكورةِ التى تنبنى الصحةُ عليها، وتنقسم باعتبار ذلك إلى أقسام يستعصى إحصاؤها على العادِّ الحاصِر. ولهذا نرى الإمساكَ عن الحُكم لإسنادٍ أو حديثٍ بأنه الأصَحُّ على الإطلاق[2]. على أن جماعةً من أئمة الحديثِ خاضوا غَمرة ذلك، فاضطربت أقوالُهم:

(١) انظر تقييد العراقى: ٢١ وتبصرته: ١/١٥.

(٢) بهامش (ز) حاشية: [قال الشيخ علاء الدين التركمانى فى مختصره لهذا الكتاب: والمختار ألا يطلق فى إسناد أنه أصح الأسانيد].

* **المحاسن:** فى تضمين البلقينى: كما فى المرسل والشاذ. يليه:

«فائدة وزيادة: لايقال: لم يقل أحدٌ إن الشاذَّ صحيح؛ لما سنبين فى موضعه.

ومن يقبل المرسَل لايشترط ما يخرجه؛ ومن لايقبله من الفقهاء والأصوليين، لايعتبر كثيرًا من العلل التى يعتبرها المحدِّث، بل القادحُ عنده ما نافَى العدالة أو الضبط، فتعريفُ الصحيح عنده: ما اتصل إسنادُه بنقل العدلِ الضابط. انتهى» ١/ظ.

فروينا عن «إسحٰقَ بنِ راهَويه» أنه قال: "أصح الأسانيدِ كلِّها: الزهريُّ عن سالم عن أبيه[١]" وروينا نحوَه عن «أحمدَ بنِ حنبل». وروينا عن «عمرِو بن على الفلاس» أنه قال: "أصح الأسانيد: محمد بن سيرين عن عَبِيدةَ[٢] عن على". وروينا نحوَه عن «على ابن المدينى» ورُوِى ذلك عن غيرِهما.

ثم منهم من غَيَّرَ الراوى عن «محمد»[٣] وجعله «أيوبَ السَّخْتِيانى»[٤]، ومنهم من جعله «ابنَ عون»[٥].

وفيما نرويه عن «يحيى بن معين» أنه قال: "أجودُها: الأعمشُ[٦]، عن إبراهيمَ عن علقمة، عن عبدالله"*. وروينا عن «أبى بكر بنِ أبى شيبة» أنه قال:

(١) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما.

(٢) بهامش (ز) [بكسر الباء وإسكان الياء: وهو عبيدة بن عمرو السلمانى، يروى عن على بن أبى طالب. قال أبو على فى تقييد المهمل: السلمانى، بإسكان اللام، بطن من مراد. وأهل الحديث يروونه بفتح اللام-تمت].
فى (تقييد المهمل وتمييز المشكل) لأبى على الغسانى: «.. وقال على ابن المدينى: هو عبيدة بن قيس بن مسلم السلمانى حى من مراد. ويقال: سلمان فى قضاعة، هكذا قال محمد بن حبيب فى نسبه: سلمانى، بإسكان اللام. وأهل الحديث يروونه بفتح اللام. وعبيدة هذا، من أصحاب على وابن مسعود رويا له.» يعنى الشيخين. (١١٠ أ مصورة معهد المخطوطات بالقاهرة) مع مختلف أنساب القبائل ومؤتلفها لابن حبيب: باب سلمان.

(٣) محمد بن سيرين. والذى غيَّر الراوى عنه بعبيدة بن عمرو السلْمانى ـ عن على رضى الله عنه ـ هو ابن المدينى عند الحاكم. وقابل على العراقى فى (التبصرة ١/٢٨).

(٤) على هامش (ز): [نسبة إلى بيع الجلود] وفى (اللباب ١/١٠٨ بيروت) والضبط منه: نسبة إلى عمل السّختيان وبيعه، هو الجلود الضانية ليست بأدم.

(٥) على هامش (ز): [ابن عون، اسمه عبد الله] أبو عون البصرى الحافظ (ع).

(٦) الأعمش، سليمان بن مهران الكاهلى، أبو محمد الكوفى، عن إبراهيم بن يزيد النخعى، أبى عمران الكوفى. عن علقمة بن قيس النخعى، أبى شبل الكوفى ـ والثلاثة حديثهم عند الستة ـ عن عبد الله بن مسعود الهذلى: أبى عبد الرحمن الكوفى رضى الله عنه.

* **محاسن البلقينى:**

«زيادة: فى كتاب الحاكم: قال إنسانٌ ليحيى لما قال ذلك: الأعمشُ مثلُ الزهرى؟ فقال: برئتُ من الأعمش أن يكون مثلَ الزهرى يرى العرضَ والإجازةَ، وكان يعمل لبنى أمية. وذكر «الأعمشَ» فمدحه وقال: فقير صبور مجانب للسلطان. وذكر علمَه بالقرآن وورَعَه. =

"أصح[١] الأسانيد كلها: الزهريُّ، عن عليِّ بن الحسين، عن أبيه، عن علي"*.

وروينا عن «أبي عبدِ الله البخاري» صاحبِ (الصحيح) أنه قال: "أصحُّ الأسانيد كلها: مالكٌ عن نافع عن ابنِ عمر."

وبَنَى «الإمامُ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي» على ذلك، أن أجلَّ الأسانيد: "الشافعيُّ عن مالكٍ، عن نافع، عن ابنِ عمر. واحتج بإجماع أصحابِ الحديثِ

---

(١) انتهى السقط من (غ).

= وما سبق عن «ابن المديني» ذكره «الحاكم» عنه بصيغة "أجود الأسانيد" وهو الذى غَيَّر «ابَن عونٍ، عن «ابن سيرين». وما سبق عن «أحمد بن حنبل» نقله عنه بصيغة: "أجود"؛ وكان ذلك دائرًا بين أحمد ويحيى وابن المديني في جماعةٍ معهم. وقال رجل منهم لم يعينه: "أجود الأسانيد شعبة، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن عامر أخي أم سلمة، عنها". ومن ذلك يُعلم أن الجودةَ يعبر بها عن الصحة. وفي (جامع الترمذي، في الطب): هذا حديث جيد حسن".

- قوبل على الحاكم في (معرفة علوم الحديث): ٥٤ والترمذي في جامعه، ك الطب، باب ما جاء في الحِمْيَة.

* المحاسن:

«زيادة. أسند عبدالغني في (الكمال) -في ترجمة الزهري- إلى النسائي أنه قال: أحسن أسانيد يُرْوَى عن رسولِ الله ﷺ أربعة: الزهريُّ عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي؛ والزهري عن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن عمر؛ وأيوبُ عن محمد بن سيرين عن عَبِيدة عن علي؛ ومنصورٌ عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ـ انتهت» ٢/و

- منصور بن المعتمر السلمي: أبو عتاب الكوفي (ع) عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة بن قيس النخعي.

على أنه لم يكن فى الرواة عن مالكٍ أجلُّ من الشافعى"*. رضى الله عنهم أجمعين. والله أعلم.

---

* **المحاسن:**

«فائدة وزيادة: لا يقال: القعنبى وابنُ وهب لهما القُعْدُدُ فى الرواية عن مالك؛ لأنا نقول: وأين تقع رتبتُها من رتبة الإمام الشافعى؟ وأبوحنيفة وإن روَى عن مالكٍ كما ذكره الدارقُطْنى، فلم تشتهر روايتُه عنه كاشتهارِ رواية الشافعى، رضى الله عنهم أجمعين.

ولا يقال فيما سبق من القول: فى الترجيح نظرٌ؛ لأن ذلك إنما هو بالنسبة إلى صحة السند إلى ذلك الصحابى الذى ذُكر، لا إلى صحة الأسانيد المطلقة كما أوضحه الحاكم؛ لأنا نقول: «الحاكم» نقل تلك الأمورَ كلها كما تقدم. ونقل عن «البخارى» بعد قوله: أصح الأسانيد كلها، مالك عن نافع عن ابن عمر: "أن أصح أسانيد أبى هريرة، أبوالزناد عن الأعرج عن أبى هريرة. ونقلْ «ابنُ بطةَ»[١] عن بعضِ شيوخه عن سليمانَ بن داود: أصح الأسانيد كلها، يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة".

واختار «الحاكم» بعد حكاية ذلك تخصيصَ الترجيح بمجالٍ فقال: أصحُّ أسانيد أهلِ البيت: جعفر بن محمد[٢] عن أبيه عن جَدِّه عن علىّ. إذا كان الراوى عن جعفر، ثقة. وأصح أسانيد الصدِّيق: إسماعيلُ بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن أبى بكر؛ وأصح أسانيد عمر بن الخطاب: الزهرى عن سالم عن أبيه عن جده؛ وأصح أسانيد المكثرين من الصحابة: لأبى هريرة: الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة؛ ولعبد الله بن عمر: مالكٌ عن نافع عنه، ولعائشة: عبيدُالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. عن القاسم بن محمد بن أبى بكر] عنها ـ وأسند إلى ابن معين=

---

(١) فى علوم الحاكم: «أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهانى عن بعض شيوخه عن سليمان بن داود..» ص ٥٤.

(٢) جعفر بن محمد الباقر بن على زين العابدين بن الحسين بن على بن أبى طالب، رضى الله عنهم. واستشكل ابن الوزير الصنعانى فى كونه أصح أسانيد أهل البيت، انظر بيانه والانفصال عنه فى (توضيح التنقيح ١/٣٣ ـ ٣٤).

....

= فى هذا السند ترجمة مشبكة بالذهب[١] - ومن أصح أسانيدها أيضًا: الزهريُّ عن عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشى عنها. وأصح أسانيد ابن مسعود: الثوريُّ عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم النخعى عن علقمة عن ابن مسعود؛ وأصح أسانيد أنَس: مالكٌ عن الزهرى عن أنس. وأصحُّ أسانيد المكيين: ابنُ عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر. وأصح أسانيد اليمانيين: معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة. وأثبت أسانيد المصريين: الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب، عن أبى الخير عن عُقبةَ بنِ عامر [الجهنى]. وأثبتُ أسانيدِ الشاميين: عبدُ الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن حسان بن عطية عن الصحابة. وأثبتُ أسانيدِ الخراسانيين: الحسين بن واقد عن عبدالله بن بُرَيْدةَ عن أبيه».

وهذا الذى اختاره «الحاكم» لا يرتد به ما تقدم من النقل عمن أطلق. ولم يذكر الحاكم الأصحَّ عن «علىٍّ» بالنسبة إلى الكوفة. وقال عبدُ الله بن أحمد، وذكر حديثًا رواه عن أبيه عن يحيى بن معين عن سفيان عن سليمان التيمي عن الحارث بن سُوَيد، فقال: قال أبى: ليس بالكوفة عن «على» أصحُّ من هذا. «وقال أبو حاتم الرازى» فى حديثِ مُسَدَّد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: كأنها الدنانيرُ. ثم قال: كأنك تسمعها من النبى ﷺ. انتهى.» ثم:

«زيادة» مقابلة لما تقدم: قال «الحاكم»: أوهى[٢] أسانيدِ أهل البيت: عمرو بن شمر عن جابر الجعفى عن الحارث الأعور عن على[٣]. وأوهى أسانيد الصديق: صدقة=

(١) قال الحاكم: «سمعت أبا بكر أحمد بن سلمان الفقيه يقول: سمعت جعفر بن أبى عثمان الطيالسى يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: عبيد الله بن عمر - بن حفص - عن القاسم عن عائشة: ترجمة مشبكة بالذهب.» معرفة علوم الحديث: ٥٥.

(٢) ما نقله البقلينى عن الحاكم هنا عن أوهى الأسانيد، منقول طرة على هامش (غ) أول النوع الثالث - معرفة الضعيف.

(٣) فى أوهى أسانيد أهل البيت:

«عمرو بن شمر، الكوفى»: ضعفاء البخارى، والنسائى، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم، والضعفاء والمتروكون للدار قطنى، وميزان الاعتدال للذهبى، ولسانه لابن حجر. =

....

=ابن موسى الدقيقى عن فرقد السَّبخى عن مُرَّةَ الطيب عن أبى بكر الصديق[١]. وأوهى أسانيدِ العُمريين: محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر عن أبيه عن جدِّه، فإن محمدًا والقاسم وعبدالله لا يُحتج بهم[٢]. وأوهى أسانيد أبى هريرة[٣]: السَّرىُّ بن إسماعيل، عن داود بن يزيد الأودى، عن أبيه عن أبى هريرة. وأوهى أسانيدِ عائشة[٤]: نسخةٌ عند البصريين عن الحارث بن شِبْل، عن أم النعمان الكندية، عن عائشة. وأوهى أسانيدِ ابن مسعود[٥]: شريكٌ، عن أبى فزارة، عن أبى زيد، عن عبدالله ـوليس بأبى فَزارة راشدِبن كَيْسانَ، فذاك كوفىٌّ ثقةـ وأوهى أسانيدِ=

= «جابر، بن يزيد الجعفى»: ضعفاء البخارى، وتاريخه. وضعفاء النسائى، والدارقطنى، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم، وتهذيب التهذيب (د ت ق).

«الحارث بن عبد الله الأعور»، أبو زهير الكوفى»: ضعفاء البخارى، وكُنَى مسلم، وضعفاء النسائى، والدارقطنى، والميزان وتهذيب التهذيب (٤).

(١) «صدقة بن موسى الدقيقى»:ضعفاء النسائى، والجرح والتعديل والميزان. وتهذيب التهذيب. (بخ د ت). عن «فرقد، بن يعقوب، السبخى» أبى يعقوب البصرى: ضعفاء البخارى، وكنى مسلم وضعفاء النسائى، والدارقطنى، والجرح والتعديل، والميزان وتهذيب التهذيب (ت ق). عن «مرة الطيب» بن شراحيل الهمدانى التابعى وهو موثق (ع) عن أبى بكر رضى الله عنه.

(٢) «محمدبن القاسم بن عبدالله بن عمربن حفص بن عاصم» علوم الحاكم: ٥٧.

وأبوه «القاسم»: ضعفاء البخارى، والنسائى، والجرح والتعديل والميزان، وتهذيب التهذيب (ق).

(٣) «السرى بن إسماعيل» الهمدانى الكوفى (ق): ضعفاء البخارى، وتاريخه، ضعفاء النسائى، والدارقطنى، الجرح والتعديل، وتهذيب التهذيب (ق). عن «داود بن يزيد الأودى» أبى يزيد الكوفى الأعرج: تهذيب التهذيب (بخ ت ق).

أبوه «يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود»، أبو داود الكوفى: تهذيب التهذيب (بخ ت ق).

(٤) الحارث بن شبْل» البصرى: ضعفاء البخارى، والدار قطنى، والجرح والتعديل، والميزان، ولسانه. عن «أم النعمان الأنصارية» التابعية.

(٥) شريك، عن «أبى فزارة العنزى، أدخله البخارى فى الضعفاء، يروى عن «أبى زيد» المخزومى مولاهم روى عن ابن مسعود، رضى الله عنه. ولا راوى لأبى زيد هذا، إلا أبوفزارة: انظرهما فى كُنى الجرح والتعديل (ت٢٠٨٥، ١٧٢١) وأبو زيد فى تهذيب التهذيب (د).

....

= أنس: داود بن المُحَبَّر بن قحذم،[١] عن أبيه، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس. وأوهى أسانيدِ المكيين[٢]: عبدُالله بن ميمون القداح عن شهاب بن خراش عن إبراهيم بن يزيد الخُوزى، عن عكرمةَ عن ابن عباس ـ ولعله أراد: إلى الخوزى؛ فالبخارى يحتج بعِكْرمةَ ـ وأوهى أسانيد اليمانيين[٣]: حفصُ بن عمر العدَنى عن الحكَم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس ـ فى هذا أيضًا ما تقدم، وهو يؤيده ـ وأوهى أسانيدِ المصريين[٤]: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بنِ سعد عن أبيه، عن جَدِّه عن قُرَّةَ بن عبدالرحمن، عن كل من روى عنه، فإنها نسخة كبيرة. وأوهى أسانيد الشاميين[٥]: محمد بن قيس المصلوب عن عبيدالله بن زَحْر، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن=

(١) «داود بن المحبر بن قحذم» الثقفى البكراوى، أبو سليمان البصرى نزيل بغداد: ضعفاء البخارى، والتاريخ، والجرح والتعديل، والدارقطنى، والميزان، وتهذيب التهذيب (قدق). عن أبيه «المحبر»: (الجرح والتعديل، باب محبر) عن: «أبان بن أبى عياش فيروز»، أبى إسماعيل البصرى: تهذيب التهذيب (خ م د س).

(٢) «عبدالله بن ميمون، بن داود، القداح. المخزومى المكى: ضعفاء البخارى والجرح والتعديل وتهذيب (ت).

«شهاب بن خراش» بن حوشب الشيبانى الحوشبى أبوالسلط الكوفى ثم الواسطى: تهذيب (د).

«إبراهيم بن يزيد الخُوزى» أبو إسماعيل المكى: ضعفاء البخارى، والتاريخ، وضعفاء النسائى، والدارقطنى، والجرح والتعديل، وتهذيب التهذيب (ت س).

«عكرمة» البربرى، مولى ابن عباس، من حفاظ التابعين وعلمائهم بالتفسير (ع).

(٣) «حفص بن عمر» بن ميمون العَدنى الصنعانى أبو إسماعيل الفَرْخ: ضعفاء البخارى والنسائى والدارقطنى، والجرح والتعديل. وتهذيب التهذيب (ق). عن:

«الحكم بن أبان» أبى عيسى العدنى، العابد: تهذيب التهذيب (ز ٤).

(٤) «أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد المصرى: الجرح والتعديل.

«الحجاج بن رشدين المصرى»: الجرح والتعديل.

«رشدين بن سعد أبو الحجاج المصرى»: ضعفاء البخارى والنسائى والدارقطنى، والجرح.

«قرة بن عبد الرحمن» المعافرى أبو محمد المصرى: تهذيب التهذيب (م ٤).

(٥) «محمد بن سعيد المصلوب» الأسدى الدمشقى، ذكروه بعدة أسماء وكنى، وفى التقريب أنهم قلبوه على مائة وجه ليخفى: ضعفاء البخارى والنسائى، والدارقطنى، والجرح والتعديل، وتهذيب التهذيب (ت ق).

عن «عُبَيدالله بن زَحْر» الضمرى الكنانى: الجرح والتعديل، تهذيب التهذيب (بخ ٤) وانظر الضعفاء والمتروكين للدارقطنى، الترجمة ٣٢٧. =

الثانية: إذا وجدنا فيما يُروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثًا صحيحَ الإسنادِ ولم نجدْه فى أحدِ (الصحيحين) ولا منصوصًا على صحته فى شىءٍ من مصنفات أئمة الحديث المعتَمدة المشهورة، فإنا لا نتجاسر على جَزْمِ الحُكم[1] بصحته*. فقد تعذر فى هذه

---

(١) فى (غ) طرة على الهامش: [قال النووى: والأظهر عندى جوازه لمن تمكَّن وقويت معرفته والله أعلم.] التقريب للنووى: ١٤٣/١. وقال الزين العراقى: «وما رجحه النووى هو الذى عليه عمل أهل الحديث. فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم لها تصحيحًا». وذكر منهم ثلاثة وعشرين من الحفاظ، من عصر ابن الصلاح إلى طبقة شيوخ العراقى. (التقييد والإيضاح: ٢٣).

= أبى أمامة. وأوهى أسانيد الخراسانيين[1]: عبد الله بن مليحة، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس. قال «الحاكم النيسابورى»: «وابن مليحة ونهشل نيسابوريان، وإنما ذكرتهما فى الجرحِ من بين سائر كورخراسان، ليُعَلَم أنى لم أُحابِ فى أكثر ما ذكرتُ[2]- انتهت» ٢ظ-٣ظ.

* **المحاسن:**

«فائدة: والمختارُ أن المتبحِّرَ فى هذا الشأن، له ذلك بطرقِه التى تظهر له. وقال النووى: الأظهرُ عندى جوازُه. انتهت» ٣/ظ.

= «على بن يزيد» بن أبى زياد الألهانى، أبو عبد الملك الدمشقى: ضعفاء البخارى والنسائى والدارقطنى، والجرح والتعديل، والميزان وتهذيب التهذيب (ت ق).

«القاسم» بن عبدالرحمن الأموى، مولاهم، الشامى أبو عبدالرحمن الدمشقى: تهذيب التهذيب (بخ ٤)، مع الجرح والتعديل.

(١) «عبد الله بن مليحة النيسابورى»: المعرفة للحاكم ٥٨. عن:

«نهشل بن سعيد» بن وردان البصرى، وسكن خراسان: ضعفاء البخارى والنسائى والدارقطنى، الجرح والتعديل، الميزان، تهذيب التهذيب (ق). عن:

«الضحاك» بن مزاحم الهلالى، أبى القاسم الخراسانى، التابعى المحدث المفسر: الجرح والتعديل، تهذيب التهذيب (٤).

(٢) المقابلة على (معرفة علوم الحديث للحاكم) فى أوهى الأسانيدِ ٥٦ - ٥٨.

الأعصارِ الاستقلالُ بإدراكِ الصحيح بمجردِ اعتبار الأسانيد، لأنه ما من إسنادٍ من ذلك إلا وتجد فى رجاله من اعتمد فى روايته على ما فى كتابه، عريًا عما يُشتَرط فى الصحيح من الحفظِ والضبطِ والإتقان؛ فآل الأمرُ إذًا فى معرفة الصحيح والحَسن، إلى الاعتمادِ على ما نَصَّ عليه أئمةُ الحديثِ فى تصانيفهم المعتَمَدة المشهورة التى يُؤمن فيها، لشُهرتِها، من التغيير والتحريف؛ وصار معظمُ المقصودِ بما يُتداوَل من الأسانيدِ خارجًا عن ذلك، إبقاءَ سلسلةِ الإسناد التى خُصَّت بها هذه الأمةُ، زادها الله شرفًا، آمين.

الثالثة: أولُ من صنف الصحيح*: «البخاريُّ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفى، مولاهم»[١]. وتلاه «أبو الحسين، مسلم بن الحجاج النيسابورى القُشَيرى، من أنفسِهم. و «مسلم» مع أنه أخذ عن «البخارى» واستفاد منه، يشاركه فى أكثرِ شيوخهِ. وكتاباهما أَصَحُّ الكتبِ بعد كتاب الله العزيز[٢]. وأما ما رُوِّيناه عن «الشافعى» رضى الله عنه من أنه قال: "ما أعلم فى الأرض كتابًا فى العلم أكثرَ صوابًا من كتابِ مالك" - ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ[٣] - فإنما قال ذلك قبل وجودِ كتابى البخارى ومسلم. ثم إن كتابَ البخارىَ أصحُّ الكتابين صحيحًا وأكثرهما فوائدَ[٤]. وأما ما رويناه عن

(١) على هامش (غ): [جد البخارى: «الأحنف» أسلم على يدى «يمان الجعفى» فهو مولى إسلام لا مولى عتاقة، والله أعلم].

(٢) [العزيز] ليست فى (ز).

(٣) انظره فى التمهيد لابن عبد البر (٧٦/١) وترتيب المدارك للقاضى عياض (٧٠/٢) ومقدمة الجرح والتعديل لابن أبى حاتم (١٢/١).

(٤) على هامش (غ) طرة: [عن ابن أبى جمرة فى مختصره عن البخارى: كان مجاب الدعوة وكان من الصالحين.. وقد قال من لقيته من القضاة ورجال... الذين كانت لهم الرحلة عمن لقوا من السادة المقر لهم بالفضل: إن كتاب البخارى ما كتب فى وقت شدة إلا فرجت، ولا ركب به فى مركب فغرق قط].

ابن أبى جمرة هو عبد الله بن سعد بن أبى جمرة الأندلسى (ت ٦٩٩هـ) وانظر مختصره للصحيح (بهجة النفوس) فى كشف الظنون (٥٥١/١ وسزجين ١٥٣/١).

---

* المحاسن:

«فائدة: المجرد يُخرج إيرادَ مثلِ: الموطأ، وتصنيفَ أحمدَ والدارمى. انتهت» ٣/ظ.

- يعنى بالمجرد، للصحيح وحده. وبتصنيف أحمد: مسند الإمام أحمد.

«أبي علي الحافظ النيسابوري أستاذِ الحاكم أبي عبدالله الحافظ» من أنه قال: "ما تحت أديم السماء كتابٌ أصحَّ من كتابِ مسلم بن الحجاج"[١] فهذا وقولُ من فضَّل من شيوخ المغرب كتابَ مسلم على كتابِ البخاري، إن كان المرادُ به أن كتابَ مسلم يترجَّحُ بأنه لم يمازجْه غيرُ الصحيح ـ فإنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديثُ الصحيحُ مسرودًا غيرَ ممزوج بمثلِ ما في كتابِ البخاري في تراجم أبوابه من الأشياء التي لم يسندْها على الوصفِ المشروطِ في الصحيح ـ فهذا لا بأس به[٢]؛ وليس يلزم منه أن كتابَ مسلمٍ أرجَحُ، فيما يرجع إلى نفس الصحيح، على كتابِ البخاري. وإن كان المرادُ به أن كتابَ مسلم أصحُّ صحيحًا، فهذا مردودٌ على من يقوله، والله أعلم*.

---

(١) في (غ) خرم. وما هنا من (ز، ع). وعلى هامش (غ). [لفظ أبي على الحسين بن على النيسابوري: "ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم في علم الحديث" كذا ذكره عنه أبو بكر بن ثابت الخطيب. وقال الشيخ أبو مروان الطُّبْني: كان من شيوخي من يفضّل كتاب مسلم على كتاب البخاري. وقال مسلمة بن قاسم القرطبي في تاريخه: "مسلم جليل القدر ثقة من أئمة المحدثين" وذكر كتابه في الصحيح فقال: "لم يضع أحد مثله" طرة: عياض] في خطبة الإكمال.

وقول أبي على النيسابوري/ الحسين بن على بن يزيد، حافظ الوقت: (٢٧٧ـ٣٤٩هـ) ذكره الخطيب بإسناده إلى أبي على في ترجمة مسلم بتاريخ بغداد (١٠١/١٢) وأبو بكر ابن نقطة، من طريق الخطيب، في ترجمة مسلم بالتقييد (ل ١٥٢) مصورة معهد المخطوطات. والحافظ السلفي بسنده إلى أبي عبد الله ابن منده، قال: سمعت أبا على الحسين بن على النيسابوري – وما رأيت أحفظ منه ـ يقول: – ما تحت أديم السماء».. فذكره. (فوائد حديثية ١٩/ب)

(٢) في برنامج التجيبي ٩٣: كان أبو محمد ابن حزم يفضل كتاب مسلم على كتاب البخاري، لأنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث السرد.»

نقله ابن حجر في هدى الساري ١٣، مع أقوال من فضلوا كتاب مسلم، وتعقبه لها في المفاضلة بين الصحيحين، بالفصل الثاني من هدى الساري (٩ ـ ١٤) وقابل عليه: (فتح المغيث ٢٨/١ وتدريب الراوي ٩٥/١).

---

* المحاسن:

«فائدة: توضَّح الردُّ أن البخاري اشترط في إخراجه الحديث في كتابه هذا: أن يكون الراوي ثبت عنده سماعُه من شيخه، ومسلم يكتفي بمجرد المعاصرة. واختص مسلم بجمع طرق الحديث في مكان. انتهت» ٤/و.

الرابعة: لم يستوعبا الصحيحَ فى صحيحيهما، ولا التزما ذلك. فقد رُوِّينا عن «البخارى» أنه قال: "ما أدخلتُ فى كتاب الجامع إلا ما صحَّ، وتركتُ من الصِّحاحِ لحالِ الطول[١]". وروينا عن «مسلم» أنه قال: "ليس كلُّ شىء عندى صحيحٍ، وضعته هاهنا - يعنى فى كتابه الصحيح - إنما وضعتُ هاهنا ما أجمعوا عليه"*[٢]

قال الشيخُ رضى الله عنه[٣]: أراد، والله أعلم، أنه لم يضع فى كتابه إلا الأحاديثَ التى وجد عنده فيها شرائطَ الصحيح المجمَعِ عليه، وإن لم يظهر اجتماعُها فى بعضِها عند بعضهم، ثم إن «أبا عبد الله بن الأخرم الحافظ» قال: "قلما يفوتُ البخاريَّ ومسلمًا مما يثبت من الحديث" - يعنى فى كتابيهما[٤].

ولقائلٍ أن يقولَ: ليس ذلك بالقليل، فإن (المستدرَك على الصحيحين: للحاكم

(١) شروط الأئمة لابن طاهر ٦٣/أ ومقدمة النووى لشرح مسلم ١٤/١ وهدى السارى: ١٣ وما بعدها.

(٢) قاله مسلم فى كتاب الصلاة من صحيحه، باب التشهد ح ٦٣: «وسئل عن حديث أبى هريرة، رضى الله عنه، فى صفة الصلاة فقال: هو صحيح. فسئل: لمَ لمْ تضعه ههُنا؟ فقال: ليس كل شىء عندى صحيح وضعته ههُنا، إنما وضعت ههُنا ما أجمعوا عليه».

ونقله ابن طاهر فى (شروط الأئمة: ٦٤/أ).

(٣) فى (ز، ع): [قلت].

(٤) قال النووى: «والصواب أنه لم يفت الأصولَ الخمسة إلا اليسير. أعنى: الصحيحين وسنن أبى داود والترمذى والنسائى». التقريب ٩٩/١.

---

* **المحاسن**:

«فائدة؛ نقل الحازمى لفظ البخارى، وفيه: "ما تركتُ من الصحاح أكثرُ"[١] وقيل: أراد مسلم بقوله: "ما أجمعوا عليه" أربعة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبى شيبة، وسعيد بن منصور الخراسانى. انتهت» ٤/و.

(١) الحازمى، أبو بكر، (شروط الأئمة) وانظر توضيح التنقيح (١٠١/١) وقال الحافظ ابن حجر: «وأما ما نقل عن أبى على النيسابورى.. فلم يصرح بكون كتاب مسلم أصح من صحيح البخارى، لأنه إنما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم، إذ المنفى إنما هو ما تقتضيه صيغة أفعل من زيادة صحة، ولم ينف المساواة. فإن قيل: العرف يقتضى فى قولنا: ما فى البلد أعلم من زيد؛ بنفى من يساويه أيضًا. قلنا: لا نسلم...» (النخبة: ٦١) وانظر معها (فتح المغيث للشمس السخاوى ٢٧/١ - ٢٩).

أبى عبدالله) كتابٌ كبير يشتمل مما فاتها على شىءٍ كثير، وإن يكن عليه فى بعضه مقالٌ فإنه يصفو له منه صحيحٌ كثير. وقد قال «البخارى»: "أحفظُ مائَة ألفِ حديثٍ صحيح، ومائتى ألفِ حديثٍ غير صحيح."[١] وجملةُ ما فى كتابه الصحيح، سبعُة آلافٍ ومائتان وخمسةٌ وسبعون حديثًا، بالأحاديث المكررة.[٢] وقد قيل إنها بإسقاط المكررة: أربعةُ آلاف حديث[٣]. إلا أن هذه العبارة قد يندرجُ تحتَهَا عندهم، آثارُ الصحابةِ والتابعين. وربما عُدَّ الحديثُ الواحدُ المروىُّ بإسنادين، حديثين*.

ثم إن الزيادَة فى الصحيح على ما فى الكتابين، يتلقاها طالبُها مما اشتمل عليه أحدُ المصنفاتِ المعتَمَدة المشتهرة لأئمةِ الحديث: «كأبى داود السجستانى، وأبى عيسى الترمذى، وأبى عبد الرحمن النسائى، وأبى بكر بن خُزَيمة، وأبى الحسنِ الدارقطنى» وغيرهم، منصوصًا على صحتِه فيها. ولا يكفى فى ذلك مجردُ كونِه موجودًا فى كتابِ أبى داود وكتاب الترمذى وكتاب النسائى، وسائر مَن جمع فى كتابه بين الصحيح وغيره؛ ويكفى مجردُ كونِهِ موجودًا فى كتبِ من اشترط منهم الصحيحَ فيما جمعه، ككتابَ

---

(١) ذكره محمد بن طاهر المقدسى فى (شروط الأئمة) ل ٦٣/أ بمجموع فوائد حديثية، خطية دار الكتب بالقاهرة.

(٢) قيد العراقى: «المراد بهذا العدد، الرواية المشهورة وهى رواية الفربرى. فأما رواية حماد بن شاكر فهى دونها بمائتى حديث. وأنقص الروايات رواية إبراهيم بن معقل - النسفى - فإنها تنقص عن رواية الفربرى بثلثمائة حديث». التقييد والإيضاح ٢٧، والتبصرة ١/٢٧.

(٣) فى تقييد العراقى: لم يذكر الشيخ عدد أحاديث مسلم. فقال النووى: هى بإسقاط المكررة، نحو أربعة آلاف]. مقدمة النووى لشرح مسلم: ١/٢١ والتقريب ١/١٠٤.

قال العراقى: ولم يذكر عدته بالمكرر، وهو يزيد على عدة كتاب البخارى لكثرة طرقه. وقد رأيت عن أبى الفضل أحمد بن سلمة، أنه اثنا عشر ألف حديث» (التقييد: ٢٧).

وعلى هامش (ز) [قال المؤلف: وهكذا صحيح مسلم، نحو أربعة آلاف حديث بإسقاط المكرر، فقد روينا عن أبى موسى الحافظ قال: كنت عند أبى زرعة الرازى، فجاء مسلم بن الحجاج فسلم عليه، فلما أن قام قلت: هذا جمع أربعة آلاف حديث فى الصحيح. فقال: لمن ترك الباقى؟ والله أعلم.]

---

* المحاسن:

«زيادة: ومسلم بإسقاط المكرر، نحو من أربعة آلاف. انتهت» ٤/ظ.

ابن خزيمة. وكذلك ما يوجد فى الكتبِ المخرَجة على كتابِ البخارى وكتابِ مسلم، ككتاب أبى عَوَانةَ الإسفرايينى، وكتابِ أبى بكر الإسماعيلى، وكتابِ أبى بكر البَرقانى وغيرها، من تتمةٍ لمحذوفٍ أو زيادة شرحٍ فى كثير من أحاديثِ الصحيحين. وكثيرٌ من هذا موجود فى (الجمع بين الصحيحين، لأبى عبد الله الحُمَيْدى).

واعتنى «الحاكم أبو عبد الله الحافظُ» بالزيادةِ فى عددِ الحديث الصحيح، على ما فى الصحيحين، وجمع ذلك فى كتابٍ سماه (المستدرَك) أودعه ما ليس فى واحدٍ من (الصحيحين)[1] مما رآه على شرطِ الشيخين، قد أخرجا عن رواته فى كتابيهما، أو على شرط البخارى وحده أو على شرطِ مسلمٍ وحده[2]، وما أدى اجتهادُه إلى تصحيحه، وإن لم يكن على شرطِ واحدٍ منهما. وهو واسعُ الخَطْوِ فى شرط الصحيح، متساهلٌ فى القضاء به. فالأَوْلَى أن نتوسطَ فى أمرِه، فنقول: ما حكم بصحتِه ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة، إن لم يكن من قبيلِ الصحيح، فهو من قبيلِ الحَسنِ يُحتَجّ به ويُعْمَلُ به، إلا أن تظهر فيه عِلَّةٌ توجب ضعفه[3]. ويقاربه فى حُكْمِه (صحيحُ أبى حاتم بنِ حِبَّانَ البُستى) رحمهم الله أجمعين*. والله أعلم.

(١، ٢) انظر تقييد العراقى وإيضاحه: (٢٩ ـ ٣٠) والتبصرة له: (٦٦/١).

(٣) على هامش (غ): [قال القاضى بدر الدين: قول ابن الصلاح: "هو من قبيل الحسن" فيه نظر، بل ينبغى أن ينظر فى أصله وسنده وسلامته، ثم يحكم عليه بحاله] من الحسن أو الصحة أو الضعف.

قال العراقى: «وهذا هو الصواب، إلا أن الشيخ أبا عمرو، رحمه الله، رأيه أنه قد انقطع التصحيح فى هذه الأعصار، فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه: والله أعلم». (التقييد والإيضاح: ٣٠).

وقوبل على (المنهل الروى، للبدر ابن جماعة) مجلة معهد المخطوطات بالقاهرة، عدد مايو ١٩٧٥م.

---

* المحاسن:

«فائدة وزيادة: ما صحَّحه «الحاكم» ولم يوجد لغيره تصحيحُه، ينبغى أن يُتوقَّفَ فيه، فإن فيه الضعيف والموضوعَ أيضًا. وقد بيَّن ذلك «الحافظُ الذهبى» وجمع جزءًا من الموضوعاتِ تقارب مائةَ حديثٍ. ومع ذلك، ففيه صحيحٌ قد خرَّجه البخارى ومسلم أو أحدُهما، لم يعلم به الحاكم.

و«ابن حِبَّانَ» ليس يقاربه، بل هو أصح منه بكثير. وكذلك صحيحُ ابنِ خزيمة.=

الخامسة: الكتب المخرَجة على كتاب البخارى أو كتاب مسلم، رضى الله عنهما، لم يلتزم مصنفوها فيها موافقتها فى ألفاظِ الأحاديث بعينها من غير زيادة ونقصان[١]، لكونِهم روَوا تلك الأحاديثَ من غير جهةِ «البخارى، ومسلم»، طلبًا لعُلُوِّ الإسنادِ،

(١) من المستخرجات عليها بلفظها: الجمع بين الصحيحين لعبد الحق، وشرح السنة للبغوى، ومختصر المنذرى. (توضيح التنقيح ٧٦/١).

= لا يقال: "شرطُ ابنِ حبانَ أن يكون الراوى ثقة غير مدلِّس، سمع مَن فوقه وسمع منه الآخذُ عنه، ولا يكون هناك إرسالٌ ولا انقطاع. وهذا دون شرط «الحاكم» من أن يخرج أحاديث جماعة كمن خرج لهم الشيخان" لأنا نقول: لم يوفِ بشرطِه. وإيرادُ كونِ الرجل لم يخرج له من استدرك عليه، لا يُلتفت إليه. لأنه لم يلتزم العينَ بل الشَّبه، ومع ذلك فلم يوجد ما شَرَطه. ويوجد فى (مسند الإمام أحمد) من الأسانيد والمتون شىء كثير ليس فى الصحيحين ولا فى السنن أيضًا، وهى أربعة: سنن أبى داود، والترمذى، والنَّسائى، وابن ماجَه. وكذلك يوجد فى (مسند البزار، وابن منيع، والمعاجم للطبرانى وغيره، ومسند أبى يعلى، والأجزاء) مما يتمكن العارفُ بهذا الشأنِ من الحكم بصحة كثير منه بعد النظرِ السديد، ويجوز له أن يحكم بالصحة كما تقدم. وقد كان «الحاكم، والخطيبُ البغدادى» يسميان كتابَ الترمذى: الجامعَ الصحيح. وكان «ابنُ السَّكَن، والخطيبُ» يقولان فى كتابِ السنن للنسائى: "إنه صحيح، وإن له شرطًا فى الرجال أشدَّ من شرطِ مسلم"[١].

وكل ذلك فيه تساهل، والأولُ غير مُسَلَّم لما فيه منَ الرجال المجروحين والأحاديثِ الضعيفة. وكان «الحافظ أبو موسى المدينى» يقول عن (مسند الإمام أحمد): إنه صحيح. وذلك مردودٌ، ففيه أحاديثُ كثيرةٌ ضعيفة. وسيأتى شىءٌ من ذلك بزيادةٍ أخرى فى ترتيب الاختصار. انتهى» ٥/و

(١) قال ابن طاهر: سألت الإمام أبا القاسم سعد بن على الزنجانى بمكة عن حال رجل من الرواة فوثقه. فقلت إن أبا عبد الرحمن النسائى ضعفه. فقال: يا بنى، إن لأبى عبد الرحمن فى الرجال شرطًا أشد من شرط البخارى ومسلم (شروط الأئمة ٦٧/أ ب) وانظر أبا القاسم الزنجانى الحافظ القدوة، نزيل الحرم، فى تذكرة الحفاظ ١١٧٤/٣ وفى وفيات سنة ٤٧١ هـ بالعبر.

وانظر تقييد العراقى (٣٠) وتبصرته (٥٥/١) وتدريب الراوى (١٠٩/١).

فحصل فيها بعضُ التفاوتِ فى الألَفاظ. وهكذا ما أخرجه المؤلفون فى تصانيفهم المستقلة: كالسُّنَنِ الكبير للبيهقى، وشرح السنة لأبى محمد البغوى، وغيرهما، مما قالوا فيه: "أخرجه البخارى أو مسلم." فلا يستفاد بذلك أكثر من أن البخارى أومسلما أخرج أصلَ ذلك الحديث، مع احتمالِ أن يكون بينهما تفاوتٌ فى اللفظ. وربما كان تفاوتًا فى بعضِ المعنى، فقد وجدتُ فى ذلك ما فيه بعضُ التفاوت من حيث المعنى.

وإذا كان الأمرُ فى ذلك على هذا، فليس لك أن تنقلَ حديثًا منها وتقول: "هو على هذا الوجه فى كتابِ البخارى أو كتابِ مسلم" إلا أن تقابِلَ لفظَه، أو يكونَ الذى خرَّجه قد قال: "أخرجه البخارى بهذا اللفظ." بخلافِ الكتب المختصرة مِن (الصحيحين) فإن مصنفيها نقلوا فيها ألفاظَ الصحيحين أو أحدِهما. غير أن (الجمع بين الصحيحين، للحميدى الأندلسى) منها، يشتمل على زيادةِ تتماتٍ لبعض الحديثِ، كما قدمنا ذكره، فربما نَقلَ من لا يميز بعضَ ما يجدُه فيه، عن الصحيحين أوأحدِهما، وهو مخطئٌ لكونِه من تلك الزيادات التى لا وجودَ لها فى واحدٍ من الصحيحين[١].

ثم إن التخاريجَ المذكورةَ على الكتابين يُستفاد منها فائدتان:[٢]

إحداهما: عُلوُّ الإسناد.

والثانيةُ: الزيادُة فى قدر الصحيح لما يقع فيها من ألفاظٍ زائدة وتتماتٍ فى بعضِ الأحاديث تثبت صحتُها بهذه التخاريج، لأنها واردةٌ بالأسانيد الثابتة فى الصحيحين

---

(١) نبه الصنعانى، فى (التوضيح) على أن أبا عبد الله الحميدى فى خطبة كتابه بيّن اصطلاحه فى هذه الزيادات، ووجه زيادتها. وأن الحافظ ابن حجر حققها فوجدها على ما بيَّن فى مصطلحه (توضيح التنقيح ٧٩/١).

(٢) على هامش (غ): [قال الشيخ محيى الدين فائدة ثالثة، وهى زيادة قوة الحديث]. وبمزيد تفصيل على هامش (ز): [وذكر النووى فى شرح مسلم: يستفاد ثلاث فوائد: علو الإسناد، وزيادة قوة الحديث بكثرة طرقه، وزيادة ألفاظ صحيحة مفيدة. قال: ثم إنهم لم يلتزموا موافقة اللفظ، لكونهم يروونها بأسانيد أخرى فيقع فى بعضها تفاوت، والله أعلم]. مقدمة النووى لشرح مسلم ٢٦/١.

وقال العراقى: «ولو قال إن هاتين الفائدتين من فائدة المستخرجات، كان أحسن. فإن فيها غير هاتين الفائدتين، فمن ذلك تكثير طرق الحديث ليرجح بها عند التعارض» التقييد: ٣٢ والتبصرة ٦٠/١.

وأضاف الصنعانى سبع فوائد للمستخرجات «لم يتعرض أحد لذكرها» فبلغ بها عشر فوائد (توضيح التنقيح ٧٤/١).

ثم قال: «وليست الزيادات على ما فى الصحيحين، كهما» (٧٧/١).

أو أحدِهما، وخارجةٌ من ذلك المخرج الثابت، والله أعلم[١].

السادسة: ما أسنده «البخارى ومسلم» رحمهما الله، فى كتابيهما بالإسنادِ المتصل، فذلك الذى حكما بصحتِه بلا إشكالٍ. وأما المعلَّق[٢] الذى حُذِف من مبتدإِ إسنادِه واحدٌ أو أكثر ـ وأغلبُ ما وقع ذلك فى كتاب البخارى، وهو فى كتاب [٥ / و] مسلم[٣] قليل جدًّا - ففي بعضِه نظَر. وينبغى أن نقولَ: ما كان من ذلك ونحوِه بلفظ فيه جزمٌ وحكمٌ به على من علَّقه عنه، فقد حكم بصحتِه عنه. مثالُه: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا؛ قال ابن عباس كذا؛ قال مجاهد كذا[٤]؛ قال عفان كذا؛ قال القعنبى كذا؛ روى أبو هريرة كذا وكذا؛ وما أشبه ذلك من العبارات، فكل ذلك حُكم منه على من ذكره عنه، بأنه قد قال ذلك ورواه، فلن يستجيز إطلاقَ ذلك إلا إذا صحَّ عنده ذلك عنه. ثم إذا كان الذى علَّق الحديثَ عنه دون الصحابةِ، فالحكمُ بصحته يتوقفُ على اتصالِ الإسنادِ بينه وبين الصحابى.

وأما ما لم يكن فى لفظه جَزْمٌ وحُكم، مثل: رُوِىَ عن رسولِ الله ﷺ كذا وكذا؛ أو: رُوِىَ عن فلانٍ كذا، أو: فى البابِ عن النبى ﷺ كذا وكذا؛ فهذا وما أشبَهه من الألفاظِ، ليس فى شيءٍ منه حكمٌ منه بصحةِ ذلك عمن ذكره عنه، لأن مثلَ هذه العبارات تُستعمَل فى الحديثِ الضعيفِ أيضًا. ومع ذلك، فإيرادُه له فى أثناء الصحيحِ، مُشعِرٌ بصحةِ أصلِه إشعارًا يؤنَسُ به ويُركَن إليه، والله أعلم.

ثم إن ما يتقاعدُ من ذلك عن شرطِ الصحيح قليل، يوجد فى (كتاب البخارى) فى مواضعَ من تراجم الأبوابِ دون مقاصدِ الكتابِ وموضوعِه الذى يُشعِر به اسمُه الذى سماه به وهو: (الجامع المسنَدُ الصحيح المختَصر من أمورِ رسول الله، ﷺ، وسُنَنِه وأيامِهِ)

---

(١) «بلغ السماع بقراءتى عليه» ابن الفاسى على هامش (غ).

(٢) فى (ز، ع): [وهو الذى].

(٣) يبدأ من هنا سقط فى (غ) ينتهى عند قوله [لقته الأمة بالقبول] فى المسألة السابعة. وما هنا من (ز) مقابلا على متن ابن الصلاح بالتقييد والإيضاح.

وانظر معلقات البخارى فى (هدى السارى: الفصل الرابع) وهى مرتبة على الأبواب. وانظر بيان المعلق القليل فى كتاب مسلم، فى مقدمة النووى لشرحه (١/١٦) وتقييد العراقى: ٣٢ وتوضيح التنقيح (١/١٣٦).

(٤) انظر تقييد العراقى: (٣٣).

وإلى الخصوص الذى بيَّناه يرجع مطلَقُ قوله: "ما أدخلتُ فى كتاب الجامع إلا ما صحَّ*"، وكذلك مطلَقُ قولِ «الحافظ أبى نصر الوائلى السِّجزى»: "أجمع أهلُ العلم، الفقهاء وغيرهم، أن رجلا لو حلَف بالطلاقِ أن جميعَ ما فى كتابِ البخارى مما رُوِىَ عن رسولِ الله ﷺ، قد صحَّ عنه، ورسولُ الله ﷺ قاله لا شكَّ فيه؛ لا يحنث، والمرأةُ بحالِها فى حبالته[1]". وكذلك ما ذكره «أبو عبدالله الحميدى» فى كتابه (الجمع بين الصحيحين) من قوله: "لم نجد من الأئمة الماضين، رضى الله عنهم أجمعين، مَن أفصح لنا فى جميع ما جمَعه بالصحةِ، إلا هذين الإمامين".

---

(١) على هامش (ز): [وكذا صحيح مسلم: قال إمام الحرمين: لو حلف إنسان بطلاق زوجته أن ما فى كتابى البخارى ومسلم مما حكما بصحته من قول النبى ﷺ، لما ألزمته الطلاق ولاحنثته، لإجماع المسلمين على صحتهما. ذكره النووى عنه فى (شرح مسلم). والله أعلم]. -مقدمة النووى١/١٦-١٩.
وانظر معه تخريج العلماء لقول إمام الحرمين أبى المعالى الجوينى، الفقيه الشافعى الأصولى، فى شروط الأئمة لابن طاهر (فوائد حديثية (١٩/ب) وتوضيح التنقيح ١/٩٩.

*** المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: فقد قال فى باب قول الله عز وجل: ﴿وكانَ عرْشُه علَى المَاءِ﴾: وقال الماجِشُون عن عبد الله بن الفضل عن أبى سلمة عن أبى هريرة: "فأكون أول من بعث". وقد أخرجه فى أحاديثِ الأنبياء عن ابنِ الفضل عن الأعرج عن أبى هريرة. وكذلك رواه مسلم والنسائى، وقال أبو مسعود الدمشقى: إنما يعرف هذا عن الأعرج -لا عن أبى سلمة-.

لأنا نقول: البخارى حافظ لا يُعترض عليه بمجرد أنا لم نجد ذلك - انتهت» ٦/و.

- انظر (باب: وكان عرشه على الماء) فى كتاب التفسير من صحيح البخارى (فتح البارى ٨/٢٤٤) وكتاب بدء الخلق، منه (فتح البارى ٦/١٨٧) وكتاب التوحيد (فتح البارى ١٣/٣٢٣).

وقابل على حديث أبى هريرة فى كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق، من صحيح مسلم (ح ٣/٢٢٧٨).

وقول أبى مسعود الدمشقى - الحافظ إبراهيم بن محمد بن عبيد، ت ٤٠٠ هـ- فى كتاب (أطراف الصحيحين): ابن حجر فى فتح البارى ١٣/٣٢٣.

فإنما المرادُ بكلٍّ ذلك مقاصدُ الكتاب وموضوعهُ وفنونُ الأبواب، دون التراجِم ونحوها، لأن فى بعضِها ما ليس من ذلك قطعًا، مثل قولِ «البخارى»: باب ما يذكر فى الفخذ: ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش[١]، عن النبى ﷺ: "الفخِذُ عورة[٢]". وقولِه فى أول بابٍ من أبوابِ الغسل: وقالَ بَهْزُ بنُ حكيم عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ: "الله أحقُّ أن يُستحيا منه[٣]" فهذا قطعًا ليس من شرطِهِ، ولذلك لم يورده "الحميدىُّ" فى جمعِهِ بين الصحيحين، فاعلم ذلك فإنه مهمٌّ خافٍ. والله أعلم*.

السابعة: وإذ انتهى الأمرُ فى معرفِة الصحيح إلى ما خرَّجه الأئمةُ فى تصانيفهم الكافلة بِبيان ذلك كما سبق ذكرُه، فالحاجةُ ماسَّةٌ إلى التنبيهِ على أقسامه باعتبارِ ذلك:

فأولُها : صحيحٌ أخرجه البخارى ومسلم جميعًا[٤].

الثانى : صحيحٌ انفرد به البخارى، أى: عن مسلم[٥].

---

(١) على هامش (ز) تراجم موجزة عن ابن عبد البر، لجرهد الأسلمى: (أفراد الجيم ١/٢٧٠ - ٣٥٥) ومحمد بن عبد الله، بن جحش الأسدى (الاستيعاب) باب محمد.

(٢) كتاب الصلاة، باب ما جاء فى الفخذ (مع فتح البارى ١/٢٣٥) وانظر تقييد العراقى: ٤٠.

(٣) صحيح البخارى، ك الطهارة، باب من اغتسل عريانًا وحده ومن تستر، والتستر أولى (مع فتح البارى ١/٢٦٦).

وبهز بن حكيم، بن «معاوية بن حيدة القشيرى، الصاحب».

(٤،٥) «انضمام مسلم إلى البخارى، لم يأت بزيادة تُقَوِّى رواية البخارى، بل من حيث صار له راويان فيما اتفقا على إخراجه، إسناده ومتنه معًا...

«وليس ما اتفقا عليه سواء، بل مراتب، منه متواتر ومشهور... وقد ينفرد البخارى بحديث له مخرج واحد، وينفرد مسلم بما تواتر. وإذنْ فليُحمَل ذلك على الأغلب». توضيح التنقيح (١/٨٧ ـ ٨٨)

---

* **المحاسن**:

فائدة، لا يقال: فقد ذكر أشياء بصيغة: (ويُذكَر) ثم يخرجها فى موضع آخر صححه. وفى موضع: (ورُوِىُ) مع أن بعضه يكون صحيحًا؛

لأنا نقول: لا يلزم من قولنا: إنه لا يكون صحيحًا، أن يكون حُكمًا بالضعف، بل المراد: لا دلالة له على الصحة بمجرد هذا اللفظ، وقد يكون صحيحًا. انتهت» ٥/ظ.

ـ وانظر فى (الفخذ عورة) سنن الدارقطنى ١/٢٢٤، ومشكل الآثار للطحاوى ٢/٢٨٣، وشرح معانى الآثار، له (١/٤٧٣).

الثالث : صحيح انفرد به مسلم، أى: عن البخارى.

الرابع : صحيح على شرطِهما، لم يُخرجاه.

الخامس : صحيح على شرطِ البخارى، لم يُخرجه.

السادس : صحيح على شرط مسلم، لم يخرجه[١].

السابع : صحيحٌ عند غيرهما، وليس على شرِط واحدٍ منهما.

هذه أمهاتُ أقسامِه، وأعلاها الأولُ، وهو الذى يقول فيه أهلُ الحديث كثيرًا: "صحيحٌ متَّفَقٌ عليه". يطلقون ذلك ويعنون به اتفاقَ البخارى ومسلم، لا اتفاقَ الأمة عليه. لكن اتفاقَ الأمة عليه لازمٌ من ذلك وحاصل معه، باتفاقِ الأمة على تلقى ما اتفقا عليه بالقبول.

وهذا القسمُ جميعُه مقطوع بصحته، والعلم اليقينى النظرىُّ واقع به، خلافًا لقولِ من نفى ذلك محتجًّا بأنه لا يفيد فى أصلِه إلا الظن وإنما تلقته[٢] الأمة بالقبول، لأنه يجبُ عليهم العملُ بالظن[٣] والظنُّ قد يخطىء.

وقد كنت أميلُ إلى هذا وأحسبه قويًّا، ثم بان لى أن المذهبَ الذى اخترناه أولا هو الصحيح، لأن ظنَّ من هو معصوم من الخطأ لا يخطىء، والأمةُ فى إجماعِها معصومةٌ من الخطأ[٤]. ولهذا كان الإجماعُ المُبْتَنَى على الاجتهاد حُجةً مقطوعًا بها. وأكثر إجماعات =

---

(١) بيان شرط البخارى وشرط مسلم، فى تبصرة العراقى (٦٥/١) نقلا عن (شروط الأئمة) للحازمى، ولابن طاهر المقدسى.

وانظر فى الأقسام الثلاثة الأولى، شروط الأئمة لابن طاهر (فوائد حديثية ٦٣/أ، ٦٥/ب).

(٢) انتهى السقط من (غ).

(٣) على هامش (ز): [قال فى (البرهان لإمام الحرمين) ما لفظه: "ثم أطلق الفقهاء القول بأن خبر الآحاد لا يوجب العلم ويوجب العمل، وهذا تساهل منهم. والمقطوع به أنه لا يوجب العلم ولا العمل، فإنه لو ثبت وجوب العمل مقطوعا به، لثبت العلم بوجوب العمل، وهذا يؤدى إلى إفضائه إلى نوع من العلم، وذلك بعيد؛ فإن ما هو مظنون فى نفسه يستحيل أن يقتضى علما مبتوتًا. فالعمل بخبر الواحد، مستند إلى الأدلة التى سنقيمها على وجوب العمل عند خبر الواحد، وهذا تناقُش فى اللفظ، ولسنا نشك فى أن أحدا من المحققين لا ينكر ما ذكرناه"].

قوبل على (البرهان: جـ١ المسألة ٥٣٨) ط الدوحة ١٤٠٠هـ.

(٤) فى (توضيح التنقيح ١٢١/١، ١٢٣): الأمة معصومة من الضلالة، والخطأ ليس بضلالة... =

العلماء كذلك. وهذه نُكتةٌ نفيسةٌ نافعة. ومن فوائدها: القولُ بأن ما انفرد به «البخارى أو مسلمٌ» مندرج فى قبيل ما يُقطَعُ بصحتِه لتلقى الأمةِ كلَّ واحدٍ من كتابيهما بالقبولِ، على الوجهِ الذى فصلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرفٍ يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحُفّاظِ كـ«الدارقطنى» وغيره، وهى معروفة عند أهلِ هذا الشأن[1]*، والله أعلم.

= ولا نكير فى الخلافيات.

وانظر مذهب ابن حزم فى الإجماع، فى (المحلى جـ١ الفقرات ٩٦-٩٨) ومذهب الزيدية فى الإجماع السكوتى: صورته وحجيته، وهل المعصوم الأمة أو مجتهدوها؟ (التوضيح ٩٤/١) وبيان الإمام الجوينى للإجماع وتصور وقوعه، وحجيته، وكيفية ثبوته، فى (البرهان: المسائل ٦١٨-٦٧٥) من المجلد الأول.

(١) أوردها الحافظ ابن حجر فى (الفصل الثامن، من هدى السارى: فى سياق الأحاديث التى انتقدها على الصحيح، حافظ عصره أبو الحسن الدارقطنى، وغيره من النقاد، وإيرادها حديثًا حديثًا على سياق الكتاب، وسياق ما حضر من الجواب عن ذلك).

وجملتها فى هذا الفصل، عشرة أحاديث ومائة، مع ما على مسلم منها. وقال بعد (الحديث العاشر بعد المائة): «هذا جميع ما تعقبه الحفاظ النقاد العارفون بعلل الأسانيد المطلعون على خفايا الطرق. وليس كلها أفراد البخارى بل شاركه مسلم فى كثير منها كما تراه واضحًا ومرقومًا عليه رقم مسلم (م) وعدة ذلك اثنان وثلاثون حديثًا. فأفراده - أى البخارى - منها ثمانية وسبعون فقط. وليست كلها قادحة، بل أكثرها الجوابُ عنه ظاهر والقدح فيه مندفع، وبعضُها الجوابُ عنه محتمل، واليسيرُ منه فى الجواب عنه تعسف كما شرحته مجملًا فى أول الفصل وأوضحته مُبيَّنًا فى أثر كل حديث منها»... (هدى السارى ٣٤٦ - ٣٨٣.)

ومجمل العدد مما خولف فيه البخارى ومسلم، فى شروط الأئمة لابن طاهر (٦٣/أ فوائد حديثية) وقابل على العدد فى هدى السارى، ما نقله السيوطى فى (تدريب الراوى ١٤٣/١) عن ابن حجر.

* **المحاسن:**

«فائدة وزيادة: قول النووى: وخالف فى ذلك المحققون والأكثرون عند عدم التواتر[1]. يؤيده أنه نقل عن «الشيخ أبى محمد بن عبد السلام» أنه عاب هذا =

(١) عبارة النووى: «وخالفه المحققون والأكثرون فقالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر».

التقريب ١٣١/١

وقال ابن حجر فى النخبة: «والخبر المُحْتَفُّ بالقرائن أنواع: منها ما أخرجه الشيخان فى صحيحيهما مما لم يبلغ حد التواتر، فإنه احتف به قرائن، منها: جلالتهما فى هذا الشأن وتقدمهما فى تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقى العلماء لكتابيهما بالقبول. وهذا التلقى وحده أقوى فى إفادة العلم النظرى، من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر»: ص٤١

....

= القول على ابن الصلاح، وقال إن المعتزلة يرون أن الأمةَ إذا عملتْ بحديثٍ اقتضى ذلك القطعَ بصحتِه، وهو مذهب رديء.

وما قاله ابنُ عبد السلام والنووى ومَن تبعهما ممنوعٌ، فقد نقل بعضُ الحُفَّاظ المتأخرين، رحمهم الله، عن جماعة من الشافعية كالاسفرائينى أبى إسحاق وأبى حامد والقاضى أبى الطيب وتلميذه أبى إسحاق الشيرازى؛ والسرخسى: من الحنفية؛ والقاضى عبد الوهاب من المالكية؛ وجماعةٍ من الحنابلة كأبى يعلى، وأبى الخطاب، وابن حامد، وابن الزاغونى؛ وأكثرِ أهلِ الكلام من الأشعرية وغيرهم، منهم ابن فورك، وأهلِ الحديث قاطبة. ومذهب السلف عامةً، أنهم يقطعون بالحديث الذى تلقته الأمة بالقبول. وفى (صفوة التصوف لابن طاهر المقدسى)، وذَكَر الصحيحين: أجمع المسلمون على ما أخرج فيهما أو ما كان على شرطهما".

وما سبق من الأقسام فى الصحيح، ذكر «الحاكم»[1] تقسيمًا غيره فقال: الصحيح من الحديث ينقسم إلى عشرة أقسام: خمسة متفق عليها، وخمسة مختلف فيها. فالأول: اختيار البخارى ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح الذى يرويه عن الصحابى المشهور راويان، ثم عن التابعى ثم تابع التابعى، كذلك إلى أحد الشيخين، والأحاديث المروية بهذا الشرط لا تبلغ عشرة آلاف. الثانى من الصحيح المتفق عليه: الحديث الصحيح بنقل العدول الضابطين، لكن ليس عن الصحابى فيه إلا راوٍ واحد. الثالث: الذى ليس عن التابعى فيه إلا راوٍ واحد. الرابع: الأفراد الغرائب التى يرويها الثقاتُ العدولُ ينفرد بها ثقةٌ من الثقات وليس لها طرقٌ مخرجة فى الكتب. الخامس: أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم، ولم تتواتر الروايةُ عن آبائهم عن أجدادهم إلا عنهم.

"وأما الخمسةُ المختلَف فيها: فالمرسَل صحيحٌ عند جماعة أهل الكوفة. والمدلِّس إذا لم يذكر سماعه، صحيح عند جماعة من الكوفيين. والخبرُ الذى يرويه ثقة من الثقات عن إمام فيسنده ويرويه عنه جماعة من الثقات فيرسلونه، وروايةُ محدِّث =

---

(١) فى (المدخل): شروط الأئمة (٦٤ ب).

الثامنة: إذا ظهر بما قدمناه انحصارُ طريقِ معرفةِ الصحيح والحَسَنِ، الآنَ، فى مراجعة الصحيحين وغيرِهما من الكتب المعتمدة، فسبيلُ من أراد العمل أو الاحتجاج بذلك، إذا كان ممن يسوغ له العملُ بالحديث أو الاحتجاجُ به لذى مذهب، أن يرجعَ إلى أصل قد قابله هو أو ثقةٌ غيرُه بأصولٍ صحيحة متعددةٍ مروية بروايات متنوعة، ليحصلَ له بذلك ـ مع اشتهارِ هذه الكتب وبُعدِها عن أن تُقصدَ[1] بالتبديل والتحريف ـ الثقةُ بصحة ما اتفقتْ عليه تلك الأصولُ. والله أعلم بالصواب[2].

❋ ❋ ❋

(١) هنا ينتهى المسقط من (ص) ويبدأ ما بعده من صفحة ٢/ب.

(٢) بالصواب: من (غ، ز، ع) وليست فى (ص).

وعلى هامش (غ)، بلغ السماع، فى المجلس السادس.

وانظر النووى فى مقدمة شرحه لمسلم (١/١٣ ـ ١٤) والعراقى فى التقييد ٤٣، والتبصرة (١/٨٢).

وقال الصنعانى فى (توضيح التنقيح) إن المقابلة على الأصول وجادة. والكلام هنا فى النقل لا العمل، فلهم فى العمل شرائط غير شرائط الرواية (١/١٥٢).

= صحيح السماع صحيح الكتاب معروف السماع ظاهر العدالة، غير أنه لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه، وهذا صحيح عند أكثر أهل الحديث، ولا يحتج به أبو حنيفة ولا مالك. وروايةُ المبتدعة وأهل الأهواء مع الصدق فى الرواية، مقبولة عند أكثر المحدثين. انتهت» ٦/و، ظ.

النوع الثانى
معرفة الحَسَنِ من الحديث

روينا عن «أبى سليمانَ الخَطَّابى» رحمه الله، أنه قال، بعد حكايته أن الحديث عند أهله ينقسم إلى الأقسام الثلاثة التى قدمنا ذكرها: "الحسن، ما عُرِفَ مخرجُه[1] واشتهر رجاله، قال: وعليه مدارُ أكثرِ الحديث وهو الذى يقبله أكثُر العلماء ويستعمله عامةُ الفقهاء*"[2].

وروينا عن «أبى عيسى الترمذى» رضى الله عنه، أنه يريد بالحسن: "أن لا يكون فى إسنادِه [٥/ظ] مَن يُتَّهم بالكذبِ، ولا يكون حديثًا شاذًا، ويروى من غير وجه نحو ذلك"[3]**.

---

(١) على هامش (ص): [قال المؤلف: المدلس قبل بيانه، والمنقطع ما لم يعرف مخرجه. ففى قوله: ما عرف مخرجه؛ احتراز من ذلك] ٢/ب.

(٢) الخطابى (مقدمة معالم السنن: ٦).

قال العراقى: وعامة الشىء تطلق بإزاء معظم الشىء، وبإزاء جميعه. والظاهر أن الخطابى أراد الكل. ولو أراد الأكثر ما فرق بين العلماء والفقهاء». التبصرة ١/٩٠

(٣) الترمذى، فى آخر الجامع (١٣/٣٣٤ مع العارضة) وبه رد العراقى، ثم السيوطى، على العماد ابن كثير، حيث قال فى اختصاره علوم الحديث – ص ٣٨ ط ٢ ـ «وهذا إن كان روى عن الترمذى ففى أى كتاب قاله وأين إسناده عنه؟».

ـ التقييد ٤٥، وتدريب الراوى ١/١٥٦.

---

* المحاسن:

«فائدة: معرفة المخرج، يخرج المدلسَ قبل ثباته، والمنقطعَ. لايقال: إن تم التعريف عند قوله: "رجاله" فالصحيحُ والضعيف كذلك. وإن كان آخرُ الكلام من جملة التعريف والمراد بقولنا: "عليه مدار أكثر الحديث" بالنسبة إلى الأخبار والآثار وتعداد الطرق؛ فإن غالب ذلك لا يبلغ رتبةَ الصحيح المتفق عليه. انتهت». ٧/و

** «فائدة: هذا قد ذكره الترمذى فى (جامعه) فى أواخر كتاب العلل منه[1]. انتهت» ٧/و.

---

(١) الجامع: العلل (١٣/٣٣٤)

ونقل العراقى فى شرحه للألفية قول ابن الموَّاق، أبى عبد الله محمد بن أبى بكر المراكشى: أن الترمذى=

وقال بعضُ المتأخرين: الحديثُ الذى فيه ضعفٌ قريب محتَمل، هو الحديث الحسَن، ويصلحُ للعمل به[1].

قال الشيخ رضى الله عنه[2]: كل ذلك مستبهم لا يشفى الغليلَ، وليس فيما ذكره «الترمذى، والخطابى» ما يفصل الحسنَ من الصحيح. وقد أمعنتُ النظر فى ذلك والبحثَ، جامعًا بين أطراف كلامهم، ملاحظًا مواقعَ استعمالهم، فتنقح لى واتضح أن الحديث الحسن قسمان:

أحدهما: الحديثُ الذى لا يخلو رجالُ إسناده من مستورٍ لم تحقق أهليتُه، غير أنه ليس مغفلا كثيرَ الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذبِ فى الحديث، أى لم يظهر منه تعمُّدُ الكذبِ فى الحديث، ولا سبب آخرُ مُفسق؛ ويكون متُن الحديث مع ذلك قد عُرِفَ، بأن رُوِىَ مثلُه أو نحوُه من وجهٍ آخَرَ أو أكثَرَ، حتى اعتضد بمتابعةِ مَن تابع راويه على مثله. أو بما له من شاهدٍ، وهو ورودُ حديثٍ آخر بنحوه، فخرج بذلك عن أن يكون شاذًّا ومنكرًا.

وكلام «الترمذى» على هذا القسم يتنزَّل.

---

(١) «وأراد المصنف ببعض المتأخرين هنا: أبا الفرج ابن الجوزى، فإنه قال هكذا فى كتابيه الموضوعات والعلل المتناهية» تقييد العراقى ٤٥.

وقوبل على ابن الجوزى فى الموضوعات، المقدمة ١/٣٥.

ـ وعلى هامش (غ) بخط الفاسى؛ طرة من ش/ أصل الشيخ شمس الدين ابن جميل/. [قوله: «فيه ضعف قريب محتمل؛ ليس مضبوطًا بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره. وإذا اضطرب هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة].

(٢) فى (ص): [قال الشيخ المؤلف رضى الله عنه ونفع به المسلمين] ٢/ب وفى العراقية: [قلتَ]. وحيث يعلق ابن الصلاح على ما يورده فى المتن من أقوال غيره، يأتى التعليق غالبًا فى نسخة (غ) بصيغة: قال الشيخ، أبقاه الله؛ وفيما يلى من (ص): قال المملى رحمه الله. وفى (ز) والعراقية: قلت. والضمير فيه لابن الصلاح.

وقد اكتفينا فى المتن بعبارة (غ). ونستغنى بهذا التنبيه، عن ذكر اختلاف النسخ فى صيغة هذه العبارة.

= لم يخص الحسَنَ بصفة تميزه عن الصحيح، فلا يكون صحيحًا إلا وهو غير شاذ، ويكون رواته غير متهمين بل ثقات، قال: فظهر من هذا أن الحسَنَ عند أبى عيسى صفة لا تخص هذا القسم بل قد يشركه فيها الصحيح.. فكل صحيح عنده حسن وليس كل حسن عنده صحيحًا». وعقب العراقى: «قال أبو الفتح اليعمرى: بقى أنه اشترط فى الحسَنِ أن يروى من وجه آخر، ولم يشترط ذلك فى الصحيح».

(التبصرة ١/٨٥) وقوبل على أبى الفتح اليعمرى فى (شرح الترمذى: ل ٧/ب مخطوط تركيا).

القسم الثانى: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجةَ رجال الصحيح، لكونِه يقصُر عنهم فى الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يرتفع عن حالِ مَنْ يُعَدُّ ما ينفرد به من حديثه منكرًا، ويُعتَبر فى كل هذا، مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا ومنكرًا. سلامتُه من أن يكون مُعَلَّلا.

وعلى القسم الثانى يتنزل كلامُ «الخطابى».[1]

فهذا الذى ذكرناه، جامعٌ لما تفرق فى كلام مَن بلغنا كلامُه فى ذلك. وكأن «الترمذى» ذكرَ أحد نوعى الحسن، وذكر «الخطابى» النوع الآخر، مقتصِرًا كلُّ واحدٍ منهما على ما رأى أنه يُشكِل، مُعْرِضًا عما رأى أنه لا يشكل، أو أنه غفل عن البعض وذهل، والله أعلم.*

(١) نقل العراقى قول الشيخ تقى الدين - ابن دقيق العيد - فى (الاقتراح) بعد أن حكى تعريف ابن الصلاح للحسن: «وعليه فيه [مباحثات] ومناقشات» ونقل بعده عمن لم يسمه من المتأخرين، قال: يَرِدُ على القسم الأول المنقطع والمرسل الذى فى رجاله مستور وروى مثله أو نحوه. ويرد على الثانى المرسلُ الذى اشتهر رجاله بما ذكر. قال: فالأحسن أن يقال: الحسن ما فى إسناده المتصل مستور، له به شاهد أو مشهود، قاصر عن درجة الإتقان، وخلا من العلة والشذوذ، والله أعلم. (التقييد: ٤٧)
قابل على (الاقتراح: ١٦٩ - ١٧٠) ط بغداد ١٤٠٢ - ١٩٨٢ م.

* **المحاسن**:

«فائدة وزيادة: نوع الحسن لما توسط بين الصحيح والضعيف عند الناظر، كأن شيئًا ينقدح فى نفس الحافظ قد تقصر عبارتُه عنه، كما قيل فى الاستحسان، فلذلك صعب تعزيفه. ولا يقال: ما نسب إلى الخطابى والترمذى واحد، من جهة أن قول الخطابى: ما عرف مخرجُه، كقول الترمذى: ورُوِى نحوُه من غير وجه. وقول الخطابى: "اشتهر رجاله" يعنى بالسلامة من وصمة الكذب، هو كقول الترمذى: "ولا يكون فى إسناده من يتَّهم بالكذب".

لأنا نقول: اشتهار الرجال أخصُّ من قول الترمذى: "ولا يكون فى إسناده من يتهم بالكذب" لشموله المستور. ولمَّا تبايَنا تنزَّلا على القسمين السابقين. وبعض المتأخرين - فيما سبق - يُشبه أن يكون ابنَ الجوزى قد ذكره فى كتاب (الموضوعات).

وما نسب إلى الترمذى لا يُفَهم من اصطلاحه فى (جامعه)، لقوله فى كثير =

هذا تأصيلُ ذلك، ونوضحه بتنبيهاتٍ وتفريعات:

أحدُها: الحسَنُ يتقاصَرُ عن الصحيح، فى أن الصحيح من شرطه أن يكون جميعُ [٦/و] رواته قد ثبتت عدالتُهم وضبطُهم وإتقانُهم، إما بالنقل الصريح أو بطريق الاستفاضة، على ما سنبنيه إن شاء الله تعالى. وذلك غير مُشترَطٍ فى الحَسن، فإنه يُكتَفى فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه، وغيرِ ذلك مما تقدم شرحه. وإذا استبعد ذلك من الفقهاء الشافعية مستبعدٌ، ذكرنا له نصَّ «الشافعى» رضى الله عنه فى مراسيل التابعين: أنه يقبل منها "المرسلَ الذى جاء نحوُه مسنَدًا، وكذلك لو وافقه مرسَلٌ آخرُ، أرسله مَن أخذ العلم عن غيرِ رجالِ التابعى الأول" فى كلامٍ له ذكر فيه وجوها من الاستدلالِ على صحة مخرج المرسَلِ، بمجيئه من وجهٍ آخر[١].

وذكرنا له أيضًا ما حكاه الإمامُ «أبو المظفر السمعانى»[٢] وغيرِه عن بعضِ أصحابِ

(١) الرسالة للإمام الشافعى: ١٩٨ وما بعدها. وقال: «وأما من بعد كبار التابعين، فلا» ـ ٢٠٠.

(٢) منصور بن محمد بن عبد الجبار، جد أبى سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور، والد عبدالرحيم بن عبدالكريم. ويقع لبس، فى الكنية والنسب بين أبى المظفر السمعانى منصور (ت ٤٨٩ هـ) وأبى المظفر السمعانى عبد الرحيم بن أبى سعد، المولود سنة ٥٣٧ هـ وتوفى بعد ٦١٧ هـ. وهو شيخ ابن الصلاح الذى ينقل فى المقدمة عن: السمعانى، وعن أبى المظفر السمعانى، فيتميز المراد منهما بصيغة التحمل: رواية وسماعًا من شيخه أبى المظفر عبد الكريم، وحكاية وبلاغًا عن الإمام أبى المظفر منصور، من فحول أهل النظر. ناظر على مذهب أبى حنيفة ثلاثين سنة ثم تحول شافعيًا فاستحكم فى المذهب وطار صيته، وله تصانيف فى الخلاف والحديث والرجال (فوائد حديثية ٦٩أ).

= من الأحاديث: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وإن كان ذكره صريحًا فهو مخالف لما فى (جامعه) إلا أن ينزل قولُه: "لا نعرفه إلا من هذا الوجه" على اللفظ دون اعتبارِ الشاهد للمعنى. ويُطلَق الأحسنُ على الغريب أيضًا، فقد قال النخَعى: "كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يُخرِجَ الرجلُ أحسنَ ما عنده"، قال السمعانى: عنى بالأحسن الغريبَ. وربما يطلق الحسَن على المنكر. قيل لشعبة: لأى شىء لا تَروى عن عبد الملك بن أبى سليمان، وهو حَسن الحديث؟ قال: من حسنه فررتُ[١] ـ انتهى» ٧/و، ظ.

(١) رواه ابن أبى حاتم عن أبيه بسنده إلى أمية – بن خالد القيسى أبى عبد الله البصرى – قال: «قلت لشعبة: تحدث عن فلان وفلان، وتدع عبد الملك بن أبى سليمان؟ قال: تركته. قلت: إنه كان حسن الحديث. فقال: من حسنه فررت». الجرح والتعديل ١/١٤٦، أقوال شعبة فى الرجال.

الشافعى من أنه: تُقبَلُ روايةُ المستور وإن لم تقبل شهادةُ المستور*.

ولذلك وجهٌ متَّجِه، كيف وأنا لم نكتف فى الحديث الحسن بمجردِ رواية المستور، على ما سبق آنفًا؟ والله أعلم.

الثانى: لعل الباحثَ الفَهِمَ يقول: إنا نجد أحاديثَ محكومًا بضعفها مع كونِها قد رُويتْ بأسانيدَ كثيرةٍ من وجوهٍ عديدة، مثل حديث: "الأذنانِ من الرأس" ونحوه، فهلا جعلتم ذلك وأمثالَه من نوع الحَسنِ لأن بعض ذلك عضد بعضًا، كما قلتم فى نوع الحسَن على ما سبق آنفًا؟

وجواب ذلك، أنه ليس كلُّ ضعفٍ فى الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعف يُزيله ذلك، بأن يكون ضعفُه ناشئًا من ضعفِ حفظ راويه مع كونه من أهلِ الصدق والديانة. فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجهٍ آخر، عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطُه له. وكذلك إذا كان ضعفُه من حيث الإرسال، زال بنحو ذلك، كما فى المرسَل الذى يُرسِلُه إمامٌ حافظ، إذ فيه ضعفٌ قليل، يزول بروايته من وجه آخر.

ومن ذلك ضعفٌ لا يزول بنحوِ ذلك لقوة الضعف، وتقاعُدِ هذا الجابر عن جَبرِه ومقاومتِه، وذلك كالضعفِ الذى ينشأ [٦/ظ] من كونِ الراوى متَّهمًا بالكذب أو كونِ الحديثِ شاذا**.

---

* **المحاسن:**

«زيادة: وقد اكتفَى بالمستور فى عقد النكاح، مع اعتبارِ العدالة فى شاهدين. وهو ما يؤكد ما سبق. انتهت» ٨/و

** **المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: ينجبر بأن يروى من وجه صحيح؛

لأن الكلامَ فيما إذا رُوِى بطرقٍ كلٌّ منها مثلُ الأخرى فى ذلك الضعف. والتمثيلُ بحديثِ "الأذنان من الرأس" يعنى به: فى تعدد طرقه التى لو انفرد كلٌّ واحدة منها لكانت ضعيفة. وقد قال «البيهقى» عن الطرق المذكورة: رُوِىَ حديثُ "الأذنان من الرأس" بأسانيدَ ضعافٍ، أجودُها حديثُ شَهْرٍ عن أبى أمامةَ وهو معلَّل. ويدخل تحت =

....

= كلامِ «البيهقى» حديثُ أبى هريرة، وأبى موسى، وأنَسٍ، وابنِ عمر، وابنِ عباس، وعائشةَ، وسلمة بن قيس الأشجعى. وزاد «ابنُ مَنده» فى كتاب (المستخرج): عثمانَ بن عفان، وسمرة بن جندب، وعبدَ عمرو...

ولا يقال: يَردُ على «البيهقى، وابن الصلاح» أنه صحَّ من رواية عبد الله بن زيد، التى خرَّجها «ابنُ ماجه» عن سُوَيد بن سعيد ـ وهو ممن خرَّج له «مسلم» ـ عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدةَ وهو متَّفقٌ عليه، عن شعبةَ عن حبيب بن زيد، وقد وثقه جماعةٌ، عن عباد بن تميم، وهو متفق عليه، عن عبدِ الله بن زيد. ولذلك صححه «ابنُ حبَّان»؛

لأنا نقول: وقع التمثيلُ بطرقٍ متعددة لم يصح شيءُ منها. وأما حديث ابن عباس "الأذنان من الرأس" فقد رواه «الدارقطنى» مع كثير من الطرق السابقة، وقال: كلُّها ضعيفة. ولم يروه من حديث عبد الله بن زيد، لكن قال «ابن القطان»: حديثُ ابن عباس الذى فيه "الأذنان من الرأس" إما صحيح، أو حسن. انتهت» ٨/ظ.

ـ ما هنا عن البيهقى، فى سننه الكبرى ٦٦/١

وابن ماجه: ك الطهارة، باب الأذنان من الرأس. ح (٤٤٣) وفى الزوائد: هذا إسناد حسن إن كان سويد حفظه. ثم من رواية حماد بن زيد عن سنان عن شهر عن أبى أمامة (ح ٤٤٤) ويأتى ما فيها لأبى داود. ثم من حديث عن أبى هريرة (ح ٤٤٥) بإسناد قال فى الزوائد: ضعيف بضعف اثنيَن من رجاله. وحديث الباب فى الترمذى، عن شهر عن أبى أمامة، ومعه فى الباب من عدة طرق (٥٤/١ مع العارضة) وأخرجه أبو داود فى صفة وضوئه ﷺ، من طريق سليمان بن حرب وقتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد عن سنَان بن ربيعة عن شهر عن أبى أمامة، فذكر وضوء النبى ﷺ، وفيه «الأذنان من الرأس» قال قتيبة: قال حماد: لا أدرى، هو من قول النبى ﷺ أو من قول أبى أمامة؟ (ح ١٣٤).

وجمع الدارقطنى فى كتاب الطهارة من (سننه: ما روى من قول النبى ﷺ: "الأذنان من الرأس" من مختلف طرقه، مرفوعًا وموقوفًا ومرسلا (ح ١ ـ ٤٧) ما أعله منها وما صححه. وهو فى مسند أحمد من حديث شهر عن أبى أمامة مرفوعًا.

وفى (العلل للدارقطنى) سئل عن حديث عائشة رضى الله عنها، فيه. فذكر رواية عصام بن يوسف عن ابن المبارك عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهرى عن عائشة، ورواية الفضل بن موسى عن ابن جريج. قال: «وكلتا الروايتين وهم فى المتن والإسناد. والصحيح: عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهرى مرسلا عن النبى ﷺ أنه قال: "مضمضوا واستنشقوا، والأذنان من الرأس". وكذلك رواه الثورى وهمام ووكيع وعبد الرزاق وابن عيينة وأصحاب ابن جريج. وهو الصواب» ٢٨/٥ خط.

وهذه جملةٌ تفاصيلُها تُدرَك بالمباشرة والبحثِ، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة، والله أعلم[١].

الثالث: إذا كان راوى الحديث متأخرًا عن درجة أهل الحفظ والإتقان، غير أنه من المشهورين بالصدقِ والسَّتْر، ورُوِىَ مع ذلك حديثُه من غير وجه، فقد اجتمعت له القوةُ من الجهتين، وذلك يرقى حديثه من درجةِ الحسَنِ إلى درجة الصحيح.

مثالُه: حديثُ محمد بن عمرو، عن أبى سلمةَ عن أبى هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: "لولا أن أَشُق على أمتى لأمرتُهم بالسوَاكِ عند كلِّ صلاةٍ[٢]". فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدقِ والصيانة، لكنه لم يكن من أهلِ الإتقان، حتى ضعفَّه بعضُهم من جهة سوءِ حفظه، ووثّقه بعضهم لصدقِه وجلالتِه، فحديثُه من هذه الجهة حَسَنٌ، فلما انضم إلى ذلك كونه رُوِىَ من أوجُهٍ أخَرَ، زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهةِ سوءِ حفظه، وانجبر به ذلك النقصُ اليسيرُ، فصحَّ هذا الإسنادُ والتحق بدرجةِ الصحيح، والله أعلم.

الرابع: «كتابُ أبى عيسى الترمذى» رحمه الله، أصلٌ فى معرفة الحديث الحسن، وهو الذى نَوَّه باسمِهِ وأكثَر من ذكره فى (جامِعِه) ويوجدُ فى متفرقات من كلام بعِض مشايخِهِ والطبقةِ التى قبله كأحمد بن حنبلَ والبخارى وغيرهما*.

---

(١) على هامش (غ) بخط الفاسى: بلغ السماع بقراءتى عليه فى المجلس السابع.

(٢) رواية محمد بن عمرو بن علقمة، بن أبى وقاص الليثى، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى، عن أبى هريرة: فى جامع الترمذى، ك الطهارة، باب ما جاء فى السواك. وانظر الأقوال فى محمد بن عمرو، بالجرح والتعديل (٣٠/٨ ت ١٣٨) وتهذيب التهذيب (٣٧٥/٩ ت ٦١٧) وحديث السواك، رواه مالك فى الموطأ (طهارة، ما جاء فى السواك ح ١١٥) من حديث الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبى هريرة. (مع التمهيد (١٩٤/٧) والبخارى فى كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، من حديث مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة مرفوعًا (مع فتح البارى ٢٥٥/٢) وأخرجه مسلم فى باب السواك من كتاب الطهارة، من حديث سفيان عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة (ح٤٢/٢٥٢).

*** المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: «يعقوب بن شيبة»، تلميذُ ابنِ المدينى، أكثَرَ من تحسين الأحاديثِ، وفى مواضعَ كثيرةٍ يجمع بين الحُسْنِ والصحة. و«أبو على الطوسى» شيخ أبى حاتم الرازى، جمع فى كتابه (الأحكام) بين الحسْنِ والصحةِ والغرابةِ إثرَ كلِّ حديث. وكان=

وتختلف النسخُ من كتابِ الترمذي في قوله: "هذا حديثٌ حسَنٌ"، أو: "هذا حديث حَسَنٌ صحيح" ونحوِ ذلك. فينبغي أن تصحِّحَ أصلَك به بجماعةِ أصولٍ وتعتمدَ على ما اتفقتْ عليه. ونَصَّ «الدارقطني» في (سُنَنِه) على كثيرٍ من ذلك. ومن مظانِّه (سنن أبي داودَ السجستاني) رحمه الله. روينا عنه أنه قال: "ذكرتُ فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه[1]." وروينا عنه أيضًا ما معناه: أنه يذكر في كل بابٍ أصحَّ ما عرفه في ذلك الباب. وقال: "ما كان في كتابي من حديثٍ فيه وهَنٌ شديدٌ فقد بيَّنتُه، [٧/ظ] وما لم[2] أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضُها أصح من بعض."[3] *

(١) الخطيب، بسنده إلى أبي بكر ابن داسه، قال: «سمعت أبا داود يقول: «كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب، جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث، ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه». ترجمة أبي داود في تاريخ بغداد ٥٧/٩، وتقييد ابن نقطة (ل ٩٦) من طريق الخطيب.

(٢) يبدأ سقط في (غ) نحو ورقة، وننقله من (ص) مقابلا على (ع، ز).

(٣) رسالة أبي داود إلى أهل مكة: ٢٧ وشرح السلفي لمقدمة معالم السنن: ٣٦٥/٤. قال أبوالفتح اليعمري: «وأن الإمام أبا عمرو، رحمه الله، زعم أن من مظان الحسن كتاب أبي داود، وإنما أخذ ذلك من قوله: ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه. وقد قال إنه يذكر في كتابه في كل باب أصح ما عرفه في ذلك الباب. وقال: "ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض" فلم يرسم شيئًا بالحسن».(شرح الترمذي لليعمري: ل ٦/أ) تركية.
وانظر تقييد العراقي ٥٣، ٥٤ وتبصرته ٩٥/١، ١٠٠.

= في عصر الترمذي[1].

لأنا نقول: لم يشتهر ذلك كاشتهارِه عن الترمذي. انتهت» ٨/ظ.

* **المحاسن:**

"زيادة: وجاء عنه: "وما سكتُّ عنه فهو حسَن". إلا أن الروايَة لسُنَنِ أبي داود مختلفةٌ، يوجَدُ في بعضِها كلام وحديثٌ ليس في الأخرى. و «للآجُري»، عنه: أسأله كذا فيحتمل قوله: وما سكتُّ عنه، أي في السننِ، ويحتمل مطلقًا. والأول أقرب. انتهت» ٨/ظ.

(١) أبوعلي الطوسي. الحسن بن علي بن نصر الخراساني، «له كتاب الأحكام على نمط جامع الترمذي» -طبقات الحفاظ ٣٣٠/٧٥٣ ـ روى عنه شيخه أبو حاتم الرازي حكايات، كما جاء في تذكرة الحفاظ ـ ٧٨٧/٣ ـ وتوفي أبوعلي سنة ٣١٢هـ ولم يذكره ابن أبي حاتم الرازي في (الجرح والتعديل) وتوفي أبو حاتم سنة ٢٧٧هـ، وأبو عيسى الترمذي سنة ٢٧٩هـ. وانظر تقييد العراقي: ٥١-٥٢.

قلتُ: فعلى هذا، ما وجدناه فى كتابِه مذكورًا مطلقًا، وليس فى واحدٍ من الصحيحين، ولا نصَّ على صحتِه أحدٌ ممن يُميِّزُ بين الصحيح والحسن، عرفناه بأنه من الحسَن عند «أبى داود» وقد يكون فى ذلك ما ليس بحسَنٍ عند غيرهِ[١]، ولا مندرجٍ[٢] فيما حققنا ضبطَ الحسَنِ به على ما سبق، إذ حَكَى «أبو عبدالله بنُ منده الحافظ» أنه سمع «محمدَ بنَ سعد الباوَرْدى[٣]» بمصر يقول: "كان من مذهبِ أبى عبدِالرحمن النسائى، أن يُخرِجَ عن كل من لم يُجْمَعْ على تركِه" قال ابن منده: "وكذلك أبو داود السجستانى، يأخذ مأخذَه ويُخرج الإسناد الضعيف، إذا لم يجدْ فى البابِ غيرَه، لأنه أقوى عنده من رأىِ الرجال"* والله أعلم.

الخامس: ما صار إليه صاحب (المصابيح)[٤] رحمه الله من تقسيم أحاديثه إلى نوعين: الصِّحَاح والحِسان، مُريدًا بالصحاح: ما ورد فى أحد الصحيحين أو فيهما، وبالحسان:

(١) تعقبه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد السبتى فيما نقل عنه الحافظ أبو الفتح ابن سيد الناس اليعمرى، «وذلك بأن قال: ليس يلزم أن يستفاد من كون الحديث لم ينص عليه أبو داود بضعف، ولا نص عليه غيره بصحة، أن الحديث عند أبى داود حسن، إذ قد يكون عنده صحيحًا وإن لم يكن عند غيره كذلك» قال أبو الفتح: وهذا تعقب حسن، لكنه ربما نبه عليه قول الإمام أبى عمرو «وقد يكون من ذلك ما ليس بحسن عند غيره؛ لأنه جوز أن يخالف حكمه حكم غيره فى طرف، فكذلك يجوز أن يخالفه فى طرف آخر. (شرح الترمذى النسخة التركية: ٧ أ). خط.

(٢) من (ز) والعراقية. ويطمئن به السياق. وفى (خ): [غير مدرج] وموضع الكلمة فى (ص) فيه خرم، من أثر البلى.

(٣) فوقها فى (ز): [مدينة بخراسان]. يعنى بلدة «الباوردى» التى ينسب إليها.

وفى معجم البلدان لياقوت: (باورد، بفتح الواو وسكون الراء، وهى أبيورد: بلد بخراسان بين سرخس ونسا) واقتصر فى (اللباب ١/١١٥) على أنها بلدة بنواحى خراسان يقال لها أبيورد.

(٤) صاحب المصابيح هو «الإمام البغوى» ركن الدين أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء الشافعى، محيى السُّنة. ت ٥١٦ هـ بمرو.

---

* **المحاسن**:

«فائدة: يقرب من هذا، ما ذكره «الماوردى» من احتجاج «الشافعى» بالمرسَل إذا لم يوجد دلالةٌ سواه. وقد نقل ابنُ المنذر عن «أحمد بن حنبل» رضى الله عنه، أنه كان يحتج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّه، إذا لم يكن فى البابِ غيرُه. سيأتى لذلك مزيدُ إيضاح فى موضعه. انتهت» ٩/و

ما أورده أبو داودَ والترمذى وأشباهُهما فى تصانيفهم. فهذا اصطلاح لا يُعرف. وليس الحسنُ عند أهل الحديث عبارةً عن ذلك. وهذه الكُتُب تشتمل على حَسَنٍ وغيرِ حَسَنٍ، كما سبق بيانُه*. والله أعلم.(١)

السادس: كتبُ المسانيدِ غيرُ ملتحقةٍ بالكتبِ الخمسة - التى هى: الصحيحان، وسُنن أبى داودَ، وسُنن النسائى، وجامعُ الترمذى - وما جرى مجراها فى الاحتجاج بها والركونِ إلى ما يورَد فيها مطلقًا: كمسنَدِ أبى داودَ الطيالسى، ومسنَدِ عبيدالله بن موسى، ومسند أحمَدَ بن حنبل، ومسندِ إسحاقَ بن راهَوَيه، ومسندِ عبد بن حميد، ومسند الدارمى(٢)،

(١) على هامش ص بخط الحافظ العراقى ما صورته: بلغ ناصر الدين محمد، ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم، قراءة علىّ من أول الثانى من التعريفات إلى آخر الخامس، قراءة بحث ونظر. وعمه زين الدين وعبد الرحمن، وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى، سماعا. كتبه عبد الرحيم بن الحسين.

(٢) على هامش (ص): بخط النسخة: [قال المؤلف: هو مسند عبد الله بن عبدالرحمن الدارمى، رحمه الله]. أبو محمد السمرقندى الحافظ - ٢٥٥هـ.

قال العراقى فى تقييده على ابن الصلاح: إن عده مسند الدارمى فى جملة هذه المسانيد، مما أُفرِد فيه حديث كل صحابى وحده، وهم منه، فإنه مرتب على الأبواب كالكتب الخمسة، واشتهر تسميته بالمسند كما سمَّى البخارى: المسند الجامع الصحيح، وإن كان مرتبًا على الأبواب لكون أحاديثه مسندة. إلا أن مسند الدارمى كثير الأحاديث المرسلة والمنقطعة والمعضلة والمقطوعة، والله أعلم. وانظر معه(توضيح التنقيح: ٢٣٠/١)

* **المحاسن**:

«فائدة: لا يقال: الاصطلاحاتُ لا مشاحَّةَ فيها(١)، فقد قال «البغوى»: "أردتُ بالصحيح ما خرج فى كتاب الشيخين؛ وبالحَسَنِ ما أورده أبو داودَ وأبو عيسى وغيرُهما؛ وما كان فيها من غريبٍ وضعيفٍ أشرت إليه، وأعرضتُ عن ذكر ما كان منكرًا أو موضوعًا" وقد بوَّب على الصحيح والحسَن والغريبِ وغيرِهما؛ لأنا نقول: يقع الاعتراضُ من وجه آخر، وهو أن فيها أحاديثَ صحيحةً ليست فى الصحيحين، وباصطلاحِه يخرج عن ذلك لمرتبةِ الحسَنِ. ولم يقل بذلك أحدٌ غيره. انتهت» ٩/و

(١) نقل العراقى الاعتراض بأن لا مشاحة فى اصطلاح البغوى، وقال: «فالإيراد باق فى مزجه صحيح ما فى السنن، بما فيها من الحسن. وكأنه سكت عن بيان ذلك لاشتراكهما فى الاحتجاج به والله أعلم» (التقييد ٥٦) ونقل السيوطى فيه: «قال التاج التبريزى: لا أزال أتعجب من الشيخين: ابن الصلاح والنووى فى اعتراضهما على البغوى مع أن المقرر أنه لا مشاحة فى الاصطلاح، وكذا مشى عليه علماء العجم، آخرهم شيخنا العلامة الكافيجى فى مختصره» تدريب الراوى ١٦٥/١.

ومسنَدِ أبي يعلى الموصلي، ومسند الحسن بن سفيان، ومسند البزار أبي بكر؛ وأشباهِها. فهذه عادتُهم فيها أن يُخرجوا في مسندِ كلِّ صحابيٍّ ما رَوَوه من حديثه، غيرَ متقيدين بأن يكون حديثًا محتجًّا به. فلهذا تأخرتْ مرتبتُها ـ وإن جَلَّت لجلالة مؤلفيها ـ عن مرتبةِ الكُتُب الخمسة وما التحق بها من الكتبِ المصنفة على الأبواب*. والله أعلم.

السابع: قولهم: "هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، أو حسَنُ الإسنادِ" دونَ قولِهم: "هذا حديثٌ صحيحٌ، أو حديثٌ حسَن" لأنه قد يقالُ: "هذا حديث صحيحُ الإسناد" ولا يصحُّ

*** المحاسن:**

«فائدة: المسانِد، يجوزُ لك أن تُثبِتَ الياءَ فيها، والأوْلَى ألا تثبت. وقد صنفتُ على ذلك مصنَّفًا سميتُه (ذكر الأسانيدِ في لفظ المسانيد) فلينظر ما فيه فإنه من المُهِمَّات. وعَدُّ «الدارمي» في المسندات التي صُنِّفت على مسانِدِ الصحابةِ دون الأبوابِ، فيه نظرٌ: فالموجودُ للدارمي مصنَّف على الأبواب: الطهارة وغيرها. وقد جاء عن «إسحاق بن راهويه» أنه قال: خَرَّجتُ عن كلِّ صحابي أمْثَلَ ما ورد عنه. ذكره «أبو زرعةَ الرازي». و(مسند البزار) يبين فيه الكلامَ على الحديث. وجاء عن «أحمد بن حنبَل» أنه قال: "هذا الكتابُ جمعتُه وانتقيته من أكثر من سبعمائةٍ وخمسين ألفًا، فما اختلف المسلمون فيه من حديثِ رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن كان فيه، وإلا فليس بحجة" قال «أبو موسى المديني»: "ولم يُخرِج أحمدُ إلا عمن ثبت عنده صدقه وديانته، دون من طُعِنَ في أمانته". يدل على ذلك قولُ عبدِ الله ابنِه: "سألتُ أبي عن عبدالعزيز بن أبانَ[1]، فقال: لم أُخرج عنه في المسند شيئًا" قال «أبو موسى»: و"من الدليل على أن ما أودعه مسندَه احتاط فيه إسنادًا ومتنًا ولم يورد فيه إلا ما صحَّ عنده، ضربُه على أحاديثِ رجالٍ ترك الرواية عنهم؛ وروى عنهم في غير المسند" وأما (مسند الدارمي) فقد أطلق عليه جماعةٌ من الحفاظ اسم الصحيح. انتهت» ٩/ظ

(١) عبدالعزيز بن أبان الأموي القرشي، أبوخالد الكوفي نزيل بغداد -ت- (العلل للإمام أحمد ٢٢٨/١، ٣٦٢ ـ وعنه ابن حجر في تهذيب التهذيب ٦ رقم ٦٣٤ ـ وضعفاء البخاري ٧٥ والنسائي ٧٢ والجرح والتعديل ٣٧٧/٢/٢ والضعفاء والمتروكون للدارقطني ٣٤٨) وانظر تبصرة العراقي ١٠٧/١ ونخبة ابن حجر ٧٣-٧٩.

لكونه شاذًّا أو معَلَّلا. غير أن المصنِّفَ المعتمَدَ منهم إذا اقتصر على قوله: "إنه صحيحُ الإسنادِ"[١]، ولم يذكرْ له عِلَّة ولم يَقْدَحْ فيه، فالظاهرُ منه الحُكمُ له بأنه صحيحٌ فى نفسِه، لأن عدَم العِلَّة والقادحِ هو الأصلُ والظاهرُ. والله أعلم.

الثامن: فى قولِ «الترمذى» وغيره: "هذا حديثٌ حسَنٌ صحيح"[٢] إشكالٌ: لأن الحسن قاصرٌ عن الصحيح كما سبق إيضاحُه، ففى الجمع بينهما فى حديثٍ واحد، جمعٌ بين نَفْىِ ذلك القصورِ وإثباته. وجوابُه أن ذلك راجع إلى الإسناد: فإذا رُوِىَ الحديثُ الواحد بإسنادين، أحدُهما إسنادٌ حسَنٌ والآخرُ إسنادٌ صحيح، استقام أن يقالَ فيه: إنه حديث حسَن صحيح، أى أنه حسَنٌ بالنسبة إلى إسنادٍ، صحيحٌ بالنسبة إلى إسنادٍ آخَر. على أنه غيرُ مستنكَرٍ أن يكون بعضُ من قال ذلك، أراد بالحسنِ معناه اللغوىَّ، وهو ما تميل إليه النفسُ ولا يأباه القلبُ، دون المعنى الاصطلاحى الذى نحن بصدَدِه، فاعلَمْ ذلك؛ والله أعلم*.

---

(١) على هامش (غ) بخط الفاسى: [وجدت بخط شيخنا: سئل المصنف ابن الصلاح فى فتاويه فأجاب، بأنه متى كان المتن غير صحيح فمحال أن يصح إسناده على الشرط المذكور، لأن شرطه ألا يكون شاذًا ولا معللا، فلأجله لا يصح المتن. فإذا أطلق عليه أنه إسناد صحيح، فمعناه أن رجال إسناده عدول ثقات، لا غير] - وانظر نخبة الفكر: ٩٣.

(٢) على هامش (غ) ووجدت بخطه أيده الله: [قال المؤلف: وجدت فى أصل الحافظ أبى حازم العبدوى بكتاب الترمذى فى حديث معاذ: "فيم يختصم الملأ الأعلى؟" سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن صحيح. والله أعلم].

وعلى هامش (ص): [قال المؤلف] فذكره. وحديث "فيم يختصم الملأ الأعلى" فى سنن الدارمى ١٢٦/٢ من حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمى، مرفوعًا. ورواه أحمد والطبرانى والبزار، من عدة طرق فى بعضها مقال (مجمع الزوائد، ك التعبير، باب فيما رآه النبى ﷺ فى المنام: ١٧٦/٧-١٧٨).

---

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: ما ذكر أولا يردُّه قولُ «الترمذى» فى بعض الأحاديث: هذا حديث حَسنٌ صحيح لا نعرفُه إلا من هذا الوجهِ.

لأنا نقول: أراد «الترمذى» بذلك انفرادَ أحدِ رُواتِه، لا أن المتنَ مُنفرَدٌ به. ويدل لهذا أنه يقول فى بعضِ الأحاديث: «غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث فلان» كقوله فى حديثِ خالدٍ عن ابن سيرينَ عن أبى هريرة مرفوعًا: "من أشار إلى أخيه بحديدَةٍ": =

التاسع: من أهلِ الحديثِ من لا يُفرِدُ نوعَ الحسَنِ ويجعله مندرِجًا فى أنواع الصحيح، لاندراجِه فِى أنواعِ ما يُحتَجُّ به. وهو الظاهُر من كلام «الحاكم أبى عبدالله

=«هذا حديث حسَنٌ [صحيح] غريب من هذا الوجهِ. يستغرب من حديث خالد»[١].

وأما ما ذكر ـ ابن الصلاح ـ أخيرًا ففيه نظر: لقولِ «الترمذى» ذلك فى أحاديث مروِّيةٍ فى صفةِ جهنم، والحدود والقصاص، ونحو ذلك. وأيضًا فالأحاديثُ الموضوعةُ فيها، لا يحل إطلاقُ الحسنِ عليها. والانفصالُ عنه أن يُقالَ: ولو كان فى الأمور المذكورة، كان حسَنًا باعتبارِ ما فيه من الوعيدِ والزجرِ بالأساليبِ البديعةِ. وأما الموضوعُ فلا يَرِدُ، لأن الكلامَ فيما بين الصحةِ والحُسنِ، وهو غيرُ داخلٍ. وأجاب «الشيخ أبوالفتح القشيرى»: أن قصورَ الحسَنِ عن الصحيح، إنما يجىء إذا اقتصر على الحَسَنِ، أما إذا جَمع بينهما فلا قصورَ حينئذ. وبيانُ ذلك أن للرواة صفاتٍ تقتضى قبولَ روايتهم، وتلك الصفاتُ متفاوتةٌ: كالتيقظ والحفظِ والإتقانِ مثلا، ودونَها الصدقُ وعدمُ التهمةِ بالكذب. فوجودُ الدرجةِ الدنيا كالصدقِ مثلا، لا ينافيه وجودُ ما هو أعلى منه كالحفظِ والإتقان؛ وكذلك إذا وُجدَت الدرجة العليا، لم ينافِ ذلك وجودَ الدنيا مع الصدقِ، فصحَّ أن يقال: حَسَنٌ باعتبارِ الصفةِ الدنيا، صحيحٌ باعتبارِ الصفةِ العليا. ويلزمُ على هذا أن يكونَ كلُّ صحيح حسَنًا، ويلتزمُه ويؤيده ورودُ قولِ المتقدمين: هذا حديثٌ حسن؛ فى الأحاديثَ الصحيحة. انتهى كلامُ القشيرى.[٢] وقيل: الجمعُ بين الحُسْنِ والصحةِ رتبةٌ متوسطةٌ بين الحسنِ المجرَّدِ والصحيحِ، فأعلاها ما تمحَّض فيه وصفُ الصحة، وأدناها ما تمحَّض فيه وصفُ الحسن، وأوسطُها ما جمع بينهما، وفيه نظر. انتهت» ١٠/ظ.

---

(١) ك الفتن، باب ما جاء فى إشارة المسلم إلى أخيه (٧/٩ مع عارضة الأحوذى) من حديث خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبى هريرة.

وانظر صحيح البخارى، ك الفتن، باب قول النبى ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»، وصحيح مسلم: ك البر والصلة باب النهى عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم. وصححه الدار قطنى من حديث الأنصارى ويزيد بن هرون عن ابن عون عن ابن سيرين، وعياد وهشام ومحبوب بن الحسن عن خالد عن ابن سيرين (العلل: ل ١٢٨/٣) خط.

(٢) بتصرف يسير، من (الاقتراح لأبى الفتح القشيرى ابن دقيق العيد: ١٧٥-١٧٦). وانظر تقييد العراقى (٦٠-٦١) والتبصرة (١٠٩/١-١١١).

الحافظ» فى (تصرفاته) وإليه يومئ فى تسميته كتابَ الترمذى (بالجامع الصحيح) وأطلق «الخطيبُ أبو بكر» أيضًا عليه اسمَ الصحيح، وعلى كتابِ النسائى.

وذكر «الحافظُ أبو طاهر السلَفى» الكتبَ الخمسةَ وقال: "اتفق على صِحَّتِها علماءُ الشرق والغرب."[١]. وهذا تساهلٌ، لأن فيها ما صرَّحوا بكونِه ضعيفًا أو منكرًا أو نحوَ ذلك من أوصافِ الضعيف. وصرح «أبوداودَ» فيما قدَّمنا روايتَه عنه، بانقسام ما فى [٧/و] كتابه إلى صحيح وغيره، و «الترمذى» مُصَرِّحٌ فيما فى كتابِه، بالتمييز بين الصحيحِ والحَسنِ. ثم إن مَنْ سَمَّى الحسنَ صحيحًا، لا ينكر أنه دونَ الصحيحِ المقَدَّم المبيَّن أولا، فهذا إذًا اختلافٌ فى العبارةِ دون المعنى*؛ والله أعلم[٢].

(١) قابل على شرح السلفى لمقدمة معالم السنن: ٣٥٧/٤.

(٢) على هامش (ص) بخط الحافظ العراقى ما صورته: بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم. قراءة بحث علىَّ، وعمه زين الدين عبد الرحمن وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى سماعًا. كتبه عبد الرحيم بن الحسين

وعلى هامش (غ) بخط ابن الفاسى: بلغ السماع قراءة عليه.

*** المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: الذى ذكره «السِّلَفى» فى (شرحِ مقدمةِ السنَنِ للخطابى) ما نصُّه: "وكتابُ أبى داودَ أحدُ الكتبِ الخمسة التى اتفق أهلُ الحلِّ والعقدِ من الفقهاءِ وحُفَّاظِ الحديثِ الأعلام النبهاءِ على قبولها والحكم بصحة أصولِها"[١]. فهذه لا إيرادَ عليها، ولا يخالف كلامَ غيره؛

لأنا نقول: قوله: "على قبولها والحكم بصحةِ أصولها" إما أن يريدَ به مجموعَ ما فيها، أوالبعض. ولا يصح إرادةُ المجموع لما تقدم، ولا البعضِ لأن «البخارى ومسلما» ليسا كذلك، بل تلقتها الأمةُ بالقبول كما تقدم ـ انتهت». ١٠/ظ-١١/و.

(١) بعده فى شرح السلفى لمقدمة الخطابى لمعالم السنن: «بعد الموطأ المتفق على صحته وعلو درجة مصنفه ورتبته». ذيل معالم السنن. ٣٥٧/٤

وانظر تقييد العراقى: ٦٠ ـ ٦٢.

النوع الثالث
معرفةُ الضعيفِ من الحديث

كلُّ حديثٍ لم تجتمع فيه صفاتُ الحديثِ الصحيح، ولا صفاتُ الحديثِ الحسن، المذكوراتُ فيما تقدم، فهو حديثٌ ضعيف[1]. وأطنب «أبو حاتم بن حِبَّانَ البُسْتِى» فى تقسيمه، فبَلَغ به خمسين قسمًا إلا واحدًا. وما ذكرتُه ضابطٌ جامع لجميع ذلك.

وسبيلُ من أراد البَسْطَ: أن يعمدَ إلى صِفةٍ مُعَيَّنةٍ منها فيجعلَ ما عُدِمَتْ فيه من غيرِ أن يخلُفَها جابرٌ - على حسبِ ما تقرر فى نوعِ الحسنَ - قِسْمًا واحدًا، ثم ما عُدِمتْ فيه تلك الصفةُ مع صفةٍ أخرى مُعَيَّنةٍ، قِسما ثانيًا. ثم ما عُدِمَتْ فيه مع صفتين معينتين، قسما ثالثًا. وهكذا إلى أن يستوفىَ الصفاتِ المذكوراتِ جُمَعَ. ثم يعود ويعين من الابتداء صفةً غيرَ التى عَيَّنها أولا، ويجعلَ ما عُدِمَتْ فيه وحدَها قسما، ثم القسمَ الآخرَ ما عُدِمَتْ فيه مع عدم صفةٍ أخرى، ولتكن الصفةُ الأخرى غيرَ الصفةِ الأولى المبدوءِ بها، لكونِ ذلك سَبَقَ فى أقسام عدم الصفةِ الأولى. وهكذا هَلُمَّ جرًّا، إلى آخرِ الصفات.

ثم ما عُدِمَ فيه جميعُ الصفاتِ، هو القسم الأَخِرُ[2] الأرذَلُ. وما كان من الصفات له شروط، فاعملْ فى شروطِه نحوَ ذلك، فتتضاعف بذلك الأقسامُ*.

---

(١) على هامش (غ) طرة بخط ابنّ الفاسى، بأوهى الأسانيد، مقيدة بمجال، عن أبى نعيم، كالتى نقلها البلقينى فى المحاسن، عقب أصح الأسانيد، فى النوع الأول، عن الحاكم.

(٢) الضبط من متن (ص، غ) ضبط قلم.

وعلى هامش (غ) ضبط عبارة: [الأخر، على وزن الفخذ. قال فى لسان العرب: الأخِر، المؤخر المطروح].

*** المحاسن:**

«فائدة: مثالُ التعدد، أن يقولَ: المنقطعُ قِسم؛ المنقطع الشاذُّ قسم آخر، المنقطَع الشاذُّ المرَسلُ قسمُ آخر، المنقطَع الشاذ المرسلُ المضطرِبُ قسمُ رابع؛ ثم كذلك إلى آخرِ الصفات. ثم نعودِ فنقول: الشاذُّ قسم خامس، الشاذُّ المرسَلُ قسم سادس؛ الشاذُّ المرسَلُ المضطرِّبُ قسمٌ سابع؛ وهكذا إلى أنواع كثيرة. انتهت» ١١/و، ظ.

- وانظر تبصرة العراقى: (١١٢/١ - ١١٥) والتقييد والإيضاح: (٦٣).

والذى له لقبٌ خاصٌّ معروفٌ من أقسام ذلك: الموضوعُ، والمقلوب، والشاذُّ، والمعلَّلُ، والمضطرب، والمرسَلُ، والمنقَطِع، والمعضَل - فى أنواع - سيأتى عليها الشرحُ إن شاء الله تعالى.

والملحوظُ فيما نورِدُه من الأنواع: عمومُ أنواع علومِ الحديث، لا خصوصُ أنواعِ التقسيم الذى فرغنا الآن من أقسامِه. ونسأل الله تبارك وتعالى تعميمَ النفع به فى الدارين، آمين.

* * *

النوع الرابع
معرفةُ المُسْنَد

ذكر «أبو بكر الخطيبُ الحافظ» رحمه الله، أن المسنَد عند أهلِ الحديثِ هو الذى اتصل إسنادُه من راويه إلى منتهاه؛ وأكثرُ ما يستعملُ ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ما جاء عن الصحابةِ وغيرهم*. وذكر «أبو عمرَ ابنُ عبد البرِّ الحافظُ» أن المسنَدَ ما رُفِع إلى النبى ﷺ خاصةً. وقد يكون متصلاً، مثل: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ. وقد يكون منقطعًا، مثل: مالك، عن الزهرى، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ. فهذا مسنَدٌ، لأنه قد أسنِدَ إلى رسولِ الله ﷺ، وهو منقطعٌ لأن

---

* المحاسن:

«فائدة وزيادة، لا يقال: الذى ذكره «الخطيبُ» فى (كفايته) هو قوله: "ووصفُهم للحديثِ بأنه مسنَد، يريدون أن إسنادَه متصل بين راويه وبين من أُسند عنه، إلا أن أكثرَ استعمالهم هذه العبارةَ فيما أُسنِدَ عن النبىِّ ﷺ خاصة[1]" ولم يذكر البقية؛

لأنا نقول: البقيةُ تخرجُ من عموم قولِه: "وبينَ من أسند عنه" وذلك واضح. وفى (أدب الراوية، للحفيدِ): أسندتُ الحديثَ أُسنِدُه، وعزَوته وعزَيته أعزوه وأعزيه، إذا رفعته. والأصلُ فى الحرف راجع إلى المسنَدِ وهو الدهر. فيكون معنى إسنادِ الحديثِ: اتصالُه فى الرواية اتصالَ أزمنةِ الدهرِ بعضِها ببعض. انتهى ذلك.» ١١/ظ.

---

(١) قوبل على (الكفاية، للخطيب): ٢١.

وفى تبصرة العراقى: «وكذا قال ابن الصباغ فى العدة: "المسند ما اتصل إسناده" فعلى هذا يدخل فيه المرفوع والموقوف. ومقتضى كلام الخطيب أنه يدخل فيه ما اتصل إسناده إلى قائله، من كان، فيدخل فيه المقطوع وهو قول التابعى، وكذا من بعد التابعين. وكلام أهل الحديث يأباه». ١٢٠/١

«الزهرىَّ» لم يسمعْ من «ابنِ عباس» رضى الله عنهم[١].

وحَكى "أبو عمرَ" عن قومٍ، أن المسندَ لا يقعُ إلا على ما اتصلَ مرفوعًا إلى النبِّى ﷺ[٢].

قال المملى أبقاه الله : وبهذا قطع «الحاكمُ أبو عبد الله الحافظُ» رحمه الله. ولم يذْكر فى كتابِه غيرَه[٣]. فهذه أقوال ثلاثة مختلفة. والقولُ الأولُ أعدلُ وأوْلى[٤]. والله أعلم.

* * *

(١) ابن عبد البر: التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد (٢١/١).

(٢) ابن عبد البر: التمهيد (٢٥/١).

(٣) الحاكم، فى معرفة علوم الحديث: ١٧.

(٤) هذه الجملة من (غ) وليست فى (ص ز).

النوع الخامس

معرفة المتصل

ويقال فيه أيضًا: الموصولُ. ومُطلَقُه يقع على المرفوعِ والموقوف[1]، وهو الذى اتصلَ إسنادُه، فكان كل واحدٍ من رُواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهىَ إلى منتهاه*.

مثالُ المتصلِ المرفوع من (الموطأ): "مالكٌ [٨/و] عن ابنِ شهاب، عن سالم بنِ عبدِالله، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ".

ومثال المتصلِ الموقوف: "مالكٌ، عن نافع، عن ابنِ عمر عن عمر[2]، قوله"... والله أعلم[3].

* * *

(١) بهامش (غ): [قال القاضى بدر الدين - ابن جماعة -: والمتصل يدخل فى الأقسام الثلاثة]

(٢) فى (غ): [عن ابن عمر، قوله] وما هنا من (ص، ز، ع)، ومثله فى التمهيد لابن عبد البر: (٢٥/١).

(٣) على هامش (ص) بخط الحافظ العراقى: بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم قراءة بحث علىَّ، وعمه زين الدين عبد الرحمن وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى. كتب عبد الرحيم بن الحسين.

---

* المحاسن:

«فائدة: يخرج بذلك المرسَلُ، والمنقطِعُ، والمعضَلُ، والمعلَّق، ونحوها. انتهت» ١٢/و

- وفى التبصرة: قلت: إنما يمتنع اسم المتصل فى المقطوع على إطلاقه. وأما مع التقييد فجائز واقع فى كلامهم، كقولهم: هذا متصل إلى سعيد بن المسيب، أو إلى مالك، أو إلى الزهرى؛ ونحو ذلك.» ١٢٢/١

- وانظر تبصرة العراقى: ١٢٤/١

النوع السادس

معرفة المرفوع

وهو ما أضيفَ إلى رسول الله ﷺ خاصةً، ولا يقعُ مُطلَقُه على غيرِ ذلك نحو الموقوف على الصحابة وغيرِهم. ويدخلُ فى المرفوع: المتصلُ، والمنقطعُ، والمرسَلُ، ونحوُها. فهو والمسنَدُ عند قومٍ سواءٌ؛ والانقطاعُ والاتصالُ يدخلان عليهما جميعًا. وعند قوم، يفترقان فى أن الانقطاعَ والاتصالَ يدخلان على المرفوع، ولا يقع المسندُ إلا على المتصلِ المضافِ إلى رسولِ الله ﷺ. وقال «الحافظُ أبو بكر بنُ ثابت»[1]: "المرفوعُ ما أخبر فيه الصحابيُّ عن قول الرسول ﷺ أو فعله" فخصَّصه بالصحابةِ، فخرج عنه مُرسَلُ التابعيِّ عن رسولِ الله ﷺ*.

قال المملى أبقاه الله: ومن جعل من أهل الحديث المرفوعَ فى مقابلةِ المرسَل: فقد عنى بالمرفوع: المتصلَ، والله أعلم.

* * *

(١) زاد فى (ز): [الخطيب] وقوبل على (الكفاية: ٢١).

* المحاسن:

«فائدة: يخرج بذلك ما لم يذكر فيه الصحابة، مرسَلًا كان أو غيرَه. انتهت» ١٢/و

النوع السابع

معرفة الموقوف

وهو ما يُروَى عن الصحابةِ رضى الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ونحوِها، فيوقَفُ عليهم ولا يُتَجاوَزُ به إلى رسولِ الله ﷺ.

ثم إن منه ما يتصلُ الاسنادُ فيه إلى الصحابىِّ فيكون من الموقوف الموصول، ومنه ما لا يتصلُ إسنادُه فيكون من الموقوف غيرِ الموصول، على حسَبِ ما عُرِفَ مِثلُه فى المرفوعِ إلى رسولِ الله ﷺ [والله أعلم[1]].

وما ذكرناه من تخصيصِه بالصحابىِّ، فذلك إذا ذُكِر الموقوفُ مطلقًا[2]. وقد يستعمَلُ مقيدًا فى غيرِ الصحابىِّ، فيقال: حديثُ كذا وكذا، وقفَه فلانٌ على «عطاء» أو على «طاوُسَ» أو نحو هذا؛ والله أعلم.

وموجودٌ فى اصطلاح الفقهاءِ الخراسانيينَ تعريفُ الموقوفِ باسمِ الأثر[3]. قال «أبو القاسم الفُورانى»، منهم[4]، فيما بلغنا عنه: الفقهاءُ يقولون: الخبرُ ما يُروَى عن

---

(١) من (ص، ز) وليست فى (غ، ع).

(٢) فى الطرة على هامش (غ): [قال القاضى بدر الدين بن جماعة: الموقوف وإن اتصل سنده، ليس بحجة عند الشافعى، رضى الله عنه، وطائفة من العلماء؛ وهو حجة عند طائفة].

(٣) على هامش (غ): [قال أبو زكريا: وأهل الحديث يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف] قابل على متن التقريب لأبى زكريا النووى بتدريب الراوى: ١/١٨٤.

(٤) من أعيان الفقهاء الخراسانيين الشافعية، الإمام أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران، صاحب (الإبانة) فى فقه المذهب (ت ٤٦١ هـ).

- انظر تهذيب الأسماء للنووى ١/٢/٢٨٠ ترجمة ٤٨٢.

وضبطه بضم الفاء، نسبة إلى جده (اللباب: ٢/٤٤٤).

النبىِّ ﷺ، والأَثَرُ ما يُروى عن الصحابةِ رضى الله عنهم[١] *.

* * *

(١) على هامش (غ) بخط الفاسى: بلغ السماع بقراءتى فى المجلس العاشر.
ـ وعلى هامش (ص) بخط الحافظ العراقى: بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم، قراءة بحث علىَّ؛ وعمه زين الدين عبد الرحمن، وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى، سماعًا. كتب عبد الرحيم بن الحسين (٦/و).

* نقل «البلقينى» هنا التفريعاتِ التى ذكرها ابنُ الصلاح فى النوع الثامن، وقال البلقينى ما نصه: "وذكر ابنُ الصلاح هاهنا النوعَ الثامنَ المقطوعَ، ثم ذكر تفريعاتٍ تقديمُها أنسبُ وهى .." ١٢/و.
ثم أورد هذه التفريعاتِ التى هنا فى النوع السابع. وأضاف إليها ما رأى إضافتَهَ من فوائدَ وزيادات نقلناها فى موضعها، فى النوع الثامن، على ترتيبِ متنِ ابن الصلاح، ويختلف بذلك توالى أرقام الصفحات فى نقولنا من مخطوط (المحاسن) فى النوعين السابع والثامن.

النوع الثامن
معرفة المقطوع

وهو غيرُ المنقطع الذى يأتى ذكرهُ إن شاء الله تعالى. ويقال فى جمعهِ المقاطيعُ والمقاطِع*، وهو ما جاء عن التابعين موقوفًا عليهم من أقوالهِم وأفعالهِم. قال «الخطيبُ أبو بكر الحافظُ» فى (جامعه): "من الحديث، المقطوعُ" وقال: "المقاطِعُ هى الموقوفاتُ على التابعين"(**).

قلتُ: وقد وجدتُ التعبيرَ بالمقطوعِ عن المنقطع غيرِ الموصول، فى كلامِ "الإمام الشافعى، وأبى القاسم الطبرَانى" وغيرِهما[1]، والله أعلم.

تفريعات:

أحدُها: قولُ الصحابىِّ: "كنا نفعل كذا" أو: "كنا نقول كذا"؛ إن لم يُضِفْه إلى زمانِ

(١) أبو بكر الحميدى وأبو الحسن الدارقطنى. قاله (العراقى فى التبصرة ١/١٢٤).

*** المحاسن:**

«فائدة: يجبُ عند البصريين - غير «الجَرْمىِّ» - إثباتُ الياء [فى مثل المقاطيع] فى الاختيارِ. والكوفيون والجرمىُّ يُجَوِّزون إسقاطَها اختيارًا، واختاره «ابنُ مالك» وقد بسطناه فى (ذكرِ الأسانيد فى لفظ المسانيد). انتهت» ١٣/ظ

****** فائدة: قال «الخطيبُ» فى (جامعه): "وأما المقاطعُ، وهى الموقوفاتُ على التابعين، فيلزم كتبها والنظر فيها ليُتَخَيَّرَ من أقوالهِم، ولا يُشَذَّ عن مذاهبهم." وذكر حديثًا من طريق جعفر بنِ محمد عن أبيه عن جدِّه عن النبىِّ ﷺ: "ما جاء عن الله فهو فريضةٌ، وما جاء عنى فهو حَتْمٌ كالفريضةِ، وما جاء عن أصحابى فهو سُنَّةٌ، وما جاء عن أتباعهم فهو أثَر، وما جاء عن من دونَهم فهو بِدْعَةٌ". انتهت» ١٣/ظ

رسولِ الله ﷺ، فهو من قبيلِ الموقوفِ. وإن أضافه إلى زمانِ رسول الله ﷺ، فالذى قَطَعَ به «أبو عبد الله بنُ البَيِّع الحافظُ[١]» وغيرُه من أهلِ الحديث وغيرِهم، أن ذلك من قبيلِ المرفوع.

وبلغنى عن «أبى بكر البرقانى[٢]» أنه سأل «أبا بكر الإسماعيلى، الإمامَ» عن ذلك، فأنكر كونَه من المرفوع. والأولُ هو الاعتمادُ، لأن ظاهرَ ذلك مُشعِرٌ بأن رسولَ الله ﷺ اطَّلع على ذلك وقرَّرهم عليه، [٩/و] وتقريرُه أحدُ وجوهِ السنَن المرفوعة، فإنها أنواع: منها أقوالُه ﷺ، ومنها تقريرُه، وسكوتُه عن الإنكارِ بعد اطلاعِه.

ومن هذا القبيلِ قولُ الصحابى: كنا لا نرى بأسًا بكذا ورسولُ الله ﷺ فينا؛ أو: كان يقال كذا وكذا على عهدِه؛ أو: كانوا يفعلون كذا وكذا فى حياتِه ﷺ. فكلُّ ذلك وشبهه مرفوع مُسنَدٌ، مُخْرَجٌ فى كتبِ المسانيد[٣].

وذكر «الحاكمُ أبو عبد الله» فيما رويناه، عن «المغيرةِ بنِ شعبة» قال: «كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يقرعون بابَه بالأظافير[٤]»؛ أن هذا يتوهَّمه مَن ليس من أهلِ الصنعة مُسنَدًا، يعنى مرفوعًا، لذكرِ رسولِ الله ﷺ فيه. وليس بِمُسنَدٍ، بل هو موقوفٌ[٥].

---

(١) الحاكم، فى (معرفة علوم الحديث): ٢٢

(٢) بفتح الباء وكسرها، فى ضبط الأصلين (غ، ص) قلما. وهو فى (اللباب ١/١٤٠) بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح القاف.

(٣) من (ع ومتن غ) وفى (ص، ز) وهامش (غ).

(٤) على هامش (غ، ص): [الأظافير: جمع أظفور، لغة فى الظفر].

وحديث المغيرة بن شعبة، الثقفى رضى الله عنه، أخرجه الحاكم بإسناده عنه فى (علوم الحديث ١٩) وذكر السيوطى فى (التدريب ١/١١٧) أن البيهقى أخرجه فى (المدخل).

وأسنده البخارى فى (الأدب المفرد ٣١٥) عن أنس، رضى الله عنه، قال: «كانت أبواب النبى ﷺ تقرع بالأظافير» وأخرجه البزار عن أنس بلفظ «كان باب النبى ﷺ يقرع بالأظافير» (زوائد البزار: ٢/٤٢١) ك الأدب باب قرع الباب. وفى سنده ضعيف (مجمع الزوائد ١/٤٣).

(٥) تمام عبارة الحاكم: بل هو موقوف على صحابى حكى عن أقرانه من الصحابة، وليس بسنده واحد منهم». معرفة: ١٩ وانظر النخبة: ١٦٦.

وذكر «الخطيبُ» أيضًا نحوَ ذلك فى (جامعه)*.

قال المُملى أبقاه الله: بل هو مرفوعٌ كما سبق ذكرُه، وهو بأن يكونَ مرفوعًا أحْرَى لكونِه أحْرَى باطلاعِه ﷺ عليه. و «الحاكمُ» معترفٌ بكونِ ذلك مِن قبيلِ المرفوع. وقد كنا عَدَدْنا هذا فيما أخذناه عليه، ثم تأوَّلناه له على أنه أراد أنه ليس بمسندٍ لفظًا؛ بل هو موقوف لفظًا. وكذلك سائرُ ما سبق، موقوفٌ لفظًا، وإنما جعلناه مرفوعًا من حيث المعنى، والله أعلم.

الثانى: قولُ الصحابى: "أُمِرْنا بكذا، أو: نُهينا عن كذا" من نوعِ المرفوع والمسنَدِ عند أصحابِ الحديث، وهو قولُ أكثرِ أهلِ العلم. وخالف فى ذلك فريقٌ منهم «أبو بكر الإسماعيلى»[1]. والأولُ هو الصحيح، لأن مُطْلَقَ ذلك ينصرفُ بظاهرِه إلى من إليه الأمرُ والنهىُ، وهو رسولُ الله ﷺ.

وهكذا قولُ الصحابى: "من السُّنَّةِ كذا" فالأصحّ أنه مسنَدٌ مرفوع، لأن الظاهرَ أنه لا يريد به إلا سُنةَ رسولِ الله ﷺ وما يجبُ اتباعُه.[2]

وكذلك قولُ «أَنَسٍ» رضى الله عنه: "أُمِرَ بِلالٌ أن يَشفَعَ الأَذانَ ويُوتِرَ الإقامةَ[3]"،

(١،٢) انظر تقييد العراقى ٦٧، وتبصرته ١/١٢٦ ـ ١٢٧ ونخبة الفكر: ١٧٠ ـ ١٧٢.
(٣) متفق عليه: البخارى فى كتاب الأذان - وانظر فتح البارى ٢/٥٥ - ومسلم فى كتاب الصلاة باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة (٣٧٨).

* **المحاسن:**

«فائدة: ما ذكر عن «الخطيبِ» أنه ذكر فى (جامعه) نحوَ ما ذكر «الحاكم» لم أقفْ عليه فى (جامعِ الخطيب) فليُنظَرْ. نعم وجدتُ فى (جامعِ الخطيبِ) حديثَ القرعِ بالأظافيرِ من حديثِ «أَنَسٍ» ولم يتعرضْ لقولِه موقوفًا. انتهت» ١٢/ظ.

وسائُر ما جانَسَ ذلك. ولا فرقَ بين أن يقولَ ذلك فى زمانِ رسولِ الله ﷺ، وبعدَه ﷺ*، والله أعلم[١].

(١) على هامش (ص): بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين بن العديم قراءة بحث على، وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى سماعًا، كتب عبدالرحيم بن الحسين.

*** المحاسن:**

«زيادة: وأما مثلُ قولِه: "لا تلبِسوا علينا سُنَّةَ نبيِّنا" كما رُوِىَ عن «عمرو بن العاص» فى عِدَّةِ أمِّ الوَلدِ، وهو فى (سُنن أبى داود)[١] وقوله: "أصبتَ السُّنةَ" كما جاء بإسنادٍ صحَّحه «الدارقُطْنِىُّ» فى (سُنَنِه)[٢] عن عُقبةَ بنِ عامرٍ عن عمر، فى المسحِ على الخُفَّين - وإن كان فيه عِلَّة نبَّه عليها «الدارقطنىُّ» فى (عِلله)[٣] - وقولُه: "سُنة أبى القَاسم" كما فى حديثِ ابن عباس فى مُتْعَةِ الحَجِّ[٤]؛ فهذه الألفاظُ فى حُكْم قوله: "مِن السُّنَّةِ" وبعضُها أقربُ من بعض. وأقربُها للرفع: سُنَّةُ أبى القاسم، ويليها: لاتلبسوا علينا سُنةَ نبينا، ويلى ذلك: أصبتَ السُّنةَ.

ونظير حديث: "أُمِرَ بلالٌ" حديثُ عائشةَ رضى الله عنها: "فكنا نُؤمَرُ بقضاءِ الصوم"[٥]=

(١) ك الطلاق: ح ٢٣٠٨.

(٢) ك الطهارة، باب المسح على الخفين ١/١٩٦ ح ١١

(٣) فى (العلل): وسئل عن حديث عقبة بن عامر عن عمر بن الخطاب، أنه قال لعقبة، حين قال: لبست الخف يوم الجمعة، فقال عمر: «أصبت السنة» فقال الدارقطنى: رواه موسى بن على بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر... وتابعه مفضل بن فضالة وابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوى عن على بن رباح، فقالوا فيه: «أصبت السنة» وخالفهم عمرو بن الحارث ويحيى بن أيوب والليث بن سعد فقالوا فيه: «فقال عمر: أصبت» ولم يقولوا: «السنة» كما قال من تقدمهم، وهو المحفوظ. والله أعلم.

ورواه جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبى حبيب عن على بن رَباح عن عقبة. وأسقط من الإسناد عبدَ الله بن الحكم البلوى، وقال فيه: "أصبت السنة" كما قال ابن لهيعة والمفضل» (العلل ١/٣٥) خط.

(٤) كتاب الحج من صحيح البخارى، باب التمتع والقِران والإفراد (مع فتح البارى ٣/٢٧٨) وصحيح مسلم، باب جواز العمرة فى أشهر الحج (ح ١٢٤٠-١٢٤٢).

(٥) سنن الدارقطنى، ك الصيام (ح/٥). وسنن أبى داود، ك الصيام، ح(٢٣٣٤) وابن ماجه، صيام، ح(٣٦٤٥).

الثالث: ما قيل من أن تفسيرَ الصحابيِّ حديثٌ مسنَدٌ، فإنما ذلك فى تفسيرٍ يتعلقُ بسببِ نزولِ آيةٍ يُخبر به الصحابى، أو نحو ذلك. كقولِ «جابرٍ» رضى الله عنه: "كانت اليهودُ تقول: مَنْ أتى امرأتَه من دُبُرِها فى قُبُلِها، جاء الولدُ أحْوَلَ" فأنزل الله عزَّ وجل: ﴿نِساؤُكم حَرْثٌ لَكُم...﴾[1] الآية.

فأما سائرُ تفاسيرِ الصحابةِ التى لا تشتمل على إضافةِ شىء إلى رسولِ الله ﷺ، فمعدودةٌ فى الموقوفاتِ، والله أعلم.

الرابع: من قبيل المرفوع، الأحاديثُ التى قيل فى أسانيدِها عند ذكر الصحابىِّ: يَرفعُ الحديثَ، أو: يبلغُ به، أو: يَنْمِيه، أو: روايةً.

مثال ذلك: سفيان بن عيينة، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة، روايةً: "تقاتلون قومًا صِغَار الأعينِ..."[2] الحديث. وبه عن أبى هريرةَ، يبلغُ به، قال: "الناسُ

(١) من الآية (٢٢٣) سورة البقرة. وحديث جابر، رضى الله عنه، أخرجه البخارى فى كتاب التفسير، سورة البقرة (معه فتح البارى ١٣٣/٨) ومسلم فى كتاب النكاح (ح ١٤٣٥).

(٢) بهذا الإسناد، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، روايةً، فى صحيح البخارى كتاب الجهاد، باب قتال الذين ينتعلون الشعر. معه فتح البارى ٦٦/٦.

= وأما حديثُ «عمار» فى صيام يوم الشك[1]، وحديثُ «أبى هريرة» فى الخارجِ من المسجد بعد الأذان[2]؛ ونِسبةُ كل منهما إلى أنه عَصَى أبا القاسم، فالأقربُ أنه ليس بمرفوعٍ، لجواز إحالة الآثمِ على ما ظهر من القواعِد[3] انتهت». ١٣/وظ

(١) صحيح مسلم، فى الحيض: وجوب قضاء الصوم على الحائض، دون الصلاة. ح (٣٣٥/١٩) وسنن أبى داود: كطهارة، ح (٢٦٣).

(٢) مسلم، المساجد: باب النهى عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن (٦٥٥/٢٥٨).

(٣) انظر التمهيد لأبى عمر ابن عبد البر (١٧٥/١)

وتقييد العراقى: ٦٧، وتبصرته ١٢٨/١ ـ ١٣١

تَبَعٌ لقريشٍ ...»[١] الحديثَ. فكلُّ ذلك وأمثالُه كنايةٌ عن رفعِ الصحابيِّ الحديثَ إلى رسولِ الله ﷺ؛ وحُكْمُ ذلك عند أهلِ العلم حُكمُ المرفوعِ صريحًا.

قال المملى أبقاه الله: وإذا قال الراوى عن التابعى: يَرفُع الحديثَ، أو: يبلغ به؛ فذلك أيضًا مرفوعٌ، ولكنه مرفوعٌ مرسَل[٢]، والله أعلم.

* * *

(١) وبه، عن أبى هريرة، يبلغ به: فى صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش. (ح ١٨١٨/١)

(٢) انظر تقييد العراقى ٦٧ والتبصرة ١٣٦/١.

النوع التاسع

معرفةُ المرسَل(١)

وصورتُه التى لا خلافَ فيها، حديثُ التابع الكبير الذى لقى جماعةً من الصحابة

---

(١) حاشية مطولة على ورقة مستقلة ملصقة بالأصل (غ) بخط ابن الفاسى:
[قال القاضى عياض رحمه الله فى (إكماله): اختلف العلماء فى المرسل على ما يقع من الحديث وفى ثبوت الحجة به؛ فأما الفقهاء والأصوليون فيطلقون المرسل على كل ما لم يتصل سنده إلى النبى ﷺ، وأرسله راو من رواته تابعيًّا كان أو من دونه، إلى النبى ﷺ، أو سكت فيه عن راو من رواته أو أكثر وارتفع إلى من فوقه، فهو داخل عندهم فى المرسل. وكذلك إذا قال: عن رجل، ولم يسمه. وأما أصحاب الحديث فلهم تفريق فى ذلك واصطلاحات بنوا عليها صنعتهم ورتبوا أبوابهم وتراجمهم، فلا يطلقون المرسل إلا على ما أرسله التابعى وقال فيه: قال رسول الله ﷺ، دون ذكر الصحابى. وقال «أبو عبد الله الحاكم» فى كتاب (علوم الحديث) فى هذا: فأما ما أرسله الراوى دون التابعى فهو عندهم المنقطع. وكذلك يسمون الحديث عن رجل لم يسم. وذكر فى كتاب (المدخل إلى كتاب الإكليل): المرسل أن يقول التابعى أو تابع التابعى: قال رسول الله ﷺ؛ فإن كان بين المرسِل والنبى ﷺ أكثر من رجل سموه معضلا، كذا لقبه «ابن المدينى» وغيره، وأدخل البلاغات وشبهها عندهم فى باب المعضَل، وكل هذا بالحقيقة داخل فى باب المرسل، إذ أصل ذلك إضافة الراوى الحديث إلى من روى عنه، وإرسال سنده وسقوط اتصاله. وأما الحجة به، فذهب السلف الأول إلى قبوله والحجة به. وهو مذهب «مالك، وأبى حنيفة» وعامة أصحابهما، وفقهاء الحجاز والعراق. وذهب «الشافعى، وإسماعيل القاضى» فى عامة أهل الحديث وكافة أصحاب الأصول وأصحاب النظر، إلى ترك الحجة به. وحكاه «الحاكم» عن ابن المسيب ومالك وجماعة أهل الحديث وفقهاء الحجاز ومن بعدهم من فقهاء المدينة، وعن الأوزاعى والزهرى وابن حنبل. والمعروف من مذهب مالك وأهل المدينة خلاف ما ذكره. وشرط من لم ير الحجة به مراسيل التابعين جملة. وخص بعضهم مراسيل كبار التابعين، وبعضُهم مراسيلَ الصحابة إذا قالوا: حدثنى رجل عن النبى ﷺ. وخص الشافعى مراسيل سعيد بن المسيب، وبعضهم مراسيل الأئمة، وجعلها كالمسندات، إذ أكثرها كذلك، إذ لا يرسلون إلا ما صح. ومنهم من جعل هذه أقوى من المسانيد لأن الإمام لا يرسل الحديث إلا مع نهاية الثقة به والصحة. واختار بعض المحققين من المتأخرين قبول مرسل الصحابى والتابعى إذا عرف من عادته أنه لا يروى إلا عن صحابى. قال أبوعمر وأبو الوليد ـالباجى-: ولا خلاف أنه لا يجوز العمل به إذا كان مرسله غير متحرز، يرسل عن غير الثقات."هـ
- قوبل على الإكمال للقاضى عياض، خط دار الكتب.
قال «البيهقى» فى (مناقب الشافعى) بإسناده: من كلام الشافعى ما حاصله: يقبل مرسل التابعى إذا =

وجالَسهم؛ كـ: عبيد الله بن عَدِى بن الخِيار، ثم سعيدِ بن المسيب، وأمثالِهِما؛ إذا قال: "قال رسول الله ﷺ"*. والمشهورُ التسويةُ بين التابعين أجمعين فى ذلك، رضى الله عنهم.

= أسنده حافظ غيره، أو أرسله من أخذ عن غير رجال الأول، أو وافق قول بعض الصحابة، أو أفتى عَوَامٌّ أهل العلم بمعناه. قال «البيهقى»: فالشافعى يقبل مراسيل الكبار من التابعين إذا انضم إليها ما يؤكدها، وإلا لم يقبلها سواء كانت مراسيل ابن المسيب أو غيره. فإذا لم ينضم إلى مراسيل سعيد - بن المسيب - ما يؤكدها، لم يقبلها، وإن انضم إلى مراسيل غيره ما يؤكدها، قبلها. ومزية «سعيد» أنه أصح التابعين إرسالا فيما زعم الحفاظ" هذا كلام الخطيب والبيهقى. وأما قول «القفال المروزى» فى أول (شرح التلخيص): قال الشافعى فى (الرهن الصغير): "مرسل ابن المسيب عندنا حجة" فمحمول على ما ذكره البيهقى والخطيب. كذا وجدته بخط شيخنا أيده الله].

ثم أضاف بظهر الورقة الملصقة نفسها:

[قال أبو زكريا فى (مختصره) فى آخر المرسل: فرع، اشتهر عند فقهاء أصحابنا أن مرسل سعيد بن المسيب حجة عند الشافعى حتى أن كثيرًا منهم لا يعرف غيره. وليس كذلك، إنما قال الشافعى فى (مختصر المزنى): وإرسال سعيد بن المسيب عندنا حسن. وذكر صاحب (التهذيب) - وغيره من أصحابنا فى أصول الفقه - فى معنى كلامه وجهين: فمنهم من قال: حجة لأنها فتشت فوجدت مسانيد، ومنهم من قال: هى عندنا كغيرها، وإنما رجح الشافعى به، والترجيح بالمرسل صحيح. وحكى «الخطيب أبو بكر» هذين الوجهين لأصحاب الشافعى وقال: الصحيح عندنا هو الثانى، لأن فى مراسيل سعيد ما لم يوجد مسندًا بحال من وجه يصح. وقد جعل «الشافعى» لمراسيل كِبار التابعين مزية على غيرهم، كما استحبه من مرسل سعيد ١ هـ نقلته من خط شيخنا أبى بكر، أيده الله، كما وجدته، والحمد لله وحده، انتهى].

- وانظر: معرفة الحاكم: ٢٨، وتدريب الراوى ١/١٩٩ والتمهيد ١/٣٠ ويأتى نص كلام الإمام الشافعى فى المرسل، فيما يلى.

* **المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: «عبيدالله بن عدى» هذا، ذكره جماعةٌ فى جملة الصحابة، منهم: ابنُ عبد البر، وابن حبان، وابن منده؛

لأنا نقول: الذى ذكره ابنُ عبد البر: أنه وُلِدَ على عهدِ النبى ﷺ. ولم يذكر له سماعًا من النبى ﷺ: وإنما قال: رَوَى عن عمرَ وعثمانَ[1]. وقد ذكر «الحاكم»[2]، =

(١) فى الاستيعاب، ترجمة عبيد الله بن عدى بن الخيار القرشى النوفلى: ٣/١٠١. (١٧١٧)

(٢) فى المعرفة: ٢٧.

وله صُوَرٌ اخْتُلِف فيها أهى من المرسَل أم لا؟

إحداها: إذا انقطع الإسنادُ قبل الوصول إلى التابعيِّ فكان فيه رواية راوٍ لم يسمع من المذكور فوقَه؛ فالذى قطع به «الحاكم الحافظُ أبو عبد الله»[١] وغيرُه من أهل الحديث، أن ذلك لا يسمَّى مرسَلا، وأن الإرسالَ مخصوصٌ بالتابعين؛ بل إن كان مَنْ سقط ذكرُه قبل الوصولِ إلى التابعى شخصًا واحدًا سُمى منقطعًا فحسبُ، وإن كان أكثرَ من واحدٍ سُمِّى: مُعضَلا، ويسمَّى أيضًا: منقطعًا، وسيأتى مثالُ ذلك إن شاء الله تعالى.

والمعروفُ فى الفقه وأصولِه، أن كلَّ ذلك يُسمى مُرْسَلا،* وإليه ذهب من أهلِ الحديث «أبوبكر الخطيبُ» وقطع به، وقال: "إلا أن[٢] أكثر ما يوصَف بالإرسالِ من حيث الاستعمالُ، ما رواه التابعىُّ عن النبى ﷺ. وأما ما رواه تابع التابعىِّ عن النبى ﷺ، فيسمونه المعضَلَ" والله أعلم.

الثانية: قولُ «الزهرى، وأبى حازم، ويحيى بنِ سعيد الأنصارى» وأشباهِهم من أصاغرِ التابعين: "قال رسولُ الله ﷺ"؛ حَكَى «ابنُ عبدالبر»[٣] أن قومًا لا يسمونه

(١) فى معرفة علوم الحديث: ٢٧ وانظر التقييد والإيضاح ٧١ والتبصرة: ١/١٤٦.

(٢) من (غ، ص، ع) وهو نص الخطيب فى (الكفاية: معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات: ٢١) وفى (ز): [والأصح أن أكثر].

(٣) فى التمهيد ١/٢٢. طبع الرباط.

= وابنُ الصلاح» تبعًا له فى طبقات التابعين: مَن وُلِدَ فى زمن النبى ﷺ ولم يسمع منه. فالتمثيلُ صحيحٌ على تلك الطريقة، وسيأتى ما فيها. وليس المرادُ بقوله: "قال رسول الله ﷺ" حصرَ ذلك فى القولِ، بل لو ذكر فعلَ النبيِّ ﷺ كان مرسلا. انتهى».
١٣/ظ

* **المحاسن**:

«فائدة: قولُ «ابنِ الحاجب» وغيره من الأصوليين: "المرسَلُ قولُ غير الصحابى: قال ﷺ" لا يعم صورةَ سقوطِ رجلٍ قبل التابعى: ولا سقوطه مع التابعيِّ إذا ذكر الصحابى." فيظهر بذلك توقفٌ فى نسبةِ ذلك إلى المعروف فى أصول الفقه ـ انتهت».
١٥/و

مُرْسَلا، بل مُنقطِعًا، لكونِهم لم يلقَوا من الصحابةِ إلا الواحدَ والاثنين[1]، وأكثرُ رواياتِهم عن التابعين*.

(١) بهامش الأصول (غ، ص، ز) من أمالى ابن الصلاح: [قال المملى رضى الله عنه - فى (ص) قال المؤلف -: قولى: الواحد والاثنين، كالمثال فى قلة ذلك، وإلا فالزهرى قد قيل إنه رأى عشرة من الصحابة وسمع منهم: أنسًا، وسهل بن سعد، والسائب بن يزيد، ومحمود بن الربيع، وُسنَينا أبا جميلة... وغيرهم، ومع ذلك فأكثر روايته عن التابعين. والله أعلم.]

فى تقييد العراقى ٧٢، أن المصنف أملاها حاشية على هذا المكان من كتابه ويأتى مثله فى المحاسن عن ابن الصلاح مما وجد بخط تلميذه عبدالمعطى بن عبدالكريم الأنصارى، - أبى محمد الخزرجى القوصى (٥٧٣-٦٨١هـ) ذيل التقييد: ل/٢٢أ -

* **المحاسن:**

«فائدة: وجدتُ بخط تلميذ ابن الصلاح سامع هذا الكتابِ منه، وهو «عبدالمعطى بن عبدالكريم بن أبى المكارم الأنصارى»: قوله، يعنى الشيخ: الواحد والاثنين، كالمثالِ فى ذلك. وإلا فالزهرى قد قيل إنه قد رأى عشرةً من الصحابةِ وسمع منهم: «أنسًا وسهلَ بن سعد، والسائَب بن يزيد، ومحمود بن يزيد، ومحمود بن الربيع، وسُنَيْنا أبا جميلة... وغيرَهم، ومع ذلك فأكثُر روايتِه عن التابعين».

ودخل تحت قول تلميذِ الشيخ: "وغيرهم" أنْ لم يتقيد بعَشرة: ابنُ عمر فإنه - يعنى الزهرى - رآه وروى عنه ثلاثةَ أحاديث، وأبو الطفيل عامرُ بن واثلةَ، وعبدالرحمن بنُ أزهرَ، وعبدُالله بن ثعلبةَ بن صُعَيْر، وربيعة بن عباد الديلى، وأبو أمامة بن سهل، وعبدالله بن عامر بن ربيعة» وذكر هؤلاءِ كلَّهم «عبدُ الغنى» فى (الكمال) ومما زيد عليه: مسعودُ بن الحكم، وعبد الله بن الزبير، والحسَنُ، والحسينُ، وأُمُّ عبدِ الله الدوسية، وأبو رُهْم، ومروان ين الحكم، وتمامُ بن العباسِ بن عبدالمطلب، وسَندر» ورجلٌ من بَلِيٍّ له صحبةٌ، وقد ذكره «عبد الغنى» أيضًا. وحَكَى «ابنُ منجَويه»: أدرك «الزهرى» عشرة من أصحابِ النبىِّ ﷺ. وذكر عن «العجلى» أنه أدرك عبدَ الرحمن بن أيمن - قال: ولعله أراد: ابنَ أزهر[1].

(١) عبد الرحمن بن أزهر الزهرى، أبو جبير المدنى. صحابى شهد حنينًا وروى عن النبى ﷺ، وعنه ابناه عبد الله وعبد الحميد، والزهرى تهذيب التهذيب (٦/١٣٥/٢٨١) وأما عبد الرحمن بن أيمن المخزومى، مولاهم، فمن التابعين روى عن ابن عمر وأبى سعيد الخدرى رضى الله عنهم. وعنه عمرو بن المبارك (تهذيب التهذيب ٦/١٤٢/٢٩٠).

قال المملى أبقاه الله: وهذا المذهب فرعٌ لمذهبِ مَن لا يُسَمِّى المنقطعَ قبل الوصولِ إلى التابعى: مُرسَلا. والمشهورُ التسويةُ بين التابعين فى اسم الإرسال كما تقدم؛ والله أعلم.

الثالثةُ: إذا قيل فى الإسناد: فلانٌ عن رجلٍ أو عن شيخ عن فلان[١]، أو نحو ذلك؛ فالذى ذكره «الحاكم» فى (معرفةِ علوم الحديث)[٢] أنه لا يُسَمىَّ مُرسَلا بل منقطِعًا. وهو

(١) من (غ، ص، ع) وفى (ز): [أو عن فلان].
(٢) فى النوع التاسع، منه: ٢٧، ٢٨.

= وفى بعضِ ما زيد نظرٌ، فإن «أبا رُهْم»: إن أريد به «الغفاريُّ كلثومُ بنُ الحصَين» فلم يسمع الزهريُّ منه، إنما روى عن رجلٍ عنه، وفى روايةٍ عن رجلين عنه، وذلك فى (معجم الطبرَانى الكبير). وإن أريد به: «أَحزابُ بن أُسَيْد» فذاك مختلَفٌ فى صحبتِه، والذى ذكره «البخاريُّ» فى آخرين... أنه لا صحبةَ له،[١] ولم أقفْ على روايةِ الزهرى عنه. وإن أريدَ به «الأرْحَبِيُّ» فلا يُعرَفُ للزهريِّ عنه روايةٌ؛ فلْيُنْظَرْ حالُ البقيةِ. و «مروانُ» لا يصحُّ له سماعٌ من النبيِّ ﷺ. وفى المذكورين مَن وُلِدَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، ولا يُعرَفُ له سَماعٌ. وبسْطُ ذلك فى النوع التاسع والثلاثين فى معرفةِ الصحابة. ولعل مرادَ «ابنِ الصلاح» أنه ـ أى الزهرى ـ لم ير مَنْ له صحبةٌ مع روايةٍ كثيرة، وحينئذ فيقرُب، والكلامُ فى المرسَلِ يدلُّ على ذلك. وعلى تلك الطريقةِ، يُزادُ: «كُثيرُ ابنُ العباس، وأبو إدريسَ الخولانى». وأما «أبو حازم الأشجعى سَلمانُ مولى عَزَّةَ» فإنه رَوى عن جماعةٍ من الصحابة، ذكـر «عبدالغنى» وغـيرُه أنه سمـع من أبى هريـرة، وعبدِالله بن عمر، وعبدِالله بن الزبير، والحسنِ بن على. وحينئذ فاعتذار تلميذِ الشيخ يحسن فى «أبى حازم» دونَ «الزهرى» على ما فُهِمَ.

وما تقدم من أن هذا المذهبَ فرعٌ لمذهبِ مَن لا يُسمِّى المنقطعَ قبل الوصولِ إلى التابعىِّ مُرسَلاً، فيه نظرٌ: فذا المذهبُ أصلٌ يتفرعُ عليه أنه لا يُسمى المنقطعَ قبل الوصولِ إلى التابعى مرسَلا ـ انتهت.» ١٤/و،ظ

(١) تاريخ البخارى: ٢/٦٤ (١٧٠٠).

فى بعض المصنفاتِ المعتبرة فى أصول الفقهِ معدود من أنواعِ المرسل*، والله أعلم.

ثم اعلم أن حُكم المرسَلِ حُكْمُ الحديثِ الضعيفِ، إلا أن يصحَّ مخرجُه بمجيئه من وجهٍ آخر**؛ كما سبق بيانُه فى نوع الحسن(١). ولهذا احتج «الشافعىُّ» رضى الله عنه

(١) على هامش (غ) طرة: [المرسل إذا روى من جهة أخرى مرفوعًا أو مسندًا أو عمل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء، اعتضد واحتج به: ذكر ذلك النووى فى مقدمة شرح مسلم].

---

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: الذى ذكره «الحاكمُ» فيما إذا قال: عن شيخ، أو نحو ذلك؛ أنه منقطع، بشرط ألا يسمى ذلك الشيخ من طريق آخَر. فإن سُمِّىَ لم يكن منقطعًا. وهذا غير ما ذُكِرَ عن «الحاكم» إذ لا يلزم من تسميتهِ منقطعًا أن يكون مرسَلا؛

لأنا نقول: قد صرَّح «الحاكمُ» فى أولِ كلامهِ فى ذلك - وهو فى النوع التاسع - أن المنقطعَ غيرُ المرسل، فإذا سماه منقطعًا انتفى أن يكونَ مرسلا، بما قرر. وأما إذا سُمِّى المجهولُ من طريقٍ آخرَ، فمجموعُ الطريقين لا يُسمَّى منقطعًا.

وما نسبه لبعضِ المصنفاتِ فى أصولِ الفقه، موجودٌ فى كلام أهلِ الحديث، ففى (مراسيلِ أبى داود) كثيرٌ من ذلك. انتهت» ١٥/و

- أنظر علوم الحاكم، النوع التاسع: ٢٧، ٢٨ وتقييد العراقى ٧٤.

** «فائدة وزيادة: لا يقال: لا معنى لقولكم: "إلا أن يصحَّ مخرجُه بمجيئه من وجهٍ آخر" لأن الحجة بالمسنَدِ فقط. وأيضًا فإن «الشافعىَّ» لم يحتج بمرسَلِ «سعيدٍ» كيف كان، وإنما أثنى على مراسيلِه حين قيل له: كيف قبلتَ عن سعيد منقطعًا ولم تقبلوه عن غيره؟ قال: لا نحفظ لسعيدٍ منقطعًا إلا وجدنا ما يستدل على تسديدِه، ولا يَأْثُر عن أحدٍ عرفناه عنه، إلا عن ثقةٍ معروف، فمن كان بمثلِ حاله قبلنا منقطعَه؛

لأنا نقول: هذا سؤال موجود هو وجوابُه فى كتبِ أصولِ الفقه وقد سبق جوابه، ونقول: ما نُقِل عن الشافعىِّ فى مراسيلِ سعيد، هو معنى ما سبق؛ فلا معارضة. على أن «الماوَرْدى» فى (الحاوى) فى باب بيع اللحم بالحيوان، قال: "إن الشافعىَّ قد اختلف قولُه فى مراسيل سعيد، فكان فى (القديم) يحتجُّ بها بانفرادها، لأنه لا يرسل حديثًا إلا أن يوجد مسندًا، ولأنه لا يروى إلا ما سمعه من جماعة، أو عضده قولُ الصحابة، أو رآه منتشرًا=

....

=عند الكافة، أو وافقه فعلُ أهلِ العصر؛ ولأنه لا يروى إلا عن أكابر الصحابة. وأيضًا فإن مراسيلَه سُبِرت فكانت مأخوذةً عن أبى هريرةَ لما بينهما من الوصْلةِ والصهارة، فصار إرسالُه كإسنادِه عنه. ومذهبُ الشافعيِّ فى (الجديد) أن مرسَل سعيدٍ وغيره ليس بحجة، وإنما قال: مرسَل سعيدٍ عندنا حسن؛ لهذه الأمورِ التى وصفنا. استئناسًا بإرسالِهِ ثم اعتمادًا على ما قارنه من الدليل، فيصير المرسَلُ حينئذٍ مع ما قاربه، حُجَّةٍ".

وما ذكره «الماوردى» عن الجديدِ فيه نظر، ففى (الأم) - وهى من الكتبِ الجديدة على المشهور - فى (الرهن الصغير) ساق ما سبق من الاعتراضِ وذكره بزيادة وهو: قيل له: فكيف قبلتم عن ابن المسيبِ منقطعًا ولم تقبلوه عن غيره؟ "قلنا: لا نحفظ أن ابن المُسيَّبِ رَوَى منقطِعًا إلا وجدنا ما يدلُّ على تسديده، ولا أَثَرهُ عن أحدٍ فيما عرفنا عنه إلا عن ثقة معروف، فمن كان بمثل حالهِ قبلنا منقطعَه. ورأينا غيرَه يسمى المجهولَ، ويسمى من يُرغَب عن الروايةِ عنه، ويرسِلُ عن النبيِّ ﷺ وعن بعضِ مَن لم يلحق من أصحابِه، المستنكَرَ الذى لا يوجَدُ له شىءٌ يُسدِّدُه. ففرقنا بينهم لافتراقِ أحاديثهم، ولم نُحابِ أحدًا، ولكنا قلنا فى ذلك بالدلالة البينة على ما وصفنا من صحةِ روايتِه".[1]

وهذا الكلامُ من «الشافعى» يؤيد ما سبق. وأطلق قومٌ من العلماء عن «الشافعى» أنه يحتجُّ بالمُرسَلِ إذا أُسندِ أو أُرسِلَ من طريقٍ آخَر، أو عضده قياسٌ أو قولُ صحابى أو فعلُ صحابى، أو يكونُ قولَ الأكثرين، أو يُنْشَر من غير دافع، أو عَمِلَ به أهلُ العصر. زاد «الماوردى»: أن المرسَل يُحتَجُّ به إذا لم توجدْ دلالةٌ سواه.

وما تقدم من الإطلاق، فيه تفصيلٌ ذكره «الإمام الشافعى» فى (الرسالة) وهو قبولُ مراسيلِ كبارِ التابعين بالشرط السابق، دون صغارِهم، فيذكره وفيه زياداتٌ حسنة، وذلك فى أواخر بابِ (خبر الواحد) حيث ذكر أنه قال له قائل: فهل تقوم بالحديثِ المنقطع حجة على مَن عَلمِه؟ وهل يختلف المنقطعُ أو هو وغيرُه سواءٌ؟ قال الشافعى: "فقلتُ له: المنقطع مختلِفٌ، فمن شاهَدَ أصحابَ رسولِ الله ﷺ من التابعين =

(١) كتاب الأم: ك البيوع، باب الرهن الصغير ١٨٨/٣.

....

= فحدَّث حديثًا منقطعًا عن النبيِّ ﷺ، اعتُبِر عليه بأمورٍ منها: أن يُنظَرَ إلى ما أرسل من الحديث، فإن شَرَكَه فيه ألفاظُ المأمونين فأسندوه إلى رسولِ الله ﷺ بمثل معنى ما رَوَى، كانت هذه دلالةً على صحةِ من قبل عنه وحفظه. وإن انفرد بإرسال حديث لم يَشْرَكْه فيه من يُسنِدُه، فيعتبر عليه بأن يُنظَر: هل يوافقه مُرسَلُ غيره ممن قُبِلَ العلمُ عنه من غيرِ رجاله الذين قبل عنهم؟ فإن وُجِدَ ذلك كانت دلالةً تُقوِّى له مُرسَلَه، وهى أضعفُ من الأولى، فإن لم يوجَد ذلك نظر إلى ما يروَى عن بعضِ أصحابِ النبى ﷺ قولاً له يوافقُه، فإن وجده يوافِقُ ما روِى عن النبى ﷺ، كانت فى هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسَلَه إلا عن أصلٍ يصحُّ. قال الشافعى: وكذلك إن وُجِدَ عَوامُّ من أهلِ العلم يُفْتُونَ بمثل معنى ما روى عن النبى ﷺ، ثم نعتبر عليه بأن يكونَ إذا سَمى مَن روَى عنهم لم يُسمِّ مجهولا ولا مرغوبًا عن الرواية عنه، فيُستدل بذلك على صحتِه فيما يروى عنه. قال الشافعى: ويكون إذا شَرك أحدًا من الحُفَّاظ فى حديثٍ لم يخالفه، فإن خالفه ووجدَ حديثُه أنقصَ، كانت فى هذه دلائلُ على صحةِ مخرج حديثِه. ومتى خالف ما وصفتُ أضرَّ ذلك بحديثه، حتى لا يسعَ أحدًا منهم قبولُ مُرسَلِه. وإذا وُجِدت الدلائلُ بصحةِ حديثه بما وصفتُ، أحببنا أن نقبلَ مرسلَه، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتَها بالمتَّصل، وذلك أن معنى المنقطع مُغيَّبٌ يحتمل أن يكونَ حُمِلَ عمن يُرغَبُ عن الرواية عنه إذا سُمِّى، وأن بعضَ المنقطعاتِ وإن وافقه مرسَل مثلِه، فقد يحتمل أن يكون مخرجُهما واحدًا من حيث لو سُمِّى لم يُقبَل، وأن قولَ بعضِ أصحاب النبى ﷺ، إذا قال برأيه أو وافقه، لم يدل على صحةِ مخرج الحديثِ دلالةً قويةً إذا نُظِر فيها، ويمكنُ أن يكون إنما غلطَ به حين سمع قولَ بعضِ أصحاب النبى ﷺ، ويحتمل مثلُ هذا فيمن يوافقه من بعض الفقهاء".

قال الشافعى رحمه الله: "فأما مَنْ بعد كبارِ التابعين الذين كثُرت مشاهدتهُم لبعضِ أصحابِ النبى ﷺ، فلا أعلم منهم واحدًا يُقْبَلُ مُرسَلُه، لأمورٍ: أحدها، أنهم أشدُّ تجوزًا فيمن يروون عنه، والآخر أنهم يوجد عليهم الدلالةُ فيما أرسلوا بضعفِ مخرجه، والآخرة كثرة الإحالة فى الأخبار، وإذا كثُرت الإحالةُ فى الأخبارِ كان أمكَنَ للتوهُّم وضعفِ=

بمرسلات «سعيدِ بن المسيب» رضى الله عنهما، فإنها وُجِدتْ مسانيدَ من وجوه أُخَرَ، ولا يختصُّ ذلك عنده بإرسالِ «ابن المسيِّبِ» كما سبق.

ومَنْ أنكر هذا زاعمًا أن الاعتماد حينئذٍ يقع على المسنَدِ دونَ المرسَلِ، فيقع لغوًا لا حاجةَ إليه؛ فجوابُه: أنه بالمسنَدِ يتبينُ صحةُ الإسنادِ الذى فيه الإرسالُ حتى يُحْكَم له مع إرسالِه بأنه إسنادٌ صحيحٌ تقومُ به الحجة، على ما مهَّدنا سبيلَه فى النوع الثانى. وإنما يُنكِرُ هذا مَنْ لا مذاقَ له فى هذا الشأنِ.

وما ذكرناه من سقوطِ الاحتجاجِ بالمرسَل والحكم بضعفِه، هو المذهبُ الذى استقر عليه آراءُ جماهيرِ حُفَّاظ الحديثِ ونُقَّاد الأثَرِ[1]، وتداولوه فى تصانيفهم.

---

(١) مقدمة ابن أبى حاتم لكتابه (المراسيل: ١٣) باب ما ذكر فى الأحاديث المرسلة أن لا تقوم بها حجة.

= من يُقْبَلُ عنه'' ثم قال الشافعى بعد ذلك بكلام: ''ومن نظر فى العلم بخبرةٍ وقلةِ غفلة، استوحشَ من مُرسَلِ كلِّ مَن دونَ كبارِ التابعين، بدلائلَ ظاهرةٍ فيها. قال له القائل: فلم فرقتَ بين كبارِ التابعين والمتقدمين الذين شاهدوا أصحابَ رسول الله ﷺ، وبين من شاهد بعضَهم دونَ بعض؟ قال الشافعى رحمه الله: فقلت: لِبُعدِ إحالةِ من لم يشهد أكثَرهم. قال: فلم لا تقبلُ المرسَلَ منهم ومن كلِّ ثقةٍ دونهم؟ فقلت: لما وصفتُ''.

ومُرادُ «الشافعى» بالذين شاهدوا أصحابَ رسولِ الله ﷺ: أى شاهدوا كثيرًا منهم؛ وبالذين شاهدوا بعضًا دون بعض: أى شاهدوا قليلا كما تقدم فى: أبى حازم، ويحيى بن سعيد، بل والزهرى أيضًا. وإذا علمتَ ما تقدم فى كلام «الشافعى» ظهر لك قصورُ من قال فى اعتراضاته: وزعم «النَوَوِىُّ» أن المرسَلَ إذا صحَّ مخرجُه بمجيئه من وجهٍ آخرَ مسندًا أو مرسَلا أرسله آخرُ غير رجالِ الأول، كان محتجًّا به ويتبين بذلك صحةُ المرسَل، وأنهما صحيحان لو عارضَهما صحيحٌ من طريقٍ رجحناهما عليه إذا تعذر الجمعُ.''

ثم يُعْتَرضُ بأن الوجهَ الآخَر المرسَلَ غيرُ مقبولٍ ضُمَّ إلى غير مقبول، ووجهُ ظهور قصورِه نِسبتُه إلى زَعْمِ النووى، وهو نصُّ الإمام الشافعى كما سبَق، والاعتراضُ عليه قد سبق نظيرُه وجوابُه ـ انتهى.» ١٦/و ـ ١٧/ظ

ـ قوبل على (الرسالة للإمام الشافعى) رواية الربيع بن سليمان المرادى: ١٩٨ ـ ٢٠١ والتقريب للنووى: ١٩٨/١ وانظر تبصرة العراقى ١/١٥٠.

وفى صدرِ (صحيح مسلم): "المرسَلُ فى أصلِ قولِنا وقولِ أهل العلم بالأخبار، ليس بِحُجَّةٍ"[(١)].

و «ابنُ عبد البر: حافظُ المغرب» ممن حَكى ذلك[(٢)] عن جماعةِ أصحابِ الحديث. والاحتجاجُ به مذهبُ مالكٍ وأبى حنيفةَ وأصحابِهما فى طائفةٍ[(٣)] *، والله أعلم.

ثم إنا لمَ نَعُدّ فى أنواع المرسَلِ ونحوِه، مايُسَمَّى فى أصولِ الفقهِ مرسَلَ الصحابىِّ، مثل ما يرويه «ابنُ عباس» وغيرُه من أحداثِ الصحابةِ عن رسولِ الله ﷺ، ولم يسمعوه منه؛ لأن ذلك فى حُكم الموصولِ المسندِ، لأن روايتهَم عن الصحابةِ**، والجهالةُ

(١) مقدمة مسلم: ١/٣٠ ط الحلبى، ت محمد فؤاد عبد الباقى.

(٢) فى التمهيد: ١/٥.

(٣) زاد على هامش (ز): [وكذا وافقهم «أحمد بن حنبل» - ذكره النواوى فى (شرح مسلم)].

---

* المحاسن:

«زيادة: وهو روايةٌ عن الإمام «أحمد بن حنبل». وذكر «محمد بن جرير الطبرى»: أن التابعين أجمعوا بأسرِهم على قبولِ المراسيل، ولم يأت عنهم إنكارُه ولا عن أحدٍ من الأئمةِ بعدهم إلى رأسِ المائتين. قال «ابنُ عبد البر»: كأن ابنَ جريرٍ يعنى أن الشافعىَّ أولُ من أبَى قبولَ المراسيلِ. انتهت.» ١٧/ظ.

- التمهيد لابن عبد البر: ١/٤.

** المحاسن:

«فائدة: حكى بعضُهم الإجماعَ على قبولِ مراسيل الصحابة. ولكن الخلافَ ثابتٌ، ذكره بعضُ الأصوليين عن «الأستاذ أبى إسحاق الأسفرائينى». وحَكى بعضُ المحدِّثين فيه الخلافَ، لاحتمالِ تلَقِّيهم ذلك عن بعضِ التابعين. وللخطيبِ أبى بكر تصنيفٌ فى (الصحابة الذين رووا عن التابعين) بلغ عددُهم ثلاثةً وعشرين صحابيًّا. والمرادُ أن غالبَ روايةِ الصحابى إنما هو عن صحابى مثلِه. وما وقع فى كلام «البيهقى» فى تسمية ما يرويه التابعىُّ عن رجلٍ من الصحابة مُرْسَلا، لا يريدُ أنه لا يُحْتَجُّ به، بل ذلك اصطلاحٌ فى التسمية خاصة، انتهت.

=

بالصحابيِّ غيرُ قادحةٍ، لأن الصحابة كلهم عُدول[١]، والله أعلم[٢].

(١) بهامش (غ) بخط ابن الفاسى:

[قال أبو زكريا ـ بعد قوله: كلهم عدول ـ قلت: وحكى «الخطيب» وغيره عن بعض العلماء، أنه لا يحتج به لمرسل غيره إلا أن يقول: لا أروى إلا ما سمع من رسول الله ﷺ وعن صحابى؛ لأنه قد يروى عن غير صحابى. وهو مذهب «أبى إسحاق الأسفرائينى». والصواب صحته مطلقًا، لأن روايته عن غير الصحابة نادرة، وإذا رووها عينوها. كذا وجدته بخطه أيده الله. ثم وجدت بخطه أيضًا: وقال أبو إسحاق الأسفرائينى: لا يحتج به، إلا أن يقول إنه لا يروى إلا عن صحابى. نقله النواوى فى (شرح مسلم) والله أعلم]. ص ٣٠.

(٢) على هامش (ص): بلغ ناصر الدين ابن العديم قراءة بحث وعمه زين الدين عبدالرحمن وشمس الدين أحمد بن محمد بن خليل الحلبى سماعا، وكتبه عبدالرحيم بن الحسين.

= «وتتعلق بالمرسَل مسألةٌ مذكورة فى نوع المعضَل[١]، وذِكرُها فى المرسَل أنسبُ. وهى: أن الحديثَ إذا رواه بعضُ الثقات مرسَلا وبعضُهم متصلا ـ كحديثِ: "لا نكاحَ إلا بِوَلِىٍّ" رواه إسرائيلُ بن يونس وغيرُه عن أبى إسحاق عن أبى بردةَ عن أبى موسى الأشعرى عن النبى ﷺ، مسندًا متصلا. ورواه سفيانُ الثورىُّ وشعبةُ عن أبى بردةَ عن النبىِّ ﷺ، مرسلا ـ قال «الخطيبُ»[٢]: أكثُر أهلِ الحديث يرونَ الحكم للمرسلِ؛ وعن بعضهم: الحكمُ للأكثر؛ وعن بعضهم: للأحفَظ. ولا يقدح فى عدالةِ من أسند إذا كان المرسِلُ أحفظَ. وقيل يقدح فى مسنده وأهليَّته. ومنهم من قال: الحكمُ لمن أسنده إذا كان عدلا ضابطًا، وإن خالفه غيرُه، واحدًا كان أو جماعة. وصحَّحه «الخطيبُ» وهو الصحيحُ فى الفقه وأصولِه. وسُئل «البخاريُّ» عن حديث: "لا نكاحَ إلا بِوَلِىٍّ" فحكم لمن وصلَه وقال: الزيادةُ من الثقةِ مقبولة. قال البخارى: مع أن شعبةَ وسفيانَ أرسلاه، وهما جبلان لهما من الحفظِ والإتقان الدرجةُ العالية ـ انتهت.» ١٧/ظ ـ ١٨/و.

(١) النوع الحادى عشر، فى خامس التفريعات منه: متن ابن الصلاح.

(٢) فى الكفاية: ٤١١، وانظر حديث (لانكاح إلا بوَلِىّ) فى فتح البارى (٩، ١٤٤،١٤٥،١٤٩) وسنن الدارقطنى (٢٧٨/٣ ح ٤ ـ ١١) وسئل فيه، فقال فى العلل: والصواب عن أبى بردة عن أبى موسى عن النبى ﷺ (علل الدارقطنى: ٩٨/١) خط.

النوع العاشر

معرفة المنقطِع

وفيه، وفى الفرق بينه وبين المرسَل، مذاهبُ لأهلِ الحديث وغيرهم. فمنها ما سبق فى نوع المرسل عن «الحاكم» صاحبِ كتاب (معرفةِ أنواع علوم الحَديث) من أن المرسَل مخصوصٌ بالتابعى؛ وأن المنقطع، منه: الإسنادُ الذى فيه قبل الوصولِ إلى التابعى راوٍ لم يسمع من الذى فوقه، والساقط بينهما غيرُ مذكورٍ لا مُعَينا ولا مُبْهمًا؛ ومنه [١٢/ظ]الإسنادُ الذى ذُكر فيه بعضُ رُواتِه بلفظٍ مبهم، نحو: رجلٍ، أو شيخ، أو غيرِهما(١).

مثالُ الأول: ما رويناه عن عبد الرزاق، عن سُفيانَ الثورى، عن أبى إسحاق، عن زيد بن يُثَيْع، عن حذيفةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: "إن وليتموها أبا بكرٍ فقوىٌّ أمين..." الحديث. فهذا إسنادٌ إذا تأمله الحديثىُّ وجد صورَته صورةَ المتصل، وهو منَقطع فى موضعين: لأن عبدَ الرزاق لم يسمعه من الثورى، وإنما سمعه من النعمانِ بن أبى شيبةَ الجَنَدِى عن الثورِى. ولم يسمعه الثورىُّ أيضًا من أبى إسحاق، إنما سمعه من شَريكٍ عن أبى إسحاق(٢).

ومثال الثانى: الحديثُ الذى رويناه عن أبى العلاء بن عبدِ الله بنِ الشِّخِّير، عن رجُلين، عن شَدَّاد بن أوس، عن رسول الله ﷺ، فى الدعاء فى الصلاة: "اللهم إنى أسألك

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (المرسل: ٢٥، ثالث المنقطع: ٢٨) وانظر معه تبصرة العراقى، وفتح الباقى عليها، للشيخ زكريا الأنصارى: ١/١٥٤/١٥٥.

(٢) بمزيد بيان عند الحاكم فى المعرفة (٢٨، ٢٩) وخرج حديث حذيفة بالإسنادين: المنقطع ثم المتصل. وانظر فيه (مجمع الزوائد للنور الهيتمى): ٥/١٧٦.

ـ على هامش (ص): بلغ ناصر الدين محمد، ولد قاضى القضاة الكمال ابن العديم...

الثباتَ فى الأمر...''[١] الحديث. والله أعلم*.

ومنها، ما ذكره «ابنُ عبد البر» رحمه الله، وهو أن المرسَل مخصوصٌ بالتابعين، والمنقطع شاملٌ له ولغيره. وهو عنده: ''كل ما لا يتصل إسنادُه، سواء كان يُعزَى إلى النبى ﷺ، أو إلى غيره''[٢] (**).

ومنها، أن المنقطع مثلُ المرسل، وكلاهما شاملان لكلِّ ما لا يتصل إسنادُه. وهذا المذهب أقربُ، صار إليه طوائفُ من الفقهاء وغيرهم، وهو الذى ذكره «الحافظ أبو بكر

---

(١) الحاكم فى (علوم الحديث: ٢٧) وأخرجه الترمذى فى الدعوات فيما يقرأ عند المنام، والنسائى فى الصلاة، باب الدعاء بعد الذكر.

(٢) ابن عبد البر فى (التمهيد: ٢١/١).

---

* المحاسن:

[لا يقال: فيه نظر فى موضعين:

أحدهما: أن «الحاكم» ذكر المثالين المذكورين، فيكون ذلك ادعاءً لما ذكره الناس؛ لأنا نقول: لم يوجد فى الكلام دعوى ذلك. وما زال المصنفون يغترفون من كلام مَنْ تقدمهم، ثم مرةً ينسبونه ومرة يسكتون.

الثانى: فى المثال الثانى: عن رجلين، والذى فى «الحاكم»: ''عن رجل'' وكذا ذكره الترمذى والنسائى؛

وجوابه، أنى وقفت على نسخة من (علوم الحديث للحاكم) أصلٍ مسموعةٍ، وفيها: ''عن رجلين'' فى السند، ثم فى الكلام عليه. وهذا المثال يبين أن المنقطع ما سقط فيه رجل أو أبهم قبل الصحابى، ولو كان التابعى. وهذا خلافُ ما يقتضيه ما نُقِلَ عن المذهب الأول[١]. انتهى».

** «فائدة: فالمنقطع على هذا أعم من المرسل، فكل مرسلٍ منقطعٌ، ولا عكسَ. وكلام «الشافعى» السابق ينطبق على هذا. انتهى» ١٨/ظ

---

(١) قلت: فى طبعة الحاكم، الهندية: عن رجلين من بنى حنظلة: ص ٢٧ وفى جامع الترمذى: عن رجل من بنى حنظلة (عارضة ٢٩٣/١٢) أبواب الدعاء والنسائى (١٩٢/٢).

الخطيب» فى (كفايته)، إلا أن أكثر ما يوصَف بالإرسال من حيث الاستعمالُ: ما رواه التابعى عن النبى ﷺ؛ وأكثر ما يوصف بالانقطاع: ما رواه مَنْ دونَ التابعين عن الصحابة، مثل مالك عن ابن عمر، ونحو ذلك[١] والله أعلم.

ومنها ما حكاه «الخطيب أبو بكر» عن بعضِ أهلِ العلم بالحديث، أن المنقطع ما رُوِى عن التابعى أو مَنْ دُونَهَ موقوفًا عليه من قوله أو فعله.

وهذا غريب* بعيد؛ والله أعلم[٢].

(١) قابل على الخطيب فى (الكفاية: ٢١).
(٢) على هامش (ص): بلغ ناصر الدين ابن العديم قراءة على العراقى.

---

* المحاسن:

«فائدة: لا يلتبس ذلك بما سبق فى المقطوع الموقوف على التابعى، من أنه يعبر بلفظه عن المنقطع غير الموصول. فإن الكلام فى إطلاق المنقطع على ما يُطْلَقُ عليه المقطوعُ بزيادة: أو مَنْ دُونَ التابعى. وهذا هو الغريب.» ١٩/و

* * *

النوع الحادى عشر

معرفة المُعْضَل

وهو لقبٌ لنوع خاصٍّ من المنقطع: فكل معضَلٍ منقطعٌ، وليس كلُّ منقطع معضَلا. وقوم يسمونه مُرْسَلا كما سبق، وهو عبارة عما سقط من إسناده اثنان فصاعدًا.

وأصحابُ الحديث يقولون: أعضله فهو معضَل، بفتح الضاد. وهو اصطلاح مُشكِلُ المأخذِ من حيث اللغةُ، وبحثت فوجدت له قولهم: أمر عضيل، أى مستغلَق شديد. ولا التفاتَ فى ذلك إلى: معضِل، بكسر الضاد، وإن كان مثل عضيل فى المعنى(١)*.

---

(١) على هامش (غ، ص) من أمالى ابن الصلاح:

[قال المؤلف رحمه الله: "دلنا قولهم: عضيل، على أن فى ماضيه: عضل. فيكون أعضله منه، لا من أعضل هو. وقد جاء: ظَلم الليل وأظلم، وأظلمه الله، وغَطِشَ الليلُ وأغطشه الله" وجدته بخطه].

قال العراقى: «وأراد المصنف بذلك تخريج قول أهل الحديث: معضَل، بفتح الضاد، على مقتضى اللغة فقال إنه وجد له قولهم: أمر عضيل. ثم زاده المصنف إيضاحًا فيما أملاه حين قراءة الكتاب عليه فقال: إن فعيلا يدل على الثلاثى، فعلى هذا يكون لنا (عضل) قاصرًا، و(أعضل) متعديا وقاصرًا، كما قالوا: ظلم الليل وأظلم الليل. انتهى؛ وقد اعترض عليه بأن فعيلا لا يكون من الثلاثى القاصر. والجواب أنه إنما يكون من الثلاثى القاصر إذا كان فعيل بمعنى مفعول. فأما إذا كان بمعنى فاعل فيجىء من الثلاثى القاصر كقولك. حريص، من: حرص. وإنما أراد المصنف بقولهم: عضيل، أنه بمعنى فاعل. ..... وقرأت بخط الحافظ شرف الدين الحسن بن على بن الصيرفى المصرى - ت ٦٩٩هـ - على نسخة من كتاب ابن الصلاح فى هذا الموضع: "دلنا قولهم عضيل...؛» - إلى أخر الطرة على هامش (غ، ص) - (التقييد: ١٠٢).

---

* المحاسن:

«فائدة: إن كان وجه الإشكال من حيث اللغة أن الماضى فى ذلك ثلاثى ليس إلا، فممنوع. ففى (الصحاح للجوهرى): وأعضلنى فلان أى أعيانى أمرُه، وقد أعضل الأمرُ أى اشتد واستغلق.

وإن كان وجه الإشكال أن الرباعى إنما أتى فى القاصر كأعضل الأمرُ، ومنه:=

ومثالُه ما يَرويه تابعيُّ التابعيِّ قائلا فيه: قال رسولُ الله ﷺ. وكذلك ما يرويه مَنْ دُونَ تابعى التابعى عن رسول الله ﷺ، أو عن أبى بكر وعمر وغيرهما، غيرَ ذاكرٍ للوسائط بينه وبينهم[1]. وذكر «أبونصر السِّجزِّى الحافظُ» قولَ الراوى: بلغَنى، نحو قولِ «مالك»: بلغنى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "لِلمملوكِ طعامُه

(١) على هامش (غ) طرة، بتعريف الحاكم كما فى المحاسن، فيما يلى.

= أمر مُعضِل، بكسر الضاد، فممنوع؛ فقد سبق فى كلام الجوهرى: أعضلنى فلان. وهذا رباعى فى المتعدى. ولعل المراد أن المتعدى إنما استعمل فى نحو: أعضلنى فلان أى أعيانى أمره. وإذا قلت: أعضلنى الحديثُ، أى أعيانى أمره، كنتَ أنت مُعضَلاً، بفتح الضاد، وهو معضِل، بكسرها. وهو خلاف المصطلح. فلذلك كان مشكلا، ويؤخذ من قولهم: أمر عضيل أى مستغلق. ولقائل أن يقول: لا يمتنع بما تقدم أن تقول: أعضلتُ الحديثَ وأعضلت فلانًا، إذا صَيَّرتُ أمره معضَلا. فيصح بذلك: حديث معضَل، بفتح الضاد.

لا يقال: قوله: "ولا التفات فى ذلك إلى معضِل بكسر الضاد" كأنه يشير به إلى أن كسر ضاد معضل ليس عربيًّا، وهى لفظة عربية موجودة فى (الموعَب، والمحكَم)؛

لأنا نقول: لا يشير ما ذَكَرَ إلى ذلك، بل إلى أنه لا يُؤخذ منه معضَل بفتح الضاد، فقط. وبيان ذلك نقرر أنه بالكسر عربى وإنما لم يُؤخذ منه معضَل بفتح الضاد لأن معضِلا بكسرها من رباعيٍّ قاصر، كما فى: أظلم الليل فهو مظلِم، والكلامُ فى رباعيٍّ متعدٍّ. وعضيل يدل عليه، لأن فعيلا بمعنى مفعل، إنما يستعمل فى المُعَدَّى. وقد فسر عضيل بمستغلَق، فتبين أنه من رباعيًّ متعد، وذلك يقتضى صحة معضَلٍ بفتح الضاد، وهو المقصود.

ولايقال: لعل عضيلا من الرباعى القاصر. لأنا نقول: فَعيل بمعنى مُفعِل، يدل على التعدى، فلا يكون من رباعى قاصر. وينبغى أن يضبط مستغلَق بفتح اللام بمعنى استغلقه غيره، كاستخرجه. وبالجملة فالأحسن أن يكون من: أعضلته إذا صيرت أمره معضَلا. انتهت» ١٩ / وظ.

– وانظر جامع التحصيل للعلائى: ١٥ وفتح المغيث ١/١٥١.

وكسوتُه...'' الحديث. وقال[١]: أصحابُ الحديث يسمونه المعضَل.[٢]

قال المملى أبقاه الله: وقولُ المصنِّفين من الفقهاء وغيرهم: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، ونحو ذلك؛ كلُّه من قبيل المعضَل، لما تقدَّمَ. وسمَّاه «الخطيبُ أبو بكر الحافظُ» فى بعض كلامه: مرسَلا[٣]. وذلك على مذهب مَن يسمى كلَّ ما لا يتصلُ مرسَلا كما سبق*.

(١) أبو نصر السجزى.

(٢) بهامش الأصل (غ): [قال الحاكم: أعضل مالك هذا الحديث فى الموطأ. ووُصِلَ خارجه ـ أى خارج الموطأ ـ: عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة، قال: ''للمملوك طعامه...'' الحديث]. قوبل على معرفة الحاكم: ص ٣٧، وانظر التقصى لابن عبد البر: ٢٤٨ح ٨٠٩.

وسئل الدارقطنى فى حديث الموطأ ـ ٢/٩٨٠ باب الرفق بالمملوك – فقال: «يرويه محمد بن عجلان واختلف عنه: فرواه مالك، واختلف عنه: فرواه أصحاب الموطأ عن مالك أنه بلغه عن أبى هريرة؛ بغير إسناد. ورواه إبراهيم بن طهمان والنعمان بن عبدالسلام... عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة. وخالفهم محمد بن عبد الوهاب القناد فرواه عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبى هريرة. ورواه المفضل بن فضالة واختلف عنه عن ابن عجلان عن بكير عن عجلان عن أبى هريرة. ورواه سفيان بن عيينة وسعيد بن أبى أيوب وبكر بن مضر ووهيب بن خالد والليث بن سعد وأبو ضمرة وطارق بن عبد العزيز، عن ابن عجلان عن بكير عن أبى هريرة. وهو الصحيح» (العلل للدارقطنى ٣/٢٠٢) خط.

والحديث أخرجه مسلم فى صحيحه، من طريق أبى الطاهر المصرى عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث: أن بكير ابن الأشج حدثه عن العجلان مولى فاطمة بنت عتبة عن أبى هريرة يرفعه. (ك الإيمان، باب إطعام المملوك، ح ٤١).

(٣) الخطيب فى (الكفاية: ٢١) وقال: وهو أخفض مرتبة من المرسل.

* **المحاسن:**

«فائدة: ما سبق فى المثال بقول «مالك» بلغنى. مثَّل به «الحاكم» وذكر وصلَه خارجَ الموطأ، فأسند الحاكم من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مالك عن محمد بن عجلان، عن أبيه عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ''للمملوك طعامُه وكسوته بالمعروف، ولا يكلَّف من العمل إلا ما يطيق'' وقد وصله أيضًا قبل الحاكم، الدارقطنىُّ فى (الغرائب) ووصله الخطيب فى (الكفاية). قال الحاكم: رواه النعمان بن عبدالسلام وغيره عن مالك.

وكان الحاكم ذكر قبل ذلك حديثًا من عمرو بن شعيب قال: ''قاتل عبدٌ مع رسول الله ﷺ يومَ أُحُد، فقال له رسول الله ﷺ: أَذِنَ لك سَيِّدُك؟ قال: لا. فقال: لو قُتِلتَ لدخلتَ النارَ. قال سيدُه: فهو حُرٌّ يارسول الله؛ فقال رسول الله ﷺ: الآنَ فقاتلْ''.=

وإذا رَوَى التابع عن التابعِ حديثًا موقوفًا عليه، وهو حديث متصل مُسنَدٌ إلى رسول الله ﷺ، فقد جعله «الحاكم أبو عبد الله» نوعًا من المعضَل. مثالُه: ما رويناه عن الأعمش، عن الشعبى، قال: "يقال للرجل يوم القيامة: عملتَ كذا وكذا؟ فيقول: ما عملتُه. فيُختَم على فيه..." الحديث؛ فقد أعضله الأعمشُ، وهو عند الشعبى: "عن[1] أنسٍ عن رسول الله ﷺ" متصلا مسندًا[2].

قال المملى أبقاه الله: هذا جيد حسن، لأن هذا الانقطاع بواحدٍ مضمومًا إلى الوقف، يشتمل على الانقطاع باثنين: الصحابى، ورسول الله ﷺ. فذلك باستحقاق اسم الإعضال أَوْلَى، والله أعلم.

* * *

(١) بهامش (غ): [الأعمش رأى أنس بن مالك. كذا وجدته بخطه أيده الله].

(٢) من (غ، ص، ع) ومثله فى متن (ز) ثم كتب فوقها: [متصل مسند] وهو لفظ الحاكم فى معرفة علوم الحديث (٣٨) قال بعد أن أخرجه: «متصل مسند مخرج فى الصحيح لمسلم».

وهو عند مسلم فى كتاب الزهد والرقائق (ح٧) من رواية فضيل بن عمرو، عن الشعبى عن أنس قال: كنا عند رسول الله ﷺ فضحك فقال: "هل تدرون مم أضحك؟" قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: "من مخاطبة العبدِ ربَّه" الحديث بطوله.

= وذكر الحاكمُ حديثًا أسنده إلى ابن وهب، قال: أخبرنى مسلمة بن على أن النبى ﷺ قال: "إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة حتى إذا حضرتْه الوفاةُ حاف فى وصيته فوجبت له النار. وإن العبد ليعمل بعمل أهل النار حتى إذا حضرته الوفاةُ عدل فى وصيته فوجبت له الجنةُ". قال «الحاكم»: فالإسناد الأول أعضله عمرو بن شعيب، والثانى مسلمة بن على، ثم لا نعلم أحدًا من الرواة وصله ولا أرسله؛ فالحديثان معضَلان. وليس كل ما يشبه هذا بمعضَل، فربما أعضل راوٍ الحديثَ فى وقتٍ ثم وصله أو أرسله فى وقت. ومثَّل بما سبق من قول مالك رضى الله عنه. قال الحاكم: "فينبغى للعالم بهذه الصنعة أن يميز بين المعضَلِ الذى لا يوصَل، وبين ما أعضله الراوى فى وقت ثم وصله فى وقت". انتهت» ٢٠/و

ـ قوبل على الحاكم فى: علوم الحديث. ٣٦ ـ ٣٧ النوع الثانى عشر (المعضل).

تفريعات:

أحدُها: الإسناد المعنَعَنُ، وهو الذى يقالُ فيه: فلان عن فلان. عَدَّه بعضُ الناس من قبيل المرسَل والمنقطِع، حتى يتبينَ اتصالهُ، بغيرِه.

والصحيحُ والذى عليه العملُ، أنه من قبيلِ الإسنادِ المتصل. وإلى هذا ذهب الجماهيرُ من أئمة الحديث وغيرهم، وأودعه المشترطون للصحيح فى تصانيفهم فيه وقَبلوه. وكاد[1] «أبو عمر ابن عبد البر الحافظ» يَدَّعى إجماع أئمة الحديث على ذلك. وادّعى «أبو عمرو الدانى[2] المقرئ الحافظُ» إجماعَ أهل النقلِ[3] على ذلك. وهذا بشرط أن يكونَ الذين أضيفت العنعنة إليهم قد ثبتتْ ملاقاةُ بعضهم بعضا مع براءتهم من وصمة التدليس، فحينئذ يُحَملُ على ظاهر الاتصال، إلا أن يظهر فيه خلافُ ذلك.

وكثُر فى عصرنا وما قاربه، بين المنتسبين إلى الحديث استعمالُ "عن" فى الإجازة، فإذا قال أحدهم: قرأَتُ على فلان عن فلان؛ أو نحو ذلك، فَظُنَّ به أنه رواه عنه بالإجازة[3]، ولا يُخرجه ذلك من قبيلِ الاتصال على ما لا يخفى، والله أعلم.

الثانى: اختلفوا فى قول الراوى: أن فلانًا قال كذا وكذا، هل هو بمنزلة "عن" فى الحَمْلِ على الاتصال إذا ثبت التلاقى بينهما، حتى يتبين فيه الانقطاعُ؟

مثالُه: "مالك، عن الزهرى: أن سعيد بن المسيب قال كذا". فروينا عن «مالك رضى

---

(١) فى التقييد ٨٤: «لا حاجة إلى: كاد؛ فقد ادعاه فقال فى مقدمة التمهيد:.. فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لاخلاف بينهم فى ذلك، إذا جمع شروطًا ثلاثة وهى عدالة المحدثين، ولقاء بعضهم بعضًا مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا برءاء من التدليس» ثم قال: وهو قول مالك وعامة أهل العلم».

(قوبل على التمهيد ١٢/١ وانظرِ التبصرة ١٩٣/١).

(٢) [الدانى] من هامش (غ) لحقًا والمتن فى العراقية.

وانظر فائدة البلقينى، فى ثالث هذه التفريعات.

(٣) على هامش (غ، ص، ز): [قوله: فظُن؛ هنا، أمر بالظن، وليس بإخبار.]

الله عنه» أنه كان يرى "عن فلان" و"أن فلانًا" سواءً[١]. وعن «أحمد بن حنبل» رضى الله عنه، أنهما ليسا سواءً[٢].

وحكى «ابنُ عبدِ البر» عن جمهور أهل العلم، أن (عن) و (أنَّ) سواء. وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة. -يعنى مع السلامة من التدليس- فإذا كان سماعُ بعضِهم من بعض صحيحًا، كان حديثُ بعضِهم عن بعض بأىِّ لفظٍ وَرَدَ، محمولا على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاعُ[٣].

وحكى «ابنُ عبد البر» عن «أبى بكر البردِيجى» أن حرف "أنَّ، محمولٌ على الانقطاع حتى يتبين السماعُ فى ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى"[٤].

وقال: عندى لا معنى لهذا، لإجماعهم على أن الإسنادَ المتصل بالصحابى سواءٌ فيه، قال: قال رسول الله ﷺ، أو أن رسول الله ﷺ قال، أو: عن رسول الله ﷺ أنه قال، أو: سمعتُ رسول الله ﷺ[٥] والله أعلم.

قال الشيخ أبقاه الله: ووجدت مثل ما حكاه عن «البرديجى، أبى بكر الحافظ[٦]»،

---

(١) انظره فى الكفاية: باب ذكر الفرق بين قول الراوى: عن فلان، وأن فلانًا قال، فيما يوجب الاتصال والإرسال (٤٠٦ ـ ٤٠٧).

وضبط «سواءً» من (غ): بالنصب مفعولا ثانيًا لـ: يرى. وضبطه فى (ص) بالضم قلماً، وليس السياق.

(٢) على هامش (غ): [قال النواوى (فى مختصره لهذا الكتاب): وقال أحمد بن حنبل وجماعة: لا تلتحق "أن" وشبهها بـ: عن، بل يكون منقطعًا حتى يتبين السماع. ففسر النواوى مذهب ابن حنبل، وأبهمه ابن الصلاح. قال القاضى عياض ما معناه، أن البرديجى موافق لقول ابن حنبل].

انظر متن التقريب للنووى، مع (تدريب الراوى ١/٢٢٠)

(٣) ابن عبد البر فى (التمهيد: ١/٢٦)

(٤) ابن عبد البر، فى التمهيد: ١/٢٦ من قول البرديجى. وتمام عبارته: «حتى يتبين السماع فى ذلك الخبر بعينه من طريق آخر، أو يأتى ما يدل على أنه قد شهده وسمعه».

وانظر (جامع التحصيل فى أحكام المراسيل» للعلائى: ١٤١.

(٥) «كل ذلك سواء عند العلماء» ابن عبد البر فى (التمهيد ١/٢٦)

(٦) فى الطرة على هامش (غ): [برديج، مثل فعليل؛ بفتح أوله: بليدة بينها وبين برذعة نحو أربعة عشر فرسخًا، إليها نسب هذا الحافظ «أحمد بن هارون، أبوبكر البرديجى البرذعى» ومن نحا بها نحو أوزان كلام العرب، كسر أولها نظرًا إلى أنه ليس فى كلامهم فعليل بفتح الفاء، والله أعلم].

ومثلها على هامش (ز) مع اختلاف يسير فى العبارة. وضبطها فى (اللباب) عن الأنساب للسمعانى بفتح الباء الموحدة (١/١٣٦) بليدة بأقصى أذربيجان.

للحافظ الفحل «يعقوبَ بنِ شيبةَ» فى (مسنده) الفحلِ، فإنه ذكر مارواه أبو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار، قال: "أتيت النبىَّ ﷺ وهو يصلى فسلمت عليه، فردَّ علىَّ السلامَ.." وجعله مسندًا موصولا. وذكر رواية قيس بن سعد لذلك، عن عطاء بن أبى رباح عن ابن الحنفية: "أن عمارًا مرَّ بالنبى ﷺ وهو يصلى.." فجعله مرسلا من حيث كونه قال: إن عمارًا فعل، ولم يقل: عن عمار[١]. والله أعلم.

ثم إن «الخطيَب» مَثَّلَ هذه المسألةَ بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر أنه سأل النبى ﷺ: "أينام أحدُنا وهو جُنُب؟.." الحديث. وفى رواية أخرى، عن نافع عن ابن عمر، أن عمر قال: "يا رسول الله.." الحديث[٢].

ثم قال: ظاهرُ الرواية الأولى، يوجب أن يكون من مسنِد عُمَرَ عن النبى ﷺ؛ والثانيُة ظاهرُها يوجب أن يكونَ من مسنَدِ ابن عمر، عن النبى ﷺ.

قال الشيخ أبقاه الله: ليس هذا المثالُ مماثلا لما نحن بِصددِه، لأن الاعتمادَ فيه فى الحكمِ بالاتصال على مذهب الجمهور، إنما هو على اللقاءِ والإدراك، وذلك فى هذا الحديث مشتَرَكٌ متردِّد، لتعلقه بالنبى ﷺ، وبعمر رضى الله عنه، وصحبةِ الراوى ابن عمر لهما، فاقتضى ذلك من جهةٍ، كونَه[٣] رواه عن النبى ﷺ؛ ومن جهةٍ أخرى، كونَه رواه عن عمر عن رسول الله ﷺ[٤]، والله أعلم*.

---

(١) حديث عمار، بروايتيه، فى (الاعتبار للحازمى: باب ما نسخ من الكلام فى الصلاة: ١٤٣ وانظر (تقييد العراقى ٨٥).

(٢) كفاية الخطيب ٤٠٧.

وحديث نافع عن ابن عمر أنه قال: استفتى عمر النبى ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ فى الصحيحين: البخارى، ك الغسل (فتح البارى ١/٢٧١) ومسلم ك الحيض (ح ٢٤) ورواية نافع عن ابن عمر أن عمر قال، فى ك الحيض من صحيح مسلم (ح ٢٣).

(٣) هكذا ضبطه بهامش (غ) ومتن (ز، ص) وهو السياق. والضمير فى: رواه، لابن عمر، رضى الله عنهما. وضبطه فى متن غ: من جهة كونِه / بالجر، والإضافة.

(٤) على هامش (ص) بلاغ القراءة على العراقى.

---

* المحاسن:

«فائدة: صحة التمثيل لما نحن بصدده، تظهر من وجه آخر، وذلك أن مقتضى =

الثالث: قد ذكرنا ماحكاه «ابنُ عبد البر» من تعميم الحكم بالاتصال فيما يذكره الراوى عن من لقيه بأى لفظٍ كان. وهكذا أطلق «أبو بكر الشافعى الصيرفى»(١) ذلك فقال: "كلُّ من عُلِم له سماعٌ من إنسان فحدَّث عنه، فهو [١٤/و] على السماع، حتى يُعلَم أنه لم يسمع منه ما حكاه؛ وكلُّ من عُلِم له لِقاءُ إنسانٍ فحدَّث عنه، فحكمهُ هذا الحكمُ".

وإنما قال هذا فيمن لم يظهر تدليسُه.

ومن الحجة فى ذلك وفى سائر الباب، أنه لو لم يكن قد سمعه منه لكان بإطلاقِه الروايةَ عنه من غير ذكْر الواسطة بينه وبينه، مدلِّسًا. والظاهرُ السلامةُ من وصمةِ التدليس، والكلامُ فيمن لم يُعرف بالتدليس(٢). ومن أمثلة ذلك قولُه: قال فلان كذا وكذا؛ مثل أن يقول نافع: قال ابن عمر؛ وكذلك لو قال عنه: ذَكَر، أو: فعل، أو: حدث، أو: كان يقول كذا وكذا؛ وما جانس ذلك. فكل ذلك محمولٌ ظاهرًا على الاتصال، وأنه تلقى ذلك منه من غير واسطة بينهما، مهما ثبت لقاؤه له على الجملة*.

ثم منهم من اقتصر فى هذا الشرط المشروطِ فى ذلك ونحوه، على مطلَق اللقاءِ

---

(١) محمد بن عبد الله بن إبراهيم، من أئمة الوجوه المتقدمين والمصنفين البارعين. له شرح الرسالة، وكتاب الإجماع، والشروط؛ توفى سنة ٣٣٠هـ ببغداد.

(٢) على هامش (غ): [قال الشيخ تقى الدين: إذا كان الراوى غير مدلس حملنا الرواية على الاتصال والسماع. وإن كان مدلسًا فالمشهور أنه لا يحمل على السماع حتى يبين الراوى ذلك. وما لم يبين فهو كالمنقطع فلا يقبل. وهذا جار على كثير من الأحاديث التى صححوها، إذ يتعذر علينا إثبات سماع المدلس فيها من شيخه، اللهم إلا أن يدعى مدع أن الأولين اطلعوا على ذلك، وإن لم نطلع نحن عليه]. قال: «وفى ذلك نظر» - (الاقتراح، للشيخ تقى الدين ابن دقيق العيد: ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

= أن يكون من مسند ابن عمر، يقتضى أن عمر لم يدخل فى السند بلفظة "أن" وكذلك لم يدخل عمار فى السند فى رواية "أن" فجعله ابن شيبة مرسَلا، بخلاف: عن عمار. والراوى لهما واحد وهو ابن الحنفية. انتهت» ٢٢/و.

* **المحاسن**:

فائدة: «والظاهرُ الحملُ على الاتصال مطلقًا، ما لم يظهر خلافه كما تقدم. انتهت» ٢٢/ظ

أو السماع، كما حكيناه آنفًا. وقال فيه «أبو عمرو المقرئ»:[(١)] إذا كان معروفًا بالرواية عنه. وقال فيه «أبو الحسن القابسى»: إذا أدرك المنقولَ عنه إدراكًا بيِّناً.

وذكر «أبو المظفر السمعانى[(٢)]» فى العنعنة، أنه يُشترط طولُ الصحبة بينهم. وأنكر «مسلم بنُ الحجاج» فى خطبة (صحيحه) على بعضِ أهلِ عصره، حيث اشترط فى العنعنة ثبوتَ اللقاء والاجتماع، وادَّعى أنه قولٌ مخترَع لم يُسبَق قائلُه إليه، وأن القولَ الشائع المتفقَ عليه بين أهل العلم بالأخبار قديمًا وحديثًا، أنه يكفى فى ذلك أن يثبت كونُهما فى عصر واحد، وإن لم يأتِ فى خبرٍ قط أنهما اجتمعا أو تشافهَا[(٣)].

وفيما قاله «مسلم» نظرٌ: وقد قيل إن القول الذى ردَّه «مسلم»* هو الذى عليه أئمةُ هذا العلم[(٤)]: «على ابن المدينى، والبخارى» وغيرهما، والله أعلم.

(١) هو «الدانى» / من تضمين البلقينى.

(٢) على هامش (غ): [وجدت بخط شيخنا: أبو المظفر اسمه «منصور بن محمد الإمام» وأبوه محمد إمام، وولده ـ أعنى ولد أبى المظفر ـ أبو بكر محمد بن منصور. ولده: أبو سعد عبد الكريم ابن أبى المظفر السمعانى / نسب إلى بطن من تميم. بيت علم وفضل وحديث].

قلتُ: وولد أبى سعد «أبو المظفر عبد الرحيم» شيخ ابن الصلاح.

(٣) مقدمة مسلم، باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن (٢٩/١) وانظر معه: معرفة الحاكم، النوع ١١، معرفة الأحاديث المعنعنة، وتوضيح التنقيح (٣٣٠/١).

(٤) طرة على هامش (غ): [قال القاضى عياض: قال أبوعمر ابن عبدالبر: وجدت أئمة الحديث أجمعوا على قبول المعنعن بغير تدليس إذا جمع شروطًا ثلاثة: عدالتهم، ولقاء بعضهم بعضًا، وبراءتهم من التدليس، على خلافٍ بينهم فى ذلك. وقال ابن البيع: المعنعن بغير تدليس، متصل بالإجماع من أهل النقل على تورع راويه عن التدليس؛ وإلى ما ذهب إليه مسلم، ذهب القاضى أبو بكر الباقلانى وغيره من أئمة النظار، والله أعلم].

- قوبل على التمهيد لابن عبد البر ١٢/١.

* المحاسن:

«فائدة وزيادة: قيل، يريد مسلم بذلك «البخاريَّ». إلا أن البخارى لا يشترط ذلك فى أصل الصحة، ولكن التزمه فى جامعه. ولعله يريدُ «ابنَ المدينى» فإنه يشترط ذلك فى أصل الصحة. وقد تكلم «الإمام الشافعى» رضى الله عنه فى (الرسالة) على المسألة، ودلَّ كلامه على مقتضى مذهب ابن المدينى والتزام البخارى، فقال فى (باب خبر الواحد) حكايةً عن سائلٍ سأله فقال: "فما بالك قبلتَ ممن لا تعرفه بالتدليس أن يقول: عن، =

....

= وقد يمكن فيه أن يكون لم يسمعه؟ فقلت له: المسلمون العدول عدول أصحاء الأمر فى أنفسهم، وحالهم فى أنفسهم غيرُ حالهم فى غيرهم، ألا ترى أنى إذا عرفتهم بالعدل فى أنفسهم قبلت شهادتهم، وإذا شهدوا على شهادة غيرهم لم أقبل شهادةَ غيرهم حتى أعرف حاله؟ ولم تكن معرفتى عدلهم، معرفتى عدلَ من شهدوا على شهادته. وقولهم عن خبر أنفسهم وتسميتهم على الصحة، حتى يستدل من فعلهم بما يخالف ذلك، فيحترس منهم فى الموضع الذى خالف فعلهم فيه ما يجب عليهم. ولم يُعْرَف بالتدليس ببلدتنا فيمن مضى ولا من أدركنا من أصحابنا، إلا حديثًا. فإن منهم من قَبِلَه عمن لو تركه عليه كان خيرًا له. وكان قول الرجل: "سمعت فلانًا يقول: سمعت فلانًا" وقوله: "حدثنى فلان عن فلان" سواءً عندهم، لا يُحدث أحد منهم عمن لقى إلا ما سمع منه. فمن عرفناه بهذه الطريق قبلنا منه: "حدثنى فلان عن فلان". ومن عرفناه دلس مرةً فقد أبان لنا عورتَه فى روايته، وليست تلك العورة بكذبٍ فيُرَدَّ بها حديثُه، ولا النصيحةَ فى الصدقِ فنقبل منه ما قبلناه من أهل النصيحة فى الصدق. فقلنا: لا نقبل من مدلِّسٍ حديثًا حتى يقول فيه: حدثنى، أو سمعت"[١].

وهذا الكلام من الإمام الشافعى رضى الله عنه، يدل على أن مذهبه فى العنعنة، ثبوتُ اللقاء مع البراءة من التدليس. وفى (كفاية الخطيب): "أهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان عن فلان؛ صحيح معمول به إذا كان شيخه الذى ذكره يُعرَف أنه قد أدرك الذى قد حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يُدلِّس، ولا يستجيز الإسقاطَ للعُلو."[٢] وما ذكره «الخطيب» ينطبق على مذهب الشافعى وابن المدينى والتزام البخارى. وقال «الحاكم»: "الأحاديث المعنعنة وليس فيها تدليس، متصلة بإجماع أهل النقل على تورع رواتها عن أنواع التدليس"[٣] هذا ليس فيه تعرض، لا للقاءٍ ولا لمعاصرة. انتهى» ٢٢/و،ظ

---

(١) قوبل على (الرسالة للإمام الشافعى): ص١٦٦ وما بعدها. ومعها (العلل لابن المدينى): ٤٥.

(٢) الكفاية: ٣٨٩.

(٣) قوبل على الحاكم فى المعرفة: ٣٤ النوع الحادى عشر فى الأحاديث المعنعنة.

قال الشيخ أبقاه الله: وهذا الحكم لا أراه يَستمرُّ بعد المتقدمين فيما وُجِدَ من المصنفين فى تصانيفهم، مما ذكروه عن مشايخهم قائلين فيه: ذكر فلان، قال فلان؛ ونحو ذلك. فافهم كلَّ ذلك، فإنه مُهم عزيز[١]، والله أعلم.

الرابع: التعليقُ الذى يذكره «أبو عبد الله الحميدى» صاحب (الجمع بين الصحيحين) [١٤/ظ] وغيره من المغاربة، فى أحاديثَ من (صحيح البخارى) قطع إسنادَها، وقد استعمله «الدارقطنى» من قبل: صورتُه صورةُ الانقطاع وليس حكـمُه حكـمَه، ولا خارجًا ما وُجِدَ ذلك فيه منه، من قَبيلِ الصحيح إلى قبيلِ الضعيف. وذلك لما عُرِفَ من شَـرْطِه وحُكمِه، على ما نبهنا عليه فى الفائدة السادسة من النوع الأول*.

ولا التفات إلى «أبى محمد بن حزم الظاهرى، الحافظِ» فى ردِّه ما أخرجه البخارى من حديث أبى عامر أو أبى مالك الأشعرى، عن رسول الله ﷺ: "لَيكونَنَّ فى أمتى أقوام يستحلون الحريرَ والخمرَ والمعازفَ".. الحديث. من جهةِ أن البخارى أورده قائلا فيه: "قال هشام بن عمار". وساقه بإسناده[٢]. فزعم «ابنُ حزم» أنه منقطع فيما بين البخارى وهشام، وجعله جوابًا عن الاحتجاج به على تحريم المعازف[٣].

وأخطأ فى ذلك من وجوه. والحديثُ صحيح معروفُ الاتصال بشرط (الصحيح). و «البخارى» رحمه الله قد يفعل مثلَ ذلك لكون ذلك الحديث معروفًا من جهة الثقات،

(١) انظر «جامع التحصيل لأحكام المراسيل» للعلائى: ١٤٣.

(٢) على هامش (غ): [أخرجه البخارى فى كتاب الأشربة فقال: قال هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا عطية بن قيس الكلابى، ثنى عبد الرحمن بن غنم الأشعرى، ثنى أبو عامر أو أبو مالك الأشعرى: والله ما كذبنى سمع النبى ﷺ] وذكر الحديث.

- كتاب الأشربة من البخارى، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (مع فتح البارى: ٤٠/١٠).

(٣) قاله ابن حزم فى (المحلى) انظر (تقييد العراقى ٨٩-٩٠، وتوضيح التنقيح ١٤٥/١).

* المحاسن:

«فائدة: والظاهر الحمل على الاتصال مطلقًا، ما لم يظهر خلافه، كما تقدم، والله أعلم. انتهت» ٢٢/ظ

عن ذلك الشخص الذى علَّقه عنه. وقد يفعل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديثَ فى موضع آخرَ من كتابه مسندًا متصلا، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التى لا يصحبها خللُ الانقطاع*، والله أعلم.

وما ذكرناه من الحُكم فى التعليق المذكور، فذلك فيما أورده منه أصلا ومقصودًا، لا فيما أورده فى معرض الاستشهاد. فإن الشواهَد يُحتَمل فيها ما ليس من شرط الصحيح، معلَّقا كان أو موصولا. ثم إن لفظ التعليق وجدتُه مستعملاَ فيما حُذِفَ من مبتدإ إسنادِه واحدٌ فأكثر، حتى إن بعضَهم استعمله فى حذف كلِّ الإسناد. مثال ذلك قوله: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا؛ قال ابن عباس كذا وكذا؛ روى أبو هريرة كذا وكذا؛ قال سعيد بن المسيب عن أبى هريرة كذا وكذا؛ وهكذا إلى شيوخ شيوخه. وأما ما أورده كذلك عن شيوخه فهو من قبيل ما ذكرناه قريبًا فى الثالث من هذه التفريعات.

وبلغنى عن بعض المتأخرين من أهل المغرب أنه [١٥/و] جعله قسمًا من التعليق ثانيًا، وأضاف إليه قولَ «البخارى» فى غير موضع من كتابه: "وقال لى فلان، وروانا فلان"؛ فوسم كلَّ ذلك بالتعليق المتصلِ من حيث الظاهرُ، المنفصلِ من حيث المعنى. وقال: متى رأيت البخارى يقول: "وقال لى فلان، وقال لنا"؛ فاعلم أنه إسناد لم يذكره للاحتجاج به وإنما ذكره للاستشهاد به. وكثيرًا ما يعبر المحدِّثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم فى المذكرات والمناظرات، وأحاديثُ المذاكرة قلما يَحتجون بها.

قال الشيخ أبقاه الله: وما ادَّعاه على «البخارى» مخالفٌ لما قاله مَن هو أقدمُ منه وأعَرفُ بالبخارى، وهو العبد الصالح «أبو جعفر بنُ حمدانَ النسيابورى» فقد روينا عنه أنه قال: كل ما قاله البخارى: "قال لى فلان" فهو عَرْضٌ ومُناولة.

---

* **المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: ليس بمسند، فلا يكون صحيحًا ولا داخلا فى البخارى المسند الصحيح؛ لأنا نقول: إذا كان الإسناد معروفًا من جهة الثقات كما تقدم، كان صحيحًا على شرط البخارى. انتهت» ٢٢/ظ

ـ وانظر مقدمة النووى لشرح مسلم: ٢٠/١ وتخريج ابن حجر حديث «ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحرير والخمر والمعازف» فى فتح البارى (٤٣/١٠).

قال الشيخ أبقاه الله: ولم أجد لفظ التعليق مستعملا فيما سقط فيه بعضُ رجال الإسناد من وسطِه أو من آخره، ولا فى مثل قوله: "يُروَى عن فلان، ويُذْكَر عن فلان" وما أشبهه، مما ليس فيه جزم على من ذَكَر ذلك عنه، بأنه قاله وذكره. وكأن هذ التعليق مأخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحوهِ، لما يشترك الجميعُ فيه من قطع الاتصال*، والله أعلم[١].

الخامس: الحديثُ الذى رواه بعضُ الثقات مرسَلًا وبعضُهم متصلا؛

اختلف أهلُ الحديث فى أنه ملحَق بقبيلِ الموصول أو بقبيلِ المرسل. مثاله: "لا نكاحَ إلا بولىٍّ" رواه إسرائيلُ بن يونسَ فى آخرين، عن جَدِّه أبى إسحاق[٢] السَّبيعى، عن أبى بُرْدَةَ، عن أبيه[٣] أبى موسى الأشعرى عن رسول الله ﷺ: مسندًا هكذا متصلا.. ورواه سفيان الثورى، وشعبة، عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن النبى

(١) على هامش (ص) بلاغ القراءة والسماع: كتبه عبد الرحيم بن الحسين.
(٢) فى (ز): [عن جده عن أبى إسحاق]:
وأبو إسحاق السبيعى، هو جد «إسرائيل بن يونس».
(٣) فى (غ) ومتن (ع) بمطبوعة التقييد والإيضاح: [عن أبيه عن أبى موسى] ولا يصح. وما هنا من (ص) وكفاية الخطيب.

*** المحاسن:**

«فائدة: أخذُه من تعليق الجدار ظاهر؛ أما من تعليق الطلاق ونحوه، فليس التعليق هناك لأجل قطع الاتصال، بل لتعليق أمرٍ على أمر، بدليل استعماله فى الوكالة والبيع وغيرهما، بل وفى الصلاة أيضًا، فلا يصح أن يكون تعليق الطلاق لأجل قطع الاتصال، إلا أن يراد به قطعُ اتصال حكم التنجيز باللفظ لو كان منجزًا.

وذكَر هاهنا [فى خامس التفريعات] مسألةَ ما إذا رَوَى الحديثَ بعضُ الثقات مُرسَلًا وبعضُهم متصلا، وقد ذكرتُ ذلك فى آخر نوع المرسل لأنه أنسَبُ. وكان ينبغى أن نذكر مسألة العنعنة وما جرى مجراها، فى أنواع المتصل أو المنقطع، إذا روعى مذهبُ من يرى الانقطاع، ولكن اقتدينا به فى ذلك. انتهت» ٢٣/ظ

- وانظر تقييد العراقى: ٩٣.

ﷺ، مرسَلا هكذا. فَحكَى «الخطيبُ الحافظ» أن أكثر أصحابِ الحديث يرَون الحُكم فى هذا وأشباهِه للمرسَلِ. وعن بعضِهم أن الحُكم للأكثر، وعن بعضِهم أن الحكم للأحفَظ. فإذا كان من أرسله أحفظَ ممن وصله فالحكم لمن [١٥/ظ] أرسله. ثم لا يقدح ذلك فى عدالةِ مَنْ وصله وأهلِيته. ومنهم من قال: مَنْ أسند حديثًا قد أرسله الحُفَّاظُ، فإرسالُهم له يقدح فى مُسندِه وفى عدالته وأهليته. ومنهم من قال: الحُكم لمن أسنده، إذا كان عدلا ضابطًا، فيقبل خبرُه وإن خالفه غيره، سواء كان المخالفُ له واحدًا أو جماعة. قال «الخطيب»: هذا القول هو الصحيح[١].

قلت: وما صححه، هو الصحيحُ فى الفقه وأصوله. وسئُل "البخارى" عن حديثِ "لا نكاح إلا بِولىٍّ" المذكور، فحكَم لمن وصَلَه، وقال: الزيادةُ من الثقة مقبولة. فقال «البخارى» هذا، مع أن مَنْ أرسله «شعبةُ، وسفيانُ» وهما جَبَلانِ لهما من الحفظِ والإتقان الدرجةُ العاليةُ[٢].

ويلتحق بهذا، ما إذا كان الذى وصله هو الذى أرسله، وصلَه فى وقتٍ وأرسلَه فى وقت. وهكذا إذا رفع بعضُهم الحديثَ إلى النبى ﷺ، ووقفه بعضُهم على الصحابى، أو رفعه واحدٌ فى وقتٍ، ووقَفَه هو أيضًا فى وقت آخرَ. فالحكمُ على الأصحِّ فى كل ذلك لما زاده الثقةُ من الوصل والرفع، لأنه مثبِتٌ وغيره ساكت، ولو كان نافيًا فالمثبِتُ مُقدَّم عليه، لأنه عَلِم ما خَفِىَ عليه[٣]. ولهذا الفصل تَعَلُّقٌ بفصلِ (زيادةِ الثقة فى الحديث) وسيأتى إن شاء الله تعالى، والله أعلم[٤].

* * *

(١) تمام عبارة الخطيب: عندنا، لأن إرسال الراوى للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له، ولعله أيضًا مسند عند الذين رووه مرسلا أو عند بعضهم، إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسى لا يقضى به على الذاكر (الكفاية ٤/١).

(٢) كفاية الخطيب: (٤١٣) ومر حديث (لانكاح إلا بولى) فى المرسل. وانظر تقييد العراقى ٩٤ وتبصرته ١٧٦/١.

(٣) «وما صححه المصنف هو الذى رجحه أهل الحديث، وصحح الأصوليون خلافه: وهو أن الاعتبار بما وقع منه أكثر: فإن وقع وصله أو رفعه أكثر من إرساله أو وقفه، فالحكم للوصل والرفع. وإن كان الإرسال أو الوقف أكثر، فالحكم له. والله أعلم» العراقى فى التقييد: ٩٤.

(٤) على هامش (ص) بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كال الدين ابن العديم، قراءة بحث علىّ، وعمه زين الدين عبد الرحمن وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى/سماعًا، كتبه عبد الرحيم بن الحسين.

النوع الثانى عشر
معرفة التدليس وحُكم المدلس

التدليس[1] قسمان:

أحدهما: تدليس الإسناد، وهو أن يروى عمن لقيه ما لم يسمعه منه، موهمًا أنه سمعه

---

(١) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى، فى ورقة ملصقة:

[قال القاضى عياض رحمه الله: التدليس لقب وضعه أئمة هذه الصنعة على من أبهم بعض رواياته لمعان مختلفة وأغراض متباينة. وقد كان هذا من عصر التابعين. إلى هلم جُرًّا، وذكر ذلك عن جماعة من جلة الأئمة، ولم يضر ذلك حديثهم، لصحة أغراضهم وسلامتها، وأضر ذلك بغيرهم.

وهو على أمثلة: فمنه أن سفيان بن عيينة، على جلالته، من كبار أصحاب الزهرى، وسمع منه كثيرًا وأخذ عن أصحابه كثيرًا مما لم يسمعه من الزهرى، فربما حدث فقال: قال الزهرى، أو قال: قال الزهرى عن فلان. وقد عرف بالتدليس فسئل، فمرة يقول: سمعته منه، ومرة يقول: حدثنى به عنه فلان، أو فلان عن فلان، عنه.

ومن لا يدلس مثل مالك وشعبة، لا يقول مثل هذا، بل يبين مَن حدث عنه. أو يقول: بلغنى. قال شعبة: "لأن أزنى أحب إلىَّ من أن أدلس". ولكن أمثال أولئك الجلة ممن استعمل التدليس إذا سئلوا أحالوا على الثقات، فحُمِلَ حديثهم وقام تدليسهم مقام المرسل. وحجة بعضهم أن يكونوا قد سمعوه من جماعة من الثقات عن هذا الرجل، فاستغنوا بذكره عن ذكر أحدهم أو ذكر جميعهم، لتحققهم صحة الحديث عنه، كما يفعل فى المراسيل.

ومنهم من أراد أن ينزل حديثه وأن يعلو بذكر الشيخ دون من دونه، لصحة روايته عنه غير هذا، ولحقيقة أن الثقات حدثت عنه بذلك.

وطبقة أخرى جاءوا إلى رجال مشاهير ثقات أئمة سمعوا حديثهم، وجرت بينهم مباعدة حملتهم على اتهامهم وألا يصرحوا بأسمائهم المشهورة، ولم تحملهم ديانتهم على ترك التحدث عنهم، كما صنع «البخارى» فى حديثه عن محمد بن يحيى الذهلى، لما جرى بينه وبينه، فمرة نجده يقول: ثنا محمد؛ لا يزيد، وثانية يقول: ثنا محمد بن خالد؛ ينسبه إلى جده الأعلى، ومرة يقول: ثنا محمد بن عبدالله، ينسبه إلى جده الأدنى. وطبقة أخرى رووا الحديث عن ضعيف أو مجهول، عن الشيخ، فسكتوا عنه واقتصروا على ذكر الشيخ إذ عرف سماعهم منه لغير هذا الحديث.

وطبقة أخرى رووا عن ضعفاء لهم أسماء أو كنى مشهورة عرفوا بها، فلو صرحوا بأسمائهم المشهورة أو كناهم لم يشتغل بحديثهم، فأتوا بالاسم الخامل مكان الكنية المشهورة، أو بالكنية المجهولة عوض الاسم المعلوم، ليبهموا الأمر ولئلا يعرف ذلك الراوى وضعفه فيُزْهَدَ فى حديثهم. =

منه؛ أو عمَّن عاصره ولم يلقه، موهمًا أنه قد لقيه وسمعه منه. ثم قد يكون بينهما واحدٌ وقد يكون أكثر. ومن شأنه ألا يقولَ فى ذلك: "أخبرنا فلان" ولا "حدثنا" وما أشبههما، وإنما يقول: "قال فلان، أو: عن فلان" ونحو ذلك[١]. مثال ذلك: ما روينا عن «على بن خشرم» قال: كنا عند ابن عيينة، فقال: "قال[٢] الزهرى". فقيل له: حدثكم الزهرى؟ فسكت ثم قال: "قال[٣] [١٧/و]الزهرى" فقيل له: سمعتَه من الزهرى؟ فقال: "لا، لم أسمعه من الزهرى ولا ممن سمعه من الزهرى، حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى[٤]».

= وطبقة أخرى رووا عن ضعيف له كنية يشاركه فيها رجل مقبول الحديث، وقد حدث منهما جميعًا، فيطلق الحديث بالكنية، يدخل الإشكال ويقع على السامع اللبس، ويظن أن ذلك: القويُّ.

وهذه الطرق كلها، غير الأولين، ردية قد أضرت بأصحابها وسببت الوقوف فى كثير من حديثهم، إلا ما صرح به الثقات منهم بالسماع عن الثقات، ونصوا عليه وبينوه. ولهذا ما وقفوا فيما دلسه «الأعمش» لروايته عن الضعفاء، وفيما دلسه «بقية بن الوليد» لخلطه الأسماء والكنى، ولم يستريبوا فيما دلسه «ابن عيينة، والثورى» وضرباؤهما ممن لا يروى إلا عن ثقة.

واختلف أئمة الحديث فى قبول من عرف بالتدليس إذا لم ينص على سماعه: فجمهورهم على قبول حديث من عرف منهم، بأنه لا يروى إلا عن ثقة، كما قالوا فى حديث من علم أنه لا يرسل إلا عن ثقة، وعلى ترك حديث المتساهلين فى الأخذ وترك الحجة به حتى ينص على سماعه. وقد ذكر «أبو عبد الله الحاكم» الاختلاف فى ذلك كما قدمناه، والله أعلم].

(١) على هامش (غ): [قال الشيخ: متى قال ـ أى الراوى ـ صيغة تقتضى سماعه منه، فهو كذب وليس تدليسا].

(٢ ـ ٣) سقطت [قال] من (غ) وما هنا من (ع)، وعلى هامش (ص،ز) وهو السياق.
وقابل على الحاكم فى (المعرفة: ١٠٥) والخطيب فى (الكفاية: ٣٥٩).

(٤) علوم الحاكم ١٠٥، والكفاية ٣٥٩ من طريق الحاكم.

وعلى هامش (غ) فى ورقة ملصقة: [قال الشيخ: قد يكون التدليس خفيًّا جدًّا، ولذلك مثالان:
أحدهما: أنهم اختلفوا فى سماع الحسن من أبى هريرة، فورد فى بعض الروايات عن الحسن: "حدثنا أبوهريرة" فقيل إنه أراد: حدث أهل بلدنا. ولهذا إن لم يكن دليل قاطع على أن الحسن لم يسمع من أبى هريرة، لم يجز أن يصار إليه.

الثانى: قول أبى إسحاق: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد العزيز أو عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه؛ فظاهره أن المراد سماعه من عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، لعدوله عن أبى عبيدة. فقيل إنه تدليس كما لو ابتدأ بذكر عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، ولم يقل قبله: ليس أبو عبيده ذكره.

وللتدليس مفسدة وفيه مصلحة: أما مفسدته، فإنه يخفى ويصير الراوى مجهولا، فيسقط العمل بالحديث لكون الراوى مجهولا عند السامع، مع كونه عدلا معروفًا فى نفس الأمر، وهذه جنايةٌ عظمى ومفسدة كبرى. =

القسم الثانى: تدليسُ الشيوخ، وهو أن يروى عن شيخ حديثًا سمعه منه فيسميه، أويكنيه أوينَسُبه أويصفه، بما لايُعرَفُ به، كى لا يُعرفَ*. مثاله: ما رُوِى لنا عن «أبى بكر بن مجاهد، الإمام المقرئ» أنه روَى عن أبى بكر عبدالله بن أبى داود السجستانى فقال: "حدثنا عبدالله بن أبى عبدالله" وروَى عن «أبى بكر محمد بن الحسن النقاش المفسر المقرئ» فقال: "حدثنا محمد بن سند" نَسَبَه إلى جَدٍّ له[1]، والله أعلم**.

= فأما مصلحته، فامتحان الأذهان فى استخراج التدليسات وإلقاء ذلك إلى من يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال. ووراء ذلك مفسدة أخرى يراعيها أرباب الصلاح والقلوب، وهو ما فى التدليس من التزين. وتنبه لذلك «ياقوتة العلماء، المعافى بن عمران الموصلى» وكان من أكابر العلماء والصلحاء].

يليه بهامش (غ) طرة: [قال أبو زكريا: قال الخطيب: وربما لم يسقط شيخه لكن يسقط ممن بعده رجلا ضعيفًا أو صغير السن ليحسن الحديث بذلك، وكان «الأعمش، والثورى، وبقية» يفعلون هذا النوع ـ نقلته من خط شيخنا أيده الله].

وقوبل على كفاية الخطيب: ذكر شىء من أخبار المدلسين، ص ٣٦٤.

(١) «سند» هو الجد الخامس لأبى بكر النقاش، فى سياق نسبه بتاريخ بغداد ٢٠١/٢ (٦٣٥) وقد زاد العراقى صنفًا ثالثًا قال: هو شر الأقسام الثلاثة وهو تدليس التسوية، (التقييد ٩٥ ـ ٩٧ والتبصرة ١٩٠/١) وحكى السيوطى فى (التدريب ٢٢٦/١) أن شيخ الإسلام ابن حجر زاد: تدليس العطف. وفى (توضيح التنقيح ٢٧٥/١) زاد ابن الوزير الصنعانى وجوها أخرى للتدليس فبلغ بها عشرة. وانظر (علوم الحاكم ١٠٣ ـ ١١٢، وكفاية الخطيب ٣٥٨/١).

---

* **المحاسن**:

«فائدة: يدخل فى ذلك ما إذا لم يسقط شيخه وإنما أسقط غيره ضعيفًا أو صغيرًا، تحسينًا للحديث. انتهت» ٢٠٣/ظ

** **المحاسن**:

«فائدة: لا يقال فى الاعتراض على التقسيم: "قال «الحاكم»: التدليسُ ستة: الأول، قوم لم يميزوا بين ما سمعوه وما لم يسمعوه. الثانى: قوم يدلسون الحديث فإذا وقع لهم من يُنقِّرُ عليهم ويلح فى سماعاتهم ذكروا له. الثالث: قوم دلسوا عن أقوام مجهولين لا ندرى من هم. الرابع: قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أنسابهم وكُناهم لئلا يعرفوا. الخامس: قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشىء =

أما القسم الأول فمكروه جدًّا، ذمهَّ أكثرُ العلماء، وكان «شعبةُ» من أشدهم ذمًّا له. فروينا عن «الشافعى الإمام»، عنه،[١] أنه قال: "التدليس أخو الكذب". وروينا عنه أنه

(١) الضمير فى قوله: عنه، يعود على «شعبة» وقد أشار إلى ذلك على هامش (غ) لكن يبدو أن الناسخ أضاف بعد قوله: الإمام، كلمة [رضى الله] وَهْمًا، وما هنا من (ص، ع).

وقول شعبة، حكاه الخطيب فى الكفاية ٣٥٥ بسنده إلى الإمام الشافعى، عن شعبة.

وعلى هامش (ز) [قال النووى فى شرح مسلم بعد قوله: "وكان شعبة من أشدهم ذمًّا له": وظاهر كلامه=

= عنهم فيدلسون. السادس: قوم رووا عن شيوخ لم يرووا عنهم قط، إنما قالوا: قال فلان؛ فحُمِل ذلك عنهم على السماع، وليس عندهم سماع عنهم، عالٍ ولا نازل"[١].

لأنا نقول: الأقسام الستة التى ذكرها «الحاكم» داخلة تحت القسمين السابقين، فالقسم الأول والثانى والثالث والخامس والسادس داخلة تحت القسم الأول، والرابع عَيْنُ القسم الثانى. وبيان ذلك أن من دلس فلم يميز بين ما سمع منه وما لم يسمع، فهو تدليس فى الإسناد. وأما من يدلس فإذا وقع له من ينقر عليه ويلح عليه ذكر له، فقد مثله «الحاكم» بأمثلة منها: ما رواه عن «على بن خشرم» قال لنا ابن عيينة: "عن الزهرى".. فذكر ما تقدم. ومثَّل «الحاكم» الثالثَ بما رواه عن «على ابن المدينى» قال: "حدثنى حسين الأشقر، ثنا شعيب بن عبدالله عن أبى عبدالله عن نَوْفٍ. قال: بتُّ عند علىٍّ؛ فذكر كلامًا. قال ابن المدينى: فقلت لحسين: ممن سمعته؟ فقال: حدثنيه شعيب عن أبى عبدالله عن نوف. فقلت لشعيب: من حدثك بهذا؟ قال: أبو عبدالله الجصاص. قلت: عمن؟ قال: عن حماد القصار، فلقيت حمادًا فقلتُ: من حدثك بهذا؟ قال: بلغنى عن فرقد السبخى عن نوف. فإذا هو قد دلَّس عن ثلاثة، والحديث بعدُ منقطع: و «أبو عبد الله» مجهول، و «حماد القصّار» لا ندرى من هو، وبلغه عن «فرقد» وفرقد لم يدرك «نوفًا» ولا رآه"[٢]. وهذا يدخل تحت القسم الأول أيضًا كما تقدم فى الفائدة التى فيه. وأما السادس فهو صريح فى القسم الأول، وأما الرابع فهو صريح فى القسم الثانى؛ فآلت الأقسام الستة إلى القسمين المتقدمين... وانتهت» ٢٣/ظ.

(١) مستخلص من النوع السادس والعشرين: معرفة المدلسين الذين لا يميز من كتب عنهم بين ما سمعوه وما لم يسمعوه) معرفة الحاكم ١٠٣-١١٢.

(٢) قوبل على علوم الحاكم ١٠٥.

قال: "لَأن أزنى أحبُّ إلىَّ من أن أدلس"[١]. وهذا من «شعبةَ» إفراطٌ محمولٌ على المبالغة فى الزجر عنه والتنفير*.

= أنه حرام وتحريمه ظاهر، فإنه يوهم الاحتجاج بما لا يجوز الاحتجاج به، ويؤدى أيضًا إلى إسقاط العمل برواية نفيسة، مع ما فيه من الغرر. ثم إن مفسدته دائمة. وبعض هذا يكفى فى التحريم فكيف باجتماع هذه الأمور؟ ثم قال ـ النووى ـ بعد فى سياق من احتج بروايته فى الصحيحين من المدلسين: ودليل هذا أن التدليس ليس كذبًا. وإن لم يكن كذبًا -وقد قال الجماهير: إنه ليس محرمًا- والراوى عدل ضابط، وقد بين سماعه، وجب الحكم بصحته، والله أعلم]. قوبل على مقدمة النووى لشرح مسلم (٣٣/١).

(١) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبى حاتم (باب ما ذكر من شدة قول شعبة فى التدليس وكراهيته له: ١٧٣/١) والخطيب بسنده إلى المعافى ـ بن عمران، ياقوتة العلماء ـ عن شعبة (الكفاية ٣٥٦) وابن حبان فى مقدمة المجروحين (٩٢/١).

*** المحاسن:**

«فائدة: قد جاء عن شعبة: "التدليس فى الحديث أشد من الزنى، ولَأن أسقط من السماء أحَبُّ إلىَّ من أن أدلس" وهذا الذى قاله «شعبة» ظاهر، فإن آفة التدليس لها ضرر كبير فى الدين، وهى أضر من أكل الربا، وقد جاءت أحاديثُ محتَج بها تدل على أن أكل درهم من ربا أشد من الزنى، على وجوه مروية، وقد بسطنا القول فيها فى: باب ما جاء فى التغليظ فى أكل الربا، فى الكتاب الذى سميناه (العرف الشذى على جامع الترمذى) فلينظر منه. قال «الخطيب»: "فإن قيل، يجب ألا تقبلوا قول المدلس: أخبرنى فلان، لأن ذلك يُستعمل فى السماع و[فى] غيره؛ فيُقال: أخبرنى، على قصد المناولة والإجازة والمكاتبة" وأجاب بأن هذا لا يلزم، لأن هذه اللفظة ظاهرها السماع، والحمل على غير ذلك مجَاز، والحمل على الظاهر أولى. وما ذكره «الخطيب» حسن. وما ورد فى حديث الرجل الذى هو آخر من يقتله الدجال أنه يقول له: "أنت الدجال الذى أخبرنا -وفى رواية: حدثنا- عنك رسول الله ﷺ" لا يخالف ما تقدم، لأن السماع حيث كان =

ـ ما هنا عن شعبة، قوبل على (الجرح والتعديل لابن أبى حاتم. ولفظه بالسند إلى أبى الوليد الطيالسى: سمعت شعبة يقول: لأن أخر من السماء أحب إلى من أن أقول: زعم فلان، ولم أسمع منه» ١٧٣/١ ومثله فى (كتاب المجروحين لابن حبان: ٩٢/١) بسنده إلى عفان بن مسلم عن شعبة.

ـ وما نقل البلقينى عن الخطيب، قوبل على أخبار المدلسين فى (الكفاية ٣٦٣).

ثم اختلفوا فى قبول رواية من عُرِفَ بهذا التدليس، فجعله فريق من أهل الحديث والفقهاء مجروحًا بذلك، وقالوا: لا تُقبَل روايتُه بحالٍ، بَيَّنَ السماع أو لم يُبَيِّنْ.

والصحيح التفصيلُ: وأن ما رواه المدلِّسُ بلفظٍ محتمل لم يبيِّن فيه السماعَ والاتصالَ، حُكمُه حُكْمُ المرسَل وأنواعِه، وما رواه بلفظ مُبيِّنٍ للاتصال نحو: سمعت، وحدثنا، وأخبرنا.. وأشباهِها؛ فهو مقبول مُحتَجٌّ به، وفى (الصحيحين) وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جدًّا، كَـ: قتادةَ، والأعمش، والسُّفيانَيْن، وهُشَيْم بن بَشِيرٍ، وغيرهم. وهذا لأن التدليس ليس كذبًا وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل. والحكم بأنه لا يُقْبَلُ من المدلِّس حتى يُبَيِّنَ، قد أجراه «الشافعيُّ» رضى الله عنه، فيمن عرفناه دلَّس مرةً[1]، والله أعلم.

وأما القسم الثانى فأمرُه أخَفُّ، وفيه تضييع للمرويِّ عنه وتوعيرٌ لطريق معرفته على من يطلب الوقوفَ على حاله وأهليته*. ويختلف الحالُ فى كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه، فقد يحمله على ذلك كون [١٧/ظ] شيخه الذى غَيَّرَ سِمَتَه غير ثقة، أو كونُه متأخرَ الوفاة قد شاركه فى السماع منه جماعةٌ دونه، أو كونُه أصغرَ سنًّا من الراوى

(١) «فقد أبان لنا عورته بروايته»: الرسالة للإمام الشافعى: ١٦٤ وعلى هامش (غ): [زاد النووى ههنا فى (مختصره) زيادة حسنة فقال: وما كان فى (الصحيحين) وشبههما عن المدلسين بـ: عن؛ محمول على ثبوت السماع من جهة أخرى. والله أعلم] - التقريب ١/٢٣٠ وانظر تقييد العراقى ٩٩.

= السماع ممكنًا، وحينئذ تعين الحملُ على المجاز بالقرينة، نحو قول أبى طلحة: إنى سمعت الله يقول: ﴿لن تنالوا البر حتى تُنْفقوا مما تحبون﴾ الحديث. والمراد: سمعت كلام الله، ونحو ذلك. وجواب آخر: وهو أن ذلك الرجل يقال إنه «الخضر» كما نقل عن «أبى إسحاق السبيعى» فإن صح، كانت اللفْظَةُ على بابها. انتهت» ٢٤/ظ

* المحاسن:

«فائدة: توعير الطريق قد يكون لامتحان الأذهان فى استخراج المدلسات واختبار الحفظ، وقد يكون لغير ذلك فتحصل المفسدة. انتهت» ٢٥/و

عنه، أو كونُه كثيرَ الرواية عنه، فلا يُحبُّ الإكثارَ من ذكرِ شخصٍ واحد على صورة واحدَة[١]. وتَسمح بذلك جماعةٌ من الرواة المصنفين، منهم «الخطيبُ أبو بكر» فقد كان لهِجًا به فى تصانيفه، والله أعلم[٢].

* * *

(١) على هامش (غ): [قال الشيخ: "بعض هذه الأغراض مذموم قادح فيمن فعله لذلك الغرض عالمًا به، وهو أن يترك ذكر الراوى لأنه لو صرح به لَعُلِمَ ضعفه ولم يقبل حديثه. وإنما قلنا إنه قادح، لما فيه من عدم النصح وترويج الباطل. وأكثر مقصود المتأخرين فى التدليس طلب العلو أو إيهام كثرة المشايخ" -وهذه أمثلة ذكرها الشيخ فاختصر عن نقلها- ثم قال بعد ذلك: فهذا كله إذا كان تدليسًا فى نفس الأمر، فليس بكذب، وإنما المقصود منه الإغراب].

وقال العراقى: «المصنف بيَّن الحكم فيمن عُرِفَ بالقسم الأول من التدليس، ولم يبين الحكم فى القسم الثانى، وإنما قال "إن أمره أخف" فأردت بيان الحكم فيه للفائدة: وقد جزم «أبو نصر ابن الصباغ فى كتاب العدة، أن من فعل ذلك لكون من روى عنه غير ثقة عند الناس وإنما أراد أن يغير اسمه ليقبلوا خبره، يجب ألا يقبل خبره، وإن كان هو يعتقد فيه الثقة فقد غلط، لجواز أن يعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه هو. وإن كان لصغرِ سنه، فيكون ذلك رواية عن مجهول لا يجب قبول خبره حتى يعرف من روى عنه. والله أعلم» (التقييد والإيضاح ١٠٠).

(٢) على هامش (ص): [بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم، قراءة بحث على، وعمه زين الدين عبدالرحمن، وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى سماعًا. كتبه عبد الرحيم بن الحسين.

النوع الثالث عشر
معرفة الشاذِّ

روينا عن «يونس بن عبد الأعلى» قال: قال لى «الشافعى» رضى الله عنه[1]: "ليس الشاذُّ من الحديث أن يروى الثقةُ ما لا يروى غيره، إنما الشاذ أن يروىَ الثقةُ حديثا يخالفُ ما روَى الناس"[2].

وحكى «الحافظ أبو يعلى الخليلى القزوينى» نحوَ هذا عن الشافعى، رحمه الله، وجماعةٍ من أهل الحجاز ثم قال: "الذى عليه حُفَّاظُ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذُّ بذلك شيخٌ، ثقةً كان أو غير ثقة، فما كان غير ثقة فمتروك لا يُقبَل؛ وما كان عن ثقة، يُتوقَّف فيه ولا يُحْتَجُّ به".

وذكر «الحاكم أبو عبدالله الحافظ» أن الشاذ هو الحديث الذى ينفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل بمتابع[3] لذلك الثقة. وذكر أنه يغاير المعلَّلَ، من حيث أن المَعلل[4] وُقِفَ على عِلَّتِه الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علةٍ كذلك[5].

قال الشيخ أبقاه الله: أما ما حكم «الشافعيُّ» عليه بالشذوذ، فلا إشكالَ فى أنه شاذ غير مقبول. وأما ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدلُ الحافظ الضابط، كحديثِ "إنما الأعمال بالنيات" فإنه حديث فرد، تفرد به «عمرُ» رضى الله عنه عن

---

(١) من (ص) وفى متن المقدمة بالتقييد والإيضاح: [رحمه الله].

(٢) الحاكم، بسنده إلى يونس بن عبد الأعلى عن الإمام الشافعى (المعرفة١١٩).

(٣) العراقية، و (غ) وفوقه: [كذا وقع] ومثله بهامش (ز) مع حاشية: [وصوابه: متابع، أو بمتابعة ذلك الثقة].

وعبارة الحاكم فى متن مطبوعة المعرفة ١١٩: «وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة». وعلى هامشه: فى ش [بمتابع] أى فى نسخة الظاهرية بدمشق.

(٤) لفظ الحاكم فيها: المعلول (ص ١١٩).

(٥) [بلغ مقابلة بالأصل المقابل على أصل السماع،ثم بلغ مقابلة عليه ثانية]. (غ) بخط ابن الفاسى.

رسول الله ﷺ، ثم تفرد به عن عمر: «علقمةُ بن وقاص[(١)]» ثم عن علقمة: «محمدُ بن إبراهيم» ثم عنه[(٢)]: «يحيى بنُ سعيد» على ما هو الصحيح عند أهل الحديث*.

---

(١) «علقمة بن وقاص» الليثى المدنى التابعى. وكان فى (غ، ز): [بن أبى وقاص] ثم كشطت [أبى] فى الأولى، وضرب عليها فى الثانية، وفوقها: صح.

(٢) الضمير لمحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى أبى عبد الله المدنى التابعى. ومن هذه الطريق، رواه: البخارى: فى ك الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية (فتح البارى ١/٦-١٤) وفيه تخريجه من مختلف طرقه. ثم فى كتب: العتق، ومناقب الأنصار، والطلاق، والأيمان.

ومسلم: فى كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بالنية" (ح ١٩٠٧) ٣/١٥١٥.

وأبو داود: ك الطلاق، باب فيما عنى به الطلاق والنيات (ح/٢٢٠): ٢/٢٦٢.

والترمذى: أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا (٨/١٥١ عارضة الأحوذى).

والنسائى: طهارة، باب النية فى الوضوء (١/٥٨) وفى الطلاق، والأيمان.

وابن ماجه: فى الزهد، باب النية (ح ٤٢٢٧) ص/١٤١٣، والإمام أحمد فى مسند عمر رضى الله عنه ١/٢٥٨ معارف. وانظر الإلماع: ٥٤.

---

* **المحاسن:**

«فائدة: جواب الإشكال أن الانفراد هنا لم يحصل فيه الشذوذ المقصود، لحصول الشهرة بعد ذلك. فلا يرد على من قال: الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد. وأما على طريق «الحاكم» فالمراد بالانفراد: ما خالف الشواهد أو القواعد. وهذا غير موجود فى حديث "إنما الأعمال بالنيات". ولا يقال: لم ينفرد عمر رضى الله عنه بذلك فقد رواه عن سيدنا محمد رسول الله ﷺ جماعةٌ كثيرة منهم: أبوسعيد الخدرى -ذكره الدارقطنى- وذكر ابنُ منده فى (المستخرج) أنه رواه عن النبى ﷺ: «عليٌّ بن أبى طالب، وسعد بن أبى وقاص وابن مسعود، وابن عمر، وأنس، وابن عباس، ومعاوية، وأبو هريرة، وعبادة بن الصامت، وعتبة بن عبد، وهَزَّال بن سويد، وعقبة بن عامر، وأبو ذر الغفارى، وجابر، وعتبة بن النُّدَّر، وعقبة بن مسلم» وذكر أحاديثهم فيه؛ لأنا نقول: لم يصح ذلك عن واحد من المذكورين. أما حديث أبى سعيد، فرواه عبد المجيد الثقفى، وهو موثق، عن مالك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ: =

....

= "الأعمال بالنية" وقد وهَّمه الحُفاظ فيه[١]. وأخرجه أبو يعلى الخليلى فى (كتاب الإرشاد)[٢] وقال فى موضع آخر: وهو غير محفوظ عن زيد بن أسلم بوجه، وهو مما أخطأ فيه الثقة عن الثقة. ورواه الدارقطنى فى (أحاديث مالك التى ليست فى الموطأ) ولفظه: "إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى" الحديث. وقال: تفرد به عبد المجيد عن مالك[٣]، ولا يُعلَم حدث به عن عبدالمجيد، غيُر نوح بن حبيب وإبراهيم بن محمد العتيق. وأما الصحابة الذين ذكرهم «ابنُ منده»، فلم يَذكر الأسانيد حتى يُنظَر فيها، فلا يرد شيء منها ولا يحفظ لها سند، إلا ما كان من حديث «أنس» فإن بقية بن الوليد روى عن إسماعيل النصرى عن أبَان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يقبل الله قولا إلا بعمل، ولا يقبل قولا ولا عملا إلا بِنيَّة، ولا يقبل قولا ولا عملا ونية إلا بإصابة السنة" أخرجه «الحافظ أبوالقاسم على الدمشقى» فى المجلس الأول من (أماليه) وقال: هذا حديث حسن.[٤] و «بقيَّةُ» الكلام فيه معروف. فظهر أنه ـ أى الحديث ـ لم يصح عن أحد إلا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، فهو من أفراد عمر، على الصحيح. =

---

(١) «وسئل الدارقطنى عن حديث عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ "إنما الأعمال بالنية" الحديث فقال: يرويه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد. وأصحاب مالك يروونه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر عن النبى ﷺ، وهو الصحيح»

(العلل للدارقطنى: (٣/٢٢٣ خط) حديث أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه.

(٢) كتاب (الإرشاد فى علماء البلاد) لأبى يعلى الخليلى: ١٥ مخطوط الخزانة العامة بالرباط، رقم ٥٢٨ ك/انتخاب الحافظ أبى طاهر السلفى.

(٣) فى العلل للدارقطنى، وسئل عنه، «قال: وروى هذا الحديث مالك بن أنس، واختلف عنه، فرواه عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبى رواد عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد، ولم يتابع عليه. وأما أصحاب مالك الحفاظ فرووه عن: مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة عن عمر، وهو الصواب».

(العلل ١/٥٢ -٥٧)حديث عمر، رضى الله عنه.

(٤) أبو القاسم ابن عساكر، على بن الحسن بن هبة الله - ٥٧١ هـ.

انظر ابن حجر فى (فتح البارى ١/٦ - ١٤، وفى النخبة ٣٣-٣٦).

....

= ولا يقال أيضًا: «أبو يعلى، والحاكم» إنما ذكرا الثقة دون الحفظ، فلا يستشكل كلامهما بحديث "إنما الأعمال" لما تقدم من أنه انفرد به العدل الحافظ الضابط، فالحفظ والضبط زيادة على الثقة؛ لأنا نقول: أطلقا.. [يعني: أبا يعلى والحاكم] الثقةَ. ومن جملة ما يدخل تحته، ما إذا كان الثقة حافظًا.

ولا يقال: إن أراد بالعدل الحافظ الضابط «أميرَ المؤمنين عمر بن الخطاب» فكلامه بعيد من الصواب لأن مثل هذا لا يوصف به عمرُ، وإن أراد بقيةَ منَ فى السند فغير مُسلَّم، لأن علقمة ومحمدا [بن إبراهيم] لم يقل أحد إنهما حافظان؛

لأنا نقول: نعم أراد بالعدل الحافظ الضابط جميع رجال السند، وما المانع من إطلاق لك على عمر رضى الله عنه عمومًا وخصوصًا؟ وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وكذٰلكَ جَعَلناكُم أُمَّةً وسَطا﴾؟ قال المفسرون: خيارًا عدولا. وقال تعالى: ﴿إنْ كلُّ نَفسٍ لَمَّا عَليها حافِظ﴾ فوصف الملائكة بالحفظ. وليت شعرى ما يقول هذا المعترضُ فى قول الأصوليين والمحدثين فى مسألة: الصحابة كلهم عدول؟ ولكن الانتهاض لمجرد الاعتراض من جملة الأمراض. وأما علقمة ومحمد، فوصفُهما بالحفظ ليس على طريق الاصطلاح الحادث، بل لأن الأئمة تلقوا حديثهما بالقبول، وذلك دليل على الضبط المقتضى للحفظ. وقد ترك المعترضُ أن يقول: لم ينفرد به «علقمة بن وقاص» فقد رواه عن عمر، غير علقمة: «جابرُ بن عبد الله الأنصارى، وعبدُ الله بن عامر بن ربيعة، وعبدالله بن عمر بن الخطاب، وأبو جُحيفة، وذو الكلاع، ومحمد بن المنكدر، وواصل .....، وعطاء بن يسار، وناشرة بن سُمَىّ، وسعيد بن المسيب». وأيضًا لم ينفرد به «محمد بن إبراهيم» عن علقمة، فقد رواه عنه: «نافع مولى ابن عمر، وابن المسيب» كذا ذكره ابن منده فى (المستخرج) مع ذكره ابنَ المسيب فى جملة من روى عن عمر. لكن رواية ابنِ المسيب عن عمرَ منقطعة، وروايتُه عن علقمة متصلة. ولم ينفرد يحيى بن سعيد برواية ذلك عن محمد بن إبراهيم، فقد رواه عن محمد بن إبراهيم: «محمدُ بن محمد بن علقمة، وداودُ بن أبى الفرات، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وحجاج بن أرطاة، وعبد ربه بن سعيد» هذا كله من كلام «ابن منده» فى (المستخرج) ولكن لما لم تصح أسانيد ذلك، كان=

وأوضَحُ من ذلك فى ذلك، حديثُ عبد الله بن دينار، عن ابنِ عمر، أن النبى ﷺ نَهى عن بيع الولاء وهِبتِه[(١)]؛ تفرد به «عبد الله بن دينار». وحديثُ مالك عن الزهرى عن أنس، "أن النبى ﷺ دخل مكة وعلى رأسِه المغفرُ"[(٢)] تفرد به مالكٌ عن الزهرى*. فكل هذه مُخرجَة فى (الصحيحين) مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثِقَةٌ. وفى غرائب

---

(١) من (غ، ص، ع) وفى (ز): [وعن هبته] وحديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر متفق عليه. أخرجه الشيخان فى كتاب العتق من الصحيحين، باب النهى عن بيع الولاء وهبته. وهو فى الباب من بيوع الترمذى (٢٤٥/٥ مع العارضة) وفرائض ابن ماجه (ح ٢٧٤٧).

(٢) الموطأ، باب جامع الحج: عن الزهرى عن أنس رضى الله عنه (ح ٢٤٧) ومعه (التمهيد لابن عبد البر: ١٥٧/٦) وأخرجه فى الباب، من رواية مالك عن الزهرى عن أنس: (البخارى مع فتح البارى ٤١/٤، ومسلم: ح ١٣٥٧/٤٥٠) والترمذى، فى الباب، وقال: هذا حديث حسن صحيح لا نعرف كبيرَ أحدٍ رواه غير مالك عن الزهرى (١٨٦/٧ مع العارضة).

وقول ابن الصلاح: «تفرد به مالك عن الزهرى» تعقبه العراقى فى التقييد والتبصرة بنحو ما يلى فى فائدة المحاسن، وأتم ابن حجر تعقب شيخه العراقى فيه، فى (فتح البارى ٤٢/٤).

= الحديث فردًا بالنسبة إلى الصحة، والله أعلم. وانتشر حديث "إنما الأعمال" عن يحيى بن سعيد، حتى يقال إنه بلغت روايته مئينَ كثيرة، وقد ذكر كثيرًا منهم «ابنُ منده» فى (المستخرج) فوصل عدَّتهم إلى نحو من ثلثمائة وأربعين نفسًا. انتهت» ٢٥/ظ - ٢٧/و

- انظر تقييد العراقى: ١٠١ وتبصرته: ١٩٤/١، ٢٧٥/٢ وفتح البارى: (٦/١ - ١٤) وشرح النخبة (٣٣ - ٣٦)، وتوضيح التنقيح: ٣٨١/١.

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: حديث عبد الله بن دينار لم ينفرد به، فقد رواه عن ابن عمر: نافع؛ لأنا نقول: تلك الرواية وهم، ولذلك قال الترمذى: "وقد روى يحيى بن سُلَيم هذا الحديثَ عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر. وهو وَهمٌ وَهِمَ فيه يحيى بن سُلَيم، فقد رواه عبد الوهاب الثقفى وعبد الله بن نمير، وغير واحد، عن عبيد الله [بن عمر] =

الصحيح أشباهٌ لذلك غيرُ قليلة. وقد قال «مسلم بن الحجاج»: للزهرى نحو تسعين حرفًا يرويه عن النبى ﷺ لا يشاركه فيها أحدٌ، بأسانيدَ جِياد، والله أعلم.

= عن عبد الله بن دينار. وهذا أصح من حديث يحيى بن سليم"[1] وهذا الذى قاله الترمذى، يعضده قول «مسلم»: "الناس كلها فى هذا الحديث عيال على عبد الله بن دينار" وقد أنهيتُ رواتَه عن عبد الله بن دينار، سبعَ عشرة نفسًا فى (العرف الشذى) فلينظر فيه. وفى (العلل لابن أبى حاتم): سألت أبى عن حديثٍ رواه سعيد بن يحيى الأموى عن نافع، وعبدُ الله بن دينار عن ابن عمر، قال: "نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وهبته" قال أبى: نافع أخذ عن عبد الله بن دينار هذا الحديث، ولكن هكذا قال. وفى (المعجم الأوسط للطبرانى) فى باب الألف: «حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى، حدثنا أبى عن أبيه عن سفيان الثورى عن عمرو بن دينار، أنه سمع ابن عمر يقول: "نهى النبى ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته" قال الطبرانى: لم يروه عن سفيان عن عمرو بن دينار إلا يحيى بن حمزة، تفرد به ولده عنه، ورواه الناس عن سفيان عن عبد الله بن دينار».[2]

ولا يقال: حديث المغفر لم ينفرد به مالك، فقد رواه عن الزهرى ابنُ أخيه فيما ذكر ابن عبد البر، ورواه أيضًا أبو أويس والأوزاعى عن الزهرى عن أنس؛

لأنا نقول: تلك روايات، والتفصيل الذى يتقيد به إطلاقُ «الخليلى والحاكم» أن الراوى إذا انفرد وخالف رواية من هو أحفظ وأضبط منه، رُدَّ ما تفرد به؛ وإن لم يخالف وكان عدلا حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه، قُبِلَ منه ما انفرد به، كما فيما سبق من الأمثلة. وإن لم يوثق بحفظه وإتقانه لما انفرد به، نزل عن الصحيح. ثم إن لم يبعد عن درجة الحافظ الضابط المقبولِ تفردُه، كان حديثه حسنًا، وإلا فشاذ منكر».٢٧/وظ

---

(١) الترمذى (٢٤٥/٥) وفى العلل الصغير، بآخر جامعه (٣٣٤/١٣ عارضة الأحوذى) وقد رواه ابن ماجه من حديث يحيى بن سليم الطائفى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، فى الفرائض، ح ٢٧٤٨) بعد حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

(٢) المعجم الأوسط للطبرانى: باب الألف، (مكروفيلم معهد المخطوطات بالقاهرة ٤٨٣ مصطلح حديث، من كوبريللى ٤٥٤)

فهذا الذى ذكرناه وغيره من مذاهب أئمةِ الحديث، يبين لك أنه ليس الأمر فى ذلك على الإطلاق الذى أتى به «الخليلى، والحاكم» بل الأمر فى ذلك على تفصيل نبيِّنه فنقول:

إذا انفرد الراوى بشىء، نُظِرَ فيه: فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه مَنْ هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبطُ، كان ما انفرد به شاذًّا مردودًا. وإن لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فيُنْظَر فى هذا الراوى المنفرد: فإن كان عدلا حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه، قُبِلَ ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه، كما فيما سبق من الأمثلة؛ وإن لم يكن ممن يوثَق بحفظه وإتقانه لذلك الذى انفرد به، كان انفراده به خارِمًا له مُزَحزِحًا له عن حيزِّ الصحيح.

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتبَ متفاوتةٍ بحسب الحال فيه: فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفردُه، استحسنًا حديثه ذلك، ولم نحطّه إلى قبيل الحديث الضعيف. وإن كان بعيدًا من ذلك، رددنا ما انفرد به وكان من قبيلِ الشاذ المنكر.

فخرج من ذلك أن الشاذ المردودَ قسمان:

أحدهما: الحديث الفرد المخالِف.

والثانى: الفرد الذى ليس فى راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذُ من النكارة والضعف، والله أعلم[١].

* * *

(١) على هامش (ص) بلاغ القراءة والسماع، على العراقى.

النوع الرابع عشر

معرفة المنكَر من الحديث

[١٨/ظ] بلغنا عن «أبى بكر أحمد بن هارون البَردِيجى الحافظ» أنه الحديث الذى ينفرد به الرجل ولا يُعرَف متنُه من غيرِ روايته: لا من الوجه الذى رواه منه، ولا من وجه آخر.

فأطلق «البرديجى» ذلك ولم يفصل. وإطلاقُ الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ، موجود فى كلام كثير من أهل الحديث. والصوابُ فيه التفصيلُ الذى بيناه آنفا فى شرح الشاذ.

وعند هذا نقول: المنكرُ ينقسم قسمين على ما ذكرناه فى الشاذ، فإنه بمعناه. مثال الأول، وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات: روايةُ مالك عن الزهرى عن على بن حسين عن عُمَرَ بن عثمان عن أسامة بن زيد، عن رسول الله ﷺ قال: "لا يرث المسلمُ الكافرَ ولا الكافرُ المسلمَ" فخالف «مالك» غيرَه من الثقات فى قوله: «عُمَرَ بن عثمان» بضمِّ العين. وذكر «مسلم» صاحب (الصحيح) فى كتاب التمييز، أن كل من رواه من أصحاب الزهرى قال فيه: «عَمرو بن عثمان» يعنى: بفتح العين. وذكر أن «مالكًا» كان يشير بيده إلى دار عمر بن عثمان، كأنه علم أنهم يخالفونه[1]. وعَمرو وعُمر جميعًا: ولدا

---

(١) الإمام مالك فى الموطأ: ك الفرائض (ميراث أهل الملل: ح/١٠) والحديث من رواية «ابن شهاب الزهرى عن على بن حسين، زين العابدين، عن عَمرو بن عثمان بن عفان عن أسامة، يرفعه» فى: البخارى، ك الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم (فتح البارى ٣٩/١٢) -وفيه تخريجه- وفى ك الحج، باب توريث دور مكة، وكتاب المغازى.

ومسلم: ك الفرائض، ح (١٦/٤/١) وأبو داود فى الفرائض: هل يرث المسلم الكافر (ح ٢٩٠٩).
وابن ماجه: ك الفرائض، ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك (ح٢٧٢٩) وتأتى رواية النسائى فيما يلى.
والدارمى، فرائض، ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام (٣٧٠/٢) والإمام أحمد فى مسند حديث أسامة بن زيد - رضى الله عنه - (٢٠٨/٢٠٠/٢).

عثمان، غير أن هذا الحديث إنما هو عن «عَمرو»، بفتح العين، وحكم «مسلم» وغيره[(١)] على «مالك» بالوهم فيه، والله أعلم*.

ومثال الثانى، وهو الفرد الذى ليس فى راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده: ما رويناه من حديث أبى زُكَير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: "كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان إذا رأى ذلك غاظه، ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديدَ بالخَلق" تفرد به «أبو زكير» وهو شيخ صالح أخرج عنه «مسلم» فى كتابه[(٢)]، غير أنه لم يبلغ

---

(١) والبخارى فى تاريخه، ترجمة عمرو بن عثمان بن عفان (٢٦١٢/٣٥٣/٦) وعلى ابن المدينى عن يحيى بن معين، وقال يحيى: "فقلت لمالك: عمرو بن عثمان؛ فأبى أن يرجع وقال: قد كان لعثمان ابن يقال له عمر، هذه داره». الجرح والتعديل: المقدمة ٢٤١/١.
وانظر: (التمهيد لابن عبد البر: ١٦٠/٧ ـ ١٦٢، وفتح البارى ٣٩/١٢، وتهذيب التهذيب ٤٨١/٧ ترجمة عمر بن عثمان بن عفان: ٧٩٩).
وقابل على التمهيد، تعقب العراقى فى (التقييد والإيضاح ١٠٦، والتبصرة: ٢٠٠/١).
(٢) هو فى صحيح مسلم متابعة: ك الإيمان، باب خصال المنافق (ح ٥٩/١٠٩) «آية المنافق ثلاث» وانظر تقييد العراقى: ١٠٨

---

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: قد وجدنا متابعًا على ذلك، وهو ابن جريج، ذكره البخارى فى عامة ما رأى المعترض من أصول كتابه؛.

لأنا نقول: الموجود فى (النسخة المعتمدة بالكاملية) فى باب: لا يرث المسلم الكافر، روايةُ ابن جريج وفيها «عَمرو» بإثبات الواو. فلا متابعة حينئذ. انتهت» ٢٨/أ

ـ يعنى نسخة المدرسة الكاملية بالقاهرة. ولعلها نسخة الحافظ أبى على الصدفى انظر (فهرس الفهارس للكتانى: ١١١/٢).

مبلغ من يُحْتَمَلُ تفــردُه، والله أعـلم*.

* * *

* المحاسن:

«فائدة: لا يعترض بأن أبا زكير لم يخرج له «مسلم» إلا فى المتابعات، وهذا الحديث منكر، بل ذكره «ابنُ الجوزى» فى (الموضوعات)[1]؛

لأنا نقول: ذلك جاء من تفرده الذى لا يحتمل، وهو الذى تقدم. انتهت» ٢٨/ظ

(١) باب أكل البلح بالتمر من الأطعمة: (٣/٢٥ ـ ٢٦).

والحديث فى الباب، من سنن ابن ماجه، من طريق بكر بن خلف عن يحيى بن محمد بن قيس المدنى ـ هو أبو زكير ـ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضىَ الله عنها (ح ٣٣٣٠) انظر التعليق عليه، مع (تقييد العراقى، والفوائد المجموعة للشوكانى: ح ٦٣) ص ١٨١.

النوع الخامس عشر

[١٩/و]معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد(١)

هذه أمورٌ يتداولونها فى نظرهم فى حال الحديث، هل تفرد به راويه أو لا؟ وهل هو معروف أو لا؟ ذكر «أبو حاتم محمد بن حبَّانَ التميمى الحافظ» رحمه الله تعالى(٢)، أن طريق الاعتبار فى الأخبار مثالُه: أن يروىَ «حمادُ بن سلمة» حديثًا لم يتابعَ عليه، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ. فينظَر: هل روى ذلك ثقةٌ غير أيوب عن ابن سيرين؟ فإن وُجِد، عُلِمَ أن للخبر أصلا يرجع إليه؛ وإن لم يوجد ذلك، فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبى هريرة، وإلا فصحابى غير أبى هريرة رواه عن النبى ﷺ. فأى ذلك وُجِدَ، يعلم به أن للحديث أصلا يرجع إليه، وإلا فلا.

قال الشيخ أبقاه الله: فمثال المتابعة: أن يَروِىَ ذلك الحديثَ بعينهِ عن أيوب غيرُ حماد(٣)، فهذه المتابعة التامة. فإن لم يروه أحد غيره عن أيوب، ولكن رواه بعضهم عن ابن سيرين، أو عن أبى هريرة، أو رواه غير أبى هريرة عن رسول الله ﷺ، فذلك قد يُطلقَ عليه اسمُ المتابعة أيضًا، ولكن تقصر عن المتابعة الأولى بحسب بُعْدِها منها، ويجوز أن يُسَمى ذلك بالشاهد أيضًا(٤). فإن لم يُرْوَ ذلك الحديثُ أصلا من وجه من الوجوه

---

(١) قال الحافظ ابن حجر فى نزهة النظر، شرح نخبة الفكر: هذه العبارة توهم أن الاعتبار قسيم للمتابعات والشواهد، وليس كذلك، بل الاعتبار الهيئة الحاصلة فى الكشف عن المتابعة والشاهد. وعلى هذا كان حق العبارة أن يقول: معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد. وما أحسن قول شيخنا فى منظومته:

الاعتبار سبرك الحديثَ هل ... تابع راوٍ غيره فيما حملْ

- يعنى شيخه العراقى فى ألفية الحديث. وانظر (توضيح التنقيح: ٦١١/٢

(٢) [تعالى] من نسخة (ز).

(٣) هو حماد بن سلمة، بن دينار الربعى أبو سلمة البصرى، وأيوب: السختيانى، وابن سيرين: محمد.

(٤) على هامش (غ،ز): [سمى «الحاكم» فى (المدخل إلى الصحيح) المتابعاتِ شواهدَ].

المذكورة، لكن رُوِىَ حديثٌ آخرُ بمعناه، فذلك الشاهدُ من غيرِ متابعةٍ. فإن لم يُروَ أيضًا بمعناه حديثٌ آخر، فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذ. وينقسم عند ذلك إلى مردودٍ منكَر وغير مردود كما سبق. وإذا قالوا فى مثل هذا: "تفرد به أبو هريرة، وتفرد به عن أبى هريرة ابنُ سيرين، وتفرد به عن ابن سيرين أيوبُ، وتفرد به عن أيوبَ حمادُ بن سلمة" كان فى ذلك إشعار بانتفاء وجوه المتابعات فيه.

ثم اعلم أنه قد يدخل فى باب المتابعة والاستشهاد*، روايةُ من لا يُحْتَجُّ بحديثِهِ وحدَه بل يكون معدودًا فى الضعفاء. وفى (كتابى البخارى ومسلم) جماعة من الضعفاء ذكراهم فى المتابعات والشواهد. [١٩/ظ] وليس كل ضعيف يصلح لذلك؛ ولهذا يقول «الدارقطنى» وغيره فى الضعفاء: فلان يعتبر به، وفلان لا يُعتبرَ به. وقد تقدم التنبيه على نحوِ ذلك، والله أعلم.

مثالٌ للمتابع والشاهد: روينا من حديث سفيان بن عُيَينَةَ عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس، أن النبى ﷺ قال: "لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به"[١] ورواه ابنُ جُرَيج عن عمرو[٢] عن عطاء؛ ولم يذكر فيه الدباغ. فذكر «الحافظ أحمد البيهقى» لحديث ابن عيينة متابِعًا وشاهدًا:

---

(١) مسلم، ك الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ (٣٦٣/١٠٢).

(٢) من (ص، ز) والعراقية وسقط من (غ) وهو فى أسانيد الحديث من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس: مسلم: (ح ٣٦٣/١٠٣).

*** المحاسن**

«فائدة: لا يقال: عطفُ الاستشهاد على المتابعة يقتضى تغايرهما، و«الحاكم» فى (المدخل) سمى المتابَعاتِ شواهدَ.

لأنا نقول: المغايرة صادقة، بألا يسمى الشواهد متابعات. وأما تسمية المتابعة شاهدًا فهو موجود فى قوله: "ويجوز أن يسمى ذلك بالشاهد أيضًا". انتهت» ٢٩/ظ.

أما المتابع، فإن أسامة بن زيد تابعه عن عطاء. وروى بإسناده عن أسامة عن عطاء عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: "ألا نزعتم جلدها فدبغتموه فاستمتعتم به"؟

وأما الشاهد، فحديثُ عبدِ الرحمن بن وعلةَ عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: "أيما إهابٍ دُبِغَ فقد طهر"[1] والله أعلم.

* * *

(١) على هامش (غ): [قال المؤلف رحمه الله: طهر: بالفتح والضم فى الهاء، والفتح أفصح. وإهاب بكسر الهمزة وفتحها، والكسر أفصح] ومثله على هامش (ز).
والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى، ك الطهارة باب طهارة جلد الميتة بالدبغ (١٧٩٦/١).
من رواية إبراهيم بن نافع الصايغ عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس، ولم يذكر الدباغ.
ثم من رواية ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثى عن عطاء بن أبى رباح عن أبن عباس. أن النبى ﷺ قال لأهل شاة ماتت: "ألانزعتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به" قال البيهقى: وهكذا رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن عطاءٍ. وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء.
والروايتان فى سنن الدارقطنى، من تسعة وعشرين حديثا جمعها فى باب الدباغ من كتاب الطهارة (السنن ٤١/١-٤٩) وانظر الباب فى السنن الأربعة، و(تقييد العراقى ١٠٩ والتبصرة ٢٠٦/١).

النوع السادس عشر

معرفة زيادات الثقاتِ وحكمها

وذلك فن لطيف تُستحسن العنايةُ به. وقد كان «أبو بكر بن زياد النيسابورى، وأبو نُعَيْم الجرجانى، وأبو الوليد القرشى»[1] الأئمة، مذكورين بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية فى الأحاديث*.

ومذهب الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث، فيما حكاه «الخطيب أبو بكر» أن الزيادة من الثقة، مقبولة[2] إذا تفرد بها، سواء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه

---

(١) أبو نعيم الجرجانى، عبد الملك بن محمد بن عدى الأستراباذى (٣٢٣هـ) الفقيه الشافعى الإمام الحافظ. (تاريخ جرجان ٢٧٦-٢٧٨/٤٦٦) نقل الذهبى فى ترجمته بالعبر (١٩٨/٢): "قال الحاكم: سمعت أبا الوليد الفقيه - شيخ الشافعية بخراسان: يقول: ولم يكن فى عصرنا أحفظ للفقهيات وأقاويل الصحابة بخراسان من أبى نعيم الجرجانى..".

وأبو الوليد القرشى الأموى، حسان بن محمد بن أحمد بن هارون القزوينى النيسابورى، له (المستخرج على مسلم)، وصنف أحكامًا على المذهب. توفى سنة ٣٤٤ عن ٧٢ سنة (تهذيب النووى، كنى: ٢٤٢/٢٧٢ وتذكرة الحفاظ ٨٩٥/٣ والعبر ٢٨١/٢).

(٢) بهامش (غ): [قال الخطيب فى (كتاب الكفاية) له: الذى أختاره أن الزيادة مقبولة إذا كان راويها عدلا حافظًا متقنًا، لاتفاق جميع أهل العلم، على أنه لو انفرد بنقل حديث لم ينقله غيره وجب قبوله].
قوبل على الكفاية: ٤٢٥.

---

* المحاسن:

«فائدة: ليس المراد بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية، ما زاده الفقهاء، فذاك يذكر فى المدرج. بل المراد الزيادات التى تظهر منها الأحكام الفقهية، كزيادة "وتربها" فى التيمم و "من المسلمين" فى حديث زكاة الفطر - انتهت» ٢٩/و

- نقل الأمير الصنعانى، فيها، قول الحافظ ابن حجر: «مراده بذلك، الألفاظ التى تستنبط منها الأحكام الشرعية». (توضيح التنقيح: ١٦/٢).

ناقصًا مرةً ورواه مرةً أخرى وفيه تلك الزيادة، أو كانت الزيادة[١] من غير من رواه ناقصًا. خلافًا لمن رد من أهل الحديث ذلك مطلقًا، وخلافًا لمن رَدَّ الزيادةَ منه وقبِلها من غيره. وقد قدمنا عنه حكايته عن أكثر أهل الحديث فيما إذا وصل الحديثَ قومٌ وأرسله قومٌ، أن الحُكم لمن [٢٠/و] أرسله؛ مع أن وصلَه زيادةٌ من الثقة*.

وقد رأيتُ تقسيم ما ينفرد به الثقةُ إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يقع مخالفًا منافيًا لما رواه سائر الثقاتِ، فهذا حكمهُ الردُّ كما سبق فى نوع الشاذ.

الثانى: ألا يكون فيه منافاةٌ ومخالفة أصلًا لما رواه غيرُه، كالحديث الذى تفرد برواية جملتِه ثقةٌ، ولا تَعرُّضَ فيه لما رواه الغيرُ بمخالفةٍ أصلًا؛ فهذا مقبولٌ. وقد ادَّعى «الخطيبُ» فيه اتفاقَ العلماء عليه[٢]. وسبق مثالُه فى نوع الشاذ.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين؛ مثل زيادة لفظةٍ فى حديثٍ لم يذكرها سائرُ مَنْ رَوَى ذلك الحديث.

---

(١) [أو كانت الزيادة] من (غ، ز) والعراقية. وسقطت من (ص).

(٢) فى الكفاية: ٤٢٤ ـ ٤٢٥.

*** المحاسن:**

«فـائدة: قد تقدم أن «الخطيبَ» صحَّح أن الحكم للمسـند. وقد يفرق بينهما على طريقة أكثر المحدثين بأن الإرسـال عِلة فى السند، وليست الزيادة فى المتن كذلك. وسيأتى ما يدل له.

ولا يُعترض بأن الذى ذكره «الخطيب» فى ذلك، الجزم بأن الزيادة مقبولة، تقدمت أو تأخرت؛ وليس فى ذلك حكايةٌ عن الأكثر؛

لأنا نقول [هنا فى الأصل بياض نصَّ عليه بهامشه] وليس لقائل أن يقول: لا ريبة فيها إذا روى أولا زائدًا، إنما الريبةُ فيما إذا روى ثانيًا بزيادة. لأنا نقول: كل منهما فيه الريبةُ، فاستويا. انتهت» ٢٩/ظ

مثالُه: ما رواه مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمر، "أن رسول الله ﷺ فرض زكاةَ الفِطر من رمضانَ على كـلِّ حُر أو عبـدٍ، ذكر أو أنثى من المسلمـين[1]". فذكـر «أبو عيسى الترمِذى» أن مالكًا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله: من المسلمين[2]. وروَى عبيدُ الله بن عمر وأيوبُ وغيرُهما، هذا الحديثَ عن نافع عن ابن عمر، دونَ هذه الزيادة. فأخذ بها غير واحد من الأئمة واحتجوا بها، منهم الشافعيُّ وأحمدُ رضى الله عنهم[3]، والله أعلم*.

(١) الموطأ: ك الزكاة، باب زكاة الفطر (ح ٥٢) والتمهيد ٣١٤/١٤ ـ ٣٣٠.
(٢) الترمذى: أبواب الزكاة (١٨٦/٣) مع عارضة الأحوذى.
(٣) حاشية من (غ): [قال النووى: "ومثَّله الشيخ بزيادة «مالك» فى حديث الفطر: من المسلمين. ولا يصح التمثيل به، فقد وافق مالكًا على ذلك: عمر بن نافع والضحاك بن عثمان، والله أعلم" قال شيخنا: حديث عمر بن نافع عن أبيه، خرجه «البخارى» فى كتاب الزكاة. وحديث الضحاك بن عثمان، أخرجه «مسلم» فى صحيحه. قال «أبو عمر بن عبد البر»: قد رواه إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر، ورواه سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، ورواه كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر، ويونس بن يزيد عن نافع عن ابن عمر. كلهم قالوا فيه: من المسلمين].
وعلى هامش (ز): [ذكر النووى فى (شرح مسلم، وكتاب علوم الحديث، له): أن هذا التمثيل لا يصح، فقد وافق مالكًا على ذلك عمر بن نافع والضحاك بن عثمان، والله أعلم].
متن التقريب ٢٤٧/١ مع تدريب الراوى.
رواية عمر بن نافع عن أبيه، فى صحيح البخارى، ك الزكاة، باب زكاة الفطر (فتح البارى ٢٣٧/٣-٢٣٨) ورواية الضحاك بن عثمان عن نافع: فى صحيح مسلم، زكاة الفطر على المسلمين (ح ٩٨٤/١٢) وسئل الدارقطنى، فى (العلل)، عنه فقال: ورواه عبدالرزاق عن الثورى وزاد فيه: على المسلمين... وكـذلك رواه عمر بن نافع والمعلى بن إسماعيل والضحاك بن عثمان ويونس بن يزيد الأيلى، وكذلك قال سعيد بن عبدالرحمن الجمحى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر وقالوا فيه: على كل مسلم. وكذلك قال مالك بن أنس فى الموطأ، ورواه قتيبة بن سعيد ـ عنه ـ فسقط عليه: من المسلمين (العلل ١١٣/٤) خط
ويأتى فيما يلى من (المحاسن) جملة روايات فيه بهذه الزيادة، ونحوه فى تقييد العراقى (١١٢) وخرجه ابن حجر، بغاية التقصى فى (فتح البارى ٢٣٧/٣-٢٣٨).

*** المحاسن:**

«فائدة وزيادة:

المشهور فى رواية عبيدالله وأيوب، ما تقدم. ولكن قد روى «الحاكم» فى (مستدركه) رواية وصححها عن عبيد الله، فيها: "من المسلمين" أخرجها من طريقين: عن =

....

= سعيد بن عبدالرحمن الجمحى: حدثنا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر "أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر صاعًا من تمر أو صاعًا من بُرٍّ، على كل حُر أوعبد ذكر أوأنثى من المسلمين"[١]. وأخرج الدارقطنى فى (سننه) رواية من جهة الثورى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر، وفيها: على كل مسلم. ثم قال: وكذلك رواه سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن عبيدالله بن عمر وقال فيه: من المسلمين. ثم أخرجها بعد ذلك بأحاديث كثيرة[٢]. وأما رواية أيوب، فالمعروف فيها ما تقدم. لكن الزيادة أيضًا جاءت من روايةِ أيوب السختيانى، خرجها ابن خزيمة فى (صحيحه)[٣]. وجاءت رواية بالزيادة المذكورة من طريق أيوب بن موسى القرشى، ذكرها البيهقى[٤]. وجاءت من غير رواية المذكورين، عن نافع أيضًا، وهى فى البخارى: من حديث إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر. وفى مسلم: من حديث ابن أبى فديك عن الضحاك بن عثمان عن نافع. ورواها أيضًا كثير بن فرقد عن نافع، وهى فى (الحاكم)، ولفظه عن ابن عمر: "أن رسول الله ﷺ قال: زكاة الفطر فرض على كل مسلم حر وعبد، ذكر وأنثى من المسلمين، صاع من تمر أو صاع من شعير" قال: هذا حديث صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه[٥]. وجاءت الزيادة من حديث المعلى بن إسماعيل عن نافع، وحديثه فى ابن حبان؛ ومن حديث يونس بن يزيد، ذكرها الطحاوى فى (المشكل)[٦]؛ ومن حديث ابن أبى ليلى عن نافع، وهى فى (سنن الدارقطنى)؛ وحديثِ الثورى عن عبيدالله، وابن أبى ليلى عن نافع، وفيه: على كل مسلم[٧]. وجاءت من رواية عبيدالله العمرى عن نافع،=

---

(١) المستدرك: صدقة الفطر حق واجب (١/١١٠).

(٢) سنن الدارقطنى، كتاب زكاة الفطر (ح ٤،٣) ثم ما بعدهما.

(٣) صحيح ابن خزيمة، وجوب صدقة الفطر، فرض زكاة الفطر على كل حر أو عبد من المسلمين (٤/٨٣ ح ٢٣٨٤).

(٤) سنن البيهقى: زكاة، أبواب صدقة الفطر (٤/١٦٨).

(٥) مستدرك الحاكم، الباب (٣/٩٠).

(٦) مشكل الآثار للطحاوى: (٣/٨٢).

(٧) سنن الدارقطنى (ح ٤،٣) من كتاب زكاة الفطر: ١٣٩/٢.

ومن أمثلة ذلك، حديث: "جُعِلتْ لنا الأرضُ مسجدًا، وجُعلت تربتُها لنا طهورا"[١].
فهذه الزيادةُ تفرد بها أبو مالك سعدُ بن طارق الأشجعي*. وسائرُ الروايات لَفظُها:

(١) مسلم، ك المساجد (ح: ٥٢٢/٤) من رواية أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة، مرفوعًا ولفظه: «وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهورًا إذا لم نجد الماء» ص٣٧١/١.

= وهي في الدارقطني؛ وقد نبه عليها أبو داود، وعلى رواية سعيد الجمحي عن عبيدالله، ثم قال: والمشهور عن عبيدالله، ليس فيه: من "المسلمين"[١] ونبه «الدارقطني» على أكثر ماتقدم، جملة ثم تفصيلا، في كثير منه بالرواية، فقال: رواه سعيد بن عبدالرحمن الجمحي عن عبيدالله، ثم قال: والمشهورُ عن عبيدالله، ليس فيه "من المسلمين"[٢] وكذلك رواه مالك بن أنس والضحاك بن عثمان، وعمر بن نافع والمعلى بن إسماعيل وعبيدالله العمري وكثير بن فرقد ويونس بن يزيد؛ ورُوِيَ عن ابن شوذب عن أيوب عن نافع كذلك.

وفي (سنن البيهقي) ذكرها من حديث يحيى بن سعيد وموسى بن عقبة، عن نافع[٣].

وبذلك يرتد قولُ من قال: إن مالكًا تفرد بها.وإن غير مالك لا يرويها، لظهور مَن تابع مالكًا على الزيادة، مع كثرة المتابعين. لاسيما وقد جمع الدارقطني أكثرهم في (سُننِه)[٤] في دول الشطرين، بل قال: روى مالك عن نافع عن ابن عمر نحو حديثِ أيوب، وزاد فيه: "من المسلمين" وروى غير واحد عن نافع ولم يذكروا فيه: "من المسلمين" انتهى» ٢٩/ظ-٣٠ و

(١) سنن أبي داود: ك الزكاة، باب كم يؤدى صدقة الفطر (ح ١٦١٣، ١٦١٢).
(٢) السنن، والعلل (١١٣/٤خط) وانظر معهما التعليق المغنى على سنن الدارقطني بهامشه (١٣٨/٢).
(٣) السنن الكبرى: (١٦٨/٤).
(٤) سنن الدارقطني، كتاب زكاة الفطر، الأحاديث: (٣-١٠).

* المحاسن:

«فائدة: ليس لقائل أن يقول: إذا جازت الروايةُ بالمعنى، فيكون أبو مالك أراد بالتربة الأرضَ من حيث هي أرض، وذلك لشيوعه في لسان العرب، يعبرون عن التربة بالأرض، فلايبقى فيه مخالفة ولا زيادة لمن أطلق في سائر الروايات». =

"وجُعلت لنا الأرضُ مسجدًا وطهورًا"[١]. فهذا وما أشبهه يُشبِه القسم الأولَ، من حيث إن ما رواه الجماعةُ عامٌّ، وما رواه المنفردُ بالزيادة مخصوص، وفى ذلك مغايَرة فى الصفةِ ونوعٌ من المخالفة يختلف به الحكمُ؛ ويشبهُ أيضًا القسمَ الثانى من حيث إنه لا منافاةَ بينهما.

وأما زيادةُ الوصل مع الإرسال، فإن بين الوصلِ والإرسال من المخالفة نحوَ ما ذكرناه، ويزداد ذلك بأن الإرسالَ[٢٠/ظ]نوعُ قدحٍ فى الحديث، فترجيحُه وتقديمُه من

(١) من حديث جابر وأبى هريرة رضى الله عنهما مرفوعًا. فى البخارى: ك التيمم (فتح البارى ١/٢٩٨) وكتاب الصلاة باب قول النبى ﷺ: "جعلت لى الأرض مسجدًا وطهورا" (فتح ١٠/٣٥٩) وكتاب الجهاد، باب قول النبى ﷺ: نصرت بالرعب (فتح ٦/٧٩) وفى صحيح مسلم، ك المساجد، (ح٣/٥٢٢، ٥/٥٢٣) وانظر فى كفاية الخطيب، باب القول فى حكم خبر العدل إذا انفرد برواية زيادة فيه لم يروها غيره (٤٢٤-٤٢٩).

= لأنا نقول: جواز الرواية بالمعنى شرطُه عدم التغاير، والتغاير هنا موجود. وكونه أراد بالتربة الأرضَ يخالفه أن يكون روَى ما سمع، وحملُ التربة على التراب هو المتبادر إلى الأفهام. وقوله: يعبرون عن التربة بالأرض؛ صوابه العكس لأنه المقصود، وشاهدُه حديثُ أبى هريرة فى (مسلم): "أن الله خلق التربة يوم السبت"[١] وجوابه: أنه لو أريد ذلك لم يذكر التربةَ لسبقِ الأرض، بل كان يجىء كما فى أكثر الطرق: "جعلت لنا الأرضُ مسجدًا وطهورًا" إذ هذا من الاختصار. وقد جاء فى هذه الأحاديث التى فيها الاختصاصاتُ التى له على سائر الأنبياء: "أوتيت جوامع الكلم".[٢] انتهت» ٣١/أ

(١) صحيح مسلم، ك صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق (ح ٢٧/٢٧٨٩).

(٢) فى صحيح البخارى، رواية سعيد بن المسيب عن أبى هريرة، مرفوعًا، بلفظ (بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب فبينا أنا نائم أوتيت مفاتيح خزائن الأرض) ك الجهاد، باب قوله ﷺ: نصرت بالرعب، (فتح البارى ٦/٧٩) ومثله فى مسلم، مساجد (ح ٦/٥٢٢) وبلفظ "وأوتيت" من رواية أبى يونس مولى أبى هريرة، عنه. ورواية همام بن منبه عن أبى هريرة (مساجد ح: ٨،٧/٥٢٣) وأخرجه مسلم من رواية العلاء - بن عبد الرحمن بن يعقوب - عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعًا، بلفظ: "فُضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لى الغنائم، وجعلت لى الأرض طهورًا ومسجدًا، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بى النبيون" مساجد (ح ٥/٥٢٣).

- انظر مع كفاية الخطيب (٥٢٤/٥٢٩): تقييد العراقى (١١٤) وتبصرته (١/٢١٥) وتوضيح التنقيح (٢/٢٣).

قَبيلِ تقديم الجرحِ على التعديل. ويجابُ عنه بأن الجرحَ قُدِّمَ لما فيه من زيادةِ العلم، والزيادةُ هنا مع مَنْ وصَلَ،* والله أعلم[١].

* * *

(١) على هامش ص: [١٦/ظ] بخط العراقى: بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين بن العديم قراءة بحث علىَّ، وعمه زين الدين عبد الرحمن وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى سماعًا. كتبه عبد الرحيم بن الحسين.

*** المحاسن:**

«فائدة: ما قاله «النسائى» وغيرُه، من أنَّ مَنْ أرسلَ معه زيادةُ علم على من وَصَلَ، لأن الغالبَ فى الألسنة الوصلُ، فإذا جاء الإرسالُ، عُلم أن مع المرسل زيادَة علم. وقد رجَّحه «ابن القطان» وغيرُه؛

مُعارَضٌ بأن الإرسالَ نقصٌ فى الحفظ، وذلك لما جُبِلَ عليه الإنسانُ من السهوِ والنسيان. فتبين أن النظر الصحيح، أن زيادةَ العلم إنما هى مع من أسند. انتهت» ٣١/و

– انظر مع كفاية الخطيب (٥٢٤-٥٢٩): تقييد العراقى (١١٤) وتبصرته (٢١٥/١) وتوضيح التنقيح لابن الوزير الصنعانى (٢٣/٢).

النوع السابع عشر

معرفة الأفراد

وقد سبق بيانُ المهمِّ من هذا النوع فى الأنواع التى تليه قبلَه، لكنْ أفردته بترجمةٍ كما أفرده «الحاكم أبو عبدالله»[١]، ولِمَا بَقِىَ منه. فنقولُ: الأفراد منقسمة إلى ما هو فردٌ مطلقًا، وإلى ما هو فردٌ بالنسبة إلى جهةٍ خاصة.

أما الأوّل: فهو ما ينفرد به واحدٌ عن كلِّ أحدٍ. وقد سبقت أقسامُه وأحكامُه قريبًا.

وأما الثانى: وهو ما هو فردٌ بالنسبة، فمثلُ ما ينفرد به ثقةٌ عن كلِّ ثقة، وحكمُه قريبٌ من حُكمِ القسم الأولِ. ومثلُ ما يقال فيه: هذا حديثٌ تفرد به أهلُ مكة، أو تفرد بها أهلُ الشام، أو أهلُ الكوفة، أوأهلُ خراسانَ، عن غيرهم؛ أو: لم يروه عن فلان غيرُ فلان - وإن كان مرويًّا من وجوه عن غير فلان - أو تفرَد به البصريون عن المدنيينَ، أوالخراسانيون عن المكيين، وما أشبه ذلك.

ولسنا نُطَوِّل بأمثلةِ ذلك، فإنه مفهومٌ دونَها. وليس فى شىءٍ من هذا ما يقتضى الحُكْمَ بِضَعفِ الحديثِ، إلا أن يُطلِقَ قائلٌ قولَه: تفرد به أهلُ مكةَ، أو تفرد به البصريون عن المدنيين، أو نحو ذلك، على ما لم يَروِه إلا واحدٌ من أهلِ مكةَ أو واحدٌ من البصريين ونحوه، ويضيفه إليهم كما يُضافُ فعلُ الواحدِ من القبيلة إليها مَجازًا. وقد فعل «الحاكمُ أبوعبدالله» هذا فيما نحن فيـه، فيكون الحكمُ فيـه على مـا سبق فى القسم الأول*،

(١) فى معرفة علوم الحديث، النوع الخامس والعشرون: معرفة الأفراد من الأحاديث (ص ٩٦)

---

* **المحاسن**:

«فائدة: قَسَّم «الحاكمُ» التفردَ ثلاثةَ أقسام: الأول تفرُّدُ أهلِ مدينةٍ عن صحابى. الثانى: تفرد رجلٍ عن إمام. الثالث تفرد أهل مدينة عن مدينة أخرى. =

[٢١/و] والله أعلم[1].

* * *

(١) على هامش (غ) بخط ابن الفاسي: [بلغ السماع بقراءتى فى المجلس الأول على شيخنا عز القضاة ابن المنير. وسمعه الفقيه زين الدين أبو محمد عبد الملك بن أبى القاسم بن عبد الملك بن منصور بن رستم، وأبو البركات محمد، أخى. وكتبه محمد بن محمد ابن الفاسى].

= والأولُ والثالثُ من أقسام «الحاكم» يدخلان تحت التفرد بالنسبة إلى جهة خاصة. انتهت» ٣٢/أ.

- انظر الأقسام الثلاثة، وأمثلة الحاكم لكل قسم منها، فى النوع الخامس والعشرين، من كتابه المعرفة: الأفراد (٩٦-١٠٠) وانظر معه تبصرة العراقى (١/٢١٧).

النوع الثامن عشر
معرفة الحديثِ المُعلَّل

ويسميه أهلُ الحديث: المعلول. وذلك منهم ومن الفقهاء فى قولهم فى باب القياس: العلة؛ والمعلول مرذولٌ عند أهلِ العربية واللغةِ* [١].

اعلم أن معرفةَ عِلَلِ الحديثِ من أجَلِّ علوم الحديث وأدقِّها وأشرفِها، وإنما يضطلع بذلك أهلُ الحفظِ والخبرةِ والفهم الثاقب. وهى عبارةٌ عن أسبابٍ خفيةٍ قادحةٍ فيه. فالحديثُ المعلَّل هو الحديث الذى اطُّلِع فيه على علةٍ تقدح فى صحته، مع أن ظاهرَه السلامةُ منها. ويتطرق ذلك إلى الإسنادِ الذى رجالُه ثقاتٌ، الجامعِ شروطَ الصحة من حيثُ الظاهرُ. ويستعان على إدراكِها بِتفرُّدِ الراوى وبمخالفة غيره له، مع قرائنَ تنضم إلى

(١) انظر تقييد العراقى (١١٦-١١٨) وتبصرته (١/٢٢٥) وشرح النخبة (١٣٢) وتوضيح التنقيح (٢/٢٥).

---

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: ليست مرذولة، حكاها صاحب الصحاح والمُطَرِّزى[١] وقطرب، ولم يترددوا. وتبعهم غيرُ واحد؛

لأنا نقول: المستعمَلُ عند المحدثين والفقهاء والأصوليين، إنما يقصدون به أن غيره أعلَّه، لا أنه عُلَّ بنفسِه. والذى ذكره «الجوهرى»: عُلَّ الشيءُ فهو معلول؛ وما ذكره فى أول المادة من أن عَلَّه الثلاثى يتعدى؛ فذاك فى السقْى [أى بمعنى: سَقَاه] وحينئذ فصوابُ الاستعمالِ: المعلَّلُ، إذا كان من: عَلَّلَ. انتهت» ٣١/ظ

(١) المُطَرِّزى، أبوالفتح وأبوالمظفر ناصر بن عبدالسيد الخوارزمى. اللغوى العلامة الفقيه الحنفى (٥٣٣-٦١٠هـ) فى كتابه (المغرب فى لغات الفقه: ص ١١٦) حرف العين.

ذلك تُنبه العارفَ بهذا الشأن على إرسالٍ في الموصول أو وقف في المرفوع، أو دخولِ حديثٍ في حديث، أو وهم واهم لِغير ذلك؛ بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يترددُ فيتوقف فيه. وكلُّ ذلك مانعٌ من الحُكم بصحةِ ما وُجِدَ ذلك فيه.

وكثيرا ما يُعللون الموصولَ بالمرسَل، مثل أن يجيء الحديثُ بإسنادٍ موصولٍ، ويجيءَ أيضًا بإسنادٍ منقطع أقوى من إسناد الموصول. ولهذا اشتملت كتبُ عِلَلِ الحديثِ على جميعِ طرقِه. قال «الخطيب أبو بكر»: السبيلُ إلى معرفة علةِ الحديث أن يُجمع بين طُرقِه ويُنظرَ في اختلافِ رُوَاتِه ويُعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتِهم في الإتقانِ والضبط. ورُوِى عن «عليِّ ابن المديني» قال: البابُ إذا لم تجمع طُرقُه، لم يتبينْ خطؤه[١].

ثم قد تقع العلةُ في إسنادِ الحديث، وهو الأكثرُ؛ وقد تقع في مَتْنِه. ثم ما يقع في الإسنادِ قد يَقدحُ في صحةِ الإسناد والمتنِ جميعًا، كما في التعليل بالإرسال والوقف. وقد يقدح في صحةِ الإسنادِ خاصة من غير قدح في صحةِ المتن.

فمن أمثلة ما وقعت العِلةُ في إسنادِه من غير قدحٍ في صحة المتْنِ، ما رواه الثقةُ يعلى ابنُ عبيد، عن سفيان الثورى، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيﷺ قال: "البيعانِ بالخيارِ..." الحديث. فهذا إسنادٌ متصلٌ بنقلِ العدلِ عن العدلِ. وهوُ معلَّلٌ غيرُ صحيح، والمتنُ على كلِّ حال صحيح. والعلةُ في قوله: "عن عمرو بنِ دينار"، إنما هو عن "عبدِ الله بنِ دينار عن ابنِ عمر" هكذا رواه الأئمةُ من أصحابِ «سفيانَ» عنه. فَوَهِمَ «يَعلى بنُ عُبَيد» وعدَلَ عن عبدِالله بن دينار، إلى عمرِو بن دينار. وكلاهما ثقة[٢].

---

(١) وأسند ابن حبان عن عباس بن محمد ـ الدورى ـ قال: سمعت يحيى بن معين يقول: لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهًا لم نعرف ما علته» مقدمة المجروحين ٣٣/١.

(٢) قال العراقى: إنما المعروف من حديث سفيان ـالثورى- : عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر. هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان: أبونعيم الفضل بن دكين وعبيدالله بن موسى العبسى ومحمد بن يوسف الفريابى ومخلد بن يزيد وغيرهم. وهكذا رواه عن عبدالله بن دينار، شعبة وابن عيينة ويزيد بن عبدالله بن الهاد، ومالك من رواية ابن وهب عنه. والحديث مشهور لمالك وغيره، عن نافع عن ابن عمر. وأما رواية عمرو بن دينار، فوهم من يعلى بن عبيد (التبصرة ٢٣١/١).

رواية مالك عن نافع عن ابن عمر، فى الموطأ: بيوع (ح ٧٩) وفى صحيح البخارى: بيوع، باب بيع الخيار (مع فتح البارى ٢٢٥/٤)، ومسلم فى باب خيار المتبايعين (ح٤٣/١٥٣١) وبرواية الثورى عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، فى الباب من الصحيحين كذلك (فتح البارى ٢٣٠/٤، ومسلم ح ٤٦/١٥٣١).

ومثالُ العِلةِ فى المتْنِ، ما انفرد «مسلمٌ»[١] بإخراجِه فى حديثِ «أَنسٍ» من اللفظِ المصرِّح بنفىِ قراءةِ "بسم الله الرحمن الرحيم" فعلَّل قومٌ روايةَ اللفظ المذكور، لَمَّا رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه: "فكانوا يستفتحون القراءةَ بالحمد لله رب العالمين" من غير تعرُّض لِذكرِ البسملة، وهو الذى اتفق «البخارى ومسلم» على إخراجه فى الصحيح.[٢] ورأوا أن مَنْ رَواه باللفظ المذكور، رواه بالمعنى الذى وقع له، ففَهِمَ من قوله: "كانوا يستفتحون بالحمدِ لله" أنهم كانوا لايُبَسْمِلون، فرواه على ما فهم، وأخطأ. لأن معناه أن السورةَ التى كانوا يفتتحون بها من السوَرِ هى الفاتحة، وليس فيه تعرض لذكر التسمِيةِ. وانضم إلى ذلك أمورٌ، منها: أنه ثبت عن «أنس» أنه سُئِل عن الافتتاح بالتسمية، فَذَكر أنه لا يحفظ فيه شيئًا عن رسول الله ﷺ،[٣]* والله أعلم.

(١) ك الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة (ح ٣٩٩/٥٢) رواية قتادة عن أنس. وفيه لزيادة: (لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم، فى أول قراءة ولا فى آخرها)

(٢) صحيح البخارى: ك الأذان، باب ما يقول بعد التكبير (فتح البارى ١٤٥/٢).

«مسلم: ك الصلاة، من قال لا يجهر بالبسملة (ح ٣٩٩/٥٠) ورواه الإمام الشافعى من حديث قتادة عن أنس، بغير هذه الزيادة (المسند ٣)، كما فى البخارى، وكذلك الدارقطنى عن عدد من أصحاب قتادة (السنن، كِ الصلاة: باب ذكر اختلاف الرواية فى الجهر بالبسملة ح ٦) ورواه من عدة طرق عن أنس بلفظ: فكانوا لا يجهرون، أو: فلم أسمع أحدًا منهم يجهر بالبسملة» (ح١-٥) ورواه الإمام مالك فى الموطأ عن حميد الطويل عن أنس، موقوفا.

(٣) سنن الدارقطنى (ح ١٠) من الباب، ومسند الشافعى: ١٣.

* **المحاسن:**

«فائدة: لا يقدحُ فى ذلك قولُ «ابنِ طاهر» فى كتابه (تصحيح العلل) بعد رواية ذلك عن «أنس»: هذا إسنادٌ صحيح متصل، لكنَّ هذه الزيادةَ فى متنه مُنْكَرَةٌ موضوعة. ولا قولُ «ابن عبد البر»: عندى أن من حَفِظَ مُقَدَّم على من سأله فى حالِ كِبَرِه ونسيانِه.[١]

لأن المقصودَ وجودُ مثالٍ لعلةٍ فى المتنِ، وقد وُجِدَ، وانضم إليه تأييد. انتهت» ٣٣/ظ

(١) التمهيد ٢٦٥/١٤

قلت: جمع الدارقطنى فى الجهر بالبسملة أربعين حديثًا، وفى الاختلاف عليها أربعة وعشرين، مخرجة فى التعليق المغنى على سنن الدارقطنى، بهامشه (٣٠٢/٣-٣١٣) وبسط ابن عبد البر القول فى المسألة، والنظر فى مختلف الروايات فيها. بالتمهيد (٢٢٨/٢-٢٣١) والاستذكار (١٥١/٢-١٦٥) وإليهما آل الزين العراقى فى (التقييد ١١٩-١٢٦، والتبصرة ٢٣١/١) مع تخريج مختلف الأحاديث فيها. وانظر أيضًا فتح البارى (١٥٤/٢-١٥٥).

ثم اعلم أنه قد يُطلَقُ اسمُ العِلَّةِ على غيرِ ما ذكرناه من باقى الأسباب القادحةِ فى الحديث، المُخرِجةِ له من حالِ الصحةِ إلى حالِ الضعف، المانعةِ من العملِ به على ما هو مُقتضَى لفظِ العلةِ فى الأصل. ولذلك تجدُ فى كتبِ عللِ الحديث الكثيرَ من الجرحِ بالكذبِ، والغفلة، وسوءِ الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح. وسَمَّى «الترمذيُّ» النسخَ عِلةً من عللِ الحديث. ثم إن بعضهم[1] أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسالِ مَن أرسلَ الحديثَ الذى أسنده الثقةُ الضابطُ [٢٣/و] حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيحٌ معلول. كما قال بعضُهم[2]: من الصحيح ما هو صحيحٌ شاذ، والله أعلم*.

(١) قال العراقى: أبهم المصنف قائل ذلك؛ وهو الحافظ أبو يعلى الخليلى، فقال فى كتاب الإرشاد: إن الأحاديث على أقسام كثيرة، صحيح متفق عليه، وصحيح معلول، وصحيح مختلف فيه؛ إلى آخر كلامه (التقييد ١٢٤) وتوضيح التنقيح ٣٤/٢.

(٢) بلاغ المقابلة والسماع بقراءة ابن الفاسى، على هامش (غ).

* **المحاسن:**

"فائدة وزيادة: قد تقدم ما فى نحو ذلك من العمل فلْيُنظر ذلك فى موضعه. وجعل «الحاكم» معرفةَ علل الحديث علمًا برأسِه؛ غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديـل. وأَسنَدَ عن «ابن مهدى»: لأنْ أعرفَ علةَ حديثٍ أَحَبُّ إلىَّ من أن أكتب عشرين حديثًا ليس عندى." قال «الحاكم»: وإنما يُعَلَّلُ الحديث من أوجهٍ ليس للجرح فيها مدخَلٌ؛ فإن حديثَ المجروح ساقط [واهٍ]. والحجة فى التعليل عندنا الحفظُ والفهمُ والمعرفةُ لا غير. قال «ابنُ مهدى»: معرفةُ علة الحديث إلهامٌ، فلو قلتَ للعالم بعللِ الحديث: من أين قلتَ هذا؟ لم يكن له حجةٌ. وأسند «الحاكمُ» إلى أبى زرعة، سأله رجل: ما الحجةُ فى تعليلكم الحديث؟ قال: "الحجةُ أن تسألَنى عن حديث له علةٌ، فأذكر عِلّتَه؛ ثم تقصد «ابنَ وارَه» فتسأله ولا تخبره، فيذكر علَّتَه؛ ثم تقصد «أبا حاتم» فيعلِّله؛ ثم تميز كلامنا[1] عـلى=

(١) فى (معرفة علل الحديث: ١١٣): [ثم تميز كلام كل منا] وعلى هامشه: [بالأصل: كلامنا] وما حكاه عن أبى زرعة وابن واره وأبى حاتم، ذكر نحوه ابن أبى حاتم الرازى فى ترجمته لأبيه، وأنه سمعه يقول: إن رجلا من جلة أصحاب الرأى جاءه وعرض عليه دفترًا معه، فقال أبوحاتم فى بعضه: هذا حديث خطأ، وفى بعضه: هذا باطل، وفى بعضه: هذا كذب. فسأله الدليلَ على ما يقول، فاقترح عليه أن يذهب إلى أبى زرعة فيسأله فيما عرضه عليه ولا يخبره بما قال. ففعل الرجل، وعجب من اتفاقهما دون تواطؤ بينهما (مقدمة الجرح والتعديل ٢٤٨/١).

....

=ذلك الحديث، فإن اتفقنا فاعلم حقيقة هذا العلم، وإن اختلفنا فاعلم أن كلًّا يتكلم على مراد" ففعل الرجلُ فاتفقتْ كلمتُهم، فقال: "أشهد أن هذا العلم إلهام".

وهذه الحكاية التي ذكرها «الحاكمُ» تدل على أن الجهابذة النقادَ يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه ومعوجِّه ومستقيمه، كما يميز الصيرفي بين الجيد والرديء. وكم من شخص لذلك لا يهتدي. وجعل «الحاكمُ» أجناسَ العلل عشرةً، وطَوّلها فنَذكرها مختصرةً:

أولها: أن يكون السند ظاهرُه الصحة، وفيه من لا يُعرف بالسماع ممن روَى عنه. ومَثَّله بما أسنده عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "من جلس مجلسًا كثُر فيه لغطُه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك لا إلـه إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك؛ إلا غُفِرَ له ما كان في مجلسه ذلك" ثم أسند إلى «مسلم» أنه جاء إلى «البخاري» فقبل بين عينيه وقال: دعني حتى أُقبِّلَ رجليك يا أستاذ الأستاذِين، وسيد المحدِّثين، وطبيب الحديث في علله، حدثك محمدُ بن سلام قال حدثنا مخلد بن يزيد الحراني، قال حدثنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكر الحديث، ما علتُه؟: قال «البخاري»: هـذا حديث مليح ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث، إلا أنه معلول: حدثنا به موسى بن إسماعيل، قال حدثنا وهيب، ثنا سهيل، عن عون بن عبد الله، قوله.." قال محمد بن إسماعيل: هذا أولى، لا يذكر لموسى بن عقبة سماعٌ من «سهيل»[1]. انتهى كلام «الحاكم» وهذه الطريقة التي ذكرها مسلم للبخاري معروفة. ورواه «الطبراني» في (معجمه الأوسط) عن حجاج بن محمد، عن سفيان عن ابن جريج، فقال: ثنا محمد بن جعفر بن أعين، ثنا يحيى بن المبارك الكوفي، ثنا حجاج بن محمد، عن سفيان عن ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ" فذكر الحديثَ وفي آخره: "كان كفَّارةً لما كان في ذلـك المجلس" بدل=

---

(١) المقابلة على الحاكم في (المعرفة ١١٣) بإسناده عن أبي حامد القصار عن مسلم وكذلك الخطيب في (تاريخ بغداد ٢٩/٢ ترجمة البخاري) وأبو بكر ابن نقطة في (التقييد: ل ٦ ترجمة البخاري) من طريق الخطيب. وتعقب العراقي هذه الحكاية، واتهم بها القصار، راويها عن مسلم (التقييد والإيضاح ١١٨، والتبصرة ٢٢٩/١) ثم ذكر من خرجوا حديث كفارة المجلس: الترمذي، وصححه، وابن حبان والحاكم.

....

= قوله: "إلا غُفِرَ له" قال «الطبرانى»: لم يُدْخِل فى إسناد هذا الحديث بين حجاج وابن جريج «سفيانَ» أحدٌ ممن رواه عن حجاج، إلا يحيى بن المبارك[1].

ولم يتعقب «الحاكم» كلام البخارى فى قوله: "لا أعلم فى الدنيا" إلى آخره. وفى البابِ: عن أبى برزة: رواه أبو داود[2] والنسائى؛ وجبير بنِ مطعم ورافع بن خديج وعائشة: رواه النسائى فى عمل اليوم والليلة. وفى الباب أيضًا، عن نافع بن صبرة، وقد أشار إلى حديثه ابنُ عبد البر فى (الاستيعاب) فقال: "نافع بن صَبرة، مخرج حديثه عن أهل المدينة، بمثل حديث أبى هريرة، فى كَفَّارة ما يكون فى المجلس من اللغَط"[3]. وما أشار إليه «ابنُ عبدالبر» خرجه الترمذى[4]. وفى الباب أيضًا عن أنس بن مالك: أسند «الطبرانى» فى (معجمه الأوسط) فقال: ثنا محمد بن محمد بن التمَّار البصرى، ثنا أبو بكر بن حارث بن عياش الأحدب، وعيسى بن إبراهيم البَرْكى قالا: ثنا عثمان بن مطر الشيبانى عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: "كفارة المجلس، سبحانك اللهم وبحمدك لا إلٰه إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك" قال الطبرانى: لا يُروَى هذا الحديثُ عن أنسٍ إلا بهذا الإسناد. تفرد به عثمان بن مطر. وروى «الحاكم» فى (مستدركِه)[5] حديثَ عائشة، وقال: صحيح الإسناد.

وقد بسطتُ القولَ فى ذلك فى (العرف الشذى على جامع الترمذى) فلينظر منه.

ثانى الأجناس: أن يكون الحديثُ مرسَلا من وجهٍ رواه الثقاتُ الحُفَّاظ، ويسنده من وجهٍ ظاهرُه الصحةُ. ولكن له علةً تمنع من صحة السند. ومثَّله بما أسنده عن قبيصة=

---

(١) قابل على مجمع الزوائد للنور الهيثمى، باب كفارة المجلس (١٠/١٤١-١٤٢).

(٢) فى كتاب الأدب، باب فى كفارة المجلس من حديث أبى برزة الأسلمى (ح ٤٨٥٩).

(٣) الاستيعاب: ترجمة نافع بن صبرة (رقم ٢٥٨٨) ٤/١٤٩٠.

(٤) جامع الترمذى، باب ما يقول إذا قام من المجلس. من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة. قال أبوعيسى: وفى الباب عن أبى برزة وعائشة.. قال: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه. لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه (١٢/٣١٤) عارضة.

(٥) المستدرك، ك الدعاء، باب دعاء كفارة المجلس (١/٥٣٧).

....

=ابن عقبة عن سفيان عن خالدِ الحذَّاء؛ وعاصمُ عن أبي قلابة عن أنس، قال رسول الله ﷺ: "أرحمُ أمَّتي أبوبكر، وأشدُّهم في دين الله عمرُ، وأصدقهم حياءً عثمانُ، وأقرؤهم أُبَيُّ بن كعب، وأعلمُهم بالحلال والحرام معاذُ بن جبَل، وإن لكل أمة أمينًا وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدةَ" فلو صح إسناده لأخرج في (الصحيح) إنما روى خالدُ الحذاء عن أبي قلابة أن رسول الله ﷺ قال: "أرحمُ أمتي..." مرسَلا. لكن آخره: "أن لكل أمة أمينًا" رواه البصريون الحُفَّاظُ عن خالد وعاصمٍ جميعًا، فأُسقِط المرسَلُ وخُرِّج المتصلُ بذكر أبي عبيدة في (الصحيحين)[1].

ثالث الأجناس: أن يكون الحديثُ محفوظًا عن صحابي، فيُروَى عن غيره لاختلاف بلادِ رُواتِه، كرواية المدنيين عن الكوفيين. ومثَّله بما أسنده عن موسى بن عقَبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: "إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائةَ مرة" وهذا إسنادٌ لا ينظر فيه حديثُي إلا ظن أنه من شرط الصحيح. والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين، زلَقوا. وإنما الحديث محفوظ من حديث أبي بردة عن الأغرِّ المُزَني وكانت له صحبة. أسنده «الحاكم» من جهةِ حماد بن زيد عن ثابت البناني، قال: سمعت أبا بردة يُحدِّث عن الأغرِّ قال: قال رسول الله ﷺ: "إنه ليُغَان على قلبي فأستغفر الله في اليوم مائةَ مرة" رواه مسلم في (صحيحه)[2] ورواه الكوفيون أيضًا، مِسعر وشعبةُ وغيرُهما عن عمرو بن مرة عن أبي بردة، هكذا.

رابع الأجناس: أن يكون الحديثُ محفوظًا عن صحابي، فيُروَى عن تابعي يقع الوهمُ بالتصريح بما يقتضي صحُبتَه، بل ولا يكون معروفًا من جهته؛ وربما وقع وهم آخرُ في إسناده. مثالُه: ما أُسنَد عن زهير بن محمد، عن عثمان بن سليمان، عن أبيه، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور. وقد خرَّج «العسكريُّ» وغيره هذا الحديثَ في (الوحدان). وهو معلول: أبو عثمانَ لم يسمع من النبي ﷺ ولم يره، وعثمانُ إنما رواه=

---

(١) البخارى فى ك المناقب، أصحاب النبى ﷺ، باب مناقب أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه (فتح البارى ٦٥/٧-٦٦) ومسلم فى كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبى عبيدة رضى الله عنه (ح ٢٤١٩/٥٣) ولفظه فى الصحيحين: (... وإن أميننا أيتها الأمة، أبو عبيدة بن الجراح).

(٢) ك الذكر والدعاء، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه (ح٤١،٤٢) ٢٧٠٢، ٢٧٠٣.

....

=عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه. وإنما هو «عثمان بن أبى سليمان»[(١)].

خامس الأجناس: أن يكون الحديثُ رُوِىَ بعنعنةٍ سقط منها رجلٌ دلَّ عليه طريقةٌ أخرى محفوظةٌ. مثالُه: ما أسنَد عن يونس [بن يزيد] عن ابن شهاب عن على بن الحسين، عن رجالٍ من الأنصار: "أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذاتَ ليلة فَرُمِىَ بنجم فاستنار" الحديث، بِطُولِهِ. وعليه: أن «يونسَ» مع جلالته قَصَّر به، وإنما هو "عن ابن عباس، قال: حدثنى رجال من الأنصار..." هكذا رواه ابنُ عيينةَ وشعيب وصالح والأوزاعى وغيرهُم عن الزهرى. وهو مُخرجٌ فى (الصحيح)[(٢)].

سادس الأجناس: أن يُختَلَف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسنادَ، فيكون ذلك علة فى المسنَد. مثاله: ما أُسنَدَ عن على بن الحسين بن واقد، [قال] حدثنى أبى، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: قلت يا رسول الله، ما لكَ أفصحُنا، ولم تخرج من بين أظهرنا؟ قال: "كانت لغةُ إسماعيلَ قد درَستْ، فجاء جبريلُ عليه السلام فحفظنيها" وعِلَّتُه: ما أسند عن على بن خشرم، ثنا على بن الحسين بنِ واقد: بلغنى أن عمر بن الخطاب...، فذكره[(٣)].

ومن غريبِ ما وقع لى فى هذا الحديث، ما ذكره «أبونعيم الأصبهانى» فى (تاريخ أصبهان) فى ترجمة أحمد بن يحيى بن الحجاج الجُرْوَاءانى فقال: ومن مناكير حديثه، روايتُه عن عمرو بن على: ثنا عبدُالرحمن بن مهدى، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، قال قال عمر: "يا نبى الله، مالك أفصَحُنا؟ فقال النبى ﷺ: جاءنى جبريل فلقننى لغة أبى إسماعيل"[(٤)]. =

(١) عبارةَ الحاكم أوضح، قال بعد أن ذكر تخريج العسكرى للحديث فى الوحدان. «وهو معلول من ثلاثة أوجه: أحدها أن عثمان هو ابن أبى سليمان، والآخر أن عثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، والثالث قوله: سمع النبىَّ ﷺ؛ وأبو سليمان لم يسمع من النبى ﷺ ولم يره (المعرفة ١١٥: رابع أجناس العلل).

(٢) صحيح مسلم، ك السلام، باب تحريم الكهانة (ج ١٢٤/٢٢٢٩) وقابل على رواية يونس عن الزهرى، فيه.

(٣) الحاكم فى المعرفة (علل الحديث: ١١٦).

(٤) أبونعيم: (ذكر أخبار أصبهان: ١١٧/١) ط بريل. والجرواءانى، نسبة إلى جرواآن «محلة كبيرة بأصفهان، يقال لها بالعجمية كرواآن (اللباب ٢٧٤/١).

....

= سابع الأجناس: الاختلافُ على رجل فى تسميةِ شيخهِ أو تجهيله. مثالُه: ما أَسنَد عن ابن شهاب عن سفيان الثورى، عن حجاج بن فُرافِصةَ، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة: قال رسول الله ﷺ: "المؤمن غِرٌّ كريم، والفاجر خَبٌّ لئيم": وهكذا رواه عيسى بن يونس ويحيى بن الضريس، عن الثورى. وعلته: ما أسند عن محمد بن كثير، ثنا سفيانُ الثورى، عن الحجاج بن فرافصة، عن رجلٍ، عن أبى سلمة -قال سفيان: أراه ذكر أبا هريرة- قال رسول الله ﷺ. فذكره[١].

ثامن الأجناس: أن يكون الراوى عن شخصٍ أدركه وسمع منه، لكنْ لم يسمع منه أحاديثَ معينةً، فإذا رواها عنه من غير ذكر واسطة تبينت عِلتُها ببيان أنه لم يسمعها منه. مثالُه: ما أَسنَد عن يحيى بن أبى كثير عن أنس، أن النبى ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: "أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامَكم الأبرارُ، ونزلت عليكم السكينة." فيحيى بن أبى كثير رأى أَنَسًا، وظهر ذلك من غير وجهٍ، إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديثَ. ثم أَسنَد عن يحيى قال: حُدِّثتُ عن أَنَس أن النَبى ﷺ، كان إذا أفطر عند أهل بيتٍ قال: "أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرارُ، وصلَّت عليكم الملائكة"[٢].

تاسع الأجناس: أن يكون طريقه معروفة، يروى أحدُ رجالها حديثًا من غيرِ تلك الطريقة؛ فيقع من رواه من تلك الطريقة "ثنا" على الجادة، فى الوهم، مثالُه: ما أَسنَد عن المنذر بن عبد الله الحِزامى عن عبدالعزيز بن أبى سلمة الماجِشون، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: "سبحانك اللهم تبارك اسمُك وتعالى جَدُّك" الحديث، بطولهِ. أخذ فيه «المنذرُ» طريق المجرة فيه. وإنما هو من حديث عبد العزيز بن أبى سلمة: "حدثنا عبدُالله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبى رافع، عن على بن أبى طالب، عن النبى ﷺ" فذكر [الحديث بغير هذا اللفظ] وهكذا أخرجه «مسلم» فى (صحيحه)[٣]. =

(١) الحاكم: علل الحديث ١١٧ (المعرفة).

(٢) الحاكم فى المعرفة: (علل الحديث ١١٧-١١٨) والنسائى فى الوليمة.

(٣) الحاكم: ١١٨ وصحيح مسلم: ك صلاة المسافرين، باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه (ح ٧٧١/٢٠١).

....

= عاشر الأجناس: أن يُروَى الحديثُ مرفوعًا من وجهٍ آخر. مثالُه: ما أَسنَدَ عن أبي فروة يزيد بن محمد، [بن يزيد بن سنان الرهاوى]:ثنا أبي عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، عن النبى ﷺ: "من ضحك فى صلاةٍ، يعيد الصلاةَ ولا يعيد الوضوَء". وعِلته: ما أسند عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، قال: سئل جابر عن الرجل يضحك فى الصلاة، قال: يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء[١].

قال «الحاكم»: وبقيتْ أجناس لم نذكرها، وإنما جعلنا هذه مثالاً لأحاديثَ كثيرة[٢]: وما أشار إليه «الحاكم» من الأجناس يدخل تحت القسمين السابقين. وإنما ذكرتُ كلامه فى ذلك ملَخصًا، ليكونَ مدخلا إلى العلل، وإن كان عليه فى بعضه كلامٌ يُفهَم بعضُه مما تقدم.

وأجلُّ كتابٍ فى العلل، كتاب "الحافظ ابن المدينى" وكذلك كتاب «ابن أبي حاتم» وكتاب (العللِ للخلَّال) وأجمعُها كتابُ الحافظِ الدارقطنى انتهت» ٣٣/ظ-٣٦و

(١-٢) الحاكم فى المعرفة: (علل الحديث ١١٩).

* * *

النوع التاسع عشر

معرفة المضطرب من الحديث

المضطربُ من الحديث، هو الذى تَختلِفُ الروايةُ فيه، فيرويه بعضُهم على وجهٍ، وبعضُهم على وجهٍ آخرَ مخالفٍ له. وإنما نسميه مضطربًا إذا تساوت الروايتان. أما إذا ترجَّحتْ إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن يكون راويها أحْفَظَ أو أكثرَ صحبةً للمرويِّ عنه، أو غيرَ ذلك من وجوه الترجيحات المعتَمَدة، فالحُكمُ للراجِحةِ، ولا يُطَلَقُ عليه حينئذٍ وصفُ المضطرب، ولا له حُكْمُه[1].

---

(١) طرة على هامش (غ) طرة بخط ابن الفاسى، لم أتحقق من قائلها:

[الأمر فى المضطرب منقسم: فإن كان أحد الوجوه مرويًّا من وجه ضعيف والآخر من وجه قوى فلا اضطراب، والعمل بالقوى متعين. وإن لم يكن كذلك فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يمكن أن يكون المتكلم معبرًا باللفظين الواردين عن معنى واحد، فلا إشكال أيضًا. مثل أن يكون فى أحد الوجهين قد قال الراوى: عن رجل، وفى الوجه الآخر سمّى رجلا. فهذا يمكن أن يكون ذلك المسمى هو ذلك المبهم، فلا تعارض.

وإن لم يكن كذلك بأن يسمى الراوى باسم معين فى رواية، ويسمى باسم آخر فى رواية أخرى، فهذا محل نظر، إذ يتعارض فيه أمران: أحدهما، أنه يجوز أن يكون الحديث عن الرجلين معًا، والثانى أن يغلب على الظن أن الراوى واحد اختلف فيه. فها هنا لا يخلو أن يكون الرجلان معًا ثقتين أو لا: فإن كانا ثقتين فها هنا مقتضى مذاهب الفقهاء والأصوليين ألا يضر هذا الاختلاف، لأنه إن كان الحديث عن هذا المعين فهو عدل، وإن كان عن الآخر فهو عدل، فكيفما انقلبنا، فإلى عدل، فلا يضر هذا الاختلاف. وغيرهم يقول: إن الاضطراب فى الحديث دليل على عدم ضبطه فى الجملة. وهذا إنما يتوجه إذا كان لا دليل لنا على أن الحديث عنهما جميعًا. أما إن دل دليل فلا اختلاف. مثل أن يروى إنسان حديثًا من رجل تارة، ويروى ذلك الحديث عن آخر تارة، ثم يرويه عنهما معًا فى مرة ثالثة.

وأما إن كان أحد الراويين ضعيفًا، فقد تردد الحال بين أن يكون عن القوى، أو عن الضعيف، أو عنهما. وهو على أحد هذه التقديرات غير حجة... وهذا بشرط ألا تكون الطريقان مختلفتين بل يكونان عن رجل واحد. ومع ذلك فيجوز أن يكون قد رواه عنهما جميعًا. فمن يعتمد مجرد الجواز لا يلتفت إلى هذا التعليل. ولا يغفلن فى جميع هذا عن طلب الترجيح عند الاختلاف، فإن النظر إنما هو عند التساوى أو التفاوت، والله أعلم.]

ثم قد يقع الاضطرابُ فى مَتْنِ الحديث، وقد يقع فى الإسناد؛ وقد يقع ذلك من راوٍ واحد، وقد يقع بين رُواةٍ له جماعةٍ. والاضطرابُ موجِبٌ ضعفَ الحديث، لإشعارِهِ بأنه لم يُضْبَط، والله أعلم.

ومن أمثلتِه: ما رويناه عن إسماعيلَ بنِ أمية، عن أبى عمرو بن محمد بن حريث، عن جَدِّه حريث، عن أبى هريرةَ، عن رسول الله ﷺ فى المُصَلِّى: "إذا لم يجد عصًا ينصبها بين يديه، فَلْيَخُطَّ خَطًّا". فرواه «بِشرُ بنُ المفضل»[١]، وروحُ بنُ القاسم» عن إسماعيلَ، هكذا. ورواه «سفيانُ الثورى» عنه، عن أبى عمرو ابن حريث، عن أبيه عن أبى هريرة. ورواه «حميدُ بنُ الأسود» عن إسماعيل عن أبى عمرو بن محمد بن حريث بن سليم عن أبيه عن أبى هريرة. ورواه «وهيبٌ، وعبدُ الوارث» عن إسماعيل عن أبى عمرو بن حريث، عن جدِّه حريث. وقال «عبدُالرزاق» عن ابنِ جُرَيج: سمع إسماعيل، عن حريث بن عمار عن أبى هريرة[٢]. وفيه من الاضطراب أكثر مما ذكرناه؛ والله أعلم*[٣].

(١) قابل على رواية بشر بن المفضل فى سنن أبى داود، ك إقامة الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصًا (ح ٦٨٩) ولأبى داود كلام فيه، يأتى فيما يلى من (المحاسن).

(٢) عبد الرزاق: عن ابن جريج قال: أخبرنى إسماعيل بن أمية عن حريث بن عمار عن أبى هريرة عن النبى ﷺ فذكره (المصنف ٢/١٢) (ح ٢٢٨٦).

(٣) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى: بلغ مقابلة بالأصل المقابل على أصل السماع.

---

* المحاسن:

«فائدة وزيادة: لا يقال: من جملة رُواة حديثِ الخَطِّ، «سفيانُ الثورى» وليس فيهم من يقاربه فى الحفظ والإتقان، فهلا جعل روايتَه راجحةً وليست مضطربة كما تقدم، وما بالعهدِ من قِدَم؟ لأنا نقول: ليس الترجيح مختصًا بالحفظ بل الكثرة، وغيرُها من الوجوه المعتمدة فى الترجيح معتبرةٌ أيضًا والكثرةُ موجودة، بخلاف رواية «سفيانَ» لاسيما إذا كان فى الكثرة من هو موصوف بالحفظ أيضًا كابن جُريج وغيره ممن ذكر.

ورواية بشر بن المفضل، خرَّجها «أبو داود» فى (سُنَنِه)[١] وفيها التصريحُ بالتحديث والسماع، فقال: "ثنا مسدد، ثنا بشرُ بن المفضل، ثنا إسماعيل بن أمية، ثنى أبو عمرو=

(١) سنن أبى داود، ك الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصًا (ح ٦٨٩).

....

= ابن محمد بن حريث أنه سمع جده حريثًا يحدث عن أبي هريرة". وتقرب منها روايةُ سفيانَ بن عيينة، خرَّجها «ابنُ ماجه» فى (سُنَنِه)[١] فقال: "ثنا عمار بن خالد، ثنا سفيان بن عُيينةَ، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جَدِّه حريث بن سليم، عن أبي هريرة" وفيها التصريحُ بأن الرواية عن جده حريث، ولكن فيها أن بين محمدٍ وحريثٍ عَمْرًا. ورواه «أبوداودَ» عن سفيان -هو ابن عيينة- خلافَ ذلك، فقال: "ثنا محمدُ بن يحيى بن فارس، ثنا عليٌّ -يعني ابن المديني- عن سفيان عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث - رجل من بني عذرة - عن أبي هريرة عن أبي القاسم ﷺ قال"[٢] فذكر حديثَ الخطِّ. ورواه «ابن ماجه» قبل رواية سفيان بن عُيَينةَ فقال: "حدثنا بكر بن خلف أبو بشر، ثنا حُمَيْدُ بن الأسود، ثنا إسماعيل". ثم حَوَّل إلى طريقة ابن عيينة التى ذكرناها[٣]، وهذا يخالف ما تقدم من رواية «حميد بن الأسود». وأما رواية «سفيان الثورى» فلم أقف عليها. والحديث مضطرب كما تقدم، و «إسماعيل بن أُميةَ» كان إذا حدَّث بهذا الحديث يقول: عندكم شيء تَشُدُّونه به؟ ذكره «المنذرى». وفى (سنن أبي داود) عقبَ رواية سفيان السابقة: "قال سفيان: لم نجد شيئًا نشد به هذا الحديث، ولم يجئ إلا من هذا الوجه؛ قال: قلت لسفيان: إنهم يختلفون فيه. ففكر ساعةً ثم قال: ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو. وقال سفيان: قدم هنا رجل بعد ما مات إسماعيل بن أميَّةَ، فطلَبَ هذا الشيخ أبا محمد حتى وجده فسأله عنه، فخلط عليه"[٤].

وهذا من «أبي داود» إشارةٌ إلى تضعيفه. وقد أشار «الشافعيُّ» إلى تضعيفه. وقال فى البُوَيطى: "ولا يَخطُّ بين يديه خَطًّا إلا أن يكون فى ذلك حديثٌ ثابت فيتبع" قال=

---

(١) سنن ابن ماجه، ك إقامة الصلاة، باب ما يستر المصلى (ح ٩٤٣).

(٢) سنن أبي داود، باب الخط (ح ٦٩٠).

(٣) ابن ماجه، باب مايستر المصلى (ح ٩٤٣) وسياق إسناده: حدثنا بكر بن خلف، أبو بشر، ثنا حميد بن الأسود، ثنا إسماعيل بن أمية، (ح) وحدثنا عمار بن خالد، ثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده حريث بن سليم عن أبي هريرة.

(٤) سنن أبي داود، صلاة، باب الخط (ص١٨٤/١) بعد حديث: ٦٩٠.

....

=«البيهقى»: وإنما توقَّف الشافعىُّ فى الحديث لاختلافِ الرواةِ على إسماعيلَ بن أمية. وقال البيهقى: ولا بأس به فى مثل هذا الحكم إن شاء الله تعالى. وقد ضعفه غيرُ البيهقى، وخالف «ابنُ حبانَ» فأخرجه فى (صحيحه) وكأنه لم يقدح عنده الاضطرابُ[1].=

(١) «سئل الدارقطنى عن حديث العمرى، حفص بن عاصم، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: "إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئًا، فإن لم يجد فلينصب عودًا، وإن لم يجد فليخط خطًّا". فقال: يرويه إسماعيل بن أمية واختلف عليه، فرواه وهيب بن خالد وسالم بن خالد الزنجى عن إسماعيل عن أبى محمد بن عمرو بن حريث عن أبيه عن جده عن أبى هريرة. واختلف عن وهيب. ورواه ابن عيينة واختلف عنه، فقال سعيد بن منصور عنه، عن إسماعيل عن أبى محمد بن عمرو بن حريث عن أبيه عن جده عن أبى هريرة، وخالفه جماعة من أصحاب ابن عيينة فقالوا عنه: عن أبى محمد بن عمرو بن حريث عن جده؛ ولم يقولوا: عن أبيه. وكان ابن عيينة يضطرب فى هذا الحديث فربما قال: عن أبى محمد بن عمرو بن حريث، وربما قال: عن أبى عمرو بن محمد. ثم ثبت على: أبى محمد بن عمرو. واختلف عن ابن جريج: فرواه حجاج عن ابن جريج عن إسماعيل عن أبى محمد بن عمرو عن أبى هريرة؛ ولم يقل: عن أبيه ولا عن جده، ورفعه. وقال عبد الرزاق: عن ابن جريج عن إسماعيل عن حريث عن عمار عن أبى هريرة. وقال أبو عاصم عن ابن جريج: عن إسماعيل بن أمية عن ابن عمرو بن حريث عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعًا. وكذلك قال معمر عن إسماعيل. وقال داود بن عُلْبَة: عن إسماعيل عن ابن عمرو بن حريث بن سليم عن جده حريث عن أبى هريرة، مرفوعًا. ورواه بشر بن المفضل وعبد الوارث بن سعيد وحميد بن الأسود وأبو إسحاق الفزارى فقالوا: عن إسماعيل عن أبى عمرو بن محمد بن حريث عن جده عن أبى هريرة، إلا أن حميدًا قال من بينهم: عن أبيه عن أبى هريرة. واختلف عنه: فرواه خارجةُ بن مصعب عن إسماعيل فقال: عن عمرو بن حريث أو حريث بن عمرو عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعًا. وقال نصر بن حاجب: عن إسماعيل عن محمد بن عمرو عن أبيه عن أبى هريرة، وقال إسماعيل بن مسلمة: عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن عمرو بن حزم عن جده حريث بن سليم عن أبى هريرة؛ -ووهم فى قول: حزم، وإنما هو حريث.- ورواه همام عن إسماعيل فقال: حدثنى ابن عم لى، لم يسمه، عن أبى هريرة.

وكل هؤلاء رفعه.. ورواه إسماعيل بن أمية وقال: عن أبى عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبى هريرة. موقوفًا. ورفعه صحيح عن إسماعيل» (العلل للدارقطنى ١٦٤/٣) خط.

وانظر معه تقييد العراقى (١٢٥-١٢٧) وتبصرته (٢٤٢/١-٢٤٤) وفيه رواية إسماعيل بن مسلمة عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن عمرو بن حزم التى وهمه الدارقطنى فى قوله: حزم، وإنما هو حريث.

على أن محقق التبصرة، ترجم لمحمد بن عمرو بن حزم، بن زيد، الأنصارى النجارى (٢٤٣/٢ تبصرة، هامش).

....

= ومتى كان أحدُ الوجوه ضعيفًا والآخرُ قويًّا عُمِل بالقوى، وإلا فإن أمكن الجمعُ بينهما مثل إن قال الراوى: "عن رجل" وفى طريق آخر سماه، فلا تعارض. وأما إذا أسماه باسم معين فى رواية، وذكر اسمًا لآخر فى أخرى، فيجوز أن يكون الحديث عنهما معًا. فإن كانا ثِقتينِ لم يضر، وإن كان أحدهما ضعيفًا، والطريقتانِ عن رجل واحد اختلف عليه، فهو محل نظر. وحينئذ فيطلب الترجيحُ والأقرب صحةً عند واحدةٍ لا تقدح الأخرى فيها. انتهى» ٣٦/ظـ - ٣٧ و

* * *

النوع العشرون

معرفة المدرج في الحديث

وهو أقسام: منها ما أدرج فى حديثِ رسولِ الله ﷺ من كلامِ بعضِ رواته، بأن يذكر الصحابىُّ أو مَنْ بَعْدَه، عَقِبَ[1] ما يرويه من الحديث، كلامًا من عندِ نفسه، فيرويه مَنْ بعدَه موصولاً بالحديثِ غيرَ فاصلٍ بينهما بذكرِ قائله، فيلتبس الأمرُ فيه على من لا يعلم حقيقةَ الحال، ويتوهم أن الجميعَ عن رسولِ الله ﷺ.

ومن أمثلتهِ المشهورة: ما رويناه فى التشهُّدِ عن أبى خَيثمةَ زهير بن معاوية عن الحسن بن الحُرِّ، عن القاسم بن مُخَيْمِرةَ، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ علَّمه التشهدَ فى الصلاة فقال: "قل: التحياتُ لله" - فذكر التشهدَ، وفى آخره: "أشهدُ أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسولُ الله" "فإذا قلتَ هذا فقد قضيتَ صلاتَك، إن شئتَ أن تقوم فقُم، وإن شئت أن تقعد فاقعدْ". هكذا رواه أبوخيثمةَ عن الحسن بن الحر، فأدرج فى الحديثِ قولَه: "فإذا قلت هذا" إلى آخره، وإنما هذا من كلام «ابن مسعود» لا من كلام رسول الله ﷺ.

ومن الدليلِ عليه، أن الثقةَ الزاهدَ «عبدَالرحمن بنَ ثابت بن ثَوْبانَ» رواه عن

---

(١) فى الأصول: [عقيب] وكتب على هامش (غ): [صوابه: عقب].

وعلى هامش (غ) طرة مطموس - أولها كأنه: قال الشيخ نقى الدين- والمقروء منها:

والمدرج [قد يقوى فى بعض المواضع بأن يكون كلام الراوى أتى بعد انقضاء كلام النبى ﷺ متصلا بآخره. ومما قد يضعف فيه أن يكون مدرجًا فى أثناء لفظ الرسول ﷺ، لاسيما إن كان مقدمًا على اللفظ المروى أو معطوفًا عليه بواو العطف، كما لو قال: من مس أنثييه وذكره فليتوضأ، بتقديم لفظ الأنثيين على الذكر. فهاهنا يضعف الإدراج لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل الذى هو من لفظ الرسول ﷺ.]

قلت: وهذا لفظ الشيخ تقى الدين ابن دقيق العيد فى (الاقتراح: ٢٤٤) المدرج. ومنه نقل الصنعانى فى (توضيح التنقيح ٢/٥٦).

راويه[1] «الحسن بنِ الحر» كذلك، واتفق «حسين الجعفى، وابن عجلان» وغيرهما فى روايتهم عن «الحسن بن الحر» على ترك ذكرِ هذا الكلام فى آخرِ الحديث، مع اتفاقِ كلِّ مَنْ روَى التشهدَ عن «علقمةَ» وعن غيرِه، عن «ابن مسعود» على ذلك. ورواه «شَبابة» عن أبى خيثمة، ففَصَلَه أيضًا.

ومن أقسام المدرَج: أن يكونَ متنُ الحديث عند الراوى له بإسنادٍ إلا طرفًا منه، فإنه عنده بإسناد ثان، فيدرجه مَن رواه عنه على الإسناد الأول، ويحذف الإسنادَ الثانى، ويروى جميعَه بالإسناد الأول. مثالُه: حديثُ ابن عيينة، وزائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر، فى صفة صلاة رسول الله ﷺ، وفى آخره: "أنه جاء فى الشتاء فرآهم يرفعون أيديهم من تحت الثيابِ" والصوابُ روايةُ مَن رَوَى عن «عاصم بن كليب» بهذا الإسناد صفةَ الصلاة خاصة، وفصَلَ ذكرَ رفع الأيدى عنه، فرواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعضِ أهلِهِ عن وائلِ بن حُجْر[2].

ومنها، أن يُدْرَجَ فى متنِ حديثٍ بعضُ متنِ حديثٍ آخرَ مخالفٍ للأول فى الإسناد. مثالُه: روايةُ سعيد بن أبى مريم، عن مالك، عن الزهرى، عن أنَس، أن رسول الله ﷺ قال: "لا تَبَاغضوا ولا تحاسدوا، ولا تَدابروا، ولا تنافسوا..."[3] الحديث.

فقوله: "لا تنافسوا" أدرجه «ابنُ أبى مريم» من مَتْنِ حديثٍ آخر، رواه مالكٌ، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة، فيه: "لا تَجَسَّسُوا ولا تَحَسَّسوا، ولا تنافسوا ولا تحاسدوا"[4] والله أعلم.

---

(١) من (غ، ص) وفى ز والعراقية: [رواية] وعبدالرحمن بن ثابت العنسى توفى سنة ١٦٥هـ، روى عنه الحسن بن الحربن الحكم النخعى ت سنة ١٣٣هـ.

وانظر الحاكم فى المعرفة (المدرج ٣٩-٤٠) وتصحف «الحسن بن الحر» فى شرح الملا على القارى للنخبة، بالحسن بن [الحرب] ١٣٦.

(٢) على هامش (غ) موجز ترجمة وائل بن حجر، أبى هنيدة الحضرمى رضى الله عنه، من الاستيعاب. وفيها أن عبد الجبار بن وائل، لم يسمع من أبيه فيا يقولون. انظره فى (تهذيب التهذيب ١٠٥/٦).

(٣-٤) الحديثان فى الموطأ، كتاب حسن الخلق، باب ما جاء فى المهاجرة:

- مالك عن الزهرى عن أنس عن النبى ﷺ (ح ١٤) وليس فيه: ولا تنافسوا.
- مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى ﷺ، وفيه:

(ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا) (ح ١٥) وأخرج=

ومنها، أن يروى الراوى حديثًا عن جماعة بينهم اختلافٌ فى إسنادِه، فلا يَذكر الاختلافَ، بل يُدرِجُ روايتَهم على الاتفاق. مثالُه: روايةُ عبدِالرحمن بنِ مهدى ومحمد بن كثير العبدي، عن الثورى، عن منصور والأعمش وواصل الأحدب، عن أبى وائل، عن عمرو بن شُرحبيلَ، عن ابن مسعود: "قلت: يارسول الله، أى الذنب أعظم؟..." الحديث. وواصلٌ إنما رواه عن أبى وائل، عن عبدالله، من غير ذكر عمرو بنِ شُرَحبِيل بينهما، والله أعلم*.

= ابن عبد البر حديث سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهرى عن أنس، بزيادة: ولا تنافسوا؛ وأسند عن حمزة بن محمد الكنانى، قال: «لا أعلم أحدًا قال فى هذا الحديث عن مالك: ولا تنافسوا؛ غير سعيد بن أبى مريم». التمهيد (١١٦/٦).

* المحاسن:

«فائدة وزيادة: قال «الدارقطنى» فى (علله)[1]: يشبه أن يكون الثورى جمع بين الثلاثة، لابن مهدى ولابن كثير فجعلَ إسنادهم واحدًا. ولم يذكر بينهم خلافًا، وحَمَلَ حديثَ واصلٍ على حديث الأعمش ومنصور؛ وقد فصل الثورى ليحيى بن سعيد، فحدثه عن منصور والأعمش، عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل؛ وحدثه عن واصل، عن أبى وائل عن ابن مسعود. ومن ذلك قال «الدارقطنى»: إن التفصيل هو الصواب، لأن شعبة ومهدىَّ بن ميمون، روَياه عن واصل عن أبى وائل عن عبد الله، كما رواه يحيى عن الثورى - انتهى»

وفيه نظر: فقد رواه محمدبن يسار، عن عبدالرحمن بن مهدى، عن سفيان، عن واصل، عن أبىوائل، عن ابن شرحبيل. وهذا يقدح فيما تقدم من المثال. إلا أن يقال:=

(١) العلل للدارقطنى، حديث أبى وائل، شقيق بن سلمة الأسدى الكوفى عن ابن مسعود - والحديث أخرجه البخارى فى التفسير، البقرة ﴿ولا تَجعَلُوا لله أَنْدادًا﴾ ومسلم فى الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، (ح ١٤١)، من رواية منصور عن أبى وائل عن عبدالله،وبذكر عمرو بن شرحبيل، فى البخارى: كتاب المتحاربين، باب إثم الزنى، من رواية منصور وسليمان -بن مهران الأعمش- عن أبى وائل عن أبى ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله. (مسلم فى الإيمان: ح ١٤٢) من رواية الأعمش بهذا السند.

وفى (فتح البارى ٩٣/١٢-٩٤) بيان لزيادة عمرو بن شرحبيل بين أبى وائل وعبدالله بن مسعود رضى الله عنه. وانظر تبصرة العراقى (٢٥٨/١).

....

=لعله لما روى سفيانُ لابن مهدى والعبدى الحديثَ من الثلاثة جمعًا، روى ابنُ مهدى حديثَ واصلٍ على انفراد بمقتضى الجمع، وهو بعيد. وقد نّبه الدارقطنى على أن الأعمشَ أيضًا اختُلف عليه، فروى أبوشهاب وأبومعاوية وشيبانُ الحديثَ عن الأعمش، عن أبى وائل عن عبدالله، ورواه الثورى ومعمر وجرير وعبدالله بن نمير؛ عن الأعمش كما تقدم.

وذكر «الحاكم» من أمثلة المدرَج بعد التمثيل بحديث التشهد، حديثَ أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: ''من أعتق نصيبًا له فى عبد'' وفيه ذكرُ السعاية. فقال الحاكم: حديث العتق ثابتٌ صحيح، وذِكْرُ الاستسعاءِ فيه، من قول قتادة، وَهِمَ مَنْ أدرجه فى كلام رسول الله ﷺ. ثم ذكر «الحاكم» عن همام، أن قتادة كان يقول؛ فذكر ''السعاية'' من قوله. وفى ذلك كلام له بَسْطٌ ليس هذا موضعه[1]. =

(١) الحاكم فى المعرفة، (النوع ١٣ معرفة المدرج ص ٤٠) وحديث أبى هريرة رضى الله عنه، مرفوعًا: (من أعتق نصيبًا له فى عبد) أو: شركاً، أو شقصًا، أو: شقيصًا -فى الصحيحين وكتاب العتق فى السنن. ورواية سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبى هريرة، وفيها ذكر الاستسعاء: فى الصحيحين: البخارى ك الشركة، باب الشركة فى الرقيق (فتح البارى ٢٨٤/٥) ثم فى كتاب العتق وفضله، باب إذا أعتق نصيبًا فى عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه. وقال بعد إخراج الحديث من رواية سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن النضر عن بشير عن أبى هريرة: «تابعه حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة. واختصره شعبة». قال الحافظ ابن حجر: أراد البخارى بهذا، الردَّ على من زعم أن الاستسعاء فى هذا الحديث، غير محفوظ وأن سعيد بن أبى عروبة انفرد به، فاستظهر له برواية جرير بن أبى حازم بموافقه، ثم ذكر ثلاثة تابعوهما على ذكرها (فتح البارى: ٩٥/٥).

وكذلك أخرج مسلم الحديث، من رواية سعيد عن قتادة فى كتاب العتق، باب ذكر سعاية العبد، من طريقين (ح ٣، ٤-٣، ١٥) ثم فى كتاب الإيمان، باب من أعتق شركًا له فى عبد، من عدة طرق عن سعيد عن قتادة (ح ٥٤، ٥٥-٩٩٦) ١٦٦٨.

وأما رواية همام عن قتادة، بفصل الاستسعاء وجعله من كلام قتادة، فتعقبها الحافظ ابن حجر، وبين أنها حيث جاءت، فمن طريق همام وحده. وجمع الروايات من مختلف الطرق، ما فيه ذكر الاستسعاء مرفوعًا، وما جاء مختصرًا دون ذكره كرواية هشام الدستوائى وشعبة عن قتادة، وما فصله من طريق همام «وهو ما أباه آخرون منهم صاحبًا الصحيحين فصححا رواية سعيد عن قتادة. وهو الذى رجحه ابن دقيق العيد لكثرة ملازمة سعيد لقتادة وأخذه عنه. وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد، لم ينافيا ما رواه وإنما اقتصرا من الحديث على بعضه. وقال: والعجب ممن طعن فى رفع الاستسعاء يكون همام جعله من قول قتادة، ولم يطعن فى فصل الاستسعاء (فتح البارى: ٩٥١٥-٩٨) وانظر التبصرة (٢٥٨/١-٢٥٩).

واعلمْ أنه لا يجوزُ تعمُّدُ شيءٍ من الإدراجِ المذكور. وهذا النوع قد صَنَّفَ فيه «الخطيبُ أبو بكر» كتابه الموسوم[1] بـ(الفَصل، للوصلِ المُدَرَج فى النقلِ) فشَفَى وكفى*. والله أعلم[2].

* * *

(١) فى (غ): [المرسوم] وما هنا من (ص، ز، ع).

(٢) على هامش ص (ل ١٨/أ) بخط العراقى: بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم قراءة بحثٍ علىَّ، وعمه زين الدين عبد الرحمن، وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى، سماعًا. كتبه عبد الرحيم بن الحسين.

= واعلم أنهُ يضعف دعوى الإدراج فى المقدم[1]، ومن أمثلته فى العطف: لو جاء مَنْ مَسَّ أنثييه وذَكَرَه فليتوضأ انتهى» ٣٨/وظ.

* **المحاسن:**

قوله: "وقد صنف أبو بكر الخطيب... فشفى وكفى"؛ ومع ذلك فقد ترك أشياء»

٣٨/ظ

(١) أوجز بيانه، على هامش ص أول المدرج.

قلت:حديث الوضوء من المس، رواه الثقات من أصحاب هشام بن عروة عن أبيه عن مروان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان، ترفعه (الموطأ، طهارة ح ٥٨، والترمذى - وقال: حسن صحيح - والنسائى وابن ماجه فى باب الوضوء من مس الذكر، والدارقطنى فى الطهارة: باب فيما روى فى لمس القبل والذكر (ح ١،٢،٣،٤،٧،١١،١٢).

وأخرجه من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه فليتوضأ) قال الدارقطنى: كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام. ووهم فى ذكر الأنثيين والرفغ، وإدراجه ذلك فى حديث بسرة عن النبى ﷺ. والمحفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع. كذلك رواه الثقات عن هشام، منهم أيوب السختيانى وحماد بن زيد وغيرهما. (ح ١٠) ثم أخرجه من طريق أيوب وحماد عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة، أنها سمعت النبى ﷺ يقول: «من مس ذكره فليتوضأ» وكان عروة يقول: إذا مس رفغيه أو أنثييه أو ذكره فليتوضأ (ح ١١،١٢).

والحديث خرجه من مختلف طرقه «الحافظ أبوالفتح ابن سيد الناس اليعمرى» فى (أجوبته على مسائل تلميذه الحافظ ابن أيبك) حققها، ووثقها، الزميل الأستاذ الدكتور محمد الراوندى. (خزانة دار الحديث الحسنية بالرباط).

النوع الحادى والعشرون

معرفة الموضوع

وهو المُختلَقُ المصنوع.

اعلم أن الحديثَ الموضوع شَـرُّ الأحاديث الضعيفة[١] ولا تَحِلُّ روايته لأحدٍ عَلِمَ حالَه فى أيِّ [٢٤/ظ] معنىً كان، إلا مقرونًا ببيانِ وضعهِ. بخلافِ غيره من الأحاديث الضعيفة التى يحتمل صدقُها فى الباطن، حيث جاز روايتها فى الترغيبِ والترهيب، على ما نبينُه قريبًا إن شاء الله تعالى.

وإنما يُعرف كونُ الحديثِ موضوعًا بإقرارِ واضعهِ، أو ما يتنزلُ منزلةَ إقراره[٢]. وقد يَفهمون الوضعَ من قرينةِ حالِ الراوى أوالمروِيِّ، فقد وُضِعَتْ أحاديثُ طويلةٌ يشهدُ بوضعِها رَكاكةُ ألفاظِها ومعانيها. ولقد أكثر الذى جمع فى هذا العصر (الموضوعاتِ) فى نحو مُجلَّدين[٣]، فأودع فيها كثيرًا مما لا دليل على وضعه، وإنما حقه أن يُذكَر فى مُطلَقِ الأحاديثِ الضعيفة.

والواضعون للحديث أصنافٌ، وأعظمُهم ضررًا قومٌ من المنسوبين إلى الزهد وضعوا الأحاديثَ احتسابًا فيما زعموا، فتقبل الناسُ موضوعاتِهم ثقةً منهم بهم وركونًا إليهم. ثم

---

(١) اعترض عليه بأن (الموضوع) ليس حديثًا. وقال الشيخ زكريا الأنصارى: إنه (أورده فى أنواع الحديث مع أنه ليس بحديث، نظرًا إلى زعم واضعه. ولتعرف طرقه التى يتوصل بها إلى معرفته، لينفى عن القبول (فتح الباقى على تبصرة العراقى ١/٢٦١).

(٢) نقلوا فيه عن التقى ابن دقيق العيد فى (الاقتراح) أنه استشكل الحكم على الموضوع بإقرار من واضعه فقال: «هذا كاف فى رده، لكن ليس بقاطع فى كونه موضوعًا لجواز أن يكذب فى هذا الإقرار بعينه» تقييد العراقى ١٣١ وشرح النخبة ١٢٣، مع (الاقتراح لابن دقيق العيد: ٢٣٤).

(٣) على هامش (غ): [قال النواوى: يعنى أبا الفرج ابن الجوزى].

قاله فى متن التقريب (١/٢٧٨) وقال العراقى فى ألفيته:

وأكـثر الجـامـعُ فـيـه إذ خـرج　　لمـطلق الضعف، عَنَى أبـا الفـرجْ

نهضتْ جهابذةُ الحديثِ بكشفِ عَوارِها ومَحْوِ عارِها والحمد لله. وفيما روينا عن «الإمام أبي بكر السمعانى» أن بعض الكَرَّامِيَّة[١] ذهب إلى جوازِ وضع الحديث فى باب الترغيب والترهيب[٢].

(١) نسبة إلى محمد بن كرَّام، أبي عبد الله السجستانى (ت ٢٥٥هـ) وكان من عُباد المرجئة. انظر مع تقييد ابن نقطة، لسان الميزان ٥/٣٥٣ والعبر ٢/١٠.

(٢) طرة على ورقة ملصقة بنسخة (غ):

[قال القاضى عياض فى (إكماله): اعلم أن الكذابين على ضربين: ضرب عرفوا بذلك فى حديث النبى ﷺ، وهم على أنواع: منهم من يضع عليه ما لم يقله أصلا، إما تراقُعًا واستخفافًا كالزنادقة وأشباههم، ممن لم يرع للدين وقارًا؛ أو حسبة بزعمهم وتدينًا، كجهلة المتعبدة الذين وضعوا الأحاديث فى الفضائل والرغائب؛ أو إغرابًا وسمعة، كفسقة المحدثين؛ أو تعصبًا واحتجاجًا كدعاة المبتدعة ومتعصبى المذاهب؛ أو اتباعًا لهوى أهل الدنيا فيما أرادوه، وطلبِ العذر لهم فيما أتوه. وقد تعين جماعة فى كل طبقة من هذه الطبقات عند أهل الصنعة وعلم الرجال.

ومنهم من لا يضع متن الحديث، ولكن ربما وضع للمتن الضعيف إسنادًا صحيحًا مشهورًا.

ومنهم من يقلب الأسانيد أو يزيد فيها ويتعمد ذلك، إما للإغراب على غيره، أو لدفع الجهالة عن نفسه.

ومنهم من يكذب فيدعى سماع ما لم يسمع ولقاء من لم يلق، ويحدث بأحاديثهم الصحيحة، عنهم.

ومنهم من يعمد إلى كلام الصحابة أو غيرهم وحِكَمِ العرب والحكماء فينسبها للنبى ﷺ.

فهؤلاء كلهم كذابون متروكو الحديث. وكذلك من تجاسر بالحديث بما لم يحققه ولم يضبطه أو هو شاك فيه. فلا يُحدَّث عن هؤلاء ولا يُقبَل ما حدثوا به ولو لم يكن منهم مما جاءوا به من هذه الأمور إلا المرة الواحدة، كشاهد الزور إذا تعمد ذلك سقطت شهادته.

واختُلِفَ: هل تقبل فى المستقبل إذا ظهرت توبته أو زادت فى الخير حالته؟

والصنف الآخر من لا يستجيز شيئاً من هذا كله فى الحديث ولكن يكذب فى حديث الناس، قد عرف بذلك. فهذا أيضًا لا يقبل حديثه ولا شهادته، قاله «مالك» وغيره. وتنفعه التوبة، ويرجع إلى القبول.

فأما من يندر منه القليل من الكذب ولم يعرف به، فلا يقطع بتجريحه بمثله، إذ يتأول عليه الغلط أو الوهم، وإن اعترف متعمدًا بذلك، المرَّةَ الواحدة، مما لم يضرَّ بها مسلمًا، فلا تلحق بمثله الجرحة وإن كانت معصية، لندورها، ولأنها لا تلحق بالكبائر الموبقات، ولأن أكثر الناس قلما يسلمون من مواقعة بعض الهنات، ولهذا قال «مالك» رحمه الله، فيمن ترد شهادته: أن يكون كاذبًا فى غير شىء. وقال «سحنون» فى الذى يقارف بعض الذنب كالزلة: تجوز شهادته لأن أحدًا لا يسلم من مثل هذا. فإذا تكرر هذا منه، سقطت به شهادته. وكذلك لا يسقطها كذبه فيما هو من باب التعريض أو الغلو فى القول، إذ ليس بكذب على الحقيقة، وإن كان فى صورة الكذب، لأنه لا يدخل تحت حد الكذب، ولا يريد المتكلم به الإخبار عن ظاهر لفظه. وقد قال عليه السلام: "أما أبو جهم، فلا يضع عصاه عن عاتقه" وقال إبراهيم عليه السلام: "هذه أختى" وقد أشار «مالك» رحمه الله لنحو ذلك، والله أعلم].

وانظر مقدمة النووى لشرح مسلم (١/١٢٩) وتبصرة العراقى (١/٢٦٣-٢٦٦) وشرح النخبة (١٢٣-١٣٠).

ثم إن الواضع ربما وضع كلامًا من عند نفسِه فرواه، وربما أخذ كلامًا لبعض الحكماء أوغيرهم، فوضَعه على رسول الله ﷺ. وربما غَلط غالطٌ فوقع فى شِبْهِ الوضعِ من غير تعمُّدٍ، كما وقع لثابت بن موسى الزاهد، فى حديثٍ: "من كثُرت صلاتُه بالليل حَسُن وجهُه بالنهار"[١].

مثال: روينا عن أبى عصمةَ، وهو نوح بن أبِى مريم، أنه قيل له: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس فى فضائل القرآن سورةً سورةً؟ فقال: "إنى رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآنِ واشتغلوا بفقهِ أبى حنيفةَ ومغازى محمد بن إسحاق، فوضعتُ هذه الأحاديثَ حِسْبةً"[٢].

وهكذا حالُ الحديثِ الطويل الذى يُروىَ عن «أُبَىِّ بن كعبٍ» عن النبى ﷺ، فى

(١) ذكر ابن أبى حاتم عن أبيه، أنه سأل عبدالله بن نمير فى هذا الحديث، فقال: هذا حديث منكر. فسأل ابن أبى حاتم أباه: ما تقول أنت فيه؟ قال: هو حديث موضوع» مقدمة الجرح والتعديل (٣٢٧/١) ونقل العراقى فيه قول الحاكم: دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبدالله القاضى، والمستملى بين يديه، وشريك يقول: حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر عن النبى ﷺ؛ ولم يذكر المتن فلما نظر إلى ثابت قال: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. وإنما أراد ثابتًا لزهده وورعه. فظن ثابت أنه روى هذا الحديث مرفوعًا بهذا الإسناد، فكان ثابت يتحدث به عن شريك. وقال أبوحاتم بن حبان فى تاريخ الضعفاء: هذا قول شريك، قاله عقيب حديث الأعمش عن أبى سفيان عن جابر... فأدرجه ثابت فى الخبر وسرقه منه جماعة ضعفاء وحدثوا به عن شريك.» فجعله ابن حيان من نوع المدرج... (تقييد العراقى ١٣٢).
ـ وأخرجه ابن ماجه فى كتاب إقامة الصلاة من سننه، باب ما جاء فى قيام الليل (ح ١٣٣٣) عن إسماعيل بن محمد الطلحى، عن ثابت بن موسى، عن شريك، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر، مرفوعًا. وعليه من حاشية السندى: معنى الحديث ثابت بموافقة القرآن وشهادة التجربة، لكن الحفاظ على أن الحديث بهذا اللفظ غير ثابت» وأخرج البيهقى فى (الشعب) عن محمد بن عبدالرحمن بن كامل قال: قلت لمحمد بن عبدالله بن نمير: ما تقول فى ثابت بن موسى؟ قال: شيخ له فضل وإسلام ودين وصلاح وعبادة. قلت: ما تقول فى هذا الحديث؟ قال: غلط من الشيخ، وأما غير ذلك فلا يتوهم عليه. وقد تواردت أقوال الأئمة على عد هذا الحديث فى الموضوع على سبيل الغلط لا التعمد. وخالفهم القضاعى فى مسند الشهاب فمال فى الحديث إلى ثبوته» اهـ وحديث ثابت بن موسى أدخله ابن الجوزى فى الموضوعات (١٠٩/١) واللآلئ (٣٢/٢) والشوكانى فى الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة (ص ٣٥ ح ٧٨).

(٢) حكاه الحافظ ابن حجر عن الحاكم، فى ترجمة نوح بن أبى مريم، أبى عصمة المروزى، قاضى مرو (تهذيب التهذيب ٤٨٨/١٠ ت ٨٧٦) وانظر معه ترجمته فى الجرح والتعديل لابن أبى حاتم (٤٨٤/٨ ت ٢٢١٠).

فضلِ القرآن سورةً سورة. بحث باحثٌ عن مخرَجه، حتى انتهى إلى من اعترف بأنه وجماعةً [٢٦/و] وضعوه[١]. وإن أثَر الوضْعِ لَبَيِّنٌ عليه. ولقد أخطأ «الواحديُّ المفِّسر» ومَنْ ذكره من المفسرين[٢]، فى إيداعِهِ تفاسيرهَم، والله أعلم*.

* * *

(١) فى تقييد العراقى (١٣٤): أبهم المصنف ذكر هذا الباحث الذى بحث عن هذا الحديث، وهو مؤمل بن إسماعيل. فروينا عن مؤمل أنه قال: حدثنى شيخ بهذا الحديث فقلت: من حدثك به؟فقال: حدثنى رجل بالمدائن، وهو حى. فسرت إليه فقلت: من حدثك؟ فقال: شيخ بعبادان. فصرت إليه فأخذ بيدى فأدخلنى بيتًا فإذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ، فقال: هذا الشيخ حدثنى. فقلت: يا شيخ، من حدثك؟ فقال: لم يحدثنى أحد، ولكننا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم إلى القرآن». وحكاها الخطيب فى الكفاية، بسنده إلى محمود بن غيلان، أبى أحمد المروزى،عن مؤمل بن إسماعيل العدوى البصرى. قابل على (الكفاية: ٤٠١).

(٢) «لكن، من أبرز إسناده فى ذلك كالثعلبى والواحدى، فهو أبسط لعذره إذ أحال ناظره على الكشف عن سنده، وإن كان لا يجوز له السكوت عليه. وأما من لم يسند، فخطؤه فاحش». العراقى فى التبصرة (٢٧١/١).

* **المحاسن:**

«فائدة وزيادة:

لا يقال: الإقرار بأنه كذب لايعرفنا أنه موضوع، لأنه إذا اعترف الإنسان بالكذب على سيدنا رسول الله ﷺ- الذى ليس الكذبُ عليه كالكذب على غيره- فجائز أن يكذبَ على نفسِه، إما للتنفير عن ذلك الحديث المروى، أو لنوع آخر، ليحصل لغيره الريبةُ والشك فيه؛ لأنا نقول: إذا كان الحديث لا يعرف إلا من طريق ذلك الشخص، كان إقراره بذلك مسقطًا لروايته، وقد حكم الشرع على المقر بمقتضى إقراره، وإن كان يحتمل أن يكون فى نفس الأمر خلافه. فلا نظر إلى ذلك، ويحكم على الحديث بأنه موضوع، ولا يصح إنكار وقوع الوضع.

ومنهم من قرر وقوعه بأنه قد ورد فى الحديث: "أنه سيُكذَبُ عليَّ" فإن كان هذا صحيحًا وقع الكذب، وإلا فقد حصل المقصود. =

....

= وفيه نظر بالنسبة إلى الأحاديث الموجودة الآن، لأن الاستقبال فى: سَيُكْذَبُ، لا يعين زمنها، وقد بقيت أزمان.

وكل هذا الكلام عند أئمة الحديث ضعيف ولهم طرق فى معرفة ذلك، وملكة يعرفون بها الموضوع. وشاهده: أن إنسانًا لو خدم إنسانًا سنينَ، وعرف ما يحب وما يكره، فجاء إنسان ادعى أنه يكره شيئًا يعلم ذلك أنه يحبه، فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيب من قال إنه يكرهه.

وجعل بعضهم من ذلك ما خالف الكتابَ وصحيح السنة. وقال بعض هؤلاء الجهلة فى الحديث الصحيح المشهور الذى رواه خلق كثير من الصحابة "من كذب علىَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[١]: نحن ما كذبنا عليه، إنما كذبنا له. وهذا من عظيم جهلهم وعدم عقلهم وكثرة افترائهم، فإن شريعته مكملة، لا تحتاج إلى غيره.

وما سبق من الذى "أكثر من جمع الموضوعات" كأنه «ابن الجوزى»، والاعتراضُ عليه متوجه كما سبق، ومن جهة أنه ذكر أشياء فيها حسنٌ بل وصحيحٌ أيضًا. والحديث الذى رواه ثابت بن موسى، رواه ابن جميع فى (معجمه) عن غير طريق ابن موسى فقال: ثنا أحمد بن محمد بن سعيد الرقى، ثنا أبوالحسين محمد بن هشام بن الوليد، ثنا جُبَارة بن المُغَلِّس، عن كثير بن سليم عن أنس... مرفوعا[٢]. انتهى». ٣٩/ظ

* * *

(١) حديث "من كذب علىَّ" يأتى تخريجه فى النوع الثلاثين (المشهور) وانظر (اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان) ح ١-٤ وباب إثم من كذب على النبى ﷺ فى كتاب العلم من صحيح البخارى، ومقدمة مسلم، ومقدمة السنن لابن ماجه.

وانظر فيه (فتح البارى ١/١٤٣).

(٢) أورده العراقى فى الباب، وقال ردًا على من اعترضوا به على ابن الصلاح: وهذا الاعتراض عجيب فإن المصنف لم يقل إنه لم يُرْوَ إلا من طريق ثابت بن موسى، ومع ذلك فهذا الطريق، فى سند ابن جميع أضعف من طريق ثابت، لضعف كثير بن سليم وجبارة. (التقييد: ١٣٣)

النوع الثانى والعشرون

معرفة المقلوب

هو نحوُ حديثٍ مشهورٍ عن «سالم» جُعِلَ عن «نافع» ليصيرَ بذلك غريبًا مرغوبًا فيه. وكذلك ما رويناه أن «البخارى» رضى الله عنه قدم بغداد، فاجتمع قبلَ مجلسِهِ قومٌ من أصحاب الحديث، وعمدوا إلى مائة حديثٍ، فقلبوا متونَها وأسانيدها وجعلوا مَتْنَ هذا الإسناد لإسنادٍ آخر، وإسنادَ هذا المتنِ لمتنٍ آخرَ، ثم حضروا مجلسَه، وألقوها عليه، فلما فرغوا من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة، التفت إليهم فردَّ كلَّ مَتْنٍ إلى إسناده، وكلَّ إسنادٍ إلى مَتْنِه، فأذعنوا له بالفضل(١).

ومن أمثلتِه، ويصلحُ مثالا للمعلَّل: ماورويناه عن إسحاق بن عيسى الطَّبَّاع، قال: أخبرنا جريرُ بن حازمٍ عن ثابت عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أقِيمت الصلاةُ فلا تقوموا حتى تَرونى" قال إسحاق بن عيسى: فأتيت حمادَ بن زيد فسألتُه عن الحديث، فقال: وَهِمَ أبوالنضر، إنما كنا جميعًا فى مجلس ثابت البنانى، وحجاجُ بن أبى عثمان معنا، فحدثنا حجاجٌ الصوَّافُ عن يحيى بن أبى كثير، عن عبدالله بن أبى قتادة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا أقيمت الصلاةُ فلاتَقوموا حتى ترونى"(٢)، فظن أبو النضر

---

(١) فى ترجمته بتاريخ بغداد، وتقييد ابن نقطة، وتذكرة الحفاظ.

(٢) «وهذا الحديث مشهور ليحيى بن أبى كثير عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه عن النبى ﷺ. وهكذا رواه الأئمة الخمسة من طرق عن يحيى. وهو عند (م، س) من رواية حجاج بن أبى عثمان الصواف عن يحيى. وجرير إنما سمعه من حجاج فانقلب عليه. وقد بين ذلك حماد بن زيد فيما رواه أبو داود بالمراسيل» العراقى فى التبصرة ١/٢٨٧.

- وكذلك رواه أبو داود فى (السنن: صلاة: ح ٥٣٩) من طرق عن يحيى، منها رواية حجاج الصواف. وانظر (فتح البارى ٢/٨١)

أنه فيما حدثنا ثابتٌ عن أنس - أبوالنضر هو جرير بن حازم - والله أعلم*.

* المحاسن:

«زيادة: ما سبق هو القلب فى الإسناد. وقد يقع القلب فى المتن، ويمكن تمثيله بما رواه خبيب بن عبد الرحمن عن عمته أُنَيْسة، قالت: قال رسول الله ﷺ: "إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا" وإن كانت المرأة منا ليبقى عليها شيء من سحورها فتقول لبلال: أمهل حتى أفرغ من سحورى. رواه الإمام أحمد وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما. قال ابن خزيمة: هذا خبر قد اختلف فيه - يعنى على خبيب - رواه شعبة عنه عن عمته أنيسة فقال: "ابن مكتوم أو بلال ينادى بليل"[١]؛ وروى ابن خزيمة عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: "إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال" وكان بلال لا يؤذن حتى يرى الفجر. والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة، أن رسول الله ﷺ قال: "إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم" وكان رجلا أعمى لا ينادى حتى يقال له: أصبحتَ أصبحتَ.[٢] فالرواية بخلاف ذلك مقلوبة، لا سيما إذا كان الشك وقع فى طريق الراوى لها - شعبة - ولكن لم يجعل ابن خزيمة وابن حبان ذلك من المقلوب، بل قال ابن خزيمة إنه لا تضاد بين الخبرين "إذ جائز أن يكون النبى ﷺ جعل الليل نوايب بين بلال وبين ابن أم مكتوم، فحين تكون نوبة أحدهما ليلا، تكون نوبة الآخر عند طلوع الفجر فجاء الخبران على حسب الحالين».[٣] وقال ابن حبان: ليس بين الخبرين تضاد لأن النبى ﷺ =

(١) صحيح ابن خزيمة: ٢١٠/١ (ح ٥٠٥).

(٢) حديث ابن عمر فى الموطأ، ك الصلاة باب قدر السحور من القراءة (ح١٤): يحيى عن مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر. وفى البخارى. ك الأذان، باب أذان الأعمى، من رواية القعنبى عن مالك عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه (انظر التمهيد ٥٥/١٠-٥٧) وفتح البارى (٦٧/٢) وهو فى مسلم، كتاب الصوم باب الدخول فى الصوم بطلوع الفجر، من رواية الزهرى عن سالم عن أبيه، ورواية نافع عن ابن عمر (ح٣٦-٣٨/ ١٠٩٢) ورواه الشافعى عن مالك عن الزهرى عن سالم عن أبيه، وعن القعنبى عن مالك عن الزهرى عن سالم مرسلا (المسند ١٠).

(٣) صحيح ابن خزيمة: ٢١٢/١ (ح ٥٠٥)

وانظر ترجمة خبيب بن عبدالرحمن بن خبيب بن يساف الأنصارى فى (تهذيب التهذيب ١٣٦/٣) وترجمة عمته أنيسة بنت خبيب بن يساف، فى نساء الإصابة (رقم ١٢٦) وفيه حديثها فى الأذان، وفى نساء تهذيب التهذيب (٤٠٣/١٢).

فصل: قد وفينا بما سبق الوعدُ بشرحه من الأنواع الضعيفة والحمدُ لله، فَلْنُنَبه الآن على أمورٍ مهمة:

أحدها: إذا رأيتَ حديثًا بإسنادٍ ضعيف، فلكَ [٢٦/ظ] أن تقول: هذا ضعيف؛ وتعنى أنه بذلك الإسناد ضعيفٌ. وليس لك أن تقول: هذا ضعيف، وتعنى به ضَعْفَ مَتْنِ الحديث، بناءً على مجرد ضعفِ ذلك الإسناد؛ فقد يكون مرويًّا بإسنادٍ أخرَ صحيح يَثبتُ بمثله الحديثُ؛ بل يتوقف جوازُ ذلك على حُكم إمام من أئمة الحديث، بأنه لم يُرْوَ بإسناد يثبتُ به، أو بأنه حديثٌ ضعيف، أو نحو هذا، مفسِّرًا وجهَ القدح فيه. فإن أطلق ولم يفسِّر، ففيه كلامٌ يأتى إن شاء الله تعالى، فاعلم ذلك، فإنه مما يُغلَطُ فيه، والله أعلم.

الثانى: يجوزُ عند أهل الحديث وغيرهم، التساهلُ فى الأسانيد؛ ورواية ما سِوَى الموضوعِ من أنواع الأحاديث الضعيفةِ مَن غيرِ اهتمام ببيان ضعفها، فيما سِوَى صفاتِ الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلالِ والحَرام وغيرهما.

وذلك كالمواعظ، والقصص، وفضائلِ الأعمال وسائرِ فنون الترغيب والترهيبِ وسائر ما لا تعلقَ له بالأحكام والعقائد. وممن روينا عنه التنصيص على التساهل فى نحوِ ذلك: عبدُ الرحمن بن مهدى، وأحمدُ بن حنبلَ[١]، رضى الله عنهما*.

(١) الخطيب، فى الكفاية (باب التشدد فى أحاديث الأحكام) بأسانيده. (والتجوز فى فضائل الأعمال) وانظر مقدمة النووى لشرح مسلم (١/١٢٥).

= كان جعل أذان الليل بين بلال وبين ابن أم مكتوم نوبًا» فجزم ابن حبان به – ولم يقل: لعل؛ كما قال شيخه – وهو بعيد. ومع ذلك فدعوى القلب لا تبعد، ولو فتحنا باب التأويلات لأندفع كثير من علل المحدثين. ويمكن أن يسمى ذلك المعكوسَ؛ ولكن لم أر من تعرض له. انتهت» ٤٠/و ظ

*** المحاسن:**

«زيادة: زاد «الخطيبُ» السفيانين، ويحيى بن محمد. انتهت» ٤١/و.

- فى الكفاية (ص١٣٤، ١٣٥) ويحيى بن محمد، هو الذهلى.

الثالث: إذا أردتَ روايةَ الحديثِ الضعيف بغير إسنادٍ فلا تقلْ فيه: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، وما أشبه هذا من الألفاظ الجازمة بأنه ﷺ قال ذلك، وإنما تقول فيه: رُوِىَ عن رسولِ الله ﷺ كذا وكذا، أو: بلغنا عنه كذا وكذا، أو: ورد عنه، أو: جاء عنه، أو: رَوَى بعضُهم؛ وما أشبه ذلك. وهذا الحكمُ فيما تشك في صحتِه وضعفِه. وإنما تقول: قال رسول الله ﷺ، فيما ظهر لك صحتُه بطريقه الذى أوضحناه أولا، والله أعلم[(١)].

* * *

(١) على هامش ص (١٩أ) بلاغ قراءة ناصر الدين ابن العديم، وعمه زين الدين والشمس الحلبى، بخط العراقى.

النوع الثالث والعشرون

[٢٧/و] معرفة صفةِ مَن تُقبلُ روايتُه، ومن تُرَدُّ روايتُه وما يتعلق بذلك من قَدحٍ وجَرح وتوثيق وتعديل

أجمع جماهيرُ أئمةِ الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يُحتجُّ بروايته أن يكون عَدلا ضابطًا لما يرويه. وتفصيله: أن يكون مسلمًا بالغًا عاقلا، سالمًا من أسبابِ الفسق وخوارمِ المروءة*، متيقظًا غير مغفل، حافظًا إن حَدَّث من حفظه، ضابطًا لكتابه إن حَدَّث من كتابه. وإن كان يُحدث بالمعنى اشتُرِط فيه مع ذلك أن يكون عالمًا بما يحيل المعانى. والله أعلم.

ونوضح هذه الجملةَ بمسائلَ:

إحداها: عدالةُ الراوى تارةً تثبتُ بتنصيصِ مُعدلين[١] على عدالته، وتارةً تثبت بالاستفاضةِ؛ فمن اشتهرت عدالتُه بين أهل النقل أونحوهم من أهلِ العلم وشاع الثناءُ

(١) ضبطه فى (غ) على التثنية. قلمًا، انظر المسألة الرابعة فيما يلى.

*** المحاسن:**

«فائدة: لا يعترض على ما سبق بقول «الخطيب» إن المروءة لم يشترطها أحد إلا «الشافعى».

لأنا نقول: سيأتى عن «شعبة» أنه ترك حديثَ شخص لأنه رآه يركُض على برذون، وهذا يقتضى أن مذهب «شعبة» التشديدُ باعتبار المروءة. انتهت» ٤١/و

- انظر الرسالة للإمام الشافعى، باب خبر الواحد: ١٥٩ والمحدث الفاصل، للقاضى ابن خلاد الرامهرمزى، (باب القول فيمن يستحق الأخذ عنه) ص ٤٠٣ والكفاية للخطيب البغدادى (باب وصف من يحتج بحديثه ويلزم قبول روايته) ٢٣ وتقييد العراقى (١٣٦) وتبصرته (١/٢٩٣-٢٩٤).

عليه بالثقة والأمانة، استُغنىَ فيه بذلك عن بيِّنةٍ شاهدةٍ بعدالتِه تنصيصًا. وهذا هو الصحيحُ فى مذهبِ «الشافعى» وعليه الاعتماد فى فن أصول الفقه(١).

ومن ذكر ذلك من أهل الحديث «أبو بكر الخطيبُ الحافظ»(٢)، ومثَّل ذلك بـ: «مالكٍ، وشعبةَ، والسفيانين، والأوزاعى، والليثِ، وابنِ المبارك، ووكيع، وأحمدَ بنِ حنبل، ويحيى بن معين، وعليِّ ابن المَدينى» ومن جرى مجراهم فى نباهة الذكر واستقامة الأمر(٣)؛ فلا يُسأل عن عدالةِ هؤلاء وأمثالهم، وإنما يُسأل عن عدالة مَنْ خفِىَ أمرُه على الطالبين.

وتوسَّعَ «ابنُ عبد البر الحافظ» فى هذا فقال: كلُّ حاملِ علم معروف العنايةِ به، فهو عدل محمولٌ فى أمره أبدًا على العدالةِ حتى يتبينَ جرحُه، لقوله ﷺ: "يَحمِلُ هذا العلمَ من كلِّ خلَفٍ عدولُه"(٤).

وفيما قاله اتِّساعٌ غير مرضِيٍّ،* والله أعلم.

---

(١) المحدث الفاصل: ٤٠٤ فقرة ٤١٩.

(٢) فى: (الكفاية) باب المحدث المشهور بالعدالة. وقد اقتصر ابن الصلاح هنا على أحد عشر إمامًا، من ستة عشر مثل بهم «الخطيب» فى (الكفاية) الخمسة الباقون هم: حماد بن زيد، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدى، ويزيد بن هارون وعفان بن مسلم.

(٣) "والاشتهار بالصدق والبصيرة والفهم". (الكفاية) ص ٨٧.

(٤) ابن عبد البر، التمهيد: ١/٢٨، ٥٨.

---

* المحاسن:

«فائدة: وجه كونه غيرَ مرضى، أن الحديث لم يصح، فإنه رُوِىَ مرفوعًا من حديث أسامة بن زيد وأبى هريرة وابن مسعود وغيرهم، وفى كلها ضعف(١). وقال «الدارقطنى»: "لا يصح مرفوعًا - يعنى مسندًا إنما هو عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذرى عن النبى ﷺ(٢)" وقال «ابن عبدالبر»: "روِى عن أسامة بن زيد وأبى هريرة بأسانيد=

---

(١) أخرجه الخطيب من حديثهم مرفوعًا، فى باب قوله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله» فى (شرف أصحاب الحديث) ٢٨-٢٩.

(٢) وأخرجه الخطيب من حديث معان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذرى، قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. وأسند فيه عن مهنى بن يحيى أنه سأل الإمام أحمد عن هذا الحديث وقال: كأنه كلام موضوع. فقال أحمد: لا، هو صحيح.. وقال: معان بن رفاعة لا بأس به (٢٩) وفى استدراك ابن نقطة على=

الثانية: يُعرَفُ كونُ الراوى ضابطًا، بأنْ تُعتَبر رواياتُه برواياتِ الثقاتِ المعروفين بالضبطِ والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقةً لها فى الأغلب، والمخالفة نادرة، عرَفْنا حينئذ [٢٧/ظ] كونَه ضابطًا ثبتًا؛ وإن وجدناه كثيرَ المخالفةِ لهم عرفنا اختلالَ ضبطِه ولم نحتج بحديثِه، والله أعلم.

الثالثة: التعديلُ مقبولٌ من غيرِ ذكرِ سببه، على المذهب الصحيح المشهور، لأن أسبَابه كثيرةٌ يصعب ذكرها، فإن ذلك يُحوِجُ المُعَدِّل إلى أن يقولَ: لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا؛ فيعدد جميعَ ما يفسق بفعلِه أو بتركِه، وذلك شاقٌّ جدًّا.

وأما الجرحُ، فإنه لا يُقبلُ إلا مُفَسَّرًا مبيَّنَ السبب، لأن الناسَ يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فيطلق أحدُهم الجرح بناءً على أمرٍ اعتقده جرحًا وليس بجرحٍ فى نفسِ الأمر، فلابد من بيان سببِه لِيُنظَرَ فيه: أهو جرح أم لا؟ وهذا ظاهرٌ مقررٌ فى الفقه

= كلها مضطربة غير مستقيمة".[1] وحينئذ فلا يصح الاحتجاج به، ولو صح لكان محمولا على الأمر كما حمله جماعة من العلماء على ذلك. وقد جاء بسند جيد، أن «عمر بن الخطاب» كتب إلى أبى موسى: "المسلمون عدول بعضهم علىٰ بعض، إلا مجلودًا فى حَدٍّ، أو مُجرَّبًا عليه شهادةُ زورٍ، أو ظنينًا فى ولاءٍ أو نسب".[2] وهذا يقوِّى ما قال «ابنُ عبدالبر» لكن كلام ابن عبدالبر، مخصوص بحمَلَة العلم كما تقدم، ولو صح الحديثُ لكان أقوى من ذلك. انتهت» ٤١/و، ظ

= الإكمال (هامش ١/٤١٣): وإبراهيم بن عبدالرحمن العذرى من أهل دمشق، حدث عن النبى ﷺ: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله" الحديث. روى عنه معان بن رفاعة السلامى، والوليد بن مسلم، وإسماعيل بن عياش. وهو مرسل، وإبراهيم ليست له صحبة». اهـ

(١) انظر أسانيد ابن عبد البر لهذا الحديث، فى (التمهيد ١/٥٨) والحديث أخرجه ابن حجر من مختلف طرقه فى ترجمة «إبراهيم بن عبدالرحمن العذرى» بالقسم الرابع من حرف الألف فى (الإصابة).

(٢) من رسالة القضاء لعمر رضى الله عنه. أخرجها الدارقطنى فى كتاب الأقضية والأحكام من سننه (باب كتاب عمر رضى الله عنه إلى أبى موسى الأشعرى) من طريقين (ح ١٥، ١٦) وأخرجها البيهقى فى السنن الكبرى، كتاب القضاء، وكتاب الشهادات. وعدد جم تقصاهم الأستاذ الزميل الدكتور أحمد سحنون فى (رسالة القضاء لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب: توثيق وتحقيق) لدرجة دكتوراه الدولة فى علوم الإسلام، بإشرافى. **مخطوطة** بدار الحديث الحسنية بالرباط.

وأصولِه*. وذكر «الخطيبُ الحافظُ»[١] أنه مذهبُ الأئمةِ من حُفَّاظِ الحديثِ ونُقَّاده، مثل «البخارى، ومسلم» وغيرهما. ولذلك احتج «البخارى» بجماعةٍ سبق من غيره الجرحُ لهم، كـ: عكرمةَ مولى ابن عباس رضى الله عنهما، وكإسماعيل بنِ أبى أويس، وعاصم بن على، وعمرِو بن مرزوق، وغيرهم. واحتج «مسلم» بـ: سُوَيد بن سعيد، وجماعةٍ اشتهر الطعنُ فيهم، وهكذا فعل «أبو داود السجستانى»؛ وذلك دالٌّ على أنهم ذهبوا إلى أن الجرحَ لا يثبتُ إلا إذا فُسِّرَ سببُه**، ومذاهبُ النقاد للرجالِ غامضة مختلفة.

وعقَد «الخطيبُ»[٢] بابًا فى بعضِ أخبار من استُفسِر فى جرحِه، فذكر ما لا يصلُح جارحًا. منها عن «شعبة» أنه قيل له: لم تركت حديثَ فلان؟ فقال: "رأيته يركُضُ على بِرْذَوْن فتركتُ حديثه". ومنها عن «مسلم بن إبراهيم» أنه سئل عن حديث الصالح

(١) فى الكفاية، باب القول فى الجرح هل يحتاج إلى كشف أو لا؟ (ص ١٠٨).
(٢) فى الكفاية (باب ذكر بعض أخبار من استفسر فى الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة) ص ١١٠-١١٤ وابن حِبَّان فى المجروحين: ١/٣٠.

---

* المحاسن:

«زيادة: وذهب قوم إلى أنه لا يشترط ذلك. كما مر مثله فى التعديل على المشهور. وأَغْرَبَ من قال: يكفى الإطلاقُ فى الجرح دون التعديل. وقيل: إن كان عالمًا بالأسباب كفى الإطلاق فيهما، وإلا لم يكف فى واحد منهما. وتقرير الأدلة فى فن الأصول. انتهت» ٤١/ظ

** «فائدة: قد يقال: لا يلزم ذلك، لجواز أن يكون لم يثبت عندهم الجرح وإن فسر. هذا هو الأقرب: فإن المذكورين ما من شخص منهم إلا ونسب إلى أشياء مفسَّرة من كذبٍ وغيره، يعرفها من يراجع كتب القوم؛ ولكنها لم تثبت عند من أخذ بحديثهم ووثقهم وروى عنهم. انتهت» ٤٢/و

- وانظر فى توضيح التنقيح (١/١٠٢) مجروحين أخرج لهم الشيخان.

المُرِّى، فقال: "ما يُصَنعُ[(١)] بصالح؟ ذكروه يومًا عند حماد بن سلمة فامتخط حماد". والله أعلم.

قال الشيخ أبقاه الله: ولقائلٍ أن يقولَ: إنما يعتمدُ النـاسُ فى جرح الـرُّواةِ وردِّ حديثِهم، على الكتب التى صَنَّفها أئمةُ الحديث فى الجرح، أو فى الجرح والتعديل. وقلما يتعرضون فيها لبيانِ السبب، بل يقتصرون [٢٩/و] على مجرِدِ قولهم: فلانٌ ضعيف، وفلانٌ ليس بشىء، ونحو ذلك؛ أو: هذا حديثٌ ضعيف، وهذا حديثٌ غيرُ ثابت، ونحو ذلك. فاشتراطُ بيانِ السببِ يُفضِى إلى تعطيلِ ذلك، وسدِّ بابِ الجرح فى الأغلبِ الأكثر.

وجوابُه: أن ذلك وإن لم نعتمده فى إثباتِ الجرح والحكم به، فقد اعتمدناه فى أن توقَّفنا عن قبول حديثِ من قالوا فيه مثلَ ذلك، بناءً على أن ذلك أوقَع عندنا فيهم رِيبةً يوجب مثلُها التوقُّفَ[(٢)].

ثم من انزاحت عنه الريبةُ منهم، بِبحثٍ عن حالهِ أوْجَبَ الثقةَ بعدالتهِ، قبلنا حديثَه ولم نتوقَّفْ، كالذين احتج بهم صاحِبا (الصحيحين) وغيرهما، ممن مسَّهم مثلُ هذا الجرح من غيرِهم، فافهم ذلك فإنه مَخْلَصٌ حسن*، والله أعلم[(٣)].

(١) على هامش ص: [قال المؤلف: يُصنَع، مقيد كذا فى أصل موثوق به عليه سماع الخطيب رحمه الله] (٢٠ أ)

وما هنا عن صالح، بن بشير المرى، فى المجروحين لابن حبان ٣٧١/١ والميزان: ٣٨٩/٢.

(٢) انظر الكفاية (١٠٧، ١٠٨) وتقييد العراقى (١٤١) والتبصرة (٣٠٥/١).

(٣) على هامش ص (٢٠/ب) بخط العراقى: بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم قراءة بحث علىَّ، وعمه زين الدين عبد الرحمن، وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى سماعًا. كتبه عبد الرحيم بن الحسين.

---

* **المحاسن:**

«فائدة: هذا المخلص فيه نظر، من جهة أن الريبة لا توجب التوقف؛ ألا ترى أن القاضى إذا ارتاب فى الشهود فإنه يجوز أن يحكم مع قيام الريبة؟ وإنما كلام الأئمة المنتصبين لهذا الشأن أهل الإنصاف والديانة والنصح يؤخذ مُسَلَّما، لاسيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو أنه كذاب أو متروك. وذلك واضح لمن تأمله. و «الإمام الشافعى» يقول فى مواضع: "هذا حديث لا يثبته أهل العلم بالحديث". وردَّه بذلك. انتهت» ٤٢/و

الرابعة: اختلفوا فى أنه: هل يثبت الجرحُ والتعديلُ بقولِ واحدٍ، أو لابد من اثنين؟ فمنهم من قال: لا يثبت ذلك إلا باثنين كما فى الجرح والتعديل فى الشهادات؛ ومنهم من قال، وهو الصحيح الذى اختاره «الحافظ أبو بكر الخطيب(١)» وغيره: إنه يثبت بواحدٍ، لأن العددَ لم يُشترَط فى قبول الخبر، فلم يشترط فى جرح راويه وتعديلِه، بخلاف الشهادات(٢). والله أعلم*.

---

(١) الكفاية: باب القول فى العدد المقبول تعديلهم لمن عدلوه (٩٧).

(٢) طرة على ورقة ملصقة بالأصل (غ) بخط ابن الفاسى:

[قال القاضى عياض: اختلف المحدثون والفقهاء والأصوليون فى باب الخبر وباب الشهادة: إذا عدل معدلون رجلا وجرحه آخرون، فالجرح أولى، وحكوا فى ذلك إجماع العلماء مع الحجة بأن المجرح زاد ما لم يعلم المعدل. وهو بين، ولا خلاف فى هذا إذا كان عدد المجرحين أكثر. فإن تساووا فكذلك، عند «القاضى أبى بكر» والجمهورِ. وذهب بعض المالكية إلى توقف الأمر عند التكافؤ، وقيل: يُقْضَى بالأعدل. فإن كان عدد المعدلين أكثر، فالجمهور على تقديم الجرح، للعلة المتقدمة. وذهبت طائفة إلى ترجيح التعديل. قال «الباجى»: وهذا عندى يحتاج إلى تفصيل، فإذا قال المعدل: هو عدل رَضِىٌّ، وقال المجرح: فاسق رأيته أمس يشرب الخمر، فلا تنافى بين الشهادتين، وقد أثبت هذا فسقًا لم يعلمه الآخر. فأما لو قال المعدل: ما فارقنى أمس من الجامع؛ ومثل هذا، فقد تعارضت الشهادتان» ولعل توقف مَن توقف من أصحابنا، لهذا الوجه. وقال «اللخمى»: إذا كان اختلافهما فى ذلك عن كلام قاله فى مجلس أو فعل فعله، قضى بالأعدل لأنه تكاذب -وهذا نحو ما أشار إليه «الباجى»- وإن كان عن مجلسين متباينين غلب الجرح، وإليه يرجع قول الجمهور. وإن تباعدت شهادة المعدل من شهادة المجرح، قضى بآخراهما، وهذا مما لا يختلف فيه، إلا أن يعلم أنه كان حين شهد عليه بتقديم الجرح، ظاهر العدالة إذ ذاك حسب ما هو عليه الآن، فيغلب الجرح. قال القاضى: ثم نرجع إلى الأصل عند تعارض الشهادتين: فإن كان قبلُ محمولا على العدالة وجاءت بعدُ مثل هذه الشهادة مضت عدالته على ما تقدم له وعرف من حاله، إذ سقطت الشهادتان. وإن كان على غير ذلك، بقى على حكمه الأول. وهل يترجح العارض مع القول بالتوقف بالكثرة على الخلاف المتقدم؟...]

وانظر فى (الكفاية) باب ما يستوى فيه المحدث والشاهد من الصفات وما يفترقان فيه (٩٤ - ٩٦).

---

* **المحاسن:**

«فائدة: عن «أبى حنيفة وأبى يوسف» فى الشهادة أيضًا، الاكتفاءُ بمعدِّلٍ أو مُجَرِّح. وهو اختيار أبى الطيب. انتهت» [٤٣/ظ]

- القاضى أبوالطيب، هو الطبرى، الفقيه الشافعى الأصولى النظار، إمام وقته (٤٥٠ هـ) وانظر (الكفاية: ٩٤) وتقييد العراقى (١٤٢).

الخامسة: إذا اجتمع فى شخصٍ جرحٌ وتعديلٌ، فالجرحُ مقدَّمٌ، لأن المعدِّلَ يُخبرُ عما ظهرَ من حاله، والجارح يخبر عن باطنٍ خَفِىَ على المعدِّل. فإن كان عددُ المعدلين أكثر، فقد قيل: التعديل أَوْلَى. والصحيحُ والذى عليه الجمهور، أن الجرح أولى، لما ذكرناه*، والله أعلم.

السادسة: لا يجزئ التعديلُ على الإبهام من غير تسمية المُعَدَّل، فإذا قال: "حدثنى الثقةُ" أو نحو ذلك، مقتصرًا عليه، لم يُكتَف به فيما ذكره «الخطيبُ الحافظ[1]، والصيرفى الفقيهُ» وغيرُهما، خلافًا لمن اكتفى بذلك. وذلك لأنه قد يكونُ ثقةً عنده، وغيرُه قد اطلع على جرحِه بما هو جارحٌ عنده، أو بالإجماع. فيُحتاج إلى أن يُسَميه حتى يُعرَف. بل إضرابُه عن تسميته مُريب، يوقع فى [٢٩/ظ] القلوب[2] فيه ترددًا. فإن كان القائل لذلك عالمًا، أجزأ ذلك فى حق مَنْ يوافقه فى مذهبه، على ما اختاره بعضُ المحققين.

وذكر الخطيبُ[3] الحافظ أن العالم إذا قال: كلُّ من رويت عنه فهو ثقة وإن لم أُسَمِّه. ثم روى عن من لم يُسمِّه، فإنه يكون مُزَكِّيًا له، غير أنا لا نعمل بتزكيته هذه. وهذا على ما قدمناه، والله أعلم.

السابعة: إذا روَى العَدْلُ عن رجلٍ وسَمَّاه، لم تُجعَلْ روايتُه عنه تعديلاً منه له، عند أكثر العلماء من أهلِ الحديث وغيرهم. وقال بعضُ أهلِ الحديث وبعضُ أصحاب الشافعى: يُجعَلُ ذلك تعديلاً منه له، لأن ذلك يتضمنُ التعديلَ.

---

(١) أبو بكر، البغدادى، فى (الكفاية: ٩٢) وانظر تبصرة العراقى (١/٣١٤).

(٢) فى ص: [فى القلب].

(٣) فى الكفاية: (٩٢) وانظر فى التبصرة (١/٣١٥-٣١٩) ما أبهم مالك والشافعى، رضى الله عنهما، باعتبار شيوخهما، فقالا: أخبرنى، أو: حدثنى الثقة؛ من يكون؟.

*** المحاسن:**

«زيادة: وقيل يرجح بالأحفظ. ثم تقديم الجارح مشروط عند الفقهاء بأن يطلق المعدِّل، فإن قال المعدل: "عرفت السبب الذى ذكره الجارح، لكنه تاب وحسنت حالته" فإنه يقدم المعدل. ومحل هذا فى الرواية، فى غير الكذب على النبى ﷺ، فإنه لا تقبل روايته وإن تاب، كما سيأتى. انتهت» ٤٢/و

والصحيح هو الأولُ، لأنه يجوزُ أن يَروىَ عن غيرِ عدلٍ، فلم يتضمن روايتُه عنه تعديلَهُ. وهكذا نقول إن عملَ العالمِ أو فتُياه على وفقِ حديثٍ، ليس حُكْمًا منه بصحة ذلك الحديث. وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحًا منه فى صحتِه ولا فى راويه، والله أعلم.

الثامنة: فى رواية المجهول وهى فى غرضنا هـٰهنا أقسام:

أحدُها: المجهولُ العدالةِ من حيثُ الظاهرُ والباطنُ جميعًا، وروايتُه غيرُ مقبولةٍ عند الجماهير*، على ما نبهَّنا عليه أولا.

الثانى: المجهولُ الذى جُهلتْ عدالتُه الباطنةُ وهو عدلٌ فى الظاهر، وهو المستورُ. فقد قال بعضُ أئمتِنا[1]: المستورُ مَن يكون عدلا فى الظاهرِ ولا تُعرَفُ عدالةُ باطنِه. فهذا المجهولُ يَحتجُّ بروايتِه بعضُ من رَدَّ روايةَ الأول. وهو قول بعض الشافعيين، وبه قطع منهم[2] «الإمامُ سليم بنُ أيوبَ الرازى». قال: لأنَّ أمرَ الأخبار مَبنِيٌّ على حُسنِ الظنِّ بالراوى، ولأن روايةَ الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفةُ العدالةِ فى الباطن، فاقتُصر منها على معرفةِ ذلك فى الظاهر. وتفارق الشهادةَ، فإنها تكونُ عند الحكَّام ولا يتعذَّر عليهم ذلك، فاعتُبِر فيها العدالةُ فى الظاهرِ والباطن.

قال الشيخُ أبقاه الله: [٣٠/و] ويشبه أن يكونَ العملُ على هذا الرأى فى كثيرٍ من كتبِ الحديثِ المشهورةِ، فى غيرِ واحدٍ من الرواة الذين تقادم العهدُ بهم، وتعذرت الخبرةُ الباطنةُ بهم، والله أعلم.

---

(١) انظر تقييد العراقى (١٤٥) والتبصرة (٣٢٣/١)

(٢) الأصول والمتن فى (ع). وعلى هامش ص: [جماعة منهم] «وسليم بن أيوب الرازى، أبو الفتح» الغريق فى بحر القلزم سنة ٤٤٧هـ: من أئمة الشافعية وله كتاب (المختصر، فى فروع الشافعية) شرحه الشيخ نصر بن إبراهيم المقدسى ـت٤٩٠هـ ـ وسماه (الإشارة) وصنف فى التفسير والحديث وغريبه والنحو والفقه. انظر مع طبقات الشافعية الكبرى، تهذيب النووى (٢٣١/١ ت ٢٢٨).

---

* **المحاسن:**

«فائدة: «أبو حنيفة» يقبل مثل هذا. انتهت» [٤٣/و]

الثالث: المجهولُ العين. وقد يَقبل روايةَ المجهول العدالةِ، مَن لا يَقبل روايةَ المجهولِ العينِ. ومَن روَى عنه عدلانِ وعيَّناه، فقد ارتفعت عنه هذه الجهالةُ.

ذكر «أبو بكر الخطيبُ البغدادى» فى أجوبةِ مسائلَ سُئِلُ عنها[١]: أن المجهولَ عند أصحابِ الحديث هو كلُّ مَن لم يعرفْه العلماءُ، ومن لم يُعرَف حديثُه إلا من جهةِ راوٍ واحد، مثل: «عمرو ذى مُرّ، وجبار الطائى، وسعيدِ بنِ ذى حُدَّان» لم يَروِ عنهم غيرُ أبى إسحاق السبيعى، ومثل «الهزهازِ بنِ ميزن»[٢] لا راوىَ عنه غيرُ الشعبى، ومثل «جُرَىِّ بن كليب»، لم يرو عنه إلا قَتَادَةُ[٣].

قلت: قد رَوى عن «الهزهاز» الثورىُّ أيضًا.

قال «الخطيبُ»: "وأقلُّ ما ترتفعُ به الجهالةُ، أن يروىَ عن الرجل اثنانِ من المشهورين بالعلم... إلا أنه لا يثبتُ له حُكمُ العدالةِ بروايتِهما عنه".[٤] وهذا مما قدَّمنا بيانَه، والله أعلم.

قال الشيخُ المملى أبقاه الله: قد خرَّج البخارى فى (صحيحه) حديثَ جماعة ليس لهم غير راوٍ واحدٍ، منهم: «مِرداسُ الأسلمى»[٥]، لم يَروِ عنه غيرُ قيس بن أبى حازم، وكذلك خرَّج «مسلم» حديثَ قوم لا راوىَ لهم غيرُ واحدٍ، منهم: «ربيعةُ بن كعب الأسلمى» لم يَروِ عنه غيرُ أبى سلمةَ بن عبدالرحمن[٦]. وذلك منهما مَصِيرٌ إلى أن الراوى قد يخرج عن

(١) قال العراقى فى ما عزاه المصنف إلى أجوبة مسائل سئل عنها الخطيب: «والخطيب ذكر ذلك بجملته مع زيادة فيه، فى كتاب الكفاية، والمصنف كثير النقل منه، فأبعد النجعة فى عزوه ذلك إلى مسائل سئل عنها». التقييد ١٤٧.

انظر فى الكفاية (باب ذكر المجهول وما به ترتفع عنه الجهالة).

(٢) قال العراقى: الخطيب سمى والد هزهاز: ميزن، بالياء المثناة وتبعه المصنف. والذى ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل، أنه مازن، بالألف. وفى بعض النسخ بالياء، ولعل بعضهم أماله فى اللفظ (التقييد ١٤٦). مع الجرح والتعديل لابن أبى حاتم، أفراد الهاء (ت٥١٤) وهو فى الطبعة الهندية: بن ميزن. بالياء.

(٣) ذكر «الخطيب» آخرين مع هؤلاء، فى (باب ذكر المجهول وما ترتفع به الجهالة).

(٤) الكفاية: ٨٨ باب ذكر المجهول وما ترتفع به الجهالة.

(٥) فى كتاب الرقاق، باب ذهاب الصالحين، (فتح البارى ١١/١٩٧) حديث «يذهب الصالحون».

(٦) صحيح مسلم، ك الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه (ح ٢٢٦/٤٨٩) وانظر شروط الأئمة لابن طاهر (ل ٦٥) خط.

كونه مجهولا مردودًا بروايةِ واحدٍ عنه[١]. والخلافُ فى ذلك مُتَّجِه نحوَ اتجاهِ الخلافِ المعروفِ فى الاكتفاءِ بواحد فى التعديلِ*، على ما قدمناه، والله أعلم[٢].

(١) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى:

[قال النووى: لا يصح الرد على الخطيب، والصواب: نقل الخطيب. ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة، فإنهما صحابيان مشهوران، والصحابة كلهم عدول. فلا تضرنا الجهالة بأعيانهم لو ثبتت. ومع هذا فليسا بمجهولين على ما نقله «الخطيب» لأنه شرط فى المجهول: ألا يعرفه العلماء؛ وهذان معروفان عند أهل العلم، بل مشهوران. قال النووى: فحصل بما ذكرنا أن «البخارى ومسلمًا» لم يخالفا نقل الخطيب عن أهل الحديث. وقد حكى الشيخ [ابن الصلاح] فى النوع السابع والأربعين، عن «ابن عبد البر»: أن كل من لم يرو عنه إلا واحد فهو مجهول عندهم، إلا أن يكون مشهورًا فى غير تحمل العلم، كاشتهار «مالك بن دينار» فى الزهد «وعمرو بن معدى كرب» فى النجدة. والله أعلم].

قابل على نص النووى فى التقريب (٣١٨/١).

(٢) على هامش ص (٢١/ب): بلغ ناصر الدين محمد ولد قاضى القضاة كمال الدين ابن العديم قراءة بحث علىّ، وعمه زين الدين عبد الرحمن وشمس الدين محمد بن خليل الحلبى سماعًا. كتبه عبدالرحيم بن الحسين.

* **المحاسن:**

«فائدة: اكتفى «ابن حبان» بمجرد رواية عدلين فى التعديل أيضًا، وهو بعيد. ولا يلزم من إخراج «البخارى ومسلم» مما ذُكِرَ، مصيرُهما إلى ما ذَكر، لأن المثل المذكورة فى الصحابة، وجهالة عين الصحابى لا تضر. وهو لو قال: عن رجل من أصحاب النبى ﷺ، كان ذلك كافيًا. وقد قال «الحاكم» إن الصحابى المعروف إذا لم نجد له راويًا غير التابعى الواحد المعروف، احتججنا به وصححنا حديثه، إذ هو على شرطهما جميعًا. فقد احتج «البخارى» بحديثِ قيس عن مرداس: "يذهب الصالحون[١]" و «مسلم» بحديثِ قيسٍ عن عدىٍّ بن عميرة: "من استعملنا..."[٢] وليس لهما راوٍ غير قيسٍ.

ثم يقال على كلام «الحاكم» وغيره: إن قيسًا لم ينفرد بالرواية عن مرداس، فقد=

(١) صحيح البخارى، ك الرقاق، باب ذهاب الصالحين (فتح البارى ١٩٧/١١).

(٢) صحيح مسلم، ك الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، حديث قيس عن عدى بن عميرة رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من استعملنا منكم على عمل فكتمنا مَخِيطًا فما فوقه، كان غُلولا يأتى به يوم القيامة) (٣٠ (١٨٣٣).

التاسعة: اختلفوا فى قبول رواية المبتدع الذى لا يكفُر فى بدعتِه[١]، فمنهم من ردَّ روايَته مطلقًا، لأنه فاسقٌ ببدعتِه، وكما استوى فى الكفرِ المتأولُ وغيرُ المتأول، يستوى فى الفِسقِ المتأولُ وغيرُ المتأول. ومنهم من قَبِلَ روايةَ المبتدع إذا لم يكن ممن يستحلُّ الكذبَ فى نصرة مذهبِه أولأهلِ [٣٠/ظ] مذهبه،سواء كان داعيةً إلى بدعتِه أو لم يكن. وعزا بعضُهم[٢] هذا إلى «الشافعى» لقولِه: "أقبلُ شهادة أهـلِ الأهواء إلا الخـطابيةَ من الرافضة، لأنهم يرون الشهادةَ بالزورِ لموافقيهم"*.

(١) على هامش (غ): [قال شيخنا نجم الدين: لم يذكر ابن الصلاح من يكفر ببدعته، إنما ذكر "من لم يكفر ببدعته". فقال «النووى» هنا فى (مختصره): "من كفر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق". واعترض عليه بنقل الخطيب الخلاف فيه، فقال: الحق أنه إن كان مذهبه جواز الكذب لم تقبل روايته وإلا قبلنا]... قوبل على متن التقريب للنووى (٣٢٤/١) وكفاية الخطيب (١٢٠-١٣٠) (باب ما جاء فى الأخبار عن أهل البدع والأهواء والاحتجاج برواياتهم).

(٢) قال العراقى: «أراد المصنف ببعضهم، أبا بكر الخطيب فإنه عزاه للشافعى فى كتاب الكفاية». التقييد ١٥٩. وانظره فى الكفاية (١٢٠).

= روى عن مرداسٍ «زيادُ بنُ علاقة» أيضًا. وأما ربيعة الأسلمى فقد روى عنه: «أبو عمران الجونى، ومحمدُ بن عمرو بن عطاء». وسيأتى لهذه الأمثلة تتماتٌ فى النوع السابع والأربعين. وهناك نذكر عن «ابنِ عبد البر» أن الجهالة تزول بواحدٍ إذا كان مشهورًا فى حملِ العلم، كاشتهار «مالك بن دينار» بالزهد، و «عمرو بن معدى كرب» بالنجدة: وهذا خلافُ ما أطلقَ «الخطيبُ». وقد أخرج «البخارى» للوليد بنِ عبد الرحمن الجارودى، ولا يُعرف عنه راوٍ غير ولده المنذر. انتهت» ٤٣/ظ

* **المحاسن**:

«فائدة: لا يقال: الخطابية لا يُجوِّزون الكذب، ومن كذب عندهم خرج من مذهبهم، فإذا سمع بعضُهم بعضًا قال شيئًا، عرف أنه ممن لا يُجوِّز الكذب فاعتمد قوله لذلك وشهد بشهادته، فلا يكون شهِد بالزور، إنما شهِدَ بما يعرف أنه حق؛

لأنا نقول: ما بنى عليه شهادتَه أصلٌ باطل، فوجب ردُّ شهادته لاعتماده أصلا باطلا، وإن زعم هو أنه حق. انتهت» ٤٤/و

وقال قوم: تُقبلُ روايتُه إذا لم يكن داعيةً، ولا تُقبل إذا كان داعيةً إلى بِدعته. وهذا مذهبُ الكثيرِ أو الأكثرِ من العلماء.

وحكَى بعضُ أصحاب «الشافعى» رضى الله عنه، خلافًا بين أصحابِه فى قبولِ روايةِ المبتدعِ إذا لم يدعُ إلى بدعتِه، وقال: "أما إذا كان داعيةً فلا خلافَ بينهم فى عدم قبول روايته"*.

وقال «أبوحاتم بن حِبَّانَ البستى[1]»، أحدُ المصنفين من أئمة الحديث: "الداعيةُ إلى البدَع لا يجوز الاحتجاجُ به عند أئمتنا قاطبةً، لا أعلم بينهم فيه خلافًا".

وهذا المذهبُ الثالثُ أعْدَلُها وأوْلاها، والأولُ بعيدٌ مباعِدٌ للشائع عن أئمةِ الحديثِ، فإن

---

(١) قاله ابن حبان فى تاريخ الثقات، فى ترجمة «جعفر بن سليمان الضبعى» تقييد العراقى ١٦٠ وفيه النص. وعقب العراقى: وفيما حكاه ابن حبان من الاتفاق نظر، فإنه يروى عن الإمام مالك رد روايتهم مطلقًا كما قاله الخطيب فى الكفاية. اهـ: (ص ١١٧) كفاية.

---

* المحاسن:

«فائدة: وحُكِى عن نص الشافعى، انتهت.

وزيادة: قد خرَّج «البخاريُّ، ومسلم» عن جماعة قد قيل عنهم إنهم دعاة، فمن ذلك أن «البخارى» خرَّج لعمرانَ بنِ حَطَّانَ الخارجى، مادحِ «عبدِالرحمن بن ملجم: قاتل علىٍّ بن أبى طالب» وهذا من أكبر الدعوة إلى البِدعة. وخرَّج الشيخان لعبدالحميد بن عبدالرحمن الحِمانى، وقد قال «أبو داود السجستانى»: "كان داعية إلى الإرجاء". فالأقرب أنه لا فرق، ولذلك أطلق «الشافعى» النص المشهورَ عنه وهو قوله: "أقبل شهادةَ الجميع إلا الخطابية" وقد قال فى (الأم) ما نصه: "ذهب الناسُ فى تأويل القرآن والسنة إلى أمور تباينوا فيها تباينًا شديدًا، واختلفوا اختلافًا بعيدًا، فلم يُرَ أحدٌ منهم ردَّ شهادة أحدٍ بتأويل، وإن خَطَّأه وضلله، ورآه استحلَّ ما حرم الله" ومحلُّ ما تقدم، فى المبتدع الذى لا يكفر ببدعته، أما الكافرُ ببدعتِه فروايتُه ساقطة على مقتضى ذلك جزمًا. انتهت» ٤٣/وظ

كتبَهم طافحة بالرواية عن المبتدعةِ غيرِ الدعاة وفى (الصحيحين) كثيرٌ من أحاديثهم فى الشواهدِ والأصولِ[١]، والله أعلم.

العاشرة: التائبُ من الكذبِ فى حديثِ الناسِ وغيره من أسباب الفسق، تُقبَلُ روايتُه، إلا التائبَ من الكذبِ متعمدًا فى حديثِ رسول الله ﷺ، فإنه لا تُقبَلُ روايتُه أبدًا وإن حسُنَتْ توبته، على ما ذُكِرَ عن غيرِ واحدٍ من أهلِ العلم، منهم: «أحمدُ بن حنبل، وأبو بكر الحميدى: شيخُ البخارى»[٢].

وأطلق «الإمامُ أبو بكر الصيرفى الشافعى» فيما وَجَدْتُ له فى (شرحه لرسالة الشافعى)، فقال: "كلُّ من أسقطنا خبرَه من أهلِ النقلِ بكذبٍ وجدناه عليه، لم نَعُدْ

---

(١) فى ورقة ملصقة بنسخة (غ) بخط ابن الفاسى:

[قال «عياض»: قد قدمنا ما حكاه «الغسانى» من الاتفاق على قبول روايتهم إذا لم يكونوا دعاة ولا غلاة، وظهر صدقهم. وقد ذكرنا أن «أبا عبد الله بن البيِّع» ذكرهم فى القسم الخامس. وإلى قبول روايتهم وشهادتهم مال «الشافعى». وقال «مالك»: "لا يؤخذ الحديث عن صاحب هوى يدعو إلى هواه"؛ فانظر اشتراطه الدعاء هل هو ترخيص فى الأخذ عنه إذا لم يدع؟ أو أن البدعة سبب تهمته فى أن يدعو الناس إلى هواه؟ أى: لا تأخذوا عن ذى بدعة فإنه ممن يدعو إلى هواه؛ أو أن هواه يحمله أن يدعو إلى هواه، ونتهمه لذلك. وهذا المعروف من مذهبه. وقد تأول «الباجى» أن معنى يدعو: يظهرها ويحقق عليه. فأما من دعا، فلم يختلف فى ترك حديثه. وأما «القاضى أبو بكر الباقلانى» فى طائفة من المحققين من الأصوليين والفقهاء والمحدثين من السلف والخلف، فأبوا قبول خبر المبتدع والفسّاق المتأولين، ولم يعذروهم بالتأويل، وقالوا: هو فاسق بقوله، فاسق بجهله، فاسق ببدعته، فتضاعف فسقه.

وعلى هذا، وقع خلاف الفقهاء فى شهادتهم فقبلها «الشافعى» وابن أبى ليلى، وردها «مالك» وغيره، وكذلك لا يشترط فيمن دعا إلى بدعته ما ذكره «الغسانى» من افتعاله الحديث وتحريفه الرواية، لنصرة مذهبه، فإن هذا ثبت كذبه وطرح قوله، ولو لم يكن ذا بدعة؛ ومن شهر بالبدعه اتهمناه أن يفعل هذا وإن لم يفعله لثبوت فسقه ببدعته. قال «مالك» رضى الله عنه: لا يؤخذ الحديث عن أربعة، ويؤخذ عن سواهم: رجل معلن بفسقه، وإن كان أروى الناس؛ ورجل يكذب فى أحاديث الناس، وإن كنت لا تتهمه فى حديث رسول الله ﷺ؛ وصاحب بدعة يدعو إلى بدعته؛ ورجل له فضل [لا يعلم ما يحدث به] - (من الإكمال).

- وجرد السيوطى أسماء من خرج لهم الشيخان أو أحدهما، ممن رموا بالبدعة، فبلغ بهم واحدًا وثمانين (تدريب الراوى ٣٢٨/١).

(٢) انظر المحدث الفاصل (٤٠٤ ف ٤١٩) وتقييد العراقى ١٥٠ والتبصرة (٣٣٣/١).

لقبولِه بتوبة تظهرُ. ومَنْ ضعَّفنا نقلَه لم نجعله قويًّا بعد ذلك"؛ وذكر أن ذلك مما افترقتْ فيهُ الروايةُ والشهادةُ(١).

وذكر الإمام «أبوالمظفر السمعانى المروزى»: "أن من كذب فى خبرٍ واحدٍ وجب

(١) طرّة فى ورقة ملصقة بنسخة (غ) بخط ابن الفاسى:
[قال «القاضى عياض» فى (الإكمال): اعلم أن الشهادة والخبر يجتمعان عندنا فى خمسة أحوال، ويفترقان فى خمسة أحوال. فالخمسة الجامعة لهما: العقل، والبلوغ، والإسلام، والعدالة، وضبط الخبر أو الشهادة حين السماع والأداء. فمتى اختل وصف من هذه الأوصاف فى أحد، لم يقبل خبره ولا شهادته. وأما الخمسة التى يفترقان فيها: فالحرية، والذكورية، والعدد، ومراعاة الأهلية، والعداوة. فخبر العبد مقبول، وإن لم تقبل شهادته عندنا، وكذلك خبر الواحد والمرأة مقبول، ولا تقبل شهادتها مجردة، إلا فى مواضع مستثناة، وبشرائط معلومة. وخبر الرجل وروايته فيما ينفع به خاص أهله أو يضرّ به عدوه مقبول. ولهذا لا يعذر فى مكشفى القضاة ومجرحى السر. وكذلك تجوز رواية الابن عن أبيه وأمه، وروايتهما عنه، وإن لم يجزه بعض العلماء فى نقل الشهادة. وفى مذهبنا فيها وجهان، لأن الرواية والخبر يعم ولا يخص شخصًا دون شخص، والشهادة خاصة، ولهذا نعمل الشهادة العامة كيف كانت ولا نردها بظنة منفعة ولا عداوة، كالشهادة على العدو من أهل الكفر، وعلى الأمور العامة للمسلمين فى سككهم ومرافقهم، وإن كان الشاهد واحدًا منهم. وشرط «الشافعى»: البصر فى الشهادة دون الخبر؛ ولا حجة له فى ذلك قائمة. وشرط بعض الأصوليين: البلوغ حين السماع، والإجماع يخالفه. وشرط «الجبائى» وبعض القدرية: العدد، فلابد عنده من اثنين عن اثنين فى الخبر كالشهادة. وعند الآخرين: أربع عن أربع فى كل خبر؛ وهذا مما يتعذر ولا يفيد معنى فى باب الفعل. وأسقط «أبو حنيفة» شرط العدالة ورأى أن مجرد الإسلام عدالة فى الشهادة والخبر لمن لم يُعلَم فسقه وجُهِلَ أمره. ورأى بعض أهل الحديث أن رواية رجلين عمن روى عنه يخرجه عن حد الجهالة، وإن لم تعرف حاله. والصواب أن الجهالة لا ترتفع عنه بروايتهما، حتى يعرف حاله وتتحقق عدالته، وإن جهل نسبه، والله أعلم." ذكر هذه الفوائد فى أول شرح خطبة مسلم قبل تفسيره: "من كذب على متعمدًا..." الحديث. قال «القرافى» فى (قواعده): قال الإمام المازرى فى (شرح البرهان): الشهادة والرواية خبران، على أن المخبر عنه إن كان أمرًا عامًّا لا يختص بمعين فهو الرواية، كقوله عليه السلام: "الأعمال بالنيات" أو "الشفعة فيما لم يقسم" لا يختص بشخص معين بل ذلك على جميع الخلق فى جميع الأعصار والأمصار، بخلاف قول العدل عند الحاكم: "لهذا عند هذا دينار" إلزام لمعين لا يتعداه لغيره، فهذا هو الشهادة المحضة، والأول هو الرواية المحضة]. ومعها، على هامش (غ) أيضًا:
[قال النووى: «كل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا، ولايقوى الفرق بينه وبين الشهادة» [ووجدت بخط شيخنا: قد قال «مالك» فى شاهد الزور: إذا ثبتت عليه شهادة الزور لا تسمع له شهادة بعد ذلك، تاب أم لا. وعند الشافعى والحنفى: لو ردت شهادته لفسق، ثم حسنت حالته، لا تسمع إعادتها لما يلحقه من التهمة فى تصديق نفسه. ولا يبعد أن يخفى مثله هنا، لأن الرواية كلها كنوع من الشهادة. وقال «أبو حنيفة»: إذا ردت شهادة أحد الزوجين للآخر ثم بانت، لا نسمعها، للتهمة].
وانظر تقريب النووى ١/ ٣٣٠ وكفاية الخطيب باب ما جاء فى الأخذ عن أهل البدع (١٢٠-١٣٢).

إسقاط ما تقدم من حديثه*"، وهذا يُضاهي من حيث المعنى ما ذكره «الصيرفي» والله أعلم.

الحادية عشرة: إذا روى ثقةٌ حديثًا وروجع المرويُّ عنه فَنَفاه، فالمختارُ أنه إن كان جازمًا بنفيِه بأن قال: ما روَّيته، أو: كذب عليَّ، أو نحو ذلك؛ فقد تعارض الجَزْمان، والجاحِد هو الأصلُ فوجَبَ ردُّ حديثِ فرعِه ذلك**؛ ثم لا يكونُ ذلك جرحًا له يوجبُ ردَّ باقي حديثه، لأنه مكذِّبٌ لشيخِه أيضًا في ذلك، وليس قبولُ جرحِ شيخِه له، بأوْلى من قبولِ جرحِه لشيخه، فتساقطا.

أما إذا قال المرويُّ عنه: لا أعرفه أو: لا أذكره، أو نحو ذلك، فذلك لا يوجِبُ ردَّ رواية الراوي عنه. ومن روَى حديثًا ثم نسيَه، لم يكن ذلك مسقِطًا للعمل به عند جمهور أهلِ الحديث وجمهورِ الفقهاء والمتكلمين، خلافًا لقوم من أصحاب «أبي حنيفة» صاروا

---

* **المحاسن:**

«فائدة: وما نَقَل عن «الصيرفي» يقرب منه ما قال «ابنُ حزم»: "من أسقطنا حديثه لم نعد لقبوله أبدًا، ومن احتججنا به لم نُسقِط روايته أبدا". وكذا قاله «ابن حبان» في أخرين. قال النووي: وكل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا. ولا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة. انتهت» ٤٤/ظ.

انظر تقريب النووي (٣٣٠/١) والأحكام لابن حزم (١٣١/١).

** **المحاسن:**

«فائدة: وقد يعارض هذا أن المثبتَ مُقدَّمٌ على النافي، ولما كان النافي هنا نَفَى ما يتعلق به في أمرٍ يقرُب من المحصور بمقتضى الغالب، اقتضى أن يرجح النافي. وكذلك في الشهادة، وفي القاضي إذا شهد عليه الشهودُ بحكم فأنكر حُكمَه، خلافًا لمالك ومحمد بن الحسن وغيرهما في صورة القاضي، وهو الأقربُ لتعلق حقِّ الغير، لاسيما مع الانتشار وكثرة الأحكام. انتهت» ٤٤/ظ ثم:

«فائدة: والحاكم إذا لم ينكر حكمهم بل توقف، ففي قبول شهادة الشهود لحكمه وجهان عند «الشافعي»: أوقفهما لقول الأكثرين قبولُ الشهادة بحكمه، وقد أجراهما بعض المتأخرين في الشهادة على الشهادة، إذا ظهر توقف الأصل. انتهت»

إلى إسقاطِه بذلك، وبَنوا عليه رَدَّهم حديثَ سليمانَ بنِ موسى، عن الزُّهرِى عن عُروةَ عن عائشةَ، عن رَسولِ الله ﷺ: "إذا نكحت المرأةُ بغير إذنِ وَليِّها فنكاحُها باطل"... الحديث؛ من أجلِ أن «ابن جُرَيج» قال: "لقيتُ الزهرىَّ فسألتُه عن هذا الحديث فلم يعرفْه". وكذا حديثَ ربيعة الرأى، عن سهيل بنِ أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة: "أن النبى ﷺ، قضىَ بشاهدٍ ويمين" فإن عبدالعزيز بنَ محمد الدراوَرْدى قال: "لقيت سُهَيلًا فسألتُه عنه فلم يعرفه"[1].

والصحيحُ ما عليه الجمهورُ. لأن المروىَّ عنه بِصددِ السهوِ والنسيانِ، والراوى عنه ثقةٌ جازم، فلا يُرَدُّ بالاحتمالِ روايتُه[2]. ولهذا كان «سُهَيلٌ» بعد ذلك يقولُ: "حدثنى ربيعةُ عنى، عن أبى"؛ ويسوقُ الحديثَ. وقد روَى كثيرٌ من الأكابرِ أحاديثَ نَسُوها بعدما حُدِّثوا بها عن مَنْ سَمِعها منهم، فكان أحدُهم يقولُ: حدَّثنى فلانٌ عنى عن فلانٍ بكذا وكذا. وجَمع «الحافظُ الخطيبُ» ذلك فى كتابِ (أخبار من حَدَّث ونَسِىَ)[2]*.

---

(١) تمام الخبر فى (الإرشاد لأبى يعلى الخليلى): "فكان سهيل يقول بعد ذلك: حدثنى ربيعة، وهو ثقة، عنى، عن أبى، عن أبى هريرة". ترجمة سهيل بن أبى صالح. ويأتى فى الحاشية، فيما يلى،تخريج ما أجمله ابن الصلاح هنا.

(٢) مذهب الفقهاء، من أصحاب مالك والشافعى، وجمهور المتكلمين فى العمل بحديث رواه ثقة عمن نسيه «وزعم المتأخرون من أصحاب أبى حنيفة أنه لا يجب العمل به» بينه الخطيب فى الكفاية (باب القول فيمن روى حديثًا ثم نسيه، هل يجب العمل به أولا؟) وأخرج حديث ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهرى عن عائشة رضى الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: "إذا نكحت المرأة بغير إذن وليها فنكاحها باطل.." الحديث. وقال ابن جريج: فلقيت الزهرى فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه. (ص ٣٨٠)

ورواه الشافعى من عدة طرق، منها رواية ابن جريج عن سليمان بن موسى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مرفوعًا، بلفظ "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل" ـ المسند٧٦- والإمام أحمد فى حديث عروة عن عائشة رضى الله عنها، وأبوداود والترمذى وابن ماجه فى السنن -ك النكاح، باب لا نكاح=

---

* المحاسن:

«فائدة: والدارقطنى قبله، وضع كتابًا فى ذلك. انتهت» ٤٤/ظ

وعلى الهامش.

«حاشية: من إملاء المصنف وقت القراءة: فائدة: خرج البخارى ومسلم حديثًا وفيه علة الإنكار، وهو ما روياه من طريق عمرو بن دينار أن أبا معبد مولى ابن عباس =

....

= إلا بِوَلِيٍّ- وقال الترمذى: حديث حسن قد تكلم فيه بعضهم من جهة أن ابن جريج قال: ثم لقيت الزهرى فسألته عنه فأنكره، فضعف الحديث من أجل هذا. لكن ذكر عن يحيى بن معين أنه قال: لم يذكر هذا - القول - عن ابن جريج غير ابن علية، وضعف يحيى رواية ابن علية عن ابن جريج. وكذلك قال الحاكم فى المستدرك، عن ابن علية عن ابن جريج: فلقيت الزهرى فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه... وقال ابن معين: سماع ابن علية من ابن جريج ليس بذاك، قال: وليس أحد يقول فيه هذه الزيادة غير ابن علية. وأخرجه الدارقطنى فى سننه من حديث أبى بردة عن أبيه، والزهرى عن أبى سعيد الخدرى، وسعيد بن جبير عن ابن عباس، يرفعونه. ومن رواية ابن جريج عن سليمان بن موسى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة، مرفوعًا. ولم يذكر فيه هذه الزيادة. وسئل فى (العلل)(٣/٨٠) عن حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة، فقال: «يرويه الزهرى، واختلف عنه فرواه عمر بن قيس -أبوحفص المكى- عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة» ووهمه فى إسناده ومتنه ثم قال: «وإنما روى الزهرى هذا الحديث عن عروة عن عائشة».

وحديث سهيل فى (الكفاية للخطيب) أخرجه من طريق عبدالعزيز بن محمد - هو الدراوردى - وسليمان بن بلال عن ربيعة بن أبى عبدالرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة، أن النبى ﷺ (قضى بشاهد ويمين) قال عبدالعزيز: فلقيت سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه (ص ٣٨١) وأخرجه أبو داود فى الأقضية، من رواية سليمان بن بلال عن ربيعة وزاد فيه: قال سليمان: فلقيت سهيلا فسألته عن هذا الحديث فقال: ما أعرفه. فقلت: إن ربيعة أخبرنى به عنك. فقال: إن كان ربيعة أخبرك به عنى فحدث به عن ربيعة عنى. قال =

= أخبره أن رفع الصوت بالذكر، الحديث[1] وقد أنكر أبو معبد ذلك وقال لعمرو: لم أحدثك بهذا. قال عمرو: قد أخبرتنيه قبل ذلك. ذكر ذلك مسلم والشافعى قبله. قال الشافعى: كأنه نسى[2]. ودل إخراج البخارى ومسلم لهذا الحديث على أنهما لم يؤثر عندهما إنكار أبى معبد. واسمه نافذ». ٤٤/ظ

(١) البخارى: ك الأذان، باب الذكر بعد الدعاء، من طريق عمرو بن دينار عن أبى معبد عن مولاه ابن عباس رضى الله عنهما، قال: (كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير) ولم يشر البخارى إلى إنكار أبى معبد. وقال ابن حجر: الزيادة - قول عمرو أن أبا معبد أنكره - فى مسلم. ثم حرر مسألة رواية الثقة عن راوٍ ينفى أنه حدثه (فتح البارى ٢/٢٢١) وأخرجه مسلم فى كتاب المساجد، باب الذكر بعد الصلاة (ح ١٢٠/٥٨٣) من رواية ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبى معبد وفيه قال عمرو: فذكرت ذلك لأبى معبد فأنكره وقال: لم أحدثك بهذا. قال عمرو: وقد أخبرنيه قبل ذلك.

(٢) مسند الشافعى، من كتاب الصلاة، سماعه من ابن عيينة عن عمرو عن أبى معبد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: (كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير). قال عمرو بن دينار. ثم ذكرته لأبى معبد بعد فقال: لم أحدثكه. قال عمرو: "قد حدثتنيه." قال: وكان من أصدق موالى ابن عباس. أهـ (ص١٦).

ولأجلِ أن الإنسانَ معرَّضٌ للنِسيانِ، كَرِهَ منْ كَرِه [٣١/ظ] من العلماءِ الروايةَ عن الأحياءِ، منهم «الشافعيُّ» رضى الله عنه، قال لابن عبدِ الحكم: "إياك والروايةَ عن الأحياء"[١] والله أعلَم.

الثانية عشرة: منَ أخذ على التحديثِ أجرًا، منَعَ ذلك من قبولِ روايتِه عند قوم من أئمةِ الحديث. روينا عن إسحاق بن إبراهيم ـ هو ابن راهَوَيه[٢] ـ أنه سُئل عن المحدِّث يُحدِّث بالأجرِ، فقال: لا يُكتَبُ عنه. وعن «أحمَدَ بن حنبل، وأبى حاتم الرازى» نحو ذلك. وترخَّصَ «أبو نعيم الفضلُ بنُ دكين، وعليُّ بن عبد العزيز المكى» وآخرون، فى أخذِ العِوَضِ على التحديثِ[٣]، وذلك شبيهٌ بأخذِ الأجرةِ على تعليم القرآنِ ونحوه. غير أن فى هذا من حيث العرفُ خَرْمًا للمروءة، والظنُّ يُساءُ بفاعلِه، إلا أن يَقترنَ ذلك بعذرٍ يَنْفِى ذلك عنه، كمثلِ ما حدَّثنيه الشيخُ «أبو المظفر، عن أبيه، الحافظ أبى سعد السمعانى»، أن "أبا الفضل محمدَ بنَ ناصر السلامى، ذكر أن «أبا الحسين بن النقور» فعل ذلك، لأن الشيخ أبا إسحاق الشيرازى أفتاه بجواز أخذِ الأجرة على التحديث، لأن

= وكان سهيل أصابته علة أذهبت بعض عقله ونسى بعض حديثه فكان سهيل بعدُ يحدث به عن ربيعة عنه عن أبيه (٣٠٩/٣) وأخرجه الترمذى فى الأحكام عن الدراوردى وقال: حديث حسن غريب (عارضة ١٠٦/٥) وابن ماجه فى الشهادات (ح١٨٨٨) والدارقطنى فى السنن من حديث عدد من الصحابة، ومنها رواية الداراوردى عن ربيعة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه (ك الأقضية والأحكام، ح٢٣).

وسئل عنه فى (العلل) فقال: يرويه سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة. حدث به عنه سليمان بن بلال واختلف عنه... والصحيح عن سليمان عن ربيعة، وقد بين ذلك زياد بن يونس فى روايته عن سليمان فقال فيه: قال سليمان: فلقيت سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه فقلت: حدثنى به عنك ربيعة. فقال: فحدث به عن ربيعة عنى. ورواه عبد العزيز الدراوردى عن ربيعة عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة...» العلل (١٣٠/٣) خط.

وقبلهم أخرجه الشافعى من عدة طرق عن عدد من الصحابة، وقال فى رواية الدراوردى عن ربيعة عن سهيل عن أبيه: «قال عبد العزيز: فذكرت ذلك لسهيل قال: أخبرنى ربيعة، وهو عندى ثقة، أنى حدثته إياه، ولا أحفظه. قال عبدالعزيز: وقد كان أصاب سهيلا علة أذهبت بعض حفظه ونسى بعض حديثه، وكان سهيل بعدُ يحدثه عن ربيعة عنه عن أبيه» (مسند الشافعى: ٥٢).

(١) الكفاية للخطيب (ذكر من كره من العلماء التحديث عن الأحياء) ١٣٩-١٤٠.

(٢) من (ص) وهامش (غ).

(٣) الكفاية للخطيب (باب كراهة أخذ الأجر على التحديث.. وذكر بعض أخبار من كان يأخذ العوض عن التحديث (١٥٣ـ١٥٧).

أصحابَ الحديثِ كانوا يمنعونه عن الكسبِ لعياله"[١]*والله أعلم.[٢]

الثالثة عشرة: لا تُقبَلُ روايةُ من عُرِفَ بالتساهلِ فى سماعِ الحديث أو إسماعِه[٣]، كمن لا يُبالى بالنوم فى مجلسِ السماعِ[٤]، وكمن يُحدِّثُ لا من أصلٍ مقابَلٍ صحيحٍ. ومن هذا القبيلِ مَنْ عُرِف بقبولِ التلقينِ فى الحديثِ. ولا تُقبَلُ روايةُ من كثُرت الشواذُّ والمناكيرُ فى حديثه. جاء عن «شُعبَة» أنه قال: "لا يجيئك الحديثُ الشاذُّ إلا من الرجلِ الشاذِّ[٥]". ولا تُقبَلُ روايةُ مَنْ عُرِفَ بكثرةِ السهوِ فى رواياتِه، إذا لم يُحدِّثْ من أصلٍ صحيحٍ.

وكلُّ هذا يخرم الثقة بالراوى وبضبطه.

وورد عن «ابن المبارك، وأحمد بن حنبل، والحميدى» وغيرهم، أن من غلط فى حديث وبُيِّنَ له غلطه فلم يرجع عنه وأصرَّ على رواية ذلك الحديث، سقطت رواياته، ولم يكتب عنه. وفى هذا نظرٌ، وهو غير مستنكر إذا ظهر أن ذلك منه على جهةِ العنادِ أو نحوِ ذلك؛ والله أعلم.

(١) تقييد ابن نقطة، ترجمة أبى الحسين ابن النقور أحمد بن محمد بن أحمد (ل ١٤:) والعبر للذهبى (٢٧٢/٣).

(٢) بلاغ القراءة والسماع بخط العراقى. (ص)

(٣) الكفاية للخطيب (١٥٢) وتقييد العراقى (١٥٥) والتبصرة (٣٤٣/١).

(٤) كذا فى الأصول. وقال «الزمخشرى» فى (الأساس): لا أباليه... وهو أفصح من: لا أبالى به.

(٥) الخطيب فى الكفاية (باب ترك الاحتجاج بمن غلب على حديثه الشواذ ورواية الغرائب والمناكير) ١٤١، و(باب ترك الاحتجاج بمن كثر غلطه وكان الوهم غالبًا على رواياته) ١٤٤، وانظر أيضًا فى الكفاية (باب رد حديث من عرف بقبول التلقين، وباب ترك الاحتجاج بمن عرف بالتساهل فى رواية الحديث) وابن حيان فى المجروحين (النوع ١٦ ص ٧٨/١).

*** المحاسن:**

«فائدة: هذا قوى. وفى (صحيح البخارى)[١] أن رسول الله ﷺ قال: "إن أحقَّ ما أخذتم عليه أجرًا كتابُ الله". انتهت» ٤٥/ظ

(١) فى كتاب الإجارة، باب ما يعطى فى الرقية على أحياء العرب بفاتحة القرآن (وانظر معه فتح البارى ٣٠٤/٤) وأخرجه كذلك فى كتاب الطب، أبواب الرقية، باب الشرط فى الرقية. وانظر فى باب التزويج على القرآن بغير صداق (فتح البارى ١٦١/٩).

[٣٢/و] **الرابعة عشرة:** أعرَض الناسُ فى هذه الأعصارِ المتأخرةِ عن اعتبارِ مجموعِ ما بَيَّنا من الشروطِ فى رُواة الحديثِ ومشايخه، فلم يتقيدوا بها فى رواياتهم لتعذرِ الوفاء بذلك على نحوِ ما تقدم، وكان عليه مَنْ تَقَدَّم؛ ووجهُ ذلك ما قدمناه فى أولِ كتابنا هذا من كونِ المقصودِ آل آخِرًا إلى المحافظةِ على خصيصةِ هذه الأمةِ فى الأسانيدِ والمحاذرةِ من انقطاع سلسلتها، فليُعتبَرْ من الشروطِ المذكورةِ ما يليقُ بهذا الغرضِ على تجرُّدِه، وليُكتَفَ فى أهليَّةِ الشيخِ: بكونِه مسلمًا بالغًا عاقلا، غيرَ متظاهرٍ بالفسق والسخف؛ وفى ضبطه: بوجود سماعِه مثبتا بخطٍ غير متَّهم، وبروايتـهِ من أصلٍ مـوافقٍ لأصلِ شيخِـه. وقد سبق إلى نحوِ ماذكرناه «الحافظ الفقيهُ أبو بكر البيهقى» رحمه الله تعالى. فإنهْ ذكر فيما روينـاه عنه، توسُّعَ مَنْ توسَّع فى السماع من بعض محدِّثى زمانِه الذين لايحفظون حديثَهم، ولايحسنـون قـراءتَـه من كتبهم، ولايعـرفـون مـايُقـرَأ عليهم بعـد أن تكـون القـراءةُ عليـهم من أصل سماعِهم؛ ووجَّه ذلك بأن الأحاديثَ التى قد صَحَّتْ أو وقفت بين الصحةِ والسقم، قد دُوِّنتْ وكُتِبَتْ فى الجوامع التى جمعها أئمةُ الحديث. ولا يجوز أن يذهَب شىءٌ منها على جميعِهم وإن جاز أن يذهبَ على بعضِهم؛ لضمانِ صاحبِ الشريعة حِفظَها. قال: فمن جاء اليومَ بحديثٍ لا يوجَدُ عند جميعِهم لمْ يقبَلْ منه. ومن جاء بحديثٍ معروفٍ عندهم فالذى يرويه لا ينفردُ بروايتِه، والحجةُ قائمةٌ بحديثِه بروايةِ غيرِه. والقصدُ من روايته والسماع منه، أن يصيرَ الحديثُ مسلسلا بـ: حدثنا، وأخبرنا. وتبقى هذه الكرامةُ التى خُصَّتْ بها هذه الأمةُ شرفًا لنبيِّنا المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛ والله أعلم.

الخامسة عشرة: فى بيانِ الألفاظِ المستعملة من أهل هذا الشأنِ فى الجرحِ والتعديل. وقد رتبها «أبو محمد عبدالرحمن بن أبى حاتم الرازى» فى كتابه [٣٢/ظ] فى (الجرح والتعديل)[١] فأجاد وأحْسَنَ. ونحن نُرتبها كذلك، ونورد ما ذكره، ونضيف إليه ما بلَغنا فى ذلك عن غيرِه، إن شاء الله تعالى.

أما ألفاظ التعديل فَعلى مراتب:

الأولى: قال «ابنُ أبى حاتم»: إذا قيل للواحدِ إنه ثقةٌ أو مُتقِنٌ؛ فهو ممن يُحتَجُّ بحديثِه.

---

(١) (باب بيان درجات رواة الآثار) : ٣٧/٢.

قال الشيخ أبقاه الله: وكذا إذا قيل: ثَبْتٌ*، أو: حُجة. وكذا إذا قيل في العدل: إنه حافظٌ أو ضابط، والله أعلم.

الثانية: قال «ابنُ أبي حاتم»: إذا قيل: إنه صدوق، أو: محلُّه الصدقُ، أو: لا بأس به؛ فهو ممن يُكتَبُ حديثُه وينظر فيه، وهي المنزلةُ الثانية.

قال الشيخ أبقاه الله: هكذا كما قال، لأن هذه العباراتِ لا تشعِرُ بشريطةِ الضبطِ، فينظَر في حديثِه، ويُختَبر حتى يُعرَفَ ضبطُه؛ وقد تقدم بيانُ طريقِه في أولِ هذا النوع. وإن لم نستوفِ النظرَ المعرِّفَ لكونِ ذلك المحدِّثِ في نفسِه ضابطًا مطلقًا، واحتجنا إلى حديثٍ من حديثِه، اعتبرنا ذلك الحديثَ ونظرنا: هل له أصلٌ من روايةِ غيره؟ كما تقدم بيان طريقِ الاعتبارِ في (النوع الخامس عشر).

ومشهورٌ عن «عبد الرحمنِ بن مهدى» القدوةِ في هذا الشأنِ، أنه حدَّث فقال: "حدثنا أبو خلدةَ" فقيل له: أكان ثقة؟ فقال: "كان صدوقًا وكان مأمونًا وكان خَيِّرًا، ـ وفي روايةٍ: كان خيارًا ـ الثقةُ شُعبةُ وسُفيانُ"**.

---

* **المحاسن**:

«فائدة: ثبت، ذكرها «ابنُ أبي حاتم». انتهت» ٤٦/و.

ـ قال العراقي، وذكر مثل هذا الاعتراض: «وليس في النسخ الصحيحة من كتابه -الجرح والتعديل- إلا ما نقله المصنف عنه كما تقدم، ليس فيه ذكر (ثبت) وفي بعض النسخ: إذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن ثبت، فهو ممن يحتج بحديثه؛ هكذا في نسختي منه: أو متقن ثبت؛ لم يقل فيه: أو ثبت». التقييد ١٥٨.

قلت: ما في نسخة العراقي من الجرح والتعديل، هو ما في نسختنا، ط بيروت من طبعة الهند (٣٧/٢).

** **المحاسن**:

«فائدة: ذكر «الخطيب» الحكايةَ فقال: الثقةُ مثل شعبةَ ومِسْعرِ بن كِدَام. انتهت» ٤٦/و

قلت: في نسختنا من الكفاية، ط حيدر أباد، الهند «الثقة شعبة وسفيان». كما ذكر ابن الصلاح.

وكذلك أسنده ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن مهدى «وقيل له: أبو خلدة ثقة؟ فقال: كان صدوقًا وكان مأمونًا، الثقة سفيان وشعبة». الجرح والتعديل (٣٧/٢).

وابن حبان، في مقدمات كتابه الضعفاء: ٤٩/١.

=

ثم إن ذلك مخالِفٌ لما وردَ عن «ابن أبي خيثمة»، قال: قلت ليحيى بن معين: إنك تقول: فلانٌ ليس به بأس، وفلان ضعيف. قال: إذا قلتُ لك: ليس به بأس؛ فهو ثقة. وإذا قلت لك: هو ضعيف؛ فليس هو بثقةٍ، لا تكتبْ حديثَه.[١]

قال الشيخ أبقاه الله: ليس في هذا حكايةُ ذلك عن غيره من أهلِ الحديث، فإنه نسبَه إلى نفسِه خاصَّةً بخلاف ما ذكره «ابن أبي حاتم». والله أعلم.

الثالثة: قال «ابنُ أبي حاتم»: إذا قيل: شيخ؛ فهو بالمنزلةِ الثالثةِ، يُكتَبُ حديثُه، وينُظَر فيه، إلا أنه دونَ الثانية.[٢]

الرابعة: قال: إذا قيل: صالح الحديث؛ فإنه يُكتَبُ حديثُه للاعتبار.

قال الشيخُ أبقاه الله: وجاء عن «أبي جعفر أحمد بن سنان» قال: كان «عبد الرحمن بن مهدى» ربما جرَى ذكرُ حديثِ الرجل فيه ضعفٌ وهو رجل صدوق فيقول: "رجلٌ صالحُ الحديث" والله أعلم.

* * *

وأما ألفاظهم في الجرح فهي أيضًا على مراتبَ:

أولاها، قولهم: ليِّن الحديثِ. قال «ابنُ أبي حاتم»: إذا أجابوا في الرجل بـ: لَيِّنِ الحديثِ، فهو ممن يُكتَبُ حديثُه وينظَر فيه اعتبارًا.

قال الشيخُ أبقاه الله: وسألَ «حمزةُ بن يوسفَ السهمى» «أبا الحسن الدارقطنى الإمامَ»، فقال له: إذا قلتَ: فلان لين، أَيْش[٣] تريد به؟ قال: «لا يكون ساقطًا متروكَ الحديثِ، ولكن مجروحًا بشيء لا يسقِطُ عن العدالة.»

---

(١) الكفاية للخطيب، بإسناده (معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات) ص٢٢

(٢) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى: بلغ السماع بقراءتى فى المجلس الثالث عشر. وعلى هامش (ص) بلاغ قراءة الناصر ابن العديم وسماع عمه زين الدين عبدالرحمن والشمس ابن خليل الحلبى، كتبه عبد الرحيم بن الحسين ص(٢٤ أ).

(٣) من (غ، ز، ع) ومتن ص. وعلى هامشه: صوابه أى شيء. (٢٤ أ) وهو فى كفاية الخطيب بسنده إلى حمزة السهمى: أيش تريد به؟ (٢٣) ومثله فى (سؤالات حمزة بن يوسف السهمى مشايخ عصره فى جرح بعض الرواة وتعديلهم، من سؤاله لشيخه الدارقطنى: فوائد حديثية، ل٣/أ) وقوبلت نقول ابن الصلاح فى هذا النوع عن ابن أبي حاتم، على مقدمات كتابه (الجرح والتعديل ٢/٣٧، ٣٨).

الثانية: قال «ابنُ أبي حاتم»: إذا قالوا: ليس بقويٍّ؛ فهو بمنزلةِ الأول فى كَتْبِ حديثِه، إلا أنه دونه.

الثالثة: قال: إذا قالوا: ضعيف الحديث؛ فهو دونَ الثانى، لا يُطرح حديثُه بل يُعتبر به.

الرابعة، قال: إذا قالوا: متروك الحديثِ أو: ذاهب الحديث، أو: كذاب؛ فهو ساقطُ الحديثِ لا يُكتَبُ حديثُه، وهى المنزلة الرابعة.

قال «الخطيب أبو بكر»: أرفَعُ العباراتِ فى أحوالِ الرواةِ أن يقال: حجة، أو: ثقة. وأَدْوَنُها أن يُقال: كذاب ساقط[١].

أخبرنا «أبوبكر بن عبدالمنعم الصاعدى الفراوى» قراءةً عليه بنيسابورَ: أخبرنا محمد بن إسماعيل الفارسى، أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقى الحافظ، أخبرنا أبوالحسين بن الفضل، أخبرنا عبدالله بن جعفر، أنبأنا يعقوب بن سفيان، قال: سمعت أحمد بن صالح قال: لا يُترَكُ حديثُ رجلٍ حتى يجتمعَ الجميعُ على ترك حديثِه. قد يقال: فلانٌ ضعيف، فأما أن يقال: فلانٌ متروك؛ فلا، إلا أن يُجمِع الجميعُ على تركِ حديثه»[٢].

ومما لم يشرحه «ابنُ أبى حاتم» وغيرُه منَ الألفاظِ المستعملة [٣٤/ظ] فى هذا الباب قولُهم: فلانٌ قد روى الناسُ عنه؛ فلانٌ وسَطٌ؛ فلانٌ مقارِبُ الحديثِ*؛ فلانٌ مضطرِبُ

(١) فى الكفاية: (معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات فى صفة الأخبار وأقسام الجرح والتعديل).

(٢) رواه الخطيب أيضًا من طريق شيخه محمد بن الحسين القطان، أبى الحسين ابن الفضل، عن عبدالله بن جعفر -هو ابن درستويه- عن يعقوب بن سفيان، الفسوى، عن أحمد بن صالح المصرى (الكفاية، باب القول فى الجرح، هل يحتاج إلى كشف أو لا؟) ١١٠

* **المحاسن**:

«فائدة: مقارِب الحديث، بكسر الراء، من ألفاظ التعديل. وسَوَّى «البطليوسى» بين الفتح والكسر. وفيه نظر: فالفتح تجريح، تقول: هذا تبر مقارَب، أى ردىء. ذكره ثعلب» ٤٦/ظ.

الحديثِ؛ فلانٌ لا يُحَتجُّ به؛ فلانٌ مجهولٌ؛ فلانٌ لا شيء؛ فلانٌ ليس بذاكَ - وربما قيل: ليس بذاك القوى - فلانٌ فيه، أو: فى حديثه ضعفٌ - وهو فى الجرح أقلُّ من قولهم: فلانٌ ضعيف الحديث - فلانٌ ما أعلمُ به بأسًا، وهو فى التعديل دونَ قولهم: لا بأس به[١].

وما من لفظةٍ منها ومن أشباهها إلا ولها نظيرٌ شرحناه أو أصلٌ أصَّلناه، نُنبِّهُ إن شاء الله تعالى به عليها؛ والله أعلم[٢].

* * *

(١) انظر معه تقييد العراقى (١٦١، ١٦٢) والتبصرة (٢/٦-١١).

(٢) على هامش (غ) لابن الفاسى: بلغت المقابلة بأصل قوبل بأصل الشيخ رحمه الله. ثم بلغ مقابلة عليه ثانية.

وعلى هامش ص (٢٤ أ) بلاغ قراءة ناصر الدين العديم، وسماع عمه زين الدين عبدالرحمن، والشمس محمد بن خليل الحلبى. كتبه عبدالرحيم بن الحسين.

النوع الرابع والعشرون

معرفة كيفية سماع الحديثِ وتحمُّلِه وصفة ضبطه

اعلم أَن طرقَ نقلِ الحديثِ وتحمُّلِهِ على أنواعٍ متعددة، ولنقدِّمْ على بيانِها بيانَ أُمورٍ:

أحدها: يَصحُّ التحمُّلُ قبلَ وجودِ الأهليَّة، فتُقبلُ روايةُ من تَحَمَّلَ قبلَ الإسلام وروَى بعدَه، وكذلك روايةُ مَن سمع قبل البلوغ وروَى بعده. ومنع من ذلك قومٌ، فأخطئوا، لأن الناسَ قَبِلوا روايةَ أحداثِ الصحابةِ كـ: «الحسنِ بن على، وابنِ عباس، وابنِ الزُّبَيْر، والنعمانِ بن بَشير»[1]، وأشباهِهم، من غير فرقٍ بين ما تحملوه قبل البلوغ وما بعده. ولم يزالوا قديمًا وحديثًا يُحضِرون الصبيانَ مجالسَ التحديثِ والسماعِ، ويعتدون برواياتِهم لذلك*؛ والله أعلم.

الثاني: قال «أبو عبد الله الزبيرى»[2]: يُستَحَبُّ كَتْبُ الحديثِ فى العشرين، لأنها مُجتَمع العقلِ؛ وأحِبُّ أن يشتغلَ دونَها بحفظِ القرآنِ والفرائض.

---

(١) ذكرهم الخطيب، وآخرين غيرهم، فى الكفاية (باب ما جاء فى صحة سماع الصغير): ٥٥.

(٢) بهامش (غ): [هو أبو عبد الله الزبير بن أحمد الشافعى البصرى.]

ـ انظر ترجمته فى تاريخ بغداد (٤٧١/٨) وتهذيب النووى (٢٥١/٢ ف ٣٨١) وقوله هنا فى سن السماع، حكاه ابن خلاد الرامهرمزى فى (المحدث: ١٨٧ ف ٥١) والخطيب فى الكفاية من طريقه (٥٥) والقاضى عياض فى الإلماع (٦٥) . - من طريق الرامهرمزى أيضا.

*** المحاسن :**

«فائدة: الاعتداد بتحملهم فى حال الصِّبا، ليرووه بعد البلوغ، هو المعروف. وشذ قوم فجوَّزوا رواية الصبى قبل بلوغه، وهو وجهٌ عند الشافعية. والمشهور الأول. ولهم وجه آخر بالمنع من التحمل قبل البلوغ، وقد تقدمت حكايته عن قوم. انتهت» ٤٧/و

وورد عن «سفيان الثورى» قال: كان الرجلُ إذا أراد أن يطلبَ الحديثَ تعبَّد قبل ذلك عشرينَ سنة.[١] وقيل لـ«موسى بن إسحاق»: كيف لم تكتب عن أبى نُعَيْم؟ فقال: كان أهلُ الكوفة لا يُخرِجون أولادَهم فى طلبِ الحديثِ صِغارًا، حتى يستكملوا عشرين سنة.* [٢] وقال «مُوسى بن هارون»: أهلُ البصرة يكتبون لِعَشِر سنينَ، وأهلُ الكوفة لعشرين، وأهلُ الشام لثِلاثين.[٣] والله أعلم.

قال الشيخُ أبقاه الله: [٣٥/و] وينبغى بعد أن صار الملحوظُ إبقاءَ سلسلةِ الإسناد، أن يُبكِّر بإسماع الصغيرِ فى أولِ زمانٍ يصحُّ فيه سماعُهُ.

وأما الاشتغالُ بِكِتْبَةِ[٤] الحديثِ وتحصيله وضبطِه وتقييده، فمن حين يتأهلُ لذلك ويستعد له. وذلك يختلف باختلافِ الأشخاص، وليس ينحصر فى سِنٍّ مخصوص[٥] كما سبق ذكره آنفًا عن قوم، والله أعلم.

---

(١) رواه الرامهرمزى فى (المحدث الفاصل: ١٨٧) والخطيب فى (الكفاية: ٥٤).

(٢-٣) (بسندهما إلى أبى عاصم - النبيل، الضحاك بن مخلد - عن الثورى (المحدث الفاصل: ١٨٦ ف ٤٨) والكفاية (٥٤، ٥٥) من طريق الرامهرمزى، والقاضى عياض، من طريقه كذلك، فى الإلماع (٦٤، ٦٥).

(٤) الضبط من الأصول بكسر الكاف. وفى (القاموس): والكتبة: بالضم: السير يخرز به: وبالكسر: اكتتابك كتابًا تنسخه.

(٥) كذا فى الأصول، ومتن ابن الصلاح فى مطبوعة التقييد والإيضاح ١٦٤، وتضمينه فى (تدريب الراوى ٤/٢) والذى فى القاموس: السن.. مؤنثة، وأسنَّ كبرت سنه. وانظرها فى (الأساس).

---

* المحاسن:

«فائدة: لا ينافى ذلك ما ذُكر من أن أبا نعيم، الفضل بن دكين الكوفى، مَرَّ [بمحمد بن عبدالله بن سليمان] الملقب بمُطَّين - صغيرًا، وقد تلطخ بالطين، فقال له: يا مطين، قد آن لك أن تحضر مجلسنا للسماع[١].

لأنا نقول: لعل أبا نعيم ظهر له منه النجابةُ، فخالف به العادة. انتهت» ٤٧/ظ

---

(١) الحاكم فى علوم الحديث، بسنده إلى أبى جعفر الحضرمى، مطين (٢١٢) ووقع فى اسمه هنا بالمحاسن: [مر بعبدالرحمن الملقب بمطين.] والصحيح: محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر الحضرمى الكوفى الحافظ (تذكرة الحفاظ ٦٦٢/٢، والعبر، وفيات سنة ٢٩٧ هـ، وطبقات الحفاظ ٢٨٨ ت. ٦٦٠).
وانظره فيما يلى فى النوع الثانى والخمسين (معرفة ألقاب المحدثين). واسمه فيها على صواب.

الثالث: اختلفوا فى أولِ زمان يصحُّ فيه سماعُ الصغير. فروينا عن «موسى بن هارون الحمَّالِ» أحدِ الحُفَّاظ النُّقَّاد؛ أنه سئل: متى يسمع الصبىُّ الحديثَ؟ فقال: إذا فرَّق بين البقرة والدابة ـ وفى رواية: بين البقرة والحمار[(١)].

وعن «أحمدَ بنِ حنبلٍ» رضى الله عنه، أنه سئل: متى يجوزُ سماعُ الصبىِّ للحديث؟ فقال: إذا عَقَلَ وضبط. فذُكِرَ له عن رجل أنه قال: لا يجوز سماعهُ حتى يكون له خمسَ عشرة سنة. فأنكر قولَه وقال: بئس القولُ[(٢)].

وأخبرنى الشيخ أبو محمد عبدُ الرحمن بنُ عبدِ الله الأسدى، عن أبى محمد عبدِ الله بنِ محمد الأشيرى، عن القاضى الحافظ عياض بن موسى السَّبْتِى اليَحْصُبى، قال: قد حدَّد أهلُ الصنعةِ فى ذلك أن أقلَّه سِنُّ محمود بن الربيع. وذكر روايةَ البخارى فى (صحيحه) بعد أن ترجم (متى يصح سماعُ الصغير) بإسنادِه عن «محمود بن الربيع» قال: "عقلتُ من النبىّ صلى الله عليه وسلم مَجَّةً مجَّها فى وجهى وأنا ابنُ خمسِ سنينَ، من دَلْو". وفى رواية أخرى أنه كان ابن أربع سنين[(٣)].

---

(١) الروايتان فى الكفاية (٦٥) بسند الخطيب إلى يزيد بن هارون الحمال، أبى عمران البغدادى.

(٢) أسنده الخطيب إلى عبد الله بن أحمد عن أبيه (الكفاية: ٦٤).

(٣) القاضى عياض فى الإلماع (باب متى يستحب سماع الطالب ومتى يصح سماع الصغير) وأخرج الحديث من رواية الزبيدى - أبى الهذيل الحمصى محمد بن الوليد - عن الزهرى عن محمود بن الربيع. وزاد: وفى رواية أخرى أنه كان ابن أربع سنين (٦٣) وأخرجه الخطيب فى باب ما جاء فى صحة سماع الصغير، من طريق يعقوب بن سفيان عن عبدالرحمن بن نمر عن الزهرى عن محمود، وفيه قال: «وأنا ابن خمس سنين» (الكفاية).

وأخرجه البخارى فى كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، من رواية الزبيدى عن الزهرى. قال ابن حجر: «قوله: وأنا ابن خمس سنين؛ لم أر التقييد بالسن عند تحمله فى شىء من طرقه. لا فى الصحيحين ولا فى غيرها من الجوامع والمسانيد، إلا فى طريق الزبيدى هذه. والزبيدى من كبار الحفاظ المتقنين عن الزهرى.. وقد تابعه عبد الرحمن بن نمر عن الزهرى ومن لفظه، عند الطبرانى والخطيب فى الكفاية. وتوفى النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس سنين. وقد ذكر ابن حبان وغيره أن ابن الربيع مات سنة تسع وتسعين وهو ابن أربع وتسعين. وهو مطابق لهذه الرواية. وذكر القاضى عياض فى الإلماع وغيره أن فى بعض الروايات أنه كان ابن أربع - ولم أقف على هذا النص صريحًا فى شىء من الروايات مع التتبع التام، إلا إن كان ذلك مأخوذًا من قول صاحب الاستيعاب أنه عقل المجة وهو ابن أربع سنين أو خمس. وكان الحامل له على هذا التردد قول الواقدى إنه كان ابن ثلاث وتسعين لما مات. والأول أولى بالاعتماد لصحة إسناده. على أن قول الواقدى يمكن حمله على أنه ألغى الكسر، وجَبَره غيره. والله أعلم» (فتح البارى ١/١٢٦) مع ترجمة محمود بن الربيع، الأنصارى الخزرجى، رضى الله عنه، فى (الاستيعاب) والإصابة.

قال الشيخُ أبقاه الله: التحديدُ بخمسٍ هو الذى استقر عليه عملُ أهلِ الحديث المتأخرين، فيكتبون لابنِ خمسٍ فصاعدًا: سمع؛ ولمن لم يبلغ خَمْسًا: حضَر، أو: أُحضِر. والذى ينبغى فى ذلك أن نعتبرَ فى كلِّ صغيرٍ حاله على الخصوص، فإن وجدناه مرتفعا عن حالِ مَن لا يَعقل فهمًا للخطاب وردًّا للجواب ونحو ذلك، صحَّحنا سماعَه وإن كان دون خمسٍ، وإن لم يكن كذلك، لم نُصححْ سماعَه وإن كان ابن خمسٍ، بل ابنَ خمسين[1].

وقد بلغنا عن «إبراهيم بن سعيد الجوهرى» قال: «رأيتُ صبيًّا ابن أربع سنين قد حُمِلَ إلى «المأمون» قد قرأ القرآن، ونظر فى الرأى، غير أنه إذا جاع يبكى»[2]. وعن «القاضى أبى محمد عبدالله بن محمد الإصبهانى» قال: «حفظتُ القرآن ولى خمسُ سنين، وحُمِلتُ «إلى أبى بكر[3] بن المقرئ» لأسمع منه، ولى أربع سنين، فقال بعض الحاضرين: لا تسمعوا له فيما قُرِئَ فإنه صغير. فقال لى ابن المقرئ: اقرأ (سورة الكافرون) فقرأتها، فقال: اقرأ (سورة التكوير) فقرأتها، فقال لى غيره: اقرأ (سورة المرسلات) فقرأتها ولم أغلط فيها. قال ابن المقرئ: سَمِّعوا له والعُهْدةُ علىَّ»[4].

وأما حديث «محمود بن الربيع» فيدلُّ على صحة ذلك من ابن خمسٍ مثل محمود، ولا يدلُّ على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمسٍ، ولا على الصحة فيمن كان ابن خمسٍ ولم يميز تمييز محمود رضى الله عنه، والله أعلم.

* * *

---

(١) مضمونه فى طرة على هامش (غ).

(٢) حكاها الخطيب بإسناده إلى الصاغانى عن إبراهيم بن سعيد الجوهرى. (الكفاية ٦٤).

(٣) فى (ص): إلى [أبى بكر المقرئ].

(٤) بنصه فى (الكفاية ٦٤) سماع الخطيب من شيخه القاضى أبى محمد عبد الله بن محمد الأصبهانى، المعروف بابن اللبان. وحكاها كذلك، فى ترجمة شيخه سماعًا منه. فى (تاريخ بغداد: ١/١٤٤ ت ٥٢٩).

وما حكاه الخطيب عن الصبى الذى حمل إلى المأمون، وما سمعه من شيخه القاضى أبى محمد ابن اللبان، من مسموعات التاج السبكى من شيخه علم الدين أبى محمد البرزالى، حدثه بهما من طريق الخطيب أبى بكر (معجم شيوخ السبكى: ١/٢٩٠) مخطوط دار الكتب بالقاهرة.

بيان أقسام طرق نقل الحديث وتحمله، ومجامعها ثمانية أقسام:

الأول: السماع من لفظ الشيخ. وهو ينقسم إلى إملاء، وتحديث من غير إملاء، وسواء كان من حفظه أو من كتابه. وهذا القسم أرفع الأقسام عند الجماهير. وفيما نرويه عن «القاضى عياض بن موسى السبتى» أحد المتأخرين المطَّلعين، قوله: لا خلاف أنه يجوز فى هذا أن يقول السامع منه: حدثنا وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت فلانًا يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان»[١].

قال الشيخ أبقاه الله: فى هذا نظر، وينبغى فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصًا بما سُمع من غير لفظ الشيخ - على ما نبينه إن شاء الله تعالى - ألا يُطلق فيما سُمِع من لفظ الشيخ لما فيه من الإيهام والإلباس، والله أعلم.

وذكر «الحافظ أبو بكر الخطيب» [٣٦/و] أن أرفع العبارات فى ذلك: سمعت، ثم حدثنا وحدثنى. فإنه لا يكاد أحدٌ يقول: سمعت، فى أحاديث الإجازة والمكاتبة، ولا فى تدليس ما لم يسمعه[٢].

وكان بعض أهل العلم يقول فيما أجيز له: حدثنا. وروى عن «الحسن» أنه كان يقول: حدثنا أبو هريرة. ويتأول أنه حدَّث أهل المدينة. وكان «الحسن» إذ ذاك بها، إلا أنه لم يسمع منه شيئًا[٣].

---

(١) الإلماع للقاضى عياض: ٦٩.

(٢) كفاية الخطيب: ٢٨٤.

(٣) على هامش (غ): [قال المؤلف: قال: «على ابن المدينى» فيما روينا عنه: قول الحسن: خطبنا ابن عباس بالبصرة، إنما هو كقول ثابت: قدم علينا عمران بن حصين، ومثل قول مجاهد: خرج علينا على. وقال على ابن المدينى: الحسن لم يسمع من ابن عباس وما رآه قط، كان بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة، والله أعلم». وجدته بخطه، أعنى شيخنا، فنقلته] وانظره فى (علل ابن المدينى: ٥١).

وعبارة الخطيب فى الكفاية: «وروى عن الحسن أنه كان يقول: ثنا أبو هريرة، ويتأول أنه حدث أهل البصرة، والحسن منهم، وكان الحسن إذ ذاك بالمدينة فلم يسمع منه شيئًا. ولم يستعمل قول: سمعت؛ فى شىء من ذلك». باب ما جاء فى عبارة الرواية عما سمع من المحدث لفظاً: ص٢٨٤.

وأسند الطبرى من طريق عمرو بن على الفلَّاس عن عفان بن مسلم عن وهيب، بن خالد الباهلى أبى بكر البصرى، عن أيوب السختيانى قال: «لم يسمع الحسن من أبى هريرة». ومن طريق عمرو بن على أيضًا عن أبى قتيبة، سلم بن قتيبة، عن شعبة، قال: قلت ليونس بن أبى اسحاق السبيعى: أسمع الحسن من أبى هريرة؟ قال: لا، ولا حرفا». (المنتخب من ذيل المذيل: ٦٣٧).

قلت: ومنهم من أثبت له سماعًا من أبي هريرة،* والله أعلم.

ثم يتلو ذلك قول: أخبرنا. وهو كثير فى الاستعمال، حتى إن جماعة من أهل العلم كانوا لا يكادون يخبرون عما سمعوه من لفظ من حدثهم إلا بقولهم: أخبرنا. منهم: حماد بن سلمة، وعبد الله بن المبارك، وهُشَيْمُ بن بَشير، وعُبيدالله بن موسى، وعبدالرزاق بن همام، ويزيد بن هارون، وعمرو بن عون، ويحيى بن يحيى، التميمى، وإسحاق بن راهويه، وأبو مسعود أحمد بن الفرات ومحمد بن أيوب الرازيان، وغيرهم.[١] وذكر «الخطيب» عن محمد بن رافع، قال: «كان عبدالرزّاق يقول: أخبرنا. حتى قدم أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، فقالا له: قل: حدثنا؛ فكل ما سمعت مع هؤلاء قال: حدثنا؛ وما كان قبل ذلك، قال: أخبرنا».[٢]

وعن «محمد بن أبي الفوارس الحافظ» قال: هُشيم، ويزيد بن هارون، وعبدالرزاق، لا يقولون إلا: «أخبرنا». فإذا رأيت «حدثنا» فهو من خطأ الكاتب.[٣] والله أعلم.[٤]

قال الشيخ أبقاه الله: وكان هذا كلُّه قبل أن يشيع تخصيصُ «أخبرنا» بما قُرئ على الشيخ.

ثم يتلو قولَ: أخبرنا، قولُ أنبأنا، ونبأنا، وهو قليلٌ فى الاستعمال.

قال الشيخ: «حدثنا»، وأخبرنا» أرفع من «سمعت» من جهة أخرى، وهى أنه ليس فى «سمعت» دلالةٌ على أن الشيخ روَّاه الحديث وخاطبه به، وفى «حدثنا، وأخبرنا» دلالةٌ على أنه خاطبه به، [٣٦/ظ] ورواه له، أو هو ممن فُعِلَ به ذلك. سأل «الخطيبُ أبو بكر الحافظ» شيخه «أبا بكر البرقانى ، الفقيهَ الحافظ» رحمهما الله تعالى، عن السرِّ فى كونه

(١) قاله الخطيب فى الكفاية: ٢٨٥.

(٢) الكفاية، بسند الخطيب إلى محمد بن رافع القشيرى، مولاهم أبي عبد الله النيسابورى الحافظ الزاهد.

(٣) الكفاية، بسند الخطيب إلى ابن أبي الفوارس، محمد بن محمد بن فارس، أبي الفتح البغدادى.

(٤) على هامش ص: (٢٦أ) بلغ ناصر الدين ابن العديم قراءة بحث، وعمه زين الدين عبد الرحمن وشمس الدين الحلبى سماعًا. كتبه عبدالرحيم بن الحسين.

---

* المحاسن:

«فائدة: قد كتبت جزءًا سميته (القول الحسن، فى ترجمة الحسن) بسطتُ القول فيه فى ذلك وفى غيره، فلينظر منه. انتهت» ٤٨/و

يقولُ فيما رواه لهم عن «أبى القاسم عبد الله بن إبراهيم الجرجانى الآبندونى»[١]: سمعتُ، ولا يقول: حدثنا، ولا أخبرنا. فذكر له أن «أبا القاسم» كان مع ثِقتِه وصلاحِه، عسيرًا[٢] فى الروايةِ، فكان «البرقانى» يجلسُ بحيث لا يراه أبو القاسم ولا يعلم بحضورِه، فيسمع منه ما يُحدِّث به الشخصَ الداخلَ إليه، فلذلك يقول: سمعت، ولا يقول: حدثنا، ولا: أخبرنا. لأن قصده كان الرواية للداخل إليه وحده.

وأما قوله: قال لنا فلان، أو: ذكر لنا فلانٌ؛ فهو من قبيل قوله: حدثنا فلان؛ غير أنه لائقٌ بما سمعه منه فى المذاكرة، وهو به أشبه من «حدَّثنا».

وقد حكينا فى فصل التعليق عقيب (النوع الحادى عشر) عن كثير من المحدِّثين استعمال ذلك، معبرين به عما جرى بينهم فى المذاكرات والمناظرات. وأوضع[٣] العبارات فى ذلك أن يقول: «قال فلانٌ» أو: «ذكر فلانٌ» من غير ذكر قوله: لى، ولنا؛ ونحو ذلك. وقد قدَّمنا فى (فصل الإسناد المعنعن) أن ذلك وما أشبهه من الألفاظ، محمولٌ عندهم على السماع إذا عُرِفَ لقاؤه له وسماعه منه على الجملة، لا سيما إذا عُرِفَ من حاله أنه لا يقول: «قال فلان» إلا فيما سمعه منه.

وقد كان «حجاج بن محمد الأعور» يروى عن «ابن جريج» كتبه، ويقول فيها: «قال ابن جريج» فحملها الناس عنه، واحتجوا برواياته، وكان قد عُرِفَ من حاله أنه لا يروى إلا ما سمعه. وقد خصَّص «الخطيب أبو بكر الحافظ» القولَ بحمل ذلك على السماع، بمن عُرِفَ من عادته مثلُ ذلك[٤].

والمحفوظ المعروف ما قدمنا ذكره؛ والله أعلم.

* * *

القسم الثانى: من [٣٧/و] أقسام الأخذ والتحمُّل: القراءة على الشيخ. وأكثر المحدِّثين يسمونها: عرضًا، من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه، كما يَعرِضُ القرآن على المقرئ. وسواءٌ كنت أنت القارئ، أو قرأ غيرُك وأنت تسمع، و قرأت من

---

(١) [قال المؤلف: آبندون: قرية من قرى جرجان] من هامش (غ، ص) والضبط بفتح الألف الممدودة والباء الموحدة، وسكون النون وضم الدال المهملة وفى آخره نون، من (اللباب: ١/١٧).

(٢) فى طبعة الهند من الكفاية: «عسراً فى الرواية» ٢٨٧.

(٣) من الوضع، بمعنى ما وضعوه فى مصطلحهم.

(٤) كفاية الخطيب: ٢٩٠ (باب ماجاء فى عبارة الرواية عما سمع).

كتاب أو من حفظك، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه، أو لا يحفظ لكن يمسك أصله،[١] هو أو ثِقةٌ غيره.

ولا خلاف أنها روايةٌ صحيحةٌ، إلا ما حُكى عن بعض من لا يُعتدُّ بخلافه*؛ والله أعلم.

(١) الإلماع: ٧٠.

*** المحاسن:**

«فائدة: ذكر «الرامهرمزى» فى كتابه (الفاصل) فى باب القراءة على المحدِّث، بإسناد إلى «ابن الماجشون» قال: «حضرت مالكًا وأتاه رجل من الصوفية، فسأله عن ثلاثة أحاديث يحدثه بها، فقال «مالك»: اعرضْها إن كان لك حاجة. فقال: يا أبا عبدالله، إن العرض لا يجوز عندنا، فقال له «مالك»: فأنت أعلم. فأتاه مرارًا، كل ذلك يقول: اعرضها إن كانت لك حاجة، فيقول: العرض لا يجوز». وساق الحكاية[١] وأسند فى أول الباب[٢] عن «أبى عاصم النبيل» قال: "سمعت سفيان وأبا حنيفة ومالكًا وابن جريج، كل هؤلاء سمعتهم يقولون: لا بأس بها - يعنى القراءة - وأنا لا أراه، وما حدثت بحديث عن أحد من الفقهاء قراءة". وأسند إلى «عبدالرحمن بن سلَّام» قال: "دخلت على مالك بن أنس وعلى بابه من يحجبه، فقال - وبين يديه «ابن أبى أُويس» - وهو يقول: حدثك نافع؟ حدثك ابن شهاب؟ حدثك فلان وفلان؟ فيقول مالك: نعم، نعم. فلما فرغ قال: يا أبا عبد الله، عَوِّضنى عما حدثته بثلاثة أحاديث تقرؤها علىَّ. قال: أعراقى؟ أعراقى؟ أخرجوه عنى". وما ذهب إليه العلماء إلا ما شذَّ منهم، مُستَندُه حديث «ضمام بن ثعلبة» وهو فى الصحيح[٣].» ٤٨/ظ ٤٩/و

(١) الرامهرمزى، القاضى ابن خلاد: المحدث الفاصل ٤٢٣ فقرة ٤٦٩.

(٢) باب القراءة على المحدث، من كتاب المحدث الفاصل: ٤٢١ ف ٤٥٩.

بإسناده إلى ابن الماجشون، عبد الملك بن عبد العزيز بن يعقوب بن أبى سلمة الماجشون، أبى مروان المدنى.

(٣) فى صحيح البخارى، كتاب العلم (باب القراءة والعرض على المحدث) عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر أنه سمع أنس بن مالك يقول: بينا نحن جلوس مع النبى ﷺ فى المسجد دخل رجل على =

واختلفوا فى أنها مثل السماع من لفظ الشيخ فى المرتبة، أودونه، أوفوقه:

فنُقِلَ عن «أبى حنيفة وابن أبى ذئب» وغيرهما، ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه، ورُوى ذلك عن «مالك»[١] أيضًا*. ورُوِى عن «مالك»[٢] وغيره أنهما سواءٌ. وقد قيل إن التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة، ومذهب مالك وأصحابه وأشياخه من علماء المدينة، ومذهب البخارى وغيرهم**.

والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ، والحكم بأن القراءة عليه مرتبةٌ ثانيةٌ. وقد

(١-٢) المحدث الفاصل: ف ٤٥٩ + ٤٢٠ ف٤٥٧ وكفاية الخطيب: باب ذكر الرواية عمن أجاز أن يقال فى أحاديث العرض: حدثنا، ولا يفرق بين: سمعت، وحدثنا وأخبرنا (٣٠٥-٣١٠).

والإلماع: للقاضى عياض: ٧١ - ٧٤.

وابن رشيد، فى الرحلة: ل٣/٢٨٨ مصورة دار الكتب من أصل الاسكوريال.

---

* المحاسن:

«زيادة: والحسن بن عُمارة وابن جريج. انتهت» ٤٩/و

** «زيادة: وممن سوى بينهما على بن أبى طالب، فقال: القراءة=

= جمل فأناخه فى المسجد ثم عقله ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبى صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم، فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكئ. فقال له الرجل: ابن عبد المطلب؟فقال له النبى صلى الله عليه وسلم: "قد أجبتك" فقال الرجل للنبى صلى الله عليه وسلم: إنى سائلك فمشدد عليك فى المسألة فلا تجد علىّ فى نفسك. فقال: "سل عما بدا لك" فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، آلله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: "اللهم نعم" الحديث بطوله. وفى آخره قال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول مَن ورائى مِن قومى وأنا ضمام بن ثعلبة، أخو بنى سعد بن بكر. (انظر: فتح البارى ١/١١١ - ١١٣).

وانظر معه فى حديث طلحة بن عبيد الله، رضى الله عنه: "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام". رواه مالك فى الموطأ (باب جامع الترغيب فى الصلاة (ح: ٩٤) والشيخان فى الصحيحين من طريق مالك: البخارى فى ك الإيمان باب الزكاة من الإيمان، ومسلم فى ك الإيمان، باب بيان الصلوات التى هى أحد أركان الإسلام. ولم يسم هذا الرجل. وأخرجه ابن عبدالبر فى ترجمة ضمام بن ثعلبة السعدى، رضى الله عنه (الاستيعاب: ت١٢٦٢) ونقل ابن حجر جزمَ ابنِ بطال بأنه ضمام وإن تعقبه القرطبى (فتح البارى ١/٧٩).

وفى (المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، للولى أبى زرعة العراقى، أنه ضمام بن ثعلبة، عند ابن بشكوال وابن طاهر (٣/خطية دار الكتب المصرية).

قيل إن هذا مذهب جمهور أهل المشرق، والله أعلم.

* * *

وأما العبارة عنها عند الرواية به فهى على مراتب:

أجودها وأسلمها أن يقول: "قرأت على فلانٍ، أو: قرئَ على فلانٍ وأنا أسمع فأقر به" فهذا سائغ من غير إشكال.

ويتلو ذلك ما يجوز من العبارات فى السماع من لفظ الشيخ مطلقةً، إذا أتى بها ههٰنا مقيدةً بأن يقول: حدثنا فلانٌ قراءةً عليه، أو: أخبرنا قراءةً عليه؛ ونحو ذلك. وكذلك: أنشدنا قراءةً عليه؛ فى الشعرِ.

وأما إطلاق "حدثنا، وأخبرنا" فى القراءة على الشيخ، فقد اختلفوا فيه على مذاهب: فمن أهل الحديث من مَنَعَ منهما جميعًا، قيل إنه قول «ابن المبارك ، ويحى بن يحيى التميمى، [٣٧/و] وأحمد بن حنبل، والنسائى»(١) وغيرهم.

ومنهم من ذهب إلى تجويز ذلك وأنه كالسماع من لفظ الشيخ فى جواز إطلاق: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا. وقد قيل إن هذا مذهبُ معظم الحجازيين، والكوفيين، وقولُ: «الزهرى، ومالك،(٢) وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان»(٣). فى آخرين من الأئمة

(١) المحدث الفاصل: ٤٢٦-٤٢٥. ف ٤٣٤، ٤٩٧. وقال أبو داود: «سمعت أحمد يقول: أرجو أن يكون العرض لا بأس به. فقيل لأحمد: كيف يعجبك أن يقول؟ قال: يعجبنى أن يقول كما فعل: إن قرأ قال: قرأت. قيل لأحمد وأنا أسمع: كأن "أخبرنا" أسهل من: حدثنا؟ قال: نعم، "أخبرنا" شديد (مسائل أحمد: ٢٨٢) والكفاية.

(٢) طُرة على هامش (غ):

[قال شيخنا نجم الدين: رويت بسند يرفع... إلى محمد بن سعد، عن إسماعيل بن أبى أويس، قال: سئل «مالك» عن حديثه، أسماع هو؟ قال: منه سماع، ومنه عرض، وليس العرض عندنا بأدنى من السماع. وبه عن «مطرف بن عبد الله» قال: سمعت مالكا يقول لبعض من يحتج عليه فى العرض أنه لا يجزئه إلا المشافهة، فيأبى «مالك» ذلك واحتج بأن المقرئ يقرأ عليه فيقول: أقرأنى فلان، وهو لم يقرأ عليه. وعنه قال: صحبت مالكا نحو عشرين سنة، فلم أر أحدًا أقرأ مالكا عليه. وقال «مالك»:عجبًا لمن يريد المحدث يحدثه مشافهة، وذلك إنما أخذ حديثه عرضًا.] وانظر الإلماع: ٧٢ - ٧٥. والكفاية: ٣٠٨.

(٣) قابل على المحدث الفاصل: ٤٣٢ ف ٤٩٠، ٤٣٣ ف ٣٩٣.

= على العالم بمنزلة السماع منه. وابن عباس، قال: اقرءوا علىَّ فإن قراءتكم علىّ كقراءتى عليكم. ذكر ذلك كله الرامهرمزى(١).» ٤٩/و

(١) فى المحدث الفاصل: ٤٢٨، ٤٢٩ ف ٤٧٨.

المتقدمين، وهو مذهب «البخارى: صاحب الصحيح» فى جماعة من المحدِّثين. ومن هؤلاء من أجاز فيها أيضًا أن يقول: سمعت فلانًا*.

والمذهبُ الثالثُ: الفرقُ بينهما فى ذلك، والمنعُ من إطلاقِ: حدثنا، وتجويزُ إطلاقِ: أخبرنا. وهو مذهبُ «الشافعى» وأصحابِه، وهو منقولٌ عن «مسلم» صاحبِ الصحيح، وجمهورِ أهل المشرق[1].

وذكر صاحبُ (كتابِ الإنصاف): «محمدُ بن الحسن التميمى الجوهرى المصرى» أن هذا مذهبُ الأكثرِ من أصحاب الحديثِ الذين لا يُحصيهم أحدٌ، وأنهم جعلوا "أخبرنا" عَلَمًا يقومُ مقامَ قولِ قائلِه: أنا قرأتُه عليه، لا أنه لَفَظَ به لى. قال: وممن كان يقول به من أهل زماننا، «أبو عبد الرحمنِ النسائى» فى آخرينَ من الأئمةِ فى جماعةٍ مثلِه من محدِّثينا[2].

قلتُ: وقد قيل إن أول من أحدث الفرقَ بين هذين اللفظين «ابنُ وهبٍ» بمصرَ؛ وهذا يدفعه أن ذلك مرويٌّ عن «ابن جريج، والأوزاعى» حكاه عنهما «الخطيبُ أبو بكر»، إلا أن يعنى أنه أولُ من فَعَلَ ذلك بمصر؛[3] والله أعلم.

(١) المحدث الفاصل، بأسانيد الرامهرمزى: ٤٢٥، ٤٣١-٤٣٣ف ٤٧٠، ٤٨١ والكفاية (٢٩٦ - ٢٩٧).
(٢) انظر معه، الباب فى كفاية الخطيب.
والفقرات ٤٨٦-٤٩٧ من المحدث الفاصل للرامهرمزى.
(٣) الكفاية: باب ما جاء فى عبارة الراوى عما سمع من المحدث لفظًا (٢٨٨-٢٨٩) والمحدث الفاصل، بإسناد الرامهرمزى إلى ابن جريج (٤٣٣-٤٩٢) وإلى الأوزاعى (٤٣١-٤٣٢ف ٤٨٧-٤٨٩).

*** المحاسن:**

«زيادة: وممن جوَّز إطلاقَ "حدثنا" فى ذلك «عطاءٌ، والحسنُ، وأبو حنيفة وصاحباه، وزُفَر، ومنصور» قال «الثورى» لما سئل عن ذلك: أتقول سمعت فلانًا؟ قال: نعم - ذكره الرامهرمزى[1]. انتهت» ٥٠/و

(١) فى المحدث الفاصل: ٤٢٢ ف ٤٦٥ (عطاء)، ٤٢٦/٤٧٣، ٤٧٤ (الحسن)، ٤٢٥/٤٧١ (أبوحنيفة وصاحباه)، ٤٢٨/ ٤٧٨ (زفر)، ٤٢٢/٤٦٣ (منصور)، ٤٢٢/٤٦٤ (الثورى).

قال الشيخُ أبقاه الله: الفرقُ بينهما صار هو الشائع الغالب على أهلِ الحديث، والاحتجاجُ لذلك من حيث اللغةُ عناءٌ وتكلف. وخيرُ ما يقال فيه أنه اصطلاحٌ منهم، أرادوا به التمييزَ بين النوعين، ثم خُصِّص النوعُ الأول بقولِ: "حدثنا" لقوةِ إشعارِه بالنطقِ والمشافهة[١].

ومن أحسن ما يُحكَى عمن يذهبُ هذا المذهبَ، ما حكاه «الحافظُ أبو بكر البرقانى» عن أبي حاتم محمد بن يعقوب الهرَوى، أحدِ رؤساء أهلِ الحديث بخراسان، أنه قرأ على بعضِ الشيوخ عن «الفَرَبْرى» (صحيحَ البخارى) [٣٨/و] وكان يقول له فى كلِّ حديث: "حدَّثكم الفَرَبْرى" فلما فرغ من الكتاب، سمع الشيخَ يذكر أنه سمع الكتابَ من «الفربرى» قراءةً عليه، فأعاد «أبو حاتم» قراءَة الكتابِ كلِّه، وقال له فى جميعِهِ: "أخبركم الفربرى"[٢]* والله أعلم.

(١) طره على هامش (غ):
[من المتأخرين من يتسامح ويقول: سمعت فلانًا يقولَ؛ فيما قرأ عليه أو سمعه من القارئ عليه. وهذا تسامح خارج عن الوضع، ليس له وجه إلا أن يكون بتغيير اصطلاح، وهو أن يقع الاصطلاح عامًّا، فقد يقرب الأمر فيه. وإن وضعه هذا الراوى بنفسه فلا أرى ذلك جائزًا. وربما قربه بعضهم بأن يقول: سمعت فلانًا قراءة عليه، وفلانًا.... بسماعه من لفظه. نعم. وقع الاصطلاح العام من أرباب التواريخ أن يقولوا عمن يترجمون باسمه: سمع فلانًا وفلانًا. ولا يريدون بذلك السماع من لفظه، بل ما هو أعم من ذلك.]
(٢) الخطيب فى الكفاية، عن شيخه أبى بكر البرقانى (٣٠٣-٣٠٤)

*** المحاسن:**

«زيادة: هذه الحكاية مباينة لما حَكَى «أبو جعفر بنُ النحاس» فى كتابه (الناسخ والمنسوخ) وهى أن «حبيب بن أبى ثابت» ـ على محله فى العلم ـ لا يقوم بحديثه حجة، لأمرٍ كان يذهب إليه، وكان مذهبه ما قال: "إذا حدثنى رجل عنك بحديث، ثم حدثتُ به عنك، كنتُ صادقًا".[١] فانظر إلى حكاية «أبى حاتم الهروى»، وتشديده، وحكاية «حبيب» وتساهله. ومع ذلك فقد خُرِّجَ لحبيب بن أبى ثابت فى (الصحيح) فكأن هذه الحكاية لم تصح. =

(١) أبو جعفر ابن النحاس: الناسخ والمنسوخ (٥٨) فى آية البقرة ٢١٩ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ﴾.

تفريعـات:

الأول: إذا كان أصلُ الشيخِ عند القراءةِ عليه بِيَدِ غيره وهو موثوقٌ به، مراعٍ لما يقرأ، أهل لذلك: فإن كان الشيخ يحفظ ما يُقرَأ عليه، فهو كما لو كان أصلُه بِيَدِ نفسِه، بل أَوْلَى، لتعاضُدِ ذِهنَى شخصين عليه.

وإن كان الشيخُ لا يحفظ ما يُقرَأ عليه، فهذا مما اختلفوا فيه: فرأى بعضُ أئمةِ الأصولِ أن هذا سماعٌ غيرُ صحيح[١]. والمختارُ أن ذلك صحيح، وبه عَمِلَ معظمُ الشيوخِ وأهلِ الحديث.

وإذا كان الأصلُ بيدِ القارئ، وهو موثوق به دِينًا ومعرفةً، فكذلك الحكم فيه، وأَوْلى بالتصحيح.

وأما إذا كان أصلُه بيدِ مَنْ لا يوثَقُ بإمساكه له، ولا يؤمَنُ إهمالُه لما يَقرأ، فسواءٌ كان بِيَدِ القارئ أو بيدِ غيرِه، فى أنه سماعٌ غير مُعْتَدٍّ به إذا كان الشيخُ غير حافظ للمقروء عليه؛ والله أعلم.

الثانى: إذا قرأ القارئ على الشيخ قائلا: أخبرك فلان، أو قلتَ: أخبرنا فلان، أو نحو ذلك، والشيخُ ساكتٌ مُصْغٍ إليه، فاهمٌ لذلك غيرُ منكرٍ له، فهذا كافٍ فى ذلك[٢].

واشترط بعضُ الظاهرية وغيرُهم إقرارَ الشيخِ نُطْقًا،[٣] وبه قطع «الشيخُ أبو إسحاق

(١) حكاه القاضى عياض فى (الإلماع: ٧٥) عن الإمام الجوينى، عبدالملك بن عبدالله بن يوسف، إمام الحرمين. ثم قال: «وتردد فيه القاضى ابن الطيب ـ هو الباقلانى ـ وأكثر ميله إلى المنع» ونقله العراقى فى (التقييد ١٧١) عن عياض.

(٢) فى الكفاية: باب ما جاء فى إقرار المحدِّث بما قرئ عليه، وسكوته أو إنكاره (٢٨٠).

(٣) الكفاية: ٢٨١، والإلماع للقاضى عياض: ٧٨

= وفى كتاب «السلفى» الذى سماه (شرط القراءة): هل على التلميذ أن يُرِىَ الشيخَ صورةَ سماعِه فى الجزء، أو يقتصر على إعلامه؟ قال أبو طاهر: "هما سِيانِ، على هذا عَهِدْنا علماءنا عن آخرهم. ولم يزل الحفاظ قديمًا وحديثًا يخرجون للشيوخ من الأصول، فتصير تلك الفروع بعد المقابلة أصولا، وهل كانت الأصول أولا إلا فروعًا؟"[١] انتهت» ٥٠/و

(١) مثله فيما نقل العراقى عن الحافظ أبى طاهر السلفى (التقييد: ١٧١).

الشيرازى، وأبوالفتح سليم الرازى، وأبونصر بن الصباغ» من الفقهاء الشافعيين. قال «أبو نصر»: "ليس له أن يقول: حدثنى، أو: أخبرنى. وله أن يعملَ بما قُرِئَ عليه، وإذا أراد روايتَه عنه قال: قرأتُ عليه، أو قُرِئَ عليه وهو يسمع".

وفى حكاية بعضِ المصنفين للخلافِ فى ذلك، أن بعضَ الظاهرية شرطَ إقرارَ الشيخ عند تمامِ السماع، بأن يقول القارئ للشيخ: هو [٣٨/ظ] كما قرأتُه عليك؟ فيقول: نعم[١].

والصحيحُ أن ذلك غيرُ لازم، وأن سكوتَ الشيخ على الوجهِ المذكور نازلٌ منزلةَ تصريحِهِ بتصديق القارئ اكتفاءً بالقرائنِ الظاهرة. وهذا مذهبُ الجماهير من المحدِّثين والفقهاء وغيرِهم؛ والله أعلم[٢].

الثالث: فيما نرويه عن «الحاكم أبى عبدالله الحافظ» رحمه الله قال: "الذى أختاره فى الرواية وعهِدتُ عليه أكثر مشايخى وأئمةَ عصرى، أن يقولَ فى الذى يأخذه من المحدِّث لفظا وليس معه أحد: حدثنى فلان. وما يأخذه من المحدث لفظًا ومعه غيره: حدَّثنا فلان؛ وما قرأ على المحدِّثِ بنفسِه: أخبرنى فلان؛ وما قرئ على المحدِّثِ وهو حاضر: أخبرنا فلان"[٣].

وقد روينا نحوَ ما ذكره، عن «عبدِ الله بنِ وهب، صاحبِ مالِك» رضى الله عنهما؛[٤] وهو حسَنٌ رائق.

فإن شَكَّ فى شىءٍ عنده أنه من قَبيلِ: حدَّثنا أو أخبرنا، أو من قبيل: حدثنى، أو أخبرنى؛ لتردُّدِه فى أنه كان عند التحمُّلِ والسماعِ وحدَه أو مع غيره، فيحتملُ أن نقول: ليقلْ: "حدثنى، أو: أخبرنى" لأن عدمَ غيرِهِ هو الأصل. ولكنْ ذَكَرَ «عليُّ بنُ عبدالله المدينى الإمامُ» عن شيخِه «يحيى بن سعيد القطان الإمامِ»، فيما إذا شكَّ أن الشيخ قال: حدَّثنى فلان، أو قال: حدثنا فلان. أنه يقول: حدثنا. وهذا يقتضى فيما إذا

(١-٢) الكفاية: ٢٨١، ٢٨٢، والإلماع: ٧٨.

(٣) علوم الحديث للحاكم، فى النوع الثانى والخمسين. وتمام قوله: "وما عُرِضَ على المحدِّث فأجاز له روايته شفاهًا، يقول فيه: أنبأنى فلان؛ وما كتب إليه المحدِّث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة، يقول: كتب إلىَّ فلان".

(٤) الإلماع: ١٢٦-١٢٧، وانظر تقييد العراقى: ١٧٢.

شكَّ فى سماع نفسِه فى مثلِ ذلك أن يقولَ: حدثنا[١].

وهو عندى يتوجَّهُ بأن "حدثنى" أكملُ مرتبةً، و"حدثنا" أنقصُ مرتبةً، فليقتصرْ إذا شكَّ على الناقصِ، لأن عدمَ الزائد هو الأصلُ، وهذا لطيفٌ.

ثم وجدت «الحافظَ أحمدَ البيهقى» قد اختار بعد حكايةِ[٢] قولِ القطان، ما قدَّمتُه.

ثم إن هذا التفصيلَ من أصلِه مُستحَبٌّ وليس بواجب، حكاه «الخطيبُ الحافظ» عن أهلِ العلم كافةً.[٣] فجائزٌ إذا سمع وحده [٣٩/ظ] أن يقول: "حدثنا" أو نحوه، لجواز ذلك للواحدِ فى كلام العربِ. وجائزٌ إذا سمع فى جماعةٍ أن يقول: "حدثنى" لأن المحدِّث حدَّثه وحدَّث غيرَه؛ والله أعلم.

الرابع: روينا عن «أبى عبدِالله أحمدَ بنِ حنبلٍ» رضى الله عنه، أنه قال: اتبعْ لفظ الشيخِ فى قولِه: حدثنا، وحدثنى، وسمعت، وأخبرنا؛ ولا تَعْدُه.[٤]

قال الشيخ أبقاه الله: ليس لكَ فيما تجدُه فى الكتبِ المؤلَّفة من رواياتِ مَنْ تقدمكَ، أن تبدلَ فى نفسِ الكتابِ ما قيل فيه: "أخبرنا" بِـ"حدثنا" ونحوِ ذلك، وإن كان فى إقامةِ أحدِهما مقامَ الآخرِ خلافٌ وتفصيلٌ سبقَ؛ لاحتمالِ أن يكون مَنْ قال ذلك ممن لا يرى التسويةَ بينهما. ولو وجدتَ من ذلك إسنادًا عرفتَ من مذهبِ رجالِهِ التسويةَ بينهما، فإقامتُك أحدِهما مقامَ الآخرِ من بابِ تجويزِ الرواية بالمعنى. وذلك وإن كان فيه خلافٌ معروفٌ، فالذى نراه الامتناعُ من إجراءِ مثلِهِ فى إبدالِ ما وُضِعَ فى الكتبِ المصنفَّةِ والمجامعِ المجموعةِ، على ما سنذكره إن شاء الله تعالى. وما ذكره «الخطيبُ أبوبكر» (فى كفايته)[٥]، من إجراء ذلك الخلاف فى هذا، فمحمولٌ عندنا على ما يسمعهُ الطالبُ من لفظِ المُحَدِّثِ غير موضوعٍ فى كتابٍ مؤلَّفٍ؛ والله أعلم.

---

(١) انظر تقييد العراقى: ١٧٢. (٢) فى (ص): [فى بعض حكايته].

(٣) كفاية الخطيب: باب القول فيمن سمع حديثًا وحده، هل يجوز أن يقول فى روايته: حدثنا؟ ومن سمع مع جماعة، هل يجوز أن يقول: حدثنى؟ (٢٩٤).

(٤) فى متن (غ): [ولاتعدوه] وفوقها: ش صح، أى نسخة الشمس ابن جميل. ومثله على هامش ص، ومتن ابن الصلاح فى التقييد والإيضاح. والذى فى متن ص ز، وهامش غ: [ولا تَعْدُه].

(٥) فى باب ذكر الرواية عمن قال: يجب البيان عن السماع كيف كان (ص ٢٩٩) وباب ذكر الرواية عمن أجاز أن يقال فى أحاديث العرض: حدثنا، ولا يفرق بين: سمعت، وحدثنا، وأخبرنا (٣٠٥).

الخامس: اختلف أهلُ العلم في صحةِ سماعِ مَنْ يَنسَخُ وقتَ القراءةِ: فوردَ عن «الإمام إبراهيمَ الحربي، وأبي أحمدَ بنِ عدي الحافظِ،[١] والأستاذ أبي إسحاق الإسْفَرَاييني الفقيهِ الأصولي» وغيرِهم، نفيُ ذلك. وروينا عن «أبي بكر أحمد بنِ إسحاق الصِّبْغِي[٢] أحدِ أئمة الشافعيِّين بخراسان، أنه سُئل عمن يكتب في السماع، فقال: "يقول: حضرتُ، ولا يقل: حدثنا، ولا: أخبرنا".

وورد عن «موسى بن هارونَ الحَمَّالِ» تجويز ذلك. وعن «أبي حاتم الرازي» قال: كتبتُ عند «عارم»[٣] وهو يقرأ، [٣٩/ظ] وكتبتُ عند «عمرِو بنِ مرزوق» وهو يقرأ[٤].

وعن «عبدِ الله بن المبارك» أنه قرئ عليه وهو ينسخُ شيئًا آخرَ غيرَ ما يُقرأ. ولا فرق بين النسخ من السامع والنسخِ من المسمِّع.

قال الشيخ أبقاه الله: وخيرٌ من هذا الإطلاقِ، التفصيلُ، فنقول: لا يصحُّ السماعُ إذا كان النسخُ بحيث يمتنع معه فهمُ الناسخ لما يُقرأ، حتى يكون الواصلُ إلى سمعِه كأنه صوتٌ غُفْلٌ؛ ويصحُّ إذا كان بحيث لا يمتنعُ معه الفهمُ، كمثلِ ما روينا عن «الحافظِ العالمِ أبي الحسن الدارقطني» أنه "حضر في حداثتِه مجلسَ «إسماعيلَ الصفَّارِ» فجلس ينسخ جزءًا كان معه وإسماعيلُ يملي، فقال له بعضُ الحاضرين: لا يصحُّ سماعُك وأنت

---

(١) في الكفاية، بإسناد الخطيب إلى الإمام الحربي والحافظ ابن عدى (٦٦ باب ما جاء في سماع من كان ينسخ وقت القراءة).

(٢) على هامش ص: [قال المؤلف: الصبغي بكسر الصاد المهملة والغين المعجمة والله أعلم]. وعلى هامش (غ): [الصبغي بكسر الصاد، نُسِبَ إلى بيع الصبغ. وهو أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن الحسين، الفقيه النيسابوري الصبغي، بالصاد المهملة والغين المعجمة. وجدته بخط شيخنا.]

قلت: الذي في متن ابن الصلاح «أبو بكر أحمد بن إسحاق الصبغي» وكذلك هو في كفاية الخطيب (٩٦) قال النووي: أحد أئمة أصحابنا الوجوه البارعين الجامعين بين الحديث والفقه» توفي سنة ٣٤٢هـ (تهذيب الأسماء ١٩٣/١ ت ٢٩٣) وقال الذهبي: شيخ الشافعية بخراسان. (دول الإسلام ٢١٢/١ والعبر وفيات ٣٤٢هـ) ومثله في اللباب (٢٣٤/٢) ومعه في (الصبغي): أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن الحسين النيسابوري، -٣٤٤ هـ.

(٣) على هامش (غ) حاشية من النسخة الأصل: [قال الشيخ المؤلف رضي الله عنه: اسمه محمد بن الفضل، وعارم لقب سوء وقع على رجل صالح]. ونحوه على هامش (ص) ويأتي «عارم» في النوع الثاني والخمسين (معرفة ألقاب المحدثين).

(٤) أسنده الخطيب عن أبي حاتم الرازي، في (الكفاية: ٦٧).

تنسخ. فقال: فَهمِى للإملاءِ خلافُ فهمِك. ثم قال: تحفظ كم أملى الشيخُ من حديثٍ إلى الآن؟ فقال: لا. فقال الدارقطنيّ: أملى ثمانيةَ عشر حديثًا، فعُدَّت الأحاديثُ فوُجِدتْ كما قال. ثم قال أبو الحسن: الحديثُ الأول منها عن فلانٍ عن فلان، ومَتْنُه كذا، والحديثُ الثانى عن فلان عن فلان، ومَتْنُه كذا..؛ ولم يزل يذكر أسانيدَ الأحاديث ومتونَها على ترتيبها فى الإملاءِ حتى أتى على آخرِها، فتعجب الناسُ منه".[١] والله أعلم.

السادس: ما ذكرناه فى النسْخِ من التفصيل، يجرى مثلُهُ فيما إذا كان الشيخُ أو السامعُ يتحدث، أو كان القارئُ خفيفَ القراءة يُفْرِطُ فى الإسراع، أو كان يُهَيْنِمُ[٢] بحيث يخفى بعضُ الكلام، أو كان السامعُ بعيدًا عن القارئ، وما أشبه ذلك.

ثم، الظاهرُ أنه يُعفَى فى كلٍّ ذلك عن القدرِ اليسير، نحو الكلمةِ والكلمتين.

ويُستحَبُّ للشيخ أن يجيزَ لجميع السامعين روايةَ جميع الجزء أوالكتاب الذى سمعوه وإن جرى على كلِّه اسمُ السماع. وإذا بذَل لأحدٍ منهم خطَّه بذلك كتب: أنه "سمع منى هذا الكتابَ، وأجَزْتُ له روايتَه عنى" أو نحو هذا، كما كان بعضُ [٤٠/و] الشيوخ يفعل. وفيما نرويه عن الفقيهِ «أبى محمد بن أبى عبد الله بن عتاب، الفقيهِ الأندلسى» عن أبيه رحمهما الله، أنه قال: "لا غِنى فى السماع عن الإجازة، لأنه قد يغلط القارئُ ويغفل الشيخُ، أو يغلط الشيخُ إن كان القارئَ ويغفل السامعُ، فينجبرُ له ما فاته بالإجازة"[٣]. هذا الذى ذكرناه تحقيقٌ حسَن.

وقد روينا عن «صالح بنِ أحمدَ بنِ حنبل» رضى الله عنهما، قال: "قلت لأبى: الشيخُ يدغم الحرفَ يُعرَفُ أنه كذا وكذا، ولا يُفهَمُ عنه، ترى أن يُروَى ذلك عنه؟ قال: أرجو ألا يضيقَ هذا".[٤]

---

(١) بنصه فى رواية الخطيب عن شيخه الأزهرى (تاريخ بغداد، ترجمة الدارقطنى).

(٢) الضبط من (غ) وعلى هامشه: [أفرط فى الأمر أى جاوز فى الحد، وفرَّط: قصر. (الصحاح). والهينمة: إخفاء الصوت].

وانظر (ما جاء فيمن سمع حديثًا فخفى عليه فى وقت السماع حرف منه لإدغام المحدث إياه) فى الكفاية: ٦٨ ـ ٦٩.

(٣) بنصه فى (الإلماع: ٩٢) سماع القاضى عياض من شيخه أبى محمد عبدالرحمن بن أبى عبدالله محمد بن عتاب، القرطبى عن أبيه.

(٤) أسنده الخطيب فى (الكفاية: ٦٨-٦٩) عن صالح بن أحمد بن حنبل.

وبلغنا عن «خلف بن سالم[١] المُخَرِّمى» قال: سمعتُ ابنَ عُيَيْنَة يقول: "نا عمرو بن دينار"[٢] يريد: حدثنا عمرو بن دينار، لكن اقتصر من "حدثنا" على النون والألف. فإذا قيل له، قل: "حدثنا عمرو" قال: لا أقول، لأنى لم أسمع من قوله "حدثنا" ثلاثة أحرف وهى: حدَّث، لكثرة الزحام[٣].

قال الشيخُ أبقاه الله: قد كان كثير من أكابر المحدِّثين يَعظُمُ الجمعُ فى مجالِسهم جدًّا، حتى ربما بلغ ألوفًا مؤلفة، ويُبَلِّغهم عنهم المستَملون، فيكتبون عنهم بواسطة تبليغ المسْتملِينَ، فأجاز غيرُ واحدٍ لهم روايةَ ذلك عن المُمْلِي. روينا عن «الأعمشِ» رضى الله عنه، قال: "كنا نجلس إلى إبراهيمَ فتتَّسِعُ الحلقةُ، فربما يُحدِّثُ بالحديثِ فلا يسمعه مَنْ تنحَّى عنه، فيسأل بعضُهم بعضًا عما قال، ثم يروونه وما سمعوه منه".[٤] وعن «حمادِ بن زيد» أنه سأله رجلٌ فى مثلِ ذلك، فقال: "يا أبا إسماعيل كيف قلتَ؟ فقال: استفهمْ مَنْ

---

(١) على هامش (غ) من نسخة: [ابن صالح] والصحيح: ابن سالم كما فى المتن وسائر النسخ. والمخرمى: نسبة إلى المخرم، محلة ببغداد نسب إليها أبومحمد خلف بن سالم (اللباب ١٧٨/٣) والضبط منه.

(٢) حكاه الخطيب فى الكفاية (٦٩) ووقع فى طبعة الهند [ثنا عمرو بن دينار] وليس السياق. وعلى هامش (غ) حاشية، من النسخة الأصل عن المؤلف:

[ولقد تسامح الناس فى هذه الأعصار، فيستعجل القراء استعجالا يمنع من إدراك حروف كثيرة. وهذا عندنا شديد، لأن عمدة الرواية الصدق ومطابقة ما يخبر به للواقع. وإذا قال السامع على هذا الوجه: قرأه عليَّ فلان وأنا أسمع، أو: أنا فلان قراءة عليه وأنا أسمع؛ فهذا إخبار غير مطابق، فيكون كذبا. وما قيل فى هذا من أنه يدخل فى الإجازة المقرونة بالسماع ويكون ذلك رواية لبعض الألفاظ بالإجازة من غير بيان؛ هذا تسامح لا أرضاه، لما أشرنا إليه من بُعْدِ لفظ الإجازة عن معنى الإخبار، بل ها هنا أمر آخر، وهو دلالة اللفظ على أنه سمع جميع ما يرويه من الشيخ. ولم يكن المتقدمون على مثل هذا التساهل. هذا «أبو عبد الرحمن النسائى» يقول فيما لا يحصى من المواضع فى كتابه: "وذكر كلمة معناها كذا وكذا" والذى أراه فى مثل هذا أن يستقرى الشيخ برواية جميع الجزء. فإذا وقع مثل هذا فى السماع أطلق الراوى الإخبار قائلا: أنا فلان، من غير أن يقول: قرأه عليه. لأنا قد بينا أن الإخبار الجملى فى هذا، كاف لمطابقة الواقع، وكونه على قانون الصدق. غاية مافى الباب أن يكون بعض تلك الألفاظ التى لم يسمعها داخلة فى هذا الإخبار الجملى، وذلك صدق؛ وإنما كرهنا ذلك فيما إذا لم يسمع الجزء أصلا، لمخالفته العادة، أو لكونه قد يوقع تهمة إذا عُلم أنه لم يسمع الجزء من الشيخ، وهذا معدوم فى هذه الصورة، لاسيما إذا أثبت السماع بغير خطه. وانتفت الريبة من كل وجه].

(٣-٤) أسندها الخطيب فى الكفاية: عن الأعمش (ص ٧٢) وحماد بن زيد (٧١) وابن عيينة (٧٢) باب ما جاء فى استفهام الكلمة من غير الراوى كالمستملى ونحوه.

يَلِيكَ".[١] وعن «ابن عيينة» أن أبا مسلم المستملى قال له: "إن الناس كثيرٌ لا يسمعون. قال: تسمع أنت؟ قال: نعم، قال: فأسْمِعهم"[٢].

وأبَى آخرون ذلك. روينا عن «خلفِ بن تميم» قال: سمعتُ من سفيان الثورى عشرةَ آلافِ حديثٍ أو نحوها، فكنت أستفهمُ جَلِيسى، فقلت لزائدة، فقال لى: "لا تُحدِّث منها إلا [٤٠/ظ] بما تحفظُ بقلبِك وسَمْعِ أذنك" قال: فألقيتُها.[٣]

وعن «أبى نُعَيْمٍ» أنه كان يرى فيما سقط عنه من الحرف الواحد والاسمِ مما سمعه من سفيانَ والأعمشِ، واستفهمه من أصحابه، أن يرويَه عن أصحابه، لا يرى غيرَ ذلك واسعًا له.[٤]

قال الشيخ أبقاه الله: الأولُ تساهلٌ بعيد. وقد روينا عن «أبى عبدالله ابن منده الحافظِ الأصبهانى» أنه قال لواحدٍ من أصحابه: "يا فلان، يكفيكَ من السماعِ شَمُّه". وهذا إما متأوَّلٌ أومتروكٌ على قائلِه. ثم وجدتُ عن عبدِالغنى بنِ سعيد الحافظ، عن حمزةَ بنِ محمد الحافظِ بإسنادِه، عن عبدِالرحمن بنِ مهدى، أنه قال: "يكفيكَ من الحديث شمه" قال عبد الغنى: "قال لنا حمزة: يعنى إذا سُئِلَ عن أولِ شىء عرَفه، وليس يعنى التسهُّلَ فى السماع" والله أعلم[٥].

السابع: يَصِحُّ السماعُ ممَّن هو وراءَ حجاب، إذا عُرِفَ صوتُه فيما إذا حَدَّثَ بلفظِه، وإذا عُرِفَ حضورُه بمسمعٍ منه فيما إذا قرئ عليه. وينبغى أن يجوزَ الاعتمادُ فى معرفة صوتِه وحضورِه على خَبرِ مَنْ يوثَقُ به. وقد كانوا يَسمعون من «عائشةَ» وغيرِها من أزواج رسولِ الله ﷺ من وراءِ حجاب، ويروونه عنهن اعتمادًا على الصوتِ. واحتجَّ «عبدُالغنى بنُ سعيد الحافظُ» فى ذلك بقوله ﷺ: "إن بلالا ينادى بِلَيلٍ، فكلُوا واشربوا

(١-٢) الخطيب فى الباب، بأسانيده إليهم.

(٣) أسنده الرآمهرمزى فى المحدث الفاصل (٦٠١ ف ٨٦٧) والخطيب فى الكفاية (٧٠) من طريق الرامهرمزى.

(٤) الخطيب فى الكفاية (٧٣).

(٥) انظر تقييد العراقى: ١٧٦-١٧٨.

حتى ينادىَ ابنُ أمِّ مكتوم".[١] وروَىٰ بإسنادِه عن «شعبةَ» أنه قال: "إذا حدثك المحدِّثُ فلم تر وجهَه فلا تَرْوِ عنه، فلعله شيطانٌ قد تصورَ فى صورتِه يقول: حدثنا، وأخبرنا" والله أعلم.

الثامن: من سمع من شيخ حديثًا ثم قال له: "لا تَروِه عنى، أو: لا آذَنُ لك فى روايته عنى، أو قال: لستُ أخبركَ به، أو: رجعتُ عن إخبارى إياكَ به فلا تَروِه عنى" غيرَ مسنِد ذلك [٤١/و] إلى أنه أخطأ فيه أو شكَّ فيه ونحوِ ذلك، بل منعه من روايتِه عنه مع جَزْمِه بأنه حديثُه، فذلك غيرُ مبطلٍ لسماعه، ولا مانع له من روايته عنه. وسأل «الحافظُ أبوسعيد بن عَلِيَّك النيسابورى»[٢] الأستاذَ أبا إسحاق الإِسْفَراييني،[٣] رحمهما الله، عن محدِّث خَصَّ بالسماع قومًا، فجاء غيرُهم وسمع منه من غير علم المحدِّثِ به، هل يجوز له روايةُ ذلك عنه؟ فأجاب بأنه يجوز، ولو قال المحدِّثُ: "إنى أخبركم ولا أخبرُ فلانًا" لم يضره. والله أعلم[٤].

* * *

القسم الثالثُ من أقسام طرق نقل الحديث وتحمله: الإجازةُ وهى متنوعة أنواعًا

أولُها: أن يُجيزَ لمعينٍ فى مُعين، مثل أن يقولَ: "أجزتُ لكَ الكتابَ الفلانى، أو: ما اشتملتْ عليه فَهْرستى هذه" فهذا أعلى أنواع الإجازةِ المجرَّدةِ عن المناولة. وزعم

---

(١) بلفظ البخارى فى كتاب الأذان، باب أذان الأعمى إذا كان هناكَ من يخبره. وبلفظ "إن بلالا يؤذن بليل" فى صحيح مسلم، ك الصيام، باب بيان أن الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر. وانظر (فتح البارى ٦٧/٢) ومعه الحديث فى النوع ٢٢ مما يلى، فانظره.

(٢) فى (غ): [أبوسعدبن عليك] وقع فى طبعة العراقيه: أبوسعيد[بن غلبك] بالغين المعجمة والباء، قلمًا. وفى سير النبلاء (١١٣/١١): عبدالرحمن بن الحسين بن عليك النيسابورى أبو سعد: محدث حافظ جمع وصنف، وتوفى سنة ٤٣١ هـ. وهو من أبناء السبعين. والذى فى الإكمال للأمير (باب عليل وعليك): "أبوسعيد عبدالرحمن وابنه شيخنا أبوالقاسم على بن عبدالرحمن" واستوفى ابن نقطة ضبط ابن عَلِيَّك، أبى سعيد عبد الرحمن بن الحسن بن عليك الرازى، فى المستدرك على الإكمال (هامش ٢٦٢/٦) فانظره.

(٣) فى النسخ: الأسفرائينى، مهموزًا. بالفتح -قلما- والضبط: بكسر الألف وسكون السين المهملة وفتح الفاء والراء وكسر الياء، نسبة إلى إسفراين، بليدة قرب نيسابور، من (اللباب ٥٥/١).

وانظر فصل الإذن فى الرواية، فى (الكفاية: ٢٨٢).

(٤) على هامش (غ): [بلغ السماع بقراءتى فى المجلس الثانى على شيخنا عز القضاة ابن المنير وسمعه أبو محمد عبد الله بن أبى القاسم بن رستم، وأبوالبركات محمد، أخى، وكتبه محمدبن محمد الفاسى].

بعضُهم أنه لا خلافَ فى جوازِها ولا خالَفَ فيها أهلُ الظاهر، وإنما خلافُهم فى غير هذا النوع. وزاد «القاضى أبو الوليد الباجى المالكى» فأطلق نَفْىَ الخلاف وقال: "لا خلافَ فى جواز الراوية بالإجازةِ من سلَفِ هذه الأمة وخلفِها". وادَّعى الإجماعَ من غير تفصيل، وحكى الخلافَ فى العمل بها؛[1] والله أعلم.

قال الشيخُ أبقاه الله: هذا باطلٌ، فقد خالفَ فى جوازِ الرواية بالإجازة جماعاتٌ من أهلِ الحديثِ والفقهاءِ والأصوليين، وذلك إحدى الروايتينِ عن «الشافعىِّ» رضى الله عنه؛ رُوِىَ عن صاحبِه «الربيع بنِ سليمانَ» قال: كان الشافعى لايرى الإجازةَ فى الحديث. قال الربيعُ: أنا أخالفُ الشافعىَّ فى هذا*.

وقد قال بإبطالها جماعة من الشافعيين، منهم [٤١/ظ] القاضيان «حُسَيْن بنُ محمد المرورُّوذى،[2] وأبوالحسن الماْوردى» - وبه قطع الماوردى فى كتابه (الحاوى) وعَزَاه إلى مذهب الشافعى - وقالا جميعًا: لو جازت الإجازةُ لبطلت الرحلةُ.

(١) الإلماع للقاضى عياض: ٨٩ وانظر معه الكفاية (٣١٧) أبواب الإجازة.

(٢) على هامش (غ): [المرو الرُّوذى) وفى اللباب: نسبة إلى مرو الروذ، من أشهر مدن خراسان، وأما المرَوزى فنسبة إلى مرو الشاهجان، بينها وبين مرو الروذ أربعون فرسخًا (١٩٨/٣، ١٩٩) والقاضى حسين، بن محمد بن أحمد، أبوعلى المروَروذى، شيخ الشافعية بخراسان، مشهور باسم «القاضى حسين» ت سنة ٤٦٢ هـ تهذيب النووى ١٦٤/١.

وفى بلدان ياقوت: نسبة إلى «مروذ، بالفتح ثم التشديد والضم وسكون الواو وذال معجمة، وهو مدغم من: مرو الروذ، هكذا يتلفظ به جميع أهل خراسان».

---

* المحاسن:

«فائدة: قد فعلها «الشافعى» للكرابيسى حين أراد أن يقرأ كتبَ الشافعى عليه، فأتى الشافعيَّ فقال: "خذ كتبَ الزعفرانى فانسخْها فقد أجزتُها لك" فأخذها إجازةً - أسنده «الرامهرمزى»[1] انتهت، ٥١/و

(١) فى المحدث الفاصل (٤٤٨ ف ٥٣٢) بإسناده إلى أبى على الكَرابيسى: الحسين بن على بن يزيد البغدادى، وهو والزعفرانى أبوعلى الحسن بن محمد بن الصباح، من أثبت رواة القديم عن الإمام الشافعى (تهذيب النووى الترجمتان: ٤٨٦، ٤٦٥).

ورُوِىَ أيضًا هذا الكلامُ عن. «شُعبَةَ» وغيرِه[١].

وممن أبطلها من أهلِ الحديث: «الإمامُ إبراهيمُ بن إسحاق الحربى،[٢] وأبومحمد عبدُالله بن محمد الأصبهانى الملقبُ بِأبى الشيخ[٣]، والحافظُ أبونصر الوائلى السِّجزى». وحكى «أبونصر» فسادَها عن بعضِ من لَقِيه. قال أبو نصر: وسمعتُ جماعةً من أهلِ العلم يقولون: "قولُ المحدث: قد أجزتُ لكَ أن تَروِىَ عنى؛ تقديرُه: أجزتُ لكَ ما لا يجوزُ فى الشرع، لأن الشرعَ لا يبيحُ روايةَ ما لم يسمَعْ"

قال الشيخ أبقاه الله: ويُشبِهُ هذا ما حكاه «أبو بكر محمد بن ثابت الخُجَنْدى[٤] أحد من أبطل الإجازة من الشافعية، عن «أبى طاهر الدباس» أحدِ أئمةِ الحنفية، قال: "من قال لغيره: أجزتُ لك أن تروىَ عنى ما لم تسمع؛ فكأنه يقولُ: أجزتُ لك أن تكذبَ علىَّ"[٥].

ثم إن الذى استقر عليه العملُ، وقال به جماهيرُ أهلِ العلم من أهل الحديث[٦] وغيرهم: القولُ بتجويز الإجازةِ وإباحةِ الرواية بها. وفى الاحتجاجِ لذلك غموضٌ. ويَتَّجِهُ أن نقولَ: إذا أجاز له أن يَروِىَ عنه مروياتِه وقد أخبره بها جملةً فهو كما لو أخبره تفصيلا، وإخبارُه بها غيرُ متوقِّفٍ على التصريح نُطقًا كما فى القراءة على الشيخ كما سبق، وإنما الغرضُ حصولُ الإفهامِ والفهم، وذلك يحصلُ بالإجازة المفهِمة؛ والله أعلم.

ثم انه كما تجوزُ الروايةُ بالإجازة، يجبُ العملُ بالمروِىِّ بها، خلافًا لمن قال من أهلِ الظاهرِ ومَنْ تابَعَهم: أنه لا يجبُ العملُ به وأنه جارٍ مجرى المرُسلَ. وهذا باطلٌ لأنه ليس

(١-٢) أسنده الخطيب فى الكفاية (٣١٥) عن شعبة، وعن الإمام الحربى.

(٣) وأسنده أبو محمد الأصبهانى عبد الله بن محمد، أبوالشيخ، إلى عطاء (الكفاية ٣١٣) قال: العلم سماع. وإلى أبى زرعة، وسئل عن إجازة الحديث والكتب فقال: «ما رأيت أحدًا يفعله، فإن تساهلنا فى هذا يذهب العلم ولم يكن للطلب معنى، وليس هذا من مذهب أهل العلم» (الكفاية ٣١٥).

(٤) على هامش (غ): [الخجندى: بضم الخاء المعجمة وفتح الجيم وسكون النون ثم دال مهملة، نسبة إلى «خجندة»: مدينة كبيرة على طرف سيحون. كذا وجدته بخط شيخنا أبى بكر فنقلته]

وهو الضبط فى (اللباب ١/٤٢٤).

(٥) فى تقييد العراقى: ١٨١.

(٦) فى (ص): [جماهير أهل الحديث]. وما هنا من (غ، ع).

فى الإجازة مايقدَحُ فى اتصالِ المنقولِ بها وفى الثقةِ به؛*[٤٢/و] والله أعلم(١).

(١) على هامش (غ): بلغت المقابلة على أصل الشيخ. ثم بلغ مقابلة عليه ثانية.

* **المحاسن:**

«فائدة: ذكر «ابن حزم» مخالفتَه فى العمل وفى جوازِ الرواية، فقال فى كتابه (الإحكام)(١): "وأما الإجازة التى يستعملها الناس فباطل، ولا يجوز لأحدٍ أن يخبر بالكذب، ومن قال لآخر: ارو عنى جميعَ روايتى، أو يخبره بها ديوانًا ديوانًا وإسنادًا إسنادًا، فقد أباح له الكذب."(١) [قال]: ولم تأت الإجازة عن سيدنا رسولِ الله ﷺ، ولا عن أصحابِه [رضى الله عنهم] ولا عن التابعين، ولا [عن أحد من] أتباع التابعين، فحسبك بدعةً بما هذه صِفَتُه".(٢) وما ذكره «ابن حزم» قد سبق نقلهُ عن جماعة. وفى (القنية) من كتب الحنفية: "إذا أعطاه المحدِّثُ الكتابَ، وأجاز له ما فيه، ولم يسمع ذلك منه ولم يعرفه، فعند «أبى حنيفة، ومحمد» لا يجوز روايتُه" وهذا يدل على منع الإجازة المقرونة بالمناولة وسيأتى الكلامُ عليها. و«ابن حزم» إن كان كلامه المتقدم، فى الإجازة المقرونة بالمناولة وغيرِها، رُدَّ عليه قولُه: "إنها لم يقل بها أحد من التابعين".. الخ، فسننقل ذلك فى المناولة عن جماعة من التابعين، وجاء عن «أَنَسٍ» ما يُشْعِر بها، ففى (معجم البغوى الكبير) عن يزيد الرقاشى قال: "كنا إذا أكثرنا على أنَسِ بن مالك أتانا بمِخَالٍ له فألقاها إلينا وقال: هذه أحاديثُ سمعتها من رسول الله ﷺ وكتبتُها وعرضتها". وفى (المحدِّث الفاصل، للرامهرمزى) فى (باب القولِ فى الإجازة والمناولة) أَسنَد إلى «الحسن» أنه كان لا يرى بأسًا أن يدفع المحدِّثُ كتابهَ ويقول: ارْوِ عنى جميعَ ما فيه؛ يسعه أن يقول: حدثنى فلان عن فلان(٣).

وإن كان كلام «ابن حزم» فى الإجازة الخالية عن المناولة، فلا يناسِبُ تعليلَه، إذ لا فرق بينهما. وما نقل [ابنُ الصلاح] عمن قال من الظاهرية: إن العمل بالإجازة لا يجب ويجرى مجرى المرسل؛ يقتضى ذلك منعَ العملِ دون التحديث. وقد نُقِل عن «الأوزاعى» عكسُ ذلك، ففى (كتاب الرامهرمزى) قال «الأوزاعى» فى كُتُب =

(١ - ٢) ابن حزم: (الإحكام، فصل فى صفة الرواية) ١٤٧/٢، ١٤٨ والمقابلة عليه.
(٣) المحدث الفاصل (٤٣٥ ف ٤٩٨).

النوع الثانى من أنواع الإجازة:

أن يجيزَ لمعيَّنٍ فى غير مُعيَّنٍ، مثل أن يقول: "أجزتُ لك، أو لكم، جميعَ مسموعاتى، أو جميعَ مروياتى" وما أشبهَ ذلك. فالخلافُ فى هذا النوع أقوى وأكثر. والجمهورُ من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على تجويزِ الروايةِ بها أيضًا، وعلى إيجابِ العملِ بما رُوِىَ بها بشرطِه؛ والله أعلم.

النوع الثالث من أنواع الإجازة:

أن يجيزَ لغيرِ مُعَيَّنٍ بوصفِ العموم، مثل أن يقولَ: أجزتُ للمسلمين، أو: أجزتُ لكلِّ أحدٍ، أو: أجزتُ لمن أدرك زمانى؛ وما أشبهَ ذلك. فهذا نوعٌ تكلم فيه المتأخرون ممن جوَّز أصلَ الإجازة، واختلفوا فى جوازه: فإن كان ذلك مقيَّدًا بوصفٍ حاصرٍ أو نحوِه، فهو إلى

= الأمانةِ، يعنى المناولة: يعمل به ولا يحدّث به[1]. وعن «الأوزاعى» فى ذلك رواياتٌ ذكرها «الرامهرمزى» منها: أنه قال لِعَمرِو بن أبى سلمة لما سأله عن المناولة: أقول فيها حدثنا؟ قال: إن كنتُ حدثتُك فقُلْ. قال: أقول فيها أخبرنا؟ قال: لا. قلت: فكيف أقول؟ قال، قل: قال أبو عمرو، وعن أبى عمرو.[2]

وعلى هذا ينبغى أن يُحمَل قولُه فيما تقدم: ولا يحدثْ به، أى بصيغة التحديث. ويدل على هذا روايةٌ أخرى عن «الأوزاعى» قال عمر بن عبد الواحد: دفع إلىَّ «الأوزاعى» كتابًا بعد ما نظر فيه، فقال: اروِه عنى[3]. وعن «الأوزاعى»: دفع إلىَّ يحيى بنُ أبى كثير صحيفةً فقال: اروِها عنى.[4]

وفى بعض هذه السياقة ما له تعلقٌ بالقول فى عبارة الراوى بطريق المناولة والإجازة، وسيأتى ذلك مُستوفىً، وإنما سُقنا ذلك لما حكينا عنه: "يعمل به ولا يحدث به". فاحتجنا إلى تأويله بما نقل عنه. انتهت» ٥١/و ظ

(١-٢) المحدث الفاصل: (٥٠٣/٤٣٧، ٥٠٢/٤٣٦) على التوالى.

(٣) أسنده الرامهرمزى عن عمر بن عبد الواحد (المحدث الفاصل ٥٠٤/٤٣٧) والخطيب فى (الكفاية: ٣٢٢) باب ذكر بعض أخبار من كان يقول بالإجازة ويستعملها.

(٤) أسنده الرامهرمزى عن أبى عمرو الأوزاعى، فى (المحدث: ٤٣٧ ف ٥٠٥).

الجواز أقربُ. وممن جوَّز ذلك كلَّه «الخطيبُ الحافظ أبوبكر»[١]. ورويناعن «أبي عبدالله ابنِ مَنْده الحافظِ» أنه قال: "أجزتُ لمن قال لا إلٰه إلا الله". وجوَّز «القاضى أبوالطِّيب الطبرى» أحد الفقهاء المحققين ـ فيما حكاه عنه الخطيبُ[٢] ـ الإجازةَ لجميع المسلمين مَنْ كان منهم موجودًا عند الإجازة. وأجاز «أبومحمد ابنُ سعيد» أحد الجِلَّةِ من شيوخ الأندلس، لكلِّ مَن دخل قرطبةَ من طلبة العلم[٣]. ووافقه على جوازِ ذلك جماعة منهم: «أبو عبدالله بنُ عتَّاب» رضى الله عنهم. وأنبأنى مَن سأل «الحازميَّ أبا بكر» عن الإجازة العامة هذه، فكان من جوابه، أن من أدركه من الحُفَّاظ، نحو «أبي العلاءِ الحافظ» وغيره، [٤٢/ظ] كانوا يميلون إلى الجواز. والله أعلم.

قال المُملى أبقاه الله: ولم نَرَ ولم نسمع عن أحدٍ ممن يُقتَدَى به، أنه استعمل هذه الإجازَة فروى بها، ولا عن الشرذمة المستأخرة[٤] الذين سوَّغوها. والإجازةُ فى أصلِها ضعفٌ، وتزداد بهذا التوسعِ والاسترسالِ ضعفًا كثيرًا لا ينبغى احتمالُه،* والله أعلم.

(١-٢) الكفاية: ٣١٦، ٣٢٥ من باب (الكلام فى الإجازة وأحكامها وتصحيح العمل بها) والإلماع: ٩٨.

(٣) القاضى عياض بسنده إلى أبى عبد الله بن عتاب، عن أبى محمد عبد الله بن سعيد الشنتجالى (الإلماع: ٩٩) توفى أبومحمد ابن سعيد بقرطبة سنة ٤٣٦هـ (الصلة لابن بشكوال ٢٦٣/١).

(٤) من (ع) ومتن (غ، ص) وعلى هامشها: [المتأخرة] خ.

* **المحاسن:**

«فائدة: قال «النووى»: "الظاهرُ من كلام مَن صحَّحها، جوازُ الرواية بها، وهذا مقتضى صحتها، وأى فائدة لها غير الرواية؟"[١] وما قاله «النووى» لا ينافى ما ذكره «ابنُ الصلاح». ومرادُ ابنِ الصلاح أنه لم يجد وقوعَها؛ وقد وقعتْ ولم يبلغ ابنَ الصلاح. فقد حَكَى «ابنُ تامتيت» أن الحافظَ المنذرى ندب الناس إلى قراءة البخارى على أبي العباس ابن تامتيت بالإجازة العامة،[٢] فسمعه عليه خلقٌ كبير. وحكى =

(١) فى التقريب (٣٣/٢) بلفظ: وهذا يقتضى صحتها.

(٢) أبو العباس ابن تامتيت، أحمد بن محمد بن الحسن اللواتى الفاسى نزيل القاهرة (ت٦٥٧هـ) روى البخارى بالإجازة العامة عن أبى الوقت السجزى عبد الأول بن عيسى الهروى، انتهت إليه رياسة الحديث وعلو الإسناد (٤٥٨ـ٥٥٣هـ).

النوعُ الرابع، من أنواعِ الإجازة:

الإجازةُ للمجهولِ أو بالمجهولِ.

وتتشبثُ بذيلِها الإجازةُ المعلقةُ بالشرط: وذلك مثل أن يقولَ: "أجزتُ لمحمدِ بن

= «ابنُ دِحْيَة» أن الحافظَ السلفى حدَّث عن «ابن خيرونَ» بها، وابنُ دحية حدَّث بها فى تصانيفه عن «أبى الوقت، والسلفى». و «أبوالحسن الشيبانى القفطى» حدّث فى كتابه (تاريخ النحاة) عن السلفى بها. وقد جمع «أبو جعفر البغدادى»[(١)] كتابًا، فيه ذِكْرُ مَن جوَّزها وكتب بها، فمن جملته أن «أبا طاهر» كتَب بها، وحدَّث بها «ابنُ أبى المعمر» فى كتابه (علوم الحديث) عن السلفى، ولعل جميع ذلك لم يبلغ «ابنَ الصلاح».

واستعملها من المتأخرين: الحجَّارُ، والشيخ شرف الدين الدمياطى حدث بها عن المؤيد الطوسى، وحدَّث عبدُ البارى الصعيدى بمشيخة الصفراوى عنه، بها. وما قيل من أن أصل الإجازة العامة ما ذكره «ابنُ سعد» فى (الطبقات):[(٢)] "ثنا عفَّان، ثنا حماد، ثنا على بن زيد بن جدعان عن أبى رافع، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما احُتضِر قال: مَنْ أدرك وفاتى من سَبْىِ العرب فهو حُرٌّ من مالِ الله" ليس فيه دلالة، لأن العتق النافذ لا يحتاج إلى ضبطٍ وتحديثٍ وعمل، بخلافِ الإجازة، ففيها تحديثٌ وعمل وضبطٌ. فلا يصح أن يكون ذلك دليلا لهذا، ولو جُعِلَ دليلُه ما صح من قول النبى ﷺ: "بلِّغوا عنى".[(٣)] الحديث، لكان له وجهٌ قوى. انتهت» ٥٢/و ظ.

(١) فى تقييد العراقى: «أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبى البدر، الكاتب البغدادى، فى جزء كبير رتب أسماءهم فيه على حروف المعجم لكثرتهم» (١٨٣) وهو فى كشف الظنون (١٠/١) كتاب (الإجازة العامة) لأبى جعفر البغدادى محمد بن الحسين بن أبى البدر.

(٢) فى طبقات ابن سعد، وذكر استخلاف عمر رحمه الله: «أخبرنا عفان بن مسلم، أخبرنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد بن جدعان عن أبى رافع..» فذكره. (٣٤٢/٣ ط بيروت)

(٣) "بلغوا عنى" الحديث بطوله، أخرجه البخارى فى كتاب بدء الخلق، باب ماذكر عن بنى إسرائيل. وانظر (فتح البارى ١٣١٩/٦) وتمام الحديث: «بلغوا عنى ولو آية، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علىَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار» وأخرجه الترمذى فى جامعه ١١١/٢ وقال: حسن صحيح، والخطيب فى (شرف أصحاب الحديث (١٣ـ١٥) من حديث عبد الله بن عمرو، من عدة طرق، ومن حديث أبى هريرة. وهما فى مسند أحمد. وأخرج ابن عبد البر طرفه الأول فى (جامع بيان العلم ٤٠/٢) من حديث عبدالله بن عمرو، رضى الله عنهم جميعا.

خالد الدمشقى"، وفى وقتِه ذلك جماعةٌ مشتركون فى هذا الاسم والنسبِ، ثم لا يعين المجازَ له منهم. أو يقول: "أجزتُ لفلانٍ أن يرویَ عنى كتابَ السُّنَنِ" وهو يروى جماعةً من كتبِ السننِ المعروفةِ بذلك، لا يُعيِّنُ. فهذه إجازةٌ فاسدةٌ لا فائدةَ لها. وليس من هذا القبيلِ ما إذا أجاز لجماعةٍ مُسمَّين معيَّنين بأنسابِهم، والمجيز جاهلٌ بأعيانِهم غيرُ عارفٍ بهم، فهذا غيرُ قادح. كما لا يقدحُ عدمُ معرفتِه به إذا حضر شخصُه فى السماع منه؛ والله أعلم.

وإن أجاز للمسمَّين المنتسبِين فى الاستجازة، ولم يَعرفهم بأعيانهم ولا بأنسابهم، ولم يعرف عدَدَهم ولم يتصفح أسماءهم واحدًا فواحدًا، فينبغى أن يَصِحَّ ذلك أيضًا، كما يصحُّ سماعُ مَن حضر مجلسَه للسماعِ منه، وإن لم يعرفْهم أصلا ولم يعرف عددَهم، ولا تصفَّح أشخاصَهم واحدً واحدًا.

وإذا قال: "أجزتُ لمن يشاء فلانٌ" أو نحو ذلك، فهذا فيه جهالةٌ وتعليقٌ بشرطٍ، فالظاهرُ أنه لا يصح. وبذلك أفتى «القاضى أبو الطيب الطبرى الشافعى» إذ سأله «الخطيبُ الحافظ» عن ذلك، وعلَّل بأنه إجازةٌ لمجهولٍ، فهو كقولِه: "أجزتُ لبعضِ الناس" من غير تعيينٍ. وقد يُعَلَّل ذلك أيضا بما فيها من التعليق بالشرطِ، فإن ما يُفسَّر بالجهالة يُفَسَّر بالتعليق، [٤٣/و] على ما عُرِفَ عند قوم. وحكى «الخطيبُ» عن أبى يعلى بن الفراء الحنبلى، وأبى الفضل بن عمروس المالكى: أنهما أجازا ذلك. وهؤلاء الثلاثةُ، كانوا مشايخَ مذاهبِهم ببغداد إذ ذاك. وهذه الجهالةُ ترتفع فى ثانى الحالِ عند وجودِ المشيئة، بخلافِ الجهالة الواقعة فيما إذا أجاز لبعضِ الناس. وإذا قال: "أجزتُ لمن شاء" فهو كما لو قال: "أجزتُ لمن شاء فلانٌ" والله أعلم. بل هذه أكثرُ جهالةً وانتشارًا، من حيث إنها معلقةٌ بمشيئةِ مَنْ لا يُحصَرُ عددُهم، بخلافِ تلك.

* * *

ثم هذا فيما إذا أجاز لمن شاء الإجازةَ منه له. فإن أجاز لمن شاء الروايةَ عنه فهذا أوْلَى بالجواز، من حيث أن مقتضى كلِّ إجازةٍ تفويضُ الرواية بها إلى مشيئةِ المُجازِ له. فكان هذا، مع كونه بصيغةِ التعليق، تصريحًا بما يقتضيه الإطلاقُ وحكايةً للحَالِ، لا تعليقًا فى الحقيقة. ولهذا أجاز بعضُ أئمة الشافعيينَ فى البيع أن يقول: "بعْتكَ هذا بكذا إن

شئتَ". فيقول: قبلتُ*.

ووُجِدَ بخط «أبى الفتح محمد بن الحسين الأزدى الموصلى الحافظ»: "أجزتُ رواية ذلك لجميع من أحَبَّ أن يروىَ ذلك عنى".

أما إذا قال: "أجزتُ لفلانٍ كذا وكذا إن شاء روايتَه عنى، أو: لكَ إن شئتَ، أو: أحببتَ، أو: أردتَ" فالأظهرُ الأقوى أن ذلك جائز، إذ قد انتفت فيه الجهالةُ وحقيقةُ التعليق، ولم يبق سوى صيغتِه؛ والعلمُ عند الله تعالى.

* * *

النوع الخامس، من أنواع الإجازة:

الإجازةُ للمعدوم، ولنذكر معها الإجازةَ للطفل الصغير.

هذا نوع خاض فيه قوم من المتأخرين واختلفوا فى جوازه. [٤٣/ظ] ومثالُه أن تقول: "أجزتُ لمن يولَدُ لفلان". فإن عَطَفَ المعدومَ فى ذلك على الموجودِ بأن قال:

---

* **المحاسن:**

«فائدة: ما تقدم، فيما إذا أراد من شاء الرواية، وأنه أولى بالجواز؛ أى مما إذا قال: أجزت لمن شاء فلان؛ أن قوله: لمن شاء، يريد الرواية، لا يحسن تشبيهُه بأحدِ الوجهين، وهو الأصحُّ فيما إذا قال: بعتُك هذا بكذا إن شئتَ، فيقول: قبلتُ. من جهة أن قوله: بعتُك إن شئتَ؛ ليس تعليقًا على ما عليه تفرعُ من جهة التصريح بمقتضى الإطلاق، فإن المشترى بالخيار: إن شاء قَبِلَ وإن شاء لم يقبل، لتوقفِ تمام البيع على قبولهِ. وليس كذلك فى الإجازة، فلا تتوقف على القبول فيكون قولُه: "أجزتُ لمن شاء الرواية" تعليقًا، لأنه قَبْلَ مشيئةِ الروايةِ لا يكون، وبعد مشيئتها يكون مُجَازًا؛ وحينئذ فلا يصح، لأنه يؤدى إلى تعليق وجهل، وذلك باطل كما تقدم. ونظيرُه فى الوكالة: وكَّلتُ فى بيع هذه العين مَن شاء بيعَها. وفى الوصايا: وصيتُ بهذه العين مَن شاء أن يقبلها. ومثل هذا، إذا بطل فى الوصية مع احتمالها ما لا يحتمله غيرُها، فَلأنْ يبطلَ فيما نحن فيه أَوْلَى. نعم، نظيرُ فرع البيع أن يقول: "أجزتُك إن شئتَ" على معنى أن تروىَ إذا شئتَ، وذلك صحيح، وسيأتى قريبًا. ويدل لما قدمنا أنه لو قال: "راجعتُكِ إن شئتِ" فإنه لا تصح الرجعةُ. انتهت». ٥٣/وظ

ـ وانظر تقييد العراقى (١٨٥) وتدريب الراوى (٣٦/٢) عن العراقى والبلقينى.

"أجزتُ لفلانٍ ومَن يولَد له، أو: أجزتُ لكَ ولولدِك وعقبِك ما تناسلوا" كان ذلك أقربَ إلى الجوازِ من الأول. ولمثلِ ذلك أجاز أصحابُ الشافعي في الوقفِ القسمَ الثاني دون الأول.* وقد أجاز أصحابُ مالكٍ وأبي حنيفة ـ أو مَن قال ذلك منهم ـ في الوقفِ، القسمينِ كليهما. وفَعَلَ هذا الثانيَ في الإجازة من المحدِّثين المتقدمين «أبو بكر بن أبي داود السجستاني» فإنا روينا عنه أنه سئل الإجازةَ فقال: "قد أجزتُ لك ولأولادِك ولِحَبَلِ الحَبلةِ" يعني الذين لم يُولَدوا بعد[1]**.

وأما الإجازة للمعدوم ابتداءً من غير عطفٍ على موجود، فقد أجازها «الخطيبُ أبوبكر الحافظ» وذكر أنه سمع «أبا يعلى بن الفراء الحنبلي، وأبا الفضل بن عمروس المالكي» يجيزان ذلك. وحكي جوازَ ذلك أيضًا «أبو نصر ابنُ الصباغ الفقيه» فقال: "ذهب قوم إلى أنه يجوز أن يُجيز لمن لم يُخلقَ". قال:[2] "وهذا إنما ذهب إليه من يعتقد أن الإجازة إذنٌ في الرواية، لا محادثة" ثم بَيَّنَ بُطلانَ هذه الإجازة، وهو الذي استقر عليه رأيُ شيخِه «القاضي أبي الطيب الطبري الإمام».

وذلك هو الصحيحُ الذي لا ينبغي غيرُه، لأن الإجازةَ في حُكم الإخبار جملةً بالمُجازِ على ما قدمناه في بيانِ صحة أصل الإجازة؛ فكما لا يصحُّ الإخبارُ للمعدوم، لا تصح الإجازةُ للمعدوم. ولو قدَّرنا أن الإجازةَ إذنٌ فلا يصح أيضًا ذلك للمعدوم، كما لا يصح الإذنُ في بابِ الوكالةِ للمعدوم، لوقوعهِ في حالةٍ لا يصحُّ فيها المأذونُ فيه من المأذونِ له.

(١) أسنده الخطيب عن أبي بكر بن أبي داود، في (الكفاية ٣٢٥).
(٢) الخطيب أبوبكر، في: الكفاية: ٣٢٥/أبواب الاجازة.

*المحاسن:

«فائدة: الشافعي نفسُه أجازه، ونصَّ عليه في وصيته المكتتبة في (كتاب الأم) فأوصى فيها أوصياء على أولادِه الموجودين ومَنْ يُحدِثه الله له من الأولاد. انتهت» ٥٤/و ـ الأم، كتاب الوصايا: ١٢٢/٤ ـ ١٢٣.

** «فائدة: يحتمل أن يكون ذلك على سبيلِ المبالغة وتأكيد الإجازة، لا أن المرادَ به حقيقةُ اللفظ. انتهت». ٥٤/و

وهذا أيضًا يوجبُ بطلانَ الإجازة للطفلِ الصغير الذى لا يصحُّ سماعُه. قال «الخطيبُ»: سألت القاضى أبا الطيبِ الطبرى [٤٤/و] عن الإجازة للطفل الصغير: "هل يُعتبر فى صحتها سِنُّه أو تمييزُه، كما يُعتَبرُ ذلك فى صحةِ سماعِه؟ فقال: لا يُعتبرَ ذلك. قال، فقلت له: إن بعضَ أصحابِنا قال: لا تصحُّ الإجازةُ لمن لا يصحُّ سماعه. فقال: قد يصحُّ أن يجيزَ للغائبِ عنه، ولا يصح السماعُ له"[١]. واحتج «الخطيبُ» لصحتها للطفلِ بأن الإجازةَ إنما هى إباحة المجيزِ للمجازِ له أن يروىَ عنه. والإباحةُ تصحُّ للعاقلِ وغيرِ العاقل قال: "وعلى هذا رأينا كافة شيوخِنا يجيزون للأطفالِ الغُيَّب عنهم، من غير أن يَسألوا عن مبلغ أسنانِهم وحالِ تمييزهم، ولم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولودًا فى الحال"[٢].

قال المملى أبقاه الله: كأنهم رأوا الطفلَ أهلاً لتحملِ هذا النوعِ من أنواع تحملِ الحديثِ ليؤدىَ به بعد حصولِ أهليتِه، حرصًا على توسيع السبيلِ إلى بقاءِ الإسناد الذى اختصت به هذه الأمّة، وتقريبِه من رسول الله ﷺ؛ والله أعلم[٣].

* * *

النوع السادس: من أنواع الإجازة

إجازةُ ما لم يسمعه المجيزُ ولم يتحملْه أصلاً بعدُ ليرويه المجازُ له إذا تحمله المجيزُ بعد ذلك. أخبرنى من أخبر عن «القاضى عياضِ بن موسى» من فضلاءِ وقته بالمغربِ، قال: "هذا لم أر من تكلم عليه من المشايخ، ورأيتُ بعض المتأخرين والعصريين يصنعونه" ثم حكى عن «أبى الوليد يونس بن مغيث، قاضى قرطبة» أنه سُئل الإجازةَ لجميعِ ما رواه إلى تاريخها وما يرويه بعدُ، فامتنع من ذلك، فغضب السائلُ، فقال له بعضُ أصحابه: "يا هذا، يُعطيكَ مالم يأخذْه؟ هذا محال" قال «عياض»: وهذا هو الصحيح[٤].

---

(١) كفاية الخطيب (٣٢٥) وتمام عبارته: ولا يصح السماع/ منه لمن غاب عنه، أوكلامًا كهذا».
(٢) يليه فى الكفاية: ولو فعله فاعل يصحُّ لمقتضى القياس». (٣٢٥-٣٢٦)
(٣) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى: بلغ مقابلة بالأصل المقابل بأصل المسمِّع، ثانية.
(٤) قوبل على (الإلماع للقاضى عياض: ١٠٥ ـ ١٠٦) قراءته من فهرسة الشيخ أبى مروان عبد الملك بن زيادة الله الطبنى. وزاد عياض: «فقال يونس: هذا جوابى».

قال المملى أبقاه الله: ينبغى أن يُبنَى هذا على أن الإجازةَ فى حكم الإخبار بالمجاز جملةً، أو هى إذْنٌ. فإن جُعِلتْ فى حكم الإخبار لم تصح هذه الإجازةُ، [٤٤/ظ] إذ كيف يخبر بما لا خبرَ عنده منه؟ وإن جُعِلتْ إذْنًا انبنى هذا على الخلافِ فى تصحيح الإذنِ فى بابِ الوكالة فيما لم يملكْه الآذنُ الموكِّلُ بعدُ، مثل أن يوكِّلَ فى بيعِ العبدِ الذى يريد أن يشتريه. وقد أجاز ذلك بعضُ أصحابِ الشافعى. والصحيحُ بطلانُ هذه الإجازة.* وعلى هذا يتعينُ على من يريد أن يروىَ بالإجازةِ عن شيخٍ أجاز له جميعَ مسموعاته مثلا، أن يبحثَ حتى يعلمَ أن ذلك الذى يريد روايتَهَ عنه، مما سمعه قبلَ تاريخ الإجازة. وأما إذا قال: "أجزتُ لك ما صحَّ ويصحُّ عندك من مسموعاتى" فهذا ليس من هذا القبيل؛ وقد فعله «الدارقطنى» وغيره. وجائزٌ أن يروىَ بذلك عنه ما صحَّ عنده بعد الإجازة أنه سمعه قبل الإجازة. ويجوز ذلك وإن اقتصر على قوله: "ما صحَّ عندك" ولم يقل: "وما يصح"، لأن المرادَ: أجزت لك أن تروىَ عنى ما صحَّ عندك. فالمعتبر إذًا فيه صحةُ ذلك عنده حالةَ الرواية؛ والله أعلم.

* * *

النوع السابع من أنواع الإجازة: إجازة المُجاز[١]

مثل أن يقولَ الشيخُ: "أجزتُ لك مُجازاتى، أو: أجزتُ لك روايةَ ما أجيز لى روايتُه"

(١) انظر فى الكفاية (الرواية إجازة عن إجازة) : ٣٤٩.

* المحاسن:

«فائدة: لو وكله فى بيع ما فى ملكه وما سيملكه، فالذى يظهر صحتهُ بما نص عليه «الشافعىُّ» فى وصيته، وقد تقدم؛ فلا يُنَظَّر ذلك بما إذا وكَّله فى بيع عبد سيملكه مجردًا، بل نظيرُه أن يوكله فى بيع ما فى مِلْكه وما سيجرى فى ملكه، فتقرب الصحةُ حينئذ فى الإجازة - انتهت» ٥٥/و.

- وانظر (فتح المغيث: ٨٦/٢).

فمنع من ذلك بعضُ مَن لا يُعتَدُّ به من المتأخرين.* والصحيحُ والذي عليه العملُ أن ذلك جائز. ولا يشبهُ ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل بغير إذن الموكِّل. ووجدتُ عن «أبي عمرو السفاقسى الحافظ المغربى» قال: "سمعتُ أبا نُعيم الحافظَ الأصبهانى[1] يقول: الإجازةُ على الإجازة قويةٌ جائزة".

وحكى «الخطيبُ الحافظُ» تجويز ذلك عن: «الحافظِ الإمام أبى الحسن الدارقطنى، والحافظِ أبى العباس المعروفِ بابنِ عُقدةَ الكوفى» وغيرِهما.[2] وقد كان الفقيهُ الزاهد [٤٥/و] «نصرُ بنُ إبراهيمَ المقدسى» يروى بالإجازةِ عن الإجازة، حتى ربما والَى فى روايتِه بين إجازاتٍ ثلاث.**

وينبغى لمن يَروِى بالإجازة عن الإجازةِ أن يتأملَ كيفيةَ إجازةِ شيخِ شيخِه ومقتضاها، حتى لا يروىَ بها ما لم يندرجْ تحتها: فإذا كان مثلاً صورةُ إجازةِ شيخِ

(١) [أصبهان، بكسر الهمزة وفتحها] من هامش (غ) وهو ضبطه فى (اللباب: ٦٩/٢). وانظر معه (مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٥٨/١).

(٢) الكفاية: باب الرواية إجازة عن إجازة (٣٥٠) وفيها صورة من نص إجازة الحافظ أبى العباس ابن عقدة: أحمد بن محمد بن سعيد الكوفى (٢٤٩-٣٣٢هـ).

---

* المحاسن:

«فائدة: قيل: كأنه يشير إلى الإمام العلامة الحافظ عبد الوهاب الأنماطى[1]، فإنه جمع فى ذلك شيئًا - انتهت». ٥٥/و.

** المحاسن:

«فائدة: القرينة الحالية من إرادة إبقاء السلسلة، قاضيةٌ بأن كلَّ مُجيزٍ بمقتضى ذلك، أَذِنَ لمن أجازه أن يُجِيزَ، وذلك فى الإذن فى الوكالة جائز. انتهت» ٥٥/و

(١) عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد، أبو البركات الأنماطى الحافظ، محدث بغداد (٤٦٢-٥٣٨هـ) كان لا يجوز الإجازة على الإجازة، وصنف فى ذلك (تذكرة الحفاظ للذهبى: ١٢٨٢/٤، والعبر، له: ١٠٤/٤) مع التقييد لابن نقطة (ل: ١٢٨).

شيخِه: "أجزتُ له ما صحَّ عنده من سماعاتى" فرأى شيئًا من مسموعاتِ شيخِ شيخِه، فليس له أن يروىَ ذلك عن شيخِه عنه، حتى يستبينَ أنه مما كان قد صحَّ عند شيخِه كونُه من مسموعات شيخِه الذى تلك إجازتُه، ولا يكتفى بمجردِ صحةِ ذلك عنده الآنَ، عملًا بلفظِه وتقييدِه. ومَن لا يتفطنْ لهذا وأمثاله يَكثرْ عثارُه؛ والله أعلم.

* * *

هذه أنواعُ الإجازة التى تمسُّ الحاجةُ إلى بيانها. ويتركبُ منها أنواعٌ أُخَرُ سيتعرفُ المتأملُ حُكمَها مما أمليناه إن شاء الله تعالى.

ثم إنا نُنَبِّهُ على أمور:

أحدها: روينا عن «أبى الحسين[1] أحمدَ بنِ فارس» الأديب المصنفِ رحمه الله قال[2]: "معنى الإجازة فى كلام العرب مأخوذٌ من جوازِ الماء الذى يُسقاه المالُ من الماشيةِ والحَرْث، يقال منه: استجزتُ فلانًا فأجازنى، إذا أسقاك ماءً لأرضِك أو ماشيتِك. كذلك طالبُ العلم يسأل العالِمَ أن يجيزَه عِلْمَه فيجيزَه إياه"[3].

قال المملى أبقاه الله: فللمجيزِ على هذا أن يقولَ: "أجزتُ فلانًا مسموعاتى أو مَروياَّتى" فيُعدِّيه بغيرِ حرفِ جَرٍّ، من غيرِ حاجةٍ إلى ذكر لفظِ الرواية أو نحوِ ذلك. ويحتاج إلى ذلك من يَجعل الإجازةَ بمعنى التَسويغ والإِذْنِ والإباحةِ، وذلك هو المعروف، فيقول: "أجزتُ لفلانٍ روايةَ مسموعاتى" مثلا. ومَن يقول منهم: "أجزت له مسمُوعاتى" فعلى سبيلِ الحذف الذى لا يخفى نظيرهُ؛ والله أعلم.

الثانى: [٤٥/ظ] إنما تُستحسَنُ الإجازةُ إذا كان المجيزُ عالما بما يجيز، والمُجاز له من أهلِ العلم، لأنها توسُّع وترخيصٌ يتأهَّلُ له أهلُ العلم لمسيسِ حاجتهم إليها. وبالغ بعضُهم فى ذلك فجعله شرطًا فيها. وحكاه «أبوالعباس الوليدُ بن بكر المـالكىُّ» عن

---

(١) متن (غ، ص). وبهامش (غ): [أبو الحسن] خ/ومثله فى مطبوعة (ع).
انظر: «أحمد بن فارس بن زكريا. القزوينى الرازى، أبا الحسين» صاحب (معجم مقاييس اللغة، والمجمل) فى: اليتيمة ٢١٤/٣، ابن الأنبارى ٣٩٢، ابن خلكان ٣٥/١، إنباه القفطى ٩٢/١ والعبر ٥٨/٣ وفيات سنة ٣٩٥هـ.

(٢) أحمد بن فارس «فى جزء له سماه مآخذ العلم» قاله السخاوى فى (فتح المغيث ٩٤/٢).

(٣) أسنده الخطيب فى (الكفاية: ٣١٢) عن أبى الحسين أحمد بن فارس.

«مالكٍ» رضى الله عنه. وقال «الحافظُ أبو عمر»: "الصحيحُ أنها لا تجوزُ إلا لماهرٍ بالصناعةِ، وفى شىء معيَّنٍ لا يشكل إسنادُه"؛[(١)] والله أعلم.

الثالث: ينبغى للمُجيز إذا كتَبَ إجازتَه أن يتلفظَ بها، فإن اقتصر على الكتابة كان ذلك إجازةً جائزةً إذا اقترن بقَصْدِ الإجازة، غير أنها أنقصُ مرتبةً من الإجازة الملفوظِ بها. وغيرُ مستبعَدٍ تصحيحُ ذلك بمجردِ هذه الكتابة فى بابِ الروايةِ الذى جُعِلتْ فيه القراءةُ على الشيخِ، مع أنه لم يلفظ بما قُرئَ عليه، إخبارًا منهُ بما قرئَ عليه، على ما تقَدم بيانُه؛ والله أعلم.

* * *

القسم الرابع من أقسامِ طُرُقِ تحمُّلِ الحديث وتلقيه المناولةُ، وهى على نوعين:

أحدهما: المناولةُ المقرونةُ بالإجازة، وهى أعلى أنواع الإجازةِ على الإطلاق. ولها صُوَرٌ:

منها، أن يدفع الشيخُ إلى الطالبِ أصلَ سماعه أو فرعًا مقابَلا به ويقولَ: "هذا سماعى، أو روايتى عن فلانٍ، فاروِه عنى، أو: أجزتُ لك روايتَه عنى". ثم يُملكه إياه. أو يقول: "خُذْه وانسخْه وقابلْ به، ثم رُدَّه إلىَّ" أو نحو هذا.

---

(١) أبو عمر ابن عبدالبر، فى (جامع بيان العلم: ٢/١٧٩ - ١٨٠).
ونقل الحافظ شمس الدين السخاوى فى (فتح المغيث: ٢/٩٦): قال ابن سيد الناس: "أصل الإجازة مختلف فيه، ومن أجازها فهى قاصرة عنده عن رتبة السماع. وحينئذ فينبغى ألا تجوز من كل من يجوز منه السماع. وإن ترخص مرخص وجوزها من كل من يجوز منه السماع، فأقل مراتب المجيز أن يكون عالمًا بمعنى الإجازة العلم الإجمالى من أنه روى شيئًا، وأن معنى إجازته لغيره إذنه لذلك الغير فى رواية ذلك الشىء عنه بطريق الإجازة المعهودة من أهل هذا الشأن؛ لا العلم التفصيلى بما روى وبما يتعلق بأحكام الإجازة. وهذا العلم الإجمالى حاصل فيمن رأيناه من عوام الرواة. فإن انحط راوٍ فى الفهم عن هذه الدرجة -ولا إخال أحدًا ينحط عن إدراك هذا إذا عرف به - فلا أحسبه أهلا لأن يُتحمَّلَ عنه بإجازة ولا سماع. قال: وهذا الذى أشرت إليه من التوسع فى الإجازة هو طريق الجمهور».
- قوبل على (أجوبة ابن سيد الناس) الحافظ أبى الفتح اليعمرى، على مسائل تلميذه الحافظ ابن أيبك الدمياطى: ل ٤٦ أ مصورةمعهد المخطوطات بالقاهرة، من مخطوط الإسكوريال.

ومنها، أن يجيء الطالبُ إلى الشيخ بكتابٍ أو جزءٍ من حديثِه فيعرضَه عليه، فيتأمله الشيخُ وهو عارفٌ متيقظ، ثم يعيده إليه ويقول له: "وقفتُ على ما فيه، وهو حديثى عن فلان، أو: روايتى عن شيوخى فيه، فاروِه عنى، أو: أجزتُ لكَ روايتَه عنى". وهذا قد سماه غيرُ واحدٍ من أئمة الحديث: [٤٦/و] عَرْضًا. وقد سبقت حكايتُنا فى (القراءةِ على الشيخ) أنها تُسمَّى عَرْضًا، فلنُسمِّ ذلك: عرضَ القراءةِ، وهذا: عرضَ المناولة.

وهذه المناولة المقرونةُ بالإجازةِ حالَّةٌ محلَّ السماعِ عند «مالكٍ» وجماعةٍ من أئمةِ أصحابِ الحديث. وحَكَى «الحاكمُ أبو عبدِ الله الحافظُ النيسابورى» فى عَرْضِ المناولة المذكور، عن كثيرٍ من المتقدمين، أنه سماع.[١] وهذا مُطَّرِدٌ فى سائرِ ما يماثلُه من صُوَرِ المناولة المقرونةِ بالإجازة. فمِمَّنْ حكى «الحاكمُ» ذلك عنهم: «ابنُ شهاب الزهرى، وربيعةُ الرأى، ويحيى بنُ سعيد الأنصارى، ومالكُ بنُ أنس الإمامُ» فى آخَرِينَ من المدنيين؛ و «مجاهدٌ، وأبوالزبير، وابنُ عُيَيْنَة» فى جماعةٍ من المكيين؛ و «علقمةُ وإبراهيمُ النخَعِيَّانِ، والشعبيُّ» فى جماعةٍ من الكوفيين؛ و «قتادةُ، وأبوالعالية، وأبوالمتوكِّلِ[٢] الناجى» فى طائفةٍ من البصريين؛ و«ابن وهب، وابن القاسم، وأشهب»[٣] فى طائفة من المصريين؛ وآخرون من الشاميين والخراسانيين. ورأى «الحاكمُ» طائفةً من مشايخِه على ذلك*[٤].

(١) فى معرفة علوم الحديث، النوع ٥٢ (معرفة من رخص فى العرض على العالم ورآه سماعا). ٢٥٧-٢٦٠.

وانظر معه فى كتاب العلم من صحيح البخارى (باب ما يذكر فى المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان) فتح البارى ١١٤/١.

(٢) على هامش (غ): [أبوالمتوكل، هو على بن دُوَاد. ويقال: ابن داود، أيضًا. والله أعلم] وفى تهذيب التهذيب: بن داود ويقال: بن دُوَاد (٣١٨/٧) وفى معرفة الحاكم: على بن دُواد، ومثله فى الإكمال (٣٣٦/٣).

(٣) [أشهب: لقب له واسمه: مسكين] من هامش (غ).

(٤) قوبل على معرفة الحاكم: ٢٥٦-٢٦٨.

* **المحاسن:**

«فائدة وزيادة: أحسنُ ما يُستدلُّ به على المناولة بغير قراءة، ما ذكر «الحاكم» مستدلا به مسنَدًا من حديثِ ابن عباس، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى=

....

=مع عبد الله بن حذافة، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، ويدفعَه عظيُم البحرين إلى كسرى.(١)

وأرفعُ مَن حكاه عنه من المدنيين، أنها بمنزلة السماع: أبوبكر بن عبد الرحمن، أحدُ الفقهاء السبعة، وعكرمة مولى ابن عباس. ومن دونهم: العلاءُ بن عبدالرحمن، وهشام بن عروة، ومحمد بن عمرو بن علقمة. ومن دونهم: عبدُ العزيز بن محمد بن عبيد.(٢)

من جملة المكيينَ أيضًا: عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيم، ونافع الجمحى، وداودُ العطار، ومسلم الزنجى.(٣)

ومن الكوفيين: أبو بردة الأشعرى، وعلى بن ربيعة الأسدى، وحبيبُ بن أبى ثابت، ومنصورُ بن المعتمر، وإسرائيلُ، والحسنُ بن صالح، وزهير بن معاوية الجعفى، وجابر الجعفى.

ومن البصريين: حُمَيدُ الطويل، وسعيد بن أبى عروبةَ، وزياد بن فيروز،(٤) وعلى بن زيد بن جدعان، وداود بن أبى هند، وكهمس، وجرير بن حازم، وسليمان بن المغيرة.

ومن المصريين: عبدُ الله بن عبدالحكم، وسعيدُ بن عفير، ويحيى بنُ عبدالله ابن بكير، ويوسفُ بن عمرو. قال «الحاكم»: وجماعةٌ من المالكيين بعدهم.

وممن ذكر «الرامهرمزى» عنه أن كان يرى المناولة [سماعًا]: «الحسنُ البصرى» كان لا يرى بأسًا أن يدفع المحدِّثُ كتابَه ويقولَ: "اروِ عنى جميعَ ما فيه؛ يسعه=

---

(١) علوم الحاكم (٢٥٨) والحديث أخرجه البخارى فى صحيحه: كتاب العلم، باب ما يذكر فى المناولة، وكتاب الجهاد باب دعوة اليهود والنصارى، والمغازى باب كتاب النبى ﷺ إلى كسرى وقيصر. وفى (فتح البارى ١/١١٥) أن كسرى هو أبرويز بن هرمز بن أنو شروان، وعظيم البحرين: المنذر بن ساوى العبدى رضى الله عنه.

(٢) نسبه فى مطبوعة المعرفة (٢٥٧): الأندراوردى. وهو فى (طبقات ابن سعد): عبدالعزيز بن محمد بن عبيد بن أبى عبيد الدراوردى، أبومحمد، من أهل المدينة (٥/٤٢٣) ومثله فى تهذيب التهذيب، وذكر فى نسبه أيضًا: الأندراوردى (٦/٣٥٣) وانظره فى اللباب (١/٤٩٦).

(٣) المعرفة للحاكم: ٢٥٧.

(٤) هو «أبوالعالية» البصرى فى متن ابن الصلاح. وفى علوم الحاكم: وأبوالعالية زياد بن فيروز.(٢٥٧).

وفى كلامه بعضُ التخليطِ: من حيث كونُه خَلط بعضَ ما ورد فى عرضِ القراءةِ، بما ورد فى عَرْضِ المناولة، وساق الجميعَ مَساقًا واحدًا. والصحيحُ أن ذلك غيرُ حالٍّ محلَّ السماع، وأنه مُنْحَطٌّ عن درجةِ التحديثِ لفظًا والإخبارِ قراءةً* [١].

وقد قال «الحاكم» فى هذا العرض: أما فقهاء الإسلام الذين أفتَوا فى الحلالِ والحرام فإنهم لم يروه سماعًا، وبه قال «الشافعى، والأوزاعى، والبويطى والمزنى، وأبو حنيفة، وسفيانُ الثورِى، وأحمدُ بن حنبل، وابنُ المبارك، ويحيى بن يحيى، وإسحاق بن [٤٦/ظ]

(١) انظر تقييد العراقى: ١٩٥.

=أن يقول: حدثنى فلان عن فلان". [١] وذكر أيضًا عن «يحيى بن أبى كثير» أنه كان يرى المناولة [٢] ـ انتهت» ٥٦/و

* **المحاسن:**

«فائدة: أسند «الرامهرمزى» عن إسماعيلَ بن أبى أُوَيس قال: "سألتُ مالكًا عن أصحِّ السماع. فقال: قراءتك على العالِمِ ـ أو قال: المحدث ـ ثم قراءة المحدِّث عليك، ثم أن يدفع إليك كتابَه فيقول، اروِ هذا عنى". [٣]

فهذا تصريحٌ من «الإمام مالك» بانحطاطِ درجة المناولة عن القراءة على الشيخ وقراءةِ الشيخ على الطالب. وهذا خلافُ ما يقتضيه ظاهرُ كلام «الحاكم» فى النقل عن «مالك» وغيره. وقد روى «الحاكم» عن ابن أبى أويس، قال: "سُئل مالكٌ عن حديثهِ، أسَماعٌ هو؟ فقال: منه سماع ومنه عرض، وليس العرضُ عندنا بأدنى من السماع." [٤] وهذا يمكن حملُه على عرضِ القراءة. وفى رواية «الرامهرمزى» ما يقتضى تسميةَ عرضِ المناولةِ سماعًا، لأن الترتيب جوابٌ عن: أصحِّ السماعِ عندك. وكأن هؤلاء الأئمة المحكِيَّ عنهم جوَّزوا الروايةَ بها، لا أنهم يُنزلونها منزلةَ السماع سواءً بسواء ـ انتهت» ٥٦/ظ.

(١-٢) الرامهرمزى فى (المحدث الفاصل: ٤٣٥ ف ٤٩٨، ٤٣٧/ ٥٠٥.

(٣) زاد الرامهرمزى عن إسماعيل، قال: فقلت لمالك: أقرأ عليك وأقول: حدثنى؟ قال مالك: أو لم يقل ابن عباس: أقرأنى أُبىُّ بن كعب؛ وإنما قرأ على أُبَىٍّ؟ (المحدث ٤٣٨ ف ٥٠٦).

(٤) قوبل على الحاكم فى (المعرفة: ٢٥٩).

راهويه» قال: "وعليه عهدنا أئمتنا، وإليه ذهبوا وإليه نذهب".[١] والله أعلم*.

ومنها، أن يُناوِلَ الشيخُ الطالبَ كتابَه ويُجيزَ له روايتَه عنه، ثم يمسكه الشيخُ عنده ولا يُمكِّنه منه. فهذا يتقاعدُ عما سبق: لعدم احتواءِ الطالبِ على ما تحمَّله، وغيبتِه عنه. وجائزٌ له روايةُ ذلك عنه، إذا ظفر بالكتاب أو بما هو مقابَلٌ به، على وجهٍ يثقُ معه بموافقتِه لما تناولتْه الإجازةُ، مع ما هو مُعتبرٌ فى الإجازاتِ المجردةِ عن المناولة.

ثم إن المناولةَ فى مثلِ هذا، لا يكادُ يظهر حصولُ مزيةٍ بها على الإجازة الواقعة فى مُعينٍ كذلك من غيرِ مناولة، وقد صار غيرُ واحدٍ من الفقهاء والأصوليين إلى أنه لا تأثيرَ لها ولا فائدة. غيرَ أن شيوخَ أهلِ الحديث فى القديم والحديث، أو من حُكِى ذلك عنه منهم، يَرون لذلك مزيَّةً مُعتَبَرةً؛ والعلمُ عند الله تعالى.

(١) الحاكم فى المعرفة (٢٥٩_٢٦٠) نظر الحاكم فيهم إلى كونهم علماء الأمصار.

---

* المحاسن:

«فائدة: احتج «الحاكم» لذلك بقوله ﷺ: "نضر الله امرأً سمع مقالتى فوعاها حتى يؤديها إلى من لم يسمعها"[١] وبقوله ﷺ: "تسمعون ويُسمَعُ منكم"[٢].

وما احتج به «الحاكم»، لا يقتضى امتناعَ تنزيل المناولة على ما تقدم، منزلةَ السماع فى القوة. على أنى لم أجد من تصريح كلامهم ما يقتضى ذلك. انتهت» ٥٧/و

(١) أخرجه الحاكم فى المعرفة (٢٦٠) والرامهرمزى فى (باب فضل الناقل لسنة رسول الله ﷺ) من عدة طرق، بأسانيده. والخطيب فى شرف أصحاب الحديث (١٧ ـ ١٩) وابن عبد البر فى (جامع بيان العلم) باب دعاء النبى ﷺ لمستمع العلم وحافظه ومبلغه: ٣٨/١) وأخرجه قبلهم أبو داود فى سننه، والترمذى فى جامعه، وحسَّنه، والنسائى وابن ماجه فى سننها. وضبط الرامهرمزى: نضر، بالتخفيف، وقال: وأكثر المحدثين يقولونه بالتثقيل إلا من ضبط منهم (المحدث ١٦٨ ف ١٠) وقال الخطابى فى (معالم السنن ١٨٧/٤): يقال بتخفيف الضاد وتثقيلها، والتخفيف أجود. وقال عياض فى المشارق (١٦/٢): «بتخفيف الضاد وتشديدها، وأكثر الشيوخ يشددون، وأكثر أهل الأدب يخففون. قال ابن خلاد: وهو الصحيح».

(٢) الحاكم فى المعرفة وأخرجه (٢٦٠) وفى المستدرك (٩٥/١) وابن خلاد الرامهرمزى فى المحدث الفاصل، والخطيب فى الشرف باب ١٣ (٣٧ ـ ٣٨) وابن عبدالبر فى جامع بيان العلم (٤٣/١).

ومنها أن يأتىَ الطالبُ الشيخَ بكتابٍ أو جزء فيقول: "هذا روايتُك فناوِلنيه وأَجِزْ لى[١] روايتَه". فيجيبه إلى ذلك من غير أن ينظر فيه ويتحقق روايتَه لجميعِه. فهذا لا يجوز ولا يصح.* فإن كان الطالبُ موثوقًا بخبرِه ومعرفته جاز الاعتمادُ عليه فى ذلك، وكان ذلك إجازةً جائزة، كما جاز فى القراءة على الشيخ الاعتمادُ على الطالبِ حتى يكون هو القارئَ من الأصل، إذا كان موثوقًا به معرفةً ودِينًا**.

قال «الخطيب أبو بكر»: ولو قال: "حدِّث بما فى هذا الكتاب عنى إن كان من حديثى مع براءتى من الغلَطِ والوهم؛ كان ذلك جائزًا حسنًا"[٢] والله أعلم.

الثانى: المناولة المجردة عن الإجازةِ، بأن يناوله الكتابَ كما تقدم ذكرهُ أولا، ويقتصر على قولِه: "هذا من حديثى، أو: من سماعاتى" ولا يقول: "اروِهِ عنى؛ أو: أجزتُ لك روايتَه [٤٧/و] عنى" ونحو ذلك؛ فهذه مناولة مختلة لا تجوز الروايةُ بها. وعابها غيرُ واحدٍ من الفقهاء والأصوليين على المحدِّثين الذين أجازوها وسوَّغوا الروايةَ بها. وحَكَى «الخطيبُ» عن طائفةٍ من أهلِ العلم أنهم صحَّحوها وأجازوا الروايةَ بها.[٣] وسنذكر إن

(١) فى ص: [وأجزنى].
(٢) فى الكفاية: ٣١٨ وانظر جامع بيان العلم (٢/١٧٩-١٨٠) والإلماع (٩٥).
(٣) الخطيب فى الكفاية (٣٢٨) من طريق ابن خلاد الرامهرمزى. وهو فى (المحدث الفاصل بإسْناده: حدثنا الساجى، ثنا هارون بن سعيد الأيلى، ثنا أبوزيد بن أبى الغمر، قال: اجتمع ابن وهب وابن القاسم وأشهب بن عبدالعزيز، أنى إذا أخذت الكتاب من المحدث، أن أقول فيه: أخبرَنى» ص٤٤٠ ف٥١٣.

---

* **المحاسن**:

«على هامش المحاسن، بخط الشيخ:

«حاشية: قوله: فلا يجوز؛ فيه نظر، لأنه يشتمل على ما إذا استمر الحال على عدم المعرفة، أو انكشف. وفى هذا الثانى يكون على تقدير قوله: أجزتك بروايته؛ إن كان من مروياته... وهو أولى مما تقدم فى بحث الإجازة». ٥٧/و

** «فائدة: لاسيما إذا كان الكتابُ مشهورًا كالبخارى أو مسلم أو نحوِهما، فإنه يقرب من تمليكه له أو إعارته ـ انتهت» ٥٧/و

شاء الله سبحانه وتعالى قولَ من أجاز الروايةَ بمجردِ إعلامِ الشيخ الطالبَ أن هذا الكتابَ سماعُه من فلان.* وهذا يزيدُ على ذلك ويترجَّحُ بما فيه من المناولة، فإنها لاتخلو من إشعارٍ بالإذنِ فى الروايةِ؛ والله أعلم.

القولُ فى عبارةِ الراوى بطريقِ المناولةِ والإجازة:

حُكِىَ عن قوم من المتقدمين ومَن بعدهم أنهم جوَّزوا إطلاق "حدثنا وأخبرنا" فى الرواية بالمناولة. حُكى ذلك عن «الزُّهرى، ومالكٍ» وغيرهما.[١] وهو لائقٌ بمذهبِ جميعِ من سبقت الحكايةُ عنهم أنهم جعلوا عَرْضَ المناولةِ المقرونةِ بالإجازة سماعًا. ويُحكَى أيضا عن قوم مثلُ ذلك فى الرواية بالإجازة. وكان الحافظُ «أبو نُعَيم الأصبهانى» صاحبُ التصانيف الكثيرة فى علم الحديث، يُطلق "أخبرنا" فيما يَرويه بالإجازة. روينا عنه أنه قال: "أنا إذا قلتُ: حدثنا، فهو سَماعى، وإذا قلتُ: أخبرنا، على الإطلاق، فهو إجازة من غير أن أذكر: إجازةً أو كتابةً، أو كَتبَ إلىَّ، أو أَذِنَ لى فى الرواية عنه".
وكان «أبو عبيد الله المرزبانى»[٢] الأخبارى صاحبُ التصانيف فى علم الخبر، يروى

(١) انظرهم فى (الإلماع، باب فى العبارة عن النقل لوجوه السماع والأخذ، والمتفق فى ذلك والمختلف فيه، والمختار منه عند المحققين والمحدثين) ١٢٨.

(٢) فى (هـ): [أبو عبدالله المرزبانى] تصحيف. وكذلك وقعت كنيته فى طبعة العبر، وفيات سنة ٣٨٤ (٢٧/٣).
ترجمة «محمد بن عمران بن موسى، أبى عبيد الله المرزبانى» صاحب (معجم الشعراء، والموشح) فى: تاريخ بغداد ١٣٥/٣، وابن خلكان ٥٠٦/١ وميزان الذهبى ٤٢٩/٢، وإنباه القفطى ١٨٠/٣.

* المحاسن:
على هامش المحاسن بخط الشيخ:
«حاشية: زاد فى (المحصول): إذا أشار الشيخ إلى كتاب فقال: هذا سماعى من فلان؛ جازت الرواية عنه، سواء [أراد روايته] أم لا.
قلت: وهذه الإشارة أعلى من الإعلام المجرد». ٥٧/ظ

أكثرَ ما فى كُتبِه إجازةً من غير سماع، ويقول فى الإجازة: "أخبرنا"، ولا يبينها. وكان ذلك - فيما حكاه «الخطيب» - مما عيب به.(١)

والصحيحُ والمختارُ الذى عليه عملُ الجمهورِ، وإياه اختار أهلُ التحرِّى والورَعِ، [٤٧/ظ]المنعُ فى ذلك من إطلاق "حدثنا وأخبرنا" ونحوهما من العبارات، وتخصيصُ ذلك بعبارةٍ تُشعِرُ به، بأن يُقيِّدَ هذه العباراتِ فيقولَ: أخبرنا أو حدثنا فلانٌ مناولةً وإجازةً، أو أخبرنا إجازةً، أو أخبرنا مناولةً، أو أخبرنا إذنا، أو فى إذنه، أو فيما أذن لى فيه، أو فيما أطلق لى روايتَه عنه. أو يقول: أجاز لى فلان، أو أجازنى فلان كذا وكذا، أو ناولنى فلان؛ وما أشبه ذلك من العبارات.

وخصص قومٌ الإجازةَ بعباراتٍ لم يسلموا فيها من التدليسِ أو طرَفٍ منه، كعبارة من يقول فى الإجازة: "أخبرنا مشافهةً" إذا كان قد شافهه بالإجازة لفظًا؛ وكعبارة من يقول: "أخبرنا فلانٌ كتابةً، أو فيما كتب إلىَّ، أو فى كتابِه" إذا كان قد أجازه بخطِّه. فهذا وإن تعارَفَه فى ذلك طائفةٌ من المحدِّثين المتأخرين، فلا يخلو عن طرفٍ من التدليس، لما فيه من الاشتراكِ والاشتباه بما إذا كَتَبَ إليه ذلك الحديثَ بعينِه.

وورد عن «الأوزاعى» أنه خصص الإجازةَ بقوله: "خبَّرنا" بالتشديدِ، والقراءةَ عليه بقوله: "أخبرنا"(٢). واصطلح قومٌ من المتأخرين على إطلاق "أنبأنا" فى الإجازة؛ وهو اختيارُ «الوليدِ بن بكر» صاحبِ (الوجازة(٣) فى الإجازة).

وقد كان "أنبأنا" عند القوم فيما تقدم، بمنزلةِ "أخبرنا". وإلى هذا نحا الحافظُ المتقن

(١) قال الخطيب: «وكان حسن الترتيب لما يجمعه، غير أن أكثر كتبه لم تكن سماعًا له، وكان يرويها بالإجازة ويقول فى الإجازة: أخبرنا؛ ولا يبينها». وقال: «وقد ذكره محمد بن أبى الفوارس فقال: كان يقول بالإجازات. وكان فيه اعتزال وتشيع». تاريخ بغداد (٣/١٣٥-١٣٦).

(٢) أسند الرامهرمزى عن الوليد بن مَزْيَدَ البيرونى - قال: «قلت للأوزاعى: ما قرأته عليك، وما أجزته لى، ما أقول فيهما؟ فقال: ما أجزته لك وحدك فقل فيه: خبرنى، وما أجزته لجماعةٍ أنت فيهم فقل فيه: خبرنا، وما قرأت علىَّ وحدك فقل: أخبرنى، وما قرئ علىَّ فى جماعة أنت فيهم فقل فيه: أخبرنا. وما قرأتُه عليك وحدك فقل فيه: حدثنى وما قرأتُه على جماعة أنت فيهم فقل: حدثنا» المحدث الفاصل ٤٣٦-٥٠١ وانظر كفاية الخطيب: ٣٠٢ والإلماع ١٢٧.

(٣) فى (ص): [الإجازة فى الإجازة].

«أبو بكر البيهقى» إذ كان يقول: "أنبأنى فلانٌ إجازةً". وفيه أيضًا رعايةٌ لاصطلاح المتأخرين؛ والله أعلم.

وروينا عن «الحاكم أبى عبدِ الله الحافظ» رحمه الله، أنه قال: "الذى أختارهُ وعهدتُ عليه أكثرَ مشايخى وأئمة عصرى، أن يقول فيما عَرَض على المحدِّث فأجاز له[١] روايته شفاهًا: أنبأنى فلان؛ وفيما كتب إليه المحدِّثُ من مدينةٍ ولم يُشافهه بالإجازةِ: كتب إلىَّ فلانٌ".[٢] وروينا عن «أبى عمرو بن أبى جعفر بن حمدانَ النيسابورى» [٤٨/و] قال: "سمعتُ أبى يقول: كلُّ ما قال[٣] البخارى: قال لى فلان؛ فهو عَرْضٌ ومناولة".

قال المملى أبقاه الله: وورد عن قومٍ من الرواة التعبيرُ عن الإجازةِ بقول: "أخبرنا فلانٌ أن فلانًا حدَّثه، أو أخبره". وبلغنا ذلك عن الإمام «أبى سليمانَ الخَطَّابى» أنه اختاره أو حَكَاه، وهذا اصطلاحٌ بعيدٌ بعيدٌ[٤] عن الإشعارِ بالإجازةِ[٥]؛ وهو فيما إذا سمع منه الإسنادَ فحسبُ وأجاز له ما وراءه، قريبٌ؛ فإن كلمة أنَّ فى قوله: "أخبرنى فلانٌ أن فلانًا أخبره" فيها إشعارٌ بوجودِ أصلِ الإخبار، وإنْ أجمل المخبرُ به ولم يذكره تفصيلا.

قال المملى أبقاه الله: وكثيرًا ما يُعبر الرواةُ المتأخرونَ عن الإجازةِ الواقعة فى رواية مَنْ فوق الشيخِ المُسَمِّع، بكلمةِ "عن" فيقول أحدهُم إذا سمع على شيخٍ بإجازته عن شيخِه: "قرأتُ على فلانٍ عن فلان" وذلك قريبٌ فيما إذا كان قد سمع منه بإجازته عن شيخِه، إن لم يكن سماعًا فإنه شاكٌّ. وحرفُ "عن" مشترَكٌ بين السماعِ والإجازةِ صادقٌ عليهما؛ والله أعلم.

ثم اعلم أن المنعَ من إطلاق: "حدثنا وأخبرنا" فى الإجازةِ، لا يزولُ بإباحةِ المجيز

---

(١) فى (ص): [فأجاز روايته] وفى علوم الحاكم: فأجاز له؛ كما فى (غ، ع).

(٢) قوبل على علوم الحاكم (٢٦٠).

(٣) رسمه فى (غ): [كلما قال].

(٤) غير مكرر فى (ع) مكرر فى (غ، ص) وفوق [بعيد] الثانية منهما: صح فى (غ).

(٥) قال عياض: "وأنكر هذا بعضُهم، وحقه أن ينكر، فلا معنى له يُتفهم به المراد، ولا اعتيد هذا الوضع فى المسألة لغة ولا عرفًا ولا اصطلاحًا». الإلماع ١٢٩.

لذلك كما اعتاده قومٌ من المشايخ من قولهم فى إجازاتهم لمن يجُيزون له: "إن شاء قال: حدثنا، وإن شاء قال: أخبرنا" فليُعلَم ذلك؛[1] والعلمُ عند الله تبارك وتعالى.

* * *

القسم الخامس: من أقسام طرق نقل الحديث وتلقيه:
المكاتبـــة:

وهى أن يكتب الشيخُ إلى الطالب وهو غائبٌ شيئًا من حديثِه بخطِّه، أو يكتب له ذلك وهو حاضر. ويلحقُ بذلك ما إذا أمر غيرَه بأن يكتبَ ذلك عنه إليه. وهذا القسم ينقسم أيضًا إلى نوعين:

أحدهما: أن تتجرد المكاتَبةُ عن الإجازةِ.

والثانى، أن تقترنَ بالإجازةِ بأن يكتب [٤٨/ظ] إليه ويقول: "أجزتُ لك ما كتبتُه لك، أو ما كتبتُ به إليك" أو نحو ذلك من عبارات الإجازة.

أما الأول وهو ما إذا اقتصر على المكاتَبةِ، فقد أجاز الروايةَ بها كثيرٌ من المتقدمين والمتأخرين، منهم: «أيوبُ السختيانى، ومنصورٌ، والليثُ بنُ سعد»[2] وقاله غيرُ واحد من الشافعيين، وجعلها «أبو المظفر السمعانى» ـ منهم ـ أقوى من الإجازة. وإليه صار غيرُ واحد من الأصولِيينَ. وأبىَ ذلك قومٌ آخَرونَ، وإليه صار من الشافعيِّينَ «القاضى الماوَردِى»، قطع به فى كتابه (الحاوى).

والمذهبُ الأولُ هو الصحيح المشهورُ بين أهلِ الحديث. وكثيرًا ما يوجَدُ فى مسانيدِهم ومصنفَّاتهم قولُهم: "كتب إلىَّ فلانٌ، قال: حدَّثنا فلان" والمرادُ به هذا. وذلك معمولٌ به عندهم معدود فى المسنَدِ الموصول. وفيها إشعار قوىٌّ بمعنى الإجازة، فهى وإن لم تقترن بالإجازةِ لفظًا فقد تضمنت الإجازةَ معنى.

ثم يكفى فى ذلك أن يعرفَ المكتوبُ إليه خطَّ الكاتبِ وإن لم تقم البينةُ عليه. ومن

---

(١) وقال النووى: «لأن إباحة الشيخ لا يغيرُ بها الممنوع فى المصطلح». التقريب ٥٤/٢ وبسط السخاوى القول فى بيان وجه هذا المنع (فتح المغيث ١١٨/٢ـ١٢٠).

(٢) أسنده الخطيب فى الكفاية: عن منصور بن المعتمر (٣٤٣) وأيوب السختيانى والليث بن سعد (٣٤٤) باب (كيفية العبارة بالرواية عن المكاتبة).

الناسِ من قال: "الخطُّ يشبهُ الخطَّ، فلا يجوز الاعتمادُ على ذلك". وهذا غيرُ مَرضِيٍّ لأن ذلك نادر، والظاهر أن خطَّ الإنسانِ لا يَشتبهُ بغيره، ولا يقعُ فيه إلباسٌ[١].

ثم ذهب غيرُ واحدٍ من علماء المحدِّثين وأكابرِهم، منهم «الليثُ بنُ سعد، ومنصورٌ» إلى جوازِ إطلاقِ "حدثنا وأخبرنا" فى الرواية بالمكاتبة.[٢] والمختارُ قولُ مَن يقول فيها: "كتب إلىَّ فلانٌ، قال: حدثنا فلان بكذا وكذا." وهذا هو الصحيح اللائقُ بمذاهب أهلِ التحرى والنزاهة. وهكذا لو قال: "أخبرنى به مكاتبةً، أو: كتابةً" ونحو ذلك من العباراتِ؛* والله أعلم.

أما المكاتبةُ المقرونةُ بلفظِ الإجازةِ فهى فى الصحةِ والقوةِ شبيهةٌ بالمناوَلة المقرونةِ بالإجازة؛ والله أعلم.

[٤٩/و]القسم السادس من أقسام الأخذ ووجوهِ النقل:
إعلامُ الراوى

للطالبِ بأن هذا الحديثَ أو هذا الكتابَ سماعُه من فلان أو روايتُه، مقتصرًا على ذلك من غيرِ أن يقول: "اروه عنى، أو: أذِنتُ لك فى روايتِه". ونحو ذلك. فهذا عند كثيرين طريقٌ مُجوِّزٌ لرواية ذلك عنه ونقلهِ[٣]. حُكِى ذلك عن «ابن جُرَيج» وطوائفَ من المحدِّثين والفقهاءِ والأصوليِّين[٤] والظاهريين، وبه قطَع «أبونصر بنُ الصباغ» من

(١) نقل الخطيب عن بعض أهل العلم، قال: "وأما الكتاب من المحدث إلى آخر بأحاديث يذكر أنه سمعها من فلان، كما رسمها فى الكتاب، فإن المكاتَب لا يخلو من أن يكون على يقين من أن المحدث كتب بها إليه، أو يكون شاكًا فيه: فإن كان شاكًا فيه لم يجز له روايته عنه. وإن كان متيقنًا له فهو وسماعه الإقرارَ منه سواء..." ٣٤٥ وانظر المحدث الفاصل (٤٥٢ ف ٥٤١).

(٢) الكفاية (٣٤٣، ٣٤٤) وانظر المحدث الفاصل (٥٤١/٤٥٢) وقال ابن حزم: «وأما من كتب إلى آخر كتابا يوقن المكتوب إليه أنه من عنده، فيقول له فى كتابه: ديوان كذا أخذته عن فلان - كما وصفنا قبل- فليقل المكتوب إليه: أخبرنى فلان فى كتابه إلىَّ...» الإحكام ١٤٧/٢.

(٣) انظر المحدث الفاصل: ٤٥٠ ف ٥٣٩.

(٤) فى (غ): [الأصليين] وكانت كذلك فى (ص، ز) ثم صححت فيهما كما نقلنا من (ع).

* المحاسن:

«فائدة: بشرط الاحترازِ عن تدليسٍ سبق التنبيهُ عليه - انتهت» ٥٨/ظ.

الشافعيين، واختاره ونَصَره «أبوالعباسِ الوليدُ بن بكر الغمرى المالكى» فى كتابِ (الوجازة فى تجويز الإجازة).[١]

وحكَى «القاضى أبومحمد بن خلاد الرامَهرمُزى» صاحب كتاب (الفاصل بين الراوى والواعى) عن بعضِ أهلِ الظاهر، أنه ذهب إلى ذلك واحتج له، وزاد فقال: "لو قال له: هذه روايتى لكن لا ترِوها عنى؛ كان له أن يرويها عنه، كما لو سمع منه حديثًا ثم قال له: لا تروه عنى ولا أُجيزه لك؛ لم يضره ذلك"[٢].

ووَجْهُ مذهبِ هؤلاء، اعتبارُ ذلك بالقراءةِ على الشيخ، فإنه إذا قرأ عليه شيئًا من حديثِه، وأقرَّ بأنه روايتُه عن فلانِ ابنِ فلان، جاز له أن يرويَه عنه، وإن لم يسمعه من لفظِه ولم يقل له: اروه عنى، أو: أذنتُ لك فى روايته عنى. والله أعلم.

والمختارُ ما ذُكِرَ عن غيرِ واحدٍ من المحدِّثين وغيرِهم، من أنه لا تجوزُ الروايةُ بذلك، وبه قَطَع «الشيخُ أبو حامد الطوسى» من الشافعيين ولم يذكر غيرَ ذلك.[٣] وهذا لأنه قد يكون ذلك مسموعَه وروايتَه، ثم لا يأذنُ فى روايته عنه لكونِه لا يُجَوِّزُ روايتَه لخللٍ يعرفُه فيه، ولم يوجد منه التلفظُ به، ولا ما يتنزل منزلةَ تلفظِه به، وهو تلفظ القارئ عليه وهو يسمع ويُقِرُّ به، حتى يكونَ قولُ الراوى عنه السامعِ ذلك: "حدثنا وأخبرنا" صِدقًا،

(١) حكاه عياض فى الإلماع (١٠٨) وقال: «وما قاله صحيح لا يقتضى النظر سواه، لأن منعه ألا يحدث بما حدث به، لا لعلة ولا ريبة فى الحديث، لا يؤثر؛ لأنه قد حدثه فهو شيء لا يرجع فيه. وما أعلم مُقتدًى به قال خلاف هذا.» ثم قال: «إلا أنى قرأت فى كتاب الفقيه أبى بكر بن أبى عبد الله المالكى القروى، فى (طبقات علماء إفريقية) عن شيخ من جلة شيوخنا أنه أشهد بالرجوع عما حدث به بعض أصحابه، لأمر نَقِمَه عليه» (الإلماع: ١١١).

(٢) المحدث الفاصل (٤٥١ ف ٥٤٠) والخطيب فى الكفاية (٣٤٨) من طريق الرامهرمزى وكذلك عياض فى الإلماع (١١٠) مع إضافة ما نقلناه آنفا.

قال أبومحمد ابن حزم الظاهرى فى (فصل فى صفة الرواية) من إحكامه: «وسواء أذن له المسموع عنه فى ذلك أو لم يأذن، حَجَر عليه الحديث عنه أو أباحه أياه، كل ذلك لا معنى له. ولا يحل لأحد أن يمنع من نقل حق فيه خير للناس قد سمعه الناقل، ولا يحل لأحد أن يبيح لغيره نقل ما لم يسمع ﴿ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه﴾ وإنما هو حق أو كذب، فالحق الذى ينتفع به مسلم واحد فصاعدا واجب نقله، والكذب حرام». (الإحكام: ١٤٦/٢).

(٣) الإمام أبو حامد الغزالى، الطوسى، فى كتابه (المستصفى: مسألة مستند الراوى وكيفية ضبطه) ١٦٥/١ وانظر فتح المغيث ١٢٩/٢.

وإن لم يأذن له [٤٩/ظ] فيه. وإنما هو[1] كالشاهد، إذا ذَكَرَ فى غيرِ مجلسِ الحُكم شهادتَه بشىءٍ فليس لمَن سمعَه أن يشهد على شهادتِه، إذا لم يأذنْ له ولَم يُشهِدْه على شهادته. وذلك مما تساوت فيه الشهادة والرواية، لأن المعنى يجمع بينهما فى ذلك وإن افترقتا[2] فى غيرِه.

ثم إنه يجبُ عليه العملُ بما ذكره له إذا صح إسنادُه، وإن لم يَجُزْ له روايتُه عنه؛ لأن ذلك يكفى فيه صحتُه فى نفسِه؛* والله أعلم.

❊ ❊ ❊

القسم السابع من أقسام الأخذِ والتحمل:
الوصيةُ بالكُتُب:

أن يوصِىَ الراوى بكتابٍ يرويه، عند موته أو سفرِه، لشخصٍ. فَرُوِى عن بعضِ السلفِ رضى الله عنهم، أنه جوَّز بذلك روايةَ الموصَى له لذلك عن الموصِى الراوى. وهذا بعيدٌ جدًا، وهو إما زَلَّةُ عالم، أو مُتَأَوَّلٌ على أنه أراد الروايةَ على سبيلِ الوجادةِ التى يأتى شرحُها، إن شاء الله تعالى.[3] وقد احتج بعضُهم لذلك فَشَبَّهه بقسم الإعلام وقسم

(١) من متن الأصلين. وعلى هامش (غ) [وإنما هذا] خ. ومثله فى متن المقدمة بالتقييد.

(٢) من (ص) وهامش (غ). وفى متن (غ) [افترقا] كالمتن فى (ع).

(٣) أسند الرامهرمزى عن حماد بن زيد، قال: أوصى أبو قلابة فقال: ادفعوا كتبى إلى أيوب، إن كان حيًا، وإلا فاحرقوها. وأسند عن أيوب السختيانى قال: أوصى إلىَّ أبو قلابة بكتبه، فبعثت فجىء بها إلىَّ؛ وعن أيوب قال: قلت لمحمد ـ هو ابن سيرين ـ: إن فلانًا أوصى لى بكتبه، أو أحدث بها عنه؟ قال: نعم. ثم قال لى بعد ذلك: لا آمرك ولا أنهاك. (المحدث الفاصل ٤٥٩ ف ٥٤٦ ـ ٥٤٧) وعياض فى (الإلماع ١١٦) من طريق الرامهرمزى. وأسنده الخطيب فى الكفاية (باب الوصية بالكتب: ٣٥٢) ثم قال: يقال إن أيوب كان قد سمع تلك الكتب، غير أنه لم يحفظها فلذلك استفتى محمد بن سيرين عن التحديث بها. ولا فرق بين أن يوصى العالم بكتبه وبين أن يشتريها ذلك الرجل بعد موته، فى أنه لا يجوز له الرواية منها إلا على سبيل الوجادة، وعلى ذلك أدركنا كافة أهل العلم، اللهم إلا أن يكون تقدمت من العالم إجازة لهذا الذى صارت الكتب له بأن يروى عنه ما يصح عنده من سماعاته، فيجوز أن يقول فيما يرويه من الكتب: أخبرنا أو حدثنا، على مذهب من أجاز أن يقول ذلك فى أحاديث الإجازة، مع أنه قد كره الروايةَ من الصحف التى ليست مسموعة، غيرُ واحد من السلف» (الكفاية ٣٥٢-٣٥٣).

* المحاسن:

«فائدة: كلام «ابن حزم» السابق، يقتضى منعَ هذه أيضًا ـ انتهت» ٥٩/و

بقسم الإعلام وقسم المناولة.[1] ولا يصحُّ ذلك، فإن لقولِ مَنْ جوَّز الروايةَ بمجرد الإعلام والمناولة مستندًا ذكرناه، لا يتقرر مثلهُ ولا قريبٌ منه ههنا؛ والله أعلم.

* * *

القسم الثامن: الوجادة:

وهى مصدر لِـ: وجد يجد؛ مولَّد غيرُ مسموع عن العرب.

روينا عن «المُعافَى بن زكريا النهروانى» العلامةِ فى العلوم، أن المولدين فرَّعوا قولَهم: "وِجادة" فيما أخِذ من العِلْم من صحيفةٍ من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة؛ من تفريق العربِ بين مصادرِ "وَجَدَ" للتمييزِ بين المعانى المختلفة. يعنى قولهم: وجد ضالَّته وجدانًا، ومطلوبَه: وجودًا، وفى الغضبِ: مَوجِدةً، وفى الغِنى: وُجدًا، وفى الحُبِّ: وَجْدًا.

مثالُ الوِجادة [٥٠/و] أن يقف على كتابِ شخصٍ فيه أحاديثُ يرويها بِخَطِّه ولم يلقه، أو لَقِيه ولكن لم يسمعْ منه ذلك الذى وجده بخطِّه، ولا له منه إجازةٌ ولا نحوُها؛ فله أن يقولَ: "وجدتُ بخطِّ فلانٍ، أو: قرأتُ بخط فلان، أو: فى كتابِ فلانٍ بخطِّه: أخبرنا فلانُ بنُ فلانٍ"* ويذكر شيخَه ويسوقُ سائرَ الإسنادِ والمتن. أو يقول: "وجدتُ، أو: قرأت بخط فلان عن فلان" ويذكر الذى حدَّثه ومَن فوقَه. هذا الذى استمر عليه العملُ قديمًا وحديثًا، وهو من بابِ المنقطعِ والمرسَلِ، غير أنه أخذ شَوْبًا من الاتصالِ بقوله: وجدتُ بخطِّ فلان[2].

وربما دلَّس بعضُهم فذكر الذى وجَدَ خطَّه وقال فيه: "عن فلان، أو: قال فلان" وذلك

(١) انظر تأول القاضى عياض، فى باب الوصية بالكتب من كتابه (الإلماع: ١١٩) ومعه (تدريب الراوى ٢/٦٠).

(٢) انظر فى كفاية الخطيب (ذكر أخبار من كان من المتقدمين يروى عن الصحف وجادة ما ليس بسماع له ولا بإجازة): ٣٥٥ وفى (الإلماع: باب الخط ١١٦) وتقييد العراقى ٢٠١.

* المحاسن:

«فائدة: يقع هذا كثيرا فى (مسند الإمام أحمد). يقول ابنُه عبدُ الله: "وجدتُ بخطِّ أبى: حدثنا فلان" ويذكر الحديثَ ـ انتهت» ٥٩/و

تدليسٌ قبيحٌ إذا كان بحيث يوهِمُ سماعَه منه، على ما سبق فى نوعِ التدليس. وجازف بعضُهم فأطلق فيه: "حدثنا، وأخبرنا" وانتُقِدَ ذلك على فاعِلِه.

وإذا وجَد حديثًا فى تأليفِ شخصٍ وليس بخطِّه، فله أن يقول: "ذَكر فلانٌ، أو: قال فلانٌ أخبرنا فلان، أو: ذكر فلان عن فلان" وهذا منقطعٌ لم يأخذْ شوبًا من الاتصال*.

وهذا كلُّه إذا وَثِقَ بأنه خطُّ المذكورِ أو كتابُه، فإن لم يكن كذلك فليقلْ: "بلغنى عن فلان، أو: وجدت عن فلان" أو نحو ذلك من العبارات، أو ليُفصِحْ بالمستَنِد فيه، بأن يقولَ ما قاله بعضُ من تقدَّمَ: قرأتُ فى كتابِ فلانٍ بخطِّه، وأخبرنى فلانٌ أنه بخطِّه؛ أو يقول: وجدتُ فى كتابٍ ظننتُ أنه بخطِّ فلان، أو: فى كتابٍ ذكر كاتبُه أنه فلانُ بنُ فلانٍ، أو: فى كتاب قيل إنه بخطِّ فلان[1].

وإذا أراد أن ينقلَ من كتاب منسوب إلى مصنِّفٍ فلا يقلْ: "قال فلانٌ كذا وكذا" إلا إذا وثِقَ بصحةِ النسخة بأن قابلها، هو أو ثقةٌ غيره، بأصولٍ متعددة كما نَبَّهْنا عليه فى آخرِ النوع الأول. وإذا لم يوجَد ذلك ونحوُه [٥٠/ظ] فليقلْ: "بلغنى عن فلانٍ أنه ذَكر كذا وكذا، أو: وجدت فى نسخةٍ من الكتابِ الفلانى" وما أشبه هذا من العبارات.

وقد تسامح أكثرُ الناسِ فى هذه الأزمانِ بإطلاقِ اللفظِ الجازم فى ذلك من غير تَحَرٍّ وتَثبُّتٍ، فيطالع أحدُهم كتابًا منسوبًا إلى مصنِّفٍ مُعَيَّنٍ، وينقلُ منه عنه من غيرِ أن يثق بصِحةِ النسخةِ، قائلا: "قال فلانٌ كذا وكذا، أو: ذكر فلانٌ كذا وكذا" والصوابُ ما قدمناه.

فإن كان المطالعُ عالِمًا فَطِنا، بحيث لا يخفى عليه فى الغالبِ مواضعُ الإسقاطِ والسقَطِ

(١) انظر فى المحدث الفاصل (باب من قال: وجدت فى كتاب فلان، ومن قال: قرأت فى كتاب فلان بخطه عن فلان، وأخبرنى فلان أنه خط فلان) ٤٩٧ ـ ٥٠٠ ف٦١٥-٦١٧، ومعه التبصرة ١١١/٢ وفتح المغيث ١٣٥/٢ ف ٦١٥-٦١٧.

* المجاسن:

«فائدة: ويجىء فى "قال فلان" عند إيهام اللقاءِ، ما تقدم من التدليس. ـ انتهت»
٥٩/ظ

وما أُحِيلَ عن جهتِه إلى غيرِها، رجونا أن يجوزَ له إطلاقُ اللفظِ الجازم فيما يَحكيه من ذلك. وإلى هذا، فيما أحسب، استروح كثيرٌ من المصنفِّين فيما نقلوه من كتبِ الناس؛ والعلم عند الله تعالى.

* * *

هذا كلُّه كلامٌ فى كيفيةِ النقلِ بطريقِ الوِجادة.

وأما جوازُ العملِ اعتمادًا على ما يوثَقُ به منها، فقد روينا عن بعضِ المالكية أن معظمَ المحدِّثين والفقهاءِ من المالكيين وغيرِهم لا يَرون العملَ بذلك. وحُكِىَ[١] عن «الشافعى» وطائفةٍ من نُظَّارِ أصحابِه جوَازُ العملِ به.

قال المملى أبقاه الله: قطع بعضُ المحقِّقين من أصحابه فى أصولِ الفقهِ بوجوبِ العملِ به عند حصولِ الثقةِ به، وقال: "لو عُرِضَ ما ذكرناه على جُملة المحدِّثين لأَبَوه". وما قطع به، هو الذى لا يتجهُ غيرُه فى الأعصارِ المتأخرة، فإنه لو توقَّف العملُ فيه على الرواية لانسدَّ بابُ العملِ بالمنقولِ، لتعذُّرِ شرطِ الرواية فيها على ما تقدَّم فى النوع الأول؛* والله أعلم[٢].

* * *

(١) الضبط من (ص، ع). وضبطه فى (غ) مبنيًّا للمعلوم، مع نصب [جواز] بعده، مفعولا به. ولا يبدو لنا وجه هذا الضبط قريبًا.

(٢) على هامش (غ) بخط ابن الفاسي: بلغت المقابلة بأصل مقابل على أصل السماع والحمد لله. ثم بلغ مقابلة عليه ثانية.

* **المحاسن:**

«فائدة: احتج بعضُهم بالعملِ بالوِجادة بما ورد فى الحديث عن النبىِّ ﷺ، أنه قال: "أى الخلق أعجبُ إليكم إيمانًا؟ قالوا: الملائكة، قال: وكيف لا يؤمنون والوحُى ينزل عليهم؟ قالوا: فنحن. قال: وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهرِكم، قالوا: فمن=

....

= يا رَسولَ الله؟ قال: قوم يأتُون من بعدِكم يجِدون صُحفًا يؤمنوَن بما فيها»[1] وهذا استنباط حسَن - انتهت» ٦٠/و

* * *

(١) أخرجه الرامهرمزى بهذا اللفظ فى (باب فضل الناقل لسنة رسول الله ﷺ) من المحدث الفاصل: ١٦٣ والخطيب فى (شرف أصحاب الحديث) من طريق ابن عرفة، حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا. ومن طريق أبى يعلى الموصلى، من حديث عمر، رضى الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لنا: «أنبئونى بأفضل أهل الإيمان إيمانًا» قلنا: يا رسول الله، الملائكة. قال: «نعم كذلك، ويحق لهم، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله بالمنزلة التى قد أنزلهم بها؟ بل غيرهم». قلنا: يا رسول الله، فالأنبياء الذين أكرمهم الله بالنبوة والرسالة. قال ﷺ: «هم كذلك ويحق لهم ذلك وما يمنعهم وقد أكرمهم الله بالنبوة والرسالة؟ بل غيرهم». قلنا: يا رسول الله، الشهداء الذين أكرمهم الله بالشهادة مع الأنبياء قال: «نعم كذلك ويحق لهم، وما يمنعهم وقد أكرمهم الله بالشهادة؟ بل غيرهم». قلنا: يا رسول الله، فمن؟ قال ﷺ: «أقوام فى أصلاب الرجال يأتون من بعدى، يؤمنون بى ولم يرونى ويصدقون بى ولم يرونى، يرون الورق المعلق فيعملون بما فيه».: ٣٤،٣٣ وهو فى الترمذى بلفظ: «أى الناس خير؟» - مع عارضة الأحوذى ١٥٥/٧- وانظر تدريب الراوى ٦٤/٢.

النوع الخامسُ والعشرون
فى كتابة الحديث وكيفية ضبطِ الكتابِ وتقييده

اختلف الصدْرُ الأولُ رضى الله عنهم فى كتابة الحديث: فمنهم من كَرِهَ كتابةَ الحديث والعلم وأمروا بحفظِه، ومنهم من أجاز ذلك.

وممن روينا عنه كراهةَ ذلك: «عمرُ، وابنُ مسعود، وزيدُ بن ثابت، وأبو موسى، وأبوسعيد الخدرى» فى جماعةٍ آخَرينَ من الصحابة والتابعين.[1] وروينا عن «أبى سَعيد الخُدرى» أن النبى ﷺ قال: "لا تكتبوا عنى شيئًا إلا القرآن، ومن كتب عنى شيئًا غيرَ القرآنِ فليمحُه" أخرجه «مُسلمٌ» فى صحيحه.[2]

وممن روينا عنه إباحةَ ذلك أو فعلَه: «علىّ، وابنُه الحَسنُ، وأنس، وعبدُالله بن عمرو بن العاص» فى جمع آخرين من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم أجمعين*.

---

(١) بتفصيل فى (ذكر كراهية كتابة العلم) من جامع ابن عبد البر: ٦٣/١ ـ ٧٠ وتقييد العلم للخطيب (٥٠ ـ ٥١) وانظر باب كتابة العلم فى (مجمع الزوائد للهيثمى: ١٥٠/١ ـ ١٥١)

(٢) فى باب التثبت فى الحديث وحكم كتابة العلم، من (صحيح مسلم): ٣٠٠٤/٧٢ وأخرجه الرامهرمزى فى (المحدث الفاصل: ٣٧٩ ف ٣٦٢).

*** المحاسن:**

«فائدة وزيادة: أعْلَى من رُوِىَ عنه ذلك من الصحابة: «عمرُ بن الخطاب» ثم «عثمانُ بن عفان». أسند «الرامَهُرْمُزى» فى كتابه (الفاصل) بإسنادٍ ذكره عن عمرو بن أبى سفيان، أنه سمع عمرَ بنَ الخطاب يقول: "قيِّدوا العلمَ بالكتابِ."[1] وفى كتاب "المرزُبانى" من حديث عبدِالله بن راشد قال: "قال عثمان بن عفان: قيدوا العلمَ. قلنا: وما تقييدُه؟ قال: تعلَّموه وعلموه واستنسخوه" وجاء عن «طلحَة بن عبيدالله»=

---

(١) المحدث الفاصل: ٣٥٨/٣٧٧، وجامع بيان العلم ٧٢/١. وعلى هامش المحاسن بخط البلقينى: هذا الكلام مناقض لما قبله فتأمل (٦٠/و) يعنى ما روى عن كراهة عمر، رضى الله عنه، كتابة الحديث.

....

=ما يقتضى جوازَ كتابة غير القرآن. وأسند «الرامَهُرمزى» عن عبدِالله بن محمد بن عقيل قال: "كنت أذهب أنا وأبوجعفر إلى جابر بن عبدالله ومعنا ألواحٌ صِغارٌ نكتب فيها الحديثَ".[١] وأسند «المرزبانى» بَسندٍ ـ قيل إنه جيد ـ عن عبدالله بن بريدة، أن أناسًا من أهل الكوفة كانوا فى سفرٍ ومعهم شدَّادُ بنُ أوس، فقال له رجلٌ: حدِّثْنا عن رسولِ الله ﷺ. فقال: ائتونى بصحيفة ودواة. فأتَوه بهما، فقال: "اكتبْ: سمعتُ رسول الله ﷺ" فذكر حديثًا. وجاء نحوُ ذلك عن «ابن عباس، وأبى أمامة، وعتبانَ» وقد سبق فى الأصل ذكرُ «أنَس»، وعنه رواياتٌ: إحداها: أسندها «الرامهرمزى» وغيرُه، أنه كان يأمر بَنيه أن يُقيِّدوا العلمَ بالكتابِ.[٢] وأخرى، أسندها «الرامهرمزى» وغيرُه عن هبيرة بن عبدالرحمن، وأسندها «البغوى» فى (معجمه الكبير) عن يزيد الرقاشى: "كنا إذا أكثرنا على أنس بن مالك، ألقى إلينا مخلاة ـ وفى رواية الرقاشى: أتانا بمِخَالٍ ـ فألقاها إلينا، وقال: هذه أحاديثُ كتبتُها عن رسولِ الله ﷺ"[٣] وفى رواية الرقَاشى: "سمعتُها من رسول الله ﷺ وكتبتُها وعرضتُها". وعن أبى هريرة نحوُ ذلك. وعن أنسٍ أيضًا: "كَتْبُ العلم فريضةٌ". وأما عبدُالله بنُ عمرو بن العاصى» فإنه إنما كتب بإذنِ النبىِّ ﷺ، جاءت عنه رواياتٌ مسنَدة: منها من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو: قلت: يا رسول الله، أكتبُ ما أسمعه منك؟ قال: "نعم" قلت: فى الغضب والرضى؟ قال: "نعم، فإنى لا أقول إلا حقًّا".[٤] ومنها من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه: "قلنا: يارسول الله، إنا نسمع منك أشياءَ لانحفظها، أفلا نكتبها؟ قال: بلى فاكتبوها". ومنها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه عن النبى ﷺ: "قيِّدوا العلمَ بالكتاب".[٥]=

---

(١) المحدث الفاصل (٣٥٥/٣٧٠) أسنده الرامهرمزى إلى عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبى طالب، قال: كنت أنطلق أنا ومحمد بن على أبوجعفر - هو الباقر - إلى جابر..» فذكره.

(٢) المحدث الفاصل (٣٦٨ ف ٣٢٦) والخطيب فى تقييد العلم من عدة طرق عن أنس رضى الله عنه (٩٦-٩٧) وجامع بيان العلم (٧٣/١)

(٣) المحدث الفاصل ٣٦٨ وفى تقييد العلم: أتانا بمجال، وفى رواية عن هبيرة بن عبدالرحمن: جاء بصكاك (٩٥-٩٩).

(٤-٥) المحدث الفاصل ٣٦٥، ٣٦٤ف ٣١٨، ٣١٥ وجامع ابن عبدالبر ٧١/١، ٧٣، وتقييد العل: ٦٨، ٧٤-٧٥ من عدة طرق.

....

= ومنها ما رواه عبدُالله بن المؤمل عن ابن جُريج، عن عطاء، عن عبدالله بن عمرو: "قلت: يا رسوْل الله، أقيد العلم؟ قال: نعم. قلت: وما تقييدُه؟ قال: الكتاب".[١] ورواه «ابن فارس» فى كتاب (مآخذ العلم) ثم قال: "لم يَرْوه عن ابن جُريح إلا عبدُالله بنُ المؤمل".[٢] ومنها ما أسند «الرامَهرمزى» عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه قال: "قلت: يا رسول الله: إنى أسمع منك الشيءَ، أفأكتبه؟ قال: نعم فاكتبْه. قلتُ: إنك تغضب وترضَى. قال: إنى لا أقول فى الرِّضى والغضب إلاحقًّا".[٣] ورواه بلفظٍ آخر: "إنا نسمع منك أشياءَ أفنكتبها؟ قال: نعم. قلت: فى حالِ الرضَى والسخط، قال: فى حال الرضى والسخط".[٤] ورواه بلفظ آخرَ قال: "قالت لى قريش: إن رسول الله ﷺ يتكلم فى الرضى والغضب فلا تكتب. فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: اكتبْ، فوالذى نفسى بيدِه ما يخرجُ منى إلا حق".[٥] وحديثُ «عبدِالله بن عمرو بن العاصى» صحيح، ولذلك خرجَّه «الحاكم» فى (مستدركِهِ)[٦] وله شواهد. وقد جاء عن «عبدِالله بن عمرو» أنه قال: "ما آسَى على شيءٍ إلا على الصادقة، والصادقةُ صحيفةٌ استأذنتُ فيها النبىَّ ﷺ أن أكتبَ فيها ما أسمع منه، فأذِنَ لى". رواه «الرامهرمزى» من طريق ليث بن أبى سليم عن مجاهد؛[٣] ومن طريق ليثٍ، عن مجاهدٍ، عنه. وقال: "ما يُرغبُنى فى الحياة إلا خَصلتانِ: الوَهْطُ،والصادقةُ: صحيفةٌ كنتُ استأذنت رسولَ الله ﷺ أن أكتبها عنه فكتبتها. وهى الصادقُة" وأسند عن مجاهدٍ قال: "رأيتُ عند عبدِالله بنِ عمرو صحيفةً فذهبتُ أتناولها، فقال: مَهْ يا غلامَ بنى مخزوم: قلت: ما كنتَ تمنعنى شيئًا. قال: هذه الصادقةُ، فيها ما سمعتهُ من رسولِ الله ﷺ، ليس بينى وبينه فيها أحَدٌ".[٧] =

(١) والطبرانى فى الكبير والأوسط، من رواية عبدالله بن المؤمل عن ابن جريج (مجمع الزوائد ١/١٥٢).

(٢-٣) المحدث الفاصل: ٣٦٥، ٣٦٦ ف ٣١٩، ٣٢٠ وجامع بيان العلم (١/٧٠).

(٤) المحدث الفاصل ٣٦٦ ف ٣٢٢ ومستَدرك الحاكم ١/١٠٦ والجامع ١/٧١.

(٥-٦) المحدث الفاصل: ٣٦٦ ف ٣٢٣، وتقييد العلم: ٨٤ والجامع لابن عبدالبر: ١/٧٢ والوهْط، مال كان لعمرو بن العاص بالطائف، كان ابنه عبد الله يقوم به (النهاية لابن الأثير: الواو مع الهاء) وفى الجامع: أرض تصدق بها (١/٧٢).

(٧) المحدث الفاصل: ٣٦٧/٣٢٤، وبلفظ مقارب فى تقييد العلم: ٢٥ أسنده الخطيب عن مجاهد.

ومن صحيح حديثِ رسول اللّهِ ﷺ الدالّ على جوازِ ذلك: حديثُ «أبى شاه اليَمنى» فى التماسه من رسولِ الله ﷺ أن يكتبَ له شيئًا سمِعه من خطبته عامَ فتح مكة، وقولُه ﷺ: "اكتبوا لأبى شاه"*

= وكان «عبدُ الله بن عمرو» بسبب الكتابةِ كثيرَ الحديث، ولذلك قال «أبو هريرة»: «ما أحَدٌ من أصحابِ محمد ﷺ أكثرَ حديثًا منى عن رسولِ الله ﷺ إلا عبدالله بن عمرو، فإنه كان يكتب وأنا لا أكتبُ[١]» وعنه: كنت أعى بقلبى، وكان يعى هو بقلبِه ويكتبُ بيدِه[٢]». وما رواه «عبدُ الله بنُ عمرو» عن النبى ﷺ من قولِه: «قيدِّوا العلمَ بالكتاب» رواه «أنس بن مالك». وقد أسنده «الرامهرمزى» فى كتابه (الفاصل) فقال: «حدثنا محمد [بن الجنيد] بن بهرام الأرجانى، ثنا لُوَيْنٌ، ثنا عبد الحميد بن سليمان عن عبد الله بن المثنى، عن عمه ثمامةَ عن أنسٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: "قيدوا العلم بالكتابِ" قال «لُوَيْنٌ»: لم يروِه غيرُ هذا الشيخ»[٣].

وما جاء فى السُّنةِ جاء فى القرآنِ أيضًا، قال «ابنُ فارس»: أعلى ما يُحتَج به فى ذلك قوله تعالى: ﴿نٓ، والقَلَمِ وَمَا يَسْطُرونَ﴾ قال الحسنُ البصرى: ن، الدواة، والقلمُ: القلم[٤]. وقد ندب اللّهُ إلى الكتابةِ فى قوله [تعالى]: ﴿فاكتبُوهُ﴾ وفى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أن تَكتبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾[٥] انتهت» ٦٠/و، ظ.

* **المحاسن:**

«فائدة: الأحاديثُ السابقة أصْرَحُ فى تعميم الإِذْنِ من حديثِ «أبى شاه» لجوازِ أن يُدَّعى فيه أنه واقعةُ عَيْنٍ، ولكنه أصح وهو فى (الصحيحين)[٦]. وفى البابِ أحاديثُ=

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب العلم من صحيحه، بلفظ: ما من أصحاب النبى ﷺ أحد أكثر حديثاً.. والمحدث الفاصل: ٣٢٨/٣٦٨ بلفظه هنا، وجامع. بيان العلم ٧٠/١ بلفظ مقارب.

(٢) المحدث الفاصل: ٣٦٩ ف٣٢٩. والمقابلة عليه.

(٣) الجامع ١٧٣/١، والخطيب عن لوين، به، موقوفا.

(٤) الطبرى عن الحسن البصرى، فى تفسير سورة القلم. وانظر (فتح البارى ٤٦٦/٨).

(٥) من آية الدَّين فى سورة البقرة الآية ٢٨٢.

(٦) البخارى: فى كتاب العلم (فتح البارى ٢٩/١ وكتاب اللقطة، باب كيف تعرف لقطة مكة (٤٥/٢) ومسلم: فى كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، إلا لمنشد، على الدوام ح٤٤٧، ٤٤٨.

....

=غير ما سبق: منها، ما أسنده «الرامهرمزى» وغيرُه عن رافع بن خَدِيج قال: مرَّ علينا رسولُ الله ﷺ يومًا ونحن نتحدث فقال: ما تحدثون؟ فقلنا: ما سمعنا منك يا رسول الله. قال: "تحدثوا وليتبوأ مقعدَه من كذَب علىَّ، من جهنم". ومضى لحاجته؛ وسكت القومُ فقال: ما شأنهم لا يتحدثون؟ قالوا: الذى سمعناه منك يا رسول الله. قال: إنى لم أُرِدْ ذلك، إنما أردتُ من تعمد ذلك" فتحدثْنا؛ قال: قلتُ: يارسولَ اللّهِ إنا نسمع منك أشياءَ أفنكتبُها؟ قال: "اكتبوا ذاك ولا حرج"[(١)] ومنها عن «عائشة» رضى الله عنها قالت: "دعا رسولُ الله ﷺ عَلِيًّا بأديم ودواةٍ، فأملى عليه وكتب حتى ملأ الأديم وأكارعَه"[(٢)].

وفى كلام بعضِ من صنف من المتأخرين من المحدِّثين فى اعتراضاتٍ على «ابن الصلاح» ذكرُ أمورٍ فى ذلك، فى أثنائها. وفى (أدب الدنيا والدين، للماوردى): رُوِى أن رجلا شكا إلى سيدنا رسولِ الله ﷺ النسيانَ فقال: "استعمل يَدَك - أى اكتب - حتى ترجعَ إذا نسيتَ إلى ما كتبتَ"[(٣)].

والعجبُ من محدِّث يترك نقلَ الحديثِ من كتبه ويعدِلُ إلى نقلِه من غير كتبه، والحديثُ أخرجه «الترمذىُّ» فى بابِ الرُّخصةِ فى كتابة العلم فقال: «ثنا قتيبةُ، ثنا الليثُ عن الخليل بن مُرَّةَ عن يحيى بن أبى صالح عن أبى هريرة قال: كان رجلٌ من الأنصار يجلس إلى رسول الله ﷺ فيسمع من النبى ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إنى لأسمع منك الحديثَ فيعجبنى ولا أحفظه. فقال رسول الله ﷺ: "استعنْ بيمينِك" - وأومأ بيدِه إلى الخطِّ» قال «الترمذى»: «وفى الباب عن عبد الله بن عمرو، وهذا حديثٌ ليس إسنادُه بذاك القائم: سمعتُ محمد بن إسماعيلَ يقول: الخليلُ بن مرة مُنكَرُ الحديث»[(٤)]=

---

(١) فى (المحدث الفاصل (٣٦٩ ف/٣٣) وتقييد العلم: ٧٣ وجامع ابن عبد البر، باب الرخصة فى كتابة العلم (١/٧٠).

(٢) المحدث الفاصل ٣٦٤، وعن عبد الله بن عمرو: ف ٣١٧ وتقييد العلم: ٧١.

(٣) أدب الدنيا والدين: ٦٦ (الباب الثانى: فصل فى التعلم).

(٤) الترمذى: ١٠/١٣٤ (عارضة) أبواب العلم، من الجامع فى (ما جاء فى الرخصة) والخطيب من رواية النعمان بن عبد السلام عن الخليل بن مرة، به (التقييد ٩٦) وقال الشوكانى فى (مختصر المقاصد: ٨٠ ح ٩٢): ضعيف. وانظر كشف الخفا: ١/١١٨.

ولعلَّه ﷺ أذِنَ فى الكتابةِ عنه لمن خشى عليه النسيانَ، ونهى عن الكتابةِ عنه مَنْ وَثِقَ بحفظِه، مخافةَ الاتكالِ على الكتابِ؛ أو نهى عن كتابةِ ذلك عنه حين خاف عليهم اختلاطَ ذلك بصحُفِ القرآنِ العظيم، وأذِنَ فى كتابتهِ حين أمِنَ من ذلك.

وأخبرنا «أبو الفتح بنُ عبد المنعم الفراوى» قراءةً عليه بِـ «نيسابورَ» جبرها اللّهُ، قال: أنا أبو المعالى الفارسى، قال: أنا الحافظُ أبو بكر البيهقى قال: أنا أبو الحسين بن بشران قال: أنا أبوعمرو بن السماك قال: نا[1] حنبلُ بنُ إسحاق قال: نا سليمانُ[2] بن أحمد قال: نا الوليدُ- هو ابنُ مسلم- قال: «كان الأوزاعى يقول: كان هذا العِلْمُ كريمًا يتلاقاه الرجالُ بينهم، فلما دخَل فى الكُتُبِ دخَل فيهم غيرُ أهله»[3]*.

ثم إنه [٥١/ظ] زال ذلك الخلافُ وأجمع المسلمونَ على تسويغ ذلك وإباحتِه، ولولا تدوينُه فى الكُتبِ لدرَسَ فى الأعصُرِ الآخرةِ؛ واللّهُ أعلم.

* * *

(١) ليست فى (ص).
(٢) على هامش (غ): [سليمان بن أحمد هذا: نراه أبا محمد الدمشقى نزيل واسط، والله أعلم]. انظره فى (الجرح والتعديل: ١٠١/٤ ترجمة٤٥٥)
(٣) فى رواية جعفر بن محمد الفريابى عن صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم، قال: سمعت الأوزاعى يقول: كان هذا العلم شريفا إذ كان فى أفواه الرجال يتلاقونه ويتذاكرونه، فلما صار فى الكتب ذهب نوره وصار إلى غير أهله».
ابن عبد البر فى الجامع (٦٨/١) والخطيب فى تقييد العلم (٦٤).

= ثم أسند «الترمذى» حديث أبى هريرة الذى فيه "اكتبوا لأبى شاه"[1]. وقولُ الترمذى: وفى البابِ عن ابن عمرو؛ قد تقدم حديثُه، ويزاد على الترمذى حديث أنس ورافع بن خديج وعائشة، وعلىٍّ أيضًا، فقد جاء عنه مُسنَداً مرفوعاً: "إذا كتبتم الحديثَ فاكتبوه بسندِه" - انتهت» ٦٢/و، ظ

* **المحاسن:**

«فائدة وزيادة: فى المسألة مذهبٌ ثالثٌ ذكره «الرامهرمزى»، وهو أن من السَلفِ=

(١) جامع الترمذى: ١٣٥/١٠ عارضة. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

....

= مَن كان يكتبُ، فإذا حفِظَ محاه. رواه عن «عبدالرحمن بن سلمةَ الجُمَحى»[١].
و «محمدُ بنُ سيرين»[٢] كان لا يرى بكتابةِ الحديثِ بأساً فإذا حفظه محاه.
«وعاصمُ بن ضمرة»[٣] كان يسمع الحديث ويكتبه، فإذا حفظه دعا بمقراضٍ فقرضه.
و «هشامُ بن حسانَ»[٤] اتفق له أنه لم يكتب إلا حديثًا واحدًا ثم محاه، وكذلك «حمادُ بن سلمة»[٥].

وأما من أباح ذلك من التابعين فكثير، مثل «الحسنِ، وعطاء، وأبى قلابة، وأبى المليح»[٦] ومن مُلَحٍ ما قال: يعيبون علينا أن نكتبَ العلم وندونه وقد قال اللّهُ عز وجل: ﴿عِلمُها عِنْدَ ربى فى كِتابٍ لا يَضلُّ ربِّى ولا يَنْسَى﴾[٧] ورَوَى «الرامهرمزى» ذلك عن قَتادة، وجاء عن معاوية بنِ قرة: «من لم يكتب العلم لم يعد علمُه عِلمًا»[٨] وأسند «الرامهرمزى» إلى عبدالله بن دينار، قال: «كَتَب عمر بنُ عبدالعزيز إلى أهل المدينة: انظروا ما كان من حديثِ رسولِ الله ﷺ فاكتبوه، فإنى خِفْتُ دروسَ العلم وذهابَ العلماء»[٩]. وعن «يزيد الرقاشى»: «حججتُ مع عمر بن عبدالعزيز =

(١-٢) المحدث الفاصل فى (باب من كان يكتب فإذا حفظه محاه): ٣٨٢ الفقرتان ٣٧٠، ٣٧١ والخطيب فى الباب من تقييد العلم: ٥٩-٦٠.

(٣) الرامهرمزى فى المحدث، أسنده عن عاصم (٣٨٢ ف ٣٧١) والخطيب من طريقه، فى التقييد: ٥٩.

(٤-٥) المحدث الفاصل، بالإسناد عن هشام (٣٨٣ف ٣٧٣) وعن حماد بن سلمة (ف٣٧٤).

(٦) المحدث الفاصل: الفقرات: ٣٣٧، ٣٣٩ ٣٣٨، ٣٤٠ على التوالى.

(٧) أسنده عن أبى المليح الهذلى: ابن عبد البر فى جامعه: ٧٣/١ والخطيب فى تقييد العلم ١٠٣ وفى رواية بإسناد الرامهرمزى: «قالوا لقتادة: نكتب ما نسمع منك؟ قال: وما يمنعك أن تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير أنه يكتب فقال: ﴿علمها عند ربى..﴾ - الآية ٥٢ من سورة طه.

(٨) المحدث الفاصل (٣٧٢ ف ٣٤٠، ٣٤١) وتقييد العلم: ١٠٩ وجامع بيان العلم ٧٤/١.

(٩) على هامش المحاسن بخط الشيخ: يمكن أن يقال العكس فيقال: لولا تدوينه لما وقع التقاعد والكسل الآن (٦٢/ظ).

وانظر: المحدث الفاصل: ٣٧٣ ف ٣٤٦.

وفى كتاب العلم من صحيح البخارى، باب كيف يقبض العلم، أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبى بكر بن حزم: «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه. فإنى خفت دروس العلم وذهاب العلماء». وانظر (فتح البارى ١٤٠/١) وبإسناد ابن عبد البر عن ابن شهاب: أمرنا عمر بن عبد العزيز بكتابة السنن، فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا (الجامع ٧٦/١).

ثم إن على كَتَبةِ الحديثِ وطلبتِه، صرفَ الهمةِ إلى ضبطِ ما يكتبونه أو يُحصِّلونه بخطِّ الغيرِ من مروياتهم، على الوجهِ الذى رَووه شكلا ونَقْطًا يؤمَنُ معهما الالتباسُ. وكثيرًا ما يتَهاون الواثقُ بذهنِه وتيقظِه، وذلك وخيمُ العاقبة، فإن الإنسانَ مُعَرَّضٌ للنسيانِ، وأولُ ناسٍ أولُ الناس. وإعجامُ المكتوبِ يمنع من استعجامِه، وشكلُه يمنع من إشكالِه. ثم لا ينبغي أن يتعنى بتقييد الواضح الذى لا يكاد يلتبس، وقد أحسن من قال: إنما يُشْكَلُ ما يُشْكِلُ[1]. وقرأتُ بخطِّ صاحبِ كتاب (سماتِ الخطِّ ورقومه: على بنِ إبراهيم البغدادى) فيه: أن أهل العلم يكرهون الإعجامَ والإعرابَ إلا الملتبس.

وحَكَى غيرُه عن قوم أنه ينبغي أن يُشكَلَ ما يُشكِلُ وما لا يُشكِلُ، وذلك لأن المبتدئَ وغيرَ المتبحرِ فى العلم، لا يميزُ ما يُشكِلُ مما لا يُشكِل، ولا صوابَ الإعرابِ من خطئِه[2]؛ والله أعلم.

وهذا بيانُ أمورٍ مفيدةٍ فى ذلك:

أحدها: ينبغي أن يكونَ اعتناؤه - من بينِ ما يلتبس - بضبطِ الملتبس من أسماءِ الناسِ، أكثرَ، فإنها لا تُستدرَكُ بالمعنى ولا يُستَدلُّ عليها بما قبلُ وبعدُ[3].

الثاني: يُستَحبُّ فى الألفاظ المشكِلة، أن يُكرِّرَ ضبطَها بأن يضبطَها فى متنِ الكتابِ ثم يكتبها قُبالَةَ ذلك فى الحاشيةِ مفردةً مضبوطةً، فإن ذلك أبلَغُ فى إبانتها وأبعَدُ من التباسِها، وما ضبطَه فى أثناءِ الأسطر ربما داخلَه نَقْطُ غيره وشَكلُه، مما فوقَه وتحتَه، لاسيما عند دقَّةِ الخطِّ وضيقِ الأسطُر؛ وبهذا جرى رسمُ جماعةٍ من أهلِ الضبط[4]؛ واللّهُ أعلم.

(١-٢) مثله فى المحدث الفاصل (٦٠٨ ف ٦٨٨) والإلماع (١٥٠-١٥٢).

(٣-٤) انظر فيه (النقط والشكل) من المحدث الفاصل: ٦٠٨ ف ٨٨٦، والإلماع: ١٥٠-١٥٧ بمزيد تفصيل. ومعها تقييد العراقى: ٢٠٥.

= فحدثتُه بأحاديثَ عن أنَسِ بن مالك فكتبها، وقال: ليس عندى مالٌ فأعطيك، ولكنْ أفرض لك فى الديوان. ففرض [لى] أربعمائة درهم.»[1] ومن أباح ذلك كثيرٌ، وهم الجَمُّ الغَفير. والآن فهو مُجمَعٌ عليه لا يتطرق خلافُ إليه. انتهى» ٦٢/ظ-٦٣/و

(١) المحدث الفاصل: ٣٤٣/٣٧٢ وتابع فى الباب، الفقرات (٣٤٤-٣٦١) منه.

الثالث: يُكرهُ الخَطُّ الدقيقُ من غير عُذر [٥٢/و] يقتضيه. روينا عن «حنبل بنِ إسحاق» قال: "رآنى أحمدُ بن حنبَل وأنا أكتبُ خطًّا دقيقًا فقال: لا تفعلْ، أحْوَجَ ما تكونُ إليه يخونُك"[١]. وبلَغنا عن بعضِ المشايخ أنه كان إذا رأى خطًّا دقيقًا قال: "هذا خَطُّ مَنْ لا يوقنُ بالخلفِ من اللّهِ تعالى".

والعُذْرُ فى ذلك، هو مثلُ أن لا يجدَ فى الورقِ سَعَةً، أو يكونَ رحَّالا يحتاج إلى تدقيقِ الخَطِّ ليَخِفَّ عليه مَحملُ كتابِه، ونحو هذا.

الرابع: يُختار له فى خطِّه التحقيقُ دون المشْقِ والتعليق. بلغنا عن «ابن قتيبة» قال: قال عمرُ بن الخطاب رضى اللّهُ عنه: "شرُّ الكتابة المَشْقُ، وشرُّ القراءةِ الهَذرمةُ، وأجْوَدُ الخطِّ أبْيَنَهُ."[٢] والله أعلم.

الخامس: كما تُضبَطُ الحروفُ المعجمةُ بالنقطِ، كذلك ينبغى أن تضبطَ المهمَلاتُ غيرُ المُعجَمةِ، بعلامة الإهمال لتدلَّ على عدم إعجامها.

وسبيلُ الناسِ فى ضبطِها مختلف:

فمنهم من يَقْلِبُ النقطَ، فيجعل النقطَ الذى فوق المعجمَاتِ، تحت ما يشاكِلُها من المهمَلات، فينقط تحت الراء والصاد والطاء والعين، ونحوِها من المهمَلات. وذكر بعضُ هؤلاء أن النُقَطَ التى تحت السينِ المهملة تكون مبسوطةً صفًّا، والتى فوق الشينِ المعجمةِ تكون كالأثافىّ[٣].

ومن الناس من يجعل علامةَ الإهمال فوق الحروفِ المهمَلة كقُلامةِ الظفرِ مُضجَعةً على

(١) على هامش (ص): [ويروى عن أبى حنيفة رضى الله عنه أنه قال لتلميذه وكان يقرمط: لا تقرمطْ فإنك إن عشت ندمت وإن مت شُتمت].

القرمطة: دقة الكتابة (القاموس).

(٢) المشق: سرعة الكتابة، والهذرمة: سرعة الكلام والقراءة (القاموس).

(٣) على هامش (غ) طرة: [قال القاضى عياض، قال محمد بن الزيات فى صفة دفتر فيما ذكره - لنا - بعض شيوخنا:

وأرى وشوما فى كتابك لم تدع ... شكلًا لمرتاب ولا لمفكر

نقط وأشكال تلوح كأنها ... ندب الخدوش تلوح بين الأسطر]

قوبل على (الإلماع ١٥٧-١٥٨) ووقع فى طبعته فى الشطر الأخير:

* ندب الخدش * وانظر تخريج الزميل الأستاذ السيد صقر على هامشه.

قَفَاها. ومنهم من يجعل تحتَ الحاءِ المهمَلة حاءً مفردةً صغيرة، وكذا تحت الدالِ والطاءِ والصادِ والسينِ والعينِ، وسائر الحروف المهمَلة الملتبسةِ مثل ذلك*.

فهذه وجوه من علامات الإهمال شائعةً معروفة. وهناك من العلاماتِ ما هو موجود فى كثيرٍ من الكتبِ القديمة ولا يفطن له كثيرون: كعلامةِ مَنْ يجعل فوق الحرفِ المهمَلِ خَطًّا صغيرًا، وكعلامةِ من يجعل تحت الحرفِ المهمل مثلَ الهمزة. [٥٢/ظ] واللَّهُ أعلم.

السادس: لاينبغى أن يصطِلح مع نفسِه فى كتابه بما لا يفهمه غيرُه فيوقِعَ غيرَه فى حيرة، كفعلِ من يجمع فى كتابه بين روايات مختلفة، ويرمز إلى رواية كل راوٍ بحرفٍ واحد من اسمه أو حرفين وما أشبه ذلك. فإن بَيَّنَ فى أول كتابه أو آخره مرادَه بتلك العلامات والرموز، فلا بأس. ومع ذلك فالأَوْلَى أن يتجنبَ الرمزَ، ويكتبَ عند كلِّ روايةٍ اسمَ راويها بكمالِه مختصَراً، ولا يقتصر على العلامة ببعضه؛ والله أعلم.

السابع: ينبغى أن يجعل بين كل حديثين دارةً تفصلُ بينهما وتميز. وممن بلغنا عنه ذلك من الأئمة: «أبو الزناد، وأحمدُ بن حنبل، وإبراهيم بن إسحاق الحربى، ومحمد بن جرير الطبرى» رضى الله عنهم. واستحب «الخطيبُ الحافظ» أن تكون الداراتُ غُفْلا. فإذا عارض فكلُّ حديثٍ يفرغ من عرضه ينقط فى الدارة التى تليه نقطةً أو يخط فى وسطها

* المحاسن:

«فائدة: والخاء لا تدخل فى هذا، وإنما ترك ذكره لوضوحه. وقد أسند المرزبانى عن محمد بن عبيدالغسانى، قال: حدثنى أبى قال: كتبت بين يدى معاوية كتابًا فقال لى: يا عبيد، ارقش كتابك فإنى كتبت بين يدى رسول الله ﷺ فقال لى: "يا معاوية، ارقش كتابك." قال: قلت: وما رَقْشُه يا أمير المؤمنين؟ قال: أعطِ كل حرف ما ينوبه من النقط[1].

وهذا عام فى كل حرف كما قدمنا، ويستدل به لهذا الطريق. انتهت.» ٦٣/ظ

(١) أسنده الرامهرمزى عن عبيد بن أوس الغسانى، فى المحدث الفاصل (٦٠٨ ف ٦٨٨).
«وعبيد بن أوس الغسانى، سيد أهل الشام، كاتب معاوية بن أبى سفيان».
ابن حبيب فى : المحبر: ٣٧٧ (أسماء أشراف الكتاب).

خطًّا. قال: وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك، أو فى معناه؛ والله أعلم[١].

الثامن: يُكرَه[٢] له فى مثل «عبدِ الله بن فلان بن فلان» أن يكتب «عبد» فى آخر سطر، والباقى فى أوَّلِ السطر الآخَر. وكذلك يكره فى «عبدِالرحمن بنِ فلان» وفى سائرِ الأسماءِ المشتملة على التعبيد لله تعالى، أن يكتبَ «عبد» فى آخرِ سطرٍ، واسم اللّهِ مع سائرِ النسبِ فى أولِ السطرِ الآخر. وهكذا يُكره أن يكتَبَ: «قال رسول» فى آخرِ سطرٍ، ويكتَبَ فى أولِ السطرِ الذى يليه: «الله صلى الله تعالى عليه وآلهِ وسلم» وما أشبَهَ ذلك؛ والله أعلم.

التاسع: ينبغى أن يحافظَ على كِتبةِ الصلاة والتسليم على رسولِ الله ﷺ [٥٣/و] عند ذكرِه، ولا يسأم من تكريرِ ذلك عند تكررِه، فإن ذلك من أكبرِ الفوائد التى يتعجلُها طلبةُ الحديث وكَتَبتُه. ومَن أغفل ذلك حُرِمَ حظًّا عظيمًا. وقد روينا لأهلِ ذلك مناماتٍ صالحةً*. وما يكتبهُ من ذلك فهو دعاء يُثبِتُه، لا كلامٌ يرويه، فلذلك لا يتقيد فيه

(١) انظر فى المحدث الفاصل: (الدائرة بين الحديثين) ٦٠٦ ف ٨٨٢.
وانظر معه (الاقتراح ٢٦٠، ٢٩٠) آداب طالب الحديث، وآداب كتابته.

(٢) فى تقييد العراقى: «اقتصر المصنف فى هذا على الكراهة. والذى ذكره الخطيب فى (كتاب الجامع) امتناع ذلك، فإنه روى عن أبى عبدالله ابن بطة أنه قال: هذا كله غلط قبيح فيجب على الكاتب أن يتوقاه ويتأمله ويتحفظ منه. قال الخطيب: وهذا الذى ذكره أبو عبدالله صحيح فيجب اجتنابه. انتهى. واقتصر ابن دقيق العيد فى (لاقتراح) على جعل ذلك كله من الآداب، لا من الواجبات، والله أعلم». التقييد والإيضاح: ٢٠٨.

---

* **المحاسن:**

«فائدة: فى كتاب (أنوار الآثار، المختصة فى فضل الصلاة على النبى المختار، للحافظ التُّجَيبى): وكما تصلى على نبيِّك صلى الله عليه وسلم بلسانك، فكذلك تخط الصلاةَ عليه ببنانك مهما كتبت اسمَه المبارك فى كتاب، فإن لك بذلك أعظمَ الثواب. فقد رُوى عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: "من كتب عنى علمًا وكتب معه صلاته علىَّ، لم يزل فى أجرٍ، ما قُرِئَ ذلك الكتابُ".[١] ورُوِىَ عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه=

(١) وأسنده الخطيب كذلك عن أبى بكر رضى الله عنه (شرف أصحاب الحديث: ٣٥).

....

= عن رسول الله ﷺ "من صلى عليَّ فى كتابٍ لم تزل الملائكةُ تستغفر له ما دام اسمي فى ذلك الكتاب"[١] ولذلك قال سفيان الثورى: "لو لم يكن لصاحبِ الحديث فائدةٌ إلا الصلاة على رسولِ الله ﷺ فإنه يصلى عليه ما دام فى ذلك الكتاب"[٢]. ثم حَكَى مناماتٍ فى ذلك عن محمد بن أبى سليمان وعن عبيد الله الفزارى، وعن سفيان بن عيينة، وعن عبد الله بن عبد الحكم لما رأى الشافعى فى المنام. وإنما لم نذكرها لأن «ابن الصلاح» قد أشار إليها. ثم إنما يُستدل بماروى عن النبى ﷺ كما تقدم؛ وقد جاء بإسنادٍ صحيح من طريق عبدالرازق عن معمر عن ابن شهاب عن أنسٍ، يرفعه: "إذا كان يومُ القيامة جاء أصحابُ الحديث. وبأيديهم المحابرُ فيرسل الله عز وجل إليهم جبريل عليه الصلاة والسلام فيسألهم: من أنتم؟ ـ وهو أعلم ـ فيقولون: أصحاب الحديث. فيقول الرب جل وعلا: ادخلوا الجنةَ فطالما كنتم تصلون على نبيى فى دار الدنيا"[٣] ﷺ.

وهذا يَعُمُّ صلاتَهم بلسانِهم وبكتابتِهم.

وفى (تاريخ أصبهانَ) للحافظ أبى نعيم الأصبهانى، فى ترجمة «جعفر بن محمد الخشاب» أسند إلى أبى ضمرةَ أنسٍ بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: "قال النبى ﷺ: ما من كتاب يُكتَبُ فيه صلى الله على محمد، إلا صلى الله وملائكتُه على من كتب ذلك ما دام اسمى فى ذلك الكتاب" صلى الله عليه أفضلَ الصلاةِ والسلام. انتهت» ٦٤/و ظ

---

(١) أورده الشوكانى فى (الفوائد المجموعة) وقال: «فى إسناده من لا يحتج به، وقد روى من طرق ضعيفة جدا». ٢٣٩ح ٤٢ وقال السيوطى: «وهذا الحديث وإن كان ضعيفًا فهو مما يحسن إيراده فى هذا المعنى. ولا يلتفت إلى ذكر ابن الجوزى له فى الموضوعات -اللآلئ- فإن له طرقًا تخرجه عن الوضع وتقتضى أن له أصلا فى الجملة: فأخرجه الطبرانى من حديث أبى هريرة، وأبوالشيخ، والديلمى -فى مسند الفردوس- من طريق آخر، عنه. وابن عدى من حديث أبى بكر الصديق، والأصبهانى -يعنى قوام السنة أبا القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل، شيخ حفاظ الوقت: ٥٣٨هـ-فى ترغيبه، وأبونعيم فى تاريخ أصبهان من حديث عائشة رضى الله عنها. (تدريب الراوى: ٧٥/٢) ويأتى سند أبى نعيم، فيما يلى من المحاسن.

(٢) أسنده الخطيب عن سفيان بن عيينة، (شرف أصحاب الحديث: ٣٦).

(٣) نقله السيوطى من المحاسن وقال: «وهذا الحديث رواه الخطيب عن الصورى-أبى عبدالله محمد بن على بن عبدالله، من شيوخه-عن أبى الحسين ابن جميع عن محمد بن يوسف بن يعقوب الرقى عن =

بالرواية، ولا يقتصر فيه على ما فى الأصل. وهكذا الأمرُ فى الثناء على اللّهِ سبحانه عند ذكر اسمِه نحو: عزَّ وجل، وتبارك وتعالى، وما ضاهى ذلك*. وإذا وُجِدَ شىءٌ من ذلك قد جاءت به الرواية، كانت العنايةُ بإثباتِه وضبطِه أكثرَ. وما وُجِدَ فى خَطِّ «أبى عبدِ الله أحمَدَ بنِ حنبلَ» رضى الله عنه، من إغفالِ ذلك عند ذكر اسم النبى ﷺ، فلعل سببَه أنه كان يرى التقيدَ فى ذلك بالرواية، وعَزَّ عليه اتصالُها فى ذلك فى جميع مَن فوقه من الرواة. قال «الخطيبُ أبو بكر»: وبلغنى أنه كان يُصَلِّى على النبى ﷺ نُطْقًا لا خَطًّا**. قال: وقد خالفه غيرهُ من الأئمةِ المتقدمين فى ذلك. ورُوِىَ عن «على ابن المدينى، وعباس بن عبدالعظيم العنبرى» قالا: "ما تركنا الصلاةَ على رسول الله ﷺ فى كلِّ حديثٍ سمعناه، وربما عَجِلْنا فنبيض الكتابَ فى كل حديثٍ حتى نرجعَ إليه". والله أعلم.

ثم ليتجنبْ فى إثباتها نقصين: أحدهما، أن يكتبها منقوصةً صورةً، رامزًا إليها بحرفين أو نحو ذلك؛ والثانى أن يكتبها منقوصةً معنى، بأن لا يكتب: وسلم؛ وإن وجد ذلك فى خط بعض المتقدمين. سمعت «أبا القاسم منصور بن عبدالمنعم، وأم المؤيد بنت أبى القاسم» بقراءتى عليهما، قالا: سمعنا أبا البركات عبدالله بن محمد الفراوى لفظًا قال: سمعت

*** المحاسن:**

زاد النووى فى (مختصره): وهكذا الترضى والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الأخيار. انتهى» ٦٥/و

**** المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: لعل سببه أن كان يكتب عَجِلاً لأمرٍ اعتاده، فيترك ذلك للعجلة لا للتقيُّدِ بالرواية وشبهها. لأنا نقول: تركُ مثلِ هذا الثواب بسبب الاستعجال، لا ينبغى أن يُنْسَب للعلماء الجِبال. انتهت» ٦٥/و

= الطبرانى عن الزبير عن عبدالرزاق، به، وقال: إنه موضوع، والحمل فيه على الرقى؛ قلت: لـه طريق غير هذه عن أنس، أوردها الديلمى فى مسند الفردوس (تدريب الراوى ٢/٧٥).

وأبو سعد السمعانى أخرجه فى أدب الإملاء (٥٣) من طريق الدبرى عن عبد الرزاق.

المقرئ ظَريفَ بن محمد يقول: سمعت عبدَالله[١] بن محمد بنِ إسحاق الحافظِ [٥٣/ظ] قال: سمعت أبى يقول: سمعت حمزةَ الكنانى يقول: "كنت أكتب الحديثَ، وكنت أكتب عند ذكر النبى: صلى الله عليه، ولا أكتبُ: وسلم. فرأيت النبى ﷺ فى المنام فقال لى: ما لك لا تُتم الصلاةَ علىَّ؟ قال: فما كتبتُ بعد ذلك: صلى الله عليه، إلا كتبت: وسلم"

قلت: ويُكرَه أيضًا الاقتصارُ على قوله: عليه السلامُ. والله أعلم[٢].

العاشر: على الطالبِ مقابلةُ كتابِه بأصلِ سماعه وكتابِ شيخه الذى يرويه عنه، وإن كان إجازةً. روينا «عن عروةَ بن الزبير» رضى الله عنها، أنه قال لابنه هشام: كتبتَ؟ قال: نعم؛ قال: عارضتَ كتابك؟ قال: لا؛ قال: لم تكتب.[٣]

وروينا عن «الشافعى الإمام» وعن «يحيى بن أبى كثير» قالا: "من كتب ولم يعارِض كمن دخل الخلاءَ ولم يستنج".[٤] وعن «الأخفشِ» قال: "إذا نُسِخ الكتابُ ولم يُعارَض،

(١) ذُيِّل المتن فى الأصلين، ومتن ابن الصلاح بالتقييد والإيضاح، بما نصه [وقع فى الأصل، فى شيخ المقرى ظريف: «عبدالله» وإنما هو «عبيدالله» بالتصغير؛ محمد بن إسحاق، أبوه، هو أبو عبدالله ابن منده. فقوله الحافظ، إذن مجرور].

وفى ترجمة أبى عبدالله ابن منده، محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده (٣١٠ ـ٣٩٥هـ) أنه سمع بمصر من حمزة بن محمد الكنانى، روى عنه أولاده: عبدالرحمن وعبدالوهاب وعبيدالله. (تقييد ابن نقطة ل ١١ وتذكرة الحفاظ ١٠٣١/٣) ونقل الذهبى فى ترجمة حمزة بن محمد الكنانى: قال (ابن منده: سمعت حمزة الكنانى يقول... / فذكر رؤياه بلفظ مقارب لما هنا (التذكرة: ٩٣٣/٣).

(٢) [بلغ السماع بقراءتى فى المجلس الرابع عشر] على هامش (غ) بخط ابن الفاسى.

(٣) الرامهرمزى فى باب المعارضة (٥٤٤ف ١٨/١) وأخرجه الخطيب فى باب المقابلة وتصحيح السماع (الكفاية: ٢٣٧) وابن عبد البر فى باب معارضة الكتاب (الجامع ٧٧/١) وعياض فى (الإلماع ١٦٠) من طريق الرامهرمزى.

(٤) أسنده ابن عبد البر عن الأوزاعى ويحيى بن أبى كثير (الجامع ٧٧/١) وأسنده عن يحيى: الخطيبُ فى الكفاية (٢٣٧) والسمعانى فى أدب الإملاء (٧٨).

ونبه العراقى على أنه إنما يُروَى عن الأوزاعى ويحيى بن أبى كثير قال: وكأنه سبق قلم من الأوزاعى إلى الشافعى. وقال: ولم أر هذا ذكرا عن الشافعى فى شىء من الكتب المصنفة فى علوم الحديث، ولا فى شىء من مناقب (الشافعى، والله أعلم (التقييد ٢١٠).

ثم نُسِخ ولم يُعارَض، خرج أعجميًّا"*[١].

ثم إن أفضل المعارضةِ أن يعارِضَ الطالبُ بنفسه كتابَه بكتابِ الشيخ مع الشيخ فى حالِ تحديثِه إياه من كتابِه، لما يجمع ذلك من وجوهِ الاحتياطِ والإتقان من الجانبين.[٢] وما لم يجتمعْ فيه هذه الأوصافُ، نقص من مرتبته بقدرِ ما فاته منها. وما ذكرناه أوْلَى من إطلاق[٣] «أبى الفضل الجارودى الحافظ الهروى» قولَه: "أصدقُ المعارضةِ مع نفسِك".

(١) أسنده عن الأخفش: الخطيب فى الكفاية ٢٣٧ وابن عبد البر فى الجامع ٧٨/١.

(٢) انظر فى الكفاية، باب المقابلة وتصحيح السماع (٢٣٨).

(٣) [بإطلاق]فى متن (غ، ص) وعلى هامشها:[من إطلاق -نسخة- وهو اللفظ فى متن ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح: ٢١٠

وعلى هامش (غ): [قال الحافظ السلفى شعرًا:

وأجل أنواع الحديث بأسرها ما يكتب الإنسان فى الإملاء =

* **المحاسن:**

«فائدة: أقدمُ من يُنقَلُ ذلك عنه «عروةُ»، وقد أسند كلامَه وكلامَ يحيى بنِ أبى كثير، «الرامهرمزىُّ» فى كتابه (الفاصل) فى: باب المعارضة[١].

وفى المسألة حديثان مرويان عن النبى ﷺ:

أحدهما: من طريق عقيل عن ابن شهاب عن سليمان بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: "كنت أكتب الوحىَ عند النبى ﷺ فإذا فرغتُ قال: اقرأه. فأقرؤه، فإذا كان فيه سقَطٌ أقامَه". ذكره «المرزبانى» فى كتابه[٢].

الحديث الثانى: ذكره «السمعانى» فى كتاب (أدب الإملاء) من حديث عطاء بن يسار قال: "كتب رجل عند النبى ﷺ فقال له: كتبتَ؟ قال: نعم. قال: عرضت؟ قال: لا، قال: لم تكتب حتى تعرضَ فيصحَّ"[٣] وهذا أصْرَحُ فى المقصود، إلا أنه مُرْسَل - انتهى» ٦٥/و ظ

(١) المحدث الفاصل: ٥٤٤ الفقرات ٧١٨-٧٢٠.

(٢) وأسنده السمعانى فى (أدب الإملاء: ٧٧) من رواية ابن سليمان بن زيد بن ثابت، عن أبيه عن جده. رضى الله عنه.

(٣) أدب الإملاء، أسنده السمعانى عن عطاء (٧٨) وانظر باب معارضة الكتاب فى (جامع بيان العلم) ٧٧/١.

ويُستحب أنه ينظر معه فى نسختِه، مَنْ حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة، لاسيما إذا أراد النقل منها. وقد رُوِى عن «يحيى بن معين» أنه سئل عمن لم ينظر فى الكتاب والمحدِّث يقرأ، هل يجوز أن يُحدِّثَ بذلك عنه؟ فقال: أما عندى فلا يجوز، ولكن عامةَ الشيوخ هكذا سماعُهم[1].

[٥٤/و]قلت: وهذا من مذاهبِ أهلِ التشديد فى الرواية، وسيأتى ذكرُ مذهبِهم إن شاء الله تعالى. والصحيحُ أن ذلك لايُشترط، وأنه يصحُّ السماعُ وإن لم ينظر أصلا فى الكتابِ حالةَ القراءة، وأنه لا يُشترط أن يُقابله بنفسه، بل يكفيه مقابلةُ نسختِه بأصلِ الراوى وإن لم يكن ذلك حالةَ القراءة، وإن كانت المقابلةُ على يدى غيره إذا كان ثقةً موثوقًا بضبطِه[2].

قلت: وجائز أن تكون مقابلتُه بفرع قد قوبل المقابلةَ المشروطةَ بأصلِ شيخِه،أصلِ السماع، وكذلك إذا قابل بأصلِ أصلِ الشيخ المقابَلِ به أصلُ الشيخِ، لأن الغرض المطلوب أن يكون كتابُ الطالب مطابقًا لأصلِ سماعِه وكتابِ شيخه، فسواء حصل ذلك بواسطةٍ أو بغيرِ واسطة. ولا يجزئ ذلك عند من قال: لا تصح مقابلتُه مع أحدٍ غير نفسِه، ولا يُقلد غيره ولا يكون بينه وبين كتابِ الشيخ[3] واسطةٌ، وليقابل نسختَه بالأصل بنفسه حرفًا حرفًا حتى يكون على ثقة ويقين من مطابقتها له. وهذا مذهب متروك، وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة فى أعصارنا؛ والله أعلم.

أما إذا لم يعارض كتابَه بالأصل فقد سئل «الأستاذ أبوإسحاق الأسفرائينى» عن جواز روايته منه فأجاز ذلك. وأجازه «الحافظ أبو بكر الخطيب» أيضًا، وبَيَّنَ شرطَه فذكر أنه يُشترَط أن تكون نسختُه نُقِلَت من الأصلِ وأن يُبَيِّنَ عند الرواية أنه لم يعارض. وحَكى عن شيخه «أبى بكر البرقانى» أنه سأل أبا بكر الإسماعيلى: هل للرجلِ أن

= وهو ثانى بيتين رواهما السمعانى بإسناده عن الحافظ أبى طاهر السلفى، أنشدهما لنفسه، وقبله:

واظِبْ عـلى كُتْبِ الأمـالى جـاهـدًا　　　مـن ألـسـن الحـافظ والـفـقـهـاء

(أدب الإملاء: ١١)

(١-٢) قاله الخطيب فى (الكفاية : ٢٣٨، ٢٣٩).

(٣) فى ص: [شيخه]. وما هنا من (غ، ع).

يُحدِّثَ بما كتب عن الشيخ ولم يعارض بأصله؟ فقال: نعم، ولكن لابد أن يبينَ أنه لم يعارض. قال[١]: "وهذا هو مذهبُ أبي بكر البرقاني، فإنه روى لنا أحاديثَ كثيرةً قال فيها: أخبرنا فلانٌ، ولم أعارضْ بالأصل".

قلت: ولابد من شرطٍ ثالث، وهو أن يكون ناقلُ النسخةِ [٥٤/ظ] من الأصلِ غيرَ سقيم النقلِ، بل صحيحَ النقلِ قليل السقَطِ؛ والله أعلم.

ثم إنه ينبغى أن يراعىَ فى كتابِ شيخِه بالنسبة إلى مَن فوقه، مثلَ ما ذكرنا أنه يراعيه من كتابِه، ولا يكون منه كطائفة من الطلبة إذا رأوا سماعَ شيخٍ لكتابٍ قرءوه عليه من أى نسخةٍ اتفقتْ؛ والله أعلم.

الحادى عشر: المختار فى كيفية تخريج الساقط فى الحواشى ـ ويسمى اللحَقَ، بفتح الحاء ـ أن يخط من موضوع سقوطِه من السطر خطًّا صاعدًا إلى فوق، ثم يعطفه بين السطرين عطفةً يسيرة إلى جهة الحاشية التى يكتب فيها اللحَق. ويبدأ فى الحاشية بكتبة اللحق مقابِلا للخط المنعطف، وليكن ذلك فى حاشية ذات اليمين. وإن كانت تلى وسطَ الورقة إن اتسعت له، فليكتبه[٢] صاعدًا إلى أعلى الورقة لا نازلا به إلى أسفل.

قلت: وإذا كان اللحق سطرين أو سطورًا فلا يبتدئ بسطوره من أسفلَ إلى أعلى، بل يبتدئ بها من أعلى إلى أسفل، بحيث يكون منتهاها إلى جهة باطن الورقة، إذا كان التخريجُ فى جهةِ اليمين، وإذا كان فى جهة الشمال، وقع منتهاها إلى جهة طرف الورقة. ثم يكتب عند انتهاء اللحق: صح. ومنهم من يكتب مع صح: رجع. ومنهم من يكتب فى آخرِ اللحقِ الكلمةَ المتصلةَ به داخلَ الكتابِ فى موضع التخريجِ ليؤذنَ باتصالِ الكلام، وهذا اختيارُ بعضِ أهلِ الصنعةِ من أهلِ المغرب،[٣] واختيارُ «القاضى أبى محمد بن

---

(١) الخطيب فى الكفاية: باب المقابلة وتصحيح السماع: ٢٣٩.

وعلى هامش (غ) نقلا من أصل السماع: [فإن لم يبين ذلك فإن علم كثرة الخطأ لم يرو ذلك بوجه إلا بعد المقابلة أو بعد بيان آخر لكثرة الخطأ فى الكتابة. وإن كان تغلب الصحة على الكتابة فقد يقال إن الظاهر عدم التغيير والمخالفة بعد الاطلاع عليها فى الأصل، ويكون البيان مستحبًّا. وقد يقال إن الأصل عدم وقوع هذا المكتوب: على وفق الأصل، حتى يتحقق ذلك بالمقابلة].

(٢) من (ص) وفى (غ): [أو ليكتبه].

(٣) انظره فى باب التخريج والإلحاق للنقص، من (الإلماع: ١٦٢ ـ ١٦٣).

خلاد» صاحب كتاب (الفاصل بين الراوى والواعى)[١] من أهل المشرق مع طائفة. وليس ذلك بمرضى، إذ رُبَّ كلمة تجىء فى الكلام مكررةً حقيقة، فهذا التكرير يوقعُ بعضَ الناسِ فى توَهُّم مثلِ ذلك فى بعضِه.

واختار «القاضى ابنُ خلاد» أيضًا فى كتابه أن يمدَّ عَطْفَةَ خطِّ التخريجِ من موضِعِه حتى يُلحِقَه بأول اللحَق بالحاشية.[٢] [٥٥/و] وهذا أيضًا غيرُ مرضى، فإنه وإن كان فيه زيادة بيان، فهو تسخيم للكتابِ وتسويد له، لاسيما عند كثرة الإلحاقات؛ والله أعلم.

وإنما اخترنا كتبةَ اللحقِ صاعدًا إلى أعلى الورقة، لئلا يخرج بعده نقصٌ آخرُ فلا يجد ما يقابله من الحاشية فارغًا له، لو كان كتب الأولَ نازلا إلى أسفلَ[٣]. وإذا كتب الأولَ صاعدًا فما يجد بعد ذلك من نقص يجد ما يقابله من الحاشية فارغًا له. وقلنا أيضًا: يخرجه فى جهة اليمين، لأنه لو خرجه إلى جهة الشمالِ فربما ظهر بعده فى السطرِ نفسِه نقصٌ آخرُ، فإن خرجه قُدَّامَه إلى جهة الشمال أيضًا وقع بين التخريجين إشكال، وإن خرج الثانى إلى جهة اليمين التقت عطفةُ تخريج جهةِ الشمال وعطفةُ تخريج جهة اليمين، أو تقابَلَتا، فأشبه ذلك الضَرْبَ على ما بينهما، بخلاف ما إذا خرج الأول إلى جهة اليمين فإنه حينئذ يخرج الثانى إلى جهة الشمال فلا يلتقيان ولا يلزم إشكال، اللهم إلا أن يتأخر النقصُ إلى آخرِ السطر، فلا وجهَ حينئذ إلا تخريجُه إلى جهةِ الشمال لِقُربِه منها ولانتفاءِ العلة المذكورة، من حيث أنا لا نخشى ظهورَ نقصٍ بعدَه. وإذا كان النقصُ فى أول السطر، تأكد تخريجُه إلى جهة اليمين، لما ذكرناه من القُربِ مع ما سبق[٤].

(١-٢) ابن خلاد الرامهرمزى فى (المحدث الفاصل: ٦٠٦ ف ٨٨٤) قال فى التخريج على الحواشى: «وأجوده أن يخرج من موضعه حتى يلحق به طرف الحرف المبتدأ بـه من الكلمة الساقطة فى الحاشية. ويُكتَب فى الطرف الثانى حرف واحد مما يتصل به فى الدفتر، ليدل على أن الكلام قد انتظم».

(٣) انظر (الإلماع: ١٦٣)

(٤) على هامش (غ) طرة على ورقة ملصقة، بخط ابن الفاسى:

[قال القاضى عياض: قال لنا القاضى الشهيد أبو على: سمعت أبا يوسف عبدالسلام بن بندار القزوينى يقول: أنشدنى الشريف أبو على محمدبن أحمدبن أبى موسى الهاشمى لأحمدبن حنبل:

من طلب العلم والحديث فلا ... يضجرْ من خمسةٍ يقاسيها
دراهم للعلوم يجمعها ... وعند نشر الحديث يفنيها
يضجره الضرب فى دفاتره ... وكثرة اللحق فى حواشيها
يغسل أثوابه وبزَّتَه ... من أثر الحبر ليس ينقيها =

وأما ما يخرج فى الحواشى من شرح أو تنبيه على غلطٍ أو اختلافِ روايةٍ أو نسخة أو نحوِ ذلك مما ليس من الأصل، فقد ذهب «القاضى الحافظُ عياض» رحمه الله، إلى أنه لا يُخرجُ لذلك خطُّ تخريجٍ لئلا يدخل اللبسُ ويُحسَبَ من الأصل، وأنه لا يخرج إلا لما هو من نفس الأصل، لكن ربما جُعِلَ على الحرف المقصود بذلك التخريج علامةٌ كالضبةِ أو التصحيح، إيذانًا به[1].

قلت: التخريجُ أَوْلَى وأَدَلُّ وفى نفس هذا المخرَج ما يمنع الإلباسَ. ثم هذا التخريجُ [٥٥/ظ] يخالف التخريجَ لما هو من نفس الأصل فى أن خط ذلك التخريج يقع بين الكلمتين اللتين بينهما سقط الساقط، وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمة التى من أجلها خُرِّجَ المخرَّجُ فى الحاشية؛ والله أعلم.

الثانى عشر: من شأنِ الحُذَّاقِ المتقنين، العنايةُ بالتصحيح والتضبيب والتمريض:

أما التصحيحُ فهو كتابة "صح" على الكلام أو عنده، ولا يفعل ذلك إلا فيما صح روايةً ومعنى، غير أنه عرضة للشكِّ أو الخلاف، فيكتب عليه: صح؛ ليُعرَفَ أنه لم يغفل عنه، وأنه قد ضُبِطَ وصَحَّ على ذلك الوجه.

وأما التضبيب، ويسمى أيضا التمريض: فيُجعل على ما صح ورودُه كذلك من جهةِ

= وقال فى ذلك القاضى عياض رحمه الله:

خير ما يقتنى اللبيب كتاب ... محكم النقل متقن التقييد
خَطَّه عارف نبيل وعانا ... ه فصحَّ التبييض بالتسويد
لم يخنه إتقانٌ نقط وشكل ... لا، ولا عابه لحاق المزيد
فكأن التخريج فى طُرَّتيه ... طرر صُففت ببِيضِ الخدود
فيناجيك شخصه من قريب ... ويناديك نصه من بعيد
فاصْحَبَنْه تجده خير جليس ... واختبره تجده أنس المريد

- الأبيات الأولى، قوبلت على ما فى (الإلماع ١٦٥) سماع عياض من شيخه القاضى الشهيد أبى على -هو الصدفى - ووقع فى مطبوعته نسب «عبدالسلام بن بندار»: [القروى] روجع فيه: أبو يوسف القزوينى عبدالسلام بن محمد بن يوسف بن بندار، شيخ المعتزلة وصاحب التفسير الكبير (دول الإسلام ١٦/٢، والعبر ٣٢١/٣) وفيات سنة ٤٨٨ هـ فيهما. وقوبلت أبيات عياض، على (الإلماع: ١٦٥) وهى، والأبيات قبلها بنصها هنا.

(١) الإلماع ١٦٤، وقال القاضى عياض: «وقد حدثنى بعض من لقيته ممن يُعنى بهذا الشأن، أن كُتُبَ الحكمِ المستنصر خرجت إلى أهل بيت المقابلة والنسخ بقصره، برسوم منها بعض ما ذكرناه».

النقل، غير أنه فاسدٌ لفظًا أومعنى، أوضعيف، أوناقص؛ مثل أن يكون غير جائز من حيث العربيةُ، أو يكون شاذًّا عند أهله يأباه أكثرهم، أومصحَّفًا، أوينقُصَ من جملة الكلام كلمة أو أكثر، وما أشبه ذلك، فيُمَدّ على ما هذا سبيلُه خطٌّ، أَوَّلُه مثلُ الصادِ؛ ولا يُلزَق بالكلمة المعلَّم عليها كيلا يُظَنَّ ضربًا، وكأنه صادُ التصحيح بمَدَّتها دون حائها، كُتبت كذلك ليفرقَ بين ما صحَّ مطلقًا من جهة الرواية وغيرها، وبين ما صح من جهة الرواية دون غيرها، فلم يكمل عليه التصحيح. وكتب حرف ناقص على حرف ناقص، إشعارًا بنقصه ومرضِه مع صحة نقله وروايته، وتنبيهًا بذلك لمن ينظر فى كتابه على أنه قد وقف عليه ونقله على ما هو عليه، ولعل غيره قد يخرج له وجهًا صحيحًا، أو يظهر له بعد ذلك فى صحتِه ما لم يظهر له الآن. ولو غَيَّرَ ذلك وأصلحه على ما عنده، لكان متعرضًا لما وقع فيه غيرُ واحدٍ من المتجاسرين الذين غيرَّوا، وظهر الصوابُ فيما أنكروه والفسادُ فيما أصلحوه[(١)].

وأما تسمية ذلك ضبة، فقد بلغنا عن «أبى القاسم إبراهيم بن محمد [٥٦/و] اللغوى، المعروف بابن الإفليلى» أن ذلك لكونِ الحرف مُقْفَلًا بها لا يتجه لقراءةٍ، كما أن الضبةَ مقفلٌ بها؛ والله أعلم[(٢)].

قلت: ولأنها لما كانت على كلام فيه خَلل أشبهت الضبةَ التى تُجعل على كسر أو خلل، فاستعِير لها اسمُها. ومثلُ ذلك غيرُ مستنكرٍ فى بابِ الاستعارات*.

(١) قاله القاضى عياض فى خطبة (مشارق الأنوار: ٤/١) ثم فى (الإلماع: ١٦٧).

(٢) نقله القاضى عياض قراءة بخط أبى عبدالله الحميدى محمد بن أبى نصر نزيل بغداد بإسناده عن أبى القاسم ابن الإفليلى إبراهيم بن محمد بن زكريا (الإلماع: ١٦٨).

*** فى المحاسن على هامش التضمين، كتب البلقينى بقلمه:**

«قول ابن الإفليلى أَوْلى، لأن ضبة القدح جُعلت جابرة للكسر الذى هو فيه. وضبة الكتابة جُعلت منبهة على أن فيه خللا».

- وانظر تقييد العراقى: ٢١٤، وتبصرته: ١٤٤/٢.

ومن مواضع التضبيب أن يقع فى الإسنادِ إرسالٌ أو انقطاع، فمن عادتهم تضبيبُ موضعِ الإرسال والانقطاع، وذلك من قبيل ما سبق ذكره من التضبيبِ على الكلام الناقص.

ويوجَدُ فى بعضٍ أصول الحديث القديمة فى الإسناد الذى يجتمع فيه جماعةٌ معطوفة أسماؤهم بعضُها على بعض، علامة تشبه الضبةَ فيما بين أسمائهم، فيتوهم من لا خبرةَ له أنها ضبةٌ وليست بضبة، وكأنها علامةُ وصلٍ فيما بينها، أثبتت تأكيدًا للعطف، خوفًا من أن تُجعلَ "عن" مكانَ الواو؛ والعلم عند الله تعالى.

ثم إن بعضهم ربما اختصر علامة التصحيح، فجاءت صورتها تشبه صورة التضبيب. والفطنةُ من خير ما أوتيه الإنسانُ؛ والله أعلم.

الثالث عشر: إذا وقع فى الكتابِ ما ليس منه، فإنه يُنفَى عنه بالضرب، أو الحكِّ أو المحوِ، أو غير ذلك. والضربُ خيرٌ من الحَكِّ والمحو. روينا عن «القاضى أبى محمد بن خلاد» رحمه الله قال: "قال أصحابنا: الحك تهمة"[١]. وأخبرنى من أخبر عن «القاضى عياض» قال: "سمعت شيخنا أبا بحر سفيانَ بن العاصى الأسدى، يحكى عن بعض شيوخه أنه كان يقول: كان الشيوخ يكرهون حضور السكينِ مجلسَ السماع. حتى لا يُبَشَر شيء، لأن ما يُبشر فيه ربما يصح فى رواية أخرى. وقد يُسمع الكتابُ مرةً أخرى على شيخ آخرَ يكون ما بُشِرَ [٥٦/ظ] وحُكَّ من روايةِ هذا، صحيحًا فى روايةِ الآخر، فيحتاج إلى إلحاقه بعد أن بُشِرَ، وهو إذا خُطَّ عليه من رواية الأولِ وصَحَّ عند الآخرِ، اكتفى بعلامةِ الآخر عليه بِصحتهِ"[٢].

ثم إنهم اختلفوا فى كيفية الضرب: فروينا عن «أبى محمد بن خلاد» قال: "أجودُ الضربِ أن لا يطمس المضروب عليه، بل يخط من فوقه خطًّا جيدا بَيِّنا، يدل على إبطاله، ويُقرأ من تحته ما خُطَّ عليه."[٣] وروينا عن «القاضى عياض» ما معناه، أن اختياراتِ الضابطين اختلفت فى الضرب، فأكثرُهم على مدّ الخطِّ على المضروبِ عليه مختلطًا

(١) المحدث الفاصل: ٦٠٦ ف ٨٨٣، والقاضى عياض فى الإلماع: ١٧٠ من طريقه، (باب فى الضرب والحك والشق والمحو).

(٢) بنصه، فى الإلماع: ١٧٠.

(٣) ابن خلاد الرامهرمزى فى (المحدث الفاصل ٦٠٦/ ٨٨٣).

بالكلمات المضروبِ عليها، ويسمَّى ذلك: الشقَّ،[١] أيضًا. ومنهم من لا يخلطه ويثبته فوقه، لكنه يَعطف طرفى الخطِّ على أولِ المضروب عليه وآخرِه. ومنهم من يستقبحُ هذا ويراه تسويدًا وتطليسًا، بل يُحوِّقُ على أولِ الكلام المضروب عليه بنصفِ دائرة، وكذلك فى آخره. وإذا كثُر الكَلامُ المضروبُ عليه فقد يفعل ذلك فى أولِ كلِّ سطرٍ منه وآخرِه، وقد يكتفى بالتحويق على أولِ الكلام وآخرِه أجمعَ. ومن الأشياخ من يستقبح الضربَ والتحويقَ ويكتفى بدائرة صغيرة أولَ الزيادةِ وآخرَها، ويسميها صِفْرًا كما يسميها أهلُ الحسابِ. وربما كتب بعضهم عليه "لا" فى أولِه و "إلى" فى آخرِه. ومثلُ هذا يحسن فيما صحَّ فى روايةٍ، وسقط فى رواية أخرى؛[٢] والله أعلم.

وأما الضربُ على الحرف المُكرَّرِ، فقد تقدم بالكلام فيه «القاضى أبو محمد ابن خلاد الرامهرمزى» رحمه الله على تقدمه، فروينا عنه قال: "قال بعض أصحابنا: أَوْلاَهما بأن يبطلَ الثانى، لأن الأولَ كُتِبَ على صواب، والثانى كُتِبَ على الخطأ، فالخطأ أَوْلَى بالإبطال. وقال آخرون: إنما الكتاب علامةٌ لما يُقرأ، فأَوْلَى الحرفيْنِ بالإبقاء أدَلُّهما عليه وأجودُهما صورةً"[٣] وجاء «القاضى عياض» آخرًا، ففصَّل تفصيلا حسنًا، فرأى إن تكررَ الحرف إن كان فى أولِ سطرٍ فليضربْ على الثانى، [٥٧/و] صيانةً لأولِ السطرِ عن التسويدِ والتشويه؛ وإن كان فى آخر سطرٍ فليُضربْ على أولهما صيانةً لآخرِ السطر فإن سلامةَ أوائلِ السطور وأواخرها عن ذلك أولى؛ فإن اتفق أحدُهما فى آخر السطر والآخرُ فى أولِ سطرٍ آخرَ فليُضرَبْ على الذى فى آخر السطر، فإن أولَ السطرِ أَوْلى بالمراعاة؛ فإن كان التكرُّرُ فى المضاف أو المضاف إليه أو فى الصفة أو الموصوف أو نحوِ ذلك، لم نراع حينئذ أولَ السطر وآخره، بل نراعى الاتصالَ بين المضاف والمضاف إليه ونحوِهما فى

(١) الإلماع: ١٧١ وقال العراقى فى الشق: وهذا الاصطلاح لا يعرفه أهل المشرق، ولم يذكره الخطيب فى الجامع ولا فى الكفاية، وهو اصطلاح لأهل المغرب وذكره القاضى عياض فى الإلماع، ومنه أخذه المصنف وكأنه مأخوذ من الشق وهو الصدع، أو من شق العصا وهو التفريق، فكأنه فرق بين الكلمة الزائدة وما قبلها من الصحيح الثابت بالضرب عليها، ويوجد فى بعض نسخ علوم الحديث [النشق] بزيادة نون مفتوحة فى أوله وسكون الشين. فإن لم يكن تصحيفًا من النساخ فكأنه مأخوذ من نشق الظبى فى حبالته إذا علق فيها، فكأنه إبطال لحركة الكلمة بجعلها فى صورة وثاق يمنعها من التصرف، والله أعلم» التقييد ٢١٦.

(٢) قوبل على الإلماع: ١٧١.

(٣) الرامهرمزى فى المحدث الفاصل: ٦٠٧ ف ٨٨٥.

الخط، فلا نفصل بالضرب بينهما، ونضرب على الحرف المتطرف من المتكرر، دون المتوسط[١].

وأما المحو فيقارب الكشطَ فى حُكمه الذى تقدم ذكره. وتتنوع طرُقُه، ومن أغربها - مع أنه أسلمُها - ما رُوِىَ عن «سَحْنونَ بنِ سعيد التنوخى[٢] الإمام المالكى» أنه كان ربما كَتب الشىءَ ثم لَعِقَه.[٣] وإلى هذا يومِىءُ مارويناه عن «إبراهيم النخَعى» رضى الله عنه، أنه كان يقول: "من المروءةِ أن يُرَى فى ثوبِ الرجلِ وشفتيه مدادٌ".[٤] والله أعلم.

الرابع عشر: ليكنْ فيما تختلف فيه الرواياتُ قائمًا بضبطِ ما تختلف فيه فى كتابِه، جيدَ التمييزِ بينها كيلا تختلطَ وتشتبه فيفسُدَ عليه أمرُها. وسبيلُه أن يجعل أولا متنَ كتابِه على روايةٍ خاصة، ثم ما كانت من زيادة لروايةٍ أخرى ألحقها أو من نقصٍ أعلم عليه، أو من خلافٍ كتبه، إما فى الحاشيةِ وإما فى غيرِها؛ مُعَيِّنًا فى ذلك كلَّ من رواه، ذاكرًا اسمَه بتمامِه، فإن رمز إليه بحرفٍ أو أكثر، فعليه ما قدمنا ذكرَه، من أنه يبين المرادَ بذلك فى أولِ كتابِه أو آخرِه كيلا يطولَ عهدهُ به فينسى، أو يقَع كتابه إلى غيرِه، [٥٧/ظ] فيقعَ من رموزِه فى حيرة وعَمى. وقد يُدفَعُ إلى الاقتصار على الرموز عند كثرةِ الروايات المختلفة، واكتفى بعضُهم فى التمييز بأن خص الروايَة الملحقةَ بالحُمرة. فَعل ذلك «أبو ذر الهروى» من المشارقة، «وأبوالحسن القابِسى»[٥] من المغاربة، مع كثيرٍ من المشايخ وأهلِ التقييد.[٦] فإذا كانت فى الرواية الملحقةِ زيادةٌ على التى فى متنِ الكتابِ كتبَها بالحُمرة، وإن كان فيها نقصٌ والزيادةُ فى الرواية التى

(١) قوبل على الإلماع: ١٧٢.

(٢) على هامش (ص): [هو من القيروان، إمام كبير، صاحب عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك].

(٣-٤) فى الإلماع: ١٧٤ بسند القاضى عياض إلى سحنون، ثم سحنون عن إبراهيم النخعى.

(٥) حاشية على هامش (ص): [هو إمام فقيه من بلاد إفريقية، القيروان قديمًا. واليوم قاعدة إفريقية تونس. وهذا القابسى له مختصر الموطأ اسمه: الملخص].

(٦) قال عياض فى (باب ضبط اختلاف الروايات):

«وأوْلى ذلك أن يكون الأم على رواية مختصة. ثم ما كانت من زيادة الأخرى ألحقت، أو من نقص أعلم عليها، أو من خلاف خرج فى الحواشى، وأعلم على ذلك كله بعلامة صاحبه: من اسمه أو حرف منه للاختصار لاسيما مع كثرة الخلاف والعلامات. وإن اقتصر على أن تكون الرواية الملحقة بالحمرة، فقد عمل ذلك كثير من الأشياخ وأهل الضبط كأبى ذر الهروى وأبى الحسن القابسى وغيرهما، فما أثبتَّ لهذه الرواية كتبته بالحمرة، وما نقص منها مما ثبت للأخرى حُوِّق بها عليه». الإلماع: ١٨٩.

فى مَتْنِ الكتابِ، حَوَّق عليها بالحمرة. ثم على فاعلِ ذلك تبيينُ من له الروايةُ المعلمةُ بالحمرةِ، فى أول الكتابِ أو آخرِه على ما سبق؛[١] والله أعلم.

الخامس عشر: غلب على كَتَبةِ الحديث الاقتصارُ على الرمز فى قولهم: حدثنا، و: أخبرنا. غير أنه شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبِس. أما «حدثنا» فيكتب منها شطرها الأخير وهو الثاء والنون والألف، وربما اقتُصِرَ على الضمير[٢] منها وهو النون والألف.*
وأما أخبرنا، فيكتب منها الضمير المذكور مع الألف أولا. وليس بحسَنٍ ما تفعله طائفة من كتابة أخبرنا بألف، مع علامة حدثنا المذكورة أولا، وإن كان «الحافظُ البيهقى» ممن فعله. وقد يكتب فى علامة أخبرنا: راء بعد الألف، وفى علامةِ حدثنا: دال فى أولها. وممن رأيت فى خطه الدال فى علامة حدثنا: «الحافظ أبو عبد الله الحاكم، وأبو عبدالرحمن السلمى، والحافظ أحمد البيهقى»[٣] والله أعلم.

وإذا كان للحديث إسنادانِ أو أكثر، فإنهم يكتبون عند الانتقال من إسنادٍ إلى إسناد، ما صورتُه "ح" وهى[٤] حاء مفردةٌ مهملة. ولم يأتنا عن أحد ممن يُعتَمدُ، بيانٌ لأمرها. غير أننى وجدت بخط «الأستاذ الحافظ أبى عثمان الصابونى، والحافظ أبى مسلم عمر بن على الليثى البخارى، والفقيه المحدِّث أبى سعد الخليلى»[٥] ـرحمهم اللهـ فى مكانها بدلا عنها:

(١) قابل على الإلماع، وانظر فتح المغيث ١٨٠/٢.
(٢) من (غ) وهامش (ص) وفى متنها [على الضميرين] (خ).
(٣) طرة على هامش (غ):
[وجدت بخط شيخنا أبى بكر أيده الله: قلت: ورأيت الدال فى خط الحافظ أبى طاهر أحمد بن محمد السلفى وصورته: دثنا. هكذا صوره أيده الله]
وقابل على (التبصرة ١٥٣/٢ـ١٥٤) وفيها نقل العراقى عن ابن الصلاح فى (فتاويه).
(٤) حاشية من (ص): [هذه الحاء المفردة كثيرًا ما تقع فى كتاب مسلم، وتقع فى غيره].
(٥) من متن (غ) ومتن ابن الصلاح بالتقييد والإيضاح (٢١٨) وفى (ص) وهامش (غ) وتضمين المحاسن: [أبى سعيد] الخليلى. وقال السخاوى فى الفتح ١٩٣/٢ «والفقيه المحدث أبى سعد محمد بن أحمد بن محمد بن الخليل الخليلى» وهو ما فى طبقات السبكى ٦٣/٤ ولباب ابن الأثير ٤٥٨/١ ـ الخليلى ـ وأرخا مولده فى ذى الحجة سنة ٤٦٧ هـ ووفاته سنة ٥٤٨ هـ فى المحرم.

* **المحاسن:**

«فائدة: فيه إيهام، إلا على طريقة من لا يفرق بينهما. ـ انتهت» ٦٨/و

"صح" صريحةً. وهذا يُشعِرُ بكونِها رمزًا إلى: صح؛ وحَسُن إثباتُ "صح" ههنا لئلا يُتَوهَّم أن حديث هذا الإسناد سَقَط، ولئلا يركبَ الإسنادُ الثانى على الإسنادِ الأول فيُجعلا إسنادًا واحدًا. وحكى لى بعضُ من جمعتنى وإياه الرحلةُ بخراسانَ عمن وصفه بالفضل من الأصبهانيين، أنها حاءٌ مهملة من: التحويل، أى من إسناد إلى إسنادٍ آخرَ. وذاكرتُ فيها بعضَ أهلِ العلم من أهلِ المغرب،[١] وحكيت له عن بعض من لقيت من أهل الحديث أنها حاءٌ مهملة، إشارة إلى قولنا: الحديث، فقال لى: "أهل المغرب، وما عرفت بينهم اختلافًا، يجعلونها حاءً مهملة، ويقول أحدهم إذا وصل إليها: الحديث". وذكر لى أنه سمع بعضَ البغداديين يذكر أيضًا أنها حاءٌ مهملة، وأن منهم من يقول، إذا انتهى إليها فى القراءة: "حا" ويمر.

وسألت أنا الحافظَ الرحال «أبا محمد عبدالقادر بنَ عبدالله الرهاوى رحمه الله» عنها، فذكر أنها حاء من: حائل، أى تحول بين إسنادين. قال: ولا يُلفَظ بشىءٍ عند الانتهاءِ إليها فى القراءة. وأنكر كونَها من: الحديث، وغير ذلك، ولم يعرف غيرَ هذا عن أحدٍ من مشايخه، وفيهم عددٌ كانوا حُفَّاظَ الحديث فى وقتِه.

وأختار أنا ـ والله الموفق ـ أن يقول القارئ عند الانتهاء إليها: "حا" ويمر، فإنه أحوَطُ الوجوه وأعدلها؛[٢] والعلمُ عند الله تعالى.

السادسَ عشر: ذكر «الخطيبُ الحافظُ» أنه ينبغى للطالبِ أن يكتبَ بعد البسملة اسمَ الشيخ الذى سمع الكتابَ منه وكنيتَه ونسبَه، ثم يسوق ما سمعه منه على لفظِه. قال: وإذا كتب الكتابَ المسموعَ فينبغى أن يكتبَ فوق سطرِ التسميةِ أسماءَ من سمع معه وتاريخَ وقتِ السماع، وإن أحبَّ كتبَ ذلك فى حاشيةِ أولِ ورقةٍ من الكتاب، فكُلًّا قد فعله شيوخُنا؛ والله أعلم.

[٥٨/ظ] قلتُ: كِتْبَةُ التسميعِ حيث ذَكَره، أحوَطُ ه وأحْرَى بأنْ لا يخفى على من

(١) فى (ص): [الغرب].

(٢) نقله الشمس السخاوى فى (فتح المغيث ١٩٣/٢) وقال: "والظاهر كما قال بعض المتأخرين أن ذلك من اجتهاد أئمتنا فى شأنها، من حيث إنهم لم يتبين لهم فيها شىء من المتقدمين. قال الدمياطى ـ الحافظ شرف الدين أبو محمد ٧٠٥هـ ـ: ويقال إن أول من تكلم على هذه الحرف ابن الصلاح. وهو ظاهر من صنيعه لاسيما وقد صرح فى أول المسألة بقوله: ولم يأتنا عن أحد ممن يعتد به بيان لأمرها".

يحتاجُ إليه، ولا بأس بكتبتِهِ آخرَ الكتابِ وفى ظهرِه، وحيث لا يخفى موضعهُ. وينبغى أن يكونَ التسميعُ بخطِّ شخصٍ موثوق به غير مجهولِ الخطِّ، ولا ضيرَ حينئذٍ فى أن لا يكتبَ الشيخُ المسمعُ خَطَّه بالتصحيح. وهكذا لا بأس على صاحبِ الكتابِ إذا كان موثوقًا به، أن يقتصر على إثباتِ سماعِه بخطٍّ نفسِه، فطال ما فعل الثقاتُ ذلك.

وقد حدثنى بمروَ «الشيخُ أبوالمظفرِ بنُ الحافظ أبى سعد المروزى» عن أبيه عمن حدثه من الأصبهانية، أن «عبدالرحمن بن أبى عبدالله ابن مَنْده» قرأ ببغدادَ جزءًا على «أبى أحمدَ الفَرضى» وسأله خطَّه ليكون حُجةً له. فقال له أبو أحمد: يا بنى، عليك بالصدقِ، فإنك إذا عُرفتَ به لا يكذبك أحدٌ، وتُصَدَّقُ فيما تقول وتنقل، وإذا كان غير ذلك، فلو قيل لك: ماهذا خط أبى أحمد الفرضى، ماذا تقول لهم؟

ثم إن على كاتبِ التسميع التحرى والاحتياطَ، وبيانَ السامع والمسموع والمسموع منه[1]، بلفظٍ غيرِ محتمل، ومجانبةَ التساهل فيمن يُثبتُ اسمَه، والحذرَ من إسقاطِ اسم أحدٍ منهم لغرضٍ فاسد. فإن كان مُثبتُ السماع غيرَ حاضرٍ فى جميعِه، لكن أثبته معتمدًا على إخبارِ مَن يثق بخبرِه من حاضريه، فلا بأسَ بذلك إن شاء الله تعالى.

ثم إن من ثَبَتَ سماعُه فى كتابِه، فقبيح به كتمانُه إياه ومنعهُ من نقل سماعِه ومن نَسخِ الكتاب، وإذا أعاره إياه فلا يبطئ به. روينا عن «الزهرى» أنه قال: «إياك وغُلولَ الكُتبِ. قيل له: وما غُلول الكتب؟ قال: حَبْسُها عن أصحابِها»[2]. وروينا عن «الفُضيل بنِ عِيَاضٍ» رضى الله عنه أنه قال: ليس من فعالِ أهل الورع ولا من فعالِ الحكماء، أن يأخذَ سماعَ رجل فيحبسَه عنه، ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه -وفى رواية: ولا من [٥٩/و] فعال العلماء أن يأخذ سماعَ رجل وكتابه فيحبِسه عليه-». فإن منعه إياه، فقد روينا أن رجلا ادَّعى على رجلٍ بالكوفة سماعًا منعه إياه فتحاكما إلى قاضيها «حفص بن غياث» فقال لصاحب الكتاب: «أخرج إلينا كُتُبَك، فما كان من

---

(١) فى النسخ المطبوعة، ومتن ابن الصلاح بمطبوعة التقييد والإيضاح ٢٢٠: [السامع والمسموع منه] بإسقاط: المسموع. ولعل النساخ حسبوه مكررًا. وليس كذلك. وفى تقريب النووى: «وبيان السامع والمسمع والمسموع» ٢/ ٩٠.

(٢) انظر: التقييد والإيضاح ٢٢٠، والتبصرة ١٦١/٢

وانظر فصل إعارة الكتب عند الحاجة، من (تذكرة السامع والمتكلم للبدر ابن جماعة): ١٦٧.

سماع هذا الرجلِ بخطٍّ يدِك ألزمناك، وما كان بخطِّه أعفيناك منه». قال «ابنُ خلاد»: «سألت أبا عبدالله الزبيرى عن هذا، فقال: لا يجىء فى هذا البابِ حُكْمٌ أحسن من هذا، لأن خطَّ صاحبِ الكتابِ دالٌّ على رضاه باستماع صاحبِه معه» قال ابنُ خلاد: وقال غيره: ليس بشيء[١] وروى «الخطيبُ [أبوبكر الحافظ[٢]]» عن إسماعيلَ بنِ إسحاق القاضى[٣]، أنه تُحوكِمَ إليه فى ذلك فأطرق مليًّا ثم قال للمدَّعى عليه: "إن كان سماعُه فى كتابك بخطك فيلزمك أن تعيره، وإن كان سماعُه فى كتابك بخطٍّ غيرك فأنت أعلم".

قلت: «حفصُ بن غياث»[٤] معدود فى الطبقة الأولى من أصحابِ أبى حنيفة، و «أبو عبدالله الزبيرى» من أئمة أصحابِ الشافعى، و«إسماعيل بن إسحاق» لسانُ أصحابِ مالكٍ وإمامهم، وقد تعاضدت أقوالُهم فى ذلك، ويرجع حاصلُها إلى أن سماعَ غيره إذا ثبت فى كتابِه برضاه فيلزمه إعارتُه إياه. وقد كان لا يبين لى وجهُه، ثم وجَّهته بأن ذلك بمنزلة شهادةٍ له عنده، فعليه أداؤها بما حَوَتْه، وإن كان فيه بذلُ مالِه، كما يلزم متحملَ الشهادةِ أداؤها وإن كان فيه بذلُ نفسِه، بالسعى إلى مجلسِ الحكم لأدائها؛* والعلم عند الله تبارك تعالى.

---

(١) المحدث الفاصل: ٥٨٩ ف٨٣٨ (منع السماع).

(٢) سقط من متن (غ، ص) وأضيف بهامش (ص) لحقا. وجاء على هامش (غ): [أبوبكر الحافظ، سقط من أصل الشيخ. وأبوبكر الحافظ، هو الخطيب البغدادى].

(٣) على هامش (ص): [كان قاضى بغداد. وهو مالكى، صاحب أحكام القرآن]-توفى سنة٢٨٢ هـ.

(٤) فى الهندية، ومطبوعة (ع) ٢٢١: [جعفر بن غياث] تصحيف.

انظر ترجمة «حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعى، أبى عمر الكوفى» قاضى بغداد ثم الكوفة، الحافظ الإمام القدوة، من جلة أصحاب أبى حنيفة، ١٩٤ هـ - (تاريخ بغداد ١٨٨/٨ ت ٤٣١٣، وتذكرة الحفاظ ٢٩٧/١ والفوائد البهية: ٦٨ وتهذيب التهذيب ٤١٥/٢) حديثه عند الستة.

---

* **المحاسن:**

«فائدة: عندى فى توجيهه غيرُ ما قال «ابن الصلاح» وهو أن مثلَ هذا من المصالح العامة التى يُحتاج إليها مع حصول عُلْقة بين المحتاج والمحتاج إليه، يقتضى إلزامَه بإسعافه فى مقصِده. أصله: إعارةُ الجدار لوضع جذوع الجار. وقد ثبت فى (الصحيحين) =

ثم إذا نسخ الكتابَ فلا ينقل سماعَه إلى نسختِه إلا بعد المقابلةِ المرضية. وهكذا لا ينبغى لأحدٍ أن ينقل سماعًا إلى شىء من النسخ أو يثبتَه فيها عند السماع ابتداءً، إلا بعد المقابلة المرضيةِ بالمسموع، كيلا يغتر أحدٌ بتلك النسخةِ غيرِ المقابَلة؛ إلا أن يُبَيِّن مع النقلِ وعنده، [٥٩/ظ] كونَ النسخةِ غيرَ مقابلة؛ والله أعلم.

❊ ❊ ❊

(١) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى: بلغت المقابلة بأصل قوبل على أصل المسمع رحمه الله، ثم مقابلة ثانية. وبلغت سماعًا بقراءتى فى المجلس الخامس عشر.

= وغيرهما من طريق أبى هريرة رضى الله عنه، الحديثُ فيه[(١)]. وقال بوجوب ذلك جمع من العلماء، وهو أحدُ قولى الشافعى رضى الله عنه. وإذا كان يلزم الجار بالعارية، مع دوام الجذوع فى الغالب، فلَأَنْ يلزم صاحبَ الكتاب مع عدم دوام العرية، أَوْلَى. وكأن الشيخ ابنَ الصلاح إنما قاسَه على أداء الشهادة من جهة أنها متفق عليها، لكن الفرق بينهما أن فى الشهادة حقا يتعلق بالحكم الذى هو نظام الأمور العامة والخاصة. فلو لم يقل بلزوم الأداءِ لَتعطَّلَ هذا النظامُ، بخلاف العارية فيما نحن فيه. والأقربُ فى القياس والتوجيه ما ذكرتُه. ولا يقال: تخرجت على قول مرجوح فى المذهب، لأنا بَيَّنَّا الأولويةَ التى تقتضى رجحانَ الإلزام فيما نحن فيه- انتهت» ٦٩/ظ.[(٢)]

(١) حديث أبى هريرة رضى الله عنه، قال رسول ﷺ: "لا يمنع جارٌ جارَه أن يغرز خشبة فى جداره".
أخرجه (خ) فى كتاب المظالم، باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة فى جداره. وأخرجه (م) فى كتاب المساقاة، باب غرز الخشب فى جدار الجار.

(٢) نقله، عنه السيوطى فى (تدريب الراوى ٢/٩٢).

النوع السادس والعشرون

فى صفةِ روايةِ الحديث وشرطِ أدائه وما يتعلق بذلك

وقد سبق بيانُ كثيرٍ منه فى ضمن النوعين قبلَه.

شدَّد قومٌ فى الروايةِ فأفرطوا، وتساهل فيها آخرون ففرَّطوا: ومن مذاهب التشديد مذهبُ من قال: لا حُجةَ إلا فيما رواه الراوى من حفظِه وتذكُّرِه، وذلك مروِيٌّ عن مالك وأبى حنيفة رضى الله عنهما. وذهب إليه من أصحاب الشافعى «أبو بكر الصيدلانى المروزى»(١).

ومنها مذهبُ من أجاز الاعتمادَ فى الرواية على كتابِه، غير أنه لو أعار كتابَه وأخرجه من يدِه لم يرِ الروايةَ منه لغيبتِه عنه. وقد سبقت حكايتُنا لمذاهبَ عن أهلِ التساهل، وإبطالُها، فى ضمن ماتقدم من شرحِ وجوهِ الأخذ والتحمل. ومن أهل التساهل قوم سمعوا كتُبًا مصنفةً وتهاونوا، حتى إذا طعنوا فى السنِّ واحتيج إليهم، حملهم الجهلُ والشَره على أن روَوها من نُسَخ مشتراةٍ أو مستعارةٍ غيرِ صحيحةٍ ولا مقابَلة، فعَدَّهم «الحاكم أبو عبد الله الحافظ» فى طبقات المجروحين. قال: وهم يتوهمون أنهم فى روايتها صادقون. وقال: وهذا مما كثُر فى الناسِ وتعاطاه قومٌ من أكابرِ العلماء والمعروفين بالصلاح.

قلت: ومن المتساهلين «عبدُ الله بن لهيعةَ المصرى» تُركَ الاحتجاجُ بروايته، مع جلالتِه، لتساهلِه. ذُكِرَ عن «يحيى بنِ حسان»(٢) أنه رأى قومًا معهم جزء سمعوه من «ابن لهيعة» فنظر فيه فإذا ليس فيه حديثٌ [٦٠/و] واحد من حديثِ ابن لهيعة، فجاء

---

(١) انظر تبصرة العراقى: ٢/١٦١ وفتح المغيث: ٢/٢٠١ - ٢٠٣.

(٢) [هو التنيسى. روى عنه الشافعى] من هامش (غ) أبوزكريا التنيسى المصرى. ت٢٠٨هـ عن أربع وستين سنة. (التهذيب، والخلاصة، والعبر) ووقع فى طبعة اللباب: التنيسى، أبوزكريا يحيى بن [أبى حسان].

ابن لهيعة فأخبره بذلك. فقال: ما أصنع؟ يجيئونى[1] بكتابٍ فيقولون: هذا من حديثك، فأحدثهم به»[2].

ومِثلُ هذا واقعٌ من شيوخ زماننا*، يجيء إلى أحدِهم الطالبُ بجزءٍ أو كتابٍ فيقول: هذا روايتُك. فيمكنه من قراءته عليه مقلدًا له، من غير أن يبحث بحيث تحصل له الثقةُ بصحة ذلك.

والصواب ما عليه الجمهور، وهو التوسطُ بين الإفراط والتفريط. فإذا قام الراوى فى الأخذ والتحمل بالشرط الذى تقدم شرحُه، وقابَل كتابَه وضَبطَ سماعَه على الوجه الذى سبق ذكرُه، جازت له الروايةُ منه، وإن أعاره وغاب عنه، إذا كان الغالبُ من أمره سلامتَه من التغيير والتبديل. لاسيما إذا كان ممن لا يخفى عليه فى الغالبِ، لو غُيِّر شىءٌ منه وبُدِّل، تغييرُه وتبديلُه. وذاك لأن الاعتمادَ فى باب الرواية على غالب الظنِّ، فإذا حصل أجْزَأ، ولم يُشترط مَزيدٌ عليه؛ والله أعلم.

---

(١) هكذا رسمه فى النسخ، وفى مطبوعتى (الكفاية والتقييد).

(٢) أسنده ابن حبان: فى النوع السابع من المجروحين، من طريق نعيم بن حماد، قال: سمعت يحيى بن حسان يقول،" فذكره ٦٩/١ وفيه [يجيئون بكتاب].

والخطيب من طريق أبى حازم عمر بن إبراهيم بسنده إلى نعيم بن حماد. (الكفاية باب ترك الاحتجاج بمن عرف بالتساهل فى الرواية: ١٥٢).

*** المحاسن:**

«كذا قال ابن الصلاح، وفيه نظر: فالواقع من شيوخ زمانِه وزمانِنا، ليس كالواقع من ابنِ لهيعة وأنظاره؛ لأن السندَ فى هذا الزمان غيرُ منظورٍ إلى رجاله، وإنما المطلوبُ بقاءُ السلسلة، وقد تقدم ما يرشد لذلك- انتهى» ٧٠/و

- وانظر معه (فتح المغيث ٢٠٨/٢).

تفريعات:

أحدُها: إذا كان الراوى ضريرًا ولم يحفظ حديثَه من فم من حدثه، واستعان بالمأمونين فى ضبطِ سماعه وحفظِ كتابِه ثم عند روايتِهِ فى القراءةِ منه عليه، واحتاط فى ذلك على حسبِ حاله، بحيث يحصلُ معه الظنُّ بالسلامةِ من التغيير، صحت روايتُه. غير أنه أوْلى بالخلافِ والمنعِ من مثلِ ذلك من البصير*. قال «الخطيب الحافظ»: «والسماعُ من البصير الأميِّ والضرير اللذين لم يحفظا من المحدِّثِ ما سمعاه منه، لكنه كُتِبَ لهما، بمثابة واحدة. قد منع منه غير واحد من العلماء، ورخَّصَ فيه بعضُهم». والله أعلم[1].

الثانى: إذا سمع كتابًا ثم أراد روايتَه من نسخة ليس فيها سماعُه، ولا هى مقابَلة بنسخةِ سماعِه، غير أنه سُمِعَ منها على شيخِه، لم يجز له ذلك. [٦٠/ظ] قطع به «الإمامُ أبو نصر بن الصباغ الفقيه» فيما بلغنا عنه. وكذلك لو كان فيها سماعُ شيخِه أو روى منها ثقةٌ عن شيخِه، فلا يجوز له الروايةُ منها اعتمادًا على مجردِ ذلك، إذ لا يؤمَنُ أن يكونَ فيها زوائدُ ليست فى نسخة سماعه. ثم وجدتُ «الخطيبَ» قد حكى مِصداقَ ذلك عن أكثر أهلِ الحديث، فذكر فيما إذا وجَد أصلَ المحدِّثِ ولم يُكْتَب فيه سماعُه، أو وجد

(١) الكفاية: باب القول فيمن كان معوله على الرواية فى كتبه لسوء حفظه: ٢٢٨. وانظر معه فى (الكفاية: باب القول فى تلقين الضرير والأمى) ٢٥٧.

*** المحاسن:**

«فائدة: قد تُمنع الأولوية من جهة تقصير البصير، فيكون الأعمى أوْلى بالجواز، لأنه أتى باستطاعتِه[1]- انتهت» ٧٠/ ظ.

(١) نقله السخاوى، وأضاف: وقال شيخنا - ابن حجرَ: إذا كان الاعتماد على ما كتب لهما فهما سواء، إذ الواقف على كتابهما يغلب على ظنه السلامة من التغيير أو عكسها. على أن «الرافعى» قد خص الخلاف فى الضرير بما سمعه بعد العمى. فأما ما سمعه قبله فله أن يرويه بلا خلاف. يعنى بشرطه. وفى نفى الخلاف توقف" (فتح المغيث ٢/ ٢٠٨).

نسخةً كتبت عن الشيخ تسكن نفسُه إلى صحتها، أن عامةَ أصحابِ الحديث منعوا من روايته من ذلك. وجاء عن «أيوب السختيانى، ومحمد بن بكر البُرسانى» الترخُّصُ فيه[1].

قلت[2]: اللهم إلا أن يكون له إجازةٌ من شيخه عامة لمروياته أو نحو ذلك، فيجوز له حينئذ الروايةُ منها، إذ ليس فيه أكثرُ من رواية تلك الزيادات بالإجازة بلفظِ «أخبرنا» أو «حدثنا» من غير بيانٍ للإجازة[3] فيها؛ والأمرُ فى ذلك قريبٌ يقع مثلُه فى محلِّ التسامح. وقد حكينا فيما تقدم أنه لا غنى فى كلِّ سماع عن الإجازة[4]، ليقع ما يسقط فى السماع على وجهِ السهو وغيره من كلماتٍ أو أكثرَ، مرويًّا بالإجازة، وإن لم يُذكر لفظُها. فإن كان الذى فى النسخة سَماعُ شيخِ شيخِه، أو هى مسموعةٌ على شيخِ شيخِه، أو مرويةٌ عن شيخ شيخِه، فينبغى له حينئذ فى روايتِه منها، أن تكون له إجازةٌ شاملة من شيخه، ولشيخِه إجازةٌ شاملة من شيخِه؛ وهذا تيسيرٌ حسنٌ هدانا اللّهُ له – وله الحمدُ – والحاجةُ إليه ماسَّةٌ فى زمانِنا جدًّا؛ والله أعلم.

الثالث: إذا وجد الحافظُ فى كتابِه خلافَ ما يحفظه، نظر: فإن كان إنما حفظ ذلك من كتابِه فليرجعْ إلى ما فى كتابه، وإن كان حَفظه من فم المحدِّثِ فليعتمدْ حِفظَه دون ما فى كتابِه إذا لم يتشكك. وحَسَنٌ أن يذكرَ الأمرين فى روايتِه، فيقول: «حفظى كذا، وفى كتابى كذا» هكذا فعل «شُعبةُ» وغيرُه. وهكذا إذا خالفه فيما يحفظه بعضُ الحُفَّاظ، فليقلْ: «حفظى كذا وكذا، وقال فيه فلان، أو: قال فيه غيرى كذا وكذا» أو شبه هذا من الكلام. كذلك فعل «سُفيانُ الثورى» وغيرُه؛ والله أعلم.

الرابع: إذا وجد سماعَه فى كتابِه وهو غير ذاكر لسماعِه ذلك، فعن «أبى حنيفةَ» رحمه الله، وبعضِ أصحاب «الشافعى» رحمه الله، أنه لا يجوز له روايتُه. ومذهبُ الشافعى وأكثرِ أصحابِه، وأبى يوسفَ ومحمد، أنه يجوزُ له روايتُه.

---

(١) الكفاية: ٢٥٧ (باب القول فيمن سمع من بعض الشيوخ أحاديث لم يحفظها ثم وجد أصل المحدِّث بها ولم يُكتب فيها سماعه...)

(٢) على هامش (غ): [قال المؤلف، شيخنا المملى رضى الله عنه.]خ.

(٣) فى (ص) [بالإجازة]

(٤) فى (ص): [من الإجازة]

قلت: هذا الخلاف ينبغى أن يُبْنَى على الخلافِ السابق قريبًا، فى جوازِ اعتماد الراوى على كتابه فى ضبطِ ما سمعه، فإنَّ ضَبْطَ أصلِ السماع كضبطِ المسموع، فكما كان الصحيحُ وما عليه أكثرُ أهلِ الحديث، تجويزَ الاعتمادِ على الكتاب المصونِ فى ضبط المسموع، حتى يجوزَ له أن يروىَ ما فيه، وإن كان لا يذكر أحاديثَه حديثًا حديثًا؛ كذلك ليكنْ هذا إذا وُجِدَ شرطُه، وهو أن يكون السماع بخطِّه أو بِخَطٍّ من يثق به، والكتابُ مصون بحيث يغلب على الظنِّ سلامةُ ذلك من تطرُّق التزوير والتغيير إليه، على نحو ما سبق ذكره فى ذلك. وهذا إذا لم يتشكك فيه وسكنتْ نفسُه إلى صحته، فإن تشكك فيه لم يجز الاعتمادُ عليه*؛ والله أعلم.

الخامس: إذا أراد روايةَ ما سمعه على معناه دون لفظِه، فإن لم يكن عالما عارفًا بالألفاظِ ومقاصدها، خبِيرًا بما يُحيل معانيها، بصيرًا بمقادير التفاوت بينها، فلا خلافَ أنه لا يجوزُ له ذلك، وعليه ألا يروىَ ما سمعه إلا على اللفظ الذى سمعه من غير [٦١/ظ] تغيير. فأما إذا كان عالمًا عارفًا بذلك، فهذا مما اختلف فيه السلفُ وأصحابُ الحديثِ وأربابُ الفقه والأصول؛ فجوَّزه بعضُ المحدِّثين، وطائفةٌ من الفقهاءِ والأصوليين من الشافعيين وغيرهم.[١] ومنعه بعضُهم فى حديثِ رسول الله ﷺ، وأجازه فى غيره[٢].

---

(١) على هامش (غ): [حكى «ابن بطال» هذين القولين: الجواز والمنع. وزاد أنه يجب مراعاة اللفظ إذا خاف وقوعَ اللبس بتغييره، مثل أن يكون معناه غامضًا أو محتملا للتأويل، فلا يغير. فأما إذا كان المعنى ظاهرا فلا بأس].

(٢) على ورقة ملصقة بنسخة (غ): [قال الشيخ: ومما وقع فى اصطلاح المتأخرين، أنه إذا روى كتاب مصنفٍ بيننا وبينه وسائط، تصرفوا فى أسماء الرواة وقلبوها على أنواع، إلى أن يصلوا إلى المصنف، فإذا=

---

* **المحاسن**:

«فائدةٌ: عدمُ العلم أشدُّ من الشكِّ. فإن كان المراد أنه شكٌّ فى السماع فلا يحسن، وإن كان المراد أنه شك فى تطرقِ التزويرِ ونحوِه، فغلبةُ ظن السلامةِ يخرجه، فلا حاجة إلى قيدٍ بعده. وشبَّهه بعضُهم بما إذا نسى الراوى سماعَه، فإنه يجوز لمن سمعه الروايةُ، ولا يضره نسيانُ شيخِه. ولا يصح هذا التشبيهُ، لأن الراوى فيما نحن فيه غيرُ متذكر، وفى الصورة المذكورة متذكر ولكن أصلَه ناسٍ - انتهت.» ٧١/و

والأصحُّ جوازُ ذلك فى الجميع إذا كان عالمًا بما وصفناه، قاطعًا بأنه أدَّى معنى اللفظ الذى بلغه؛ لأن ذلك هو الذى تشهد به أحوالُ الصحابة والسلف الأولين، وكثيرًا ما كانوا ينقلون معنى واحدًا فى أمرٍ واحد بألفاظٍ مختلفة،[1] وما ذلك إلا لأن مُعَوَّلَهم كان على المعنى دون اللفظ*.

= وصلوا إليه تبعوا لفظه من غير تغيير. وهذا فيه بحثان: أحدهما: أنه ينبغى أن يحفظ فيه شروط الرواية بالمعنى، فقد رأينا من يعبر فى هذه الرواية بعبارات لعل المروى عنه لو أراد التعبير عنه لم يستجز ذلك أو لم يستحسنه، فهذا خارج عن الرواية بالمعنى، فليراع ذلك، مثاله أن يقول الشيخ: "أخبرنا فلان ابن فلان" فيقول الراوى عنه: "أنا فلان، قال أنا الإمام العلامة أوحد الزمان" إلى غير ذلك من ألفاظ التعظيم التى لو عرضت على الشيخ قد لايختارها ولا يرى المروىَّ عنه أهلا لها، فكيف يسوغ أن يحمل عليه مايجوز أنه لا يراه؟ ثم إن هذه إشارة لذلك الشخص بهذه المرتبة، وقد أخبر هذا الراوى عن شيخه بهذه المرتبة، وأنه شاهد بها؛ ومن ذلك أن أرباب الأصول اشترطوا فى الرواية بالمعنى عدم الزيادة والنقصان بالنسبة إلى الترجمة والمترجم عنه، ونرى بعض أهل الحديث قد لا يلتزم ذلك، فيذكر الرواية عن شخص ويزيد فيه تاريخ السماع إذا كان يعلمه، وإن لم يذكره الشيخ، وربما زاد فيه: بقراءة فلان أو بتخريج فلان؛ وإن لم يسمع ذلك أو لم يقرأه، وكل هذا زيادة عما يحمله لفظًا ومعنى، فلا يجرى على قانون أهل الأصول.

البحث الثانى: الذى اصطلحوا عليه من عدم التغيير للألفاظ، بعد وصولهم إلى المصنف، ينبغى أن ينظر فيه: هل هو على سبيل الوجوب أو هو اصطلاح على سبيل الأول؟ وفى كلام بعضهم ما يشعر بأنه ممتنع لأنه وإن كان له الرواية بالمعنى، فليس له تغيير التصنيف. وهذا كلام فيه ضعف، وأقل ما فيه أنه يقتضى تجويز هذا فيما ينقل من المصنفات المتقدمة إلى أجزائنا وتخاريجنا، فإنه ليس فيه تغيير التصنيف المتقدم، وليس هذا جاريًا على الاصطلاح فإن الاصطلاح على ألا تغير الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة، سواء رويناها فيها أو نقلناها منها/ طرة].

(١) على هامش(غ)بخط ابن الفاسى:[قال أبو بكر ابن العربى فى (الأحوذى، شرح الترمذى)=

*** المحاسن:**

«فائدة: وسنَدُ ذلك من السنة ما ذكره «أبو نعيم» فى كتابه (معرفة الصحابة) فى ترجمة سليمان بن أكيمة، يسنده إلى يعقوب بن عبدالله بن سليمان بن أكيمة الليثى، عن أبيه عن جده قال: أتينا رسول الله ﷺ، فقلنا له: بأبينا أنت وأمِّنا يا رسول الله، إنا لنسمع منك الحديثَ فلا نقدر أن نؤديَه كما سمعناه. فقال: "إذا لم تُحِلُّوا حرامًا، ولم تُحرِّموا حلالا وأصبتم المعنى فلا بأس."[1] وذكره «ابنُ منده» فى كتابه(معرفة الصحابة)،=

(١) أخرجه الطبرى فى (المنتخب من ذيل المذيل) بسنده إلى يعقوب بن عبدالله بن سليمان بن أكيمة الليثى عن أبيه عن جده (ص ٥٦٥) ط أولى ذخائر. وأخرجه الخطيب بهذا اللفظ من طريق الطبرى بإسناده (الكفاية: ١٩٩ باب ذكر الحجة فى إجازة رواية الحديث على المعنى).

ثم إن هذا الخلافَ لا نراه جاريًا ولا أجراه الناسُ فيما نعلم فيما تضمنته بطونُ الكتب، فليس لأحدٍ أن يغيِّر لفظَ شيءٍ من كتاب مصنَّف، ويُثبت بدلَه فيه لفظًا آخرَ بمعناه، بل الروايةُ بالمعنى رَخَّص فيها من رخص لما كان عليه فى ضبطِ الألفاظ والجمودِ عليها من الحرَج والنَّصب؛ وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطونُ الأوراق والكتبِ، ولأنه إن مَلَكَ تغيير اللفظِ فليس يملك تغيير تصنيفِ غيرِه؛ والله أعلم.

السادس: ينبغى لمن رَوى حديثًا بالمعنى أن يُتبعه بأن يقول: أو كما قال، أو نحو هذا وما أشبه ذلك من الألفاظ. رُوِيَ ذلك من الصحابة عن ابن مسعود وأبى الدرداء وأنس، رضى الله عنهم.* قال «الخطيب»: "والصحابة أربابُ اللسانِ وأعلم الخلق بمعانى الكلام،

= فى نقل الحديث بلفظه أو بمعناه: والصحيح أن للصحابة أن ينقلوه بالمعنى قطعًا وليس ذلك لغيرهم. والدليل عليه أن الصحابة كلهم قالوا: أمر رسول الله ﷺ بكذا، ونهى عن كذا، وهذا نقل لقوله على المعنى، والله أعلم].

– وانظر فى هذا الباب: كفاية الخطيب: ذكر الرواية عمن أجاز النقصان فى الحديث ولم يجز الزيادة ١٨٩، وإلماع عياض: ١٧٤ وفتح المغيث ٢/٢١٢.

=ولفظُه: "قلت يا رسول الله: إنى أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أرويَه كما أسمع منك، يزيد حرفًا أوينقص حرفًا، فقال صلى الله عليه وسلم: "إذا لم تحلوا حرامًا، ولا تحرموا حلالا، وأصبتم المعنى فلا بأس" قال: فذُكِر ذلك للحسن بن أبى الحسن فقال: "لولا هذا ما حدثنا". وهذا يدل على أن مذهبَ الحسن الجوازُ، ومقابِله عن ابنِ سيرين. وقيل: يجوز بلفظٍ مرادف[1] ـ انتهت». ٧١/ظ

(١) وقابل على تخريج ابن حجر لهذا الحديث، والذى بعده، فى ترجمة سليم بن أكيمة الليثى (الإصابة: ق أول ترجمة ٣٤٢٧) ٣/١٢٤ وانظر (فتح البارى ٢/٢١٧) وترجمة سليمان بن أكيمة فى الإرشاد للخليلى.

* المحاسن:

«فائدة: ليس فى ذلك النقل عن هؤلاء، بأنهم جوزوا نقل الحديث بالمعنى كما فهمه بعضُ من لا يصح فهمه ـ انتهت» ٧٢/و

ـ وانظر فى (الكفاية: ذكر الرواية عمن لم يجز إبدال حرف بحرف) ٢٣٩ و (بيان ما جاء فى تغيير نقط الحروف لما فى ذلك من الإحالة والتصحيف) ٢٤٧.

ولم يكونوا يقولون ذلك[١] إلا تخوفًا من الزلَل لمعرفتهم بما فى الرواية على المعنى من الخطر».[٢]

قلت[٣]: وإذا اشتبه على القارئ فيما يقرؤه فقرأها على وجه يشكُّ فيه، ثم قال: أو [٦٢/و] كما قال؛ فهذا حسَنٌ، وهو الصوابُ فى مثلِه لأن قولَه: أو كما قال؛ يتضمن إجازة من الراوى، وإذنًا فى رواية صوابِها عنه إذا بان. ثم لا يشترط إفرادُ ذلك بلَفظِ الإجازة، لما بيَّناه قريبًا؛ والله أعلم.

السابع: هل يجوز اختصارُ الحديث الواحد وروايةُ بعضِه دون بعض؟ اختلف أهلُ العلم فيه: فمنهم من منع ذلك مطلقًا بناءً على القول بالمنع من النقل بالمعنى مطلقًا. ومنهم من منع من ذلك مع تجويزه النقلَ بالمعنى،[٤] إذا لم يكن قد رواه على التمام مرةً أخرى، ولم يعلم أن غيره قد رواه على التمام. ومنهم من جوَّز ذلك وأطلق ولم يُفَصِّل. وقد روينا عن «مجاهدٍ» أنه قال: انقُصْ من الحديث ما شئتَ ولا تَزِدْ فيه.*

والصحيحُ التفصيلُ، وأنه يجوز ذلك من العالم العارف، إذا كان ما تركه متميزًا عما نقله، غير متعلق به بحيث لا يختل البيانُ، ولا تختلفُ الدلالةُ فيما نقله بترك ما تركه،[٥] فهذا ينبغى أن يجوز وإن لم يجز النقل بالمعنى؛ لأن الذى تركه ـ والحالةُ هذه ـ بمنزلة

---

(١) سقط من (ص).

(٢) الكفاية: (ذكر من كان يذهب إلى إجازة الرواية على المعنى): ٢٠٥.

(٣) من متن (غ، ص، ع). وعلى هامش غ [قال المؤلف شيخنا رضى الله عنه] خ.

(٤) انظر الكفاية : ١٨٩.

(٥) على هامش (غ) [قال الشيخ: إن كان اختصار الحديث مما يغير المعنى لو لم يختصر، فلا يجوز. وإن لم يغير المعنى، مثل أن يذكر لفظين مستقلين فى معنيين، فيقتصر على أحدهما، فالأقرب الجواز لأن عمدة الرواية فى التجويز هو الصدق، وعمدتها فى التحريم الكذب. وفى مثل ما ذكرناه، الصدق حاصل فلا وجه للمنع، فإن احتاج ذلك إلى تغيير لا يخل بالمعنى، فهو خارج عن جواز الرواية بالمعنى].

---

* **المحاسن**:

«فيه نظر، لأن الاختصار التصرف فى اللغة، ولكن المعنى بخلاف اللفظ». بخط الشيخ على هامش (٧٢/و).

خبرين منفصلين فى أمرين لا تعلُّقَ لأحدِهما بالآخر[(١)].

ثم هذا إذا كان رفيعَ المنزلة بحيث لا يتطرقُ إليه فى ذلك تهمةُ نقلِه أولا تامًّا،[(٢)] ثم نقله ناقصًا، أو نقله أولا ناقصًا ثم نقله تامًّا. فأما إذا لم يكن كذلك، فقد ذكر «الخطيبُ الحافظ» أن من روى حديثًا على التمام، وخاف إن رواه مرة أخرى على النقصان، أن يُتَّهَمَ بأنه زاد فى أول مرة ما لم يكن سمعه، أو أنه نسى فى الثانى باقى الحديثِ لِقلَّةِ ضبطِهِ وكثرةِ غلَطه، فواجبٌ عليه أن ينفى هذه الظِّنَّةَ عن نفسه.[(٣)] وذكر «الإمامُ أبوالفتح سُليمُ بنُ أيوبَ الرازى، الفقيهُ» [٦٢/ظ] أن مَن روى بعضَ الخبر ثم أراد أن ينقلَ تمامَه، وكان ممن يُتَّهم بأنه زاد فى حديثه، كان ذلك عُذرًا له فى تركِ الزيادة وكتمانِها.

قلتُ: مَن كان هذا حاله، فليس له من الابتداء أن يروىَ الحديثَ غيرَ تامٍّ، إذا كان قد تعيَّن عليه أداءُ تمامِه، لأنه إذا رواه أولا ناقصًا، أخرج باقيَه من حيِّز الاحتجاج به،

---

(١) على هامش (غ): [قال القاضى عياض: اختلف المحدثون والفقهاء والأصوليون فى اختصار الحديث، والتحديث به على المعنى، وفى الحديث بفصل منه دون كماله: فأجاز هذا كله على الجملة قوم، وهو مذهب «مسلم بن الحجاج». ومنعه على الجملة آخرون وهو تحرى «البخارى». ورخص قوم فيما يقع من الكلمات موقع مثالها، كالجلوس عوض القعود، والقيام عوض الوقوف، وشبهه، دون ما يمكن أن يختلف اختلافًا مّا. وجوّز آخرون الحديث على المعنى فى غير لفظ الرسول ﷺ، ومنعه فى لفظه عليه ـ الصلاة والسلام ـ، وذكر هذا عن «مالك». وذهب المحققون إلى أن الراوى إذا كان ممن يستقل بفهم الكلام ومعانيه، ويعرف مقاصده، ويفرق بين الظاهر والأظهر، والمحتمل والنص، فجائز لهذا الحديثُ على المعنى إذا لم يحتمل عنده سواه، وانفهم له فهمًا جليًّا معناه. وحكى غير واحد معنى هذا عن «مالك وأبى حنيفة والشافعى». وكذلك جوزوا الحديث ببعض الحديث، إذا لم يكن مرتبطًا بشىء قبله ولا بعده ارتباطًا يخل بمعناه. وكذلك إن جمع الحديث حكمين أو أمرين، كل واحد مستقل بنفسه غير مرتبط بالآخر، فله الحديث بأحدهما. وعلى هذا كله كافة الناس ومذاهبُ الأئمة، وعليه صنف المصنفون كتبهم فى الحديث على الأبواب، وفصلوا الحديث الواحد على الأجزاء أجزاء بحكمها، واستخرجوا النكت والسنن من الأحاديث الطوال، وهو معنى قول «مسلم» فى خطبته، وعمله البخارى كثيرًا فى صحيحه. ولهذا روى الحديث الواحد عن النبى ﷺ بألفاظ مختلفة، فى القصة الواحدة، والمقالة الفذة، والقضية المشهورة، من عهد الصحابة فمن بعدهم. لكن لحماية الباب من تسلط من لا يحسن، وغلط الجهلة فى نفوسهم وظنهم المعرفة مع القصور، يجب سد هذا الباب، إذ فِعْلُ هذا على من لا يبلغ درجة الكمال فى معرفة المعانى، حرام باتفاق / طرة، من الإكمال] روجع على الإكمال: (ل٣٠). دار الكتب بالقاهرة. مخطوط.

ـ وانظر (الإلماع: ١٨١) وفيه قال القاضى عياض: وقد تقضيت الكلام فى هذا فى كتاب الإكمال لشرح صحيح مسلم.»

(٢) من (غ) وفى (ص، ع): [تماما].

(٣) الكفاية: (باب ذكر الرواية عمن أجاز النقصان من الحديث ولم يجز الزيادة): ١٩٣.

ودار بين أن لا يرويه أصلا، فيُضيِّعه رأسًا، وبين أن يرويَه متَّهمًا فيه فيضيعَ ثمرتَه، لسقوطِ الحجةِ فيه؛ والعلم عند الله تعالى.

وأما تقطيع المصنِّف متنَ الحديث الواحد وتفريقه[1] فى الأبواب، فهو إلى الجواز أقربُ ومن المنع أبعَدُ. وقد فعله «مالك، والبخارى» وغيرُ واحدٍ من أئمة الحديث، ولا يخلو من كراهية؛* والله أعلم.

(١) بهامش (غ): [وتفريعه، صح، معا].
وانظر فى (الكفاية: باب ما جاء فى تقطيع المتن الواحد وتفريقه على الأبواب) ١٩٣.

* **المحاسن:**

«فائدة وزيادة: قال «النووى» فى مختصره: "ما أظن أن ابن الصلاح يوافق على الكراهية"[1] وأطلق هو وابن الصلاح الخلافَ فى الفرع، ثم أردفاه بالتفصيل. وهو يقتضى أن لنا قولا بجوازه مطلقًا، حتى يترك الشرط والاستثناء والغاية. وهذا مما لا يقوله أحد، وإنما يحمل التفصيل على جملة حالاته، ويتقيد القولان قبله بما إذا لم يكن للمحذوف تعلق بالمروى. ومن ثم قال «ابن الحاجب» فى مختصره: "حذف بعض الخبر جائز عند الأكثر، إلا فى الغاية والاستثناء ونحوِه".

وما تقدم من صنيع «البخارى» لم يفعله «الإمامُ مسلم» بل يسوق الحديثَ بتمامِه ولا يقطعه. وقد تقدم أن ذلك من جملة أسبابِ ترجيحهِ عند جماعة. وأما حذفُ زيادةٍ مشكوكٍ فيها فهذا شائع، كان «مالك» يفعله كثيرًا تورعًا، بل كان يقطع إسنادَ الحديث إذا شكَّ فى وصلِه. ومحلُّ حذفِ الزيادة المشكوك فيها، زيادةٌ لا تعلُّقَ للمذكورِ بها، فإن تعلَّق ذَكَرها مع الشكِّ ليعلم، كقول «داودبن الحصين» فى حديث: "الرخصة فى العرايا فى خمسة أوسق، أو دون خمسة أوسق" فشكَّ، ولكن لما كان المشكوكُ فيه مما لا يسوغ حذفُه، ذكره على الشكَّ[2] انتهى». ٧٣/ظ

(١) متن التقريب للنووى (مع تدريب الراوى ١٠٥/٢) وانظر معه تبصرة العراقى ١٧٣/٢).
(٢) الموطأ، ك البيوع، باب ما جاء فى بيع العَرِيَّة ح١٤ (٦٢٠/٢) ومعه (التمهيد لابن عبدالبر: ٣٢٣/٣) وانظر كتاب البيوع فى الصحيحين: (خ) باب الثمر على رؤوس النخل. (م) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فى العرايا. - من طريق الإمام مالك فيهما - مع (فتح البارى ٢٦٥/٤).

الثامن: ينبغي للمحدِّث ألا يروى حديثه بقراءةِ لحَّان أو مصحِّف. روينا عن «النضر بن شُميل» رضى الله عنه، قال: "جاءت هذه الأحاديثُ عن الأصلِ معربة". وأخبرنا «أبوبكر بن أبى المعالى الفراوى» قراءةً عليه قال: أنا الإمام أبو جَدِّى،[١] أبو عبدالله محمدِ بن الفضل الفراوى، قال: أنا أبوالحسين عبدالغافر بن محمد بن الفارسى، قال: أنا الإمام أبو سليمان حمد بن محمد الخطابى قال: حدثنى محمد بن معاذ، قال: أنا بعضُ أصحابِنا عن أبى داودَ السِّنْجِى،[٢] قال: سمعتُ الأصمعى يقول: إن أخوفَ ما أخاف على طالبِ العلم إذا لم يعرف النحوَ أن يدخل فى جملة[٣] قولِ النبى ﷺ: "من كذب علىَّ متعمدًا فليتبوأ مقعدَه من النار" لأنه ﷺ لم يكن يلحن، فمهما رويتَ عنه حديثًا ولَحنتَ فيه، كذبتَ عليه[٤].

قلت: فحقّ على طالبِ الحديث أن يتعلم من النحوِ واللغةِ ما يتخلصُ به من شَيْن اللحنِ والتحريفِ ومعرَّتها. روينا [٦٣/و] عن «شعبةَ» قال: "من طلب الحديثَ ولَم يبصر العربيةَ فمثلهُ مثل رجلٍ عليه بُرنُسٌ ليس له رأس" ـ أو كما قال. وعن «حماد بن سلمة» قال: "مثَلُ الذى يطلب الحديثَ ولا يعرفُ النحو، مَثَلُ الحمار عليه مخلاةٌ لا شعيرَ فيها".

وأما التصحيف فسبيلُ السلامةِ منه، الأخذُ من أفواهِ أهلِ العلم أو الضبطِ، فإن مَن حُرِمَ ذلك، وكان أخذُه وتعلمُه من بطونِ الكتُبِ، كان من شأنه التحريفُ، ولم يُفلِتْ من التبديل والتصحيف؛ والله أعلم.

التاسع: إذا وقع فى روايتِهِ لحنٌ أو تحريف، فقد اختلفوا: فمنهم من كان يرى أنه يَرويه على الخطأ كما سمعه، وذهب إلى ذلك من التابعين: «محمد بن سيرين، وأبو معمر

---

(١) أبوبكر «منصور بن أبى المعالى عبد المنعم بن أبى البركات عبد الله بن أبى عبد الله محمد بن الفضل الفراوى. حدث عن أبيه، وجده، وجد أبيه (٥٢٢ـ٦٠٨هـ) تقييد ابن نقطة ل ١٥٤/أ.

(٢) على هامش (غ): [سنج: قرية من قرى مرو، ينسب إليها أبو على السنجى الفقيه - الشافعى، الحسين بن شعيب - والله أعلم.] والضبط من اللباب: ١٤٧/٢.

(٣) بهامش (غ): [أى عموم قوله] ـ عليه الصلاة والسلام.

(٤) رواه ابن خلاد الرامهرمزى فى (المحدث الفاصل: باب القول فى تقويم اللحن بإصلاح الخطأ) من طريق الخطابى بسنده إلى الأصمعى. والقاضى عياض فى (الإلماع ١٨٤) من طريق ابن خلاد.

عبد الله بن سخبرة». وهذا غُلُوٌّ فى مذهب اتباع[1] اللفظِ والمنع من الرواية بالمعنى. ومنهم من رأى تغييرَه وإصلاحَه وروايتَه على الصواب؛ روينا ذلك عن «الأوزاعى، وابنِ المبارك» وغيرهما. وهو مذهبُ المحصِّلين والعلماء من المحدِّثين. والقولُ به فى اللحنِ الذى لا يختلفُ به المعنى وأمثالِه، لازمٌ على مذهبِ تجويزِ روايةِ الحديثِ بالمعنى.[2] وقد سبق أنه قولُ الأكثرين*.

وأما إصلاحُ ذلك وتغييره فى كتابِه وأصلِه، فالصوابُ تركُه، وتقريرُ ما وقع فى الأصلِ على ما هو عليه، مع التضبيبِ عليه، وبيانِ الصوابِ خارجاً فى الحاشية، فإن ذلك أجمعُ للمصلحة وأنفى للمفسَدة. وقد روينا أن بعضَ أصحابِ الحديثِ رُئِىَ فى المنام وكأنه قد مَرَّ من شفتِه أو لسانِه شيء، فقيل له فى ذلك، فقال: لفظةٌ من حديثِ رسولِ الله ﷺ غيرتُها برأيى، ففُعِلَ بى هذا.

وكثيرا ما نرى ما يتوهمُه كثيرٌ من أهل العلم خطأً - وربما غيَّروه - صوابًا ذا وجهٍ

(١) ضبطه فى ص: [أتباع] مهموزا. وانظر الباب فى (المحدث الفاصل) فقرات ٦٦٢ ـ ٦٧٣ و (جامع بيان العلم) ١/٧٨، وأبوابه فى (الكفاية: ٢٣٩ فما بعدها).

(٢) على هامش (غ): [قال الشعبى: لا بأس أن يعرب الحديث إذا كان فيه لحن، وقال ابن حنبل: يجب، لأنهم لم يكونوا يلحنون. وقال النسائى: لا يغير ما وجد فى لغة، وما لم يوجد فى كلام العرب يغير، لأن رسول الله ﷺ لم يكن يلحن. ذكره كله «ابن بطال».] وانظر الإلماع: ١٨٤.

*** المحاسن :**

«زيادة : ذكر «ابنُ أبى خيثمة» : سئل «الشعبى وأبوجعفر محمد بن على بن حسين وعطاء والقاسم» عن الرجل يحدِّث بالحديث فيلحن : أأحدث كما سمعتُ أو أعرب به ؟ فقالوا : لا، بل أَعْرِبْه[1]-انتهت.» ٧٣/و

(١) أسنده ابن عبدالبر عن أحمد بن زهير، ابن أبى خيثمة، بسنده إلى جابر، بن يزيد الجعفى الكوفى، قال: سألت عامرًا، يعنى الشعبى، وأباجعفر، يعنى محمد بن على، يعنى ابن رباح، والقاسم، يعنى ابن محمد، عن الرجل يحدث بالحديث فيلحن...» فذكره. (الجامع ١/٧٨).

صحيح، وإن خَفِيَ واستُغرِب، لاسيما فيما يعدونه خطأ من جهةِ العربية، وذلك لكثرةِ لغاتِ العربِ وتشعُّبِها.

[٦٣/ظ] وروينا عن «عبدالله بن أحمد بن حنبل» قال: «كان إذا مرَّ بأبي لحنٌ فاحشٌ غَيَّره وإذا كان لحنًا سهلا تركه، وقال: كذا قال الشيخ»[١].

وأخبرني بعضُ أشياخِنا عمن أخبره عن «القاضي الحافظ عياض» بما معناه واختصارُه، أن الذي عليه استمر عملُ أكثرِ الأشياخ، أن ينقلوا الروايةَ كما وصلت إليهم ولا يغيروها في كُتبِهم، حتى في أحرف من القرآن، استمرت الروايةُ فيها في الكتب على خلافِ التلاوةِ المجمَع عليها، ومن غير أن يجيء ذلك في الشواذ. ومن ذلك ما وقع في (الصحيحين، والموطأ) وغيرها. لكن أهل المعرفة منهم ينبهون على خطئها هذا عند السماع والقراءةِ، وفي حواشي الكتبِ، مع تقريرِهم ما في الأصول على ما بلغهم. ومنهم من جَسُرَ على تغييرِ الكتبِ وإصلاحِها، منهم «أبو الوليد هشام بن أحمد الكناني الوَقَشِي»[٢] فإنه لكثرَةِ مطالعتِه وافتنانِه وثقوبِ فهمِه وحِدَّةِ ذهنِه، جَسُرَ على الإصلاح كثيرًا، وغلط في أشياءَ من ذلك. وكذلك غيرُه ممن سلك مسلكَه. والأوْلَى سدُّ بابِ التغيير والإصلاح لئلا يجسُرَ على ذلك مَن لا يُحسِنُ؛ والطريقُ الأول أسلم[٣] مع التبيين، فيذكر ذلك عند السماع كما وقع، ثم يذكر وجهَ صوابِه: إما من جهةِ العربية، وإما من جهة الرواية. وإن شاء قرأه أولا على الصوابِ ثم قال: وقع عند شيخِنا، أو: في روايتنا، أو: من طريق فلان، كذا وكذا... وهذا أولى من الأولِ كيلا يُتَقَوَّلَ على رسولِ الله ﷺ، ما لم يَقُل. وأصلَحُ ما يعتمدُ عليه من الإصلاحِ، أن يكون ما يَصلُحُ به الفاسدُ قد ورد

---

(١) في الكفاية بإسناد الخطيب إلى عبدالله بن أحمد (باب ذكر الرواية عمن كان لا يرى تغيير لحن الحديث).

(٢) طرة على هامش (ص): [هو مغربي أندلسي، وهو صاحب كتاب (النجم، من كلام سيد العرب والعجم) يناسب (الشهاب) للقضاعي. وله أيضا كتاب (الكوكب الدري) في الأحاديث النبوية أيضا.]

وهو وهم: فمؤلف النجم والكوكب الدرى، هو أبو العباس أحمد بن معد الإقليشي المتوفى سنة ٥٤٩ هـ كما في (الذيل والتكملة) وذكرهما له حاجي خليفة في حرفي النون والكاف من الكشف.

وانظر بطاقة أبي الوليد الوقشي هشام بن أحمد في فهرس الأعلام.

(٣) من متن (غ) وبهامشه: [وهو أسلم، والأول أسلم: معا] وفي مطبوعة العراقية: وهو أسلم.

من أحاديثَ أُخَر، فإن ذاكِرَه آمِنٌ من أن يكون متقوِّلا على رسول الله ﷺ ما لم يقل؛ والله أعلم[١]*.

العاشر: إذا كان الإصلاحُ بزيادةِ شيءٍ قد سقط؛ فإن لم يكن من ذلك مغايرةٌ فى المعنى، فالأمرُ فيه على ما سبق، وذلك كنحوِ [٦٤/و] ما رُوِىَ عن «مالك» رضى الله عنه أنه قيل له: «أرأيتَ حديثَ النبى ﷺ، يُزاد فيه الواوُ والألف، والمعنى واحد؟ فقال: أرجو أن يكون خفيفًا».

وإن كان الإصلاحُ بالزيادةِ يشتمل على معنى مغايرٍ لما وقع فى الأصل، تأكد فيه الحكمُ بأنه يذكر ما فى الأصل مقرونًا بالتنبيهِ على ما سقط، ليسلم من معرَّةِ الخطأ، ومن أن يقول على شيخه ما لم يقل. حدَّث «أبونعيم الفضلُ بن دكين» عن شيخ له بحديث قال فيه: «عن بُحَيْنَةَ» فقال أبو نعيم: «إنما هو ابنُ بُحينةَ، ولكنه قال: بحينة»[٢].

وإذا كان مَن دُون موضعِ الكلام الساقِط معلومًا أنه أتى به، وإنما أسقطه مَنْ بعدَه، ففيه وجهٌ آخر، وهو أن يُلحقَ الساقط فى موضعِه من الكتاب مع كلمة: يعنى[٣]. كما فعل

(١) عياض: الإلماع ١٨٥ - ١٨٧ وانظر خطبته لمشارق الأنوار.

(٢) أسنده الخطيب عن أبى نعيم فى (الكفاية: باب إصلاح الكلمة التى لابد منها) ٢٥١.

(٣) طرة، على هامش (غ) : [قوله: وإذا كان من دون موضع الكلام.. إلى آخره. عبر عنه «النواوى» فى (اختصاره) فقال: فإن عَلِمَ أن بعض الرواة أسقطه وحده، فله أيضًا أن يلحقه مع كلمة: يعنى] - متن التقريب (مع تدريب الراوى ١٠٨/٢).

---

* **المحاسن**:

«فائدة: قال الإمام ابن دقيقِ العِيدِ: «سمعت أبا محمد بن عبد السلام، وكان أحد سلاطين العلماء، يذكر فى هذه المسألة ما لم أره لأحد، وهو أن هذا اللفظ المحتمل لا يروى على الصوابِ ولا على الخطأ. أما على الصوابِ فلأنه لم يسمع من الشيخ ذلك، وأما على الخطأ فلأن سيدَنا سيد المخلوقين ﷺ، لم يقله كذلك.»[١] وقال: هذا معنى ما قاله، أو قريب منه[١]- انتهت» ظ/٧٣

(١) ابن دقيق العيد، فى (الاقتراح ٢٩٤- -٢٩٥) بلفظه هنا، لا مع إختلاف يسير كما ذكر الأستاذ قحطان الدورى، محقق الاقتراح (ط أولى بغداد)، ثم نقل ما فى (المحاسن) بخروم ليست فى طبعتنا من أصله هنا وإليها رجع.

«الخطيب الحافظ» إذ روى عن أبى عمرَ بن مهدى، عن القاضى المحاملى بإسناده عن عروة، عن عمرةَ بنت عبدالرحمن - تعنى عن عائشة - أنها قالت: "كان رسولُ الله ﷺ يُدنِى إلىَّ رأسَه فأُرَجِّله" قال «الخطيب»: كان فى أصل ابن مهدى: عن عمرة أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يدنى إلىَّ رأسَه» فألحقنا فيه ذكرَ «عائشةَ» إذ لم يكن منه بُدٌّ، وعلمنا أن «المحاملى» كذلك رواه، وإنما سقط من كتابِ شيخِنا أبى عمر، وقلنا فيه: «تعنى عن عائشة»، لأجل أن ابن مهدى لم يقل لنا ذلك. وهكذا رأيتُ غيرَ واحدٍ من شيوخِنا يفعل فى مثل هذا» ثم ذكر بإسناده عن «أحمدَ بنِ حنبل» رضى الله عنه قال: «سمعت وكيعًا يقول: أنا أستعين فى الحديثِ بـ: يعنى»[(١)].

قلتُ: وهذا إذا كان شيخُه قد رواه له على الخطأ. فأما إذا وجد ذلك فى كتابِه وغلب على ظنِّه أن ذلك من الكتابِ لا من شيخه، فيتجه هٰهنا إصلاحُ ذلك فى كتابِه وفى روايته عند تحديثِهِ به [٦٤/ظ] معاً. ذكر «أبو داودَ» أنه قال لأحمدَ بن حنبل: «وجدتُ فى كتابى: حجاج عن جريج عن أبى الزبير؛ يجوزُ لى أن أصلحَه: ابن جريج؟ فقال: أرجو أن يكونَ هذا لا بأسَ به»[(٢)]. والله أعلم.

وهذا من قبيلِ ما إذا دَرَس من كتابه بعضُ الإسنادِ أو المتن، فإنه يجوز له استدراكُه من كتاب غيره، إذا عرف صحتَه وسكنتْ نفسُه إلى أن ذلك هو الساقط من كتابِه؛ وإن كان فى المحدِّثين من لا يستجيز ذلك. وممن فعل ذلك «نعيم بن حماد» فيما رُوِى عن يحيى بن معين عنه. قال «الخطيبُ الحافظ»: «ولو بيِّن ذلك فى حال الرواية كان أَوْلَى»[(٣)].

---

(١) الكفاية: باب إلحاق الاسم المتيقن سقوطه من المتن: ٢٥٣.

وانظر الحديث فى (الموطأ: ك الاعتكاف ح ١) ومعه (التمهيد ٣١٦/٨، ومشارق الأنوار ٩١/٢) وسنن أبى داود: ك الصوم، باب المعتكف يدخل بيته لحاجته ح ٢٤٦٧ (٣٣٢/٢).

وأخرجه البخارى فى (ك الاعتكاف، باب لا يدخل البيت إلا لحاجة) من حديث الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة، عن عائشة (معه فتح البارى ١٩٤/٤) وأخرجه مسلم فى (ك الحيض باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله) من عدة طرق: مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة، وعن الليث عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة، وعن عروة عن عائشة رضى الله عنها.

(٢) أبو داود: مسائل أحمد ٢٨٣. وأسنده الخطيب عنه فى الكفاية ٢٥١. وفيها: «عن جريج عن أبى الزبير عن جابر» رضى الله عنه.

(٣) فى الكفاية: باب ما جاء فيمن دَرَس -أى بلى- من كتابه بعض الإسناد أوالمتن. (٢٥٣-٢٥٤)

وهكذا الحكم فى استثباتِ الحافظِ ما شكَّ فيه من كتابِ غيره أو من حفظِه، وذلك مرويٌّ عن غير واحدٍ من أهل الحديث، منهم: «عاصم، وأبو عوانَة، وأحمدُ بنُ حنبل». وكان بعضُهم يبين ما ثبَّتَه فيه غيرُه. فيقول: «حدثنا فلان، وثبتنى فلان» كما روى عن «يزيد بن هارون» أنه قال: «أنا عاصم، وثَّبتنى شعبةُ، عن عبد الله بن سَرْجِسَ...»[١]

وهكذا الأمرُ فيما إذا وجد فى أصلِ كتابه كلمةً من غريبِ العربية أو غيرها غيرَ مقيدةٍ وأشكلتْ عليه، فجائز أن يسأل عنها أهلَ العلم بها، ويرويها على ما يخبرونه به. رُوِىَ مثلُ ذلك عن «إسحاق بنِ راهَويه، وأحمدَ بنِ حنبل» وغيرِهما،[٢] رضى الله عنهم؛ والله أعلم.

الحادى عشر: إذا كان الحديث عند الراوى عن اثنين أوأكثرَ، وبين روايتهما تفاوتٌ فى اللفظ، والمعنى واحدٌ، كان له أن يجمعَ بينهما فى الإسناد ثم يسوق الحديثَ على لفظِ أحدِهما خاصةً، ويقول: أخبرنا فلان وفلان، واللفظُ لفلانٍ، أو: وهذا لفظُ فلان، قال أو قالا: أخبرنا فلان. أو ما أشبه ذلك من العبارات.

ولـ«مسلم: صاحبِ الصحيح» مع هذا فى ذلك عبارةٌ أخرى حسنةٌ، مثلُ قولِه: «حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة [٦٥/و] وأبوسعيد الأشج، كلاهما عن أبى خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبوخالد الأحمر، عن الأعمش» وساق الحديثَ. فإعادتهُ ثانيًا ذِكرَ أحدِهما خاصةً، إشعارٌ بأن اللفظَ المذكورَ له.

وأما إذا لم يخص أحدَهما بالذكر، بل أخذ من لفظِ هذا ومن لفظِ ذاك، وقال: «أخبرنا فلان وفلان، وتقاربا فى اللفظِ، قالا: أخبرنا فلان» فهذا غيرُ ممتنع على مذهبِ تجويز الروايةِ بالمعنى.

وقولُ «أبى داودَ: صاحبِ السنَن»: «حدثنا مُسَدَّد وأبوتوبة،[٣] المعنى، قالا: حدثنا

---

(١) الكفاية: (باب ذكر بعض الروايات عمن قال: ثنا فلان وثبتنى فلان) ٢١٨.

(٢) الكفاية: باب القول فى المحدِّث يجد فى أصل كتابه كلمة من غريب اللغة غير مقيدة، هل يجوز أن يسأل عنها أهل العلم بها؟ (٢٥٥-٢٥٦).

(٣) مسدد بن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل الأسدى البصرى، أبو الحسن: أول من صنف (المسند) بالبصرة، كان حافظًا حجة من الأئمة الأثبات، توفى سنة ٢٢٨ هـ (طبقات الحنابلة ٣٤١/١، وتذكرة الحفاظ ٨/٢).

وأبوتوبة، الطرسوسى، الربيع بن نافع الحلبى، روى عنه أبو داود. أخرج له الجماعة سوى الترمذى: ٢٤١ هـ.

أبو الأحوص» مع أشباهٍ لهذا فى كتابِه، يحتمل أن يكونَ من قبيلِ الأول، فيكون اللفظُ لمسدد ويوافقه أبو توبة فى المعنى، ويحتمل أن يكون من قبيل الثانى، فلا يكون قد أورد لفظَ أحدِهما خاصة، بل رواه بالمعنى عن كليهما*، وهذا الاحتمالُ يقربُ فى قوله: «حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا: حدثنا أبان».

وأما إذا جمع بين جماعةِ رواةٍ قد اتفقوا فى المعنى، وليس ما أورده لفظَ كلِّ واحدٍ منهم، وسكت عن البيان لذلك، فهذا مما عيب به «البخاريُّ» أو غيرُه؛ ولا بأسَ به على مقتضى مذهبِ تجويزِ الرواية بالمعنى. وإذا سمع كتابًا مصنفًا من جماعةٍ، ثم قابل نسختَه بأصلِ بعضِهم دون بعض، وأراد أن يذكر جميعَهم فى الإسنادِ ويقول: واللفظ لفلانٍ؛ كما سبق، فهذا يحتمل أن يجوزَ كالأولِ، لأن ما أورَده قد سمعه بنصِّه[١] ممن ذكره أنه بلفظِه؛ ويحتمل ألا يجوزَ لأنه لا علم عنده بكيفيةِ روايةِ الآخرين حتى يخبرَ عنها، بخلاف ما سبق فإنه اطلع على روايةِ غيرِ مَنْ نَسَبَ اللفظَ إليه، وعلى موافقتها[٢] من حيث المعنى، فأخبر بذلك**؛ والله أعلمَ.

(١) من (ص) وهامش (غ) والعراقية. وفى متن غ: [بنفسه] خ.

(٢) فى ص: [موافقتها].

---

* **المحاسن:**

«فائدة: هذا الاحتمال الثانى عجيب، إذ يلزم عليه ألا يكون رواه بلفظٍ لواحدٍ من شيخيه، وهو بعيد. وكذلك إذا قال: «أنا فلان وفلان، وتقاربا فى اللفظِ» فليس هو منحصرا فى أن روايته عن كل منهما بالمعنى وأن المأتيَّ به لفظ ثالث غير لفظيهما. والأحوال كلها آيلة فى الغالب إلى أنه لابد أن يسوق الحديث على لفظٍ مرويٍ له بروايةٍ واحدة، والباقى بمعناه - انتهت». ٧٥/و

** «فائدة وزيادة: إذا كان الحديث قد روى بعضَه عن جماعةٍ، ورواه كلَّه عن غيرهم، فكيف يصنع؟ لم أر من تعرض له ممن صنف فى علوم الحديث. وهو موجود فى رواية «الزهرى» فى حديثِ الإفْكِ، وفيه قال الزهرى: "أخبرنى عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمةُ بن وقاص، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود =

الثانى عشر: ليس له أن يزيدَ فى نسبِ مَنْ فوق شيخِه من[٦٥/ظ]رجال الإسنادِ على ما ذكره شيخُه، مُدرَجاً[١] عليه من غير فصْل مُميِّز. فإن أتى بفصلٍ جاز، مثل أن يقول: هو ابن فلان الفلانى، أو : يعنى ابن فلان؛ ونحو ذلك. وذكر «الحافظ الإمام أبو بكر البرقانى» رحمه الله فى (كتابِ اللُّقَطِ) له، بإسناده عن «على ابن المدينى» قال:

(١) على هامش (غ) طرة: [جرت عادة المتقدمين إذا كتبوا كتابًا عن شيخ نسبوه فى أول صفحة، ثم أدرجوا عليه اسمه بأن يقولوا فى بقية الأحاديث: أنا فلان، لا ينسبونه. فهل يجوز لمن روى هذا عن الراوى أن ينسبه فى بقية الأحاديث؟ إن منعنا الرواية بالمعنى لم يجز، وإن أجزنا فقد يمكن جوازه. وحكى «الخطيب» عن أكثر أهل العلم أنهم أجازوه. والأولى عندنا أن يقال فيه: هو فلان بن فلان، أو: يعنى ابن فلان].
بنصه فى الكفاية ٢١٥.

= عن حديث عائشة زوجِ النبى ﷺ حين قال لها أهلُ الإفك ما قالوا، فبرأها الله مما قالوا. وكلٌّ حدثنى طائفةً من الحديث، وبعضُ حديثِهم يُصدِّقُ بعضًا، وإن كان بعضُهم أوعى له من بعض. الذى حدثنى به عروة عن عائشة..." وساق الحديث. وهذا فى كلام أصحابِ السِّيرِ يوجَد كثيرًا ولا يعلم به الإنسانُ القدرَ الذى رواه عن كلٍّ واحدٍ من الذين حدثوه طائفةً منه. وقد تعرض «ابن الصلاح» لشىء من ذلك فى الحادى والعشرين مما نحن فيه، لكنه لم يكمل التمثيل، وسيأتى[١]. وأغرب من ذلك ما صنعه «البخارى» فى صحيحه فى كتاب الرقاق، فى باب كيف كان عيشُ النبى ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا: "حدثنى أبو نعيم بنحو من نصفِ هذا الحديث، ثنا عمر بن ذر، ثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول.." فساق حديث أصحاب الصفة وشرب اللبن[٢].

ووجهُ الغرابة فيه أنه قال: "حدثنى أبونعيم بنحوٍ من نصفِ هذا الحديث" ولم يبين مَنْ روَى عنه النصفَ الآخرَ، وهذا مما لم أره فى رواية أحد. والظاهرُ أن المرادَ بما ساقه بالسندِ أوائلَ الكلام دونَ أواخرِه، وبذلك يرتد قولُ من يقول: لا ندرى حدثه بالنصفِ الأولِ أم بالآخر؟ انتهى» ٧٥/ظ.

(١) يأتى حديث الإفك، بإسناد الزهرى فى التفريع الحادى والعشرين، مما يلى.
(٢) مثَّل به العراقى فى (التقييد والإيضاح: ٢٤٢)
وانظر حديث البخارى فى الرقاق بهذا الإسناد، ومعه (فتح البارى ١١/٢٢٢).

إذا حدثك الرجل فقال: حدثنا فلان؛ ولم ينسبه، فأحببتَ أن تنسبه فقلْ: حدثنا فلان أن فلان بن فلان حدَّثه. والله أعلم.

وأما إذا كان شيخُه قد ذكر نَسبَ شيخِه أو صفتَه فى أول كتابٍ أو جزءٍ عند أول حديثٍ منه، واقتصر فيما بعده من الأحاديث على ذكر اسم الشيخ أو بعضِ نسبِه – مثالُه أن أروى جزءًا عن «الفراوى» وأقولَ فى أوله: «أخبرنا أبو بكر منصور بن عبدالمنعم بن عبدالله الفَراوى، قال: أخبرنا فلان» وأقول فى باقى أحاديثه: "أخبرنا منصور، ... أخبرنا منصور" فهل يجوز لمن سمع ذلك الجزءَ منى أن يروىَ عنى الأحاديثَ التى بعد الحديثِ الأولِ متفرقةً، ويقولَ فى كلٍّ واحد منها: "أخبرنا فلان، قال أخبرنا أبو بكر منصور بن عبدالمنعم بن عبدالله الفراوى قال: أخبرنا فلان» –وإن لم أذكر له ذلك فى كلٍّ واحدٍ منها – اعتمادًا على ذكرى له أولا؟ فهذا قد حكى «الخطيبُ الحافظ» عن أكثر أهلِ العلم أنهم أجازوه. وعن بعضِهم أن الأوْلى أن يقول: يعنى ابن فلان. وروى بإسناده عن «أحمدَ بن حنبل» رضى الله عنه أنه كان إذا جاء اسمُ الرجل غيرَ منسوب قال: يعنى ابنَ فلان[١].

ورَوَى عن «البرقانى» بإسناده عن «على ابن المدينى» ما قدمنا ذكره عنه. ثم ذكر أنه هكذا رأى «أبا بكر أحمدَ بن على الأصبهانى، نزيل نيسابور» يفعل، وكان أحدَ الحفاظِ المجوِّدين ومن أهل الورعِ والدينِ، وأنه سأله [٦٦/و] عن أحاديثَ كثيرةٍ رواها له قال فيها: "أخبرنا أبو عمرو بن حمدان أن أبا يَعلى أحمد بن على بن المثنى الموصلى أخبرهم، وأخبرنا أبوبكر بن المقرئ أن إسحاق بن أحمد بن نافع حدَّثهم؛ وأنا أبوأحمد الحافظ أن أبا يوسف محمدَ بن سفيان الصفَّار أخبرهم". فذكر له أنها أحاديثُ سمعها قراءةً على شيوخه فى جملة نسخ نسبوا الذين حدثوهم بها فى أولها، واقتصروا فى بقيتها على ذِكْرِ أسمائهم[٢].

(١–٢) الكفاية: (باب فى المحدث يروى حديثا عن شيخ ينسبه فيه ثم يروى بعده عن ذلك الشيخ). وعبارة الخطيب: «وهذا الذى أستحسنه» وختمها بقوله: «فاستعمال ماذكرتُ أنفى للظنَّة، وإن كان المعنى فى العبارتين واحدًا».

قال: وكان غيره يقول فى مثلِ هذا: أخبرنا فلان، قال أخبرنا فلان، هو ابن فلان. ثم يسوق نسبَه إلى منتهاه. قال: وهذا الذى أستحِبُّه لأن قومًا من الرواة كانوا يقولون فيما أجيز لهم: أخبرنا فلان أن فلانا حدثهم[١].

قلتُ: جميعُ هذه الوجوه جائزٌ. وأَوْلاها أن يقول: هو ابن فلان، أو: يعنى ابن فلان. ثم أن يقول: إن فلان بن فلان. ثم أن يذكر المذكورَ فى أول الجزء بعينِه من غير فصلٍ؛ والله أعلم.

الثالث عشر: جرت العادةُ بحذفِ "قال" ونحوِه فيما بين رجال الإسنادِ خَطًّا، ولابد من ذكره حالةَ القراءة لفظًا. ومما قد يُغفَلُ عنه من ذلك، ما إذا كان فى أثناء الإسنادِ: "قرئ على فلان، أخبرك فلان" فينبغى للقارئ أن يقول فيه: "قيل له، أخبرك فلان". ووقع فى بعضِ ذلك: "قرئ على فلانٍ، حدثنا فلان" فهذا يُذكر فيه: قال، فيقال: "قرئ على فلان، قال حدثنا فلان" وقد جاء هذا مصرَّحًا به خطًّا هكذا فى بعضِ ما رويناه. وإذا تكررت كلمةُ: قال، كما فى قوله فى (كتاب البخارى): "حدثنا صالح بن حيان، قال: قال عامر الشعبى" حذفوا إحداهما فى الخَطِّ، وعلى القارئ أن يلفظَ بهما جميعًا؛ والله أعلم.

الرابع عشر: النسخُ المشهورةُ المشتملة على أحاديثَ بإسنادٍ واحدٍ ـ كنسخةِ «همام بن مُنَبِّه[٢]» عن [٦٦/ظ] أبى هريرَة، رواية عبدالرزاقِ عن معمر، عنه. ونحوِها من النسخ والأجزاء: منهم من يُجَدِّدُ ذِكر الإسنادِ فى أولِ كلِّ حديث منها. ويوجَد هذا فى كثيرٍ من الأصولِ القديمة، وذلك أحْوَطُ. ومنهم من يكتفى بذكرِ الإسناد فى أولها عند أولِ حديثٍ منها، أو فى أول كلِّ مجلسٍ من مجالس سماعها، ويدرج الباقى عليه ويقول فى كلِّ حديثٍ بعده: "وبالإسناد" أو: "وبه" وذلك هو الأغلَبُ الأكثر[١].

وإذا أراد من كان سماعُه على هذا الوجه تفريقَ تلك الأحاديثِ وروايةَ كلِّ حديثٍ منها بالإسناد المذكور فى أولها، جاز له ذلك عند الأكثرين، منهم «وكيع بن الجراح،

---

(١) الكفاية، مع ما قبله.

(٢) من (ص، ع) – وفى نسخة (غ) تلف من قرضة أو بلى، يحول دون قراءة الاسم. على أنه جاء فيها مرتين مقروءًا دون لبس، فى آخر هذا التفريع الرابع عشر. وانظره فى كتاب (الكفاية، للخطيب البغدادى: ٢١٤) باب ما جاء فى تفريق النسخة المدرجة وتجديد الإسناد المذكور فى أولها لمتونها.

(٣) الكفاية: ٢١٤ ـ ٢١٥.

ويحيى بن معين، وأبوبكر الإسماعيلي» وهذا لأن الجميع معطوف على الأول، فالإسنادُ المذكورُ أولا، فى حُكم المذكورِ فى كلِّ حديث، وهو بمثابةِ تقطيع المتن الواحد فى أبوابٍ، بإسنادِه المذكورِ فى أولِه(١)؛ والله أعلم.

ومن المحدِّثين من أبَى إفرادَ شىء من تلك الأحاديث المدرَجةِ بالإسنادِ المذكور أولا، ورآه تدليسًا. وسأل بعضُ أهلِ الحديث «الأستاذَ أبا إسحاق(٢) الأسفرائينى، الفقيه الأصولى» عن ذلك فقال: لا يجوز(٣).

وعلى هذا، من كان سماعُه على هذا الوجه، فطريقه أن يُبَيِّنَ ويحكى ذلك كما جرى، كما فعله «مسلم» فى صحيحه فى (صحيفة همام بن منبه) نحو قوله: "أخبرنا محمد بن رافع، قال أخبرنا عبد الرزاق، قال أنبأنا معمر عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة" وذكر أحاديثَ منها: "وقال رسولُ الله ﷺ: إن أدنى مَقعدِ أحدِكم فى الجنة أن يقول له: تَمَنَّ"(٣) الحديث. وهكذا فعل كثيرٌ من المؤلفين*؛ والله أعلم.

(١) الكفاية، مع ما قبله.

(٢) على هامش (غ): [أبو إسحاق بن محمد بن إبراهيم بن مهران، الإمام فى الفقه والأصول، وهو أحد الثلاثة الناصرين مذهب السنة: الأشعرى والباقلانى، والأسفرائينى هذا، أبو إسحاق].

(٣) على هامش (غ): [قال الشيخ: وهذا عندنا على طريق الأولى، ولو أفرد بعضها لم يمتنع، إذا كانت العبارة كعبارة مسلم، والله أعلم]. تأتى عبارة «مسلم» فى الفقرة التالية.

(٤) كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية (ح ١٨٢/٣٠٠) ولفظ الإسناد: وحدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا به أبو هريرة.

*** المحاسن:**

«فائدة: قد صنَع «البخارى» ما يقتضى الاحتياطَ فى ذلك، فأشكل على الناسِ ما صنعه، فقال فى ترجمة "لا تبولوا فى الماء الدائم": حدثنا أبو اليمان أنا شعيب، أخبرنا أبوالزناد أن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج حدثه، أنه سمع أباهريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "نحن الآخرون السابقون" وبإسناده قال: "لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم الذى لا يجرى، ثم يغتسل منه"(١) فكأن البخارى سمعه من أبى اليمان فى الأول=

(١) صحيح البخارى: ك الوضوء، باب الماء الدائم.

الخامس عشر: إذا قَدَّم ذِكر المتن على الإسنادِ أو ذكرَ المتنِ وبعضِ الإسناد، ثم ذكَرَ الإسنادَ عقيبَه على الاتصال، مثل أن يقول: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا؛ أو يقول: روى [٦٧/و] عمرو بن دينار عن جابر عن رسول الله ﷺ كذا وكذا؛ ثم يقول: أخبرنا به فلان قال أنا فلان؛ ويسوق الإسناد حتى يتصلَ بما قدَّمه، فهذا يلتحق بما إذا قَدَّمَ[1] الإسنادَ فى كونِه يصير به مسنِدًا للحديث لا مرسلا له. فلو أراد من سمعه منه هكذا أن يُقدم الإسنادَ ويؤخرَ المتنَ ويُلَفِّقَه كذلك، فقد ورد عن بعضِ من تقدم من المحدِّثين أنه جوَّز ذلك[2].

قلتُ: ينبغى أن يكونَ فيه خلافٌ نحو الخلافِ فى تقديم بعضِ مَتْنِ الحديث على بعض. وقد حكى «الخطيبُ» المنعَ من ذلك، على القولِ بأن الرواية على المعنى لا تجوز؛

(١) كذا ضبطه فى (غ) بالقلم، مبنيًّا للمعلوم. وضبطه فى (ص) مبنيًّا للمجهول، بالقلم أيضًا.
(٢) الكفاية: (باب ما جاء فى إرسال الراوى للحديث وإذا سئل بعد ذلك عن إسناده ذكره) ٢١٢.

=بالإسناد مردفًا عليه ـ قائلا: وبإسناده ـ حديثَ البَوْلِ، فأورده كما سمعه. ولو ذكر حديثَ البولِ بالسندِ لأوهم أنه سمعه بالسند؛ ولم يقع ذلك. ويدل لهذا أنه ذكر حديث: "نحن الآخرون السابقون" فى (باب الجمعة)[1] بالسند، من غير أن يذكر حديثَ البولِ فى الماء الدائم، إذ لا حاجةَ له به هناك. وهذا الاحتياطُ يحتمل أن يكون للورَع والخروجِ من الخلاف المذكور، ويحتملُ أن يكونَ مذهبُ البخارى أنه لا يجوز، كمختار «الأستاذ أبى إسحاق». ومثلُ ذلك ما وقع فى البخارى فى (علامات النبوة): أخرج حديثَ «شَبيب بن غَرقدةَ» عن الحَىِّ عن «عروة» فى قصةِ الشاة والدينار[2] ـ انتهى».

(١) باب فرض الجمعة.
(٢) يشير إلى ما فى إسناد «البخارى» لهذا الحديث عن «شبيب بن غرقدة» قال: سمعت الحَىَّ يحدثون عن عروة "أن النبى ﷺ أعطاه دينارًا يشترى له به شاة..." الحديث (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام) وانظر (فتح البارى ٦/٤١٠ ـ ٤١١) وسنن الدارقطنى (ك البيوع ح ٢٨ ـ ٣٠) ٣/١٠ ومعجم شيوخ التاج السبكى (ل ١/٢١٤ ـ ٢١٥) مخطوط دار الكتب.

والجوازَ، على القول بأن الرواية على المعنى تجوز. ولا فرقَ بينهما فى ذلك*[١]؛ والله أعلم.

وأما ما يفعلهُ بعضُهم من إعادةِ ذكر الإسناد فى آخرِ الكتاب أو الجزء بعد ذكرِه أولا، فهذا لا يرفع الخلافَ الذى تقدم ذكره فى إفرادِ كلِّ حديث بذلك الإسنادِ عند روايتها، لكونه لا يقعُ متصلا بكلٍّ واحدٍ منها. ولكنه يفيد تأكيدًا واحتياطًا ويتضمن إجازةً بالغةً من أعلى أنواعِ الإجازات؛ والله أعلم.

السادس عشر: إذا روَى المحدِّثُ الحديث[٢] بإسناد ثم أتبعَه بإسنادٍ آخر وقال عند انتهائه: "مثله" فأراد الراوى عنه أن يقتصرَ على الإسنادِ الثانى ويسوق لفظَ الحديث المذكور عقيبَ الإسناد الأول، فالأظهَرُ المنعُ من ذلك**.

---

(١) قابل على كفاية الخطيب (ذكر الرواية عمن لم يجز تقديم كلمة على كلمة) ١٧٥.
(٢) من (غ، ع) وفى (ص): [إذا روى المحدث بإسناد] بإسقاط الحديث.

---

* **المحاسن**:

«فائدة: ما ذكره «ابن الصلاح» من التخريج ممنوعٌ. والفرقُ أن تقديم بعضِ الألفاظِ على بعضٍ قد يؤدِّى إلى الإخلالِ بالمقصودِ، فى العَطْفِ وعَوْدِ الضمير ونحوِ ذلك. بخلافِ السنَدِ: فإن تأخُّرَ بعضِه أو كلِّه على المتن، فى حُكم المقدم فلذلك جاز تقديُمه ولم يتخرج على الخلاف. وقد ذكر ابن الصلاح أنه يجرى فيه ما تقدم من الخلاف، ولم يتقدم له ذلك ـ انتهت» ٧٧/ظ

** **المحاسن**:

«فائدة: وما قدمه «ابن الصلاح» من الأظهر، فيه نظر، ولاسيما إذا قال كما يقول «مسلم»: مثله، سواء. فإن الأرجحَ خلافُ ما قال إنه الأظهر. ويدل لما رجحناه من الجواز أن «البيهقى» صنع ذلك حتى فى الموضع المحتمِل. وذلك أن «الدارقطنى» فى (سننه) خرَّج من طريق أبى هريرة حديثَ: "تقول المرأة: أَنفِقْ علىَّ وإلا طلِّقنى"[١] ثم خرَّج من حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة فى الرجل لايجد ماينفق على امرأته=

---

(١) سنن الدارقطنى: كتاب النكاح، باب المهر (ح ١٩١ ـ ١٩٤) ٢٩٧/٣.

وروينا عن «أبى بكر الخطيب الحافظ» رحمه الله قال: كان «شُعبةُ» لا يجيز ذلك. وقال بعضُ أهلِ العلم: يجوز ذلك إذا عرف أن المحدِّثَ ضابطٌ متحفظ يذهب إلى تمييز الألفاظِ وعدِّ الحروف. فإن لم يعرف ذلك منه، لم يجز ذلك. وكان غيرُ واحدٍ من أهل العلم إذا روَى مثلَ هذا، يورد الإسنادَ ويقول: [٦٧/ظ] مثل حديثٍ قبله، متنه كذا وكذا؛ ثم يسوقه. وكذلك إذا كان المحدث قد قال: نحوه، قال: "وهذا هو الذى أختارُه"[١].

أخبرنا «أبو أحمد عبد الوهاب بن أبى منصور على بن على البغدادى[٢]» شيخ الشيوخ بها، بقراءتى عليه بها، قال:أخبرنى والدى رحمه الله، قال أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الصريفينى، قال أخبرنا أبوالقاسم بن حُبَابة[٣]، قال حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوى، قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد، قال حدثنا وكيع قال، قال «شعبة»: "فلانٌ عن فلان، مثلهُ: لايجزئ." قال «وكيع»: "وقال سفيان الثورى: يُجزئ".

(١) أبو بكر الخطيب: الكفاية (باب ما جاء فى المحدث يروى حديثًا ثم يتبعه بإسناد آخر) ٢١٢.

(٢) على هامش (ص): [هو ابن سكينة، مشهور ببغداد]= من شيوخ ابن الصلاح وصيغة التحمل فى هذا الإسناد فى (غ): [أنا] وما هنا من (ص،ع).

(٣) بهامش ص: [هذا صاحب البغوى]=أبوالقاسم بن حبابة، عبيدالله بن محمد بن إسحاق البغدادى (٣٨٩ هـ) راوى الجعديات عن أبى القاسم البغوى عبدالله بن محمدبن عبدالعزيز (ت٣١٧هـ).

= قال: "يفرق بينهما[١]" ثم أخرج من حديث أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ مثله[٢]. فهذا مع احتمالِه أن يكون مثلَ الموقوفِ وأن يكون مثلَ المرفوع قبلَه، خرَّجه «البيهقى»[٣] بطريق الدارقطنى وفيه لفظُ المرفوع، فروى بإسنادِه إلى أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: "إذا أعسر الرجلُ بنفقةِ امرأته يفرق بينهما" ولم يقع ذلك فى (كتابِ الدارقطنى) ولا فى كتابٍ من أخذ عنه «الدارقطنى» إلا بلفظة: «مثله»[٤] المحتملة. وحينئذ فإذا زال الاحتمالُ جاز أن يأتىَ بذلك اللفظِ بالسند الذى فيه لفظة: مثله؛ ـ انتهت». ٧٨/و.

(١ـ٢) سنن الدارقطنى: كتاب النكاح، باب المهر (ح ١٩١ ـ ١٩٤) ٢٩٧/٣.

(٣) السنن الكبرى: كتاب النفقات، باب الرجل لا يجد نفقة المرأة (٤٧٠/٧).

(٤) سنن الدارقطنى: نكاح، المهر (ح ١٩٤).

ـ وانظر (فتح المغيث ٢٥٩/٢ ـ ٢٦٢).

وأما إذا قال: نحوه؛ فهو فى ذلك عند بعضهم كما إذا قال: مثله. نُبِّئنا بإسنادٍ عن «وكيع» قال: "قال سفيان: إذا قال: نحوه، فهو حديث". وقال «شعبة»: "نحوه، شكٌّ". وعن «يحيى بن معين» أنه أجاز ما قدمنا ذكره فى قوله: مثله، ولم يجزه فى قوله: نحوه. قال «الخطيبُ:»وهذا القولُ على مذهبِ من لم يُجز الروايةَ على المعنى. فأما على مذهب من أجازها، فلا فرقَ بين: مثله، و: نحوه[1].

قلت[2]: هذا له تعلُّقٌ بما رويناه عن «مسعود بن على السِّجزى»[3] أنه سمع الحاكم أبا عبدالله الحافظَ يقول: أن مما يلزم الحديثى من الضبط والإتقان أن يفرق بين أن يقول: مثله، أو يقول: نحوه؛ فلا يحل له أن يقول: مثله، إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ واحد، ويحل أن يقول: نحوه، إذا كان على مثلِ معانيه. والله أعلم.

السابع عشر: إذا ذكر الشيخُ إسناد الحديثِ ولم يذكر من متنِه إلا طرفًا ثم قال: وذكَر الحديثَ. أو قال: وذكر الحديث بطولِه. فأراد الراوى عنه أن يروىَ الحديثَ بكمالِه وبطوله، فهذا أولى بالمنع مما سبق ذكره فى قولِه: مثله أو: نحوه. فطريقُه أن يبيِّن ذلك بأن يقتصَّ ما ذكره الشيخُ على وجهه ويقول: «قال - وذكر الحديثَ بطوله» [٦٨/و] ثم يقول: «والحديثُ بطوله هو كذا وكذا» ويسوقه إلى آخره. وسأل بعضُ أهل الحديث «أبا إسحاق إبراهيم بن محمد الشافعى»[4] المقدم فى الفقه والأصول، عن ذلك فقال: لايجوز لمن سمع على هذا الوصف أن يروى الحديث بما فيه من الألفاظ على التفصيل.

(١) الخطيب فى الكفاية، بإسناده إلى وكيع: ٢١٤ (باب ما جاء فى المحدث يروى حديثًا ثم يتبعه بإسناد آخر).

(٢) من هنا حتى نهاية هذا التفريع السادس عشر، ساقط من متن (ص) وأضيف بالهامش: (٥٢أ) لحقا.

(٣) فى متن (غ) [السجستانى] وعلى هامشه: السجزى، من أصل الشيخ شمس الدين. وهو ما فى متن ابن الصلاح بالتقييد والإيضاح (٢٣٨) نسبة إلى سجستان على غير قياس (اللباب ١٠٤/٢) والضبط منه. ومسعود بن على، أبو سعيد السجزى: تلميذ الحاكم أبى عبدالله. أكثر منه، وله عنه سؤالات. توفى سنة ٤٣٨هـ (تذكرة الحفاظ ١١١٧/٣ طبقات الحفاظ ٩٧١/٤٢٨).

(٤) [أبو إسحاق الأسفرائينى، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإمام فى الفقه والأصول. وهو أحد الثلاثة الناصرين مذهب أهل الحديث والسنة: أبو إسحاق هذا، وأبوالحسن الأشعرى، وأبو بكر الباقلانى رضى الله عنهم وعن جميع المسلمين] من هامش (غ).

- قال النووى: «قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح: وكان الأستاذ أبو إسحاق ناصرًا لطريقة الفقهاء فى أصول الفقه مضطلعًا بتأييد مذهب الشافعى فى مسائل من الأصول أشكلت على كثير من المتكلمين الشافعيين حتى جبنوا عن موافقته..» تهذيب الأسماء ١٦٩/٢ ـ ١٧٠).

وسأل «أبو بكر البرقانى الحافظُ الفقيه» أبا بكر الإسماعيلى الحافظَ الفقيه عمن قرأ إسناد حديثٍ على الشيخ ثم قال: وذكر الحديث؛ هل يجوز أن يُحدِّث بجميع الحديث؟ فقال: إذا عرف المحدِّثُ والقارئ ذلك الحديثَ فأرجو أن يجوز ذلك، والبيانُ أوْلى أن يقولَ كما كان.

قلتُ: إذا جوَّزنا ذلك، فالتحقيقُ فيه أنه بطريق الإجازة فيما لم يذكره الشيخُ، لكنها إجازةٌ أكيدةٌ قويةٌ من جهاتٍ عديدة، فجاز لهذا مع كونِ أوله سماعًا، إدراجُ الباقى عليه من غير إفرادٍ له بلفظ الإجازة*؛ والله أعلم.

الثامن عشر: الظاهرُ أنه لا يجوز تغيير "عن النبى" إلى: "عن رسول الله ﷺ". وكذا بالعكس، وإن جازت الروايةُ بالمعنى؛ فإن شرطَ ذلك أن لا يختلفَ المعنى، والمعنى فى هذا مختلف. وثبت عن «عبدالله بن أحمد بن حنبل» أنه رأى أباه إذا كان فى الكتاب «النبى» فقال المحدِّث: "عن رسول الله ﷺ"؛ ضرب وكتب: عن رسول الله ﷺ. وقال «الخطيبُ أبو بكر»: "هذا غيرُ لازم، وإنما استحبَّ «أحمدُ» اتباعَ المحدِّث فى لفظه، وإلا فمذهُبه الترخيصُ فى ذلك."[1] ثم ذكر بإسناده عن «صالح بن أحمد بن حنبل» قال: "قلت لأبى: يكون فى الحديث: قال رسول الله ﷺ، فيجعل الإنسان: قال النبى ﷺ. قال: أرجو ألا يكونَ به بأس"[2] وذكر «الخطيبُ» بسَنده عن «حماد بن سلمة» [٦٨/ظ] أنه كان يُحدِّث وبين يديه «عفانُ، وبَهْزٌ» فجعلا يغيران «النبى ﷺ» من

(١-٢) الكفاية: (باب القول فى تغيير: عن النبى ﷺ، إلى: عن رسول الله ﷺ، هل يلزم ذلك؟) ٢٤٤.

---

* المحاسن:

«فائدة: وعلى تقدير الإجازة، لا يكونُ أوْلى بالمنع من: مثله، و: نحوه. إذا كان الحديث بطوله معلومًا لهما كما ذكر «الإسماعيلى» بل يكون أولى بالجواز. انتهت» ٧٩/و

- وانظر (التقييد والإيضاح: ٢٣٩) والأحكام لابن حزم: ٨٦/٢.

«رسول الله ﷺ». فقال لهما حماد: "أما أنتما فلا تفقهان أبدًا[١]."* والله أعلم .

(١) الكفاية: الباب، ص ٢٤٤.
وعلى هامش (غ): [قال النواوى: الصواب -والله أعلم- جوازه، لأنه لا يختلف به هنا معنى] فى التقريب ١٢٢/٢ [بلغت سماعًا بقراءتى فى المجلس السادس عشر] غ بخط ابن الفاسى.

* **المحاسن:**

«فائدة: هذا أولى من جواز رواية الحديث بالمعنى، خلافًا لما تقدم. واختلافُ المعنى لا يضرُّ فى الألفاظ المنقولة، فالذى رُوِيتْ عنه واحدٌ: ﷺ. بخلاف الرواية بالمعنى، فقد يطرقها فى التغيير ما لا يفهم الراوى. ولا يُرَدُّ ذلك بحديث «البراء» فى (الصحيحين)[١] فى حديث: "ونبيِّك الذى أرسلتَ" للتعبد بالألفاظ فى ذلك الباب، مع ما فيه من حسن الإتيان بالصفتين العظيمتين. انتهت» ٧٩/و

(١) حديث البراء بن عازب، رضى الله عنه، قال: قال لى النبى ﷺ: "إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل: اللهم أسلمت وجهى إليك وفوضت أمرى إليك وألجأت ظهرى إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذى أنزلت ونبيك الذى أرسلت. فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به". قال: فرددتها على النبى ﷺ فلما بلغت: اللهم آمنت بكتابك الذى أنزلت. قلت: ورسولك. قال: "لا، ونبيك الذى أرسلت".

أخرجه البخارى فى (كتاب الوضوء، باب فضل من بات على وضوء) واللفظ منه. وفى كتاب الدعوات: باب إذا بات طاهرًا) مثله. (فتح البارى ٢٤٨/١، ٨٦/١١) وأخرجه مسلم فى (كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع) من عدة طرق عن البراء. أورده الخطيب فى الحجة عمن لم يجز إبدال كلمة بكلمة (الكفاية ١٧٥) وقال العراقى: فليس فيه حجة على منع ذلك فى الرواية لأن ألفاظ الأذكار توقيفية... وربما كان فى اللفظ سر ليس فى لفظ آخر يرادفه. ولعله أراد الجمع بين وصفه بالنبوة والرسالة فى موضع واحد، واستظهر بقول النووى هنا (التقييد ٢٤٠).

ونقل فيه ابن حجر قول الخطابى: فيه حجة لمن منع رواية الحديث على المعنى، ويحتمل أن يكون أشار إلى أنه كان نبيًا رسولا: وقال غيره: ليس فيه حجة على منع ذلك لأن لفظ الرسول ليس بمعنى لفظ النبى، ولا خلاف فى المنع إذا اختلف المعنى، أو لأن ألفاظ الأذكار توقيفية فربما كان فى اللفظ سر ليس فى الآخر ولو كان يرادفه فى الظاهر، أو ذكره احترازا ممن أرسل بغير نبوة. كجبريل وغيره من الملائكة، فلعله أراد تخليص الكلام من اللبس، أو لأن لفظ رسول مشترك فى الإطلاق، بخلاف لفظ نبى فإنه لا اشتراك فيه عرفًا (فتح البارى ٢٤٨/١) ونحوه فى (فتح المغيث ٢٦٤/٢، وتدريب الراوى ١٢٢/٢).

- وانظر الدلالة القرآنية للكلمتين، فى مبحث الترادف وسر الكلمة، من كتابى (الاعجاز البيانى للقرآن الكريم) ط دارالمعارف بالقاهرة.

التاسعَ عشر: إذا كان سماعُه على صفةٍ فيها بعضُ الوَهَنِ، فعليه أن يذكرها فى حالة الرواية، فإن فى إغفالها نوعًا من التدليس، وفيما مضى لنا أمثلة لذلك. ومن أمثلتِه، ما إذا حدَّثه المحدِّثُ من حِفظِه فى حالة المذاكرة، فليقل: "حدثنا فلان مذاكرةً، أو: حدثنا فى المذاكرة." فقد كان غيرُ واحدٍ من متقدمى العلماء يفعل ذلك. وكان جماعةٌ من حُفاظِهم يمنعون من أن يُحمَلَ عنهم فى المذاكرةِ شيءٌ، منهم «عبدالرحمن بن مهدى، وأبو زُرْعَةَ الرازى» ورويناه عن «ابنِ المباركِ» وغيره. وذلك لما قد يقع فيها من المساهلة مع أن الحفظَ خَوَّان، ولذلك امتنع جماعةٌ من أعلام الحُفَّاظ من روايةِ ما يحفظونه إلا من كتبِهم، منهم «أحمدُ بن حنبل» رضى الله عنهم أجمعين؛ والله أعلم.

العشرون[١]: إذا كان الحديثُ عن رجلين أحدُهما مجروح، مِثل أن يكونَ عن «ثابت البُنَانى، وأبان بن أبى عيَّاش[٢]، عن أنس» فلا يُستحسَنُ إسقاطُ المجروح من الإسنادِ والاقتصارُ على ذكرِ الثقة، خوفًا من أن يكون فيه عن المجروح شيء لم يذكره الثقة. قال نحوًا من ذلك «أحمدُ بن حنبل» ثم «الخطيب أبو بكر» قال «الخطيب»: "وكان مسلم بن الحجاج فى مثل هذا ربما أسقط المجروحَ من الإسنادِ ويذكر الثقة، ثم يقول: "وآخر"، كنايةً عن المجروح" قال[٣]: "وهذا القول لا فائدة فيه"*.

قلتُ: وهكذا ينبغى إذا كان الحديثُ عن رجلين ثقتين ألا يُسقِطَ أحدَهما منه، لتطرقِ مثلِ الاحتمالِ المذكورِ إليه، وإن كان محذورُ الإسقاط فيه أقلَّ. ثم لا يمتنع ذلك فى

(١) سقط التفريعان: العشرون والحادى العشرون، من متن (ص) وأدرج ماقبل المسقط فيما بعده.
(٢) (الثقة) هو «ثابت البنانى» بن أسلم أبو محمد البصرى، من أثبت أصحاب أنس رضى الله عنه والمجروح هو «أبان بن أبى عياش، قال ابن معين: متروك. (تهذيب التهذيب).
(٣) الخطيب، فى الكفاية (باب فى المحدث يروى حديثًا عن رجلين أحدهما مجروح)، ٣٧٧ ـ ٣٧٨.

---

* المحاسن:

«فائدة: فائدته الإعلام بأنه رواه عن رجلين، وأن المذكور لم ينفرد، وفيه إعلام بتتبع الطرق ـ انتهت». ٧٩/و

– وانظر تقييد العراقى: ٢٤١، وفتح المغيث ٢/٢٦٥ ـ ٢٧١).

الصورتين [٦٩/و] امتناعَ تحريم، لأن الظاهرَ اتفاقُ الروايتين[١]. وما ذكر من الاحتمال نادرٌ بعيد، فإنه من الإدراجِ الذى لا يجوز تعمُّدُه، كما سبق فى نوعِ المدرَجِ؛ والله أعلم[٢].

الحادى والعشرون: إذا سمع بعضَ حديثٍ من شيخ وبعضَه من شيخ آخر، فخلَطه ولم يميزه، وعزَا الحديثَ جملةً إليهما مبيِّنًا أن عن أحدهما بعضَه وعن الآخر بعضه، فذلك جائزٌ. كما فعل «الزهرى» فى (حديث الإفك)، حيث رواه عن عروةَ، وابن المسيب، وعلقمة بن وقاص الليثى، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشةَ. وقال: "وكلُّهم حدَّثنى طائفةً من حديثها، قالوا: قالت..." الحديث*.

ثم إنه ما من شىءٍ من ذلك الحديث إلا وهو فى الحُكم كأنه رواه عن أحد الرجلين على الإبهام، حتى إذا كان أحدُهما مجروحًا لم يجز الاحتجاجُ بشىءٍ من ذلك الحديث. وغيرُ جائزٍ لأحد بعد اختلاط ذلك، أن يُسقطَ ذِكْرَ أحدِ الراويين ويروى الحديثَ عن الآخرِ وحدَه، بل يجب ذكرُهما جميعًا مقرونًا بالإفصاح بأن بعضَه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر؛ والله أعلم.

* * *

(١) من متن (غ) وعلى هامشها: [الراويين] خ. ومثلها (ع).
(٢) [بلغ مقابلة بالأصل المقابل بأصل السماع. ثم بلغ مقابلة عليه ثانية] (غ).

---

* **المحاسن:**

«فائدة: ما ذكره فى حديث الإفك، قد تقدم أن «الزهرى» قال فيه، بعد أن ذكر ما ذكر: "الذى حدثنى عروة عن عائشة" وساق الحديثَ من طريق عُرْوَةَ على التمام. وقد تقدم ما فيه فى (الحادى عشر) من هذا النوع، فليُنظَر منه. انتهت» ٧٩/ظ

(١) حديث الإفك من طريق الزهرى بهذا الإسناد فى الصحيحين. (خ) كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا (فتح البارى ٥/١٧١) وكتاب المغازى، باب حديث الإفك (فتح البارى ٧/٣٠٥).
(م) كتاب التوبة، باب فى حديث الإفك وقبول توبة القاذف (ح ١٠/٢٧٧٠).
وهى رواية ابن إسحاق عن الزهرى بهذا الإسناد فى (السيرة٣/٣٠٩هشامية) خبر الإفك فى غزوة بنى المصطلق.

النوع السابع والعشرون

معرفةُ آدابِ المحدِّث

وقد مضى طرفٌ منها اقتضته الأنواعُ التى قبله.

علم الحديث علم شريفٌ يناسب[1] مكارمَ الأخلاق ومحاسنَ الشيم، وينافر مساوئَ الأخلاق ومشاينَ الشيم. وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا، فمن أراد التصدى لإسماع الحديث أو لإفادة شىء من علومه، فليقدمْ تصحيحَ النيَّة وإخلاصَها، وليطهرْ قلبَه من الأغراض الدنيوية وأدناسها، وليَحذَرْ بَلِيَّةَ حُبِّ الرياسة ورعوناتها.

وقد اختُلِفَ فى السنِّ الذى إذا بلغه استُحِبَّ له التصدِّى لإسماع الحديث والانتصابُ لروايته. والذى نقوله: إنه متى احتِيجَ إلى ما عنده، استُحِبَّ له التصدى لروايتِه ونشره [٦٩/ظ] فى أىِّ سنٍّ كان[2]. ورويناعن «القاضى الفاضل أبى محمد بن خلاد» رحمه الله، أنه قال: الذى يصحُّ عندى من طريق الأثر والنظر، فى الحدِّ الذى إذا بلغه الناقلُ حَسُنَ به أن يُحدِّثَ، هو أن يستوفىَ الخمسين لأنها انتهاء الكهولة وفيها مجتمعُ الأَشُدِّ. قال «سُحَيم بن وثيل[3]»:

---

(١) فى متن (ص): [مناسب] وعلى هامشه [يناسب] كما فى (غ، ز، ع).

(٢) على هامش (غ) من أمالى ابن الصلاح: [قال: وذلك بحسب الزمان والمكان، فرب بلاد مهجورة يقع إليها من يُحتاج إلى روايته هناك، ولا يُحتاج إلى روايته فى البلاد التى يكثر فيها العلماء].

(٣) سحيم بن وثيل بن عمرو، الرياحى اليربوعى الحنظلى التميمى: شاعر مخضرم. ناهز عمره المائة. كان شريفًا فى قومه، نابه الذكر. قال ابن دريد: عاش أربعين سنة فى الجاهلية وستين فى الإسلام. والشاهد من قصيدته المشهورة، أصمعية حماسية:

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا ... متى أضع العمامة تعرفونى

وماذا يطلب الشعراء منى ... وقد جاوزت حد الأربعين

أخو خمسين ...البيت

(مؤتلف الآمدى ١٣٧، الإصابة: ق ٣ ت ٣٣٦٠، الأصمعيات ٦، شرح الحماسة للمرزوقى ٢٨/١ سمط اللآلى ٥٥٨/١) وجمهرة الأنساب: ٢١٥.

أخو خمسينَ مجتمعٌ أُشُدِّى ونَجَّذنى مداوَرَةُ الشئونِ

قال: "وليس بمنكرٍ أن يُحَدِّثَ عند استيفاء الأربعين، لأنها حَدُّ الاستواء. ومنتهى الكمال، نُبِّئَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ أربعين؛ وفى الأربعين تتناهى عزيمة الإنسان وقوته، ويتوفرُ عقلُه ويجودُ رأيه"[١].

وأنكر «القاضى عياض» ذلك على ابن خلاد وقال: "كم من السلف المتقدمين ومن المحدثين، من لم ينته إلى هذا السنِّ ومات قبلَه، وقد نَشَر من الحديث والعلم مالا يحصى! هذا عمر بن عبدالعزيز توفى ولم يكمل الأربعين، وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين، وكذلك إبراهيم النخعى؛ وهذا مالك بنُ أنس جلس للناس ابنَ نَيِّفٍ وعشرين - وقيل: ابن سبع عشرة - والناس متوافرون وشيوخهُ أحياء. وكذلك محمد بن إدريس الشافعى قد أُخِذَ عنه العلمُ فى سنِّ الحداثةِ وانتصب لذلك" والله أعلم[٢].

قلتُ: ما ذكره «ابنُ خلاد» غير مستَنكر، وهو محمول على أنه قاله فيمن يتصدَّى للتحديثِ ابتداءً من نفسه، من غير براعة فى العلم تعجلتْ له قبل السن الذى ذكره، فهذا إنما ينبغى له ذلك بعد استيفاءِ السنِّ المذكور فإنه مظِنَّةُ الاحتياج إلى ما عندَه[٣].

وأما الذين ذكرهم «عياضٌ» ممن حدَّث قبل ذلك، فالظاهرُ أن ذلك لبراعة منهم فى العلم تقدمتْ، ظهر لهم معها الاحتياجُ إليهم فحدثوا قبل ذلك، أو لأنهم سُئلوا ذلك، إما بصريح السؤال أو بقرينة الحال.

---

(١) القاضى ابن خلاد: المحدث الفاصل: باب القول فى أوصاف الطالب والحد الذى إذا بلغه صلح الطلب فيه. والإلماع ٢٠٠ من طريقه.

(٢) الإلماع (١٩٩ - ٢٠٨) وعلى هامش (غ):

[قال القاضى عياض: وقد أنشد بعض البغداديين:

إن الحداثة لاتقصر بالفتى المرزوق ذهنا
لكن تذكى قلبه فيفوق أكبر منه سنا

فى (الإلماع: ٢٠٤) والبيتان فى (المحدث الفاصل للقاضى ابن خلاد، قال: «أنشدنا أصحابنا البغداديون» ١٩٣ ف ٩٤، وفى جامع بيان العلم لابن عبد البر ٨٥/١.

(٣) قال العراقى: وقد حمل ابن الصلاح كلام ابن خلاد على محمل صَحيح (التبصرة ٢٠٥/٢) ومعه مما قاله ابن خلاد فى الباب: «فليس المعتبر فى كتب الحديث البلوغ ولا غيره، بل يعتبر فيه الحركة والنضاجة والتيقظ والضبط، وقد دل قول الزهرى: ما رأيت طالبًا للعلم أصغر من ابن عيينة؛ على أن طلاب العلم فى عصر التابعين كانوا فى حدود العشرين» المحدث: ١٨٦ ف ٤٨.

وأما [٧٠/و] السن الذى إذا بلغه المحدِّثُ انبغى له الإمساكُ عن التحديث، فهو[١] السنُّ الذى يُخشَى عليه فيه من الهرَم والخرَفِ، ويُخاف عليه فيه أن يُخَلِّط ويروىَ ما ليس من حديثه. والناسُ فى بلوغ هذا السنِّ يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم. وهكذا إذا عَمِيَ وخاف أن يُدخَل عليه ما ليس من حديثه، فليُمسِكْ عن الرواية.

وقال «ابن خلاد»: "أعجبُ إلىَّ أن يمسكَ فى الثمانينَ، لأنه حَدُّ الهرم، فإن كان عقلهُ ثابتًا ورأيُه مجتمعًا يَعرفُ حديثَه ويقوم به، وتحرَّى أن يُحدِّثَ احتسابًا، رجوت له خيرًا"[٢].

ووَجْهُ ما قاله، أن من بلغ الثمانينَ ضَعُفَ حالهُ فى الغالب، وخيف عليه الاختلالُ والإخلالُ، وألا يُفطَنَ له إلا بعد أن يخلط، كما اتفق لغير واحد من الثقات، منهم: «عبد الرزاق، وسعيد بن أبى عروبة[٣]» وقد حدَّث خلقٌ بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة، منهم: «أنسُ بن مالك، وسهل بن سعد، وعبد الله بن أبى أوفى» من الصحابة، و «مالك، والليث، وابن عيينة، وعلى بن الجعد» فى عدد جَمٍّ من المتقدمين والمتأخرين، وفيهم غيرُ واحد حدثوا بعد استيفاء مائةِ سنة، منهم: «الحسنُ بن عرفة، وأبو القاسم البغوى، وأبو إسحاق الهُجَيمى، والقاضى أبو الطيب الطبرى»[٤] رضى الله عنهم أجمعين؛ والله أعلم.

ثم إنه لا ينبغى للمحدَّث أن يحدث بحضرة من هو أولى منه بذلك. وكان «إبراهيم، والشعبى» إذا اجتمعا لم يتكلم إبراهيم بشىء. وزاد بعضهم فكره الرواية ببلد فيه من

---

(١) فى ص: [وهو] ولا يطمئن به السياق.

(٢) من المحدث الفاصل: ٣٥٤ ف ٢٨٩ بتصرف يسير. وقابل على (الإلماع: ٢٠٤).

وعلى هامش (غ): [قال الشاعر:

إن الثمانين - وبُلِّغتَها -	قد أحوجت سمعى إلى ترجمان
وبدلتنى بالشطاط انحنا	وكنت كالصعدة تحت السنان
ولم تدع فىَّ لمستمتع	إلا لسانى وبحسبى لسان]

وهى فى (الإلماع: ١٢٠)

والأبيات من قصيدة مطولة، لأبى المحلم «عوف بن المحلم، الخُراعى» شاعر عباسى مجيد، كان منقطعًا لآل طاهر بن الحسين. ت سنة ٢١٤ هـ فى عهد المأمون. انظرها فى (الأغانى ١٤٥/٤) و (رسالة الغفران: ٥٧٦) ط الذخائر. مع تخريجها على هامش الإلماع: ٢١٠.

(٣) معهما غيرهما فى (الكفاية: باب ما جاء فى ترك السماع ممن اختلط وتغير) ١٣٥ - ١٣٧.

(٤) الإلماع: ٢٠٧.

المحدثين مَن هو أولى منه لسِنّه أو لغير ذلك. روينا عن «يحيى بن معين» قال[١] : "إذا حدثتُ فى بلدٍ فيه مثلُ «أبى مسهر» فيَجب للحيتى أن تُحلَق" وعنه أيضًا: "إن الذى يُحدث بالبلدة وفيها من هو أولى بالتحديث منه، أحمق"[٢].

وينبغى للمحدث إذا التُمِسَ منه ما يعلمه عند غيره فى بلده أو غيره بإسنادٍ أعلى من إسناده أو أرجحَ من وجهٍ آخر، أن يُعلم الطالب به [٧٠/ظ] ويرشده إليه، فإن الدين النصيحة. ولاَ يمتنع من تحديث أحد لكونه غير صحيح النيَّةِ فيه، فإنه يُرجى له حصولُ النيةِ من بعد. روينا عن «معمر» قال: كان يقال: "إن الرجل ليطلب العلم لغير الله، فيأبى عليه العلمُ حتى يكونَ لله عز وجل"[٣]. وليكن حريصًا على نشره مبتغيًا جزيلَ أجره. وقد كان فى السلف رضى الله عنهم، من يتألف الناسَ على حديثه، منهم «عروةُ بن الزبير» رضى الله عنهما؛ والله أعلم.

وليقتدِ بمالكٍ رضى الله عنه فيما أخبرناه «أبو القاسم الفراوى» بنيسابور قال: "نا أبو المعالى الفارسى، قال: أنا أبو بكر البيهقى الحافظ، قال: أنا أبو عبدالله الحافظ،

---

(١) على هامش ص:

ولابن معين فى الرجال مقالة   سيُسأل عنها والمليك شهيدُ
فإن تك حقا فهى لا شك غيبة   وإن كان زورًا فالعقاب شديد

أنشدهما كمال الدين بن العقيمى]. ولايبدو لهما فى المتن ههنا محل شاهد.

وهما فى (الجامع لابن عبد البر) لبكر بن حماد، ومعهما فيه معارضات للشعراء فى الرد عليهما (١٢٥/٢ ـ ١٢٧ وأسندهما الخطيب فى الكفاية إلى بكر بن حماد، فى أربعة أبيات نظمها فى أقوال يحيى بن معين فى الجرح، مع خلاف يسير فى الألفاظ، فى روايات البيتين، وبكر بن حماد، ذكره أبوالوليد ابن الفرضى فى ترجمة أبى جعفر المليلى، قاضيها للناصر، (تاريخ علماء الأندلس ٦١/١/ ٢٠٢) ط المصرية ١٩٦٦ م.

(٢) ابن أبى حاتم، بإسناده عن يحيى بن معين، فى ترجمة أبى مسهر الغسانى عبدالأعلى بن مسهر الدمشقى عالمها (مقدمة الجرح والتعديل ٢٨٥/١).

(٣) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى: [قال شيخنا أبو بكر: فيما قاله نظر مما حكى عن معمر. فقد منع الغزالى ذلك وحمل قول معمر وغيره من العلماء على تأويل. والذى قاله - ابن الصلاح - أيضًا لابد فيه من تفصيل: فإنه ينبغى أن يكون ذلك عند الاستواء فيما عدا الصفة المرجحة، علو الإسناد، فأما مع التفاوت بأن يكون الأعلى إسنادا عاميا لا معرفة له بالصنعة، والأنزل إسنادا عارف ضابط، فهذا ينظر فيه بالنسبة إلى الإرشاد المذكور لأنه قد يكون فى الرواية عن هذا الشخص العامى ما يوجب خللا.]

قال: أخبرنى إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعرانى[١] قال: نا جَدِّى قال: نا إسماعيل بن أبى أُوَيس، قال: كان مالك بن أنس إذا أراد أن يحدِّث توضأ، وجلس على صدر فراشه، وسرح لحيته، وتمكن فى جلوسه بوقارٍ وهيبة، وحدَّث، فقيل له فى ذلك فقال: أحب أن أعظم حديثَ رسول الله ﷺ، ولا أحدِّث إلا على طهارة متمكنًا" وكان يكره أن يُحدث فى الطريق أو وهو قائم، أو يستعجل، وقال: "أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ"[٢] ورُوِىَ أيضًا عنه أنه كان يغتسل لذلك ويتبخَّر ويتطيب، فإن رفع أحد صوته فى مجلسه زجره قال: "قال الله تعالى: ﴿يأيها الذِّينَ آمَنُوا لا تَرفعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صوتِ النبىِّ﴾، فمن رفع صوتَه عند حديثِ رسول الله ﷺ، فكأنما رفع صوته فوق صوتِ رسول الله ﷺ"[٣].

ورويناء، أو بلغنا عن «محمد بن أحمد بن عبدالله الفقيه»[٤] أنه قال: «القارئُ لحديث رسول الله ﷺ إذا قام لأحد فإنه تُكتب عليه خطيئة».

ويستحب له مع أهل مجلسه، ما ورد عن «حبيب بن أبى ثابت» أنه قال: «إن من السُّنةِ إذا حدث الرجلُ القومَ أن يُقبِل عليهم جميعًا». والله أعلم.

ولا يسرد الحديث سَردًا يمنع السامعَ من إدراك بعضه.[٥] وليفتتح مجلسَه وليختتمه بذكرٍ

(١) على هامش (ص، غ): [الشعرانى، بفتح الشين، نسبة إلى الشعر: والمراد به «الفضل» جده، كان يرسل شعره]. قاله فى (اللباب ٢١/٢) وإسماعيل بن محمد بن الفضل، أبو الحسن الشعرانى- ٣١٧هـ- حدث عن جده أبى محمد الفضل بن محمد الشعرانى (٢٥٢هـ)

(٢) المحدث الفاصل: من كره أن يحدث حتى يتطهر. بإسناد ابن خلاد عن أبى سلمة الخزاعى، منصور بن سلمة البغدادى، من أصحاب الإمام مالك (٨٥هـ) وترتيب المدارك: ١٤/٢-١٦، وأدب الإملاء، بإسناد السمعانى عن أبى مصعب الزهرى (٤٦-٤٨).

(٣) سورة الحجرات، من الآية ٢. وانظر ترتيب المدارك ٢٦/٢ وأدب الإملاء للسمعانى، وتذكرة السامع للبدر ابن جماعة، فصل ٣١/٢

(٤) أبو زيد المروزى - ٣٧١ هـ (تقييد ابن نقطة ١٨، وتهذيب النووى ٣٥٠/٢٣٤/٢)

(٥) هذه الجملة والتى بعدها، نقلتا فى (ص) من موضعها هنا، إلى آخر صيغة الدعاء، بعد قوله: [أن يسأله السائلون].

ودعاء يليق بالحال. ومن أبلغ ما يفتتح به أن يقول: «الحمد لله رب العالمين أكمَل الحمدِ على كل حال، والصلاة والسلام الأَتَمَّانِ على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون، وكلما غفل عن ذكره الغافلون؛ اللهم صلِّ عليه وعلى آله وسائر النبيين، وآلِ كلٍّ، وسائر الصالحين، نهايةَ ما ينبغى أن يسأله السائلون».*

ويُستحب للمحدِّث العارف، عقدُ مجلسٍ لإملاء الحديث، فإنه من أعلى مراتب الراوين، والسماعُ فيه من أحسن وجوه التحمل وأقواها. وليتخذْ مستمليًا يبلغ عنه إذا كثر الجمعُ[1]، فذلك دأبُ أكابر المحدِّثين المتصدِّين لمثل ذلك. وممن رُوِى عنه ذلك: «مالك[2]، وشعبة، ووكيع، وأبوعاصم، ويزيد بن هارون» فى عدد كثير من الأعلام

---

(١) فى أدب الإملاء للسمعانى: «فإن تكاثر الجمع بحيث لا يُكتفى بمستملٍ واحد، اتخذ مستملين فأكثر.» وذكر من ذلك أن مجلس أبى مسلم الكجى، وكان فيه سبعة مستملين، وحُزِر من كتبوا عنه، بمحابرهم، نيفًا وأربعين ألف محبرة. ومثله فى ترجمة أبى مسلم الكجى، أسنده ابن نقطة عن الخطيب (ل ٦٨)

وروى السمعانى من ذلك أيضًا. أن مجلس عاصم بن على - أبى الحسن الواسطى بمسجد الرصافة، كان يحزر بأكثر من مائة ألف. وانظره فى (تهذيب التهذيب ٥ (٤٩/٨١)

(٢) الذى فى ترجمة الإمام مالك بترتيب المدارك (٢٦/٢) أنه لما كثر الناس عليه فى مجلسه بالروضة الشريفة، قيل له: لو جعلت مستمليا يسمع الناس؟ فتلا الآية ﴿يأيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى﴾ وقال: وحرمته حيا كحرمته ميتا." ومثله فى أدب الإملاء السمعانى ٤٥-٤٦.

*** المحاسن:**

«فائدة: وفى التحميد سنن مشهورة ينبغى اتباعها، وكذلك يتبع السنة الصحيحة فى الصلاة على النبى ﷺ، قد نبه على هذا «النووى» وغيره، انتهت» ٨١/و

- قال النووى فى التقريب: «ويستنصت المستملى الناس بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئًا فى القرآن، ثم يبسمل ويحمد الله تعالى ويصلى على رسول الله ﷺ، ويتحرى الأبلغ فيه.» ١٣٤/٢

ونقل السيوطى من (الروضة) قول النووى عن جماعة من علماء خراسان: إن أبلغ الفاظ الحمد، "الحمد لله حمدًا يوافى نعمه ويكافئ مزيده". قال: ليس لذلك دليل يعتمد.» وعقب السيوطى: قال البلقينى: بل الحمد لله رب العالمين، لأنه فاتحة الكتاب وآخر دعوى أهل الجنة، ينبغى الجمع بينهما (تدريب الراوى ١٣٥/٢)

السالفين. وليكن مستمليه محصِّلا متيقظًا كيلا يقع فى مثل ما روينا أن يزيد بن هارون سئل عن حديث فقال: حدثنا به عِدَّةٌ. فصاح به مستمليه: يا أبا خالد، عِدَّةُ ابنُ من؟ فقال له: عدةُ ابنُ فقدتُكَ[١]!

وليستملِ على موضع مرتفع من كرسى أو نحوِه، فإن لم يجد استملى قائماً. وعليه أن يتبع لفظَ المحدِّث فيؤديه على وجهه من غير خلاف. والفائدة فى استملاء المستملى، توصُّلُ من يسمع لفظَ المملى على بُعدٍ منه، إلى تفهمه وتحققه، بإبلاغ المستملى. وأما من لم يَسمع إلا لفظَ المستملى، فليس يستفيد بذلك جوازَ روايته لذلك عن المملى مطلقًا [٧١/ظ] من غير بيانٍ للحال فيه. وفى هذا كلام قد تقدم فى النوع الرابع والعشرين.

ويُستحب افتتاحُ المجلس بقراءة قارئٍ لشيء من القرآن العظيم. فإذا فرغ استنصت المستملى أهلَ المجلس إن كان فيه لَغْطٌ[٢]، ثم يبسمل ويحمد الله تبارك وتعالى، ويصلى على رسول الله ﷺ، ويتحرى الأبلغَ فى ذلك؛ ثم يقبل على المحدِّث ويقول: من ذكرتَ أو ما ذكرتَ، رحمك الله، أو: غفر الله لك. أو نحو ذلك؛ والله أعلم.

وكل ما[٣] انتهى إلى ذكر النبى ﷺ، صلى عليه[٤]. وذكر «الخطيبُ» أنه يرفع صوته بذلك. وإذا انتهى إلى ذكر الصحابى قال: رضى الله عنه[٥].

ويحسن بالمحدِّث الثناءُ على شيخِه فى حالة الرواية عنه بما هو أهل له، فقد فعل ذلك غيرُ واحد من السلف والعلماء، كما رُوِى عن «عطاء بن أبى رباح» أنه كان إذا حدث عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: «حدثنى البحر»، وعن «وكيع» أنه قال: «حدثنا

---

(١) أسنده السمعانى فى أدب الإملاء، عن إسحاق بن وهب، أبى يعقوب الواسطى. من أصحاب يزيد بن هارون، الواسطى، أبى خالد السلمى.

(٢) ضبطه فى (غ) بالفتح والسكون، قلما. وعلى هامشه: [قال المصنف: لغط، بالسكون أفصح وبالفتح أشهر.]

(٣) [وكل ما] كذا رسمُه فى النسخ (غ، ص، ع) وليس الأولى.

(٤) على هامش (غ): [قال: من أحسن ما يقصد فى هذا العلم، التعبد بكثرة الصلاة على النبى ﷺ كلما تكرر ذكره. ويحتاج ذلك أن يكون مقصودًا عند اللفظ به، ولا يخرج على وجه العادة].

(٥) أضاف على هامش (غ): [زاد «النواوى» فى (مختصره): فإن كان ابنَ صحابى قال: رضى الله عنهما]- (متن التقريب، مع تدريب الراوى ١٣٦/٢)

سفيان، أمير المؤمنين فى الحديث». وأهم من ذلك الدعاءُ له عند ذكره، فلا يغفلن عنه[١].

ولا بأسَ بذكرِ من يروى عنه، بما يعرف به من لقب كـ «غُندر» لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة، «ولُوَيْن» لقب محمد بن سليمان المصيصى؛ أو نسبةٍ إلى أمٍّ عُرف بها، كـ «يعلى بن مُنْيةَ» الصحابى، وهو ابن أمية - و «مُنيةُ» أمُّه، وقيل جدته أم أَبيه[٢] - أو وصفٍ بصفةِ نقصٍ فى جسَدِه عُرف به كـ «سليمان الأعمش»، «وعاصم الأحول» إلا ما يكرهه من ذلك، كما فى «إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَية» وهى أمُّه وقيل أم أمه. روينا عن «يحيى بن معين» أنه كان يقول: «حدثنا إسماعيل بن عُلَيّة» فنهاه «أحمدُ بن حنبل» وقال: قلْ: إسماعيل بن إبراهيم، فإنه بلغنى أنه كان [٧٢/و] يكره أن يُنسب إلى أمه، فقال: قد قبلنا منك يا معلم الخير.

وقد استُحِبَّ للمُملى أن يجمع فى إملائه بين الرواية عن جماعةٍ من شيوخه مقدمًا للأعلى إسنادًا، أو الأوْلَى من وجهٍ آخر، ويملى عن كل شيخ منهم حديثًا واحدًا ويختار ما علا سندُه وقصُر متنُه، فإنه أحسنُ وأليَق، وينتقى ما يمليه ويتحرى المستفادَ منه، وينبه على ما فيه من فائدة وعلوٍّ وفضيلة، ويتجنب ما لا تحتمله عقولُ الحاضرين، وما يخشى فيه من دخول الوهم عليهم فى فهمه.

وكان من عادة غير واحد من المذكورين، ختمُ الإملاء بشىءٍ من الحكايات والنوادر

---

(١) نقل فيه السمعانى: «ويُكره أن يدعو للشيخ بطول البقاء، فإن السلف كرهوا ذلك» وأسند عن أبى زرعة الدمشقى قال: سمعت أبا مسهر يقول: قال رجل لسعيد بن عبد العزيز، بن أبى يحيى: أطال الله بقاءك. فغضب وقال: بل عجل بى إلى رحمته. وعن عبد الله بن أحمد، قال: كان أبى إذا دُعى له بالبقاء يكرهه ويقول: هذا شىء قد فرغ منه. ثم أسند عن الأعمش عن إبراهيم النخعى قال: «كانوا يقولون: رحمنا الله وإياكم وغفر لنا ولكم.» أدب الإملاء ١٠٠-١٠١.

(٢) قال العراقى: «رجح المصنف هنا أن منية أم يعلى. واقتصر فى النوع السابع والخمسين على كونها جدته، وحكاه عن الزبير بن بكار، وأنها جدته أم أبيه. وما قاله الزبير هو الذى جزم به أبو نصر ابن ماكولا. ولكن قال ابن عبد البر: لم يُصب الزبير.» التقييد والإيضاح ٢٤٩

وقوبل على: الإكمال لابن ماكولا: ٢٩٦/٧، والاستيعاب: ١٥٨٦/٤ ت ٢٨١٥، ومشارق الأنوار للقاضى عياض: ٣٩٦/١)

والإنشادات بأسانيدها؛ وذلك حسن*.

وإذا قصَّر المحدثُ عن تخريج ما يمليه فاستعان ببعض حُفَّاظ وقتِه فخرَّج له فلا بأس بذلك. قال «الخطيبُ»: كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك[١].

وإذا نجِز[٢] الإملاءُ، فلا غنى عن مقابلته وإتقانه وإصلاحِ ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه.

هذه عيونٌ من آداب المحدِّث اجتزأنا بها، معرضين عن التطويل بما ليس من مهماتها، أو هو ظاهر ليس من مشتبهاتها. والله الموفق؛ وهو أعلم[٣].

* * *

(١) الكفاية: (في جواز استثبات الحافظ ما شك فيه) ويليه (باب ذكر الروايات عمن قال: ثنا فلان، وثبتني فلان) ٢١٦-٢١٧

(٢) ضبطه على هامش (ص، غ): [قال المؤلف: نجِز، بكسر الجيم: معناه انقضى، وأما بالفتح كما تقول العامة فمعناه حضر. وليس هذا موضعه، والله أعلم]. وأضاف في (غ): [قال «الجوهري»: نجز الشيء، بالكسر، ينجز نجزا: أي انقضى وفني. ونجز حاجتَه، بالفتح، ينجز بالضم: قضاها. زاد «ابن القطاع» في (الأفعال): نجز الشيء نجازا: حضر، وأيضا ذهب - نقلته من خط شيخنا أبي بكر.]

قال العراقي: قوله: نجِز، هو بكسر الجيم على المشهور، وبه جزم الجوهري فقال: نجِز الشيء بالكسر ينجِز نجزًا، انقضى وفني. انتهى. وهذا هو الذي قُيِّد عن المصنف في حاشية علوم الحديث حين قرئ عليه. والذي صدر به صاحب المحكم كلامه، بالفتح. فقال: نجَز الكلام بالفتح انقطع ونجز الوعد ينجز نجزا حضر. قال: وقد يقال: نَجِز. قال ابن السكيت: كأن نَجِزَ فني، وكأن نَجَزَ قضى حاجته. انتهى.» التقييد والإيضاح ٢٥٠.

(٣) من (غ، ز، ع) وفي (ص): [والله أعلم] وعلى هامش (غ) بخط ابن الفاسي: بلغ السماع بقراءتي على شيخنا أبي محمد ابن المنير. وسمعه شرف الدين بن المرحل وزين الدين بن رستم، وأخي أبو البركات محمد. وذلك في المجلس الرابع، يوم الأربعاء الخامس والعشرين من شوال سنة... وسبعماية، بمنزله بثغر الإسكندرية. قاله وكتبه محمد بن محمد الفاسي.]

* المحاسن:

«زيادة: وأَوْلاها، ما في الزهد ومكارم الأخلاق. انتهت» ٨١/ظ

- قال السمعاني: ومما تختم به المجالس للترويح الأناشيد والأشعار. وأسند عن عروة بن الزبير عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الشعر كلام، حسَنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيحه» وعن عمر رضي الله عنه، قال: «تعلموا الشعر فإن فيه محاسن تبتغى ومساوئ تُتقى، وحكمة للحكماء ويدل على مكارم الأخلاق.» وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إذا قرأتم شيئًا - من القرآن - فلم تدروا ما تفسيره فالتمسوه في الشعر فإنه ديوان العرب» أدب الإملاء ٧٠-٧١

النوع الثامن والعشرون

معرفة آدابِ[1] طالبِ الحديث

وقد اندرج طرفٌ منه فى ضمن ما تقدم.

فأول ما عليه: تحقيقُ الإخلاص والحَذَرُ من أن يتخذه وُصْلةً إلى شىء من الأغراض الدنيوية. روينا عن «حمادِ بنِ سلمةَ» رضى الله عنه أنه قال: «من طلب الحديثَ لغير الله، مُكِرَ به[2]» وروينا عن «سفيانَ الثورى» رضى الله عنه قال: «ما أعلم عملا هو أفضلُ من طلبِ الحديثِ لمن أراد اللَّهَ به» وروينا نحوَه عن «ابن المبارك» رضى الله عنه.

ومن أقرب الوجوه فى إصلاح النيةِ فيه، ما روينا عن «أبى عَمرو إسماعيلَ بن نجيد» أنه سأل أبا جعفر أحمد بن حمدانَ، وكانا عبدين صالحين، [٧٢/ظ] فقال له: بأى نية أكتب الحديث؟ فقال: ألستم تروون أنه عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ قال: نعم. قال: فرسول الله ﷺ، رأسُ الصالحين[3].

وليسأل الله تبارك وتعالى التيسيرَ والتأييد والتوفيق والتسديد؛ وليأخذ نفسه بالأخلاقِ الزكية والآداب الرضية. فقد روينا عن «أبى عاصم النبيل» قال: «من طلب هذا الحديثَ فقد طلب أعلى أمورِ الدين، فيجب أن يكون خيرَ الناس».

وفى السِّنِّ التى يُستَحبُّ فيها الابتداءُ بسماع الحديث وبِكَتْبِه اختلافٌ سبق بيانُه فى أول النوع الرابع والعشرين.

---

(١) فى متن (ص، غ، ع) [أدب] وبهامش (غ): [آداب/صح ش] أصل الشيخ شمس الدين ابن جميل. وهو ما فى فهرسة ابن الصلاح، بالمدخل، وتقريب النووى، وتقييد العراقى.

(٢) أسنده ابن عبد البر عن يعقوب بن إسماعيل الحضرمى، قال: سمعت حماد بن سلمة يقول/ فذكره (جامع بيان العلم ١/١٩١)

(٣) وانظر فى المحدث الفاصل (باب النية فيه): ١٨٢

وإذا أخَذ فيه فليشمِّرْ [عن[١]] ساق جهده[٢] واجتهاده، ويبدأ بالسماع من أسنَدِ شيوخ مِصره، ومن الأوْلى فالأوْلى من حيث العلمُ أو الشهرةُ أو الشرفُ أو غير ذلك.

وإذا فرغ من سماع العوالى والمهماتِ التى ببلده، فليرحَلْ إلى غيره، روَينا عن «يحيى بن معين» أنه قال: «أربعة لا تُؤنِسُ منهم رشدًا: حارس الدرب، ومنادى القاضى، وابن المحدِّث، ورجل يكتب فى بلدِه ولا يرحلُ فى طلب الحديث»[٣]

وروينا عن «أحمدَ بنِ حنبل» رضى الله عنه أنه قيل له: أيرحل الرجلُ فى طلب العلو؟ فقال: «بلى والله شديدًا. لقد كان علقمة والأسودُ يبلغهما الحديثُ عن عمر رضى الله عنه فلايقنعهما حتى يخرجا إلى عمرَ فيسمعانه منه»[٤] والله أعلم.

وعن «إبراهيمَ بن أدهم» رضى الله عنه قال: «إن الله تعالى يدفع[٥] البلاءَ عن هذه الأمة برحلة أصحابِ الحديث».

ولا يحملنه الحرصُ والشرهُ على التساهل فى السماع والتحمُّلِ، والإخلالِ بما يُشترط عليه فى ذلك، على ما تقدم شرحُه.

وليستعملْ ما يسمعُه من الأحاديثِ الواردة بالصلاة والتسبيح وغيرهما من الأعمال الصالحة، فذلك زكاةُ الحديث على ما روينا[٦] عن العبد الصالح «بشر بن الحارث الحافى» رضى الله عنه. وروينا عنه أيضًا أنه قال: «يا أصحابَ الحديث أدُّوا زكاةَ هذا الحديث، اعملوا من كل مائتى حديثٍ بخمسة أحاديث». وروينا عن «عمرو بن قيس الملائى» رضى الله عنه قال: «إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرةً، تكن من أهله».

(١) فى (غ): [على ساق] وما هنا من (ص، ز، ع)

(٢) ضبطه بالضم والفتح معًا فى متن (غ) ضبط قلم ونقل على هامشه:
[الجهد، بفتح الجيم: المشقة، وقيل: بالضم. والجهد، بالضم: الطاقة - كذا وجدته بخط شيخنا.]
والذى فى (القاموس): الجهد - بالفتح: الطاقة، ويضم: المشقة.

(٣) أسنده الحاكم عن يحيى فى (علوم الحديث: ٩) والخطيب فى (الرحلة فى طلب الحديث: ٨٩)

(٤) [فيسمعانه]: (غ، ص، ز، ع) وفوقها فى (غ): كذا.

(٥) فى (غ، ص، ع): [يدفع].
وأسند الخطيب عن ابن أبى حاتم، قال: بلغنى أن إبراهيم بن أدهم، قال: «إن الله يرفع البلاء» بالراء، فى مطبوعة (الرحلة: ٨٩-٩٠)

(٦) من (ص، ع) وفى (غ): رويناه.

وروينا عن «وكيع» قال: «إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به».

وليعظم شيخَه ومن يسمع منه، فذلك من إجلال الحديث والعلم. ولا يثقل عليه ولا يُطَوِّلْ بحيث يُضْجِرُه[١]، فإنه يُخشَى على فاعل ذلك أن يُحرَمَ الانتفاعَ. وقد روينا عن «الزهرى» أنه قال: «إذا طال المجلس، كان للشيطان فيه نصيب»[٢].

ومن ظفر من الطلبة بسماع شيخ فكتمه غيرَه لينفرد به عنهم، كان جديرًا بألا ينتفع به، وذلك من اللؤم الذى يقع فيه جَهَلَةُ الطلبة الوضعاء. ومن أول فائدة طلبِ الحديث الإفادةُ. روينا عن «مالك» رضى الله عنه أنه قال: «من بركة الحديثِ إفادةُ بعضِهم بعضًا». وروينا عن «إسحاق بن إبراهيم بنِ راهويه»[٣] أنه قال لبعض من سمع منه فى جماعة: «انسخْ من كتابهم ما قد قرأت. فقال: إنهم لا يمكنوننى. قال: إذًا واللهِ لا يفلحون، قد رأينا أقوامًا منعوا هذا السماعَ فواللهِ ما أفلحوا ولا أنجحوا».

قلتُ: وقد رأينا نحن أقوامًا منعوا السماعَ فما أفلحوا ولا أنجحوا، ونسأل الله العافيةَ؛ والله أعلم[٤].

---

(١) الضبط من (ص) وضبطه فى (غ) ثلاثيًّا متعديًا. والذى فى (القاموس): ضجر منه، وبه - كفرح - وتضجر: تبرم. وأضجرته فأنا مضجر. وانظر معه فى جامع بيان العلم (باب حمد السؤال والإلحاح فى طلب العلم) (٨٧/١)

(٢) قال العراقى: روينا عن محمد بن سيرين أنه سأله رجل عن حديث وقد أراد أن يقوم، فقال:

إنــك إن كلفتنى مـا لم أُطِقِ ساءك مـا سـرك من خلقى

(التبصرة: ٢٢٩/٢)

(٣) على هامش (غ): [أبو يعقوب إسحاق بن راهويه: ولد سنة إحدى وستين - وقيل ست وستين - ومائة. سكن نيسابور وبها مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. قاله الشيرازى.].

تمام اسمه: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلى. حديثه عند الستة.

(٤) على هامش (غ): [قال الشيخ تقى الدين: من أحسن ما يقصد فى هذا العلم قصد الانتفاع والنفع للغير كما قال «ابن المبارك» وقد استكثر كثرة الكتابة منه: "لعل الكلمة التى منها نجاتى لم أسمعها إلى الآن" - أوكما قال. ولا خفاء بما فى تبليغ العلم من الأجر، لاسيما وبراوية الحديث يدخل الراوى فى دعوة النبى ﷺ حيث قال: نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها] الطرة بنصِّها من (الاقتراح٢٦٣) والحديث أخرجه ابن عبد البر من عدة طرق فى (الجامع ٤٠/١، ١٢٤/٢) وانظر معه باب قول النبى ﷺ: "رب مبلغ أوعى من سامع" فى كتاب العلم من صحيح البخارى (فتح البارى ١١٦/١) والجامع. وانظر ترجمة عبدالله بن المبارك بسير أعلام النبلاء (٣٦٠/٨).

ولا يكنْ ممن يمنعه الحياءُ أو الكِبْرُ عن كثير من الطلب، وقد روينا عن «مجاهد» رضى الله عنه أنه قال: "لا يتعلمُ العلمَ مستحىٍ ولا مستكبر"[١]. وروينا عن «عمر بن الخطاب وابنه» رضى الله عنهما، أنهما قالا: "من رقَّ وجهُه رقَّ علمُه".

ولا يأنف من أن يكتب عمن دونه ما يستفيده منه. روينا عن «وكيع بن الجراح» رضى الله عنه أنه قال: "لا ينبل الرجل من أصحاب الحديث حتى يكتب عمن هو فوقه وعمَّن هو مثلُه، وعمن هو دونَه".

وليس بموفقٍ من ضيَّع [٧٣/ظ] شيئًا من وقته فى الاستكثار من الشيوخ لمجرد اسم الكثرة وصيتها. وليس من ذلك قولُ «أبى حاتم الرازى»: "إذا كتبتَ فقمِّش، وإذا حدثتَ ففَتِّشْ"[٢].

وليكتبْ وليسمع ما يقع إليه من كتاب أو جزء على التمام، ولا ينتخبْ، فقد قال «ابنُ المبارك» رضى الله عنه: "ما انتخبتُ على عالم قط إلا ندمت"[٣]. وروينا عنه أنه قال: لا يُنتخَب على عالم إلا بذنب. وروينا[٤]أوبلغنا عن «يحيى بن معين» أنه قال: "سيندم المنتخِبُ فى الحديث حين لا تنفعه الندامة".

فإن ضاقت به الحالُ عن الاستيعاب، وأُحوِجَ إلى الانتقاء والانتخاب، تولى ذلك بنفسِه إن كان أهلا مميزًا عارفًا بما يصلح للانتقاءِ والاختيار. وإن كان قاصرًا عن ذلك، استعان ببعض الحفاظ لينتخب له. وقد كان جماعةٌ من الحفاظِ مُتصدين للانتقاء على الشيوخ، والطلبةُ تسمع وتكتب بانتخابهم. منهم: «إبراهيمُ بن أُرمةَ الأصبهانى، وأبو عبدالله الحسين بن محمد المعروف بعُبيدٍ العِجلِ، وأبوالحسن الدارقطنى، وأبوبكر الجعابِىِّ» فى آخرين. وكانت العادة جاريةً برسم الحافظِ علامةً فى أصلِ الشيخ على

(١) ذكره البخارى تعليقًا فى (باب الحياء فى العلم) من كتاب العلم. قال ابن حجر: «و"لا" نافية لا ناهية. ولهذا كانت ميم "يتعلم" مضمومة.. وقول مجاهد هذا، وصله أبو نعيم فى الحلية من طريق على ابن المدينى عن ابن عيينة عن منصور، عنه. وهو إسناد صحيح على شرط المصنف (فتح البارى ١٦٢/١).

(٢) التقميش، والقمش أيضًا: جمع الشيء من هنا وههنا (التبصرة ٢٣٢/٢).

(٣) أسند القاضى عياض عن عبد الله بن المبارك، قال: «ما انتخبت على عالم قط إلا ندمت. ومن بخل بالعلم ابتلى بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، أو ينساه، أو يتبع سلطانًا». الإلماع: ٢١٨.

(٤) من هنا، إلى قوله: [الندامة]، فى آخر الفقرة، سقط من متن (ص) وقد ألحق منه بهامشه، من قوله: [وروينا أو بلغنا] إلى آخر السقط.

ما ينتخبه، فكان «النُّعيمى أبو الحسن» يُعلِّم بِصَادٍ ممدودة، و «أبومحمد الخلال» بطاء ممدودة، «وأبوالفضل الفلكى» بصورةِ همزتين. وكلُّهم يُعلم بِحبر فى الحاشية اليمنى من الورقة. وعلَّم «الدارقطنى» فى الحاشية اليسرى بخطٍ عريضٍ بالحُمرة. وكان «أبوالقاسم اللالكائى الحافظ» يعلم بخط صغير بالحُمرة على أولِ إسناد الحديث. ولا حَجْرَ فى ذلك، ولِكلٍّ الخيارُ.

ثم لا ينبغى لطالبِ الحديث، أن يقتصرَ على سماع الحديث وكَتْبِه دون معرفتِه وفهمه، فيكون قد أتعب نفسَه من غير أن يظفر بطائل، وبغير أن يحصلَ فى عِدادِ أهلِ الحديث، بل لم يزد على أن صار من المتشبهين [٧٤/و] المنقوصينَ المتحلين بما هم منه عاطلون[١].
أنشدنى «أبوالمظفر بنُ الحافظِ أبى سعد السمعانى» رحمه الله، لَفْظًا بمدينة «مَرْوَ» قال: أنشدنا والدى لفظًا أو قراءةً عليه، قال أنشدنا محمد بن ناصر السلامى من لفظه، قال: أنشدنى الأديبُ الفاضل فارسُ بن الحسين لنفسِه:

يـاطـالبَ العلمِ الـذى ذهبتْ بمُـدَّتـه الـروايـه
كنْ فى الـرواية ذاالعنـا يـة بالـروايـةِ والـدرايـه
وارْوِ الـقـلـيـل وراعِـهِ فـالعلمُ ليس لـه نهايـه.

وليقدمْ العناية بالصحيحين، ثم بسننِ أبى داوُدَ، وسننِ النسائى، وكتابِ الترمذى: ضبطًا لمشكلها وفهما لخفىِّ معانيها. ولا يُخدَعَنَّ عن كتابِ (السنن الكبير للبيهقى) فإنا لا نعلم مثلَه فى بابِه. ثم بسائرِ ما تمس حاجةُ صاحبِ الحديث إليه من كتبِ المسانِد[٢] (كمسند أحمد) ومن كتب الجوامع المصنفة فى الأحكام المشتملة على المسانيد وغيرها، و (موطأ مالكٍ) هو المقدَّمُ منها[٣]؛ ومن كتبِ علل الحديث، ومن أجْوَدِها: (كتابُ العلل) عن أحمد بن حنبل، و (كتاب العلل) عن الدارقطنى؛ ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ

---

(١) أسند ابن خلاد إلى أبى عاصم النبيل، قال: «الرياسة فى الحديث بلا دراية، رياسة نذلة» (المحدث الفاضل ٢٥٣ ف ١٦١).

(٢) فى (ص): [المسانيد] وما هنا من (غ، ع).

(٣) فى التبصرة، عن الخطيب البغدادى: «ثم الكتب المصنفة ككتاب ابن جريج وابن أبى عروبة وابن المبارك وابن عيينة وهشيم وابن وهب والوليد بن مسلم ووكيع وعبدالوهاب بن عطاء وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وغيرهم. قال: وأما موطأ مالك فهو المقدم فى هذا النوع ويجب أن يبتدأ بذكره على كل كتاب غيره» ٢/٢٤٠.

المحدِّثين، ومن أفضلها: (تاريخُ البخارى الكبير) وكتابُ (الجرح والتعديل لابن أبى حاتم)؛ ومن كتب الضبط لِمُشكِلِ الأسماء، ومن أكمِلها (كتابُ الإكمال، لأبى نصر بن ماكولا)[١].

وليكنْ كلما مرَّ به اسمٌ مشكل، أو كلمةُ حديثٍ مشكلةٌ، بحث عنها وأودعها قلبَه، فإنه يجتمع له بذلك علم كثير فى يُسْرٍ.

وليكن تحفظه[٢] للحديثِ على التدريج قليلا قليلا مع الأيام والليالى، فذلك أحْرى بأن يُمتَّع بمحفوظه. وممن ورد ذلك عنه من حُفاظ الحديث المتقدمين: «شعبةُ، وابنُ عُلَيَّةَ، ومَعْمَر» وروينا عن «معمر» قال: "سمعتُ الزهرىَّ يقول: من طلب [٧٤/ظ] العلم جملةً، فاتَه جُملةً. وإنما يُدْرَكُ العلمُ حديثًا وحديثين"[٣].

وليكن الإتقانُ من شأنِه، فقد[٤] قال «عبدُ الرحمن بنُ مهدى»: "الحفظُ، الإتقانُ".

ثم إن المذاكرةَ بما يتحفظه من أقوى أسبابِ الإمتاع به. روينا عن «علقمةَ النخعى» قال: "تذاكروا الحديثَ، فإن حياتَه ذِكره". وعن «إبراهيم النخعى» قال: "مَن سَرَّه أن يحفظ الحديثَ فليُحدثْ به، ولو أن يحدث به من لا يشتهيه"[٥].

وليشتغلْ بالتخريجِ والتأليفِ والتصنيف إذا استعد لذلك وتأهَّل له، فإنه كما قال «الخطيبُ الحافظ»: يُثبِّتُ الحفظَ[٦] ويُذَكى القلبَ ويَشْحَذُ الطبعَ، ويجيد البيانَ ويكشف الملتبس، ويُكسِبُ جميلَ الذكر، ويخلده إلى آخر الدهر. وقلَّ ما يَمْهَرُ فى علم الحديثِ ويقفُ على غوامضه ويستبين الخفىَّ من فوائده، إلا من فعل ذلك.

---

(١) زاد فى التبصرة:
فى العلل: كتب ابن المدينى وأبى على النيسابورى، والتمييز لمسلم. وفى التاريخ: كتاب ابن معين، وتاريخ خليفة بن خياط، وأبى حسان الزيادى ـ الحسن بن عثمان ـ ويعقوب الفسوى وابن أبى خيثمة وأبى زرعة الدمشقى وحنبل بن إسحاق والسراج (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

(٢) من (غ، ز، والعراقية) وفى (ص): [حفظه].

(٣) بعده فى (ص): [والله أعلم].

(٤) فى ص: [فقال].

(٥) وانظر فى كتاب العلم من صحيح البخارى، باب فضل من علم وعلَّم، يليه باب رفع العلم وظهور الجهل (فتح البارى ١/ ١٢٨ ـ ١٣٠) وباب الحث على طلب العلم وتعليمه من (الجامع لابن عبد البر ١/ ٥٨).

(٦) من (غ، ع، ز) وسقط من (ص).

وحدَّث «الصُّوريُّ الحافظُ، مُحمد بن على» قال: "رأيتُ أبا محمد عبدَالغنى بن سعيد الحافظ فى المنام فقال لى: يا أبا عبد الله، خَرِّجْ وصنِّفْ قبل أن يُحالَ بينك وبينه، هذا أنا ترانى قد حِيل بينى وبين ذلك".

وللعلماء بالحديثِ فى تصنيفه طريقتان:

إحداهما: التصنيفُ على الأبواب، وهو تخريجُه على أحكام الفقه وغيرِها، وتنويعه أنواعًا، وجمعُ ما ورد فى كلِّ حُكم وكلِّ نوع، فى بابٍ فباب.

الثانية: تصنيفُه على المسانيد، وجمعُ حديثِ كلِّ صحابيٍّ وحدَه، وإن اختلفت أنواعه. ولمن اختار ذلك أن يرتبهم على حروف المعجم فى أسمائهم، وله أن يرتبهم على القبائل، فيبدأ ببنى هاشم، ثم بالأقربِ فالأقرب نسبًا من رسول الله ﷺ. وله أن يُرتِّبَ على سوابق الصحابةِ، فيبدأ بالعشرة، ثم بأهلِ بدر، ثم أهلِ الحديبية، ثم بمن أسلم وهاجر بين الحديبية [٧٥/و] وفتح مكة، ويختم بأصاغر الصحابة كأبى الطفيل ونُظَرائه، ثم بالنساء؛ وهذا أحسنُ، والأولُ أسهلُ. وفى ذلك من وجوه الترتيبِ غيرُ ذلك.

ثم إن من أعلى المراتب فى تصنيفه، تصنيفَه معللا، بأن يجمعَ فى كلِّ حديثٍ طرقَه واختلافَ الرواةِ فيه، كما فعل «يعقوبُ بنُ شيبةَ» فى (مُسندِه)(١).

ومما يعتنون به فى التأليف جمعُ الشيوخ، أى جمع حديثِ شيوخ مخصوصين، كل واحد منهم على انفراده. قال «عثمانُ بن سعيد الدارِمى»: "يقال: من لم يجمع حديثَ هؤلاء الخمسة فهو مُفْلِسٌ فى الحديث: سفيان، وشعبة، ومالك، وحماد بن زيد، وابن عُيينة؛ وهم أصول الدين"(٢).

(١) قال الخطيب فى ترجمة يعقوب: وصنف مسندًا معللا إلا أنه لم يتممه، قال الأزهرى: ولم يصنف يعقوب المسند كله، وسمعت الشيوخ يقولون: لم يتم مسند معلل قط. وبلغنى أن يعقوب كان فى منزله أربعون لحافًا أعدها لمن كان يبيت عنده من الوراقين لتبييض المسند ونقله، ولزمه على ما خرَّج من المسند عشرة آلاف دينار، قال: وقيل لى إن نسخة بمسند أبى هريرة شوهدت بمصر فكانت مائتى جزء. قلت: والذى ظهر ليعقوب: مسند العشرة، وابن مسعود وعمار وعتبة بن غزوان والعباس، وبعض الموالى، هذا الذى رأينا من مسنده فحسب".

(تاريخ بغداد: ١٤/ ٢٨١ ت ٧٥٧٥، وتقييد ابن نقطة ل ١٦٧ من طريق الخطيب).

(٢) ترتيب المدارك (١/١٥٧) وانظر معه مقدمة ابن أبى حاتم لكتابه (الجرح والتعديل ١/١٠ ـ ١١).

وأصحابُ الحديث يَجمعون حديثَ خلقٍ كثير، غير الذين ذكرهم «الدارِميُّ» منهم: «أيوبُ السختيانى، والزهرى، والأوزاعى». ويجمعون أيضًا التراجم، وهى أسانيد يخصون ما جاء بها بالجمع والتأليف، مثل: ترجمة مالك عن نافع عن ابنِ عمر؛ وترجمة سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة؛ وترجمة هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة؛ فى أشباهٍ لذلك كثيرةٍ. ويجمعون أيضًا أبوابًا من أبواب الكتب المصنفة الجامعةِ للأحكام، فيفردونها بالتأليف فتصير كتبًا مفردة، نحو: باب رؤية الله عز وجل، وباب رفع اليدين، وباب القراءة خلف الإمام؛ وغير ذلك. ويفردون أحاديثَ، فيجمعون طُرقَها فى كتب مفرَدة، نحو: طرق حديثِ قبض العلم، وحديثِ الغُسل يومَ الجمعة، وغير ذلك.

وكثيرٌ من أنواع كتابِنا هذا، قد أفردوا أحاديثَه بالجمع والتصنيف.

وعليه فى كلِّ ذلك، تصحيحُ القَصْدِ والحذرُ من قصدِ المكاثرة ونحوه. بلغنا عن «حمزةَ بنِ محمد الكِنانىِّ» أنه خرَّج حديثًا واحدًا من نحو مائتى طريق، فأعجبه ذلك، فرأى «يحيى بنَ معين» فى منامِه فذكر له ذلك [٧٥/ظ] فقال له: أخشى أن يدخل هذا تحت ﴿أَلهاكم التكاثُر﴾[١].

ثم ليحذرْ أن يُخرِجَ إلى الناس ما يصنفه، إلا بعد تهذيبه وتحريره وإعادة النظر فيه وتكريرِه. وليتَّقِ أن يجمع ما لم يتأهلْ بعدُ لاجتناءِ ثمرته واقتناص فائدةِ جمعِه، كيلا يكونَ حُكْمُهُ ما رويناه عن «على ابن المدينى» قال: "إذا رأيتَ الحدَثَ[٢] أولَ ما يكتب الحديثَ يجمع حديثَ الغُسْلِ وحديثَ: مَنْ كَذب؛ فاكتبْ على قَفَاه: لا يُفلِح".

* * *

(١) أسنده ابن عبد البر عن حمزة، فى باب ذم الإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه (الجامع ١٣٢/٢) ونقله الذهبى عن ابن عبد البر بمثل إسناده فى الجامع، فى ترجمة حمزة بن محمد بن على الكتانى (تذكرة الحفاظ ٩٣٣/٣).

(٢) فى (ص): [الحديث] ولا يصح به السياق. ويعنى بحديث: من كذب، الحديث المتواتر عن رسول الله ﷺ: "من كذب علىَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار".

ثم إن هذا الكتابَ مَدخلٌ إلى هذا الشأن، مُفصِحٌ عن أصوله وفروعِهِ، شارع لمصطلحاتِ أهلِه ومقاصدهم ومهماتهم التى ينقص المحدِّثُ بالجهل بها نقصًا فاحشًا، فهو إن شاء الله جدير بأن تقدمَ العنايةُ به، ونسأل الله سبحانه فضلَه العظيم*؛ وهو أعلم[١].

* * *

(١) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى: بلغت سماعًا بقراءتى فى المجلس السابع عشر.

*** فى تضمين المحاسن، قال البلقينى:**

«وأنواع علوم الحديث ينبغى أن تقدم العناية بمعرفتها. والمدخل فى ذلك كتاب ابن الصلاح الذى ضمناه محاسن الاصطلاح» ٨٤/و

النوع التاسع والعشرون

معرفةُ الإسنادِ العالى والنازلِ

أصلُ الإسناد أولا خصيصةٌ فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسُنَّةٌ بالِغةٌ من السنَنِ المؤكدة. روينا من غير وجهٍ عن «عبد الله بن المبارك» رضى الله عنه أنه قال[1]: "الإسنادُ من الدِّين، لولا الإسنادُ لقال من شاء ما شاء"*.

(١) أسنده مسلم فى مقدمة الصحيح (١/١٥) والترمذى فى العلل (الجامع ١٣/٣٠٧) عن عبدان بن عثمان عن ابن المبارك. وأسنده الحاكم أيضًا عن عبدان، عنه (معرفة علوم الحديث ٦) والسمعانى فى أدب الإملاء ٧) عن عبدان عنه أيضًا.

---

* المحاسن:

«زيادة: فى (علوم الحاكم) بسنده إلى عُتبةَ بن أبى حكيم، أنه كان عند إسحاق بن أبى فروةَ وعنده الزهريُّ، فجعل ابنُ أبى فروةَ يقول: قال رسول الله ﷺ، [قال رسول الله ﷺ] فقال له الزهرى: قاتلك الله يا ابنَ أبى فروة، ما أجرأَكَ على الله! ألا تُسنِدِ حديثَك؟ تُحدِّثنا بأحاديثَ ليس لها خُطُمٌ ولا أزِمَّة؟[1]

وفى (مقدمة مسلم) أن أبا إسحاق إبراهيمَ بن عيسى الطالقانى قال: [قلت] لعبدالله بن المبارك: يا أبا عبدالرحمن، الحديث الذى جاء "إن من البِر بعد البرِّ أن تصلىَ لأبويكَ مع صلاتك، وتصومَ لهما مع صيامك..؛ فقال عبدُالله: يا أبا إسحاق، عمن هذا؟ قلت: هذا من حديثِ شهابِ بن خِراش. قال: ثقة، قال عمن؟ قلت: عن الحجاج بن دينار.=

(١) المقابلة على (علوم الحاكم: التوع الأول، معرفة عالى الإسناد، وفى طلب الإسناد العالى سنة صحيحة) وأخرجه الترمذى فى العلل، من طريق على بن حجر عن بقية بن الوليد عن عقبة بن أبى حكيم (الجامع، العلل ١٣/٣٢٨) وعلته إرساله. ومعه (أدب الإملاء للسمعانى: ٧).

وطَلَبُ العُلُوِّ فيه، سُنَّةٌ أيضًا[١]. ولذلك استُحِبَّت الرحلة فيه، على ما سبق ذكره*. قال «أحمدُ بن حنبل» رضى الله عنه: طلبُ الإسنادِ العالى سُنَّةٌ عمن سلف[٢]. وقد

(١) الحاكم: وفى طلب الإسناد العالى سنة صحيحة (علوم: ٦).
(٢) أسند الخطيب عن عبد الله بن أحمد، قال: سمعت أبي يقول: "طلب علو الإسناد من السنن". (الرحلة: ٩٨).

= قال: ثقة، عمن؟ قلت: عن رسول الله ﷺ. قال: يا أبا إسحاق، إن بين الحجاج [بن دينار] وبين النبى ﷺ مفاوزَ تنقطع فيها أعناقُ المطِيِّ. ولكن ليس فى الصدقة اختلافٌ"[١] وكلام السلفِ فى ذلك كثير - انتهت.» ٨٤/ظ

* المحاسن:

«فائدة: احتج له «الحاكم» بحديث أنس، فى حديث الرجل الذى أتى النبى ﷺ، الذى فيه: «زعم رسولك» قال «الحاكم»: «هذا حديث مخرج فى (مسلم) وفيه دليل على علو الإسناد[٢]. قال: «وقد رحل فى طلب الإسناد، غيرُ واحدٍ من الصحابة» وساق حديثَ خروج «أبى أيوب» إلى «عُقبَة بن عامر» يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ -لم يبقَ أحد سمعه من النبى ﷺ غيره وغير عقبةَ- فى ستر المؤمن. وساق القصة. وفيه قال «عقبة»: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من ستر مؤمنًا على خزية ستره الله يوم القيامة". فقال له «أبو أيوب»: صدقتَ. ثم انصرف أبو أيوبَ إلى راحلتهِ فركبها راجعًا إلى «المدينة فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر»[٣].=

(١) المقابلة على مقدمة مسلم للصحيح (١٦/١) وفى علل الترمذى عن ابن المدينى، قال: «سألت يحيى بن سعيد عن حكيم بن جُبير، فقال: تركه شعبة من أجل حديث الصدقة». وذكره (الجامع: ٧٥٧/٥).
(٢) علوم الحاكم: ٥، وحديث أنس رضى الله عنه فى ك الإيمان من صحيح مسلم، باب السؤال عن أركان الإسلام. وانظر (فتح البارى ١١٠/١) على باب القراءة والعرض على المحدث، من ك الإيمان من صحيح البخارى.
(٣) المقابلة على (علوم الحاكم: ٧) وأخرجه ابن عبد البر فى (الجامع ٩٤/١) والخطيب فى (الرحلة ١١٨) بلفظ: "من ستر على مؤمن خزية." وانظر تخريج حديث الستر فى (فتح البارى ١٢٨/١)

روينا «أن يحيى بنَ معين» رضى الله عنه، قيل له فى مرضِه الذى مات فيه: ما تشتهى؟ قال: بيت خالى وإسنادٌ عالى[١].

(١) كذا رسمه فى الأصول، بإثبات ياء المنقوص من [خالى.. عالى]

= وأسند إلى «عَمْرِو بن أبى سلمة» قال: قلت للأوزاعى: يا أبا عمرو، أنا ألزمك منذ أربعة أيام ولم أسمع منك إلا ثلاثين حديثًا. قال: وتستقِلُّ ثلاثين حديثًا فى أربعة أيام؟ لقد سار «جابرُ بن عبد الله» إلى مصر، واشترى راحلةً فركبها، حتى سأل «عقبة بنَ عامر» عن حديث واحدٍ، ثم انصرف إلى المدينة [وأنت مستقل ثلاثين حديثًا فى أربعة أيام][١].

وأسند عن «ابن عمر»: قُلْ لطالبِ الحديث يتخذ نَعْلَين من حديد»[٢] وأسند عن «سعيد بن المسيّب»: إنْ كنتُ لأسافرُ مسيرةَ الأيامِ والليالى فى الحديثِ الواحد»[٣]. وذكر حديثَ الشعبى عن أبى بُردةَ عن أبى موسى عن النبى ﷺ: "مَن كانت له وليدة فأدَّبَها.." وساقه. ثم قال الشعبى [لمن سأله فيها]: «إنى أعطيتكها بغير أجر، فلقد كان الراكب يركب فيما هو أدنى من هذا، إلى المدينة»[٤] والحديث فى (الصحيحين)[٥] ولذلك شواهدُ يطولُ ذكرُها. انتهت» ٨٤ظ-٨٥و

(١) المقابلة على (علوم الحاكم: ٨) وأخرجه ابن خلاد بسنده إلى جابر رضى الله عنه فى (المحدث الفاصل ٢٢٣ ف ١١٤) والخطيب فى (الرحلة ١٢٥) ورحلة جابر رضى الله عنه إلى مصر كانت فى طلب حديث فى القصاص بلغه أن صاحبه فى مصر. انظر تخريجه فى (فتح البارى ١/١٢٧) مع حديث جابر فى رحلته إلى عبد الله بن أنيس مسيرة شهر، فى قوله ﷺ: «يحشر الله الناس يوم القيامة عراة» الحديث: ك العلم باب الخروج فى طلب العلم، بالبخارى. مع ترجمة عبدالله بن أُنيس، رضى الله عنه، فى (الإصابة، وتهذيب التهذيب)

(٢) علوم الحاكم: ٩

(٣) علوم الحاكم: ٨ بسنده إلى يحيى بن سعيد عن ابن المسيب. وأسنده ابن خلاد عن الزهرى عن سعيد فى (المحدث الفاصل: ٢٢٣ ف ١١١) وابن عبد البر فى الجامع ١/٩٤ بلفظ: إن كنت لأسير، وخرّجه. وبهذا اللفظ أيضًا فى رواية الخطيب (الرحلة ١٢٣) وفى رواية عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب، بلفظ: «إن كنت لأرحل» فى (فتح البارى ١/١٢٨)

(٤) علوم الحاكم (٧). وابن عبد البر فى (الجامع ١/٩٣) والخطيب فى (الرحلة فى طلب الحديث: ١٤٠).

(٥) الحديث أخرجه البخارى، من رواية الشعبى عن أبى بردة بن أبى موسى عن أبيه، يرفعه، فى ثلاثة مواضع من الصحيح: ك العلم، باب تعليم الرجل جاريته وأمته (مع فتح البارى ١/١٣٨): ك العتق=

قلت: العُلوُّ يبعد الإسنادَ من الخلل، لأن كلَّ رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخللُ من جهتِه سهوا أو عمدا. ففى قِلَّتِهم قلة جهاتِ الخلل، وفى كثرتهم كثرة جهاتِ الخلل؛ وهذا جليٌّ واضح(١).

ثم إن العُلو المطلوبَ فى رواية الحديث على أقسام خمسة:

أولها: القربُ [٧٦/و] من رسولِ الله ﷺ بإسنادٍ نظيف غيرِ ضعيف، وذلك من أجلِّ أنواع العلو، وقد روينا عن «محمد بن أسلم الطوسى» الزاهد العالم رضى الله عنه، أنه

(١) حاشية ملصقة على (غ):[قال عياض: النزول فى الرواية، كالرواية عن الأقران وطبقة المحدث، أو بسند يوجد أعلى منه وأقل رجالا. والصعود: الرواية بالسند العالى والقرب فيه من رسول الله ﷺ بقلة عدد رجاله، أو من إمام مشهور حدث به. هذا هو طريق أهل الصنعة ومذهبهم، وهو غاية جهدهم... وبمقدار علو حديث الواحد منهم تكثر الرحلة إليه والأخذ عنه. مع أن له فى طريق التحقيق والنظر وجهًا وهو أن أخبار الآحاد ورواية الأفراد لا توجب كما قدمنا علمًا ولايُقطَع على مغيب صدقها، لجواز الغفلات والأوهام والكذب، على آحاد الرواة. لكن لمعرفتهم بالصدق ظاهرًا وشهرتهم بالعدالة والستر، غلب على الظن صحة حديثهم وصدق خبرهم، فكلفنا العمل به، وقامت الحجة بذلك بظاهر الأوامر الشرعية، ومعلوم إجماعِ سلف هذه الأمة، ومغيب أمر ذلك كله لله تعالى. وتجويز الوهم والغلط، غير مستحيل فى كل راوٍ ممن سَمِّى فى الخبر، فإذا كثروا وطال السند كثرت مظان التجويز، وكلما قل العدد قلت، حتى أن من سمع الحديث من التابعى المشهور عن الصحابى عن النبى ﷺ، كان أقوى طمأنينة بصحة حديثه، ثم من سمعه من الصحابى كان أعلى درجة فى قوة الطمأنينة وإن كان الوهم والنسيان جائزًا على البشر، حتى إذا سمعه من النبى ﷺ ارتفعت أسباب التجويز، وانسدت أبواب احتمالات الوهم وغير ذلك، للقطع أنه عليه السلام، لا يجوز عليه شيء من ذلك فى باب التبليغ والخبر، وأن جميع ما يخبر به حق وصدق. والله أعلم.].

= باب فضل من أدب جاريته وعلمها. ثم فى: ك الجهاد، باب فضل من أسلم من أهل الكتابين (فتح ٨٨/٦).

وأخرجه مسلم مع خبر الخراسانى فى ك الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته. وفيه أن رجلا من أهل خراسان سأل الشعبى: يا أبا عمرو، إن من قِبَلنا من أهل خراسان يقولون فى الرجل إذا أعتق أمته ثم تزوجها فهو كالراكب بَدَنَته؟ فقال الشعبى: حدثنى أبو بردة بن أبى موسى عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: "ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبى ﷺ فآمن به واتبعه وصدقه، فله أجران. وعبد مملوك أدى حق الله تعالى وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أَمَة فغذاها فأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن أدبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران".

ثم قال الشعبى: «خذ هذا الحديث بغير شيء فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا إلى المدينة»

ثم أخرج مسلم طرف هذا الحديث، عن الشعبى عن أبى بردة عن أبيه، فى كتاب النكاح باب فضيلة عتاقه أَمَته ثم يتزوجها (١٠٤٣/٢ ح١٤٢٨)

قال: «قرب الإسناد، قربٌ أو قربةٌ، إلى الله عز وجل». وهذا كما قال، لأن قربَ الإسناد قرب إلى رسول الله ﷺ، والقرب إليه قرب من الله عز وجل.

الثانى: وهو الذى ذكره «الحاكم أبو عبد الله الحافظ»: القربُ من إمام من أئمة الحديث، وإن كثر العددُ من ذلك الإمام إلى رسول الله ﷺ[1]. فإذا وُجِد ذلك فى إسنادٍ، وُصِفَ بالعلوِّ نظرًا إلى قربه من ذلك الإمام، وإن لم يكن عاليًا بالنسبة إلى رسول الله ﷺ. وكلام «الحاكم» يوهم أن القرب من رسول الله ﷺ لا يُعَدُّ من العلوِّ المطلوبِ أصلا. وهذا غلط من قائله، لأن القرب منه ﷺ بإسنادٍ نظيف غيرِ ضعيف، أَوْلَى بذلك؛ ولا ينازع فى هذا مَن له مُسْكَةٌ من معرفة[2]. وكأن «الحاكم» أراد بكلامه ذلك إثباتَ العلو للإسنادِ لقربه من إمام، وإن لم يكن قريبًا إلى رسول الله ﷺ، والإنكارَ على من يراعى فى ذلك مجردَ قربِ الإسناد إلى رسول الله ﷺ، وإن كان إسنادًا ضعيفًا، ولهذا مثَّل ذلك بحديث «أبى هُدبَة، ودينارٍ، والأَشجِّ» وأشباهِهم*؛ والله أعلم.

---

(١) علوم الحاكم: النوع الأول، ٩ - ١١.

(٢) فى الطرة على هامش (غ): [قال وكيع: أى الإسنادين أحب إليكم: الأعمش عن أبى وائل عن عبدالله؟ أو: سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله؟ فقلنا: الأعمش عن أبى وائل. فقال: ياسبحان الله: الأعمش شيخ وأبو وائل شيخ؛وسفيان فقيه ومنصور فقيه وإبراهيم فقيه وعلقمة فقيه. وحديث يتداوله الفقهاء، خير من أن يتداوله الشيوخ].

تأتى فى فائدة الإمام البلقينى التالية، نقلا من علوم الحاكم. وعلى هامش (غ) أيضًا: [قال القاضى عياض: قرأت بخط الشيخ أبى عمر ابن عبد البر الحافظ، مما نسبه للقعنبى:

إذا لم يكن خبر صحيح ... عن الأشياخ متضح الطريق
فلا ترفع به رأسًا ودعه ... فإنى ناصح لك ياصديقى
وإسقاط المشايخ من حديث ... أشد علىَّ من فقد الشقيق
وما فى الأرض خير من حديث ... له نور بإسناد وثيق]

- بنصه، فى (الإلماع: (١٩٧-١٩٨)

*** المحاسن:**

«فائدة: ليس فى كلام «الحاكم» ما يوهم ما تقدم. كيف، وقد ساق حديث "زعم رسولُك"، وما تقدم؟ وَقوله: «فأما معرفة العالية من الأسانيد، فليس على ما يتوهمه عوام الناس: يعدون الأسانيد، فما وجدوا منها أقربَ عددًا إلى رسول الله ﷺ يتوهمونه أعلى».=

....

=يعنى «الحاكم» بمجرد العدد من غير معرفة ما يفهم، يعنى ولا نظر إلى صحيح ولا ضعيف، وذلك واضح من كلامه. فلا يقال: «وكأن الحاكم» إلى آخر ما قال ابن الصلاح، بل يجزم بذلك. ومثّل «الحاكم» لنفسه برباعيات - وكلها بـ: أخبرنا - من جهة [أبي الحسن على بن محمد بن عقبة] الشيبانى، عن [الخضر] بن أبان الهاشمى، عن أبى هُدبة عن أنَسٍ» قال: وهذه نسخة عندنا بهذا الإسناد، ومن جهة «أحمدَ بن كامل، عن أحمد بن محمد بن غالب، عن عبد الله بن دينار عن أنَس»، وهى نسخة كبيرة؛ ومن جهة «الصفار، عن محمد بن مسلمة الواسطى، عن موسى بن عبد الله الطويل عن أنس»، وهى نسخة. قال: «وأعجب من ذلك ما حدثناه جماعة من شيوخنا عن أبى الدنيا، واسمه عثمان بن الخطاب، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه. قال: وعلى الجملة فهذه الأسانيد وأشباهها كـ: «خِراش بن عبد الله، وكثير بن سُلَيم، ويَغْنَم بن سالم بن قَنْبَر[1]» مما لايفرحُ بها[2] ولا يُحتج بشىء منها. وقَلَّ مايوجد فى مسانيد أئمة الحديث حديث واحد عنهم. وأقربُ مايصح لأقراننا من الأسانيد بِعددِ الرجال، ما حدثونا عن أحمد بن شيبان الرملى: حدثنا سفيان بن عيينة، عن:عمرو بن دينار عن ابن عمر؛ وعن الزهرى عن أنس؛ وعن عبيدالله بن أبى يزيد عن ابن عباس؛ وعن عبد الله بن دينار عن ابن عمر؛[3] وعن زياد بن علاقة عن جرير. فهذه أسانيد لابن عيينةَ صحيحة، ومن =

---

(١) يغنم؛ غير منقوط فى الأصل، وما هنا فى (علوم الحاكم) ولم يضبط فى مطبوعته، والضبط للأمير ابن ماكولا: يغنم بياء مفتوحة معجمة باثنتين من تحتها، بعدها غين معجمة ثم نون مفتوحة: خادم الإمام على رضى الله عنه. يروى عن أنس (الإكمال ٣٥٨/٧). قال أبوحاتم: مجهول ضعيف الحديث (الجرح والتعديل أفراد الياء ١٣٦/٣١٤/٩).

(٢) من علوم الحاكم. وتقرأ فى أصل المحاسن [يعرج بها].

(٣) فى مطبوعة (علوم الحاكم): «عن ابن عمرو عن زياد بن علاقة» (ص ١٠) قلت؛ تحرير الإسناد كما فى المحاسن: عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر؛ وعن زياد بن علاقة عن جرير. من أسانيد عالية لسفيان بن عيينة. وسفيان من الرواة عن عبدالله بن دينار، أبى عبدالرحمن المدنى، مولى ابن عمر، عن ابن عمر، وعنه السفيانان. ت ١٢٧ هـ. وعن زياد بن علاقة الثعلبى أبى مالك الكوفى -١٢٦هـ- عن جرير البجلى، وعنه السفيانان.

(تهذيب التهذيب: ٣٤٩/٢٠١/٥، ٦٩٣/٣٨٠/٣).

....

=رسول الله ﷺ قريبة. وكذلك حدثونا [عن جماعة من شيوخنا] عن يزيد بن هارون عن سليمان التيمى عن أنسٍ؛ وعن حميد الطويل عن أنس. قال «الحاكم»: «والعالى من الأسانيد: الذى يعرف بالفهم لا بعددِ الرجال، فَرُبَّ إسنادٍ يزيد عددُه على السبعة والثمانية إلى العشرة، وهو أعلى من ذلك». ومثَّل ذلك بحديث: "أربع مَنْ كُنَّ فيه كان منافقًا" وعددُ رواته سبعة: أولهم «أبوالعباس محمد بن يعقوب» والصحابىُّ سابعهُم «عبدالله بن عمرو»[1]. قال «الحاكم»: [هذا إسناد صحيح مخرج فى مسلم][2] وهو أعلى من الأربع السابقة» فإن الغرض فيه القربُ من الأعمش، والحديثُ له، وهو إمام. وبين «الحاكم» وبينه ثلاثة. وكذلك كلُّ إسنادٍ يقربُ من إمام. فإذا صحت الرواية إليه بالعدد والسنين فإنه عالٍ. روى «الحاكم» عن على بن خشرم قال[3]: «قال لنا وكيع: أى الإسنادين أحبُّ إليكم: الأعمش عن أبى وائل عن عبدالله؟ أو: سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله؟ فقلنا: الأعمش عن أبى وائل. فقال: ياسبحان الله، الأعمش شيخ وأبو وائل شيخ؛ وسفيان فقيه ومنصور فقيه وإبراهيم فقيه وعلقمة فقيه؛ وحديث يتداوله الفقهاءُ خيرٌ من أن يتداوله الشيوخُ». ثم روى «الحاكم» عن ابن عمر مرفوعًا: «مَطْلُ الغَنِّى ظُلْم» وفى إسناده ستة، وصار عاليًا لِقُربه من=

---

(١) يقتضى البيان، ذكر سند الحاكم إلى حديث الأعمش: حدثناه أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن على بن عفان العامرى، ثنا عبدالله بن نمير عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله بن عمرو». (المعرفة: النوع الأول) ص١١

(٢) إضافة من (علوم الحاكم) لابد منها. فحديث عبدالله بن عمرو، رضى الله عنهما، مرفوعًا: «أربع من كنَّ فيه كان منافقًا» متفق عليه، أخرجه البخارى فى كتاب الإيمان، باب علامات المنافق، عن قُبيصة عن عقبة عن سفيان عن الأعمش (فتح البارى ٦٧/١) وهو فى مسلم (ك الإيمان، باب بيان خصال المنافق ح١٠٦) من طريقين عن عبدالله بن نمير عن الأعمش، كسند الحاكم، ثم من طريق وكيع عن سفيان عن الأعمش.

(٣) أخرجه الحاكم عن أبى الطيب محمد بن أحمد المُذَكِّر عن إبراهيم بن محمد المروزى، عن على بن خشرم. وكذلك أسنده ابن خلاد فى (المحدث الفاصل: القول فى فضل من جمع بين الرواية والدراية)، عن وكيع (٢٣٨ف١٣٩) والخطيب فى الكفاية، من طريق أبى الطيب المذكر بسنده عند الحاكم (٤٣٦).

وذكره الحازمى، مما «حكى على بن خشرم عن وكيع» فى الوجه الثالث والعشرين من وجوه الترجيح: أن يكون رواة أحد الحديثين، مع تساويهم فى الحفظ والإتقان، فقهاء (الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من الآثار) ٣٩.

الثالث: العُلوُّ بالنسبة إلى رواية (الصحيحين) أو أحدِهما، أو غيرهما من الكتب المعروفة المعتمَدة، وذلك ما اشتهر آخِرًا من الموافقات والأبدال والمساواة والمصافحة. وقد كثر اعتناءُ المحدِّثين المتأخرين بهذا النوع. [٧٦/ظ] وممن وجدتُ هذا النوعَ فى كلامه: «أبو بكر الخطيب الحافظ» وبعض شيوخه، و «أبو نصر ابن ماكولا، وأبو عبد الله الحميدى» وغيرُهم من طبقتهم، وممن جاء بعدهم.

أما الموافقة: فهى أن يقع لك الحديثُ عن شيخِ «مسلِم» فيه مثلا، عاليًا بعددٍ أقلَّ من العدد الذى يقع لك به الحديث عن ذلك الشيخ إذا رويتَه عن «مسلم»، عنه.

وأما البدلُ: فمثلُ أن يقع لك مثلُ هذا العلو عن شيخ غيرِ شيخ «مسلم» فى ذلك الحديث. وقد يُرَدُّ البدلُ إلى الموافقة فيقال فيما ذكرناه: إنه موافَقة عالية، فى شيخ شيخ مسلم. ولو لم يكن ذلك عاليًا فهو أيضًا موافقة وبدَلُ، لكن لا يطلق عليه اسمُ الموافقة والبدلِ لعدم الالتفات إليه.

وأما المساواة: فهى فى أعصارنا أن يقل العددُ فى إسنادك لا إلى شيخ «مسلم» وأمثاله، ولا إلى شيخ شيخه، بل إلى من هو أبعد من ذلك؛ كالصحابى أو مَن قاربه، وربما كان إلى

=هُشَيْم [ابن بَشِير وهو أحد الأئمة]، لأنه رواه عن على بن الفضل عن ابن عرفة عن هُشَيم عن يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر[1]. قال «الحاكم»: وكذلك كلُّ إسنادٍ يقرب من ابن جُرَيج والأوزاعى ومالك والثورى وشعبةَ بن الحجاج وزُهير وحماد بن زيد، وغيرهم من أئمة الحديث، فإنه عالٍ وإن زاد فى عدده بعد ذكر الإمام الذى جعلناه مثالا".

ولم يقل «الحاكم» إن غيره ليس بعالٍ، بل أراد بيانَ أن هذا مما يُعَدُّ عاليًا، ردًّا على من يعتقد القصورَ على مجرد العدد كما تقدم. انتهت» ٨٥/ظ - ٨٦/و[2].

(١) وحديث «مطل الغنى ظلم» بهذا الإسناد العالى للحاكم، من طريق «الحسن بن عرفة». وهو فى (الموطأ: ك البيوع) من رواية مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة. ومعها فى الصحيحين رواية معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة: (خ) فى باب الحوالة، وفى باب الاستقراض وأداء الديون. (م) فى كتاب المساقاة: باب تحريم مطل الغنى. وانظر فتح البارى (٣١٢/٤، ٣٩/٥).

(٢) المقابلة على نص «الحاكم» فى (معرفة علوم الحديث)، النوع الأول: معرفة عالى الإسناد ٩-١٢. وانظر (تدريب الراوى ١٦٧/٢).

رسول الله ﷺ، بحيث يقع بينك وبين الصحابى مثلا من العدد، مثلُ ما وقع من العدد بين «مسلم» وبين ذلك الصحابى، فتكون بذلك مساويًا «لِمسلم» مثلًا فى قرب الإسناد وعددِ رجاله.

وأما المصافحة: فهى أن تقع هذه المساواةُ التى وصفناها، لشيخِك لا لك، فيقع ذلك لك مصافحةً، إذ تكون كأنك لقيتَ «مسلمًا» فى ذلك الحديثِ وصافحتَه به، لكونِك قد لقيتَ شيَخك المساوىَ لمسلم.

فإن كانت المساواةُ لشيخ شيخِك، كانت المصافحةُ لشيخِكَ، فتقول: كأن شيخى سمع مسلِمًا وصافحه. وإن كانت المساواةُ لشيخ شيخ شيخِك، فالمصافحةُ لشيخ شيخِك فتقول فيها: كأن شيخَ شيخى سمع مُسلِمًا وصافحه. ولك أن لا تذكر لك فى ذلك نسبةً، بل تقول: كأن فلانًا سمعه من مسلم. من غير أن تقول فيه: [٧٧/و] شيخى، أو شيخ شيخى.

ثم لا يخفى على المتأمل أن فى المساوة والمصافحة الواقعتين لك، لا يلتقى إسنادُكَ وإسنادُ «مسلم» أو نحوه إلا بعيدًا عن شيخ مسلم، فيلتقيانِ فى الصحابى أو قريبًا منه؛ فإن كانت المصافحة التى تذكرها ليست لك بل لمن فوقك من رجال إسنادك، أمكن التقاءُ الإسنادين فيها فى شيخ مسلم أو أشباهِه، وداخَلت المصافحةُ حينئذ الموافقة. فإن معنى الموافقة راجع إلى مساواةٍ ومصافحةٍ مخصوصة، إذ حاصلُها أن بعض من تقدم من رُواةِ إسنادك العالى، ساوى أو صافح «مسلمًا أو البخارى» لكونِه سمع ممن سمع من شيخِهما، مع تأخر طبقتِه عن طبقتهما. ويوجد فى كثير من العوالى المخرجةِ لمن تكلم أولا فى هذا النوع وطبقتهم، المصافحاتُ مع الموافقات والأبدالِ، لما ذكرناه.

ثم اعلم أن هذا النوعَ من العُلوِّ علوٌّ تابع لنُزولٍ، إذ لولا نزولُ ذلك الإمام فى إسنادِه، لم تعلُ أنت فى إسنادك. وكنتُ قد قرأتُ بمروَ على شيخنا المكثر «أبى المظفر عبدالرحيم بن الحافظ المصنف أبى سعد السمعانى» رحمهما الله، فى أربعى «أبى البركات الفراوى» حديثًا ادعى فيه أنه كأنه سمعه هو أو شيخُه من البخارى. فقال الشيخ أبوالمظفر: «ليس لكَ بعال، ولكنه للبخارى نازل». وهذا حسن لطيف يخدش وجهَ هذا

النوع من العلوّ*[١]، والله أعلم.

•**الرابع**: من أنواع العلوِّ، العلوُّ المستفاد من تقدم وفاة الراوى. مثالُه ما أرويه عن شيخٍ أخبرنى به عن واحد، عن البيهقى الحافظ عن الحاكم أبى عبد الله الحافظ، أعلى من روايتى لذلك عن شيخ أخبرنى به واحدٌ عن أبى بكر ابن خلف[٢] عن الحاكم؛ وإن تساوى الإسنادان فى [٧٧/ظ] العدد، لتقدم وفاة «البيهقى» على وفاة «ابنِ خلف» لأن «البيهقى» مات سنة ثمان وخمسٍ وأربعمائة، ومات «ابنُ خلف» سنة سبع وثمانين وأربعمائة. وروينا عن «أبى يعلى الخليل بن عبد الله الخليلى الحافظ» رحمه الله تعالى[٣]، قال: «قد يكون الإسنادُ يعلو على غيره بتقدم موتِ راويه، وإن كانا متساويين فى العدد». ومَثَّلَ ذلك من حديثِ نفسِه بمثل ما ذكرناه.

(١) قال العراقى: «أطلق المصنف أن هذا النوع من العلو تابع لنزول؛ وليس ذلك على إطلاقه. وإنما هو الغالب، وربما يكون هذا النوع غير تابع لنزول، بل يكون عاليا حديث هذا الإمام أيضًا». ومثَّل له بحديث رواه الترمذى - فى كتاب اللباس: ١٠- عن ابن مسعود، يرفعه. ووقع للعراقى من طريق الحسن بن عرفة عاليًا بدرجتين، قال: «فهذا الحديث بهذا الإسناد لا يقع لأحد فى هذه الأزمان أعلى منه على وجه الدنيا من حيث العدد. وهو علو مطلق ليس تابعًا لنزول فإنه عالٍ للترمذى أيضًا» ثم بين علو طريقته: فإن شيخه أبا الفتح الميدومى آخر من روى عن النجيب عبداللطيف الحرانى بالسماع، والنجيب آخر من روى عن عبدالمنعم بن كليب بالسماع، وابن كليب آخر من روى عن ابن بيان، وهو آخر من روى عن ابن مخلد، آخر من روى عن الصفار، آخر من روى عن ابن عرفة. وابن عرفة هو آخر من روى عن خلف بن خليفة، وهو آخر من رأى الصحابة «فهو علو مطلق».

(التقييد والإيضاح ٢٥٨-٢٥٩)

وانظر (فتح المغيث ١٨/٣، وتدريب الراوى ١٧٠/٢).

(٢) وقع فى طبعة العلمية ببيروت ١٤٠١هـ -١٩٨١م من علوم الحديث لابن الصلاح: [عن أبى بكر عبدالله بن خلف] ترجيحًا للمحقق د. عتر، لإحدى النسخ. والصحيح أنه أبوبكر أحمد بن على بن عبدالله بن خلف الشيرازى النيسابورى مسند خراسان، توفى سنة ٤٨٧هـ وقد نيف على التسعين وانتهى إليه علو الإسناد، وبخاصة فى كتب الحاكم أبى عبدالله إذ كان آخر من سمع منه وفاةً.

(٣) [تعالى] من (ص).

* **المحاسن**:

«فائدة: لا يخدش فى هذا النوع ما نبه عليه، فقد يحصل لا بالنزول، بأن تتأخر وفاةُ من سمعه من شيخ «مسلم» مثلا، ويسمع منه من تتأخر وفاتُه. فيحصل لك أنت الموافقةُ، وإن لم يكن هناك لمسلم نزول. انتهت» ٨٧/و

ثم إن هذا كلامٌ فى العلو المنبنى على تقدم الوفاة، المستفادِ من نسبةِ شيخ إلى شيخ، وقياسِ راوٍ براوٍ. وأما العلوُّ المستفادُ من مجرد تقدم وفاة شيخك، من غير نظرٍ إلى قياسه براوٍ آخر، فقد حَدَّه بعضُ أهل هذا الشأن بخمسين سنة. وذلك ما رويناه عن «أبى على الحافظ النيسابورى» قال: "سمعتُ أحمدَ بن عُمَيْر[1] الدمشقى، وكان من أركان الحديث، يقول: إسنادُ خمسين سنةً من موت الشيخ، إسنادُ علوٍّ". وفيما نروى عن «أبى عبد الله ابن منده الحافظ» قال: "إذا مر على الإسناد ثلاثون سنةً، فهو عالٍ". وهذا أوسعُ من الأول؛ والله أعلم.

الخامس: العلو المستفاد من تقدم السماع. أنبئنا عن محمد بن ناصر الحافظ، عن محمد بن طاهر الحافظ، قال: "من العلو تقدمُ السماع".

قلتُ: وكثير من هذا يدخل فى النوع المذكور قبله، وفيه ما لا يدخل فى ذلك بل يمتاز عنه. مثل أن يسمع شخصان من شيخ واحد، وسماعُ أحدِهما من ستين سنةً مثلا، وسماعُ الآخرِ من أربعين سنةً. فإذا تساوى السندُ إليهما فى العدد، فالإسنادُ إلى الأول الذى تقدم سماعُه أعلى[2].

فهذه أنواع العلوِّ على الاستقصاءِ والإيضاح الشافى. ولله سبحانه وتعالى الحمدُ كلُّه؛ والله أعلم.

وأما ما رويناه عن «الحافظ [٧٨/و] أبى طاهر السلفى» رحمه الله من قوله فى أبياتٍ له:[3]

بل علوُّ الحديث بين أُولى الحفـــــظ والإتقــانِ صحــةُ الإسنــادِ

---

(١) على هامش ص: [قال المؤلف: ابن عمير هذا، هو ابن جَوْصَا، الحافظ أبوالحسن الدمشقى] ـ ٣٢٠ هـ عن نحو تسعين سنة.

(٢) مثّل له الحافظ العراقى فى (التبصرة ٢/٢٦٠) بأن من سمع سنن أبى داود على الزكى المنذرى، أعلى ممن سمعه على النجيب الحرانى. ومن سمعه على النجيب أعلى ممن سمعه على ابن خطيب المزة والفخر ابن البخارى، وإن اشترك الأربعة فى رواية الكتاب عن شيخ واحد وهو ابن طبرزد ـ ٦٠٧ هـ ـ لتقدم وفاة المنذرى ٦٥٦ هـ، على النجيب ٦٧٢ هـ، على ابن خطيب المزة ٦٨٧ هـ والفخر ابن البخارى ٦٩٠ هـ.

(٣) من أبياتٍ ثلاثة أسندها التقى ابن رافع السلامى: قرأت على ست الفقهاء بنت الإمام أبى إسحاق إبراهيم بن على الواسطى، أنا جعفر بن على الهمذانى إجازة، قال: أنشدنا، يعنى أبا طاهر: =

وما رويناه عن "الوزيرِ نظام الملك" من قوله: "عندى أن الحديثَ العالى ما صح عن رسول الله ﷺ وإن بلغت رواتُه مائةً". فهذا ونحوُه ليس من قبيلِ العُلوِّ المتعارَفِ إطلاقُه بين أهلِ الحديث، وإنما هو علوٌّ من حيث المعنى فحسب؛ والله أعلم.

* * *

فصل: وأما النزولُ فهو ضد العلو. وما من قسم من أقسام العلو الخمسة إلا وضده قسمٌ من أقسام النزول؛ فهو إذًا خمسةُ أقسام، وتفصيلُها يُدرَكُ من تفصيل أقسام العلو، على نحوِ ما تقدم شرحُه.

وأما قول «الحاكم أبى عبد الله»: "لعل قائلا يقول: النزولُ ضد العلو، فمن عرف العلوَّ فقد عرف ضِدَّه؛ وليس كذلك، فإن للنزول مراتبَ لا يعرفها إلا أهلُ الصنعة" إلى آخر كلامه[1]، فهذا ليس نفيًا لكون النزول ضِدًّا للعلو على الوجهِ الذى ذكرتُه، بل نفيًا لكونه يُعْرَفُ بمعرفة العلو. وذلك يليق بما ذكره هو فى معرفة العلوِّ، فإنه قَصَّرَ فى بيانهِ وتفصيله. وليس كذلك ما ذكرناه نحن فى معرفة العلو، فإنه مفصَّلٌ تفصيلا مفهِمًا لمراتبِ النزول؛ والعلمُ عند الله تبارك وتعالى.

ثم إن النزولَ مفضولٌ مرغوبٌ عنه، والفضيلةُ للعلوِّ على ما تقدم بيانُهُ ودليلُه. وحَكَى «ابن خلادٍ» عن بعض أهل النظر أنه قال: "التنزلُ فى الإسنادِ أفضلُ" واحتج له بما معناه أنه يجب الاجتهادُ والنظرُ فى تعديل كلِّ راوٍ وتجريحه، فكلما زادوا كان الاجتهادُ أكثرَ، فكان الأجرُ أكثرَ[2].

= ليس حسن الحديث قرب رجال عند أرباب علمه النُّقَّاد
بل علو الحديث عند أولى الإتقان والحفظ صحةُ الإسناد
فإذا ما تجمعا فى حديث فاغتنمه، فذاك أقصى المراد

(فوائد حديثية: ١٧/ب) مخطوطة التيمورية.

(١) بعده فى علوم الحاكم. «فمنها ما تؤدى الضرورة إلى سماعه نازلا، ومنها ما يحتاج طالب الحديث إلى معرفةٍ وتبحرٍ فيه فلا يكتب النازل وهو موجود بإسناد أعلى منه». ـ ١٢.

(٢) المحدث الفاصل: (القول فى التعالى والتنزل فيه) ٢١٦ ف ١٠٧ وقال بعد أن حكى الخلاف فيه: «وفى الاقتصار على التنزل إبطال الرحلة وفضلها». ثم نقل مقالا مسهبًا فى الرد على من غضوا من الرحلة فى طلبه، جاء فيه:

«تهيبوا كدَّ الطلب ومعالجة السفر، وبعلوا بحفظ الآثار ومعرفة الرجال واختلفت عليهم طرائق =

وهذا مذهب ضعيف، ضعيف[1] الحجة. وقد روينا عن «على ابن المديني، وأبي عَمْرو المستملى النيسابورى» أنهما قالا: «النزولُ شؤم» وهذا ونحوُه مما جاء فى ذمِّ النزولِ، مخصوصٌ [٧٨/ظ] ببعضِ النزول، فإن النزولَ إذا تعيَّن دونَ العلوِّ طريقًا إلى فائدة راجحة على فائدة العلو، فهو مختار غيرُ مرذول؛ والله أعلم.

***

(١) بتكرار ، فى النسخ الأصول.

= الأسانيد ووجوه الجرح والتعديل، فآثروا الدعة واستلذوا الراحة وعادوا ما جهلوا، وعلى المطامع تألفوا وفى المآثم والحطام تنافسوا، وتباهوا فى الطيالس والقلانس ولازموا أفنية الملوك وأبواب السلاطين... واقتصروا على ابتياع صحيفة.... فإن حفظ أحدهم من السنن شيئًا فمن صحيفة مبتاعة كفاه غيره مئونة جمعه وشرحه، من غير رواية لها ولا دراية. فإن تعلق بشىء منها يسير خلط الغث بالثمين والسليم بالجريح..... ولو عرف الطاعنُ على أهل الرحلة مقدار لذة الراحل فى رحلته ومشاهدة ما لم ير من عجائب البلدان واختلاف الألسنة والألوان... لعلم أن لذات الدنيا مجموعة فيها (٢١٦-٢١٧ ف ١٠٧-١٠٨).

النوع الموفى ثلاثين

معرفة المشهورِ من الحديث

ومعنى الشهرة مفهوم،* وهو منقسم إلى: صحيح، كقوله ﷺ: "إنما الأعمالُ بالنيات"**. وأمثالِه، وإلى غيرِ صحيح كحديثِ "طلبُ العلم فريضةٌ على كل مسلم"***.
وكما بلغنا عن «أحمد بن حنبلَ» رضى الله عنه أنه قـــال: "أربعـةُ أحـاديثَ تـــدور عن

---

* المحاسن:

«فائدة: لم يذكر له ضابطًا. وفى كتب الأصول: المشهورُ - ومنهم من يقول: المستفيض - هو الذى يزيد نَقَلَتُه على ثلاثة. انتهت» ٨٨/و

** «فائدة: حديث: "إنما الأعمال بالنية" قد تقدم فى الشاذِّ أنه مما انفرد به «عُمر» رضى الله عنه، وعنه «علقمةُ» وعن علقمة «محمدُ بنُ إبراهيم»، ومثلُ ذلك كيف يمثل للمشهور؟ وجوابُه أن المراد ما اشتهر، وإن لم يصل نقلتُه فى جميع المراتبِ إلى ثلاثة. وتقدم هناك - فى النوع الثالث عشر - الكلامُ على من رواه غيرَ عمر. فلينْظر فإن فيه فوائدَ. انتهت» ٨٨/و

*** «فائدة: المراد ما لم يبلغ رتبةَ الصحيح. فإن الحديثَ رُوِىَ بطُرقٍ، ومنها طريقة فى (سُنَنِ ابن ماجه) ليس منها من يوضع عليه النظر غيرَ حفصٍ بن سليمان[1]. وقد قال عبد الله بن أحمد: سألتُ أبى عنه، فقال: صالح؛ وعنه تضعيفُه - انتهت» ٨٨/و

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى مقدمة السنن (باب فضل العلماء والحث على طلب العلم) (ح ٢٢٤) عن هشام بن عمار عن حفص بن سليمان عن كثير بن شِنظير عن ابن سيرين عن أنس رضى الله عنه، مرفوعا. وفى الزوائد عليه من حاشية السندى، تضعيف حفص بن سليمان. وإن كان للحديث طرق تبلغ رتبة الحسن، جمع السيوطى منها خمسين طريقًا له فى جزء. وخرج ابن عبد البر الحديث من بضعة عشر طريقًا، منها طريق حفص عن ابن شنظير عن ابن سيرين عن أنس (الجامع ١/٧ـ١٠) ثم ذكر أقوال العلماء فى الحديث. وحفص بن سليمان الأسدى الغاضرى هو أبو عمر البزار الكوفى المقرئ، متروك الحديث موثق فى القراءة عن عاصم وكان ابن امرأته. (تهذيب التهذيب ٢/١٠٠/٧٠٠).

رسول الله ﷺ فى الأسواق ليس لها أصلٌ: [١] من بشرنى بخروج آذار بشَّرتُه بالجنةِ؛ ومن آذى ذِمِّيًا فأنا خَصْمُه يـومَ القيامـة؛ ونحرُكم يـوم صومكم؛ وللسـائلِ حقٌّ وإن جاء على فرسٍ» [٢]*.

(١) على ورقة ملصقة بهامش (غ) بخط ابن الفاسى: [حديث: "للسائل حق وإن جـاء على فـرس" خرجه «أبو داود» مسندًا بعد أن بوب (باب حق السائل) ثم قال: ثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، ثنا مصعب بن محمد بن شرحبيل، ثنى يعلى بن أبى يحيى عن فاطمة بنت الحسين، عن حسين بن على، قال: قال رسول الله ﷺ: "للسائل حق وإن جاء على فرس" ثم قال: "ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير عن شيخ - قال: رأيت سفيان عنده - عن فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن على، عن النبى ﷺ، مثله". وأورد «الترمذى» معناه ثم قال: «وفى الباب عن على وحسين بن على وأبى أمامة». وقد ذكره «الحافظ أبو عمر ابن عبد البر فى (تمهيده) مسندًا فقال: حدثنا عبدالوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا يحيى بن عبدالحميد، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن مصعب بن محمد، عن يعلى بن أبى يحيى، عن فاطمة ابنة حسين، عن أبيها قال» - الحديث. وخرج «مالك» فى (الموطأ) عن زيد بن أسلم، مرسلا، أن رسول الله ﷺ قال: «أعطوا السائل ولو جاء على فرس» فهذا الحديث معنى الأول. فقال «ابن عبد البر»: إن هذا مرسل بلا خلاف بين رواة مالك، والأول مسند كما تقدم].

(٢) فى تقييد العراقى، أن حديث "للسائل حق" رواه الإمام أحمد نفسه فى مسنده. وحديث "من آذى ذِميًا" رواه الطبرانى عن الهرماس بن زياد، وأبوداود من رواية صفوان بن سليم، عن عدة من أبناء الصحابة عن آبائهم دِنْيَة، عن رسول الله ﷺ وسكت أبو داود عليه فهو عنده صالح. وأما حديث «من بشرنى بخروج آذار» وحديث «يوم صومكم» فلا أصل لها (٢٦٣-٢٦٥).

- يأتى حديث أبى داود فى المحاسن. وحديث الموطأ فى (الترغيب فى الصدقة) مرسلا، عن زيد بن أسلم العدوى، مولاهم، التابعى المدنى. وهو الحديث السابع والأربعون لمالك عن زيد، فى (التمهيد لابن عبد البر: ٢٩٤/٥) وانظر الحديث الأول فى (الفوائد المجموعة للشوكانى): ص ٤٣٨ ح ١) والحديث الثانى (٢١٣ ح ٣١) والحديث الرابع (٦٥ ح ١٤، ١٥) وانظر فيها يلى فائدة المحاسن مع تقييد العراقى.

* المحاسن:

«فائدة: إدخال مثل هذا فى قسم المشهورِ غير الصحيح، إنما يصح إذا عنى به مطلق الشهرة، لا المشهور عند أهلِ الحديث. فحديث: "من بشرنى بخروج آذار" [١] لا يعرفه المحدِّثُ. وحديث: "من آذى ذميًا" له فى سنن أبى داود أصلٌ فى باب (فى تعسير أهل الذمة إذا أخلفوا) [٢] قال أبو داود: حدثنا سليمان بن داود المهرى، حدثنا ابن وهب،=

(١) الموضوعات لابن الجوزى، باب ذكر آذار (٧٤/٢) والفوائد للشوكانى: ٢١٣ ح٣١.

(٢) من كتاب الخراج فى سنن أبى داود (١٧١/٣).

وينقسم من وجه آخر إلى ما هو مشهور بين أهل الحديث وغيرهم، كقوله ﷺ: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"[١] وأشباهِه. وإلى ما هو مشهورٌ بين أهل الحديث خاصة دون غيرهم، كالذى رويناه عن محمد بن عبدالله الأنصارى، عن سليمان التيمى، عن أبى مِجْلَز، عن أنسٍ "أن رسول الله ﷺ قَنَتَ شهرًا بعد الركوع يدعو على رِعْلٍ وذَكْوانَ" فهذا مشهورٌ بين أهل الحديثِ مخرج فى الصحيح، وله رُواةٌ عن «أنسٍ» غير أبى مجلز، ورواه عن «أبى مجلز» غيرُ التيمى، ورواه عن «التيمى» غيرُ الأنصارى، ولا يَعلم ذلك إلا أهلُ الصنعة، وأما غيرُهم فقد يستغربونه من حيث أن «التيمىَّ» يروى

(١) متفق عليه: (خ) فى ك الإيمان، باب أى الإسلام أفضل. (م) الإيمان، باب تفاضل الإسلام ح (٤١/٦٥).

=حدثنى أبوصخر المدينى أن صفوان بن سليم أخبره عن عدة من أبناء أصحابِ رسول الله ﷺ عن آبائهم. دِنيةً عن رسول الله ﷺ قال: "إلا من ظلم معاهدًا، أوانتقصه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيبِ نفس، فأنا حجيجُه يومَ القيامة" إسنادُه جيد، لولا ما فيه من جهالة الذين أخبر عنهم صفوان بن سليم، فإن «المهرى» ثقةٌ، و «ابن وهب» إمام جليل متفق على الإخراج له. و «أبو صخر المدينى، حميدُ بن زياد الخراط» قال أحمد ويحيى: ليس به بأس. وقال ابنُ عدى: صالح، ولكن عن يحيى رواية بضعفه.

وحديثُ: "نحركم يوم صومكم" لا يُعرَف، ويدور بلفظٍ آخر: "يوم صومكم يوم أول سَنَتِكم" وربما يقولون: "سنتكم هذه" والكلُّ لا أصلَ له.

وحديث "للسائل حق وإن جاء على فرس" أخرجه أبو داود فى سننه من حديث الحسين بن على بن أبى طالب رضى الله عنهما بإسنادٍ فيه «يعلى بن أبى يحيى» وهو ضعيف، وفى (الأحكام للضياء): ورواه أبوداود، عن على؛ ولم أقف على ما قاله «الضياء». ورواه «ابنُ قانع» فى (معجم الصحابة) من حديث «الهرماس بن زياد». وهذه الأحاديثُ وإن لم تبلغ رتبةَ الصحيح ولاالحسن، فمثلُ ذلك لا يقال فيه: ليس له أصل. انتهت» ٨٨/ظ.

عن أنس، وهو [٧٩/و] ها هنا يروى عن واحدٍ عن أنس(١)*.

* * *

ومن المشهورِ، المتواترُ الذى يذكره أهلُ الفقه وأصولِه. وأهلُ الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعرِ بمعناه الخاص**. فإن كان «الحافظ الخطيبُ» قد ذكره ففى كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غيرَ أهلِ الحديث، ولعل ذلك لكونِه لا تشمله صناعتُهم ولا يكاد

(١) الحديث أخرجه البخارى فى (الوتر: باب القنوت بعد الركوع) من عدة طرق، منها: عن زائدة، عن سليمان التيمى، عن أبى مجلز، عن أنس، ثم فى كتاب المغازى، باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة، من عدة طرق كذلك، منها عن عبد الله بن المبارك عن التيمى، عن أبى مجلز، عن أنس. وفى تخريجها قال ابن حجر فى الفتح: سليمان التيمى يروى عن أنس نفسه، وعنه بواسطة كما فى هذا الحديث(٢٧٥/٧)وأخرجه مسلم فى ك المساجد، (باب استحباب القنوت فى جميع الصلاة فى النازلة) من رواية المعتمر بن سليمان التيمى عن أبيه عن أبى مجلز عن أنس (ح٢٩٩) ومن طرق أخرى: الأحاديث ٢٩٧،٢٩٨، ٣٠٠-٣٠٣، ٣٠٧.

---

* المحاسن:

«فائدة: هذا التقسيم فيه نظر، فإنه إن عنى شهرةَ المتن، فالأول صحيح والثانى كذلك، من غير حاجة إلى ذكر ما فى السند؛ وإن عَنَى ما فى السند من الدقائق، فلا فرق بين الحديثين . انتهت» ٨٩/و

** المحاسن:

«فائدة: لا يقال: فقد ذكره «الحاكم» وكتابه مشحون به، «وابنُ حزم» فى (المُحَلَّى).

لأنا نقول: ليس ما ذكراه على الشرط المذكور، إن صح النقلُ عنهما. ولكن قد يوجد معنى التواتر فى الأمور المقطوع بها، وإن كان الإسنادُ بالتحديث ونحوِه يَعسر فيه ذلك. انتهت» ٨٩/و

- قال العراقى: «وقد اعترُض على المصنف بأنه قد ذكره الحاكم وابن حزم فى المحلى وأبوعمر ابن عبدالبر وغيرهم من أهل الحديث. والجواب عن المصنف أنه إنما نفى عن أهل الحديث ذكرِه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص. وهؤلاء المذكورون لم يقع فى كلامهم التعبير عنه بما فسره الأصوليون. وإنما يقع فى كلامهم أنه تواتر عنه ﷺ كذا وكذا، أو: أن الحديث الفلانى متواتر.... وقد يريدون بالتواتر معنى الاشتهار، لا المعنى الذى فسره به الأصوليون». (التقييد والإيضاح ٢٦٦).

وانظر متن النخبة بشرح الملا على القارى: ٣٩ وفتح المغيث ٤٠/٣).

يوجد فى رواياتهم؛ فإنه عبارةٌ عن الخبر الذى ينقله من يحصل العلمُ بصدقِه ضرورةً، ولابد فى إسنادِه من استمرارِ هذا الشرطِ فى رُواته من أوله إلى منتهاه، ومَن سُئل عن إبراز مثالٍ لذلك فيما يُروَى من الحديثِ أعياه تطلُّبه. وحديثُ "إنما الأعمال بالنيات" ليس من ذلك بسبيلٍ وإن نقله عددُ التواتر وزيادةٌ، لأن ذلك طرأ عليه فى وسط إسناده ولم يوجَدْ فى أوائله، على ما سبق ذكره[١]. نعم، حديثُ "من كذب علىّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار" نراه مثالا لذلك، فإنه نقله من الصحابة رضى الله عنهم العددُ الجمُّ، وهو فى (الصحيحين) مَرْوِىٌّ عن جماعة منهم؛ وذكر «أبو بكر البزار، الحافظ الجليل» فى (مسنده) أنه رواه عن رسول الله ﷺ نحو من أربعين رجلا من الصحابة. وذكر بعض الحفاظ[٢] أنه رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسًا من الصحابة وفيهم العشرةُ المشهودُ لهم بالجنة. قال: وليس لهم فى الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرةُ، غيرَه. ولا يعرف حديثٌ يروى عن أكثر من ستين نفسًا من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلا هذا الحديث الواحد*.

(١) وانظر تقييد العراقى (٢٦٧) وفيه بيان لعلل الطرق التى رُوِىَ بها الحديث، من غير طريق محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه.

(٢) قال العراقى موضحًا: «ما أبهمه المصنف، هو الحافظ ابن الجوزى، فإنه ذكر ذلك فى النسخة الأولى من (الموضوعات): رواه واحد وستون من الصحابة. ثم ذكر ما روى عن أبى بكر محمد بن عبد الوهاب النيسابورى: إنه ليس فى الدنيا... إلخ. ثم قال ابن الجوزى: إنه ما وقعت له رواية عبد الرحمن بن عوف إلى الآن" هكذا نقلته من نسخة الموضوعات بخط الحافظ الزكى المنذرى. وهذه هى النسخة الأولى من الكتاب. ثم زاد ابن الجوزى فى الكتاب المذكور أشياء، وهى النسخة الأخيرة، فقال فيها: رواه من الصحابة ثمانية وتسعون نفسا. هكذا نقلته من خط «على» ولد المصنف (التقييد والإيضاح ٢٦٩-٢٧٠).

* المحاسن:

«فائدة: لا يزادُ على ذلك: الوضوءُ من مَسِّ الذكَرِ وعدمُه، فإنه بلغ عددُ رواته نيفًا وستين صحابيًّا. وكذلك: الوضوءُ مما مست النار وعدمُه، والمسح على الخفين وتوابعه: يبلغان نيفًا وسبعين صحابيًّا. وحديثُ الحوض، والشفاعة: زاد عددُ رُواتِها على أربعين صحابيًّا. وكذلك حديث النزول، وشبه ذلك؛ لأنا نقول: الوضوء من مَسِّ الذكر وعدمه حديثان؛ والكلام إنما هوِ حديث واحد. وكذلك الوضوء مما مسَّت النارُ وعدمه،=

قلتُ: وبلغ بهم بعضُ أهل الحديث أكثرَ من هذا العدد، وفى بعضِ ذلك عددُ التواتُرِ. ثم لم يزل عددُ رُواته فى ازديادٍ وهلم جرًّا، على التوالى والاستمرار[١]، والله أعلم[٢].

* * *

(١) على هامش (غ): [قال ابن جماعة: قيل رواه عن النبى ﷺ مائتان من الصحابة.]

(٢) بلغ مقابلة بالأصل المقابل على أصل السماع. ثم بلغ مقابلة عليه ثانية (غ).

= وكذلك المسحُ على الخفَّيْنِ وتوابعه. وحديثُ الحوضِ والشفاعةِ يزيد على الأربعين. والكلام فيما زاد على الستين.

لكن المسح على الخُفَّينِ من غير توابعِه: رواه عن النبى ﷺ سبعون صحابيًّا، منهم العشرةُ المشهودُ لهم بالجنة؛ وحديث رفع اليدين: رواه عن النبى ﷺ جمعٌ كبير، ويزيد رواته على أربعين. وحديث: "مُرُوا أبا بكرٍ فلْيصلِّ بالناس" رواه الأنصار حين سألهم «عمرُ» عن ذلك، ورواه عدةٌ غيرُ الأنصار، وهذا يزيد على ما سبق. وحديث الأنصار فى (مصنف ابن أبى شيبة)[١] بإسنادٍ جيد، وقد بينتُ ذلك كلَّه فى (العرف الشذى، على جامع الترمذى) فلينظر منه. انتهت» ٨٩/ظ.

(١) كتاب الصلوات، الائتمام بالإمام: ٢/٣٢٩ - ٣٣٣.

- وانظر (التقييد والإيضاح: ٢٦٧-٢٧٠) ومتن النخبة بشرح الملا: ٢٩-٣٠، وفتح المغيث ٣/٤٠).

النوع الحادى والثلاثون
معرفة [٧٩/ظ] الغريب والعزيزِ من الحديث

روينا عن «أبى عبدِ الله ابن منده الحافظِ الأصبهانى» أنه قال: «الغريبُ من الحديث، كحديث الزهرى وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم: إذا انفرد الرجلُ عنهم بالحديثِ يُسمى غريبًا؛ فإذا روى عنهم رجلانِ وثلاثة واشتركوا فى حديثٍ، يسمى عزيزًا؛ فإذا روى الجماعةُ عنهم حديثًا سُمِّى مشهورًا»[(١)].

قلتُ: الحديثُ الذى ينفرد به بعضُ الرواة يوصَفُ بالغريبِ، وكذلك الحديثُ الذى ينفرد فيه بعضُهم بأمور لا يذكره فيه غيرُه، إما فى متنه وإما فى إسناده، وليس كلُّ ما يُعَدُّ من أنواع الأفراد معدودًا من أنواع الغريب، كما فى الأفراد المضافة إلى البلاد على ما سبق شرحُه.

ثم إن الغريب ينقسم إلى: صحيح، كالأفراد المخرجة فى (الصحيح).

وإلى غيرِ صحيح، وذلك هو الغالبُ على الغرائب. روينا عن «أحمدَ بن حنبل» رضى الله عنه أنه قال غيرَ مرة: «لا تكتبوا هذه الأحاديثَ الغرائب فإنها مَنَاكيرُ، وعامتُها عن الضعفاء».

وينقسم الغريبُ أيضًا من وجهٍ آخَر: فمنه ما هو غريب متنًا وإسنادًا، وهو الحديث الذى تفرد برواية مَتْنِه راوٍ واحد. ومنه ما هو غريب إسنادًا لا متنًا، كالحديث الذى متنُه معروف مرويٌّ عن جماعة من الصحابة، إذا تفرد بعضُهم بروايته عن صحابىٍّ آخرَ كان غريبًا من ذلك الوجه، مع أن متنه غير غريب. ومن ذلك غرائب الشيوخ فى أسانيد

---

(١) انظر متن النخبة: ٣٢.

المتون الصحيحة[١]، وهو الذى يقول فيه «الترمذى»: «غريبٌ من هذا الوجه»[٢].

ولا أرى هذا النوعَ ينعكس، فلا يوجد إذًا ما هو غريب متنًا وليس غريبًا إسنادًا، إلا إذا اشتهر الحديثُ الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون [٨٠/و] فإنه يصير غريبًا مشهورًا، وغريبًا متنًا، وغير غريبٍ إسنادًا. لكن بالنظر إلى أحد طرفى الإسناد، فإن إسناده متصف بالغرابة فى طرفه الأول، متصف بالشهرة فى طرفه الآخر، كحديث: "إنما الأعمال بالنيات" وكسائر الغرائب التى[٣] اشتملت عليها التصانيفُ المشهورة؛[٤] والله أعلم.

* * *

(١) على هامش (غ): [غرائب الصحيح: مالك - عن الزهرى - عن أنس "أن النبى ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر" تفرد به مالك عن الزهرى. وغرائب الشيوخ كرواية الربيع بن سليمان: أنا الشافعى أنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: "لا يَبِعْ حاضر لبادٍ". غريب لمالك عن نافع، تفرد به عنه الشافعى، وهما إمامان. لا نعلم من حدث به عنه غير الربيع وهو ثقة مأمون. هكذا وجدته بخط شيخنا فنقلته.]

قلت: حديث الإمام مالك فى (الموطأ: الحج، باب جامع الحج، ح٢٤٧) وقال: ولم يكن رسول الله ﷺ محرمًا. قال ابن عبدالبر: وهذا الحديث مما تفرد به مالك عن ابن شهاب الزهرى (التجريد١١٧ خ٣٦٢) وحديث الإمام الشافعى فى مسنده جـ٢ من اختلاف الحديث بالأصل العتيق: ٦٠/٢) وانظر (سنن الدارقطنى، وتخريج المغنى على هامشه) ٧٤/٣ ح٢٨١ - ٢٨٤.

(٢) على هامش (غ) [: قال الترمذى فى آخر كتابه: أما قولى : غريب، فمعناه ألا يروى إلا من طريق واحدة. وقد يروى من طريق فيستغرب إذا جاء من طريق منفردة].

جامع الترمذى ٣٣٤/١٣ مع العارضة.

(٣) من (ص، ع) وفى (غ): [الذى]

(٤) قال العراقى: استبعد المصنف وجود حديث غريب متنا لا إسنادًا إلا بالنسبة إلى طرفى الإسناد. وأثبت أبو الفتح اليعمرى هذا القسم مطلقًا من غير حمل له على ما ذكره المصنف، فقال فى (شرح الترمذى): الغريب على أقسام: غريب سندًا ومتنًا، ومتنًا لا سندًا، وسندًا لا متنًا، وغريب بعض السند فقط، وغريب بعض المتن فقط. ثم أشار إلى أنه أخذ ذلك من كلام محمد بن طاهر المقدسى فإنه قسم الغرائب والأفراد إلى خمسة أنواع، خامسها أسانيد ومتون ينفرد بها أهل بلد لا توجد إلا من روايتهم؛ وسنن ينفرد بالعمل بها أهل مِصْرٍ، لا يعمل بها فى غير مصرهم. ثم تكلم أبو الفتح على الأقسام التى ذكرها ابن طاهر إلى أن قال: وأما النوع الخامس فيشمل الغريب كله سندًا ومتنًا، أو أحدهما دون الآخر» التقييد والإيضاح ٢٧٣.

قوبل على شرح الترمذى لأبى الفتح اليعمرى، المقدمات. مخطوط تركيا. مصورة الزميل السيد الدكتور محمد الراوندى، الأستاذ بدار الحديث الحسنية بالرباط.

النوع الثانى والثلاثون

معرفة غريبِ الحديث

وهو عبارة عما وقع فى متون الأحاديثِ من الألفاظ الغامضة، البعيدة من الفهم لقلة استعمالها.

هذا فن مُهِم يقبحُ جهلُه بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامةً. والخوضُ فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيقٌ بالتحرى جديرٌ بالتوقى.

روينا عن «الميمونى» قال: سئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث فقال: «سَلُوا أصحابَ الغريب فإنى أكره أن أتكلم فى قولِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بالظنِّ فسأخطئ»[1].

وبلغنا عن «التاريخى، محمد بن عبد الملك» قال: «حدثنى أبو قِلَابة عبدُالملك بن محمد، قال: قلت للأصمعى: يا أبا سعيد، ما معنى قول رسول الله ﷺ "الجار أحق بِسَقَبِه"؟ فقال: أنا لا أفسر حديثَ رسول الله ﷺ ولكن العرب تزعم أن السَّقَبَ اللزيقُ»[2].

ثم إن غير واحدٍ من العلماء صنَّفوا فى ذلك فأحسنوا، روينا عن «الحاكم أبى عبدالله الحافظ» قال: «أولُ من صنَّف الغريبَ فى الإسلام النضرُ بنُ شُمَيْل»[3] ومنهم من خالفه

(١) من (غ، ص، ز) ونقل بهامش (ص): [فى نسخة أخرى: فأخطئ] وهى رواية (ع).

(٢) على هامش (غ): [السقب: القرب، وهو المراد بالحديث. وقد سقبت داره - بالكسر - وأسقبت، أى قربت، وأسقبتها أنا أى قربتها (الصحاح) زاد ابن الأثير: ويقال بالصاد أيضًا]
باب السين مع القاف من كتاب (النهاية فى غريب الحديث والأثر).
- وحديث «الجار أحق بسقبه» أخرجه البخارى فى كتاب الشفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع (٢/٢٣) وأبو داود فى كتاب البيوع، باب الشفعة، ح ٣٥١٦ (٣/٢٨٦) وابن ماجه فى كتاب الشفعة ح: ٢٤٩٥، ٢٤٩٦ (٢/٨٣٤).

(٣) علوم الحاكم: ٨٨. وانظر (التنبيه على حدوث التصحيف لحمزة الاصبهانى): ٣٣.
ونقل على هامش (غ): [قال ابن الأثير فى (النهاية): أول من صنف فى هذا الفن أبوعبيدة معمر=

فقال: «أولُ من صنف فيه أبوعبيدةَ مَعْمَرُ بنُ المثَنَّى.» وكتاباهما صغيران. وصنف بعد ذلك «أبوعبيدالقاسم بن سلام» كتابَه المشهورَ، فجمع وأجاد واستقصى، فوقع من أهلِ العلم بموقع جليل، وصار قدوة فى هذا الشأن. ثم تتبع «القُتيبى»[١] ما فات «أبا عبيد» فوضع فيه كتابه المشهور، ثم تتبع «أبو سليمان الخطابى» ما فاتهما فوضع فى ذلك كتابه المشهور[٢]. فهذه الكتبُ الثلاثة أمهاتُ الكتبِ المؤلفة فى ذلك؛ ووراءها مجامعُ تشتمل من ذلك على زوائدَ وفوائد كثيرة ولا ينبغى أن يقلد منها إلا ما كان مصنفوها أئمةً جِلَّة.

وأقوى ما يُعتَمدُ عليه فى تفسير غريب الحديث، أن يُظفر به مُفَسَّرًا فى بعض روايات الحديث، نحو ما رُوِى فى حديث «ابن صياد»[٣] أن النبى ﷺ قال له: "قد خبأتُ خبيئًا

= ابن المثنى التيمى؛ ثم أبو الحسن النضر بن شميل المازنى، ثم عبد الملك بن قريب الأصمعى، وكان فى عصر أبى عبيدة وتأخر عنه؛ وكذلك محمد بن المستنير المعروف بقطرب؛ وجماعة من أئمة اللغة والفقه. ثم أبو عبيد القاسم بن سلامٍ بعد سنة المائتين؛ ثم أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينورى. وكذلك فى زمانه أبوإسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربى؛ ثم جماعة منهم: شمر بن حمدويه، وأبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب، وأبوالعباس محمد بن يزيد المبرد، وأبو بكر محمد بن القاسم الأنبارى. وأحمد بن الحسن الكندى. وأبو عمر محمد بن عبدالواحد الزاهد صاحب ثعلب، وغيرهم من الأئمة، ثم أبو سليمان أحمد بن محمد بن أحمد البسنى، بعد الثلاثمائة والثمانين، رحمه الله.] - ٣٨٨ هـ (تقييد ابن نقطة)-.

الحاشية منقولة بتلخيص، من مقدمة كتاب (النهاية فى غريب الحديث والأثر) لابن الأثير «مجد الدين أبى السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزرى».

(١) القتيبى: أبو محمد ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينورى، ويقال فى نسبه أيضًا: القُتبى (تهذيب التهذيب) وليس فى اللباب سوى القتبى (١٥/٣)

(٢) على هامش غ، [ثم بعد الخطابى، أبوعبيد أحمدبن محمد الهروى صاحب الإمام أبىمنصور الأزهرى اللغوى، كان فى زمن الخطابى وبعده وفى طبقته. ثم الإمام أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشرى. ثم الإمام الحافظ أبو موسى محمد بن أبى بكر بن أبى عيسى الأصبهانى، ومات سنة إحدى وثمانين وخمسمائة؛ وفى عصره الإمام الحافظ أبوالفرج عبدالرحمن بن على الجوزى، ثم ابن الأثير، رحمهم الله].

وهذه الإضافة أيضا، تلخيص لما فى مقدمة (النهاية لابن الأثير).

قلت: «النضر بن شميل» أولهم، توفى سنة ٢٠٣ هـ. ومن طبقته «أبو بكر الباجدَّائى الحسين بن عياش السلمى، مولاهم، المتوفى سنة ٢٠٤ هـ. نقل فى ترجمته بتهذيب التهذيب: وقال الخطيب: كان أديبًا فاضلا وله كتاب مصنف فى غريب الحديث (٦٢٠/٣٦٢/٢) وأما من بعد ابن الأثير الجزرى المتوفى ٦٠٦ هـ فقد تابع الشمس السخاوى - ٩٠٢ هـ - المصنفات فى غريب الحديث إلى وقته (فتح المغيث ١٨٥/٢)

(٣) متفق عليه: أخرجه البخارى فى الجنائز، باب إذا أسلم الصبى هل يُصلى عليه. والجهاد، كيف يعرض الإسلام على الصبى. والأدب باب قول الرجل: اخسأ. والفتن، ذكر الدجال.

ومسلم فى (الفتن: حديث الدجال ابن صياد).

لك فما هو؟ قال: الدُّخ"[١] فهذا خَفِيَ معناه وأعضل، وفسره قوم بما لا يصح؛ وفى (معرفة علوم الحديث للحاكم) أنه الدَّخ بمعنى الزَّخّ الذى هو الجماع[٢]، وهذا تخليط فاحش يغيظ العالمَ والمؤمنَ، وإنما معنى الحديث أن النبى ﷺ قال له: قد أضمرت لك ضميرًا فما هو؟ قال: الدخ. بضم الدال، يعنى الدخان. والدخ هو الدخان فى لغة، إذ فى بعض روايات الحديث ما نصه: ثم قال رسول الله ﷺ: "إنى قد خبأت لك خبيئًا" - وخبأ له ﴿يَوْمَ تأتِي السَّماءُ بدُخانٍ مُبينٍ﴾ - فقال ابنُ صياد: هو الدُّخ، فقال رسول الله ﷺ: "اخسأ فلن تعدو قدرك" وهذا ثابت صحيح خرجه الترمذى[٣] وغيره، فأدرك «ابن صياد» من ذلك هذه الكلمة فحسب، على عادة الكهان فى اختطاف بعض الشىء من الشياطين، من غير وقوف على تمام البيان، ولهذا قال له: "اخسأ فلن تعدوَ قدرَك" أى فلا مزيدَ لك على قدرِ إدراكِ الكهان. والله أعلم*.

* * *

(١) على هامش غ: [قال ابن الأثير: الدخ بضم الدال وبفتحها هو الدخان. وأنشد:
* عند رواق البيت يغشى الدخا*] (النهاية) وفى مشارق الأنوار: قيل هى لغة فى الدخان.. وقيل: أراد أن يقول: الدخان، فزجره النبى ﷺ عن تمامه فلم يكمله. وقيل: هو نبت موجود بين النخيل، ورجح هذا الخطَّابى وقال: لا معنى للدخان هنا إلا أن يريد بـ: خبأت، أضمرت. قال القاضى عياض: بل الأصح والأليق بالمعنى أنه هنا الدخان» المشارق ٢٥٤/٢ وانظر فتح البارى ١٠٥/٦ وشرح النووى للحديث فى كتاب الفتن، باب حديث الدجال، من صحيح مسلم، والعراقى فى التبصرة ٢٨٤/٢.

(٢) لم أجده نصا فى مطبوعة حيدر اباد من (معرفة علوم الحديث الحاكم: الألفاظ الغريبة فى المتون) وفيها: "مزخة يزخها" فى رجز عن الإمام على كرم الله وجهه (٩١) ويبدو مبتور السياق. وفى فتح البارى ما نصه: «وقع عند الحاكم: الزخ، بفتح الزاى بدل الدال. وفسَّره بالجماع. واتفق الأئمة على تغليطه فى ذلك. ويردّه ما وقع فى حديث أبى ذر، رضى الله عنه: «فأراد أن يقول: الدخان، فلم يستطع، فقال: الدخ، على عادة الكهان من اختطاف الكلمة» الفتح ١٠٥/٦.

(٣) جامع الترمذى، كتاب الفتن.

* المحاسن:

«فائدة: قال «أبو موسى المدينى»: «السر فى أن سيدنا رسول الله ﷺ خبأ لابن صياد الدخانَ، أن عيسى صلى الله عليه وسلم يقتله بجبل الدخان». =

....

= وهذا الذى قاله أبو موسى، تفريعًا على طريقة من يرى أن ابن صياد هو الدجال. وهذا الذى قاله أبو موسى قد جاء فى (مسند أحمد)[١] من حديث أبى الزبير. عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم - انتهت». ٩١/ب

(١) فى مسند حديث جابر، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ لما قال لابن صياد: "اخسأ فلن تعدو قدرك" قال عمر: يارسول الله، ائذن لى فيه أضرب عنقه، فقال صلى الله عليه وسلم: "إن يكن هو فلست صاحبه، إنما صاحبه عيسى بن مريم" وانظر فى (فتح البارى ١٠٥/٦) اختلاف الروايات فيه.

* * *

النوع الثالث والثلاثون

معرفة المسلسَلِ من الحديث

التسلسلُ من نعوتِ الأسانيد، وهو عبارة عن تتابع رجالِ الإسناد وتواردهم فيه، واحدًا بعد واحد، على صفةٍ أو حالة واحدة.

وينقسم ذلك إلى ما يكون صفةً للرواية والتحمُّلِ، وإلى ما يكون صفةً للرواة وحالةً لهم. ثم إن صفاتهم فى ذلك وأحوالهم، أقوالا وأفعالا ونحو ذلك[1] تنقسم إلى ما لا نحْصيه. ونوَّعه «الحاكم أبو عبدالله الحافظُ» إلى ثمانية أنواع، والذى ذكره فيها إنما هو صور وأمثلة ثمانية[2].

ومثالُ ما يكون صفةً للرواية والتحمل، ما يتسلسل بِـ: سمعت فلانًا قال سمعت فلانًا، إلى آخر الإسناد، أو ليسلسل بِـ: حدثنا أو أخبرنا، إلى آخره. ومن: أخبرنَا والله فلان، قال أخبرنا والله فلان.. إلى آخره*.

ومثالُ ما يرجع إلى صفاتِ الرواةِ وأقوالهم ونحوِها، إسنادُ حديث: "اللهم أعِنِّى على

(١) على هامش (غ): [قال أبو زكريا النواوى: ومنها المسلسل باتفاق أسماء الرواة وآبائهم، وكناهم، وأنسابهم، وبلدانهم. فحديث أبى ذر: «ياعبادى» وقع لى مسلسلا بالبلد، كلهم دمشقيون، وأنا دمشقى، وهذا نادر فى هذه الأزمان. ومسلسل الفقهاء، فقيه عن فقيه، كحديث "المتبايعان بالخيار" ط من خطه، أيده الله].

متن التقريب (مع التدريب ٢/١٨٨).

(٢) علوم الحاكم: النوع العاشر (معرفة المسلسل من الأسانيد) ٢٩-٣٤.

* المحاسن:

«فائدة: ومنه: صُمَّتْ أذناى إن لم أكن سمعتُه... إلى آخره. انتهت» ٩١/و

- وانظر (التبصرة ٢/٢٨٨) وفتح المغيث: ٣/٥٣-٥٨، وتدريب الراوى ٢/١٨٧).

شكرِك وذكرِك وحسن عبادتك" المتسلسِل بقولهم: «إنى أحبك فقُلْ»[١]؛ وحديث التشبيك باليد، وحديث العَدِّ فى اليدِ*؛ أشباهٍ لذلك نرويها وتُروَى كثيرة. وخيرُها ما كان فيها دلالة على اتصالِ السماع وعدم التدليس.

ومن فضيلة[٢] التسلسل اشتمالُه على مزيدِ الضبطِ من الرواة، وقلما تسلم المسلسلاتُ

(١) نقل على هامش (غ): [فى سنن أبى داود والنسائى عن معاذ رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال: "يامعاذ، والله إنى أحبك.. أوصيك يامعاذ لا تدعنَّ فى دبر كل صلاة تقول: اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك" وأوصى بذلك معاذ «الصنابحى» وأوصى به الصنابحى «أبا عبد الرحمن». رواه أبو داود: «ثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، حدثنى حيوة بن شريح، حدثنى عقبة بن مسلم يقول: حدثنى أبو عبد الرحمن الحُبُلِّى عن الصنابحى عن معاذ». قال شيخنا: الصنابحى اسمه عبد الرحمن بن عسيلة، قدم المدينة بعد موت النبى ﷺ، وصح فى أبى داود من جميع النسخ تقديم؛ «ذكرك». كذا وجدته بخطه].

يعنى فى الدعاء: "اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك". والحديث فى سنن أبى داود، ك الوتر، باب الاستغفار؛ ٨٦/٢ مسلسلا براويين. وهو فى سنن النسائى ك الصلاة، باب الدعاء بعد الذكر ١٩٢/١، غير مسلسل.

(٢) على هامش (غ): [قال الشيخ تقى الدين: وفائدة التسلسل أمران:

أحدهما: أنه قد يكون اقتداء بما فعله صلى الله عليه وسلم.

الثانى: أن يكون مفيدًا لاتصال الرواية وعدم انقطاعها إذا كانت السلسلة تقتضى ذلك، كسمعت وأطعمنى وسقانى، ونحوه].

*** المحاسن:**

«فائدة: كذا مثَّل لصفة الرواة ومثالهم. وليس فى المثال إلا ذكر الأقوال والأفعال، وليس فيه ذكرُ صفةٍ تتعلق بالرواة.

ومثالُ المسلسَل بصفةٍ تتعلق بالرواة كأن يكونوا فقهاء، كما وقع فى حديث "البَيِّعان بالخيار"[١] أو من البلد الفلانية، ونحوها من اتفاق الأسماء وغير ذلك انتهت».

٩١/ب

(١) انظر تخريجه ورواته فى (فتح البارى ٢٢٥/٤ - ٢٢٦: بيوع) وتقييد العراقى: ٢٧٧، وكشف الخفا ٣٤٦/١.

من ضعف، أعنى فى وصفِ التسلسل لا فى أصل المتن. ومن المسلسَلِ ما ينقطع تسلسله فى وسطِ إسنادِه، وذلك نقص فيه. وهو كالمسلسل بِـ: أول حديث سمعته، على ما هو الصحيح فى ذلك*؛ والله أعلم.

* * *

---

* **المحاسن:**

«فائدة: الأنواع الثمانية التى تقدم أن «الحاكم» ذكرها:

أولها: حديث مسلسل بِـ: سمعت.

ثانيها: مسلسل بـ: قُمْ فصُبَّ علىَّ حتى أُريكَ. مسلسل بذلك من منصور إلى ابن مسعود، قال له النبى ﷺ: "قم فصبَّ علىَّ حتى أريك وضوء جبريل" وذكر: ثلاثًا ثلاثًا.

وثالثها: فيه الإخبارُ فى أول السند، والسماعُ فى آخره.

ورابعها: مسلسل بـ: أمرنى، خُرِّج من طريق حُصين [بن ذيال] الجعفى، قال: «قال رجل للحسن بن صالح: أمسح على الخفين؟ قال: نعم. قال: فإن قال لى ربى: من أمرك بهذا؟ فقال: قل: الحسن بن صالح[1] قال: فإن قيل لك أنت؟ قال أقول: أمرنى منصور بن المعتمر. قال: فإن قيل لمنصور؟ قال يقول: أمرنى إبراهيم، قال: فإن قيل لإبراهيم؟ قال يقول: أمرنى همام بن الحارث. قال فإن قيل لهمام؟ قال يقول: أمرنى جرير. قال: فإن قيل لجرير؟ قال يقول: أمرنى النبى ﷺ.»

وفى عَدِّ هذا النوعِ الذى ذكره «الحاكم» من المسلسلِ نظر: فإن هذا قول شخص واحد وذلك يمكن فى كلِّ حديث الآن، فليس هذا من المسلسل فى شيء. =

---

(١) فى علوم الحاكم: قل: الحسن ابن حى.

وهو الحسن بن صالح، بن صالح بن مسلم بن حيان، حىّ بن شفى، الهمدانى الكوفى العابد الفقيه (بخ م٤) توفى سنة١٦٩هـ (تهذيب التهذيب: ٢/٢٨٥/٥١٦).

....

= **وخامسها:** حديثُ أنس بن مالك عن النبى ﷺ: "لا يجد العبدُ حلاوة الإيمان حتى يؤمنَ بالقدَرِ خيرِه وشره وحُلوه ومُرِّه" قال: "وقَبَضَ رسولُ الله ﷺ على لحيتِه وقال: آمنتُ بالقدر خيرِه وشره وحلوه ومُرِّه" قال: وقبضَ «أنَس» على لحيتِه وقال ذلك، وأخذ «يزيد الرقاشى» بلحيتِه وقال ذلك، وأخذ «شهابُ بن خِراش» بلحيتِه وقال ذلك، وأخذ «سعيد الآدم» بلحيته وقال ذلك، وأخذ «سليمان بن شعيب الكاسانى»[1] بلحيته وقال ذلك، وأخذ «يوسفُ بن عبدالواحد» بلحيته وقال ذلك، وأخذ «الزبير [بن عبد الواحد] شيخ الحاكم» بلحيته وقال ذلك، وأخذ «الحاكم» بلحيته وقال ذلك.

سادسها: مسلسل بالعَدِّ من «الحاكم» إلى «علىٍّ»، قال: "عَدَّهن فى يدى رسولُ الله ﷺ، قال: عدَّهن فى يدى جبريل عليه السلام وقال جبريل: هكذا نزلت بهن من عند ربِّ العزة" فذكر: "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليتَ على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد؛ وذكر: اللهم بارِكْ، كذلك؛ اللهم ترحمْ، كذلك؛ اللهم وتحنن، كذلك؛ اللهم وسلم: كذلك؛ وقبض خمسَ أصابعه". وفيه تسلسل منقطع.

وسابعها: مسلسل بـ: «شهد على» من أبى بكر محمد بن داود بن سليمان الصوفى فيسلسل إلى: إنى شهدت على ابن عباس، إنى شهدت على أبى بكر الصديق رضى الله عنه، أنه قال: "كُلِ السمكةَ الطافيةَ".

وثامنها: مسلسل بالتشبيك، من الحاكم إلى أبى هريرة، قال أبو هريرة: شبك بيدى أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال: "خلق الله الأرض يوم السبت" فذكره. انتهت»[2]. ٩١/ظ - ٩٢/و

---

(١) فى مطبوعة الحاكم: «الكسائى»

(٢) المقابلة على علوم الحاكم: النوع العاشر، المسلسل من الأسانيد (٢٩ - ٣٤) وفيها أسانيده كاملة.
وقال بعد مسلسلاته الثمانية: «فهذه أنواع المسلسل من الأسانيد المتصلة التى لا يشوبها تدليس، وآثار السماع بين الراويين ظاهرة. غير أن رسم الجرح والتعديل عليها مُحَكَّم. وإنى لا أحكم لبعض هذه الأسانيد بالصحة، وإنما ذكرتها ليستدل بشواهدها عليها إن شاء الله». وانظر (تقريب النووى ١٨٨/٢ وتقييد العراقى ٢٧٧، وفتح المغيث ٥٥/٣ - ٥٧، وتدريب الراوى ١٨٨/٢).

النوع الرابع والثلاثون

[٨١/ظ]معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

هـذا فنٌّ مهم مستصعب. روينا عن «الـزهرى» رضى الله عنـه أنه قـال: «أعيا الفقهاءَ وأعجزهم أن يعرفوا ناسخَ حـديثِ رسول الله ﷺ من منسـوخِه»(١) وكـان للشافعى رضى الله عنه، فيه يد طولَى وسابقـة أولى؛ روينا عن «محمـد بن مسلم بن وَارَة» أحد أئمة الحديث، أن «أحمد بن حنبـل» قال لـه وقد قـدم من مصر: «كتبتَ كُتبَ الشـافعى؟ قال: لا. قـال: فرطتَ؛ مـا علمنا المجمـلَ من المفسر، ولا نـاسخَ حديثِ رسول الله ﷺ من منسوخه، حتى جالَسْنا الشافعيَّ»(٢).

وفيمن عاناه من أهـل الحديث، منَ أدخـل فيه مـا ليس منه، لخفـاء معنى النسخ وشرطِه، وهو عبارة عن: رفع الشارعِ حُكْمًا منه متقدمًا بحكم منه متأخـرٍ؛(٣) وهذا حدٌّ وقع لنا، سالم من اعتراضاتٍ وردتْ على غيره*

---

(١) قول الزهرى، أسنده الحازمى إليه، فى (الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من الآثار:١٨).
وعلى هامش (غ): [قال عباد بن كثير: كان أعلمهم – يعنى التابعين – بناسخ حديث رسول الله ﷺ ومنسوخه – إبراهيم النخعى] الفقيه، إمام العراق، ت ٩٥هـ.وعباد بن كثير الرملى، توفى فى حدود السبعين ومائة.

(٢) الحازمى، بإسناده إلى ابن واره: ١٩ وانظر أبواب الناسخ والمنسوخ فى (رسالة الشافعى).

(٣) وانظر حد النسخ عند الحازمى (١٨) ونقله العراقى فى (التقييد والإيضاح (٢٧٨) ووصل ابن حجر هذا النوع بمختلف الحديث وقال فى الحديثين يختلفان: «إن لم يمكن الجمع بينهما فلا يخلو أن يعرف التاريخ فإن ثبت به المتأخر أو بأصرح منه نصًا فهو الناسخ.. والنسخ رفع تعلق حكم شرعى بدليل شرعى متأخر عنه، والناسخ ما دل على الرفع المذكور. وتسميته ناسخًا مجاز لأن الناسخ فى الحقيقة هو الله سبحانه وتعالى». النخبة ١٠١.

---

* المحاسن:

«فائدة: وينبغى أن يقال: رفع الشارع حُكْمًا منه متقدمًا متعلقًا بالمحكوم عليه،=

ثم إن ناسخ الحديثِ ومنسوخَه ينقسم أقسامًا[١]:

فمنها ما يُعرفُ بتصريح رسول الله ﷺ به، كحديثِ «بُرَيدةَ» الذى أخرجه «مسلم» فى صحيحه[٢] أن رسول الله ﷺ قال: "كنت نهيتكم عن زيارةِ القبورِ فزوروها" فى أشباهٍ لذلك.

ومنها ما يعرف بقولِ الصحابىِّ، كما رواه «الترمذى»[٣] وغيره، عن «أُبَيِّ بن كعب» رضى الله عنه أنه قال: "كان الماءُ من الماءِ رخصةً فى أول الإسلام، ثم نُهِىَ عنه"*. وكما خرجه «النسائى»[٤] عن «جابر بن عبدالله» قال: "كان آخر الأمرين

(١) الأقسام فيما يلى، ذكرها الحازمى فى (أمارات النسخ: ٢٦-٢٩) من مقدمات كتابه الاعتبار.

(٢) صحيح مسلم، الجنائز، باب استئذان النبى ﷺ فى زيارة قبر أمه. وانظره عند الحازمى (٢٩، ٢٤٦) وفيها تخريجه.

(٣) جامع الترمذى: ك الطهارة، باب ما جاء فى أن الماء من الماء (١١/٨٤ مع عارضة الأحوذى) وانظره فى (اعتبار الحازمى : ٦٥) وفيها تخريجه.

(٤) سنن النسائى، ك الطهارة وسننها (١/١٩٩ - ٢٠٠) ح٦٠٩ مع كتاب الحازمى: ٩٨، وفيها تخريجه.

= بحكم منه متأخر؛ ليخرج بذلك تخفيفُ الصلاة ليلةَ الإسراء من خمسين إلى خمس، فإنه لا يُسمَّى نسخًا، لِعدَمِ تعلقه بالمحكوم عليهم، لعدم بلاغِه لهم.

وأما فى حقه صلى الله عليه وسلم فمحْتَمل، إلا إن لُمِحَ أنه إنما يتعلق بعد البيان، وهى غير مسألة النسخ قبل وقتِ الفعل، لوجودِ التعلق بخلاف البيان. انتهت». ٩٢/ظ

* **المحاسن:**

«فائدة: هو فى (سنن أبى داود)[١] بإسنادٍ جيد متصل. وفى المسألة حديثٌ عن «عائشة» أن النبى صلى الله عيه وسلم كان يفعل ذلك ولا يغتسل، وذلك قبل فتح مكة، ثم اغتسل بعد ذلك. خرجه «ابن حبان» فى صحيحه. وقد بسطت القول على ذلك كله فى (العرف الشذى، على جامع الترمذى) فلينظر منه . انتهت.»

(١) ك الطهارة، باب فى الإكسال: ح٢١٤ (١/٤٥) - وانظر حديث عائشة رضى الله عنها، فى الناسخ والمنسوخ للحازمى (٢٩) من حديث الزهرى عن عروة بن الزبير، عنها، وسنن الدارقطنى، باب نسخ قوله: الماء من الماء (ح٢: ١/١٢٩).

من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ترك الوضوء مما مَسَّت النارُ'' في أشباه لذلك.

ومنها ما عُرِفَ بالتاريخ، كحديثِ «شدَّادِ بن أوس» وغيرِهِ، أن رسول الله ﷺ قال: ''أفطر الحاجمُ والمحجومُ'' وحديثِ «ابن عباس»: ''أن رسول الله ﷺ [٨٢/و] احتجم وهو صائم''. فبيَّن «الشافعيُّ» أن الثانى ناسخ للأول، من حيث أنه رُوِى فى حديثِ «شداد» أنه كان مع النبى ﷺ زمانَ الفتح فرأى رجلا يحتجمُ فى شهر رمضان فقال: ''أفطر الحاجم والمحجوم'' ورُوِىَ فى حديث ابن عباس أنه ﷺ احتجم وهو مُحْرِم صائم؛ فبان بذلك أن الأولَ كان زمنَ الفتح فى سنة ثمانٍ، والثانى فى حِجَّة الوداع فى سنة عَشر*[١].

(١) الحازمى ٢٦٧ ومعه (ذكر خبر يصرح بالنسخ:٢٦٨) و (ذكر خبر يدل على الرخصة، والغالب أن الرخصة لا تكون إلا بعد النهى) - ٢٦٩.

*** المحاسن:**

«فائدة: من قال: المسافرُ له أن يفطرَ بما شاء، فاحتجامُه [ﷺ] - وهو محرم - كان وهو مسافر، ففطرُه لبيانِ الجوازِ لا لرفع حُكْم.

يقال له: سبقك إلى هذا «ابنُ خُزيمةَ» حكاه عنه «الحاكم» فقال فى (مستدركه): ثبتت الأحاديثُ عن النبى ﷺ أنه قال: ''أفطر الحاجم والمحجوم'' فقال بعض من خالفنا فى هذه المسألة: لا يفطر، لحديث ابن عباس أن النبى ﷺ احتجم وهو محرم صائم. ولا حجة له فى هذا، لأن النبى ﷺ إنما احتجم وهو محرم صائم فى السفر، لأنه لم يكن محرمًا مقيمًا ببلده، والمسافر إذا نوى الصومَ، له الفطر بالأكل والشربِ والحجامة وغيرها، فلا يلزم من حجامته ألا يفطر، فاحتجم وصار مفطرًا، وهو جائز[١].

وهذا الكلام حكاه «الخطَّابى» فى (المعالم) وقال: «هذا تأويل باطل، لأنه قال: احتجم وهو صائم؛ فأثبت له الصيامَ مع الحجامة، ولو بطل صومُه بها لقال: أفطر بالحجامة، كما يقال: أفطر بالأكل. ولا يقال: أكل وهو صائم»[٢]. =

(١) المستدرك لأبى عبد الله الحاكم: الصوم (٤٢٩/١) ح١
(٢) قابل على معالم السنن باب المحرم يحتجم (١٨٠/١)

ومنها ما يعرفُ بالإجماع، كحديثِ قتل شاربِ الخمر فى المرة الرابعة، فإنه منسوخ، عُرِفَ نسخُه بانعقاد الإجماع على تركِ العمل به[١]، والإجماعُ لا يَنسخُ ولا يُنسَخُ، ولكن يدل على وجودِ ناسخ غيره*. والله أعلم بالصواب.

(١) الحازمى: باب نسخ القتل فى حد السكران (٣٦٦) وفيها تخريجه. وانظر تقييد العراقى (٢٨٠).

= وهذا الذى قاله «الخطابى» حسن؛ ويعضد النسخَ أحاديثُ من طريق أبى سعيد وأنسٍ وغيرهما، بسطتُها فى (العرف الشذى على جامع الترمذى). وللإمام الشافعى أجوبة عن أحاديثِ "أفطر الحاجم والمحجوم" غير ما سبق. وكذلك للخطابى، والبيهقى، وهى مبسوطة فى موضعها - انتهت» ٩٣/و

* المحاسن:

«فائدة وزيادة: ما حكاه «ابنُ حزم» عن عبدالله بن عمرو بن العاص من أن شاربَ الخمر يقتل فى المرة الرابعة، وكذلك قولُ «ابن المنذر»: «أُزيل القتلُ عن الشاربِ فى المرة الرابعة بإجماع عوام أهل العلم، إلا شاذًا من الناس» لا يُعَدُّ خلافًا ولا يقدح فيما تقدم، لأن الرواية عن عبدالله بن عمرو بن العاص إن لم تصح فلا قدحَ، وإن صحتْ فقد جاء الإجماعُ بعدها، وهو يرفع الخلافَ على طريقة مشهورة فى الأصول، ولاسيما مع ندرة المخالفِ فإنه يُقَوِّى إدعاءَ الإجماع. وقول «ابن المنذر»: «بإجماع عوام أهل العلم» واستثنائه: شاذًّا، موصوف بأنه لا يعد خلافًا. ومن مثلِ معرفة النسخ بالإجماع، الحديثُ الذى رواه أبو داود فى (سننِه) من حديث «أم سلمة» أن رسول الله ﷺ قال لوهبِ بن زمعة ورجلٍ آخر: "إن هذا يوم رُخِّص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة، أن تحلوا - يعنى من كل ما حرمتم منه إلا النساءَ - فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حُرُمًا كهيئتِكم قبل أن ترموا الجمرة، حتى تطوفوا به"[١] وإسناده جيد، وإن كان فيه محمدُ بنُ إسحاق. لكنه صرَّح بالتحديث. فهذا مما أجمع العلماء على ترك العمل به. وأشباه ذلك قليلة. وأما قول الصحابى: هذا ناسخ؛ فلا يؤثَر عن الأكثر، لأنه قد يكون سندُه الاجتهادَ. =

(١) سنن أبى داود، ك المناسك، باب الإفاضة فى الحج ح١٩٩٩ (٢/٢٠٧)

....

= ولو قال هذا، قيل: هذا قبلُ، لأنه مجرد رواية. إلا إذا كان فى متواترين، ففيه توقُّف لتعارض دليلِ المنع ودليلِ قبولِ قولِه. أما دليلُ المنع فإنه يتضمن نسخ المتواتر بقولِ الواحدِ وهو غير جائز. وأما دليل القبول، فهو أن النسخ لا يكون بخبر الواحد، بل بالمتواترِ، وخبرُ الواحد معين للناسخ لا ناسخ. والأخذ بهذا الثانى...[1] يدل على ذلك. وذلك مبسوط فى موضعِه من الأصول. انتهت». ٩٣/ظ - ٩٤/و

---

(١) مطموس فى الأصل. ونقله السخاوى عدا الفقرة الأخيرة، وفيها موضع المطموس (فتح المغيث ٦٥/٣).

وأخرجه البخارى وفى سنده محمد بن إسحاق، فى (جزء رفع اليدين للصلاة: ١٣).

قال العراقى: «قول المصنف: عُرف نسخه بالإجماع، فيه نظر، من حيث إن ابن حزم خالف فى ذلك. إلا أن يقال: إن خلاف الظاهرية لا يقدح فى الإجماع. وقد ذكر أبو الفتح اليعمرى فى شرح الترمذى، أنه رُوى ذلك أيضًا عن عبدالله بن عمرو، والله أعلم. ومع الإجماع على خلاف العمل به، فقد ورد النسخ لذلك كما قال الترمذى من رواية محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "إن شرب الخمر فاجلدوه، فإن شرب الرابعة فاقتلوه، قال: ثم أتى النبى ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب الخمر فى الرابعة فضربه ولم يقتله". وكذا روى الزهرى عن قبيصة بن ذؤيب عن النبى ﷺ نحو هذا، قال: فرُفع القتل، وكانت رخصة. ولم يجعل أبو بكر الصيرفى من أئمة الشافعية الإجماع دليلا على تعيين المصير للنسخ، بل جعله مترددًا بين النسخ والغلط، قال فى كتابه (الدلائل): «فإن أجمع على إبطال حكم أحدهما فهو منسوخ أوغلط والآخر ثابت». وما قاله محتمل، والله أعلم» (التبصرة ٢/٩٤-٢٩٥).

وحديث الزهرى عن قبيصة أخرجه أبو داود فى الحدود، باب إذا تتابع فى شرب الخمر ح ٤٤٨٥ (١٦٥/٤).

النوع الخامس والثلاثون

معرفة المصحَّف من أسانيدِ الأحاديث ومتونِها

هذا فنٌّ جليل إنما ينهض بأعبائه الحُذَّاقُ من الحُفَّاظِ، و «الدارقطنى» منهم. وله فيه تصنيف مفيد. وروينا عن «أبى عبدالله أحمد بن حنبل» رضى الله عنه أنه قال: ومن يَعْرَى من الخطأ والتصحيف؟[1]

فمثالُ التصحيف فى الإسناد: حديثُ شعبةَ عن العوَّام بن مُراجِم، عن أبى عثمان النهدى، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: "لَتُؤَدُّنَّ الحقوقَ إلى أهلها": الحديث. صحف فيه «يحيى بنُ معين» فقال ابن مزاحم، بالزاى والحاء، فرُدَّ عليه. وإنما هو «ابن مراجم»: بالراء المهملة والجيم[2].

ومنه ما رويناه عن «أحمدَ بنِ حنبل» قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة، عن مالك بن عُرفُطَة، عن عبدِ خيرٍ، عن عائشة: "أن رسول الله ﷺ [٨٢/ظ] نهى عن الدُّبَّاء والمُزَفَّت"[3] وقال أحمد: «صَحَّف شعبةُ فيه، وإنما هو خالد بن علقمة» وقد رواه

(١) وقاله أبو أحمد العسكرى فى كتابه المشهور (التبصرة ٢/٢٩٦).

(٢) فى العلل للدارقطنى، وسئل فى هذا الحديث، فقال بعد تخريجه عن أصحاب شعبة: إن أبا على الصواف حدثه عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه قال: ثنا أبو قطن، عن شعبة، عن العوام بن مراجم. فقال له يحيى بن معين: إنما هو ابن مزاحم. فقال أبو قطن: عليه وعليه - أو قال: ثيابه للمساكين - إن لم يكن ابنَ مراجم. فقال يحيى: حدثنا به وكيع وقال: ابن مزاحم. فقلت أنا: حدثنا يحيى، عن شعبة عن العوام بن مراجم. فسكت يحيى» وهو الصواب (العلل ١/٨٠ - ٨١) وممن نبه على التصحيف (الحاكم فى المعرفة ١٤٩، والأمير فى الإكمال ٧/٢٤١، والهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٣٥٢).

(٣) مسند أحمد: عبد خير عن عائشة (٦/١٧٢) وأما حديثها، رضى الله عنها فى (الأشربة للإمام أحمد: ٢٥٦) فمن غير رواية عبد خير.

«زائدةُ بن قدامة»[١] وغيرُه على ما قاله أحمد*.

(١) سنن أبي داود، طهارة، صفة وضوء النبي ﷺ (ح ١١١).

* المحاسن:

«فائدة: لايقال: أبو عوانة الوضاح تابع شعبةَ على ذلك. كما ذكره ابنِ العبد عن أبي داود، وفى صحيح الدارمى متابعة حسن بن عقبة المرادى أيضًا، فلا تفرد إذًا ولا وهم على شعبة.

«لأنا نقول: الأصل فى ذلك هو شعبة، وأبوعوانة تابع شعبة فى وهمه لخوفه منه. وفى (الكمال) فى ترجمة أبى عوانة، حكاية عن أحمد ويحيى، ثم قال: «وكان أبوعوانة مع ثقته وأمانته يفزع من شعبة، فأخطأ شعبة فى حديث الوضوء، وروى عن: الحكم - بن عتيبة الكندى - عن خالد بن عرفطة» وفيه أمران: أحدهما: أن شعبة رواه من غير ذكر الحكم. والآخر: أنه قال: إن شعبة سماه خالد بن عرفطة،وكذا وقع فى (العلل للدارقطنى) وإنما سماه: مالك بن عرفطة. وفى (التهذيب) فى ترجمة خالد بن علقمة: «وسماه شعبة مالك بن عرفطة فوهم فى اسمه واسم أبيه. لكنه فى رواية ابن العبد عنه، قال أبوداود: إن أبا عوانة قال يوما: حدثنا مالك بن عرفطة، عن عبد خير. فقال له أبوعمرو الأغضف: رحمك الله يا أبا عوانة، هذا خالد بن علقمة، ولكن شعبة يخطىء فيه. فقال أبوعوانة: هو فى كتابى: خالد بن علقمة، ولكن قال شعبة: مالك بن عرفطة. قال أبوداود: ثنا عمرو بن عون، ثنا أبو عوانة، ثنا مالك بن عرفطة. وسماعه قديم- يعنى سماع ابن عون من أبى عوانة- قال أبو داود: ثنا أبوكامل، ثنا أبوعوانة، ثنا خالد بن علقمة، وسماعه متأخر. كأنه بعد ذلك رجع إلى الصواب. وهذه الحكاية التى ذكرها أبو داود تدل على أن أبا عوانة كان أولا يقول: خالد بن علقمة، على ما هو فى كتابه، ثم إنه خالف شعبة فقال ما قال، ثم رجع إلى الصواب. ورواه النسائى عن قتيبة عن أبى عوانة عن خالد بن علقمة. قال النسائى: «مالك بن عرفطة خطأ، والصواب خالد بن علقمة». وأما متابعة حسن بن عقبة التى ذكرها الدارمى - طمس من أثر عرق أو رطوبة -

«واعلم أن إدخال مثل ذلك فى نوع التصحيف فيه نظرٌ: فخالد لايتصحف =

وبلغنا عن «الدارقطنى» أن ابن جرير الطبرى قال فيمن روى عن النبى ﷺ من بنى سليم: «ومنهم عُتبة بن البُذَّر» قاله بالباء والذال المعجمة، وروى له حديثًا، وإنما هو «ابن النُدَّر» بالنون والدال غير المعجمة[1].

ومثال التصحيف فى المتنِ: ما رواه «ابنُ لَهيعَةَ» عن كتاب «موسى بنِ عُقبةَ» إليه، بإسناده عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ احتجم فى المسجد - وإنما هو بالراء- "احتجر فى المسجد، بخُصٍّ أوحصير، حجرةً يصلى فيها" فصحّفه «ابنُ لهيعة» لكونه أخذه من كتابٍ بغيرِ سماع، ذكر ذلك «مسلم» فى كتاب (التمييز) له[2].

---

(١) «نقله عن ابن جرير الطبرى غير واحد، آخرهم ابن الصلاح فى علوم الحديث، وجزموا بأنه تصحيف» ابن حجر فى ترجمة عتبة بن الندر: تهذيب التهذيب ١٠٢/٧ (٢٢٠).

(٢) أسند مسلم رواية ابن لهيعة بهذا الوهم الفاحش. ثم أخرج الحديث بالرواية الصحيحة وقال: «وابن لهيعة إنما وقع فى الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من كتاب موسى بن عقبة إليه فيما ذكر، وهى الآفة التى تخشى على من أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث أوعرضٍ عليه».
(التمييز ١٣٩ - ١٤٠ ط جامعة الرياض)

وانظر حديث زيد بن ثابت رضى الله عنه، من طريق موسى بن عقبة، فى الصحيحين: البخارى فى باب صلاة الليل، وكتاب الأدب (فتح البارى ١٤٦/٢، ٤٩٥/١٠) ومسلم فى صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة فى بيته (٧٨١/٢١٣).

= بمالك، ولاعلقمة بعرفطة، إلا ببُعدٍ. وإنما يحمل مثل ذلك على الوهم. ولعلهم يطلقون على مثل ذلك تصحيفًا على معنى أنه قلب عن الصواب فيه، أو تجوزًا كما سيأتى. انتهت»
٩٤و - ٩٥و

قلت: نحوه فى ترجمة خالد بن علقمة بتهذيب التهذيب.

وحديث صفة وضوئه ﷺ فى (سنن أبى داود): عن أبى عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير (ح ١١١) وعن زائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير (١١٢) وعن شعبة عن مالك بن عرفطة عن عبد خير (ح ١١٣) ٢٧/١-٢٨

وفى سنن الدارقطنى، فى الباب: عن زائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير (ح ١) ٨٩/١ وفى علل الدارقطنى: «وسئل عن حديث عبد خير عن على فى المسح على الخف فقال: وأما شعبة فوهم فى اسم خالد بن علقمة فسماه خالد بن عرفطة».

وحديث زائدة عن خالد بن علقمة عن عبد خير، وحسن بن عقبة المرادى مثله، فى (سنن الدارمى: المضمضة) ١٧٨٢/١.

وبلغنا عن «الدارقطنى» فى حديثِ أبى سفيان عن جابر قال: "رُمِىَ أُبَىٌّ يومَ الأحزاب على أكحلِه، فكواه رسولُ الله ﷺ" أن «غُندرا» قال فيه: أَبِى، وإنما هو «أُبَىُّ بنُ كعب»[١] وفى حديثِ أنس: "ثم يخرج من النار من قال لا إلـه إلا الله، وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذَرَّة" قال فيه شُعبة: ذُرَة[٢]، بالضمِّ والتخفيف، ونُسِب فيه إلى التصحيف[٣] وفى حديثِ أبى ذر: «تُعِينَ الصانعَ» قال فيه «هشامُ بن عروة» بالضاد المعجمة، وهو تصحيف، والصوابُ ما رواه «الزهرى»: الصانع، بالصاد المهملة، ضدُّ الأخرق[٤].

وبلغنا عن «أبى زُرعة الرازى» أن يحيى بنَ سلامٍ -هو المفسر- حدَّث عن سعيد بن أبى عَروبة عن قتادة فى قوله تعالى[٥]: [٨٣/و]﴿سأُرِيكم دَارَ الفاسقينَ﴾ قال: «مِصْر» واستعظم أبو زُرْعةَ هذا واستقبحه، وذكر أنه فى تفسير سعيد عن قتادة: «مَصِيرَهم»[٦].

وبلغنا عن «الدارقطنى» أن محمد بن المثنى أبا موسى العَنَزى، حدث بحديث النبى ﷺ: "لا يأتى أحدُكم يوم القيامة ببقرةٍ لها خُوار" فقال فيه: «أو شاةٍ تَنْعَرُ» بالنون. وإنما هو: تَيعر، بالياء المثناة من تحت[٧]. وأنه قال لهم يومًا: «نحن قوم لنا شرف، نحن من

---

(١) حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما، فى صحيح مسلم، ك السلام باب لكل داء دواء (ح ٧٤/٢٢٠٧) رُمِىَ أُبَىّ يوم الأحزاب» الحديث. انظر الوهم فيه فى (مشارق الأنوار: ٦٠/١) مع ترجمة «عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى الخزرجى - والد جابر رضى الله عنهما - وقد استشهد يوم أحد، ولم يدرك الأحزاب (الإصابة ق أول من العين: ٤٨٢٩).

(٢) حديث أنس رضى الله عنه، فى صحيح مسلم، ك الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (ح ٣٢٥) وذكر مسلم عن يزيد بن زريع أحد رجال السند، قال: صحف فيها أبو بسطام، شعبة.

والحديث فى البخارى ك الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه، ونقل ابن حجر فى فتح البارى عليه (٧٨/١) ما قاله مسلم.

(٣) حديث أبى ذر، رضى الله عنه، فى (البخارى ك العتق، باب أى الرقاب أفضل.وفى مسلم، ك الإيمان كون الإيمان أفضل الأعمال (ح ١٣٦).

(٤) انظر بيان الوهم فيه، فى (مشارق الأنوار (٤٧/٢، وفتح البارى ٩٠/٥-٩١).

(٥) وقع فى تصفيح نسخة (غ) هنا: ١٠٣ بدلا من ٨٣/و.

(٦) الطبرى، عن قتادة، فى تفسير الآية ١٤٥ من سورة الأعراف (٤١/٩).

(٧) فى الصحيحين من حديث أبى حميد الساعدى، رضى الله عنه، يرفعه (البخارى فى الأيمان والنذور وفى الأحكام، ومسلم فى الإمارة، هدايا العمال) انظر بيان التصحيف فى «تيعر» فى مشارق الأنوار ١٣٣/١، وفتح البارى ١٣٤/١٣، والتنبيه على حدوث التصحيف لحمزة الاصبهانى: ٣٦ ط بغداد).

عَنزةَ، قد صلى النبى ﷺ إلينا» يريد ما رُوِىَ "أن النبى ﷺ صلى إلى عَنَزةٍ"[١] توهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العَنَزَةُ ها هنا: حربة نُصِبتْ بين يديه فصلَّى إليها.

وأظرفُ من هذا ما رويناه عن «الحاكم أبى عبدالله» عن أعرابى زعم أنه ﷺ كان إذا صَلَّى نُصِبَتْ بين يديه شاة أى عَنْزَة. صحفها، بإسكان النون*.

وعن «الدارقطنى» أيضًا أن أبا بكر الصولى أملى فى الجامع حديثَ أبى أيوب: "من صام رمضانَ وأتْبَعه سِتًّا من شوال" فقال فيه: شيئًا، بالشين والياء[٢]. وأن «أبابكر الإسماعيلى الإمام» كان فيما بلغهم عنه يقول فى حديث عائشة عن النبى ﷺ فى الكهان[٣]: «قر الزجاجة» بالزاى، وإنما هو «الدجاجة» بالدال. وفى حديث يُروَى عن «معاوية بن أبى سفيان» قال: "لعَن رسولُ الله ﷺ الذين يُشقِّقون الخُطَبَ تشقيقَ الشِّعْر"، ذكر «الدارقطنى» عن وكيع أنه قاله مرة بالحاء المهملة، وأبو نعيم شاهد، فردَّه عليه بالخاء المعجمة المضمومةِ. وقرأتُ بخَطِّ مصنِّفٍ أن «ابنَ شاهين» قال فى جامع المنصـور فى الحديث: «إن النبي ﷺ نهى عن تشقيق الحَطَبِ» فقال بعضُ الملاحين:

(١) الحاكم فى معرفة علوم الحديث ١٤٨. والحديث فى الصحيحين فى سترة المصلى.

(٢) تصحيف لحديث استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعًا لشهر رمضان، فى صحيح مسلم. بيان التصحيف فى (المشارق ٢/٢٠٦، والتبصرة ٢/٢٦).

(٣) فى البخارى، ك الطب، باب الكهانة (فى فتح البارى اختلاف الرواية فيه ١٠/١٧١) وفى الأدب باب قول الرجل للشىء ليس بشىء (فتح ١٠/٤٥٢): قرُّ الزجاجة ومسلم فى ك السلام (باب تحريم كلام الكهان ح ١٢٣).

قال القاضى عياض: لم تختلف الرواية فيه فى مسلم، واختلفت فى البخارى فرواه بعضهم الزجاجة بالزاى، مضمومة وكذا جاء للمستملى وابن السكن وعبدوس والقابسى، فى كتاب التوحيد وفى مواضع آخر. وللأصيلى: الدجاجة. - وخرجها القاضى عياض على الروايتين (المشارق ١/٢٥٤) وقال ابن حجر: ووقع فى رواية المستملى: الزجاجة بالزاى مضمومة وأنكرها الدارقطنى وعدها فى التصحيف. لكن وقع فى حديث (الباب/ذكر الملائكة فى كتاب بدء الخلق: فيقرها فى أذنه كما تقر القارورة. وشرحوه على أن معناه كما يسمع صوت الزجاجة إذا حلت على شىء أو ألقى فيها شىء. قال الطيبى بأن ذكر الدجاجة أنسب. قلت: ويؤيده قول الدارقطنى وهو إمام الفن. فلا أقل من أن تكون أرجح (فتح البارى ١٠/١٧١).

---

* **المحاسن:**

«فائدة: ووجه الخطأ أنه اعتقد الإسكان فى النون، ثم نقل ذلك إلى شاة. انتهت» ٩٥/ ظ.

يـا قوم، فكيف نعمـل والحاجةَ ماسَّة؟[١]

قلت: فقد انقسم [٨٣/ظ] التصحيفُ إلى قسمين: أحدهما فى المتنِ والثانى فى الإسنادِ.

وينقسم قسمةً أخرى إلى قسمين: أحدهما: تصحيف البصر، كما سبق عن «ابن لهيعة» وذلك هو الأكثر. والثانى: تصحيف السمع، نحو حديثٍ لـ«عاصم الأحول» رواه بعضُهم فقال: عن واصل الأحدب. فذكر «الدارقطنى» أنه من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر[٢]. كأنه ذهب، والله أعلم، إلى أن ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابةُ، وإنما أخطأ فيه سمعُ من رواه.

وينقسم قسمة ثالثةً إلى: تصحيفِ اللفظ وهو الأكثر، وإلى تصحيفٍ يتعلق بالمعنى دون اللفظ، كمثلِ ما سبق عن «محمد بن المثنى» فى الصلاة إلى عنَزَةَ.

وتسمية بعض ما ذكرناه تصحيفًا، مجازٌ؛ والله أعلم.

وكثير من التصحيف المنقول عن الأكابر الجِلَّة لهم فيه أعذار لم ينقلها ناقلوه، ونسأل الله التوفيق والعصمة، هو أعلم.

* * *

(١) تصحيف «الخطب» - جمع خطبة، بضم الخاء المعجمة - بالحطَب.

(٢) انظر العراقى فى التبصرة : ٢/٣٠٠، ٣٠١.

النوع السادس والثلاثون

معرفة مختلِف الحديث

وإنما يكمل للقيام به الأئمةُ الجامعون بين صناعتى الحديثِ والفقه، الغوّاصون على المعانى الدقيقة*.

اعلم أن ما يُذكَر فى هذا الباب ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن يمكنَ الجمعُ بين الحديثين، ولا يتعذر إبداءُ وجهٍ ينفى تنافِيهما. فيتعين حينئذ المصيرُ إلى ذلك، والقولُ بهما معًا. ومثالُه: حديثُ "لا عدوى ولا طِيرة" مع حديث: "لا يُورِد مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ"، وحديث "فِرَّ من المجذوم فرارَكَ من الأسد"[(١)].

---

(١) نقل على هامش (غ) [قوله: «لا يورد ممرض على مصح» بكسر الراء والصاد منهما. ومفعوله محذوف، أى لا يورد إبله المراض. والممرض والمصح: صاحب الإبل الصحاح والمراض: المعنى. لايورد صاحب الإبل المراض إبله على صاحب الإبل الصحاح: نقلته من كلام شيخنا أيده الله، وخطه بيده].

وهو نحو ما فى شرح الحديث بصحيح مسلم . والمشارق (١/٣٧٧).

[قوله «فرمن المجذوم» رواه البخارى. وفى مسلم: كان فى وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبى ﷺ: "إنا قد بايعناك فارجع" قال عياض: «وعن جابر أن النبى ﷺ أكل مع مجذوم، وقال له: كل؛ ثقة بالله وتوكلا عليه. وعن عائشة قالت: «كان لنا مولى مجذوم، فكان ينام فى فراشى ويأكل فى صحافى ويشرب فى أقداحى» قال: وذهب «عمر» وغيره من السلف إلى الأكل معه، ورأوا أن الأمر باجتنابه منسوخ. قال: وقيل: يجمع بينهما بأن فعله بيان للجواز، وأن النهى ليس على التحريم. وهو قول الطبرى. وقال الباجى: هو بمعنى الإباحة، أى إذا لم تصبر على هذا أو كرهت مجاورته، فيباح لك الفرار منه.من خطه، أيده الله]. =

*** المحاسن:**

«فائدة: هذا النوع من أهم الأنواع. وأجلُّ ما صُنِّفَ فى ذلك: كتابُ (اختلاف الحديث) للإمام الشافعى رضى الله عنه. وهو مدخل عظيم فى هذا النوع. انتهت» ٩٦/و

وجْهُ الجمع بينهما أن هذه الأمراض لا تُعدِى بطبعها، ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببًا لإعدائه مرضَه. ثم قد [٨٤/و] يتخلف ذلك عن سببِه كما فى سائر الأسباب. ففى الحديث الأول نَفى ﷺ ما كان يعتقده الجاهلُ من أن ذلك يُعدى بطبعِه، ولهذا قال: "فمن أعدى الأوَّلَ؟"[(١)] وفى الثانى أعْلَمَ بأن الله سبحانه جعل ذلك سببًا لذلك، وحذر من الضرر الذى يغلب وجودُه عند وجودِه، بفعلِ الله تبارك وتعالى. ولهذا فى الحديث أمثال كثيرة[(٢)].

وكتاب (مختلف الحديث، لابنِ قُتَيبة) فى هذا المعنى، إن يكن قد أحسن فيه من وجه، فقد أساء فى أشياءَ منه قَصُرَ باعُه فيها، وأتى بما غيرُه أوْلى وأقوى. وقد روينا عن «محمد بن إسحاق بنِ خزيمة» الإمام أنه قال: «لا أعرف أنه رُوِىَ عن رسول الله ﷺ حديثان -بإسنادين صحيحين- متضادين، فمن كان عنده فلْيأتنى به لأؤلف بينهما»[(٣)].

القسم الثانى: أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمعُ بينهما، وذلك على ضربين:

أحدهما: أن يظهر كونُ أحدهما ناسخًا والآخر منسوخًا، فيُعمَلُ بالناسخ ويُتْرك المنسوخ.

= انظر صحيح البخارى، ك الطب: باب فى الجذام. وباب لا عدوى ولا صفر. وفى فتح البارى جمع لرواياته والأقوال فيه (١٢٢/١٠ - ١٢٦) ومعه أيضًا، الفتح ١٣٢/١٠ وفى صحيح مسلم: كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة.. ولا يورد ممرض على مصح (١٧٥٢/٤) ح ٢٢٣١.

(١) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: "لا عدوى ولا صفر ولا هامة" فقال أعرابى: يارسول الله، فما بال إبلى تكون فى الرمل كأنها الظباء فيأتى البعير الأجرب فيدخل بينها فيجربها؟ فقال: "فمن أعدى الأول؟" متفق عليه، واللفظ واحد. أخرجه البخارى فى الطب، ومسلم فى السلام.

(٢) توسع شراح الصحيحين والمصنفين على ابن الصلاح فى توجيه ظاهر الخلاف بين الحديثين، منهم القاضى عياض والنووى فى شرح مسلم: وابن حجر فى (فتح البارى، شرح صحيح البخارى، وفى شرح النخبة وابن دقيق العيد فى البرهان، والعراقى فى التقييد وفى التبصرة، والسخاوى فى (فتح المغيث) والسيوطى فى (تدريب الراوى) والمسألة معروضة بتفصيل فى (معانى الآثار للطحاوى ٣٠٣/٤ - ٣١٤) باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أو لا؟

(٣) أسنده الخطيب إلى أبى بكر ابن خزيمة، فى (الكفاية باب تعارض الأخبار ووجوه الترجيح بينها: ٤٣٣ - ٤٣٧) وقابل على علوم الحاكم، فى النوع التاسع والعشرين: (معرفة سنن رسول الله ﷺ يعارضها مثلها).

الثانى: ألا تقوم دلالة على أن الناسخ أيها والمنسوخ أيها، فيُفزَع حينئذ إلى الترجيح ويُعْمَلُ بالأرجح منها والأثبتِ، كالترجيح بكثرةِ الرواة أو بصفاتهم، فى خمسين وجهًا من وجوه الترجيحات وأكثر[١]، ولتفصيلها موضعٌ غيرُ ذا*؛ والله سبحانه أعلم.

* * *

(١) قال العراقى: اقتصر المصنف على هذا المقدار من وجوه الترجيح. وتبع فى ذلك الحازمىَّ فإنه قال فى (كتاب الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ) ووجوه الترجيحات كثيرة، أنا أذكر معظمها» فذكر خمسين وجهًا ثم قال: «فهذا القدر كاف فى ذكر الترجيحات، وثم وجوه كثيرة أضربنا عن ذكرها كى لا يطول به هذا المختصر» قال العراقى ووجوه الترجيحات تزيد على المائة، وقد رأيت عدَّها مختصرًا فأبدأ بالخمسين التى عدها الحازمى، ثم أسرد بقيتها على الولاء».

ومضى فى سردها فبلغ بها إلى الوجه العاشر بعد المائة ثم قال: «وثم وجوه أخرى للترجيح فى بعضها نظر. وفى بعض ما ذُكِرَ نظر أيضًا، وإنما ذكرت هذا أيضا منها لقول المصنف أن وجوه الترجيح خمسون فأكثر. والله أعلم». التقييد والإيضاح ٢٨٦ - ٢٨٩ وقوبل على الاعتبار للحازمى (٢٠ - ٢٩).

*** المحاسن:**

«فائدة: محل بيانها كتب أصول الفقه، وفيها باب معقود لذلك فلينظره من يريد الخوض فيه. انتهت» ٩٦/ظ.

النوع السابع والثلاثون
معرفةُ المزيدِ فى متَّصلِ الأسانيد

مثالُه ما رُوِى عن «عبدالله بن المبارك» قال: أخبرنا سفيانُ عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال حدثنى بُسْرُ بنُ عبيدالله[1]، قال سمعت أبا إدريس[2] يقول: سمعت واثلةَ بنَ الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنَوى[3] يقول: سمعت رسول الله [٨٤/ظ] ﷺ يقول: "لا تجلسوا على القبورِ ولا تُصَلُّوا إليها".

فذِكْرُ سُفيانَ فى هذا الإسناد، زيادة ووَهْم، وهكذا ذِكْرُ أبى إدريس: أما الوهم فى ذِكرِ «سفيان» فممن دونَ ابنِ المبارك، لأن جماعة ثقاتٍ روَوه عن ابن المبارك عن ابن جابرٍ نفسه، ومنهم من صرَّح فيه بلفظِ الإخبارِ بينهما. وأما ذِكْرُ «أبى إدريس» فيه فابنُ المبارك منسوب فيه إلى الوهم؛ وذلك لأن جماعةً من الثقات روَوه عن «ابن جابرٍ» فلم يذكروا أبا إدريسَ بين بُسْر وواثلةَ. وفيهم من صرَّح فيه بسماعِ بُسْرٍ من واثلة. قال: «أبو حاتم الرازى»: «يُرَون أن ابن المبارك وهِمَ فى هذا». قال: «وكثيرًا ما يُحدِّثُ بُسْرٌ عن أبى إدريس، فغلط «ابنُ المبارك» وظنَّ أن هذا مما رُوِىَ عن أبى إدريس عن واثلة؛ وقد سمع هذا، بُسْرٌ من واثلةَ نفسِه».

قلت: قد ألَّف «الخطيبُ الحافظ» فى هذا النوع كتابًا سماه (كتاب تمييز المزيد فى متصل الأسانيد) وفى كثيرٍ مما ذكره نظر: لأن الإسناد الخالى عن الراوى الزائد، إن كان بلفظ «عن» فى ذلك فينبغى أن يُحكم بإرساله، ويُجعَلَ مُعلَّلا بالإسناد الذى ذُكِرَ فيه الزائد

---

(١) [بسر بن عبيد الله الحضرمى الشامى، روى له الجماعة] من هامش (غ)

روى عن واثلة بن الأسقع وأبى إدريس الخولانى. وعنه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر وغيره. قال أبو مسهر: هو أحفظ أصحاب أبى إدريس (تهذيب التهذيب)

(٢) [أبو إدريس: عائذ الله بن عبدالله الخولانى] من هامش (غ).

(٣) [أبو مرثد كناز بن الحصين الغنوى. صحابى. ليس له فى (مسلم) سوى هذا الحديث الواحد. وليس له فى البخارى شىء. وهذا الحديث رواه مسلم عن ابن حجر عن الوليد بن مسلم عن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيدالله عن واثلة عن أبى مرثد] (غ) - يأتى حديثه عند مسلم، فيما يلى.

لما عُرِفَ فى نوع المعلل، وكما يأتى ذكره إن شاء الله تعالى فى النوع الذى يليه. وإن كان فيه تصريح بالسماع أو بالإخبار كما فى المثال الذى أوردناه، فجائز أن يكون قد سمع ذلك من رجل، عنه، ثم سمعه منه نفسه فيكون «بُسْرٌ» فى هذا الحديث قد سمعه من «أبى إدريس، عن واثلة» ثم لقى «واثلةَ» فسمعه منه، كما جاء مثلُه مصرَّحًا به فى غير هذا. اللهم إلا أن توجد قرينة تدل على كونِه وَهْمًا، كنحوِ ما ذكره «أبو حاتم» فى المثال المذكور. وأيضًا فالظاهرُ ممن وقع له مثلُ ذلك [٨٥/و] أن يذكر السماعَيْنِ، فإذا لم يجئ عنه ذكرُ ذلك، حملناه على الزيادة المذكورة؛* والله أعلم.

* * *

* المحاسن:

«فائدة: قال «الدارقطنى»: «زاد ابنُ المبارك فى إسناد هذا الحديث، أبا إدريس الخولانى، ولا أحسبه إلا أدخل حديثًا فى حديث، لأن وُهَيْبَ بن خالد رواه عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن بُسر بن عبيدالله عن أبى إدريس عن أبى سعيد. ولم يذكر فى (العلل) هذا، وذكر أن «بِشر بن بكر» رواه عن ابن جابر بإدخال أبى إدريس، كما رواه «ابنُ المبارك» قال: «ورواه وهيبُ بن خالد عن ابن جابر بإسنادٍ آخر، عن القاسم بن مُخَيمِرة عن أبى سعيد، ولم يتابَعْ عليه. والصحيحُ حديثُ واثلة عن أبى مرثَد».

وما ذكره «الدارقطنى» من أن الصحيح حديثُ واثلة عن أبى مرثَد، قد سبقه إليه «أبو حاتم» كما سبق، «والترمذى» صريحًا، حيث عقبَ على رواية الوليد بن مسلم التى ليس فيها ذِكر أبى إدريس بقوله: وهذا الصحيحُ؛ وقال الترمذى: قال البخارى: «حديث ابنِ المبارك أخطأ فيه وزاد فيه: عن أبى إدريس». ولم يذكر أحد من أصحاب الكتب الستة حديثَ ابن المبارك الذى فيه إدخالُ أبى إدريس، غير مسلم والترمذى: مسلم، عن الحسن بن الربيع، عن ابن المبارك؛ والترمذى، عن هناد بن السرى عنه، وعن محمد بن بشار عن عبدالرحمن بن مهدى، عنه. وأما إدخالُ سفيانَ، فلم يُخرجْه أحد من أصحاب الكتبِ الستة. انتهى». ٩٧/و-ظ

- حديث أبى مرثد الغنوى، رضى الله عنه، مرفوعًا: "لاتجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها" أخرجه مسلم فى (كتاب الجنائز، باب النهى عن الجلوس على القبر والصلاة عليه) بإسنادين: حدثنى على بن حجر السعدى، حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن بسر بن عبيد الله عن واثلة، عن أبى مرثد. =

....

= وحدثني الحسن بن الربيع، عن عبدالله بن المبارك، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيدالله، عن أبي إدريس الخولاني، عن واثلة، عن أبي مرثد». وفي جامع الترمذي أبواب الجنائز، ماجاء في كراهية الوطء على القبور والجلوس عليها والصلاة إليها: حدثنا هناد، حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة عن أبي مرثد - فذكره - وفي الباب عن أبي هريرة وعمرو بن حزم وبشير بن الخصاصية: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن مهدي، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد، نحوه، حدثنا علي بن حجر وأبوعمار قالا: أخبرنا الوليد بن مسلم عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر عن واثلة عن أبي مرثد عن النبي ﷺ نحوه؛ وليس فيه عن أبي إدريس، وهذا هو الصحيح. قال محمد - هو البخاري - وحديث ابن المبارك خطأ، أخطأ فيه وزاد فيه: عن أبي إدريس الخولاني. وإنما هو: بُسر عن واثلة. هكذا روّى غير واحد: عن عبد لرحمن بن يزيد بن جابر، وليس فيه: عن أبي إدريس - وبسر بن عبيدالله قد سمع من واثلة بن الأسقع» جامع الترمذي ٤/٢٧٠) مع العارضة.

- وانظر (فتح المغيث ٣/٧٩ - ٨٢، وتدريب الراوي ٢/٥-٢٠).

النوع الثامن والثلاثون
معرفة المراسيل الخفيِّ إرسالها

هذا نوع مُهِمٌّ عظيم الفائدة، يُدرَك بالاتساع فى الرواية، والجمع لطرقِ الأحاديث، مع المعرفة التامة. «وللخطيبِ الحافظ» فيه (كتاب التفصيلِ لِمُبهَمِ المراسيل).

والمذكور فى هذا الباب، منه ما عُرِفَ فيه الإرسالُ بمعرفةِ عدم السماع من الراوى فيه أو عدم اللقاء، كما فى الحديث المرويِّ عن العوَّام بن حوْشَب، عن عبدالله بن أبى أوفى قال: "كان النبى ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة؛ نهض وكبر" رُوِىَ فيه عن «أحمدَ بن حنبل» أنه قال: العوامُ لم يلق ابنَ أبى أوفى[1].

ومنه ما كان الحكم بإرساله مُحالا على مجيئه من وجه آخر بزيادةِ شخص واحد أو أكثَر، فى الموضع المدَّعَى فيه الإرسالُ، كالحديث الذى سبق ذكرُه فى النوع العاشر، عن عبد الرزاق عن الثورى عن أبى إسحاق، فإنه حُكِمَ فيه بالانقطاع والإرسالِ بين عبد الرزاق والثورى، لأنه رُوى عن عبد الرزاق قال: «حدثنى النعمانُ بن أبى شيبةَ الجَنَدى[2]، عن الثورى عن أبى إسحاق». وحكم أيضًا فيه بالإرسال بين الثورى وأبى إسحاق، لأنه رُوِى عن الثورى عن شريك عن أبى إسحاق.

[وما رواه[3] بكر بن بكار وغيره عن المسعودى عن عبدالكريم بن مالك الجزرى عن عبدالرحمن بن أبى ليلى عن عَلِيٍّ: "أمرنى رسولُ الله ﷺ [٨٥/و] أن أتصدق بلحوم البُدْنِ وجلالِها وجلودِها" فهذا قد حُكم فيه بالإرسال بين عبدالكريم الجزرى وابن

(١) رواه أبو الشيخ - أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حبان - فى كتابه (الأذان) جمع الجوامع: ٤٣٠/٢. وانظر (اللباب ٢٩٧/١).

(٢) على هامش (غ): [الجندى، بفتح الجيم والنون. تقدم ضبطه كذا فى النوع العاشر، وأبو شيبة، قال «الحاكم»: اسمه عبيد. والله أعلم].

(٣) هذه الفقرة من (غ) وعلى هامشها: [من قوله: «وما رواه بكر بن بكار وغيره عن المسعودى» إلى قوله: [عن مجاهد عن ابن أبى ليلى]هذا كله لم يثبت فى نسخة الشيخ شمس الدين أيده الله ساقط من أصله.، وسقط أيضًا من أصل شيخنا نجم الدين. نفع الله به] قلت: وسقط كذلك من (ص، ومطبوعة ع).

أبى ليلى، وبأن بينهما مجاهدًا، ولأن ابن عيينة وإسرائيلَ بن يونس وغيرهما رووه عن عبدالكريم عن مجاهد عن ابن أبى ليلى*.]

وهذا وما سبق فى النوع الذى قبله، يتعرضان لأن يُعترض بكلٍّ واحد منهما على الآخر، على ما تقدمت الإشارة إليه؛ والله أعلم.

* * *

* المحاسن:

«فائدة: ما ذكر من تسمية ذلك الممثَّلِ به مُرسَلا، هو على طريقةٍ سبقت فى نوع المرسل. انتهت.» ٩٨/و

- وانظر (فتح المغيث ٧٩/٣ - ٨٢، وتدريب الراوى ٢٠٥/٢)

النوع التاسع والثلاثون
معرفة الصحابة رضى الله عنهم أجمعين

هذا علم كبير، قد ألف الناس فيه كتبًا كثيرة، ومن أحلاها[1] وأكثرها فوائدَ (كتاب الاستيعاب، لابن عبد البر) لولا ما شانه به من إيراده كثيرًا مما شجر بين الصحابة، وحكاياته عن الأخباريين[2] لا المحدِّثين. وغالبٌ على الأخباريين الإكثارُ والتخليطُ فيما يروونه.

وأنا أورد نُكَتًا نافعة إن شاء الله تعالى، قد كان ينبغى لمصنفى كتبِ الصحابة أن يتوجوها بها، مقدِّمين لها فى فواتِحِها*.

---

(١) من (غ، ص، ز) وفى (ع): [أجلها] وفى تقريب النووى [أحسنها]

(٢) قال السيوطى: عده ابن هشام - اللخمى - من لحن العامة وقال: الصواب خَبَرى. أى لأن النسبة فيه تُرَدّ إلى الواحد كما تقرر فى علم الصرف، تقول فى الفرائض: فَرَضى.ونُكتته أن المراد النسبة إلى هذا النوع، وخصوصية الجمع ملغاة» (تدريب الراوى: ٢/٢٠٨).

(٣) طرة، على هامش غ: [قال النووى رحمه الله: «قد جمع ابن الأثير الجزرى فى الصحابة كتابًا حسنًا جمع فيه كتبًا كثيرة، وضبط وحقق أشياء حسنة، وقد اختصرته بحمد الله تعالى».

انظر مقدمة كتاب (أسد الغابة فى معرفة الصحابة) لابن الأثير عز الدين أبى الحسن على بن محمد بن عبدالكريم، صاحب التاريخ - ٦٣٠هـ.

---

* المحاسن:

فائدة: قد جمع «ابن الأثير» فى الصحابة كتابًا عظيمًا نبه فيه على زيادات مهمة وفوائد جمة: وبهذا النوع يعرف المتصل من المرسل. انتهت» ٩٨/و

- انظر ما تقصاه السخاوى من كتب الصحابة فى (فتح المغيث ٣/٨٤) والسيوطى فى (تدريب الراوى ٢/٢٠٧).

إحداها: اختلف أهل العلم فى أن الصحابى من؟ فالمعروفُ من طريقة أهلِ الحديث، أن كل مسلم رأى رسولَ الله ﷺ فهو من الصحابة*.

قال «البخارى» فى (صحيحه): من صحب النبىَّ ﷺ أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه»[1].

وبلغنا عن «أبى المظفر السمعانى المروزى»[2] أنه قال: «أصحابُ الحديث يطلقون اسمَ الصحابة على كلٍّ من روى عنه [ﷺ] حديثًا أو كلمة، ويتوسعون حتى يعدون[3] من رآه رؤية، من الصحابة. وهذا لشرفِ منزلة النبى [٨٦/و] ﷺ، أعطَوا كلَّ من رآه حُكْمَ الصُّحبة». وذكر أن اسم الصحابى من حيث اللغةُ والظاهر، يقع على من طالت صحبتهُ

(١) كتاب المناقب (باب فضائل أصحاب النبى ﷺ ومن صحب النبى ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه) - فتح البارى ٢/٧ - وأسنده الخطيب عن البخارى فى (الكفاية: ٥١).

(٢) على هامش (غ): [أبوالمظفر، منصوربن محمدبن عبدالجباربن أحمدبن محمدبن جعفر السمْعانى التميمى، له تصانيف فى الفقه وأصوله والحديث، وهو صاحب كتاب (الاصطلاح). كان حنفيًّا ثم صار شافعيًّا، توفى سنة ٤٨٩ هـ وكان أبوه محمد وولده أبو بكر فاضلين، نسبوا إلى بطن من بنى تميم. وأبو سعد عبدالكريم بن أبى بكر هذا، هو صاحب (الذيل على تاريخ الخطيب) وله كتاب (الأنساب) المشهور. فهم بيت علم - والسمعانى، بفتح السين: نسبة إلى جدهم جماعة فضلاء غير هؤلاء - نقلته من خط شيخنا أبى بكر، وقد تقدم ذكره قبل هذا فى النوع الحادى عشر مختصرًا، والحمد لله: أبومنصور محمد، ولده أبو المظفر منصور، ولده أبو بكر محمد، ولده أبو سعد عبدالكريم. وجدت بخط شيخنا أيده الله، قلت: فما أعلم المذكورين أولا، هل هو بفتح السين أم بكسرها؟ فالله أعلم].

فى اللباب: سمعان، بفتح السين وسكون الميم وفتح العين المهملة.. هذه النسبة إلى سَمْعان، وهو اسم لبعض أجداد المنتسب إليه. وأما الذى ينسب إليه أبوسعد السمعانى وأهله، فهو بطن من تميم (١٣٨/٢).

(٣) كذا فى (غ، ص، ع) وعلى هامش (ص): [حتى يعدوا] خ.

* المحاسن:

«فائدة: إطلاقُ الرؤية على الغالب. وإلا فالأعمى الذى حضر مع النبى ﷺ معدود فى الصحابة وإن لم يره. قال بعضهم: الأحسن أن يقال «رآه النبى ﷺ». وينبغى أن يُزادَ على ذلك ما يُخرِجُ من يراه فى المنام أو ليلةَ الإسراء ممن لم يبرز إلى عالم الوجود من أُمَّته - انتهت». ٩٨/و

للنبى ﷺ وكثُرت مجالستُه له على طريق التَّبع له والأخذِ عنه. قال: وهذا طريقُ الأصوليين*.

قلت: وقد روينا عن «سعيدِ بن المسَيَّب» أنه كان لا يَعُدُّ الصحابيَّ إلا من أقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنةً أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين. وكأن المراد بهذا، إن صح عنه، راجع إلى المحكِيِّ عن الأصوليين، ولكنْ فى عبارته ضيق يوجب ألا يُعَدَّ من الصحابة «جريرُ بنُ عبدالله البجلى» ومن شاركه فى فَقْدِ ظاهرِ ما اشترطه فيهم، ممن لا نعرف خلافًا فى عدِّه من الصحابة**.

* المحاسن:

«فائدة: هذا الذى حكى عن «السمعانى» طريقةُ بعض الأصوليين. والمشهورُ عندهم ما هو المعروف عن المحدِّثين. وقيل لابد من رواية حديثٍ أوحديثين[1]. انتهت.» ٩٨/و

(١) انظر تقييد العراقى (٢٩٢ - ٢٩٨) وشرح النخبة (١٨١) وفتح المغيث (٨٦/٣) وما بعدها. ومعها باب وصف الصحابى والطريق إلى معرفة كونه صحابيا) فى الكفاية ٤٩ - ٥٢ وخطبة ابن عبدالبر للاستيعاب، وابن الأثير لأسد الغابة، وابن حجر للإصابة، وفى (فتح البارى: فضائل أصحاب النبى ﷺ ٢٤/٧-٢٦).

** «فائدة: لا يقال: جرير إسلامهُ قديم فإن «الطبرانى» فى (الأوسط من معاجمه) قال: حدثنا محمد بن على الصائغ، حدثنا محمد بن مقاتل المروزى، حدثنا حُصَيْنُ بن عمرو الأَحْمَسِى، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس بن أبى حازم، عن جرير بن عبدالله، قال: لما بُعِث النبى ﷺ أتيته [لأبايعه] فقال لى: "ياجرير لأى شىء جئتنا [ياجرير؟] قلت: لأسلم على يديك يارسول الله. فألقى إلىَّ كساء، ثم أقبل على أصحابه فقال: إذا أتاكم كريمُ قومٍ فأكرموه". قال الطبرانى: لم يَرْوِ هذا الحديثَ عن إسماعيل بن أبى خالد إلا حُصَين الأَحْمَسِى. ورواه فى (معجمه الكبير)[1] من هذه الطريقة=

(١) الحديث (٢٣٥٠): ٣٧٠/٢ والمقابلة عليه.

وسئل الدارقطنى عن حديث الشعبى عن جرير عن النبى ﷺ قال: "إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه" فذكر الاختلاف فيه عن طارق بن عبدالرحمن عن الشعبى، ثم فى الثورى عن طارق، بين الإرسال والرفع، قال: ورواه شعبة عن طارق عن الشعبى عن النعمان بن بشير، واختلف عنه بين الإرسال والرفع، والصحيح روايته عن شعبة مرسلا. (العلل ل ١٦/٢ حديث الشعبى عن جرير بن عبدالله).

....

=ومن طريق محمد بن عبدالله الحضرمي: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي خلف عن حُصَيْن بن عمرو؛ فذكرَه. وفيه قال: "فدعاني إلى شهادة أن لا إلـه إلا الله، وأني رسول الله، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتؤمن بالقدَرِ خيره وشره".

لأنا نقول: هذا اللفظ، وهو قوله: «لما بُعِثَ النبي ﷺ أتيتُه» لم يُرِدْ «جرير» به أنه حين بُعث النبي ﷺ أتى إليه. ولو جرينا على ظاهرِ ذلك لَلَزِمَ أن يكون إسلامُ جرير بمكة حين بُعِث النبيُّ ﷺ. وهذا مردود بلا شك؛ ونفس حديث جريرٍ يدل على تأخره، ألا ترى إلى قوله: "وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة"؟ والصلاة المكتوبة إنما فُرضت ليلة الإسراء. وكان ذلك بعد البعثة بمدة طويلة - على ما فيه من الخلاف المبيَّن في موضعه - والزكاة إنما فُرضت بالمدينة، وهذا من الأمور التي لا تَوقف فيها.

وإذا كان هذا اللفظُ متروكَ الظاهر، لم يُحتَجّ به على قدم إسلام جرير. كيف وقد قال جرير: «ما كان إسلامي إلا بعد نزول المائدة» وفي (الاستيعاب) «قال جرير: أسلمت قبل موت النبي ﷺ بأربعين يومًا»[(١)] وهذا وإن كان يؤيده أن قوله تعالى: ﴿اليَوْمَ أكْملتُ لَكُم دينَكُم﴾ الآية، إنما نزلت بعرفاتَ في حجة الوداع، وهو من جملة آيات المائدة، لكن الظاهر أن المراد به الوضوء[(٢)]، وهي نزلت قبل غزوة تبوك. وأيضًا فإن الذي جرى عليه الحفاظ المتأخرون، أن إسلامه سنة عشر في شهر رمضان. وقال «الطحاوي»[(٣)]: من قال إن جريرًا أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يومًا، غلط؛ لما صح عنه أن سيدنا رسول الله ﷺ قال له في حجة الوداع: "استَنْصِتْ لي الناسَ".

لكن هذا كله يدل على قرب إسلامه، وأما ما في (معجم ابن قانع) من حديث شريك، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير قال: «لما نُعِيَ النجاشيُّ قال النبي ﷺ: "إن=

---

(١) الاستيعاب: جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه (٣٢٢/٣٣٧/١).

(٢) يعني آية المائدة (٦) في الوضوء والتيمم. وانظر حديث جرير، رضي الله عنه في مشكل الآثار للطحاوي: (بيان مشكل ما روى عنه صلى الله عليه وسلم في مسحه خفيه، هل كان بعد نزول المائدة أو قبلها؟) ١٨٩/٣ ومعه [بيان مشكل ما روى في نزول سورة المائدة: ١٩٥/٣].

(٣) في مشكل الآثار: (بيان مشكل ما روى في إسلام جرير، متى كان؟) ١٩٤/٣.

وروينا عن شعبة عن موسى السَّبَلانى - وأثنى عليه خيرًا - قال: «أتيت أنسَ بن مالك فقلت: هل بقى من أصحابِ رسول الله ﷺ أحد غيرك؟ قال: بقى ناس من الأعراب قد رأوه، فأما من صَحِبَه فلا» إسنادهُ جيد، حدث به «مسلم» بحضرة «أبى زُرْعَة».

* * *

ثم إن كونَ الواحدِ منهم صحابيًّا، تارةً يُعرفُ بالتواتر، وتارةً بالاستفاضة القاصرة عن التواتر، وتارة بأن يُروَى عن آحاد الصحابة أنه صحابى، وتارةً بقولِه وإخبارِه عن نفسِه

=أخاكم النجاشىَّ هلك. فاستغفروا له" والنجاشى توفى فى رجب سنة تسع، فلا يدل على أن جريرًا كان مسلمًا ذلك الوقت، لجوازِ أن يكون من مُرسَلات الصحابة. فعائشة رضى الله عنها قد روت حديث مبدأ الوحى، ولم تكن إذ ذاك زوجة النبى ﷺ، بل ولا حملتْ بها أُمُّها. فإنه تزوجها وهى بنت ست، ودخل بها وهى بنت تسع، وتوفى وسنها ثمانى عشرة سنة. وأما ما ذكره «الطبرانى» من حديث موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم عن جرير، قال: "بعثنى النبى ﷺ فى أثر العُرَنيين" ففيه الدّلالةُ على تقدم إسلامه، لأن أمر العُرنيين سنة سِت. لكن السندَ ضعيف، فيه: موسى بنُ عبيدةَ الرَّبَذى.

وأصح ما جاء يَرُدُّ أربعين يومًا: حديثُ "استَنصت الناس" وهو فى الصحيحين والنسائى وابن ماجه. ولفظه: «قال لى» رواها الطبرانى فى (معجمه الكبير) بإسناد صحيح»[1]. ٩٨/ظ - ٩٩/و

---

(١) حديث جرير رضى الله عنه: من رواية حفيده أبى زرعة بن عمرو بن جرير عن جده، فى: البخارى ك العلم «باب الإنصات إلى العلماء» أن النبى ﷺ قال له فى حجة الوداع: "استنصت الناس" وفى ك المغازى، باب حجة الوداع أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لجرير. وفى (فتح البارى ١/١٥٥، ٨/٧٦) تحرير لوقت إسلامه.

والحديث فى سنن النسائى (تفسير، سورة التحريم) وفى سنن ابن ماجه (فتن، باب لا ترجعوا بعدى كفارا) ح٣٩٤٢ عن جرير أن رسول الله ﷺ قال فى حجة الوداع: "استنصت الناس"

وهو فى كبير الطبرانى بسنده، من طريقين إلى شعبة قال: سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير، قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع/ فذكره (٢/٣٨٣ح ٢٤٠٢).

- بعد ثبوتِ عدالته* - بأنه صحابى. والله أعلم.

الثانية: للصحابةِ بأسرهم خَصِيصَة، وهى أنه لا يُسأل عن عدالةِ أحدٍ منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه لكونهم على الإطلاق معدَّلين بنصوص الكتابِ والسنة وإجماعِ من يُعتدُّ به فى الإجماع من الأمة[1].

قال الله تبارك وتعالى: ﴿كنتُم خيرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ للنَّاس﴾[2] الآية. قيل: اتفق المفسرون على أنه وارد فى أصحابِ رسول الله ﷺ. وقال تعالى: ﴿وكذٰلكَ جَعلْناكم أُمَّةً وَسَطًا لتَكُونُوا شُهدَاءَ علَى النَّاسِ﴾[3] وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ. وقال سبحانه: ﴿مُحمدٌ رسولُ اللَّهِ، والَّذينَ معَهُ أشِدَّاءُ على الكُفَّارِ﴾[4] الآية.

وفى نصوص السُّنة الشاهدة بذلك كثرة، منها حديثُ «أبى سعيد» المتَّفَقُ على صحتِه، أن رسول الله ﷺ قال: "لا تَسُبُّوا أصحابى، فوالذِى نفسى بيده لو أن أحدَكم أنفق مثلَ

(١) بمزيد تفصيل فى (الكفاية: باب ما جاء فى تعديل الله ورسوله للصحابة (٤٦ - ٤٨) ومعه تقييد العراقى: ٢٩٩.

(٢-٤) الآيات: آل عمران ١١٠، البقرة ١٤٣، الفتح ٢٩.

* **المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: هذا منافٍ لما سيأتى من أن "للصحابة بأسرهم خصيصة، وهى أنه لا يُسأل عنِ عدالة أحدٍ منهم".

لأنا نقول: الخصيصة لمن ظهرت صحبتُه لا لكلٍّ من ادَّعاها، لجواز أن يكون فاسقًا، فلا يقبل قولُه. ولو جاء إنسان إلى تابعى وقال له: رأيت رسول الله ﷺ يفعل كذا، لم يَسُغْ لذلك التابعى أن يروىَ ذلك الحديثَ على أنه صحابى بمجرد قوله، ولا أن يقول: حدثنى بعضُ أصحاب النبى ﷺ، حتى يظهر له أمرُه فى الدين. ومن ادعى تسويغَ ذلك فليس بصحيح. ولكنْ يسوغ أن يقول: قال فلان: رأيتُ - إلى آخره - ولم يظهر لى صحبتُه. انتهت» ٩٩/ظ

أُحُدٍ ذهبًا ما أدرك مُدَّ أحدِهم ولا نَصِيفَه"[١] *.

ثم إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة. ومَن لابسَ الفتنَ منهم فكذلك، بإجماع العلماء الذين يُعتَدُّ بهم فى الإجماع[٢]، إحسانًا للظنِّ بهم، ونظرًا إلى ما تمهَّد لهم من المآثر، وكأن الله سبحانه أتاح[٢] الإجماعَ على ذلك، لكونِهم نَقَلَةَ الشريعة. والله أعلم.

(١) حديث أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه مرفوعًا أخرجه البخارى فى المناقب، فضائل أصحاب النبى ﷺ وانظر تخريجه وروايته وشرحه فى (فتح البارى ٧/٢٤ - ٢٦) وأخرجه مسلم فى الفضائل، باب تحريم سب الصحابة رضى الله عنه (ح ٢٥٤٠) وفى شرحه أن هذا التحريم شامل لمن لابس الفتن منهم وغيره، لأنهم مجتهدون فى ذلك. والخطيب فى باب ما جاء فى تعديل الله ورسوله للصحابة (الكفاية: ٤٧) والطبرانى فى الصغير.

المد: هو ربع الصاع. وروى: مَد، بالفتح، وهو الغاية، من قولهم: لا يبلغ مَدَّ فلان؛ أى لا يلحق شأوه. (الفائق فى غريب الحديث ٣/١٥). والنصيف: هو النصف، كالعشير فى العشر (النهاية) ومشارق الأنوار (١/٣٧٥، ٢/١٥).

(٢) انظر تقييد العراقى (٣٠٢) على القول بالإجماع. وقال: «وإذا نهى الصحابى عن سب الصحابى، فغير الصحابى أولى بالنهى عن سب الصحابى.»

---

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: حديث "لا تَسُبُّوا أصحابى" ليس بعامٍّ فى جميع الصحابة، بل فى ناس دون آخرين، ويُسنَد ذلك بما ذكره «الحكيم الترمذى» فى كتابه (نوادر الأصول) أن خالد بن الوليد تقاول هو وعبدُ الرحمن بن عوف فكأن خالدًا أغلظ لعبد الرحمن، فشكاه للنبى ﷺ فقال لخالد: "هل أنتم تاركون لى أصحابى؟ فوالذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحُدٍ ذهبا.."الحديث[١].

لأنا نقول: الذى سبق الاحتجاجُ به هو "لا تسبوا أصحابى" وهو عام. وأما حديث خالد ففيه: "هل أنتم تاركون لى أصحابى" فاقتضت العربية التخصيصَ. على أنه يمكن حملُه على العموم من جهة اللفظ والمعنى، ولا يكون السبب مخصصًا. وفائدة قوله: "هل أنتم تاركون لى أصحابى؟" وإن كان المقول له منهم، التنبيهُ على مزية هذه المنزلة العظيمة، كما لو كان لإنسان قريبان تخاصما، فقال للذى أغلظ: لا أحب أن تسب أقاربى؛ وإن كان المقول له قريبًا له أيضًا، لكن التنبيه على أن القرابة أُريد حفظُها من هذه الأمور. انتهت» ١٠٠/و

(١) نوادر الأصول: (الأصل ١٢٤/٨٤) فى أن الناس ينزلون منازلهم / ط بيروت عن ط القسطنطينية.

الثالثة: أكثرُ الصحابةِ حديثًا عن رسول الله ﷺ: «أبو هريرة»* رُوِىَ ذلك عن سعيد بن أبى الحسن، وأحمدَ بن حنبل، وذلك من الظاهر الذى لا يخفى على حديثى. وهو أوَّلُ صاحبِ حديثٍ. بلغنا عن «أبى بكر بن أبى داود السِّجِستانى»[1] قال: «رأيت أبا هريرة فى النوم وأنا بسجستانَ أُصنِّف حديثَ أبى هريرة. فقلت: إنى لأُحِبُّك. فقال: أنا أولُ صاحبِ حديثٍ كان فى الدنيا» وعن «أحمد بن حنبل» أيضًا رضى الله عنه قال: «ستة من أصحاب النبى ﷺ أكثروا الرواية عنه وعُمِّروا: أبو هريرة، وابنُ عمر، وعائشةُ[2]، وجابرُ بن عبدِ الله، وابنُ عباس، وأنس. وأبو هريرة أكثرهُم حديثًا، وحَمَلَ عنه الثقاتُ»[3].

ثم إن أكثر الصحابة فُتْيَا تُرْوَى: «ابنُ عباس». بلغنا عن «أحمد بن حنبل» قال: «ليس أحد من أصحاب النبى ﷺ يُروَى عنه فى الفتوى أكثر من ابن عباس». وروينا عن «أحمد بن حنبل» أيضًا أنه «قيل له: من العبادلةُ؟ فقال: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو. قيل له: فابن مسعود؟ قال: لا، ليس عبد الله بن مسعود من العبادلة».

قال «الحافظ أحمد البيهقى» فيما رويناه عنه وقرأتُه بخطه: «وهذا لأن ابنَ مسعودٍ

---

(١) نقل على هامش (غ): [سجستانى، بكسر السين والجيم ثم سين ساكنة: منسوب إلى (سجستان) الإقليم المعروف بين خراسان وكرمان. ويقال فيه أيضًا: سُجزى، وهو من عجيب التصغير. كذا من خطه نفع الله به].

(٢) نقل على هامش (غ) خلاصة لترجمة السيدة عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها، من الاستيعاب: توفيت رضى الله عنها سنة سبع وخمسين.

(٣) فى التبصرة إحصاء لعدد الأحاديث لكل من هؤلاء الستة رضى الله عنهم (٣/١٥-١٦).

*** المحاسن:**

«فائدة: ما رُوِى عن أبى هريرة من قوله إنه أكثر الصحابة حديثًا «إلا ما كان من عبدالله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب» فقد يقدح فى ذلك. وجوابه أن الذى نُقِلَ ورُوِىَ من حديث أبى هريرة، أكثر» انتهت (١٠٠/و).

تقدم موتُه، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم. فإذا اجتمعوا على شىء قيل: هذا قولُ العبادلة، أو: هذا فِعلُهم».

قلت: ويلتحقُ بابنِ مسعود فى ذلك، سائر العبادلة[١] المسمَّين بعبدِ الله من الصحابة، وهم نحو مائتين وعشرين نفسًا، والله أعلم*.

وروينا عن «على بنِ عبد الله المَدينى»[٢] قال: «لم يكن من أصحابِ النبى ﷺ أحد له أصحاب يقومون بقوله فى الفِقه إلا ثلاثة: عبدُ الله بن مسعود، وزيد بن ثابت، وابن عباس رضى الله عنهم. كان لكل رجل منهم أصحاب يقومون بقولِه ويُفتون الناس»[٣].

---

(١) على هامش غ: [فى جمع العبادلة وجهان:
أحدهما: أن يكون جمع عبدل، على زيادة اللام كزيدل.
الثانى: أن يكون صاغ من المتضايفينِ اسمًا برأسه فى الجمع، كما قالوا فى النسب: عبشمى وعبقسى، فى عبد شمس وعبد القيس].

(٢) على هامش (غ): [أبو الحسن على بن عبدالله بن جعفر بن نجيح السعدى، مولاهم، المدينى- بالياء، وأكثرهم ينسب إليها: مدنى - وهى مدينة النبى ﷺ فتثبت الياء تارة وقد تحذف وهو الأكثر، وقالوا فى هذا الإمام على بن عبدالله: المدينى، بالياء، وكان أصله من المدينة ونزل البصرة، قال شيخنا أبو بكر: واتفق الحفاظ على أنه بهذا النسب على بن عبدالله بن جعفر. والله أعلم]. وهو نحو ما فى (اللباب ١٨٤/٣).

(٣) العلل، لابن المدينى (٤٢ فقرة ١٤) بخلاف يسير فى اللفظ.

---

* المحاسن:

«فائدة: فى كتاب ابن الأثير: المسمَّى بعبدِ الله، من الصحابة: أربعمائة وستة وأربعون رجلا. انتهت» ١٠٠/ظ

- وفى تقييد العراقى على عددهم عند ابن الصلاح: «بل هم أكثر من ذلك بكثير، وكأن المصنف أخذ ما ذكره من (الاستيعاب لابن عبد البر) لأنه عدَّ من اسمه عبدالله مائتين وثلاثين، ومنهم من لم يصحح له صحبة ومن ذكره للمعاصرة من غير رؤية، على قاعدته، ومنهم من كرره للاختلاف فى اسم أبيه، ومنهم من اختلف فى اسمه أيضًا. ومجموعهم عشرة فبقى منهم نحو مائتين وثلاثين. ولكن فات ابن عبدالبر منهم جماعة ذكرهم غيره ممن صنف فى الصحابة. ذكر منهم الحافظ أبوبكر بن فتحون فى ذيله على الاستيعاب مائة وأربعة وستين منهم أيضًا من عاصر ولم ير، ومنهم من لم تصح له صحبة أو كرر للاختلاف فى اسم أبيه، ولكن يجتمع من المجموع نحو ثلاثمائة (التقييد ٣٠٣) وانظر معه (فتح المغيث ١١٢/٣).

وروينا عن «مسروق» قال: «وجدت علم أصحابِ النبى ﷺ انتهى إلى سِتة: عُمَرَ، وعلى، وأُبَيّ، وزيدٍ، وأبى الدرداء، وعبد الله بن مسعود. ثم انتهى عِلم هؤلاء الستة إلى اثنين: علىٍّ، وعبدِ الله». وروينا نحوه عن مُطَرِّف عن الشعبى عن مسروق، لكنْ ذكر «أبا موسى» بدلَ «أبى الدرداء»[١].

وروينا عن «الشعبى» قال: «كان العلم يؤخذ عن ستة من أصحاب رسول الله ﷺ. وكان عمرُ وعبدُ الله وزيد، يشبه علمُ بعضِهم بعضًا. وكان يقتبس بعضُهم من بعض؛ وكان علىٌّ والأشعرى وأُبَىٌّ يشبه علم بعضِهم بعضًا، وكان يقتبس بعضُهم من بعض»[٢].

وروينا عن «الحافظ [٨٧/و] أحمد البيهقى» أن الشافعى ذكر الصحابة فى (رسالته) القديمة وأثنى عليهم بما هم أهلُه، ثم قال: «وهم فوقَنا فى كلِّ علم واجتهادٍ وورَع وعقل، وأمرٍ استُدْرِكَ به علمٌ واستنبِط به، وآراؤهم لنا أحمَدُ وأوْلى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا.» والله أعلم.

الرابعة: روينا عن «أبى زُرعةَ الرازى» أنه سئل عن عِدَّةِ مَن روى عن النبى ﷺ، فقال: «ومن يضبط هذا؟ شهد مع النبى ﷺ حجة الوداع أربعون ألفًا، وشهد معه تَبوكَ سبعون ألفًا»[٣].

وروينا «عن أبى زرعة» أيضًا أنه قيل له: «أليس يقال: حديث النبى ﷺ أربعة آلاف حديث؟ قال: ومن قال ذا قَلْقَلَ الله أنيابَه؟ هذا قولُ الزنادقة، ومن يُحصى حديثَ رسولِ الله ﷺ؟ قُبِضَ رسولُ الله ﷺ عن مائة ألفٍ وأربعةَ عشر ألفًا من الصحابة ممن رَوَى عنه وسمع منه - وفى رواية: ممن رآه وسمع منه - فقيل له: يا أبا زرعة! هؤلاء أين كانوا وأين سمعوا منه؟ قال: أهلُ المدينة وأهل مكة ومَن بينهما، والأعرابُ، ومَن

(١) أسنده ابن المدينى عن الشعبى فى (العلل: ٤٢ ف ١١).

(٢) قابل على رواية ابن المدينى فى (العلل: ٤١ ف ١٠).

(٣) قال العراقى: وأما ما ذكره المصنف عن أبى زرعة فلم أقف له على إسناد ولا هو فى كتب التواريخ المشهورة. وقد ذكره أبو موسى - المدينى - فى ذيله على الصحابة بغير إسناد. (التقييد ٢٠٦) وذكر السيوطى أن الخطيب أخرجه بإسناده (التدريب ٢/٢٢٠) ولم أقف عليه.

وانظر غزوة تبوك فى (فتح البارى ٨/٧٨).

شهد معه حجة الوداع؛ كلٌّ رآه وسمع منه بعرفة»[(١)]*.

قلت: ثم إنه اختُلف فى عددِ طبقاتهم وأصنافهم، والنظرُ فى ذلك إلى السبق بالإسلام والهجرة، وشهودِ المشاهد الفاضلة مع رسول الله ﷺ - بآبائنا وأمهاتنا وأنفسِنا هو ﷺ - وجعلهم «الحاكمُ أبو عبدالله» اثنتى عشرة طبقة[(٢)]، ومنهم من زاد على ذلك، ولسنا نطوِّل بتفصيل ذلك؛ والله أعلم.

الخامسة: أفضلُهم على الإطلاق: «أبو بكر** ثم عمر»، ثم إن جمهورَ السلفِ على تقديم «عثمانَ» على «علىٍّ». وقَدَّم أهلُ الكوفة من أهلِ [٨٨/و] السُّنةِ عليًّا على عثمانَ، وبه قال جماعةٌ، منهم «سفيانُ الثورى» أولا، ثم رجع إلى تقديم عثمان. روَى ذلك عنه وعنهم «الخطابى»[(٣)]. وممن نُقِلَ عنه من أهلِ الحديث تقديمُ علىٍّ على عثمانَ: «محمدُ بن إسحاق بن خُزيمة».

---

(١) المصدر السابق.
(٢) الحاكم فى كتابه (معرفة علوم الحديث).
(٣) من (ص، ع) وفى (غ): [ومنهم الخطابى].

---

* المحاسن:

«فائدة: عن الشافعى رضى الله عنه: "روَى عن النبى صلى الله عليه وسلم ورآه من المسلمين نحو من ستين ألفا"[(١)] ولكن ماذكره أبوزرعة، فيه زيادة كثيرة، انتهت».
١٠١/و

---

(١) فى تقييد العراقى: رواه الساجى فى (مناقب الشافعى) عن محمدبن عبدالله بن عبدالحكم، قال: أنبأنا الشافعى قال: قبض الله رسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون ألفا: ثلاثون ألفا بالمدينة وثلاثون ألفا فى قبائل العرب وغير ذلك؛ قال: وهذا إسناد جيد ومع ذلك فجميع من صنف فى الصحابة لم يبلغ مجموع ما فى تصانيفهم عشرة آلاف» (التقييد ٢٠٦).

** «فائدة: بل هو أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. انتهت»

١٠١/ظ

وتقديمُ «عثمانَ» هو الذى استقرتْ عليه مذاهبُ أصحابِ الحديث وأهل السنة[١]*.

وأما أفضلُ أصنافهم صِنفًا فقد قال «أبو منصور البغدادى التميمى»: أصحابُنا مُجمِعون على أن أفضلهم الخلفاءُ الأربعة، ثم الستة الباقون إلى تمام العشرة[٢]، ثم البدريون، ثم أصحاب أُحُد، ثم أهل بيعة الرضوان بالحُدَيبِيَة.

قلت: وفى نصِّ القرآن تفضيلُ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار**. وهم "الذين صلوا إلى القبلتين" فى قول «سعيد بن المسيب» وطائفة. وفى قول «الشعبى»:

(١) انظر: التبصرة للعراقى (٣/٢٤ -٢٦) وفتح المغيث (٣/١١٥-١٢١) وتدريب الراوى (٢/٢٢٢).

(٢) على هامش (غ): [فى العشرة رضى الله عنهم، لبعضهم:

لقد بُشرتْ بعد النبى عصابةٌ بجنات عدن زمرة سعداءُ

سعيد ، وسعد، والزبير ، وعامر وطلحة ، والزهرىُّ ، والخلفاء]

وهم على ترتيب الناظم: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوى، وسعد بن أبى وقاص الزهرى، والزبير بن العوام الأسدى، وعامر بن عبد الله أبو عبيدة بن الجراح الفهرى، وطلحة بن عبيد الله التيمى، والزهرى: عبد الرحمن بن عوف، والخلفاء: الراشدون الأربعة. رضى الله عنهم جميعا.

* المحاسن

«فائدة: قال الدارقطنى: «مَن قدَّم عليًّا على عثمانَ فقد أزرى بالمهاجرينَ والأنصار».

وإنما قال «الدارقطنى» ذلك، لأن عمرَ رضى الله عنه لما جَعَل الأمرَ من بعده شورى بين سِتة، انحصر فى عثمانَ وعلى، واجتهد فيهما عبدُ الرحمن بن عوف ثلاثةَ أيام بلياليها يسأل الناس حتى سأل النساءَ فى خدورها، والصبيانَ فى المكاتب، فلم يرهم يعدِلون بعثمانَ أحدًا، فقدَّمه على علىٍّ انتهت» ١٠١/ظ

** فائدة: تفضيلُ السابقين الأولين فى القرآن، إيماءٌ إليه، لا أنه نص. والنصُّ الصريحُ فى القرآن، فى تفضيلِ من أنفق من قبل الفتح وقاتل[١] انتهت» ١٠٢/و

(١) يشير إلى قوله تعالى: ﴿لا يَستوى منكُم مَنْ أنفَق مِنْ قَبلِ الفَتْحِ وقَاتلَ، أُولئكَ أَعْظَمُ دَرَجةً مِنَ الذينَ أنفقُوا مِن بَعْدُ وقاتَلُوا، وكُلًّا وعَدَ اللَّهُ الحُسْنَى، واللَّهُ بما تَعْمَلونَ خَبيرٌ﴾ الحديد: ١٠.

- وانظر (تقييد العراقى ٣٠٦، وفتح المغيث ٣/٢١، وتدريب الراوى ٢/٢٢٣).

«هم الذين شهدوا بيعةَ الرضوان». وعن «محمد بن كعب القرظى، وعطاء بن يَسار» أنهما قالا: هم «أهل بدر» روى ذلك عنهما «ابنُ عبد البر[١]» فيما وجدناه عنه. والله أعلم.

السادسة: اختلف السلفُ فى أوَّلهم إسلامًا، فقيل: «أبو بكر الصديق». رُوِى ذلك عن ابن عباس، وحسانِ بن ثابت، وإبراهيمَ النخعى، وغيرهم. وقيل: «على» أولُ من أسلم. رُوِى ذلك عن زيد بن أرقم، وأبى ذر، والمِقدادِ، وغيرهم.

وقال «الحاكم أبو عبد الله»: «لا أعلم خلافًا بين أصحاب التواريخ أن عليًّ بن أبى طالب أولُهم إسلامًا»[٢] واستُنكِرَ هذا من «الحاكم»[٣].

وقيل: أولُ من أسلم «زيدُ بن حارثة». وذكر «معمر» نحو ذَلك عن «الزهرى».

وقيل: «أولُ من أسلم خديجةُ[٤] أم المؤمنين» رُوِى ذلك من وجوهٍ عن «الزهرى» وهو قول «قَتادةَ، ومحمد بن إسحاق بن يَسار» وجماعة، ورُوِىَ أيضًا عن «ابن عباس». وادَّعى «الثعلبىُّ» المفسِّر - فيما رويناه [٨٨/ظ] أوبلغنا عنه - اتفاقَ العلماء على أن أول من أسلم «خديجةُ» وأن اختلافهم إنما هو فى أولِ من أسلم بعدها.

والأَوْرَعُ أن يقال: أولُ من أسلم من الرجال الأحرار: أبو بكر؛ ومن الصبيان

(١) فى خطبة الاستيعاب: ١/ ٧.

(٢) فى علوم الحديث (٢٢).

(٣) وقال العراقى: إن كان الحاكم أراد بهذا: من الذكور، فهو قريب من الصحة، إلا أن دعوى إجماع أصحاب التواريخ على ذلك، ليس بجيد، فإن عمر بن شبة منهم، وقد ادعى أن خالد بن سعيد بن العاص أسلم قبل على بن أبى طالب. وهذا وإن كان الصحيح خلافه فإنما ذكرته لدعوى الحاكم نفى الخلاف بين المؤرخين، وهو إنما ادعى نفى علمه بالخلاف فلا اعتراض عليه، ومع دعواه ذلك فقد صَحَّحَ أن أبا بكر أول من أسلم من الرجال البالغين فقال بعد ذلك: «والصحيح عند الجماعة أن أبا بكر الصديق أول من أسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عنبسة فى ذلك» (٣٠٨).

يريد ما رواه مسلم فى صحيحه من حديث عمرو فى قصة إسلامه وقوله للنبى ﷺ: من معك على هذا؟ قال: «حر وعبد» ومعه يومئذ أبو بكر وبلال. (ح ١٣٢) ك صلاة المسافرين.

(٤) على هامش (غ): [قال أبو عمر: اختلف فى وقت وفاة خديجة رضى الله عنها. فقال أبوعُبيدة معمر بن المثنى: توفيت قبل الهجرة بخمس سنين. قال: وقيل بأربع سنين. وقال قتادة: توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين. قال أبو عمر: قول قتادة هو الصحيح. قيل: كانت يوم توفيت بنت خمس وستين سنة. توفيت فى شهر رمضان ودفنت فى الحجر. والله أعلم.] من الاستيعاب.

أو الأحداث: علي؛ ومن النساء: خديجةُ، ومن الموالي: زيدٌ؛ ومن العبيد: بلالٌ*. والله أعلم.

السابعة: آخرُهم على الإطلاق موتًا «أبوالطفيل عامرُ بنُ واثِلةَ» مات سنة مائة من الهجرة.

وأما بالإضافة إلى النواحي: فآخرُ من مات بالمدينة «جابرُ بنُ عبد الله» رواه أحمدُ بن حنبلَ عن قتادة. وقيل: «سهل بن سعد».(١) وقيل: «السائب بن يزيد».

وآخر من مات منهم بمكة: «عبدالله بن عمر»، وقيل: «جابر بن عبد الله». وذكر «على ابن المديني» أن «أبا الطفيل» بمكة مات، فهو إذًا الآخِرُ بها**.

(١) من هامش (غ): [توفى جابر بن عبد الله بالمدينة سنة أربع وسبعين، وقيل سنة ست وسبعين. وكان عمره أربعًا وتسعين. أوقيل في جابر: توفى سنة ثمان وتسعين].

ومعه هامش (غ): [توفى سهل بن سعد بالمدينة سنة ثمان وثمانين، وقبل: إحدى وتسعين. وبلغ مائة سنة وقيل كان عمره ستة وتسعين. ذكر ذلك كله ابنُ عبدالبر] في (الاستيعاب) وفيه، توفى السائب سنة ثمانين، وقيل ست وثمانين وقيل إحدى وتسعين.

- قال العراقي بعد ذكر هذه الأقوال في وفيات الثلاثة: وعلى أقصاها، فإن محمود بن الربيع متأخر عنهم: توفى بالمدينة سنة تسع وتسعين، وصحبته ثابتة بما عقل المجة التي مجَّها رسول الله ﷺ في وجهه واستدلوا بها على صحة سماع الصغير. وعلى هذا فيكون محمود بن الربيع آخر الصحابة موتًا بالمدينة، والله أعلم» (التقييد ٣١٤).

* المحاسن:

«فائدة: ذكر أبو الحسن المسعودي في كتابه (التنبيه والإشراف) أن قومًا قالوا: إن أول الصحابة إسلامًا خبابُ بن الأَرَتِّ. وقال آخرون: بلال. وذكر عمر بن شبة أن أولهم إسلامًا خالدُ بن سعيد بن العاص. وكلُّ ذلك غريب، والمعروف ما تقدم. انتهت» [١٠٢/و]

** «فائدة: أُورِد على ذلك «عِكْراشُ بن ذؤيب» فإنه لقى النبي ﷺ وله حديث، وشهد الجملَ مع عائشة، فقال الأحنف: كأنكم به قد أُتِيَ قتيلا أو به جراحةٌ لا تفارقه حتى يموت. فضرب يومئذ ضربةً على أنفه، فعاش بعدها مائة سنة، وأثر الضربة به. ذكر ذلك «ابنُ دريد» فعلى هذا تكون وفاته سنةَ خمس وثلاثين ومائة،=

....

= وعكراش لا خلاف فى صحبته، وأما أبو الطفيل فأكثرهم لا يثبت له صحبةً، وإنما يذكرون له رؤية. وجوابُ هذا الإيراد، أن هذه الحكاية قد ذكرها غيرُ ابن دريد، ولم نقف لها على إسنادٍ، ومثلُ ذلك لا يثبت به هذا الأمرُ إلا بعد ثبوته - انتهت(١). ووقع لى حديثٌ فى (معجم الطبرانى الأوسط) يدل على أن بعض الصحابة تأخرت وفاته بعد المائة بنحوٍ من عشر سنين أو أكثر. وفيه مع ذلك فائدة أخرى جليلة، وهو ما أخرجه من باب "من اسمه موسى" من شيوخه قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، قال: أخبرنى سليمان بن نافع العبدى بحلب، قال: قال لى أبى: وفد المنذر بن سَاوِى [العبدى] من البحرين حتى أتى مدينةَ الرسول ﷺ، ومع المنذر أناس، وأنا غُلَيِّمٌ لا أعقل إلا مسكَ(٢) جِمالهم. قال: فذهبوا مع سلاحهم فسلموا على رسول الله ﷺ، ووضع المنذر سلاحه ولبس ثيابًا كانت معه، ومسح لحيته بدهن، فأتى نبيَّ الله ﷺ، فسلَّم وأنا مع الجِمال، أنظر إلى نبى الله ﷺ. فقال المنذر: قال لى النبى ﷺ: "رأيت منك ما لم أر من أصحابك". قلت: وما رأيتَ منى يا نبى الله؟ قال ﷺ: "وضعتَ سلاحك=

(١) العراقى أيضا ذكر الاعتراض على ابن الصلاح «بما حكاه ابن دريد فى (الاشتقاق) وقال: "قلت: وهذا خطأ صريح ممن زعم ذلك. وابن دريد لا يُرجَع إليه فى ذلك. وقد أخذه من ابن قتيبة فإنه حكى فى (المعارف) هذه الحكاية، وهو أيضا كثير الغلط. ومع ذلك فالحكاية بغير إسناد، وهى محتملة لأنه إنما أراد أنه أكمل مائة سنة، وهو الظاهر. والصواب ما ذكره المصنف أن آخرهم موتا على الإطلاق أبو الطفيل. ولم يختلف على ذلك أحد من أهل الحديث، إلا قول جرير بن حازم إن آخر الصحابة موتا سهل بن سعد. والظاهر أنه أراد بالمدينة. وما ذكرنا من أن أبا الطفيل آخرهم موتا، جزم به مسلم، ومصعب بن عبد الله الزبيرى، وأبو زكريا بن منده. وروينا فى صحيح مسلم بإسناده إلى أبى الطفيل قال: رأيت رسول الله ﷺ، وما على وجه الأرض رجل رآه غيرى». (التقييد ٣١٣).

قلت: جزم به مسلم فى (كتاب الفضائل: باب كان صلى الله عليه وسلم أبيض مليح الوجه). بإسناده عن الجريرى عن أبى الطفيل، قال الجريرى: «قلت له: أرأيت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، كان أبيض مليح الوجه». «قال مسلم بن الحجاج: مات أبو الطفيل سنة مائة، وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ».

ثم أخرج مسلم عن الجريرى، عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيرى فقلت له: كيف رأيته؟ قال: كان أبيض مليحا مقصَّدا» أى معتدلا. (ح ٩٨،٩٩ - ٢٣٤٠) وأخرجه البخارى عن الجريرى عن أبى الطفيل. فى (الأدب المفرد، باب الهدى والسمت الحسن) ٢٣٥.

(٢) فى أوسط الطبرانى: [لا أمسك] وفى زوائده عند الهيثمى: [لا أعقل مسك].

....

= ولبستَ ثيابك وتدهنت". قلت: يا نبيَّ الله أفشيء جُبلتُ عليه أم شيء أحدثتُه؟ قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "لا بل شيءٌ جُبلتَ عليه" فَسلَّموا على النبى ﷺ، فقال لهم النبى ﷺ: "أسلمتْ عبدُ القيس طوعًا، وأسلم الناس كرهًا، فبارك الله فى عبد القيس وموالى عبد القيس" قال لى أبى: نظرتُ إلى نبى الله ﷺ كما أنى أنظر إليك. ولكننى لم أعقل. قال: ومات أبى وهو ابنُ عشرين ومائةِ سنة.

قال الطبرانى: لا يُروى هذا الحديث عن نافع العبدى إلا بهذا الإسناد، تفرد به إسحاق بن راهويه[١]". وقدومُ المنذر إنما كان فى آخر الأمر بالمدينة، إما فى التاسعة أو فى العاشرة، لأن النبى ﷺ كتب إليه قبل قدومه فى أمر الجزية، وهو قوله: "ومن أقام على يهودية أو مجوسية فعليه الجزيةُ" ذكره الواقدى بإسناده عن عكرمة: «وجدتُ هذا الكتابَ فى كتب ابن عباس بعد موته فنسختُه» وساقه. والجزيةُ إنما نزلت فى (سورة براءة) وبراءةُ إنما نزلت فى سنة تسع. ـ وأما ما ذكره «القاضى عياض» من أن قدوم وفد عبدالقيس كان عامَ الفتح قبل خروج النبى ﷺ إلى مكة، فلا ينافى هذا، لأن أولئك هم الوفد الأولُ الذين منهم الأشجُّ واسمه المنذر أيضًا، ولكنه ابنُ عائذ. وهؤلاء وفد آخر[٢].=

---

(١) المعجم الأوسط للطبرانى، باب من اسمه موسى ـ ٤٥ ـ مصورة معهد المخطوطات بالقاهرة (٤٨٣ حديث/ مصطلح) والمقابلة عليه. مع الاستئناس بزوائد الطبرانى فى (مجمع الزوائد: ٩/٣٩٠) باب ما جاء فى الأشج ورفقته.

(٢) فى طبقات ابن سعد، عن الواقدى: بعث النبى ﷺ العلاء الحضرمى إلى المنذر بن ساوى العبدى بالبحرين، وكتابه ﷺ، وفيه: "من أقام على يهودية أو مجوسية فعليه الجزية" (٢٦٣/١) ثم قدوم وفد عبد القيس عام الفتح مع الأشج وقوله ﷺ: "فيك خصلتان يحبهما الله" الحديث (٣١٤/١) وأخرجه مسلم فى ك الإيمان، باب الأمر بالإيمان، من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه (ح ٢٦/٢٨) والبخارى فى (الأدب المفرد) باب التؤدة فى الأمور (١٧٢).

وفى باب وفد عبد القيس من المغازى بصحيح البخارى، قال ابن حجر: «كان لعبد القيس وفادتان: إحداهما قبل الفتح... وكان ذلك قديمًا، إما فى سنة خمس أو قبلها. وكانت قريتهم بالبحرين ـ جواثا ـ أول قرية أقيمت فيها الجمعة كما فى حديث الباب، بكتاب الجمعة، وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلا... وكان فيهم الأشج وقال له النبى ﷺ: "إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة" واسمه المنذر.

وثانيتهما كانت فى سنة الوفود وكان عددهم حينئذ أربعين رجلا، وكان فيهم الجارود العبدى (فتح البارى ٨/٦١ - ٦٢)..

....

=وبتقدير أن يكون واحدًا، فغايةُ ما يكون سِنُّ نافع العبدى سبعَ سنين. لأنه قال: لا أعقل. ويكون سنه عند وفاة النبى ﷺ عشر سنين، فتكون وفاته سنة عشرين ومائة من الهجرة. وبتقدير ذلك يتأخر عن «أبى الطفيل» بعشرين سنة. ولم أر من نبه على ذلك.

وفيه: أن «إسحاق بن راهويه» أدرك بعض التابعين ورَوَى عنه، ولم يتفق ذلك لأحمد ولا للشافعى، وهو أسَنُّ من إسحاق بعشر سنين. وقد أخرج الحديث أبو القاسم بن بشران: حدثنا دعلج، حدثنا موسى بن هارون ـ هو الحمَّال بالحاء المهملة ـ وهو ثقة إمام جليل. وليس بالسند إلا سليمان[1]، وقد روى عنه إسحاق، وهو إمام جليل. وقد ذكر بعضهم أنه غير معروف. قال موسى: ليس عند إسحاق أعلى من هذا الحديث.

وقد وقع لى أغربُ من ذلك، وهو أن شخصًا عاش بعد الإمام الشافعى رضى الله عنه، سبعين سنةً وأكثر، وأدرك بعض التابعين، وهو «عبيدُ الله بن رُمَاحِس»، روينا فى (المعجم الصغير للطبرانى) قال: حدثنا عبيدُ الله بن رُمَاحس[2] القيسى برمادة الرملة سنةَ أربع وسبعين ومائتين، قال حدثنا أبوعمرو[3] زياد بن طارق ـ وكان قد أتت عليه عشرون ومائة سنة ـ قال: سمعت أبا جرول زُهَيْر بنَ صُرَدَ الجُشَمى يقول: لما أسرَنا رسولُ الله ﷺ يومَ هوازن وذهب يفرق السبىَ والشاء، أتيتُه فأنشأت أقول هذا الشعر:

امْنُنْ علينا رسولَ الله فى كرم ... فإنك المرء نرجوه وننتظرُ
امْنُنْ على بيضة قد عاقها قَدَرٌ ... مُشَتَّتٌ شملَها فى دهرها غِيَرُ
أبقت لنا الدهرَ هتَّافا على حَزَنٍ ... على قلوبهمُ الغمَّاءُ والغمَر
إن لم تَدَارَكهمْ نُعمَى تيسرها ... يا أرجحَ الناس حِلما حين تُختبَر =

(١) قال النور الهيثمى، بعد ذكر حديث الأشج: رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير. وفى إسناده سليمان بن نافع العبدى، ذكره ابن أبى حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا، وبقية رجاله ثقات» مجمع الزوائد ٩/ ٣٩٠.

وفى (الجرح والتعديل). قال ابن أبى حاتم: «سليمان بن نافع العبدى، روى عن محمد بن سيرين.. وعن أبيه. روى عنه إسحاق بن راهوية». ٤/ ١٤٧ (٦٣٦).

(٢) تصحف فى طبعة السلفية بالمدينة من صغير الطبرانى. بـ[ابن رماحبيب] وفى الكبير: [ابن رماحى] ط بغداد وليست كاملة، مع كثرة الخطأ والتحريف.

(٣) فى طبعة المعجم الصغير: [أبو عمر] وفى منح المدح لليعمرى: [أبو عمرو] من طريق الطبرانى، وفى تدريب الراوى – فى النوع التاسع والعشرين: الإسناد العالى والنازل– من طريقه أيضًا.

....

= امْنُنْ على نسوةٍ قد كنتَ تَرْضَعُها	إذ فوك تملؤه من مُحْضِها الدرَرُ
إذ أنت طفل صغير كنت ترضعها	وإذ يَـزينكَ مـا تأتى ومـا تذر
لا تجعلَنَّـا كمن شـالتْ نعـامتُـه	واستبق منـا فإنـا معشر زُهُـر
إنـا لنشكر للنعـماءِ إذ كُفِـرَتْ	وعندنا بعد هذا اليـوم مُدَّخَـرُ
فـألبس العفـوَ من قـد كنتَ تَرْضَعُـه	من أمهـاتك إن العفـو مشتهر
ياخيرَ من مرحتْ كُمْتُ الجياد به	عند الهياج إذا ما استوقدَ الشرَرُ
إنـا نؤمل عفـوا منـك تلبسـه	هذى البريـة إذ تعفو وتنتصـر
فاعفُ عفا الله عما أنت راهبُه	يومَ القيامة إذ يُهدى لك الظفَرُ

قال: فلما سمع النبى ﷺ هذا الشعر قال ﷺ: "ما كان لى ولبنى عبد المطلب، فهو لكم". وقالت قريش: "ما كان لنا، فهو لله ولرسوله". وقالت الأنصار: "ما كان لنا، فهو لله ولرسوله".

قال الطبرانى: «لا يروى عن زهير بن صُرَدَ بهذا التمام إلابهذا الإسناد، تفرد به عُبيدالله بن رُمَاحِس»[1] وهذا من ثلاثيات الطبرانى. وقد رواه عبيدالله بن رماحس للطبرانى سنة أربع وسبعين ومائتين، عن زياد بن طارق وهو تابعى رأى زهيرَ بن صرد وهو صحابى، ذكره ابن عبدالبر فى (الاستيعاب[2]) وذكـر رواية القصـة من طريق=

---

(١) المعجم الصغير (١/٢٣٦ ـ ٢٣٧) والمقابلة عليه. مع الاستئناس بمجمع الزوائد (غنـائم هوازن: ٦/١٨٦) ورواية الحافظ اليعمرى فى (منح المدح) مصورة مخطوطة لاله لى ١٩٥١، من طريق الطبرانى فى المعجم الصغير، كاملة. ورواها السيوطى من طريق الطبرانى أيضـا فى (الإسناد العـالى والنازل) من تـدريب الراوى ٢/١٦٢، والمـاوردى فى (الأحكام السلطانية: أحكام السبى: ١٣٤ ـ ١٣٥) بغير إسناد، ومع اختلاف فى النسق وفى بعض ألفاظ.

(٢) فى تـرجمة «زهـير بن صرد: ٢/٥٢٠ ت ٨٢٠» من طـريق إبراهيم بن سعـد، عن محمـد بن إسحـاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. والبيتان الناقصان هما الثالث والتاسع من رواية الطبرانى فى الصغير. واقتصر فى السيرة الهشامية على السند والخبر والحديث، دون الشعر (أمر أموال هوازن وسباياها) ٤/١٥٢ ط أولى. قـال السهيلى فى الـروض الأنف: «ولم يذكـر ابن اسحاق شعـر زهير فى النبى ﷺ ذلـك اليوم، فى روايـة البكائى، وذكـره فى روايـة إبراهيم بن سعد.» ثم أورد أبيات زهير بن صرد، كما فى الاستيعاب من طريق إبراهيم بن سعد. (الروض ٤/١٥٢).

ورواية البكائى، هى التى روى بها ابن هشام السيرة، عنه عن ابن إسحاق.

....

= محمد بن إسحاق، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده الحديثَ بطوله والشعرَ، إلا أن فى الشعر بيتين لم يذكرهما محمد بن إسحاق فى حديثه، ذكرهما عبيد الله بن رُماحس، عن زياد بن طارق بن زياد، عن زياد بن صُرَد بن زهير بن صرد، عن أبيه، عن جده «زهير بن صرد أبى جرول» وهذا يدل على واسطةٍ بين زياد بن طارق وبين زهير بن صُرد، وهو خلاف رواية الطبرانى.

ومن الغرائب أن بعض التابعين عاش بعد موت الشافعى أكثر من عشر سنين. وهذا من الغرائب أيضًا، ذكر أبو نُعَيْم فى (تاريخ إصبهان) فى ترجمة جعفر بن محمد بن أَبَان الخراسانى نزيل إصبهان ـ فيما ذكره أحمد بن موسى ـ قال: "ثنا محمد بن الحسين قال: حدثنا جعفر بن محمد بن أَبَان الخراسانى نزيل إصبهان ـ وذكر أنه وُلِدَ فى زمن هارون الرشيد ـ قال: كنت بحلوان والناس يَعْدُون ويزدحمون، فقلت: ما هٰؤلاء يَعْدُون؟ قالوا: هٰهنا رجل يقال له أبوجحش المغربى، وقد رأى علىَّ بن أبى طالب. فذهبت معهم إلى عند أبى جحش المغربى ـ شيخ أسود مثل القِير، طويل ـ فقلت له: أنت رأيت علىَّ بن أبى طالب ابن عم المصطفى؟ قال: نعم. قلت: وابنَ كم كنتَ؟ قال: ابن عشر سنين، أقلّ أو أكثر. فحسبنا عمرَه وإذا قد أتى عليه مائة وخمسون وثمانون سنةً. قلت: وأى يوم رأيتَه؟ قال: رأيته وقتَ الفتن حين طُعِنَ، وهو عليل. ووصف لنا خلقته، قال: كان رجلا عظيم الهامة دقيقَ الساقين، كبير البطن، طويل اليدين والأصابع. قال: ووجَّه على بن أبى طالب الرسالةَ إلى بنيه يقول لهم: لا تظلموه، واضربوه ضربةً فى المكان الذى ضربنى، فإن هذا وصية رسول الله ﷺ الذى أوصانى به قبل هذا". تم كلامه[1].

إذًا كان حينَ الحكاية المذكورة، سِنه مائةٌ وخمس وثمانون سنةً، فيكون وُلِدَ بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم بعشرين سنة، ويكون تاريخ الحكاية من الهجرة سنةَ خمسَ عشرة ومائتين. وهذا غريب. انتهت» ١٠٣/أ

(١) قوبل على (أخبار أصبهان، لأبى نعيم): ٢٤٩/١ - ٢٥٠.

وآخِرُ من مات منهم بالبصرة: «أَنَسُ بن مالك»[١]. قال أبو عمر ابن عبدالبر: «ما أعلم أحدًا مات بعده ممن رأى رسولَ الله ﷺ، إلا أبا الطفيل».

وآخر من مات منهم بالكوفة: «عبدُالله بن أبي أوفى»[٢].

وبالشام «عبدالله بنُ بسر»[٣] وقيل: بل «أبو أمامة».

وتبسط بعضُهم[٤] فقال: آخر مَن مات من أصحاب رسول الله ﷺ:

بمصر: «عبدُ الله بن الحارث بن جَزء الزبيدى».

وبفلسطين[٥]: «أبو أُبَيّ بنُ أم حرام»

وبدمشقَ: «واثلةُ بنُ الأسقع[٦]»

وبحمصَ: «عبدُ الله بنُ بُسْر»[٧]

---

(١) على هامش (غ): [توفى أنس بن مالك بالبصرة سنة إحدى وتسعين. وقيل تسعين. قيل كان عمره مائة وثلاث سنين. زاد الواقدى: وقيل توفى سنة ثلاث وتسعين، وقيل سنة اثنتين وتسعين، ومات أنس وهو ابن [مائة] وعشر سنين. وقيل ابن مائة وسبع سنين وقيل ابن بضع وتسعين، والصحيح أن عمره مائة إلا سنة] من الاستيعاب.

قال العراقى: «أقرَّ المصنفُ ابنَ عبد البر فى هذا، وفيه نظر: فإن محمود بن الربيع تأخر بعد أنس بلاخلاف، توفى سنة تسع وتسعين. وأيضًا فقد ذكر أبو زكريا ابن منده أن عبدالله بن بسر المازنى توفى سنة ست وتسعين، لكن المشهور وفاته سنة ثمان وثمانين. وأيضًا فقد روى الخطيب فى (المتفق والمفترق) عن محمد بن الحسن الزعفرانى، أن عمرو بن حريث توفى سنة ثمان وتسعين، فإن كان كذلك فقد بقى بعد أنس. وقيل إن ابن حريث توفى سنة خمس وثمانين، فعلى هذا يكون قبل أنس والله أعلم. (التقييد ٣١٥).

(٢) على هامش (غ): [عبد الله بن أبى أوفى، توفى سنة ست وثمانين].

(٣) على هامش (غ) [وعبد الله بن بسر - توفى - سنة ثمان وثمانين]. هو المازنى.

(٤) أبهم المصنف. وقال العراقى: هو أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده، فإنه قال ذلك فى جزء جمعه فى (آخر من مات من الصحابة)-التقييد ٣١٦ واستدرك منه على من ذكرهم ابن الصلاح: بريدة بن الحصيب: آخر من مات بخراسان من الصحابة، والعداء بن خالد بن هوذة، آخرهم بالرُخج من أعمال سجستان. ولكنْ فى بريدة نظر، فقد توفى سنة ثلاث وستين، وتأخر بعده أبو برزة الأسلمى، توفى بخراسان سنة أربع وستين غازيا. وقيل مات بنيسابور، وقيل بالبصرة، وقيل غير ذلك (التقييد ٣١٩).

(٥) ضبطه على هامش (غ) ضبط عبارة: [فلسطين بكسر الفاء وفتح اللام: من كور الشام ما بين الأردن وديار مصر. أم بلادها وقاعدتها: بيت المقدس، وهى إيلياء، بكسر الهمزة ممدودة. ومن العرب من يقول: فلسطون فى الرفع، وبالياء فى غيره].

(٦) من هامش (غ): [توفى واثلة سنة خمس وثمانين وهو ابن ثمان وتسعين سنة: وهو من بنى ليث].

(٧) النصرى، أمير حمص. انظره مع عبدالله بن بسر المازنى فى (الإصابة: ت٤٥٥٦).

وباليمامة: «الهرماسُ بن زياد».
وبالجزيرة: «العرسُ بن عَميرة».
وبأفريقيةَ: «رُوَيفع بن ثابت[1]».
وبالبادية فى الأعراب: «سلَمةُ بن الأكوع».
رضى الله عنهم أجمعين[2].

وفى بعض ما ذكرناه خلافٌ لم نذكره. وقوله فى «رويفع»: بإفريقية؛ لا يصح، إنما مات فى حاضرة برقة، وقبرُه بها. ونزل «سلمة» إلى المدينة قبل موته بليالٍ فمات بها؛ والله أعلم.

* * *

(١) على هامش (غ): [وقيل فى «رويفع» إنه مات بالشام. قاله ابن عبدالبر].

(٢) فى ورقة ملصقة بهامش (غ) بخط النسخة عن وفيات المعمرين من الصحابة رضى الله عنهم، عن ابن عبد البر وهم: السائب بن يزيد، وعبدالله بن عمر، وأبو أمامة الباهلى صدى بن عجلان، وعبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدى، وأبو أبيّ بن أم حرام ربيب عبادة بن الصامت، والهرماس بن زياد الباهلى، والعرس بن عميرة الكندى، وسلمة بن الأكوع. رضى الله عنهم/نقلًا من تراجمهم بالاستيعاب.

[٩٠/و] النوع الموفى أربعينَ

معرفة التابعين

هذا، ومعرفةُ الصحابةِ أصل أصيلٌ يُرجَعُ إليه فى معرفةِ المُرسَل والمسند[١]. قال «الخطيبُ الحافظ»: التابعىُّ مَن صَحِبَ الصحابى[٢].

قلت: ومطلقُه مخصوص بالتابع بإحسان. ويقال للواحدِ منهم: تابعٌ وتابعِى. وكلام «الحاكم أبى عبد الله» وغيره، مُشعِرٌ بأنه يكفى فيه أن يسمع من الصحابى أو يلقاه، وإن لم توجد الصُّحبةُ العُرْفِيَّةُ[٣]. والاكتفاءُ فى هذا بمجرد اللقاء والرؤية، أقربُ منه فى الصحابى نظرًا إلى مقتضى اللفظين فيهما*.

وهذه مهماتٌ فى هذا النوع:

إحداها: ذكر «الحافظُ أبو عبد الله» أن التابعين على خمسَ عشرةَ طبقةً. الأولى: الذين لحقوا العشرةَ: سعيدُ بن المسيَّب، وقيس بن أبى حازم، وأبو عثمان النهدى،

(١) زاد النووى: والمتصل. (التقريب ٢/٢٣٤).

(٢) الكفاية: ما يستعمله أصحاب الحديث فى العبارات (٢٢).

(٣) علوم الحديث للحاكم: معرفة التابعى. ولفظه: فخير الناس قرنا بعد الصحابة، من شافه أصحاب رسول الله ﷺ وحفظ عنهم الدين والسنن وهم الذين شهدوا الوحى والتنزيل». ورجحه العراقى على قول الخطيب (التقييد ٣٢٠).

---

* المحاسن:

«فائدة: وما قيل «لم يكتفوا هنا بمجرد رؤيتِه الصحابىَّ، كما اكتفوا فى إطلاق اسم الصحابىِّ على من رآه ﷺ؛ والفرق عِظَمُ شرف رؤيته ﷺ» حَسَنٌ لو صح ما نُسِب إليهم. لكن كلام «الحاكم» يدل على الاكتفاء بالرؤية كما سبق[١]. انتهت» ١٠٥/و

(١) انظر (معرفة علوم الحديث للحاكم ٤٢-٤٣. وتقييد العراقى ٣١٧، والتبصرة: ٣/٤٥).

وقيس بن عباد، وأبو ساسانَ حُضَين[١] بن المنذر، وأبو وائل، وأبو رجاء العُطاردى، وغيرهم[٢].

وعليه فى بعضِ هؤلاء إنكار: فإن «سعيد بن المسيب» ليس بهذه المثابة، لأنه ولد فى خلافة عمر، ولم يسمع من أكثر العشرة. وقد قال بعضهم[٣]: لا تصح له روايةٌ عن أحدٍ من العشرة إلا سعد بن أبى وقاص.

قلت: وكان «سعدٌ» آخرَهم موتًا.

وذكر «الحاكم» قبل كلامه المذكور أن سعيدًا أدرك «عمرَ فمن بعده» إلى آخر العشرة*. وقال: «ليس فى جماعة التابعين من أدركهم وسمع منهم غير سعيد وقيس بن أبى حازم».

(١) حُضين، بالضاد المعجمة كما فى معرفة الحاكم (٤٢) والكنى لمسلم (١٢٧) والإكمال للأمير ابن ماكولا(٢/٤٨١) ووقع بالصاد المهملة فى طبعتى التقييد ٣٨١ والتدريب ٢/٢٣٥.

(٢) نقل على هامش (غ): [أبو وائل، شقيق بن سلمة: أدرك زمن النبى ﷺ ولم يسمع منه ومات سنة تسع وتسعين فى خلافة عمر بن عبد العزيز، وهو ابن مائة وخمسين سنة. عنه، قال: «أدركت سبع سنين من سنى الجاهلية». روى عن أبى بكر، وعمر، وعثمان، وعلى، وسعد، وغيرهم. وأبو رجاء: عمران بن ملحان، ويقال ابن تيم: أدرك زمن النبى ﷺ ولم يره، وأسلم ولم يره وأسلم بعد الفتح. توفى ابن مائة وثلاثين. وقيل غيره. روى عن عمر، وعلى، وغيرهما ذكره كله «المقدسى» فى «الكمال» والله أعلم.]

(٣) فى تقييد العراقى: هكذا أبهم المصنف، والظاهر أنه أخذ ذلك من قول قتادة الذى رواه مسلم فى مقدمة الصحيح... ثم تعقب العراقى النظر فيه (٣٢٠) وفى مقدمة مسلم بإسناده عن قتادة: «فوالله ما حدثنا الحسن عن بدريٍّ مشافهة، ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدرى مشافهة إلا عن سعد بن مالك» ١/٢٢ وسعد بن مالك، أبى وقاص بن أهيب الزهرى» أحد العشرة، وأحد الستة أصحاب الشورى، وسابع سبعة فى الإسلام.

* المحاسن:

«فائدة: الذى رأيته فى كلام «الحاكم» فى الكلام على (النوع الثامن، فى معرفة المراسيل): وقد أدرك سعيدٌ أبا بكر وعمر" ـ فعَدَّ العشرةَ ـ ثم قال: «وليس فى جماعة التابعين من أدركهم» إلى آخر ما تقدم، لم يسقط أبا بكر. انتهت» ١٠٥/ظ.

قلت: الذى فى مطبوعة علوم الحديث للحاكم/ كنقل ابن الصلاح هنا: «أدرك عمرَ فمن بعده» ونصه فى النوع الثامن: معرفة المراسيل: «وأصحها مراسيل سعيد بن المسيب. والدليل عليه أنه من أولاد الصحابة، فإن أباه المسيب بن حزن من أصحاب الشجرة وبيعة الرضوان. وقد أدرك سعيد عمر وعثمان وعليًا وطلحة.. إلى آخر العشرة وليس فى التابعين من أدركهم وسمع منهم غير سعيد وقيس بن أبى حازم. ثم مع هذا فإنه فقيه أهل الحجاز ومفتيهم وأول الفقهاء السبعة الذين يَعُد مالك بنُ أنس إجماعهم إجماع كافة الناس». وكذلك ذكر أبوحاتم الرازى أنه روى عن عمر وعثمان وعلى وسعد بن أبى وقاص.. (الجرح والتعديل ٢/٥٩ت٢٦٢).

وليس ذلك على ما قال كما ذكرناه، نعم «قيس بن أبى حازم» سمع العشرةَ وروَى عنهم، وليس فى التابعين أحدٌ روَى عن العشرة سواه، ذكر ذلك «عبدُ الرحمن بن يوسف[٩٠/ظ] بن خراش الحافظ» روينا أو بلغنا عنه. وعن «أبى داودَ السجِستانى» أنه قال: روَى عن التسعة ولم يرو عن عبدالرحمن بن عوف.

* * *

ويلى هؤلاء، التابعون الذى ولدوا فى حياة رسول الله ﷺ من أبناء الصحابة*، كعبدِالله بن أبى طلحة، وأبى أُمامةَ[1] أسعدَ بنِ سهل بن حُنَيف، وأبى إدريسَ الخَوْلانى وغيرِهم.

(١) وقع فى مطبوعة الحاكم (٤٥): [أمامة بن سهل بن حنيف] ولعله من خطأ الطبع.

* المحاسن:

«فائدة: هذا الكلام ليس بمستقيم معنىً ولا نقلا:

أما المعنى، فكيف يجعل مَن وُلِدَ فى حياة رسول الله ﷺ، يَلِى من وُلِدَ بعده ﷺ؟ والصوابُ أن يكون مَن وُلِدِ فى حياته مقدمًا، وأن تلك الطبقة تليه، لا أنه يَليها.

وأما النقل، فلم يذكر «الحاكم» ذلك، ولكنه عدَّ المخضرمين ثم قال: «ومن التابعين بعد المخضرمين، طبقةٌ وُلِدوا فى زمان رسول الله ﷺ ولم يسمعوا منه». وذكَر ممن سبق «أبا أمامةَ» فقط. وعدَّ من جملتهم: «يوسفَ بنَ عبد الله بن سلَام، ومحمدَ بن أبى بكر الصديق، وبشيرَ بن أبى مسعود الأنصارى، وعبدَ الله بن عامر بن كريز، وسعيدَ بنَ سعد بن عبادة، والوليدَ بنَ عبادة بنِ الصامت، وعبدَ الله بنَ عامر بن ربيعة، وعبدَ الله بنَ ثعلبة بن أبى صُعَير[1]، وأبا عبد الله الصنابحى، وعمرَو بنَ سلمة الجرمى، وعُبيد بن عُمير، وسليمانَ بن ربيع، وعلقمةَ بن قيس» ولم يذكر من جملتهم: عبد الله بنَ أبى طلحة، ولا أبا إدريس. وما ذكره «الحاكم» هنا، يناقض ما قرره فى (النوع السابع: فى معرفة الصحابة) إذ قال: "والطبقة الثانية عشرة صِبيانٌ وأطفالٌ رأوا رسول الله ﷺ=

(١) ذكره الحاكم هنا: بن صُعَيْر (٤٥) وذكره قبل ذلك فى الصحابة (٢٤): بن أبى صعير. وهما قولان فى اسم جدِّ عبدالله بن ثعلبة (التهذيب، والخلاصة، والإصابة).

....

=فى حجة الوداع وغيرها، وعِدادُهم فى الصحابة. منهم: السائبُ بنُ يزيد، وعبدُالله بنُ ثعلبةَ بن أبى صُعَير، فإنَّهما قدما إلى رسول الله ﷺ ودعا لهما، وجماعة يطولُ الكتابُ بذكرهم ومنهم: أبو الطفيل عامرُ بنُ واثلة، وأبو جُحَيْفةَ، فإنهما رأيا النبى ﷺ فى الطواف وعند زمزم"[١].

ونحن نتعقب هؤلاء المذكورين: فأما «عبد الله بنُ أبى طلحة» فلما وُلِدَ ذهب به أخوه لأمه، أنَسُ بنُ مالك، إلى رسول الله ﷺ، فحنَّكه وبرَّك عليه وسماه عبدَ الله. وإذا عُدَّ «محمد بنُ أبى بكر» فى الصحابة ـ وإنما ولدَ عند الشجرة وقت الإحرام بحجة الوداع، ولم يُذكر له حضورٌ عند النبى ﷺ، ولا أنه رآه ـ فـ«عبدُالله بن أبى طلحة» أَوْلى أن يعد فى أصاغر الصحابة. وأما «أبو أمامة أسعد بن سهل بن حُنَيف»، فإن رسولَ الله ﷺ سماه باسم جده لأمه أبى أمامة أسعد بن زرارة، وكناه رسول الله ﷺ بكنيته ودعا له وبرَّك عليه، وقال «الزبيرى»: «أخبرنى أبو أمامة بن سهل بن حنيف، وكان ممن أدرك النبى ﷺ...». وما ذكره «الحاكم» من عدِّه فى التابعين، طريقةٌ لبعضهم عدَّه فى كبار التابعين، ومقتضى ما تقدم أن هؤلاء كلهم معدودون فى الصحابة.

وأما «أبو إدريس الخولانى، عائذ الله»: فأبوه عبدُ الله صحابىٌّ، وهو وُلد يومَ حنين، فولادته متقدمة بكثير على محمد بن أبى بكر. أما «يوسف بن عبدالله بن سلَام»: فجىء به إلى النبى ﷺ وهو صغير فأجلسه فى حجره ومسح على رأسه، وقال عبد الله بن سلام[٢]: "رأيتُ رسول الله ﷺ أخذ كِسرةً من خبزِ شعيرٍ فوضع عليها تمرة وقال: هذه إدامٌ". ثم أكلها. وذكر ذلك ابنُ عبد البر.

وأما «محمد بن أبى بكر» فهو معدود فى الصحابة كما تقدم. وأما «بَشِير بن أبى مسعود»: فقد ذكر ابنُ عبدالبر فى (الاستيعاب) أنه رأى النبى ﷺ وهو صغير.=

---

(١) قوبل على علوم الحديث للحاكم: فى المخضرمين ٤٤ـ٤٥ وفى الصحابة: ٢٤.

(٢) هكذا فى مخطوط المحاسن. والحديث ذكره ابن عبدالبر فى ترجمة يوسف بن عبدالله بن سلام، مما روى عن النبى ﷺ. ولم يسنده (١٥٩/٤ ت ٢٨٢٧) والذى فى مجمع الزوائد للنور الهيثمى، أن الحديث عن عبدالله بن سلام، (رواه أبو يعلى (الأطعمة: أكل الخبز بالتمر: ٥/ ٤٠).

وانظر فى ترجمة يوسف بتهذيب التهذيب (٤١٦/١١ ت٨١١) الخلاف فى صحبته وروايته.

....

= فعلى هذا، هو صحابى. وأما «عبدالله بن عامر بن كُرَيز» ـ بضم الكاف وفتح الراء المهملة وآخره زاى ـ فذكر ابنُ عبد البر فى (الاستيعاب) أنه ولد على عهد رسول الله ﷺ، وأُتِىَ به إلى رسول الله ﷺ وهو صغير، وقال: "هذا شَبَهُنَا"، وجعل يتفل عليه ويعوِّذه، فجعل عبدالله يتسوغ ريقَ رسول الله ﷺ، فقال النبى ﷺ: "إنه لَمُسْقَى" فكان لا يعالج أرضًا إلا ظهر له الماءُ. قال ابن عبد البر: وقد روَى عبدُالله هذا عن النبى ﷺ، وما أظنه سمع منه» وما قدمناه من القصة التى ذكرها ابن عبدالبر، يقتضى أن يكون صحابيًّا.

وأما «سعيدُ بن سعدِ بن عبادة»: فقال قوم: له صحبةٌ. وقال أحمدُ بن حنبل: أما أخوه قيس فنعم، وأما سعيد فلا أدرى[1]. قال أبو عمر بن عبد البر: صحبتُه صحيحة، ذكره الواقدى وغيره فيمن له صحبة[2].

«وأما «الوليدُ بنُ عبادةَ بنِ الصامت»: فقال «ابنُ عبدالبر»: له صحبةٌ، قاله هشامُ بن عمار، عن حنظلة عن أبى حَزْرَة يعقوب بن مجاهد عن عبادة بن الوليد بن عبادة بنِ الصامت، قال: كنت أخرج مع أبى وكانت له صحبة[2]. وأما «عبدالله بن عامر بن ربيعة» الأصغر: فإنه وُلِد على عهد رسول الله ﷺ، قيل فى سنة ست من الهجرة، وحفظ عنه وهو صغير، وتوفى رسول الله ﷺ وهو ابنُ أربع سنين أو خمس سنين؛ وروى الليثُ بن سعد عن محمد بن عجلان عن زيادٍ، مولى لعبدِالله بن عامر بن ربيعة، عن عبدالله بن عامر، قال: جاءنا النبى ﷺ فى دارِنا وكنت ألعب فقالت أمى: يا عبدالله تعال أعطيك. فقال رسول الله ﷺ: "ما أردتِ أن تعطيه؟" قالت: أردتُ أن أعطيه تمرًا، قال: "أما إنك لو لم تفعلى كُتِبَتْ عليك كذبة"[3]. وأما «عبدالله بن ثعلبة بن صُعَيْر [ويقال: ابن أبى صُعير] فقد قيل فيه: إنه ولد قبل الهجرة بأربع سنين، وقيل وُلد بعد الهجرة بست سنين، وأتى به رسولَ الله ﷺ فمسح على وجهه ورأسِه زمنَ الفتح؛=

(١) الاستيعاب ٢/٦٢٠ (٩٨٣).

(٢-٣) من الاستيعاب لأبى عمر بن عبدالبر: ترجمة الوليد بن عبادة بن الصامت (رقم٧١٩) وعبدالله بن عامر بن ربيعة (٥٨٦).

....

=وقد تقدم فى كلام «الحاكم» شىء من ذلك حين ذكَرَه[١]، والسائبَ بن يزيد. وأما «أبو عبدالله الصُّنَابِحى، الذى هو عبدُالرحمن بنُ عُسَيْلَةَ»: فلا ينبغى أن يُعَدَّ مع هؤلاء، فإن ولادته قديمة، ولكن إسلامه قبيل الوفاة، وسافر إلى المدينة فبلغه فى الجُحْفةِ وفاةُ النبى ﷺ[٢]؛ وإنما عَدَّه «الحاكم» مع هؤلاء باعتبار حصولِ الإسلام له ورسولُ الله ﷺ لم يُقبَض، كما حصل لهؤلاء بالبيعة ولم يحصل لهم صحبة، وقد بينت الصنابِحيين فى جزء سميته (الطريقة الواضحة فى تمييز الصنابحة). وأما «عمرو بن سلمة الجرمى»: فقد قيل إنه قدم على رسول الله ﷺ مع أبيه، ذكر ذلك ابنُ عبد البر. وذكر ابنُ أبى حاتم فى كتاب (الجرح والتعديل[٣]): روى بعضهم أن أباه ذهب به إلى النبى ﷺ . وما ذكره ابنُ أبى حاتم وابن عبد البر، جزم به الذهبى فى (الصحابة)[٤]. وأما «عُبَيد بنُ عُمَيْر»: فقد ذكر البخارى أنه رأى النبىَّ ﷺ؛ وقد عده جمع فى الصحابة، وقال أبو حاتم الرازى: له صحبة. وقال ابن عبدالبر: هو عندى كما قالا. وأما «علقمة بن قيس»: فهو الفقيه الراوى عن عبدالله بن مسعود، والأمر فيه كما قال «الحاكم».

واعلم أن «الحاكم» لم يستوف بيان الطبقات التى أشار إليها فى التابعين وهى خمس عشرة طبقة، وإنما ذكر الطبقة الأولى والطبقة الثانية، فعدَّ فيها «الأسود بن يزيد»، وعلقمة بن قيس، ومسروق بن الأجدع، وأبا سلمة بن عبدالرحمن، وخارجة بن زيد» قال: وغيرهم من هذه الطبقة.

فائدة: وما ذكره «الحاكم» فى مسروق، جرى فيه على المشهور. وقد ذكره «الحافظ الذهبى» فى (الصحابة) فقال: «مسروق بن الأجدع الهمدانى، أبو عائشة، أدرك زمن الجاهلية وسمع عليًّا[٥]» هذا كلامه بحروفه، وهذا غريب، والمشهور أنه من التابعين. وأما أرفعه فى ذلك، فرواية البخارى التى أسندها عن مسروق، عن «أم رومان»، وأم رومان توفيت سنة أربع أو خمس من الهجرة، ونزل النبى ﷺ فى قبرها.=

(١-٢) (الاستيعاب، لابن عبدالبر): عبدالله بن ثعلبة بن صعير (١٤٧٨) وعبدالرحمن بن عسيلة الصنابحى (١٤٣٩) مع علوم الحديث للحاكم: ٤٥

(٣) قابل على الجرح والتعديل (١١٧٩/٣ ت ١٩٢٢).

(٤) تجريد الصحابة لأبى عبدالله الذهبى: ٤٠٩/١.

(٥) التجريد: ٧٢/٢.

الثانية: المخضرَمون من التابعين، هم الذين أدركوا الجاهليةَ وحياةَ رسول الله ﷺ، وأسلموا ولا صحبة لهم*، واحدُهم مخضرَمٌ بفتح الراء، كأنه خُضْرِمَ[1] أى قُطِعَ عن

(١) طرة على هامش (غ) [قال الحاكم: قال بعض الأدباء: إن المخضرم اشتقاقه أن أهل الجاهلية كانوا يخضرمون آذان الإبل أى يقطعونها لتكون علامة لإسلامهم إن أغير عليها أو حوربوا. ط]
- فى علوم الحاكم: حدثنى بعض مشايخنا أن المخضرم... (٤٥)

= فبمقتضى ذلك يكون صحابيًّا. لكن قد روى هذا الحديث عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود، عن أم رومان. قال عبدالغنى: وهو الأشبه بالصواب»، وقد أثبتنا ذلك فيما اعترضنا به على «البخارى». وانتهت.

«وذكر فى الطبقة الثالثة: «الشعبى، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، وشريحا» قال: وأقرانهم من هذه الطبقة، قال: «ثم هى طبقات خمس عشرة طبقة، آخرهم من لقى «أنس بن مالك» من أهل البصرة، ومن لقى «ابن أبى أوفى» من أهل الكوفة، ومن لقى «السائب بن يزيد» من أهل المدينة، ومن لقى «عبدالله بن الحارث بن جزء» من أهل الحجاز، ومن لقى أبا امامة [الباهلى] من أهل الشام». وكأن «الحاكم» أجرى ذلك على آخر من مات من الصحابة بالنواحى، وقد تقدم بما فيه. وينبغى أن يعد آخر طبقة فى التابعين «سليمان بن نافع العبدى» الذى لقيه إسحاق بن راهويه - وقد تقدم حديثه - والذين لقوا «عكراش بن ذؤيب» إن صحت الحكاية المتقدمة. انتهت»
١٠٥/ظ - ١٠٧/ظ

- قوبلت النقول هنا، على: علوم الحاكم، واستيعاب ابن عبدالبر، وتجريد الذهبى، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم الرازى.

* **المحاسن**:

«فائدة: ليس فى هذا الكلام أنهم أسلموا فى حياة النبى ﷺ، وقد ذكر بعضهم أنهم الذين أسلموا فى حياة النبى ﷺ ولم يروه. ومجرد ذلك لا يصح، إذ كان يلزم عليه أن يعد «الصنابحى، وأُوَيسًا القَرَنى» من المخضرمين؛ فلابد من ذكر إدراك الجاهلية إلى آخره. ثم الظاهر أنه كيف حصل الإسلام، يسمى مخضرما. انتهت.» ١٠٨/و

- وانظر تقييد العراقى: ٣٢٣.

نظرائه الذين أدركوا الصحبةَ وغيرَها. وذكرهم «مسلم» فبلغ بهم عشرين نفسًا، منهم: «أبو عمرو الشيبانى[١]، وسويد بن غفلة الكندى، وعمرو بن ميمون الأودى، وعبدُ خير بن يزيد[٢] الخَيْوَانى، وأبو عثمانَ النهدى عبدُالرحمن بن مل[٣]، وأبو الحلال العتكى ربيعة بن زرارة»*.

(١) على هامش (غ): [أبو عمرو الشيبانى: اسمه سعد بن إياس. وعده الحاكم من المخضرمين...] علوم الحاكم: ٤٤.

(٢) على هامش (غ): [عبد خير بن يزيد الخَيوانى، بفتح الخاء المعجمة من فوق: من خيران، بطن من همدان.] وانظره فى (تهذيب التهذيب ٦/١٢٤/٢٥٨).

(٣) على هامش ص: [قال المؤلف رحمه الله: فى الميم هنا الحركات الثلاث، واللام مشددة. ومنهم من أسكنها وكَسَر الميمَ وهو غريب.]

ووقع فى طبعة الهند، والعلمية ببيروت سنة ١٤٠١هـ ومتن ابن الصلاح بالتقييد والإيضاح طبعة السلفية بالمدينة المنورة: [وأبو عثمان النهدى وعبدالرحمن بن مل] والصواب أن أبا عثمان النهدى، هو عبد الرحمن بن مل - ضبطه فى (التقريب): بلام ثقيلة والميم مثلثة - وذكره ابن عبد البر فى (الاستيعاب فى حرف العين برقم ١٤٦١ وفى باب الكنى برقم ٣٠٨٤) وانظر (تهذيب التهذيب ٦/٢٧٧/٥٤٦) وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ٤١٨).

---

* المحاسن:

«فائدة: وتمام من ذكره «مسلم» فيما ذكره «الحاكم»: «شريح بن هانئٍ الحارثى، ويُسَيْر - ويقال أُسَيْر بن عمرو، وأهل البصرة يقولون: ابن جابر - والأسودُ بن يزيد النخعى، والأسودُ بن هلال المحاربى» من الكوفة. و «المعرورُ بن سويد، وشبيل بن عوف الأحمسى، ومسعود بن خراش، ومالك بن عمير، وأبو رجاء العطاردى عمران بن تيم - وقيل فى اسم أبيه: مِلْحان - وغنيم بن قيس، وأبو رافع الصائغ، وخالد بن عمير العدوى، وثمامة بن حَزْن القُشَيرى، وجُبَيْر بن نُفَيْر الحضرمى». انتهت.» ١٠٨/و

- زاد العراقى عشرين آخرين من المخضرمين، لم يذكرهم مسلم ولا المصنف. انظر أسماءهم فى (التقييد والإيضاح: ٣٢٥)

وممن لم يذكره «مسلم» منهم: «أبو مسلم الخَوْلانى عبد الله بن ثُوَب[1]، والأحنف بن قيس» والله أعلم*.

الثالثة: من أكابر التابعين، الفقهاءُ السبعةُ من أهل المدينة وهم: «سعيدُ بن المسيب، والقاسمُ بن محمد، وعروةُ بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبوسلمة بن عبدالرحمن،

(١) ضبطه على هامش (غ): [ثوب، بضم الثاء المثلثة على وزن عمر، وقبل اسمه عبد الله بن عوف والأول أكثر وأشهر. ط.] وضبطه فى (التقريب): بضم المثلثة وفتح الواو، بعدها باء موحدة. من كبار التابعين. أسلم قبل وفاة النبى ﷺ، وقدم المدينة يوم قبض. ذكره ابن عبد البر فى حرف العين من (الاستيعاب) برقم ١٤٧٩ وفى باب الكنى برقم ٣١٧٥ وانظره فى (اللباب ١/٤٧٢).

*** المحاسن:**

«فائدة: المخضرمون أكثر من ذلك، وقد ذكر بعضُ المتأخرين أنه بلغ بهم أكثر من مائة رجل، ولست بالواثق بذلك، ولكن سأفرد لهم عملا مستقلا بكراسة إن شاء الله تعالى. ويُطلق مخضرم على من لم يحج، وقال «ابن حبان» فى صحيحه: «والرجل إذا كان له فى الكفر ستون سنة وفى الإسلام ستون سنة، يدعى مخضرَماً»- وسيأتى فى النوع الموفى ستين من هو بهذه المثابة والزيادةُ،على ما ذكر من حسان بن ثابت، وحكيم بن حزام- وقال أبو موسى المدينى فى كتابه (معرفة الصحابة): «إن جماعة من أحياء العرب أسلموا ولم يهاجروا فخضرموا آذانَ إبِلهم لتكون علامةً لإسلامهم، حتى لا يغار عليهم ولا يُقاتَلوا، فسموا مخضرمين».

وما تقدم من ضبطهم بالخاء المعجمة وفتح الراء، يخالفه ما ذكره «ابنُ خلكان» أنه سُمع بالحاء المهملة وكسر الراء[1]. وذكر «العسكرى[2]»: «الخضرمة من الإبل ما نتجت من العراب والبخاتى فقيل رجل مخضرم إذا عاش فى الجاهلية والإسلام». وما ذكره «العسكرى» يقرب منه ما اشتهر فى العُرف من إطلاق مخضرم على من يشتغل بهذا الفن وهذا الفن، ولا يمعن فى واحد منها». ١٠٨/ وظ

(١) وفيات الأعيان: ٢/٢١٤ ط بيروت. وذكر قبلها الخضرمة، بالخاء المعجمة.

(٢) العسكرى، أبو هلال، فى كتابه (الأوائل) قاله العراقى فى (التقييد والإيضاح) وفيه: ما نتجت من العراب واليمانية. (٣٢٢)

وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، وسُليمان بن يسار.» روينا عن «الحافظ أبى عبد الله» أنه قال: "هؤلاء الفقهاء السبعة، عند الأكثر من علماء الحجاز."[(١)] وروينا عن «ابن المبارك» قال: «كان فقهاء أهل المدينة الذين يصدرون عن رأيهم، سبعة» فذكر هؤلاء، إلا أنه لم [٩١/و] يذكر «أبا سلمة بن عبدالرحمن» وذكر بَدَلَه «سالمَ بنَ عبدِالله بن عمر». وروينا عن «أبى الزناد» تسميتهم فى (كتابه) عنهم، فذكر هؤلاء، إلا أنه ذكر «أبا بكر بنَ عبد الرحمن» بدلَ «أبى سلمة، وسالم»[(٢)].

---

(١) علوم الحديث للحاكم، أبى عبدالله الحافظ: فى معرفة التابعين (٤٣)

وعلى هامش (ص) نظما:

[ألا كل مَن لا يقتدى بأئمة ... فقِسمته ضيزى عن الحق خارجه

فخذهم: عبيد الله، عروة، قاسم ... سعيد، أبو بكر، سليمان، خارجه]

وفى ورقة ملصقة على هامش (غ): [الفقهاء السبعة - على الخلاف فيهم-: «سعيد بن المسيب أبو محمد المخزومى» ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر وتوفى بالمدينة، قال يحيى بن سعيد: سنة إحدى أو اثنتين وتسعين. وقال الواقدى: سنة أربع وتسعين- وكان يقال لهذه السنة سنة الفقهاء لكثرة من مات فيها- وقال المدائنى ويحيى بن معين: سنة خمس ومائة.

و «أبو عبدالله عروة بن الزبير» ولد سنة ست وعشرين. قال «مصعب» -الزبيرى-: ومات وهو ابن سبع وستين. قال الواقدى: مات سنة أربع وتسعين.

و «أبو محمد القاسم بن محمد بن أبى بكر» توفى سنة إحدى أو اثنتين ومائة، وقال يحيى بن معين: سنة ثمان ومائة. وقال الواقدى: سنة اثنتى عشرة ومائة وهو ابن سبعين أو اثنتين وسبعين سنة.

و «أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام» ولد فى خلافة عمر بن الخطاب، ومات فى سنة أربع وتسعين.

و «أبو عبد الله عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود» قال يحيى بن معين: مات سنة اثنتين ومائة وقيل: سنة تسع وتسعين. قال الواقدى: سنة ثمان وتسعين، وقال الهيثم بن عدى: سنة سبع وتسعين.

و «أبو زيد خارجة بن زيد بن ثابت» مات سنة مائة وهو ابن سبعين سنة.

و «أبو أيوب سليمان بن يسار» مولى ميمونة، أخو عطاء وعبد الملك وعبد الله- بنى يسار.

قال الواقدى: مات سليمان سنة سبع ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة. وقال الهيثم بن عدى: مات سنة مائة.

و «أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف» قال يحيى بن معين: مات سنة أربع وتسعين، وقال الواقدى: سنة أربع ومائة، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة.

و «أبو عمر سالم بن عبد الله بن عمر» قال الواقدى: مات سنة ست ومائة، وقال الهيثم: سنة ثمان ومائة.]

- قابِلْ على تراجمهم فى (تهذيب التهذيب)

(٢) الحاكم، بإسناده عن أبى الزناد (علوم الحديث ٤٣) =

الرابعة: ورد عن «أحمد بن حنبل» أنه قال: «أفضل التابعين سعيدُ بن المسيّب» فقيل له: فعلقمةُ والأسود؟ فقال: «سعيد بن المسيب، وعلقمة، والأسود» وعنه، أنه قال: «لا أعلم فى التابعين مثلَ أبى عثمان النهدى، وقيس بن أبى حازم.» وعنه أيضًا، أنه قال: أفضل التابعين: قيس، وأبو عثمان، وعلقمة، ومسروق. هؤلاء كانوا فاضلين ومن عِلْيَةِ التابعين»[١].

وأعجبنى ماوجدته عن «الشيخ أبى عبدالله بن خفيف الزاهد الشيرازى» فى كتاب له، قال: «اختلف الناس فى أفضل التابعين، فأهلُ المدينة يقولون: سعيد بن المسيب؛ وأهل الكوفة يقولون: أويس القرنى؛ وأهل البصرة يقولون: الحسن البصرى»[٢].

= وأسند بعده عن على بن المدينى قال: «سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: فقهاء المدينة اثنا عشر: سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر - وإخوته - حمزة وزيد وعبيد الله وبلال، بنو عبد الله بن عمر، وأبان بن عثمان بن عفان، وقَبِيصة بن ذؤيب، وخارجة بن زيد بن ثابت - وأخوه- إسماعيل بن زيد بن ثابت (٤٤) نقله العراقى فى التبصرة (٣/٥٣-٥٤)

ولم يشر النووى فى (التقريب) إلى خلاف فى السبعة المذكورين أولا فى متن ابن الصلاح - عن الحاكم - لكنه فى مراتب التابعين بتهذيب الأسماء، ذكر الستة الأولين ثم قال: وفى السابع ثلاثة أقوال: هل هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أو سالم بن عبد الله بن عمر، أو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام؟ (١/١/١٦) وهو نظم العراقى فى الألفية:

وفى الكبار الفقهاءُ السبعه ... خارجةُ، القاسمُ، ثم عروه
ثم سليمان، عبيدُ الله ... سعيد، والسابع ذو اشتباه
إما أبو سلمة أو سالمُ ... أو فأبو بكرٍ، خلاف قائمُ

(١) على ورقة ملصقة بنسخة (غ) من تعريف بهؤلاء الأئمة الأربعة وتواريخ وفياتهم:

[أبو شبل علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة النخعى، وهو عم الأسود بن يزيد وعبد الرحمن بن يزيد، وهو خال إبراهيم النخعى. مات سنة اثنتين وستين.

- أبو عمرو، ويقال أبو عبد الرحمن، الأسود بن يزيد بن قيس. مات سنة خمس وسبعين.

- أبو عائشة، مسروق بن الأجدع بن مالك الهمدانى. مات سنة ثلاث وستين.

- الحسن أبو سعيد بن أبى الحسن البصرى، واسم أبى الحسن يسار مولى الأنصار. ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضى الله عنه. ومات بالبصرة سنة عشر ومائة. روى أن أمه كانت خادمة لأم سلمة زوج النبى ﷺ، وربما بعثتها فى حاجة فيبكى الحسن فتناوله ثديها. يُرَون أن تلك الحكم التى رُزِقَهَا الحسن من بركات ذلك. ورُوى أن أم سلمة أخرجته إلى عمر فدعا له فقال: اللهم فقهه فى الدين وحببه إلى الناس.] قوبل على تراجمهم فى (تهذيب التهذيب)

(٢) قال العراقى: «والصواب ما ذهب إليه أهل الكوفة، لما رَوى مسلم فى صحيحه من حديث=

وبلغنا عن «أحمد بن حنبل» قال: «ليس أحدٌ أكثرَ فى فتوى من الحسَن، وعطاء»[(١)] يعنى من التابعين. وقال أيضًا: «كان عطاء مفتى مكة، والحسنُ مفتى البصرة، فهذانِ أكثَرَ الناسُ فُتيا عنهم، وكذا رأيَهم.»[(٢)]

وبلغنا عن «أبى بكر بن أبى داود» قال: «سيدتا التابعين من النساء: حفصة بنت سيرين، وعمرة بنت عبدالرحمن. وثالثتهما - وليست كَهُما - أم الدرداء*» والله أعلم.

* * *

الخامسة: روينا عن «الحاكم أبى عبدالله» قال: «طبقة تعد فى التابعين ولم يصح سماعُ أحدٍ منهم من الصحابة، منهم: إبراهيمُ بن سويد النخعى - وليس بإبراهيم بن يزيد النخعى - وبُكَيْرُ بنُ أبى السَّمِيط[(٣)]، وبكيرُ بنُ عبدِاللّهِ بنِ الأشجِّ.» وذكر غيرهم، قال: «وطبقةٌ عِدادُهم عند الناس فى أتباع التابعين، وقد لقُوا الصحابةَ، منهم: «أبو الزناد

=عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن خير التابعين رجل يقال له أويس." الحديث. وقد يحمل ما ذهب إليه أهل المدينة، وأحمد أيضًا، من تفضيل سعيد بن المسيب على سائر التابعين، أنهم أرادوا فضيلة العلم، لا الخيرية الواردة فى الحديث. والله أعلم. (التقييد والإيضاح: ٣٢٦).

- وحديث عمر، رضى الله عنه، أخرجه مسلم فى كتاب الفضائل، باب من فضائل أويس القَرنى رضى الله عنه. (ح ٢٥٤٢) ١٩٦٨/٤ وانظر معه فى (مجمع الزوائد، فضائل: ما جاء فى أويس القرنى (٢٢/١٠).

(١) [عطاء بن أبى رباح، كنيته أبو محمد - واسم أبى رباح أسلم - وكان مفلفل الشعر، أسود أفطس أشل أعور، ثم عَمِىَ، وكان مولى فهر أو جمح. قال الواقدى وأبو نعيم: مات عطاء سنة خمس عشرة ومائة. وقال الهيثم بن عدى سنة أربع عشرة ومائة. قال الواقدى: مات وهو ابن ثمان وثمانين سنة] من هامش (غ)

(٢) من (غ، ص)، وفى (ع). [فهذان أكثر الناس عنهم رأيهم]

(٣) على هامش (ص): [قال المؤلف: السميط هو بفتح السين المهملة، وبعد الميم ياء.]

- وفى (التقريب): ويقال بالضم.

* **المحاسن**:

«فائدة: المراد أم الدرداء الصغرى[(١)] التابعية، واسمها هُجَيمة - وبهامشه، ويقال جهيمة - والأحسن فى تفضيل التابعين أن يقال: من حيث الزهد والورع: أويس، ومن حيث حفظ الخبر والأثر: سعيد. انتهت.» ١٠٩/و

(١) الاحتراز، من «أم الدرداء الكبرى، خيرة بنت أبى حدرد الأسلمى» الصحابية رضى الله عنها (الاستيعاب ٤١٥٠) وانظر معه فى (أسد الغابة) التنبيه على وهم «أبى نعيم» فى أن خيرة هى هجيمة.

عبدالله بن ذكوان» لقى عبدَالله بن عمر وأنَسًا؛ و «هشامُ بن عروة» وقد أدخِلَ على عبدالله بن عمر وجابرِ بنِ عبد الله؛ و «موسى بنُ عقبة» وقد أدرك أنَس بنَ مالك؛ و «أُمَّ خالد بنتُ خالد بن سعيد بن العاصى»[١].

وفى بعض ما قاله مقال[٢]*.

* * *

(١) الحاكم، علوم الحديث، آخر النوع الحادى عشر: معرفة التابعين (٤٤-٤٥).
(٢) بيانه فى التقييد والإيضاح (٣٢٧) والتبصرة (٦١/٣) وفيما يلى من المحاسن.

* المحاسن:

«فائدة: قال الحاكم: رواية إبراهيم بن سويد النخعى، الصحيحة، عن علقمة والأسود. وبُكَيْر بنُ أبى السَمِيط، لم يصح سماعه من أنَس، وإنما أسقط قتادة من الوسط. وبُكَير بنُ عبد الله بن الأشج، لم يثبت سماعه من عبد الله بن الحارث بن جزء، وإنما روايته عن التابعين. وثابت بن عجلان الأنصارى: لم يصح سماعه من ابن عباس، إنما يروى عن عطاء وسعيدِ بن جبير عن ابن عباس. وسعيدُ بن عبد الرحمن الرَّقاشى، وأخوه واصل، أبوحرة، لم يثبت سماع واحد منهما من أنس»[١].

وعلى بعض ما ذكره «الحاكم» مقال: فإن «بكير بن عبد الله بن الأشج» سمع من السائب -بن يزيد- وربيعة بنِ عباد الديلى ولهما صحبة، وروى عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف، وقد تقدم أنه صحابى. ولعل ما ذكره «الحاكم» تفريع على طريقته التى تقدمت فى عدِّ أبى أمامة هذا وأمثالِه فى التابعين، وقد تقدم أنه وقع منه ما خالفها، وسيأتى قريبًا فى «عبدالله بن ذكوان» خلافها. و «ثابت بن عجلان، معدود فى التابعين، روى عن أنس وأبى أمامة الباهلى. انتهت» ١٠٩/و

(١) قوبل النقل عن الحاكم على (علوم الحديث: ٤٥).

وقوله: وسعيد بن عبد الرحمن الرقاشي وأخوه واصل أبو حُرة؛ وهَّمه العراقى فى نسبه رقاشيًّا وأنه أخو أبى حرة الرقاشى. وليس واحد منهما رقاشيًّا. وأبو حرة اسمه حنيفة. وأما واصل فليس بأبى حرة الرقاشى، وغلَّطه المزى. وقد ذكر ابن حِبّان فى أتباع التابعين سعيدَ بن أبى عبد الرحمن البصرى وأخاه واصلا وقال: أمهما بزة مولاة بنى سليم (التبصرة ٦١/٣)

قلتُ: وقوم عُدُّوا من التابعين وهم من الصحابة: ومن أعجب ذلك، عَدُّ «الحاكم أبى عبد الله» «النعمانَ، وسويدًا، ابنى مُقَرِّنِ المزنى» فى التابعين، عندما ذكر الإخوةَ من التابعين. وهما صحابيان معروفان مذكوران فى الصحابة[1]، والله أعلم*.

* * *

(١) علوم الحاكم: (١٥٤) و «النعمان بن مقرن بن عائذ المزنى» أبو عمرو - وقيل أبو حكيم - كان صاحب لواء مزينة يوم فتح مكة. روى عنه أنه قال: قدمنا على رسول الله ﷺ فى أربعمائة من مزينة». ثم سكن البصرة، وتحول عنها إلى الكوفة. وشارك فى الفتوح واستشهد فى وقعة نهاوند، فنعاه «أمير المؤمنين عمر» إلى الناس على المنبر، ووضع يده على رأسه يبكى. (الاستيعاب: ٢٦٢٦) وأخوه «سويد بن مقرن أبو عدى صحابى كذلك، يعد فى الكوفيين، وبالكوفة مات. الاستيعاب: ١١٢٣)

- على هامش (غ) بخط ابن الفاسى: بلغ مقابلةً ثانية بأصلٍ مقابل على أصل الشيخ رحمه الله.

---

* المحاسن:

«فائدة: أول التابعين موتًا «أبو زيد معمرُ بن زيد» قتل بخراسان وقيل: بأذربيجان سنة ثلاثين. وآخرهم موتًا «خلفُ بن خليفة» توفى سنة ثمانين ومائة. وما تقدم من حكاية أبى جحش المغربى - إن صحت - تقتضى أن يكون هو آخر التابعين موتًا، وانظر ما يناسبها مما تقدم. انتهت» ١٠٩/ظ

النوع الحادى والأربعون

معرفة الأكابرِ الرواةِ عن الأصاغر

ومن الفائدة فيه، ألا يُتوهَّم كونُ المرويِّ عنه أكبرَ أو أفضلَ من الراوى، نظرًا إلى أن الأغلب كونُ المرويِّ عنه كذلك، فيُجهَل بذلك منزلتُها. وقد صح عن «عائشة» رضى الله عنها أنها قالت: "أَمَرنا رسولُ الله ﷺ أن نُنَزِّلَ الناسَ منازلَهم"[1] *.

---

(١) قيد عليه العراقى: أنه جزم بصحة حديث عائشة رضى الله عنها. «وفيه نظر: فمسلم رواه فى مقدمته بغير إسناد، وأبو داود رواه فى سننه من رواية ميمون بن أبى شبيب عن عائشة، وأعلَّه بالانقطاع. لكن المصنف تبع الحاكم فى تصحيحه. وسبق فى النوع السادس عشر أنه لا يرى ما انفرد الحاكم بتصحيحه صحيحًا، بل ينظر فيه فإن لم نجد فيه علة توجب رده حكمنا عليه بأنه حسن.» (التقييد ٣٢٨-٣٣٠)

- الحديث فى (مقدمة مسلم، مع قوله تعالى: ﴿وفَوْقَ كُلِّ ذِى علمٍ عَلِيم﴾ (سورة ص: ٦) وفى سنن أبى داود، ك الأدب (ح ٤٨٤٢) وقال أبو داود: ميمون لم يدرك عائشة رضى الله عنها.

وفى نوادر الأصول للحكيم الترمذى من رواية ميمون بن أبى شبيب عن عائشة رضى الله عنها (الأصل ١٢٤/٨٤) وفى العلل للدارقطنى: وسئل عن حديث عثمان بن مخارق، أو ابن أبى مخارق عن عائشة: «أمرنا رسول الله ﷺ.» الحديث، فقال: يرويه أسامة بن زيد - الليثى، مولاهم عن عمرو بن مخارق موقوفًا وهو الصواب (٩٤/٥) وانظر تخريج الحديث فى (كشف الخفا ٢٢٤/١ ح٥٩٠) مع (مختصر المقاصد: ٩٢ ح١٦١)

---

* المحاسن:

«فائدة: الحديث ذكره «مسلم» فى مقدمة كتابه.

ومن أحلى ما يُذكر فى رواية الأكبر عن الأصغر، ما ذكره رسول الله ﷺ فى خطبته عن تميم الدارى، فى أمر الدجال، والحديث فى (الصحيح)[1] ومن ذلك أمرُ الأذان[2]؛ وما ذكره رسول الله ﷺ عن عمر بن الخطاب وسعد بن عبادة. =

---

(١) فى صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجسَّاسة، لتجسسها الأخبار للدجال (ح ٤٩٤٢/١١٩)

(٢) فى الصحيحين: كتاب الصلاة، الأذان، باب بدء الأذان. مع (فتح البارى ٥٣/٢-٥٥)

ثم إن ذلك يقع على أضرب:

منها: أن يكون الراوى* أكبر سنًّا وأقدم طبقةً من المروىِّ عنه: كالزهرى ويحيى بن سعيد الأنصارى، فى روايتهما عن «مالك»؛ وكأبى القاسم عبيد الله بن أحمد الأزهرىّ - من المتأخرين، أحد شيوخ الخطيب - روَى عن «الخطيبِ» فى بعض تصانيفه، و «الخطيبُ» إذ ذاك فى عنفوانِ شبابِه وطلبه.

ومنها أن يكون الراوى أكبر قدرًا من المروىِّ عنه، بأن يكون حافظًا عالمًا، والمروىُّ عنه شيخًا راويا فحسب، كـ: «مالك» فى روايته عن عبدالله بن دينار؛ و «أحمد بن حنبل، وإسحاقَ بن راهَويه» فى روايتهما عن عبيد الله بن موسى؛ فى أشباه لذلك كثيرة.

ومنها: أن يكون الراوى أكبر من الوجهين جميعًا، وذلك كرواية كثيرٍ من العلماء والحفاظ عن أصحابهم وتلامذتهم: كَـ«عبدِ الغنى الحافظ» فى روايته عن محمد بن على الصورى، وكرواية «أبى بكر البَرْقانى[1]» عن أبى بكر الخطيب، وكرواية «الخطيبِ» عن أبى نصر ابن ماكولا، ونظائر ذلك كثيرَة.

ويندرج تحت هذا النوع، ما يُذكر من رواية الصحابى عن التابعى: كرواية العبادلة وغيرهم* من الصحابة، عن كعب الأخبار.

---

(١) على هامش (غ): [البَرْقانى، بفتح الباء، نسبة إلى قرية بناحية خوارزم خربت، منها الإمام أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب توفى سنة ٤٢٥ هـ]

- كما فى (اللباب: ١/١٤٠) ومولده سنة ٣٦٣ هـ (تقييد ابن نقطة ٦٦)

= ويدخل فى هذا النوع، روايةُ الصحابى عن التابعى: كعبدالله بن مسعود، عن زِرِّ بن حُبَيْشٍ، وكعبد الله بن عباس عن كُرَيْبٍ، وكعبدالله بن عمر عن سعيد بن المسَيَّب وعطيةَ العوفى وأبى بردةَ بن أبى موسى؛ وكأبى هريرة، عن أبى بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام؛ وقد تعرض «ابنُ منده» لكثير من ذلك - انتهت.» ١١٠/و

* المحاسن:

«فائدة: يدخل فى قوله: وغيرهم؛ ما حكاه عنه «عمر، وعلى، وأبو هريرة» وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم. انتهت» ١١٠/و

وكذلك رواية التابعى عن تابع التابعى: كما قدمناه من رواية الزهرى والأنصارى عن «مالك» وكـ «عمرِو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص» لم يكن من التابعين[١]، ورَوَى عنه أكثر من عشرين نفسًا من التابعين، جمعهم «عبد الغنى بنُ سعيد الحافظ» فى كتيب له[٢]. وقرأت بخط «الحافظِ أبى محمد الطَّبَسِى»[٣] فى تخريج له، قال: «عمرو بن شعيب ليس بتابعى، وقد روى عنه نيف وسبعون رجلا من التابعين.» والله أعلم.

* * *

(١) فى تقييد العراقى: قال الحافظ أبو الحجاج المزى فى (التهذيب) بعد حكاية القول بأن عمرو بن شعيب ليس من التابعين: "وليس كذلك". ثم ذكر سماعه من الرُّبَيِّع بنت معوذ، وزينب بنت أبى سلمة (٣٣٢)

(٢) فى تقييد العراقى أن «عبد الغنى» عدَّهم فى الجزء المذكور أربعين نفساً إلا واحدًا، وهذه أسماؤهم مرتبين على الحروف» فذكرهم سردًا ثم أضاف:

«قد روى عنه جماعة كثيرون من التابعين غير هؤلاء، لم يذكرهم عبد الغنى. وهم ...» وسمى اثنى عشر منهم وقال: «فهؤلاء زيادة على الخمسين من التابعين قد رووا عنه. وقد حكى المصنف عقب هذا عن الطبسى أنه رَوَى عنه نيف وسبعون من التابعين، والله أعلم.» (التقييد والإيضاح: ٢٣٣)

(٣) نقل على هامش (غ): [الطبسى، بفتح الطاء المهملة والباء الموحدة، وفى آخره سين مهملة: نسبة إلى مدينة (طبس) بين نيسابور وأصبهان وكرمان – من خط شيخنا] = (اللباب: ٢ / ٢٧٤) وهو فيه: أبوالفضل محمد بن أحمد بن أبى جعفر الطبسى –الشافعى الفقيه– الحافظ، صاحب التصانيف المشهورة، روى عن الحاكم أبى عبدالله. توفى فى حدود سنة ثمانين وأربعمائة بطبس» وأرخ الذهبى وفاته فى تذكرة الحفاظ وفى العبر، سنة ٤٨٢هـ.

وقال العراقى: كذا كناه ابن الصلاح أبا محمد، وإنما هو أبوالفضل محمد –بن أحمد– بن أبى جعفر الطبسى، هكذا كناه وسماه الحافظ أبوسعد السمعانى فى الأنساب) ووصفه بالحافظ صاحب التصانيف المشهورة.. (التقييد والإيضاح ٣٣١) مع (الأنساب للسمعانى، ومختصره اللباب): الطبسى.

النوع الثانى والأربعون

معرفة المُدَبَّجِ [1] وما عداه من رواية الأقران بعضهم عن بعض

وهم المتقاربون فى السن والإسناد. وربما اكتفى «الحاكم أبو عبدالله» [2] فيه بالتقارب فى الإسناد وإن لم يوجد التقاربُ فى السن.

اعلم أن رواية القرين عن القرين تنقسم:

فمنها المدبج، وهو أن يروى القرينانِ كلٌّ واحد منهما عن الآخر. مثالُه فى الصحابة: «عائشة، وأبو هريرة» روى كلٌّ واحد منهمّا عن الآخر.

وفى التابعين: رواية «الزهرى» عن «عمر بن عبد العزيز» ورواية «عمر» عن «الزهرى».

وفى أتباع التابعين: رواية «مالك» عن «الأوزاعى»، ورواية «الأوزاعى» [3] عن «مالك».

---

(١) على هامش (غ): [قال شيخنا: كأنه من الديباج الذى هو الحرير. فمدبج، أى مُوَشًّى، أى مُعَلم- وصف لهذا النوع]

(٢) فى علومه، النوع السادس والأربعون: معرفة رواية الأقران بعضهم عن بعض: ٢١٥ وقال العراقى: «وما قصره الحاكم، وتبعه ابن الصلاح، على أن المدبج أن يروى كل من القرينين، ليس على ما ذكرا، وإنما المدبج أن يروى كل من الراويين عن الآخر. سواء كانا قرينين أم كان أحدهما أكبر من الآخر فيكون من رواية الأكابر عن الأصاغر. والحاكم أخذ هذه التسمية عن بعض شيوخه من غير أن يسميه. والمراد الدارقطنى فإنه أحد شيوخه وهو أول من سماه بذلك فيما أعلم وصنف فيه كتابًا حافلا سماه (المدبج) فى مجلد، وعندى منه نسخة صحيحة (التقييد والإيضاح: ٣٣٣).

(٣) على هامش (غ): بخط ابن الفاسى:

[«الأوزاعى، عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد»: من تابعى التابعين. سمع «الزهرىَّ، ونافعًا، وعطاء» وغيرهم. كان أهل الشام والمغرب على مذهبه قبل انتقال المغرب إلى مذهب «مالك». نُسب إلى أوزاع القبائل، أى فِرقها. وقيل: الأوزاع بطن من همدان، وقيل غيرُه. سكن دمشق وتوفى ببيروت سنة ١٥٧ هـ - من خطِّه]

وفى أتباع الأتباع: «أحمدُ بن حنبل» عن «عليّ ابن المدينى» ورواية «على» عن «أحمد».

وذكر «الحاكم»[١] فى هذا، روايةَ «أحمد بن حنبل» عن «عبدالرزاق»، وروايةَ «عبد الرزاق» عن «أحمد». وليس هذا برضيٍّ.

ومنها غيرُ المدبج، وهو: أن يروىَ أحدُ القرينين عن الآخر، ولا يروى الآخَرُ عنه فيما نعلم. مثالُه: رواية «سليمانَ التيمى» عن «مِسْعَر» وهما قرينان؛ ولا نعلم لِمسعرٍ روايةً عن التيمى. ولذلك أمثال كثيرة*؛ والله أعلم.

* * *

(١) علوم الحاكم، (٢١٨) وانظر تقييد العراقى عليه: (٣٣٥)

* **المحاسن:**

«فائدة: مثَّل «الحاكم[١]» رواية أبى هريرة عن عائشة فى حديث: "فقدتُ النبى ﷺ ذات ليلة فى الفراش فجعلتُ أطلبه بيدى، فوقعت يدى على باطن قدميه وهما منصوبتان، فسمعته يقول: اللهم إنى أعوذ برحمتك من سخطك..." الحديث، ومثَّل روايةَ عائشةَ عن أبى هريرة، بحديثٍ سألتْه عنه فى امرأة عُذِّبتْ فى هِرَّة.

وجعل «الحاكم[٢]» روايةَ جابر عن ابنِ عباس وبالعكس، مما نحن فيه، بناء منه على الاكتفاء بالتقارب فى السند دون السن. ومثَّل ذلك برواية جابر عن ابن عباسٍ أن النبى ﷺ قال: "يدخل الجنةَ من بايع تحت الشجرة إلا صاحبَ الجملِ الأحمر"، ومثَّل لعكسِه بحديث ابن عباس عن جابر، أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ: ﴿وإذَا سأَلكَ عِبادِى عَنِّى﴾... الآية، فقال: "اللهم إنك أمرتنا بالدعاء..." الحديث؛ ومثَّل لرواية الزهرى عن عمر بن عبد العزيز بحديثٍ رواه عنه، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: "توضئوا مما مَسَّت النار". ومثَّل لعكسِه بحديثٍ رواه=

(١) فى علومه: (٢١٥ – ٢١٦) وأخرج الحديثين بسنده، من رواية أبى هريرة عن عائشة، ومن رواية عائشة عن أبى هريرة، رضى الله عنهما.

(٢) فى علومه: (٢١٦) وأخرج حديث جابر عن ابن عباس رضى الله عنهما وحديث ابن عباس عن جابر، بإسناده إلى كل. مع متون الأحاديث كاملة.

....

= عمرُ بن عبدالعزيز عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال: "دعا رسولُ الله ﷺ يومَ الحديبيةِ الناسَ للبيعة: فجاء أبو سنان بن محصن فقال: يا رسول الله، أبايعك على ما فى نفسك. قال: وما فى نفسى؟ قال: أضرب بسيفى بين يديك حتى يظهرك الله أو أُقتَلَ. قال: فبايعه وبايع الناس على بيعة أبى سنان"[١]

وذكر روايةَ الأوزاعى، عن مالك، عن أبى نعيم وهب بن كيسان، عن عمر بن أبى سلمة قال: قال لى رسول الله ﷺ: "أُدْنُ بُنَىَّ فَسَمِّ اللهَ وكُلْ بيمينِك، وكُلْ مما يَلِيكَ". وعكسه: مالك عن الأوزاعى عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن النبى ﷺ: "إن اللهَ يحب الرفقَ فى الأمر كله"[٢]

وذكر روايةَ أحمد، عن عبد الرزاق، عن عمر بن حوشب، عن إسماعيل بن أميَّةَ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: كان لهم غلام يقال له طهمان، أو زكوان، قال: فأعتق جدُّه بِضْعَه فجاء العبدُ إلى النبى ﷺ فأخبره، فقال النبى ﷺ: "تُعتقُ فى عتقك وترق فى رقِّك."[٣] قال: فكان يخدم سيدَه حتى مات. ومثل لعكسِه بما رواه عبد الرزاق، عن أحمد، عن الوليد بن مسلم، عن يزيد بن واقد، قال: سمعت نافعًا يقول: «كان ابن عمر إذا رأى مصلِّيًا لا يرفع يديه فى الصلاةِ حَصَبه، وأمره أن يرفع يديه»[٤].

وزاد «الحاكم» فى الطبقة الخامسة: رواية يحيى بن محمد بن يحيى عن أبيه، ورواية أبيه عنه[٥]. وهذا ينبغى أن يمثل به فى رواية الأكابر عن الأصاغر وفى رواية الآباء عن الأبناء.

وذكر فى الطبقة السادسة: ما رواه شيخُه أبوبكر محمد بن داود الزاهد عن أبى العباس بن عقدة، وعكسَه[٦].

وذكر فى غير المدبج: روايةَ سليمان التميمى، عن مسعر، عن أبى بكر بن حفص، عن عبدالله بن الحسن، عن عبدالله بن جعفر، فى شأن هؤلاء الكلمات: "لا إلـٰه إلا الله=

(١ـ٦) قوبلت على (علوم الحديث للحاكم: ٢١٧ ـ ٢٢٠) وفيها تخريجه لكل هذه الأحاديث مع متونها كاملة.

....

= الحكيم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، اللهم اغفر لى اللهم ارحمنى، اللهم تجاوز عنى، اللهم اعفُ عنى فإنك عفو غفور".

قال عبد الله بن جعفر: "أخبرنى عمى أن رسول الله ﷺ علمه هؤلاء الكلمات"[١]. ولم يحفظ «الحاكم» عكسَ ذلك، ولا يعقب عليه.

وذكر من هذا النَمطِ: روايةَ زائدةَ بنِ قدامة، عن زهير، عن أبى إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله "أن النبى صلى الله عليه وسلم، كان إذا دعا دعا ثلاثًا": «زائدةُ بن قدامة، وزهير بن معاوية»: قرينان، ولا يُحفَظ لزهير عن زائدةَ رواية.[٢]

وروى ابنُ الهاد -يزيد- عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبى سلمة عن عائشة مرفوعًا: "قد كان يكون فى الأمم مُحدَّثون..." الحديث. قال «الحاكم»: يزيدُ، وإن كان أسنَد وأقدمَ من إبراهيم، فإنهما فى أكثر الأسانيد قرينان. ولا يحفظ العكس[٣]. وأجرى «الحاكم» ذلك على طريقته فى التقارب فى السند، وإلا فهذا يصلح أن يكون مثالا لرواية الأكابر عن الأصاغر. ومن ذلك روايةُ سليمان التيمى عن رَقبةَ بن مصقَلَة عن أبى إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: "ذكر رسول الله ﷺ الغلامَ الذى قتله الخضر فقال: طُبِعَ كافرًا": سليمان ورقبة قرينان، ولا يحفظ لرقبة عنه رواية[٤] انتهت»

١٠٩/ظ-١١١/ظ

(١-٢) المصدر السابق.

(٣-٤) قوبل على (علوم الحاكم: ٢٢٠).

وفى تقييد العراقى على أمثلته لغير المدبج: «ذكر الحاكم منه أربعة أمثلة: الأول الذى ذكره ابن الصلاح: والثانى رواية زائدة بن قدامة عن زهير بن معاوية، والثالثة من رواية ابن الهاد يزيد بن عبدالله بن أسامة عن إبراهيم بن سعد بن عبدالرحمن بن عوف. قلتُ: بل قد روى عنه إبراهيم، فى مسلم والنسائى. والرابع رواية سليمان بن طرخان التيمى عن رقبة. قلت: بل قد روى رقبة عن سليمان كما ذكر الدارقطنى فى (المدبج) ثم روى له حديث أبى عوانة عن رقبة عن سليمان عن أنس، عن النبى ﷺ، قال: "يا حبذا المتخللون من أمتى" والحديث رواه الطبرانى فى الأوسط فجعله من رواية رقبة عن أنس، لم يذكر فيه سليمان.. فلم يصح من الأمثلة الأربعة التى ذكرها الحاكم، إلا المثال الثانى فقط، وهو رواية زائدة عن زهير». (التقييد ٣٣٦).

النوع الثالث والأربعون

معرفة الإخوة والأخوات من العلماء والرواة

وذلك إحدى معارف أهلِ الحديث المفردةِ بالتصنيف. صنف فيها: «على ابنُ المدينى، وأبو عبد الرحمن النسَوى، وأبو العباس السراج» وغيرُهم[(١)].

فمن أمثلة الأخوين من الصحابة: «عبدُالله بن مسعود، وعتبةُ بن مسعود»: هما أخوَانِ؛ «زيد بن ثابت، ويزيد بن ثابت»: أخوَانِ؛ «عمرو بن العاص، وهشام بن العاص[(٢)]»: أخوان*.

(١) ومسلم، وأبو داود (التبصرة ٧١/٣) ولم يذكر الحاكم منهم سوى أبى العباس السراج (١٥٢).

(٢) نقل على هامش (غ) [زاد النواوى هنا: من أمثلة الأخوين، من الصحابة: علىّ، وجعفر، وعقيل: بنو أبى طالب. وعمر، وزيد: ابنا الخطاب] وهم فى علوم الحاكم (١٥٣) ونص النووى فى (التقريب): مثال الأخوين فى الصحابة: عمر وزيد ابنا الخطاب، وعبد الله وعتبة ابنا مسعود (٢٤٥/٢).

---

* المحاسن:

«فائدة: ممن ذكره «الحاكم»[(١)] فى أمثلة ذلك: «عمر بن الخطاب، وزيد بن الخطاب» وترك فاطمةَ أختَهما، فهم مثالٌ لثلاثةِ إخوة، وكذلك «أبو سعيد الخُدْرِى، وأخته الفارعة، وأخوهما لأمهما: قتادة بن النعمان».

ومثال الأربعة: حمزةُ والعباسُ وصفيةُ، وأروى -عند العقيلى خلافًا لغيره- وعلىّ وجعفر وعقيل، أولاد عبدالمطلب»: ذكرهم «الحاكم»[(٢)] ولم يزد، وترك فاختة [أم هانئ]=

(١-٢) يقابل على علوم الحاكم: النوع ٣٦ معرفة الإخوة والأخوات.. (١٥٢) ففى مطبوعته بعضُ خلاف عما فى النقل عنه بالمحاسن.

وانظر فى «أروى بنت عبد المطلب» الخلاف فى صحبتها فى ترجمتها بالاستيعاب (رقم ٣٢٢٥) وفى نساء الإصابة، القسم الأول من حرف الهمزة (رقم ٣٣). =

....

= بنت أبى طالب، فهم مثالٌ لأربعةِ إخوة - قيل: و «جمانة» فعليه، يُمَثَّلُ بهم لخمسةِ إخوة - من الصحابة- وفى الصحابة أربعة إخوة: أولاد أبى بكر الصديق: «عبد الرحمن ومحمد وعائشة وأسماء».

ومن الخمسة: «عبدالله، وضباعة، وصفية، وأم الحكم، وأم الزبير»: أولاد الزبير بن عبد المطلب عم النبى ﷺ.

وفى الصحابةِ سبعةُ إخوة: «النعمان بن مُقَرن، وإخوته: معقل وعقيل وسويد وسنان وعبدالرحمن ونعيم». وذِكرُ هؤلاء السبعةِ هنا أنسبُ من تأخيرهم. والسابعُ الذى قال ابنُ الصلاح:-فيما يلى من الباب: لم يُسَمَّ لنا-هو «نعيم». ذكره ابن عبدالبر فى(الاستيعاب) وذكر الطبرى «ضرارَبن مقرن» حضر فتحَ الحيرة، قال: وهو عاشر العشرة الإخوة. والسبعةُ المذكورون هاجروا وصحبوا النبى ﷺ، ولم يشاركهم فى هذه المكرمة غيرُهم - فيما ذكره ابنُ عبدالبر وجماعةٌ - وقد قيل إنهم شهدوا الخندقَ.

وماذكره ابنُ الصلاح فى السبعة المذكورين فى المكرمة، لا يرد عليه أن يقال: فى الصحابة سبعة غير هؤلاء، وهم: «تميم والسائب وأبوقيس وسعيد وعبدالله والحجاج وبشر: أولاد الحارث السهمى» لأن الكلامَ فيمن هاجر وصحب النبىَّ ﷺ. وكذلك لايقال فى الإيراد: ثم سبعةُ إخوةٍ صحابةشهدواكلُّهم بَدْرًا، وهم: أولادعفراء بنت عبيد، تزوّجت أولًا بالحارث بن رفاعة الأنصارى فأولدها: معاذًا ومعوذًا ثم تزوجت بعد طلاقه بالبكيربنِ عبدياليل، فأولدها: إياسًا، وخالدًا وعاقلًا، وعامرًا. ثم عادت إلى الحارث فأولدها: عوفًا. فأربعةٌ منهم أشقاء وثلاثة أشقاء. وكذلك لايرد ثمانيةُ إخوةٍ صحابة ذكرهم أبوالقاسم البغوى وابن عبدالبر، وهم: «أسماء وهند وخراش وذؤيب وحمران وفضالة وسلمة ومالك: بنوحارثة الأسلميون» صحبوا سيدنا رسول الله ﷺ=

= و «جمانة بنت أبى طالب» ذكر ابن إسحاق فى مقاسم خيبر أن النبى ﷺ أعطاها ثلاثين وسقًا (السيرة ٣٦٦/٣) ومثله فى طبقات ابن سعد، (بنات عم النبى ﷺ)، وعن ابن إسحاق فى ترجمتها بالاستيعاب (رقم ٣٢٧١) وعن ابن سعد فى ترجمتها بالقسم الأول من حرف الجيم فى نساء الإصابة (رقم ٢٢٢).

- يأتى ذكر هؤلاء فى موضعه من نسق ابن الصلاح فيما يلى من الباب. مع المقابلة على مراجعه، وما نرى وجهًا لنقله مما تُعقِّبَ به عليه.

ومن التابعين: «عمرو بن شرحبيل أبوميسرة، وأخوه أرقم بن شرحبيل»: كلاهما من أفاضل أصحابِ ابن مسعود.

«هُزَيل بن شُرَحبيلَ، وأرقمُ بن شرحبيل»(١): أخوانِ آخرانِ من أصحابِ ابن مسعود أيضًا*.

(١) أهمله النووى فى التقريب (٢/٢٥٠).

وقال العراقى: «هذا الذى ذكره المصنف من كون أرقم بن شرحبيل اثنين، أحدهما أخو عمرو بن شرحبيل والآخر أخو هزيل بن شرحبيل، ليس بصحيح، وأرقم بن شرحبيل واحد، وإنما اختلف كلام التاريخيين والنسابين: هل الثلاثة إخوة، وهم: عمرو بن شرحبيل وأرقم بن شرحبيل وهزيل بن شرحبيل؟ أو أن أرقم وهزيلا أخوان وليس عمرو أخا لهما؟ فذهب أبو عمر ابن عبد البر إلى الأول قال: هم ثلاثة إخوة» والصحيح الذى عليه الجمهور أن أرقم وهزيلا أخوان فقط، وهو الذى اقتصر عليه البخارى فى (التاريخ الكبير) وابن أبى حاتم فى (الجرح والتعديل) وحكاه عن أبيه وعن أبى زرعة، وكذلك اقتصر عليه ابن حبان فى (الثقات) واقتصر عليه الحاكم فى علوم الحديث. وكذلك المزى فى «تهذيب الكمال».. (التقييد والإيضاح ٣٣٧).

= وشهدوا معه بيعة الرضوانِ بالحديبية؛ لما تقدم. وكذلك أَخَواتُ «جابر بن عبد الله» وهن تسع ـ وقيل: سبع ـ قال أبوموسى المدينى: كُلُّهن لهن صحبة؛ فالكلامُ فى زيادة وصفِ الهجرة. وبتقدير ضمِّ «جابر» إليهن تصير الجملة عشرة إخوة من الصحابة. أولاد العباس أحدَ عشرَ، وهم: «الفضلُ وعبدُ الله وعبيدُ الله ومعبدٌ وقُثَم وعبدُ الرحمن، وأُمُّ حبيب، وتمام وكثير والحارث وعون» قال ابن عبد البر: «وكل بنى العباس لهم رؤية؛ وللفضلِ وعبدِ الله وعبيدِ الله سماع ورواية». انتهت.» ١١٢/و ظ

- المقابلة على (علوم الحاكم: ١٥٤) فى التابعين. وابن عبدالبر فى الاستيعاب.

* المحاسن:

«فائدة: «محمد وعبد الله» ابنا مسلم بن شهاب الزهرى؛ «محمد ونافع»: ابنا جبير بن مطعم؛ «عبدالرحمن وأبوعبيدة»: ابنا عبدالله بن مسعود؛ «الحسنُ وسعيد»: ابنا أبى الحسن؛ «سعيد وعبد الله»: ابنا عبدالرحمن بن [أَبْزَى]؛ «وهب وهمام»: ابنا منبه؛ «محمد وأبوبكر»: ابنا المنكدر؛ «علقمة وعبدالجبار»: ابنا وائل بن حجر؛ «الأسود وعبدالرحمن»: ابنا يزيد النخعى؛ «زيد وخالد»: ابنا أسلم العدوى؛ «عبدالله وسليمان»: ابنا بُرَيدة؛ «بعجة ومعاذ»: ابنا عبدالله بن بدر؛ «مطرف و[يزيد]»: ابنا =

ومن أمثلة ثلاثةِ الإخوة: «سهلٌ وعبَّاد وعثمانُ بنوحنيف*» إخوةٌ ثلاثة. «عمرو بن شعيب وعمر وشعيب: بنو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص» إخوةٌ ثلاثة.

= عبدالله بن الشِّخِّير؛ «عاصم وعبدالله»: ابنا ضمرة [السلولى]؛ «محمد والمغيرة»: ابنا المنتشر - انتهت.» ١١٢/ظ

- والمقابلة على الباب فى المعرفة: ١٥٤.

*** المحاسن:**

«فائدة: لكنْ سهلٌ وعثمان صحابيان.

ومن الثلاثة فى التابعين: «أبان وسعيد وعمرو»: أولاد عثمان بن عفان. «كثير وتمام وقثم»: ولد العباس بن عبدالمطلب ـ ذكره «الحاكم» وقد سبق ما يخالفه ـ «سالم وزياد وعبيد»: بنو أبى الجعد.

ومن أمثلة الأربعة فى التابعين: «محمد الباقر وعبدالله وزيد وعمر»: أولاد على بن الحسين بن على بن أبى طالب[1]. «إبراهيم وحميد ومصعب وأبو سلمة»: أولاد عبدالرحمن بن عوف. «عبيدالله وعُتبة وعون وناجية»: أولاد عبدالله بن عتبة بن مسعود. «عروة وحمزة والعَقَّار ويعفور»[2]: أولاد المغيرة بن شعبة.

ومن أمثلة الخمسة فى التابعين: «موسى وعيسى ويحيى وعمران وعائشة»: أولاد طلحةَ بن عبيدالله؛ «عبدُالرحمن وعبدالعزيز وعبيدالله ومسلم ويزيد»: أولاد أبى بكرة [الثقفى].

ومن أمثلة الستة فى التابعين: «عطاء وسليمان وعبدالله وإسحاق وموسى وعبدالرحمن»: بنو يسار.

ومن أمثلة السبعة فى التابعين: «سالم وعبدالله وعبيدالله وحمزة وزيد=

---

(١) لفظ الحاكم: «ومن الإخوة فى التابعين: محمد بن على الباقر، وعبدالله بن على وزيد بن على وعمر بن على، إخوة تابعون» ١٥٣

- أبوهم الإمام زين العابدين على بن الحسين بن على، رضى الله عنهم.

(٢) علوم الحاكم (١٥٣) ويحتمل القراءة فى مخطوط المحاسن [يعقوب] ويعفور، ذكره ابن حزم مع إخوته فى أبناء المغيرة بن شعبة بن أبى عامر الثقفى، من أصحاب بيعة الرضوان رضى الله عنهم. وضبطه الأمير: يعفور، -بالفاء وبعد الواو راء- بن المغيرة بن شعبة روى عنه إسماعيل السدى. (الإكمال ٤٣٦/٧).

....

= وواقد وعبدالرحمن»: أولاد عبد الله بن عمر.

ومن أمثلة الثمانية فى التابعين: «مصعب وعامر ومحمد وإبراهيم وعمر ويحيى وإسحاق وعائشه»: أولاد سعد بن أبى وقاص(١).

ومن أمثلة التسعة فى التابعين: أولاد سيرين وهم: «محمد وأنس(٢) ويحيى ومعبد وخالد وحفصة وكريمة وعمرة وسَودة» وسيأتى الكلام عليهم.

ومن أمثلة العشرة فى التابعين: بنو أنس بن مالك الأنصارى. كلُّهم حَمَلَ العِلْمَ وهم: «النضر وموسى وعبدالله وعبيدالله وزيد وأبو بكر وعمر ومالك وثمامة ومعبد وحفصة وأم عمرو». وإن شئت جعلت «أولاد أنس بن مالك» مثالا لما يزيد على مائة وعشرين إخوة من التابعين، لأن فى البخارى فى باب (من زار قومًا فلم يفطر عندهم) عن أنس بن مالك لما ذكر دعاء النبى ﷺ له، وفيه: "اللهم ارزقْه مالاً وولدًا"(٣) قال: "فحدثتنى بنتى أُمَيْنَةُ أنه دُفِنَ لصُلْبِى مَقْدِمَ الحَجاج البصرةَ، بضع وعشرون ومائة". وهذا الذى ذكره البخارى يقتضى أن هؤلاء غير الأحياء، ويُزاد العددُ على ذلك.

وذكر الكلبى أن «الأقرعَ بنَ حابس» قُتِلَ باليرموك فى عشرةٍ من بنيه، فهم مثالٌ للعشرة، ولكنْ لم يظهر لنا: هل فيهم صحابى أو لا؟.

ومن غريب ما يُذكر فى كثرةِ أولادِ صحابىٍّ ويُمَثَّلُ به لثلاثِ مائة، ما ذكره ابنُ أبى خيثمة أن «أبا ليلى» رضى الله عنه، وقع إلى الأرض من صُلبِه ثلاثمائة ولدٍ=

---

(١) قال العراقى: أكثر ما رأيت مسمى من الإخوة والأخوات، من أولاد سعد بن أبى وقاص. سمىَّ له ابن الجوزى خمسة وثلاثين ولدًا. وقد روى عنه من أولاده فى الكتب الستة: إبراهيم وعامر وعمر ومحمد ومصعب وعائشة (التقييد والإيضاح: ٣٤٥).

(٢) فى مطبوعة علوم الحاكم: [وأنيس] ولم أقف عليه فى بنى سيرين الرواة، وأما أنس بن سيرين الأنصارى، مولى أنس بن مالك، فحديثه عند الستة. ويأتى التمثيل بستة منهم فى متن ابن الصلاح.

(٣) كتاب الصوم، باب من زار قومًا فلم يفطر عندهم. (معه فتح البارى (١٦٤/٤) وضبطُ أُمَيْنَة: بهمزة مضمومة وياء التصغير بعدها نون، من (تقييد المهمل لأبى على الجيانى) ٣٣ـ٣٤، وروى الحديث كاملا. وحديث الدعاء، دون ما بعده من كلام أنس، متفق عليه أخرجه البخارى فى كتاب الدعوات ـ وفى الأدب المفرد ـ ومسلم فى فضائل أنس رضى الله عنه.

ومن أمثلة الأربعة: «سهيل بن أبى صالح السمان الزيات» وإخوته: «عبد الله - الذى يقال له عباد - ومحمد، وصالح»[١].

ومن أمثلة الخمسة، ما نرويه عن «الحاكم أبى عبدالله» قال: «سمعت أبا على الحسين بن على الحافظ، غيرَ مَرَّة، يقول: آدم بنُ عُيينة، وعمران بن عيينة، ومحمد بن عيينة،

(١) «ليس فى أولاد أبى صالح من اسمه محمد، إنما هم سهيل وعباد-وهو عبدالله-ويحيى وصالح، بنو أبى صالح. فأبدل يحيى بمحمد، وهو وهم»
قاله العراقى فى التبصرة ٧٢/٣) عن ابن عدى فى الكامل.

= وذكر غيرُه أنه شهد وقعة الجمل ومعه سبعون من بَنيه ومعه رايةُ «على بن أبى طالب» رضى الله عنه. وذكر «القَرّابُ» فى تاريخه أن «عبد الرحمن بن أبى ليلى» قُتِلَ بدير الجماجم فى عشرة بنينَ له. وذكرتُهم هنا تبعا لجدِّهم. ومما يذكر فى كثرة أولادِ صحابى، ما ذكره «أبونعيم الحافظ» من أن «بُهَيَّة بنتَ عبد الله البكرية» وفدت مع أبيها على سيدنا رسول الله ﷺ فدعا لها ولولدها، قالت: "فولدت ستين ولدًا- أربعين رجلًا وعشرين مرأة- استشهد منهم عشرون فى سبيل الله"[١].

وأما مَنْ بعدَ التابعين: فالأخَوان «عبدُالله بنُ يزيد بن عبدالله بن قسيط، ويزيدُ بن يزيد بن عبدالله بن قسيط» قد روى الواقدى عنهما؛ «إسماعيل ومحمد»: ولدا عبدالرحمن بن أبى ذئب؛ «إسماعيلُ بن إبراهيم بن عُلَيَّةَ وربعى بن إبراهيم بن عُلَيَّةَ»؛ «مِسْحاج[٢] وسماك»: ولدا موسى الضَّبِّيانِ. انتهت» ١١٣/و ـ ١١٤/و

(١) ذكره ابن عبد البر فى ترجمتها بالاستيعاب (رقم ٣٢٦٠) بغير إسناد. وأسنده الباوردى، وأخرجه ابن منده عن الباوردى. (من الإصابة، ق أول حرف الباء نساء: رقم ١٩١).

(٢) تقرأ فى مخطوط المحاسن: [سجاح] وما هنا من (علوم الحاكم: ١٥٥) مع (تهذيب التهذيب ١٠٧/١ ـ ٢٠١).

- وقوبل ما فى المحاسن على النوع السادس والثلاثين من (علوم الحاكم) ١٥٢ ـ ١٥٦ وقد ختمه بذكر الإخوة من علماء نيسابور، إلى وقته.

وسفيان بن عيينة، وإبراهيم بنُ عيينة: حدَّثوا عن آخرهم»[١]*.

ومثالُ الستة: أولاد سِيرين، ستة تابعيون وهم: «محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة [٩٣/و]وكريمة» ذكرهم هكذا أبو عبدالرحمن النَّسوى. ونقلته من كتابه-بخطِّ «الدارقطنى» فيما أحسب - ورُوِىَ ذلك أيضًا عن يحيى بن معين، وهكذا ذكرهم «الحاكم» فى كتاب (المعرفة)[٢] لكن ذكَر فيما نرويه من (تاريخه) بإسنادنا عنه، أنه سمع أبا على الحافظ يذكر بنى سيرين خمسة إخوة: محمد بن سيرين، وأكبرهم معبد بن سيرين، ويحيى بن سيرين، وأنس[٣]بن سيرين، وأصغرهم[٣] حفصةُ بنت سيرين**.

---

(١) الحاكم فى معرفة علوم الحديث (١٥٥) وقال العراقى: هؤلاء هم المشهورون من أولاد عيينة، وإلا فقد ذكر غير واحد أنهم عشرة. منهم عبد الغنى المقدسى وقد سمى لنا منهم سبعة، منهم الخمسة المذكورون. ولم يذكر ابن أبى حاتم فى (الجرح والتعديل) غيرهم. واقتصر البخارى فى (التاريخ الكبير) على أربعة منهم فلم يذكر آدم. والسادس أحمد بن عيينة ذكره الدارقطنى وابن ماكولا، والسابع مخلد، ذكره أبو بكر ابن المقرئ.. فإن قيل إنما اقتصر المصنف على الخمسة المذكورين لكونهم الذين حدثوا منهم دون الباقين كما حكاه المزى فى (التهذيب) عن بعضهم فقال:«وقيل كان بنو عيينة عشرة إخوة خزازين حدث منهم خمسة»فذكرهم. قلنا:وقد حدث أحمد بن عيينة أيضًا. قال الدارقطنى فى (المؤتلف والمختلف): عيينة بن أبى عمران الهلالى، والد سفيان وإبراهيم وعمران وآدم ومحمد وأحمد بنى عيينة، المحدثين. وكذا ذكرهم ابن ماكولا فى (الإكمال) وقال: وكلهم محدثون» (التقييد والإيضاح ٣٣٨) مع (الإكمال ٦/١٢٤).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (١٥٣) ووقع فى المطبوعة: [وأنيس].

(٣) فى تقييد العراقى: «ما قال الحافظ أبو على النيسابورى من أن أصغرهم حفصة بنت سيرين، وسكت عليه المصنف، ليس بجيد، وإنما أصغرهم أنس بن سيرين، كما قال أبو عمرو بن الفلاس. وهو الصواب، فإن المشهور أنه ولد لست بقيت من خلافة عثمان، وبه صدَّر المزى كلامه. وتوفى فى قول أحمد ومحمد بن أحمد المقدمى سنة عشرين ومائة.. وأما حفصة فإنها توفيت سنة إحدى ومائة، وعاشت إما سبعين سنة أو تسعين، وعلى كل تقدير فهى أكبر من أنس. والله أعلم.» (٣٣٩).

المحاسن:

* فائدة: ذكر الصريفينى وغيره، أنهم عشرة. انتهت.» ١١٤/و.

** فائدة: ومقتضى هذا أن يكونوا مع كريمة بنت سيرين، سبعة، وقد تقدم زيادة اثنين منهم، ومثلنا بهم للتسعة. انتهت» ١١٤/و.

قلتُ: وقد رُوِيَ عن محمد، عن يحيى، عن أنس، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: "لبيك حقًا حقًا، تعبدًا ورقًا"[١] وهذه غريبة عايَى بها بعضُهم فقال: أي ثلاثة إخوةٍ رَوَى بعضُهم عن بعض*؟

(١) فى المحدث الفاصل، بإسناد الرامهرمزى، عن هشام بن حسان: عن محمد عن أخيه يحيى عن أخيه أنس بن سيرين عن أنس بن مالك (٦٢٤ ف ٩٠٤) ومثله فى زوائد هشام بن حسان عن يحيى بن سيرين عن أنس. نقله العراقى وذكر أن أبا منصور البغدادى، رواه فى تخريج ابن طاهر المقدسى: عن محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه معبد عن أخيه أنس عن أنس. قال العراقى: والمشهور ما ذكره المصنف من كونهم ثلاثة (التقييد ٣٤٠). وانظر فائدة (المحاسن).

* المحاسن:

«فائدة: ذكر «الحافظُ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى» فى تخريجه لأبى منصور البغدادى هذا الحديثَ عن أربعةٍ من بنى سيرين بعضهم عن بعض: محمد عن أخيه يحيى عن أخيه معبد عن أخيه أنس، عن أنس بن مالك.

ووقع لى قريب مما سبقَ، لكنْ فيه نظر وهو: يحيى بن سعيد الأنصارى، روى عن أخيه سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت، عن أبى أيوب عن النبى ﷺ: «من صام رمضان ثم أتبعه ستًا من شوال..» الحديث[١]. ورواه ابنُ لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن أخيه يحيى عن عمر بن ثابت. ويحيى فى الرواية السابقة يرويه عن أخيه سعد، فإذا جُمع بينهما، كان فيه ثلاثة إخوة، روَى بعضُهم عن بعض، عبد ربه عن أخيه يحيى عن أخيه سعد.

والنظرِ فى ذلك، من جهة التركيب والجمع بين الروايتين؛ فلم يقع ذلك فى رواية واحدة فيما وقفتُ عليه.

ومقتضى ما رتَّبنا أن يذكر هنا مثال ستة من غير التابعين، ومثال السبعة من غير التابعين - فإن المذكور فى مثالِ السبعة بنو مُقرِّن، وقد تقدموا فى الصحابة - مثال=

(١) حديث أبى أيوب الأنصارى، رضى الله عنه، أخرجه مسلم فى (كتاب الصيام، باب استحباب صيام ستة أيام من شوال إتباعًا لرمضان) من رواية اسماعيل بن جعفر وعبد الله بن سعيد بن قيس - الأنصارى، أخى يحيى بن سعيد - وعبد الله بن نمير وعبد الله بن المبارك ثلاثتهم عن سعد بن سعيد بن قيس - الأنصارى، عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجى، عن أبى أيوب، يرفعه (ح ٢٠٤/١١٦٤)

....

= الستة كذا.. مثال السبعة كذا؛ مثال الثمانية: أولاد «البراء بن ربعى الفقعسى الشاعر». مثال التسعة كذا.. مثال العشرة: أولاد «الحسن بن عرفة» - صاحب الجزء المشهور - قال أبو نعيم: كان له عشرةُ أولاد سماهم بأسماء العشرة. و «قتيبة بن مسلم» صاحب خراسان، وإخوته: «عمرو وصالح وعبدُ الله وعبدُالرحمن وزياد ومساور ومعاوية وحماد وضرار»، وذكرهم «الحاكم» فى (تاريخ نيسابور). وذكر لهم حديثًا. ومثال الأحَدَ عشر كذا.. ومثال اثنى عشر: بنو عبدالله بن أبى طلحة، ذكرهم «أبوالفرج البغدادى» فقال: «هم القاسم وعمير وزيد وإبراهيم وإسماعيل ويعقوب وإسحاق ومحمد وعبدالله وعمر ومعمر وعمارة». قال: وكلهُّم قرأ القرآن، وقال «أبو نعيم»: وكلهم حُمِلَ عنه العلمُ.

ومثالُ المائة ما ذكره «القاضى أبو يوسف» فى كتابه (لطائف المعارف) قال: «وممن ولد له فى الإسلام مائةُ مولود: جعفر بنُ سليمان الهاشمى، وعبد الله بن عمير الليثى، وخليفة ابن السعدى». وذكر «ابن شداد» فى كتابه (أخبار القيروان)[1] أن «تميم بن المعز بن باديس: ملك إفريقية» لما توفى خلف من البنين أكثر من مائة. ومن الخلفاء الذين كثرت أولادهم «المتوكلُ على الله» ويقال إنه مات عن نيف وخمسين ابنًا، وعشرين بنتًا.

وهذه فوائد غيرُ ملتزَم فيها الترتيبُ السابق، فمنها: أن «حضرمى بن عامر» وفد على سيدنا رسول الله ﷺ، فيما ذكره «أبو موسى المدينى» فى كتاب (الصحابة) قال «القالى» فى كتابه (الأمالى): وكان له عشرة إخوة فماتوا فورثهم، فقال له ابنُ عمٍّ له، يقال له جَزْء: مَنْ مِثْلُك ياحضرمى، ورثتَ إخوتك فأصبحت ناعمًا جذلا؟ فقال:

يقول جَزْءٌ ولم يقل جللا ... أنى تروَّحت ناعما جَذلا
إن كنتَ أزريتنى بها كذبًا ... جزءُ، فلاقيتَ مثلَها عَجلا

قال: وكان لجزء تسعةُ إخوة، فجلسوا على بئر فانخسفت بهم فماتوا كلهم،=

---

(١) «الجمع والبيان فى أخبار القيروان، فيمن فيها وفى سائر بلاد المغرب من الملوك والأعيان» طبع فى دار المعارف بالقاهرة ١٩٧١م.

ومثال السبعة: «النعمانُ بن مُقَرِّن، وإخوته: مَعِقل وعقيل وسُوَيد وسنان وعبدالرحمن - وسابع لم يُسَمَّ لنا - بنو مُقَرِّن المزنيون» سبعة إخوة هاجروا وصحبوا رسول الله ﷺ، ولم يشاركهم - فيما ذكره ابنُ عبدالبر وجماعة - فى هذه المكرمة غيرُهم. وقد قيل: إنهم شهدوا الخندقَ كلُّهم[1].

وقد يقع فى الإخوة ما فيه خلاف فى مقدار عددهم. ولم نُطوِّل بما زاد على السبعة لندرته. ولعدم الحاجة إليه فى غرضنا هاهنا[2]؛ والله أعلم.

* * *

(١) هم أكثر من سبعة فيما تقصى العراقى. وقال: إنما اشتهر كونهم سبعة لما روى مسلم فى صحيحه من حديث سُويد بن مقرن، قال: "لقد رأيتنى سابع سبعة من بنى مقرن ما لنا خادم غير واحدة، لطمها أصغرنا فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتقها." (التقييد والإيضاح ٣٤١)

وحديث سويد رضى الله عنه، فى كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من يلطم عبده ح (١٦٥٧-١٦٥٩).

(٢) على هامش غ: [قال أبو زكريا فى مختصره الكبير: «ومن طُرَفه أخوانِ تباعد ما بين مولدهما ثمانين سنة، وهما «موسى بن عبيدة الرَّبَذِى، وأخوه عبدالله». وأربعة إخوة ولدوا فى بطن واحدة، وهم: بنو راشد السلمى: محمد وعمر وإسماعيل وأخوهم» من خط الشيخ]. وانظر تقييد العراقى ٣٤١-٣٤٥.

= وصارت قبرهم، ونجا هو، فقال حضرمى: «إنا لله وإنا إليه راجعون، كلمة وافقتْ قَدَرًا وأبقتْ حقدًا»[1].

ومنها ما ذكره «الرشاطى» أن «قيس بن عاصم المنقرى» قال لرسول الله ﷺ: "وُلِدَ لى ثمانون ما سميتُ منهم أحدًا" وكان هذا والله أعلم، لأنهم ماتوا قبل أن يُسَمَّوا؛ ودلَّ ذلك على كثرة أولادِه. انتهت». ١١٤/و - ١١٥/و

(١) الأمالى لأبى على القالى، عن ابن دريد ٦٨/١. بخلاف يسير فى اللفظ. ومع البيتين ثالث. وانظره فى (الاشتقاق لابن دريد: ٣٩٤) ط المثنى ببغداد، وتقييد العراقى (٣٤٣).

النوع الرابع والأربعون
معرفةُ روايةِ الآباء عن الأبناء

و«للخطيبِ الحافظِ» فى ذلك كتاب. روينا فيه عن العباس بن عبدالمطلب، عن ابنه الفضل، رضى الله عنهما: "أن رسول الله ﷺ [٩٣/ظ] جمع بين الصلاتين بالمزدلفة"[١].

وروينا فيه عن «وائلِ بن داود» عن ابنه «بكرِ بن وائل»، وهما ثقتان، أحاديثَ منها: عن ابن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر، عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "أخِّروا الأحمالَ فإن اليدَ مُعَلَّقةٌ والرِّجلَ موثقة". قال «الخطيبُ»: لايُروَى عن النبى ﷺ فيما نعلمه، إلا من جهة بكر وأبيه[٢].

وروينا فيه عن «معتمر بن سليمان التيمى» قال: "حَدَّثَنى أبى قال: حَدَّثْتَنى أنت عنى، عن أيوب، عن الحسن، قال: "ويح، كلمةُ رحمةٍ"[٣].

وهذا طريف يجمع أنواعًا[٤].

وروينا فيه عن «أبى عمرَ حفصِ بنِ عُمَر الدورى المقرئ[٥]»، عن ابنه أبى جعفر محمد

---

(١) انظر مسند الفضل بن العباس رضى الله عنهما فى (جمع الجوامع ٥٨٨/٢) والحديث فى الموطأ والصحيحين لأسامة بن زيد ولأبى أيوب الأنصارى، رضى الله عنهم.

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده فى حديث قيس بن الربيع عن بكر بن وائل عن الزهرى، ليس فيه وائل (فتح المغيث ١٧١/٣٠) مع زوائد أبى يعلى فى (مجمع الزوائد، ك الأدب، باب تأخير الحمل) عن أبى هريرة مرفوعًا، بلفظ «إن الرجل موثقة واليد معلقة» ١٠٩/٨.

(٣) قيل: ويح كلمة تقال لمن وقع فى مهلكة لا يستحقها فيترحم عليه ويرثى له، وويل: تقال لمن يستحقها ولا يترحم عليه.. وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه: الويح باب رحمة والويل باب عذاب (مشارق الأنوار ٢٩٧/٢)

(٤) قال الشيخ زكريا الأنصارى: أى رواية الآباء عن الأبناء، وعكسه، والأكابر عن الأصاغر، والمدبج، والتحديث بعد النسيان (فتح الباقى على شرح ألفية العراقى: التبصرة ٨٥/٣)

(٥) قال السخاوى: «وأكثر ما فى كتاب الخطيب، مما رواه، ستة عشر حديثًا أو نحوها، لحفص بن عمر الدورى المقرئ – صاحب الكسائى – عن ابنه أبى جعفر محمد (فتح المغيث: ١٧٢/٣).

ابن حفص » ستةَ عشرَ حديثًا أو نحوَ ذلك. وذلك أكثرُ ما رويناه لأبٍ عن ابنة. وآخرُ ما رويناه من هذا النوع وأقربُه عهدًا، ما حَدَّثنيه «أبو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد المَرْوَزِى» - رحمهما الله - بها[1]، من لفظِه قال: «أنبأني والدى عنى فيما قرأتُ بخطه، قال: حدثنى ولدى أبو المظفر عبد الرحيم من لفظه وأصلِه، فذكر بإسنادِه عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «أحضِروا موائدَكم البقلَ فإنه مَطْرَدَة للشيطانِ مع التسمية»*.

وأما الحديثُ الذى رويناه عن أبي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «فى الحبَّةِ السوداء شفاء من كلِّ داء» فهو غَلطٌ ممن رواه، إنما هو عن أبي بكر بن

(١) بها، أى ببلدة «مرو الشاهجان» النسبة إليها: مروزى، بالزاى، على غير قياس. وانظر (المرو الروذى) فى (اللباب ١٩٨/٣).

وفى تقييد العراقى على رواية ابن الصلاح عن شيخه أبي المظفر عبدالرحيم السمعانى عن والده أبي سعد لحديث «أحضروا موائدكم البقل» قال:

«وقد أبهم المصنف ذكر إسناده. والسمعانى، أبو سعد، رواه فى (الذيل) من رواية العلاء بن مسلمة الرواس، وذكر سنده إلى أبي أمامة، يرفعه. وهو حديث موضوع، فأبهم المصنف منه موضع العلة وسكت عليه. وقد ذكر المصنف فى النوع الحادى والعشرين: أنه لا يحل رواية الحديث الموضوع لأحدٍ عَلِمَ حاله، فى أى معنى، إلا مقرونًا ببيان وضعه؛ وهذا الحديث ذكر غيرُ واحدٍ من الحفاظ أنه موضوع: وقد رواه أبو حاتم بن حبان فى (الضعفاء) فى ترجمة العلاء بن مسلمة الرواس، بهذا الإسناد، وقال فيه: يَرْوِى عن الثقات الموضوعات. وقال أبو الفتح الأزدى: كان رجلَ سوءٍ لا يبالى ما روى. وقال محمد بن طاهر: كان يضع الحديث. وذكر ابن الجوزى هذا الحديث فى الموضوعات وقال: لا أصل له. وقد يجاب عن المصنف بأنه لا يرى أنه موضوع وإن كان فى إسناده وضاع. فكأنه ما اعترف بوضعه، وقد تقدم أن المصنف أنكر على من جمع الموضوعات فى عصره، فأدخل فيها ما ليس بموضوع. يشير بذلك إلى ابن الجوزى. والله أعلم.. (التقييد ٣٤٦-٣٤٧)
وانظر معه «العلاء بن مسلمة الرواس» فى (ميزان الاعتدال للذهبى: ١٠٥/٣ ت ٥٧٤٣).

* المحاسن :

«فائدة: الحديث ذكره. «ابن الجوزى» فى الموضوعات - انتهت» ١١٥/ظ

- الموضوعات لابن الجوزى: باب فضل البقل ٢٩٨/١، والفوائد المجموعة للشوكانى: أطعمة. ١٦٥ ح ٣٢.

أبى عتيق عن عائشة، وهو «عبدُ الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق»*
وهؤلاء هم الذين قال فيهم [٩٤/و] «موسى بن عقبة»: «لا نعرف أربعةً أدركوا النبيَّ ﷺ هم وأبناؤهم إلا هؤلاء الأربعة»[١]. فذكر: أبا بكر الصديق، وأباه، وابنه عبدَالرحمن، وابنَه محمدا أبا عتيق؛ والله أعلم[٢].

* * *

(١) قابل على قول موسى بن عقبة فى نقل العراقى من معرفة الصحابة، لابن منده (التقييد٣٤٧).
(٢) بلغت المقابلة بأصل السماع، ثم بلغ مقابلة ثانية بالأصل المذكور هامش (غ) بخط ابن فاسى.

---

* المحاسن:

«فائدة: فى (المستخرج لابن منده): أبو بكر الصديق عن عائشة. وفيه: عمر بن الخطاب عن عبد الله ابنه. وذكر «ابن الجوزى» أن الصديق روى عن ابنتِه عائشة، وروت عنها أمُّها أمُّ رومان. فإن كانت رواية الصدِّيق أخِذت من ذلك الحديث، فقد تقدم أنه وهم.

وذكر رواية العباس عن ابنه عبد الله، ورواية العباس وحمزة عن ابن أخيهما رسول الله ﷺ؛ والعم بمنزلة الأب.

وفى هذا التمثيل نظر.

وروى مصعب الزبيرى عن ابن أخيه الزبير بن بكار. وإسحاق بنُ حنبل عن ابن أخيه أحمد بن محمد بن حنبل. وروى مالك عن ابن أختِه إسماعيل بن عبدالله بن أبى أُوَيْس . انتهت». ١١٦/و

النوع الخامس والأربعون
معرفة رواية الأبناء عن الآباءِ

ولِـ«أبى نصر[1] الوايلى الحافظِ» فى ذلك كتاب.

وأهمه ما لم يُسَمَّ فيه الأبُ والجد. وهو نوعان:

أحدُهما: رواية الابن عن الأبِ عن الجدِّ، نحو «عمرو بنِ شُعَيب، عن أبيه عن جَدِّه». وله بهذا الإسنادِ نسخة كبيرة أكثرها فِقهيات جِياد، وشعيب هو ابن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص. وقد احتج أكثر أهل الحديث[2] بحديثه، حملًا لِمُطلَقِ الجَدِّ فيه على الصحابيِّ «عبدالله بن عمرو» دون ابنه[3] محمد والد شعيب، لما ظهر لهم من

---

(١) [أبو نصر، عبيد الله بن سعيد بن حاتم بن أحمد السجزى الوايلى بالياء آخر الحروف، نسب إلى قرية بسجستان يقال لها: وايل. أحد الحفاظ مات سنة ٤٤٤هـ وقيل كان من بكر بن وائل] من هامش (غ) مع (اللباب ٣/٣٥٢).

(٢) على هامش (غ):

[قوله: «وقد احتج أكثر أهل الحديث» يفهم منه أن الأقل منهم لم يحتجوا به. وقد نقل الخلاف ابن بشير] ومعه الطرة: [قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازى فى كتابه (اللمع): وأما إذا قال - الراوى - أخبرنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ فيحتمل أن يكون ذلك عن جده الأدنى وهو محمد بن عبد الله بن عمرو، فيكون مرسلا. ويحتمل أن يكون ذلك عن جده الأعلى فيكون مسندًا؛ فلا يحتج به لأنه يحتمل الإسناد والإرسال فلا يجوز إثباته، إلا أن يثبت أنه ليس يروى إلا عن جده الأعلى، فحينئذ يحتج به. قاله «ابن بشير» فى شرحه. وغيره يقول: لا يخلو اللفظ الوارد من أن يكون نصًا فى المسند، أو نصًا فى المرسل، أو محتملا من غير ظهور، أو يكون فى أحدهما أظهر: فإن كان نصًا فى الإسناد أو فى الإرسال فلا إشكال يحمل عليه. وإن احتمل الحديث احتمالا متساويًا ألحق بالمرسلات، ولا شك فيه إذا كان فى عدم الإسناد أظهر. فإن كان فى الإسناد أظهر، فإن علم أن الراوى لم يدرك من روى عنه أو شك فيه، ألحق بالمرسلات؛ وإن علم أنه أدركه فهاهنا الخلاف: هل يلحق بالمرسلات نظرًا إلى الحمل على الأقل؟ أو بالمسندات نظرًا إلى الأظهر؟].

(٣) من (غ، ع) وفى (ص): [دون أبيه محمد] وليس السياق.

إطلاقه ذلك*.

---

* المحاسن:

«فائدة: وقد يقع فى جملةٍ من الأحاديث تعيينُ «عبدِالله بن عمرو» وحينئذ فترتفع إرادةُ محمد والد شعيب. وقد كنت كتبتُ من ذلك جملةً ردًا على «ابنِ حزم» فى قوله: ليس لعمرِو بن شعيب حديثٌ صحيح، إلا حديثان" - فذكر حديث: "لا يحل بيعٌ وسلف[1]..". إلى آخره، فإنه سمى فيه «عبد الله بن عمرو». وذكر حديثَ "لا يحل لواهبٍ أنه يرجع فيما وهبه[2]..". إلى آخره، فإنه رواه مجاهد عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبدِ الله بن عباس[3]. وأشرتُ إلى من احتج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّه من المحدثين: «الحميدى، وابنِ المدينى، والبخاريِّ» وغيرهم؛ وذكرتُ قولَ «الحسن بن سفيان»: "إذا كان الراوى عن عمرو بن شعيب ثِقةً، فهو كأيوب عن نافع عن ابنِ عُمَر". وذكرتُ ما جاء عن «الشافعى»، مما يخالف ذلك، ومن غَمْصِه على عمرو بن شعيب، وما يدل على الاحتجاج به، وما جاء عن «أحمد»: "ربما احتججتُ به إذا لم يكن فى البابِ غيره."

والصوابُ الذى عليه جمهورُ المحدثين، الاحتجاجُ به[4]. وقد أدرك «شعيب»=

---

(١) حديث "لا يحل سلف ولا بيع ولا شرطان فى بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك" من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو، مرفوعًا، فى مسند عبد الله بن عمرو، بمسند أحمد، وسنن أبى داود وجامع الترمذى، وقال: حسن صحيح، والنسائى وابن ماجه والمستدرك.

(٢) فى مسند أحمد، وسنن أبى داود، وجامع الترمذى وقال: حسن صحيح.

(٣) حديث ابن عباس، مرفوعًا، فى كتاب الهبة من صحيح البخارى (باب لا يحل لأحد أن يرجع فى هبته أو صدقته) من رواية قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس، وأيوب عن عكرمة عن ابن عباس. (معه فتح البارى ١٤٨/٥).

(٤) فى (فوائد حديثية) للتقى ابن رافع السلامى بالإسناد إلى الدارقطنى، قال: «حدثنا أبو بكر النيسابورى، نا محمد بن على الوراق قال: قلت لأحمد بن حنبل: شعيب سمع من أبيه شيئا؟ قال: يقول: حدثنى أبى. قلت: وأبوه سمع من عبد الله بن عمرو؟ قال: نعم، أراه سمع منه. وقال الدارقطنى: سمعت أبا بكر النيسابورى يقول: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه، وسماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو.» ٩/ب

وقال البخارى، فى ترجمة عمرو بن شعيب بالتاريخ الكبير: رأيت أحمد بن حنبل وعلى ابن المدينى=

ونحو «بَهْزِ بن حكيم، عن أبيه عن جده»: رَوى بهذا الإسناد نسخةً كبيرة حسنة، وجَدُّه هو «معاوية بن حَيْدَةَ القُشَيْرِى*»[١].

و «طلحةُ بن مُصرِّف، عن أبيه، عن جده»؛ وجدُّه: «عمرو بنُ كعب اليَامِى[٢] - ويقال كعب بن عمرو».**

(١) على هامش (غ): [معاوية، أسلم وله صحبة. وأما أبوه حيدة، فجاهلى لم يسلم].
(٢) على هامش (غ) [عمرو بن كعب صحابى. وكان سفيان ينكر هذا السند، انفرد بحديثه عن أبيه]. يأتى فى فائدة المحاسن.

= عبدَ الله بنَ عمرو، وفى ذلك قصةٌ فيمن جامع زوجتَه وهو مُحرِم - ساقها الدارقطنى وغيرُه - تدل على ذلك وعلى أنه كان كبيرًا يفهم الكلام. وذلك مبسوط فى التصنيف اللطيف الذى سميتُه (بذل الناقد بعضَ جهده، فى الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) فلينظَر فيه . انتهت.» ١١٦/و ظ

* المحاسن:

«فائدة: «البخارى» فى كتابه، ذكر شيئًا من أحاديث هذه النسخة معلقًا بخلاف النسخة الأولى، فقيل بترجيح هذه، لهذا. ولعدم الإلباس الذى يوهم الإرسال. ولبعض المتأخرين فى ذلك كلامٌ، بَيَّنَ فيه ما لكل واحدة من الترجيح - انتهت.» ١١٧/و
- يعنى بالنسخة الأولى: نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

** فائدة: لكن هذه الطريقة فيها نظر، من جهة أن أبا داود قال فى (سُنَنِه) فى حديث الوضوء: سمعت أحمدَ بن حنبل يقول: ابنُ عيينةَ - زعموا - كان ينكره ويقول. أيش هذا؟ طلحة عن أبيه عن جده؟[١] =

= وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عبد الله بن عمرو..» وقال: «اجتمع على وابن معين وأحمد وأبو خيثمة وشيوخ أهل العلم يتذاكرون حديث عمرو بن شعيب، أثبتوه وذكروا أنه حجة» (التاريخ الكبير: ٧٨/٢٥/١٣٤٢/٦) وانظر (تهذب التهذيب: ٤٨/٨ ت ٨٠، والتبصرة ٩٢/٢ - ٩٦ وفتح المغيث ١٧٨/٣).

(١) سنن أبى داود، ك الطهارة، باب صفة وضوء النبى ﷺ: حدثنى محمد بن عيسى ومسدد، قالا: =

....

= وقال: «عثمان بن سعيد الدارمى»: سمعتُ عليَّ ابنَ المدينى يقول: قلت لسفيان: إن لَيْثًا يروى عن طلحةَ بن مصرف عن أبيه عن جَدِّه، أنه رأى النبى ﷺ توضأ. فأنكر سفيانُ ذلك، وعجِبَ أن يكون جَدُّ طلحةَ لقى النبىَّ ﷺ. قال على: وسألتُ ابنَ مهدى عن نسب جَدِّ طلحة فقال: عمرو بن كعب، أو كعب بن عمرو، وكانت له صحبة. وقال عباسُ الدّورى: قلتُ ليحيى بن معين: طلحةُ بن مُصرِّف عن أبيه، عن جدِّه، رأى النبى ﷺ؟ فقال يحيى: المُحدِّثون يقولون قد رآه، وأهلُ بيتِ طلحةَ يقولون: ليست له صحبة. وفى (الاستيعاب): وقال بعضُ أصحاب الحديث إن جَدَّ طلحة بن مصرف، صخر بن عمرو[1] ـ انتهت.» ١١٧/و

= ثنا عبد الوارث، عن ليث، عن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده قال: «رأيت النبى ﷺ يمسح رأسه...» الحديث قال مسدد: فحدثت به يحيى فأنكره. قال أبو داود: وسمعت أحمد بن حنبل يقول. فذكره (ح ١٣٢ ـ ١/٣٢) وفى (الجرح والتعديل) أسند ابن أبى حاتم عن على ابن المدينى، قال: قلت لسفيان: إن ليثا روى عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده أن النبى ﷺ توضأ... فأنكر ذلك سفيان وعجب منه أن يكون جد طلحة لقى النبى ﷺ.» (١/٣٨ فى معرفة سفيان بن عيينة بالعلم وكلامه فى رواته).

(١) تمام عبارة ابن عبد البر فى (الاستيعاب، رقم ١٩٤٨): «وقال غيره: كعب بن عمرو، فالله أعلم» وقد ترجم له باسم «عمرو بن كعب اليامى، بطن من همدان». وفى نسب بنى همدان بالجمهرة ذكر «ابن حزم» فى بنى يام بن أصفى الجشمى الهمدانى: «طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب». وقال: ولطلحة ابنٌ يسمى محمدًا ضعيف الحديث. وأما طلحة وابن عمه زبيد، ففى غاية الثقة والزهد.

جمهرة الأنساب (٣٧٠ ط أولى ذخائر). وفى الإصابة، أحال ابن حجر فى عمرو بن كعب اليامى -جد طلحة بن مصرف- على «كعب بن عمرو» واقتصر على القولين فى اسمه. وفى تهذيب التهذيب، أحال كذلك فى عمرو على كعب، ونقل ما حكى من قول ابن عيينة فيه، وأضاف: «قلت: فى الحديث المذكور أنه قال: رأيت النبى ﷺ يتوضأ؛ فإن كان هو جد طلحة فقد رجح جماعة أنه كعب بن عمرو، وجزم ابن القطان بأنه عمرو بن كعب. وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مصرف، فهو مجهول وأبوه مجهول وجده لا تثبت له صحبة لأنه لا يعرف إلا بهذا الحديث (٨/٤٣١ رقم ٧٩٠) وأما طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامى، أبو محمد الكوفى سيد قرائها، فموثق... حديثه عند الستة توفى سنة ١١٢ هـ. وليث، الراوى عنه، هو ابن أبى سليم الكوفى ١٤٣ هـ

ومن أظرفِ ذلك، روايةُ «أبي الفرج[١] عبد الوهاب التميمى» الفقيه الحنبلى - وكانت له ببغداد فى جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى - عن أبيه فى تسعةٍ من آبائه نسَقًا، أخبرنى بذلك «الشيخ أبوالحسن مؤيد بن محمد[٢] بن على النيسابورى» بقراءتى عليه بها، قال أنبأنا أبو منصور عبد الرحمن بن محمد الشيبانى[٣] فى كتابه إلينا، قال: أنا الحافظ أبوبكر أحمد بن على، قال:

«ثنا عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أُكَيْنَة بن عبد الله التميمى، من لفظِه، قال: سمعتُ أبى يقول: سمعتُ أبى يقول: سمعت أبى يقول: سمعت أبى يقول: سمعت أبى يقول: سمعت أبى يقول: سمعت أبى يقول: سمعت أبى يقول: سمعت أبى يقول: سمعتُ علىَّ بن أبى طالب وقد سُئِل عن الحنَّانِ المَنَّانِ، فقال: "الحنانُ الذى يُقْبِلُ على من أعرض عنه، والمنانُ الذى يبدأ بالنوالِ قبلَ السؤال" آخرهُم: أُكَينةُ، بالنون، وهو السامع عَليا. رضى الله عنه[٤]».

حدثنى «أبو المظفر عبدالرحيم بن الحافظ أبى سعد السمعانى» بمرو الشاهجان، عن

---

(١) يأتى فيما يلى من متن ابن الصلاح، اسم «أبى الفرج عبد الوهاب التميمى» كاملا. فى آبائه التسعة.

(٢) [هذا هو المؤيد محمد بن على الطوسى النيسابورى المشهور. وهو راوى صحيح مسلم.] من هامش (غ) وهو من شيوخ ابن الصلاح.

(٣) على هامش (غ): [قال شيخنا أبو بكر: "أنا محمد بن أبى الحزم بن أبى الذكر، ثنا أبو محمد، ثنا المؤيد ابن محمد، أنا أبو منصور عبد الرحمن الشيبانى، أنا الخطيب الحافظ أبو بكر"

[عبد الرحمن بن محمد بن عبد الواحد بن الحارث بن منازل، أبو منصور المعروف بابن زريق. حدث عن أبى بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب - قاله ابن نقطة - أظنه هذا].

تقييد ابن نقطة: لـ١١٧ وأرخ وفاته سنة ٥٣٥ هـ.

(٤) قوبل على رواية الخطيب عن «عبدالوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث، أبى الفرج التميمى» بإسناده هنا، تاريخ بغداد ٣٢/١١(٥٧٠٤) وأرخ مولده، عنه، سنة٣٥٣، ووفاته ببغداد ثالث ربيع الأول٤٢٥هـ. ورواه العراقى سماعًا من شيخه البرهان ابن لاجين الرشيدى، بسنده عن رزق الله بن عبد الوهاب التميمى: سمعت أبى يقول؛ فذكره. قال العراقى: أخبرنا الحافظ أبو سعيد العلائى فى كتاب (الوشى المعلم) قال: هذا إسناد غريب جدًا. ورزق الله كان إمام الحنابلة فى زمانه من الكبار المشهورين، مات سنة ٤٨٨ هـ وأبوه أبو الفرج عبد الوهاب، مشهور أيضًا. ولكن جده عبد العزيز متكلم فيه كثيرًا، على إمامته، واشتهر بوضع الحديث. وبقية آبائه مجهولون لا ذكر لهم فى شىء من الكتب أصلا. وقد تخبط فيهم عبد العزيز أيضا (التقييد والايضاح٣٤٨).

أبي النصْر عبدِ الرحمن بن عبد الجبار الفامي[1]، قال: سمعتُ السيد أبا القاسم منصور بن محمد العلوى يقول: الإسناد بعضه عوالٍ وبعضه معال. وقول الرجل: حدثنى أبى عن جدى؛ من المعالى»[2].*

(١) على هامش (غ): [قال أبو سعد السمعانى: الفامى، بالفاء مفتوحةً، نسبة إلى بيع الفواكه اليابسة ويقال لبائعها البقال أيضًا. وقال: المروزى، بزيادة زاى، نسبة إلى مرو الشاهجان. خرج منه جماعة من العلماء. وقال غيره: هى المدينة المشهورة بخراسان.] معه (اللباب: ٢/٤١٠).

(٢) أسنده العراقى من طريق شيخه أبى سعيد العلائى بقراءته عليه ببيت المقدس، قال أخبرنى محمد بن يوسف، أخبرنا الإمام أبو عمرو بن الصلاح، حدثنى أبو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ أبى سعد السمعانى؛ فذكره (التبصرة ٣/٨٩) ومحمد بن يوسف، شيخ العلائى، هو ابن المهتار.

قال الشيخ زكريا الأنصارى فى شرحه: معال أى مفاخر للحفيد الراوى عن أبيه عن جده، وزاد: «فائدة: يلتحق برواية الرجل عن أبيه عن جده، رواية المرأة عن أمها عن جدتها. ومنه ما رواه أبو داود عن بندار عن عبد الحميد بن عبد الواحد الغنوى البصرى: عن أم جنوب بنت نميلة عن أمها سُويدة بنت جابر عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضرس، عن أبيها أسمر قال: أتيت رسول الله ﷺ فبايعته فقال: «من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له» (فتح الباقى على التبصرة ٣/٩٣).

والحديث فى سنن أبى داود: ك الخراج والإمارة والفيء (ح٣٠٧١) وفيه: "سبق إلى مالم يسبق إليه".

* المحاسن:

«فائدة: وأزيدُ من ذلك [أى: التسعة] بواحدٍ، ما وُجِدَ بخطِّ «الحافظ عبد الغنى بن سعيد»: حدثنى أبو الطيب محمدُ بن أحمد بن محمد بن خالد بن المعتمر بن خالد بن حراد بن العلاء بن صدقَة بن نصرِ بن الحجاج بنِ عِلاط السُلَمِى. [قال]: حدثنى أبى عن جدى محمد بن خالد عن أبيه خالد بن المعتمر، [عن أبيه المعتمر] عن أبيه خالد عن أبيه حراد عن أبيه العلاء عن أبيه صدقة عن أبيه نصر، عن أبيه الحجاج بن عِلَاط، "أنه وجد كنزًا فأخرج خُمْسَه لَبِنَةً من ذهب، فأتى بها النبيَّ ﷺ..." الحديث.

وأزيدُ من هذا باثنين، ما ذكره «ابنُ دِحْيـةَ» فى كتاب (المولد): أخبرتنى خالةُ أبى «أَمَةُ العزيز»، قالت: "حدثنى جَدِّى الحسن، قال: حدثنى أبى موسى حدثنى [أبى] عبدُ الله، حدثنى أبى الحسينُ، حدثنى أبى جعفرُ، حدثنى أبى علىٌّ، حدثنى أبى محمد، حدثنى أبى علىٌّ، حدثنى أبى موسى، قال: حدثنى أبى علىٌّ، حدثنى أبى جعفرُ، قال: حدثنى أبى محمدُ الباقرُ، حدثنى أبى علىُّ بنُ الحسين، حدثنى أبى الحسينُ، حدثنى =

....

=أبى علىُّ بنُ أبى طالب، قال: "كان لى شارِفٌ من نصيبى ببدرٍ..." الحديث.[١]

وأزيدُ من هذا بواحدٍ ما رواه «السَنَدُ أبو محمد الحسنُ بن على» قال: حدثنى والدى علىُّ بنُ أبى طالب، حدثنى والدى أبو طالب الحسنُ بنُ عبيد الله، حدثنى والدى عبيدُ الله بن محمد، حدثنى والدى محمد بن عبيد الله، حدثنى والدى عبيدُ الله بن على، حدثنى والدى علىُّ بن الحسن، حدثنى والدى الحسنُ بنُ الحسين، حدثنى والدى الحسينُ بن جعفر، حدثنى والدى جعفرُ بن عبيد الله، حدثنى والدى عبيدُ الله، حدثنى والدى الحسينُ الأصغر، حدثنى والدى على زينُ العابدين، حدثنى والدى الحسينُ، حدثنى والدى علىُّ بن أبى طالب، رضى الله عنهم أجمعين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المجالس بالأمانة"[٢].

واعلم أنه قد تقدم مثالُ تسعةِ آباءٍ يروى بعضُهم عن بعض، فيكون بالابن الأولِ عشرةً - وهو فى الحديث الذى رواه عبدالوهاب الحنبلى - ومثالُ عشرةِ آباء يروى بعضُهم عن بعض فيكونُ بالابن أحدَ عشرَ أبًا؛ ومثالُ أحد عشرَ أبًا فيكون الجملةُ بالابنِ اثنى عشر؛ ومثال اثنى عشرَ أبًا وبالابن ثلاثةَ عشرَ؛ ومثالُ أربعةَ عشرَ أبًا وبالابنِ خمسةَ عشرَ.

بقى أن يُمثَّل لثمانية آباء يروى بعضُهم عن بعضٍ، وسبعةِ آباءٍ يروى بعضُهم عن بعض، وهكذا إلى ثلاثة آباء.. =

(١) كتاب المولد (السراج المنير فى مولد البشير النذير، لابن دحية الكلبى، أبى الخطاب السبتى نزيل القاهرة) مقيد فى فهارس دار الكتب المصرية، وأُخبرت أنه مفقود. والمقابلة على نقل الشمس السخاوى من خط مغلطاى (فتح المغيث ١٨١/٣) وحديث الإمام على رضى الله عنه، أخرجه أبو داود فى سننه، ك الخراج والإمارة والفىء، باب فى مواضع قسم الخمس وسهم ذوى القربى (ح ٢٩٨٦) من رواية الزهرى عن على بن الحسين عن الحسين بن على عنه رضى الله عنهم.

(٢) مثل به العراقى لأربعة عشر رجلا يرويه كل منهم عن أبيه نسقًا، من رواية الحافظ أبى سعد السمعانى فى (الذيل: ترجمة السيد الحسن بن على بن أبى طالب هذا، وقال: كان أحد الكبار المشهورين بالجود والسخاء وفعل الخيرات ومحبة أهل العلم... توفى سنة اثنتين وخمسمائة) قال العراقى: وفى آبائه من لا يعرف حاله، وهذا الحديث من جملة أربعين حديثًا، منها مناكير (التقييد ٣٤٩) وانظر حديث "المجالس بالأمانة" فى (مختصر المقاصد للشوكانى: ٢٢٨ ح ٩٢٣) وتخريجه على هامشه.

....

= أما ثمانيةُ آباء يروى بعضُهم عن بعضٍ، ففى (مروج الذهب، للمسعودى): روَى علىُّ بنُ محمد بنِ علـى بنِ موسى بن جعفـر بن محمد بن علـى بن الحسين بن علـى بن أبى طالب. قال: حدثنى أبى، قال حدثنى أبى، قال حدثنى أبى، قال حدثنى أبى، قال حدثنى أبى، قال حدثنى أبى، قال حدثنى أبى، قال حدثنى أبى على بن أبى طالب قال: قال رسول الله ﷺ: "الإيمان ما وقر فى القلوب..." الحديث. فهؤلاء ثمانيةُ آباءٍ يروى بعضُهم عن بعضٍ، ويكون الجملةُ بالابنِ تسعةً.

ومثالُ سبعةِ آباء يروى بعضُهم عن بعض، ما فى كتاب (الأفراد، لابن أبى عاصم): حدثنا عبدُالرحمن بن محمد بنِ عبد الرحمن بن محمد بن بشر بن عبد الله بن سلمة بن بُدَيْل بن ورقاء، قال: حدثنى أبى محمد عن أبيه عبدِ الرحمن عن أبيه محمد عن أبيه بِشرٍ عن أبيه عبدِ الله عن أبيه سَلَمَة قال: دَفع لى أبى بُدَيْلٌ كتابَ النبىِّ ﷺ وقال: "استوصوا به..." الحديث. فهؤلاء سبعةُ آباء يروى بعضُهم عن بعض، وتكون الجملةُ بالابنِ ثمانيةً.

ومثالُ ستة أصولٍ يروى بعضُهم عن بعضٍ، ما وجدتُه فى (تاريخ أصبهان للحافظ أبى نعيم) فى ترجمة «أحمد بن الحسن بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب. عليهم السلام» ويعرف بابن طباطبا، قال «أبـو نعيم»: حدثنا محمـد بن المظفـر؛ قال ثنـا محمد بن أحمـد بن الهيثم: "ثنا أحمـد بن الحسن بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب، المعـروفِ بابن طباطبا، قال: حدثنى أبى الحسنُ، قال: حدثنى أبى إبراهيم عن أبيه إسماعيل عن أبيه إبراهيم بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن أبيها الحسين بن على، قال: كان رسول الله ﷺ إذا عَزَّى قـال: آجرَكم الله ورَحِمَكم. وإذا هَنَّـأَ قال: بـارك الله لكم وعليكم"[1].

فهؤلاء ستةُ أصولٍ يروى بعضُهم عن بعض، وتكون الجملةُ بالابنِ سبعةً.

مثال آخرُ: ذكر «أبو نعيم» فى (تاريخ أصبهان) فى ترجمة «أحمد بن على الأنصارى الأصبهانى أبو على، وسكن نيسابـور» شيئًا من ذلـك، فقال: حـدثنا أبـو إسحاق =

(١) قوبل على (ذكر أخبار أصبهان، لأبى نعيم) ١/٨٦ ـ ٨٧.

....

=إبراهيم بن عبدالله بن إسحاق المعدل الأصبهانى، بنيسابور، ثنا أبو على أحمد بن على الأنصارى، ومولده بأصبهان، ثنا أبوالصلت عبدُالسلام بن صالح الهروى، قال: كنتُ مع على بن موسى الرضا ودخل نيسابورَ راكبًا بغلة شهباء أو بغـلا ـ الشك من أبى الصلت ـ فعَدوا فى طلبه، عُلماءُ البلدِ: ياسين بنُ النضر وأحمد بن حرب ويحيى بنُ يحيى، وعِدَّةٌ من أهلِ العلم، فتعلقوا بلجامِه فى المربع، فقالوا: بحقِّ آبائك الطاهرين، حدثْنا بحديثٍ سمعتَه من أبيك؛ قال: "حدثنى أبى العدلُ الصالحُ موسى بنُ جعفر، قال موسى: حدثنى أبى الصادقُ جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثنى أبى أبو جعفر باقِرُ العلمِ، عِلم الأنبياء، قال أبو جعفر: حدثنى أبى علىُّ بن الحسين سيد العابدين، قال: حدثنى أبى سيدُ أهلِ الجنةِ الحسينُ، قال حدثنى أبى سيدُ العرب علىُّ بنُ أبى طالب رضوان الله عليه، قـال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: مـا الإيمان؟ قـال: معرفـةٌ بالقلبِ، وإقـرارٌ باللسـانِ، وعملٌ بالأركان." وقال أبو على: قال لى أحمدُ بن حنبل: إن قرأتَ هذا الإسنادَ على مجنونٍ بَرِئَ من جنونِه. وما عيبُ هذا الحديثِ إلا جودة إسنادِه . ثم قال «أبو نعيم»: ثنـا إبراهيم ثنا أحمدُ ثنا أبو الصلت حدثنا علىُّ بنُ موسى عن أبيه عن جدِّه عن آبائه قال: قال رسولُ الله ﷺ: "كونوا دُراةً ولا تكونوا رُواةً. حديثٌ تعرفون فِقهَه، خيرٌ من ألفٍ تَرْوُونه"[١].

ومثالُ خمسةِ آبـاءٍ يروى بعضهم عن بعض، مـا وجدتُـه فى (تاريـخ أصبهان لأبى نعيم الأصبهانى) فى ترجمـة «أبى الحسن عامـر بن عُقبةَ بن خـالد بن عـامر بن ثعلبـة بن أبى بَرْزَةَ» ـ وقال عنه: ثقة صدوق ـ قال أبو نعيم: حدثنا القاضى أبـو أحمد محمـد بن أحمد بن إبراهيم، وأبو محمد بن حيان، قالا: حدثنا عامرُ بن عقبةَ بنِ خالد بنِ عامر بن ثعلبـة بن أبى بَرْزَةَ الأسلمى: حدثنى أبى، حـدثنى أبى، حدثنى أبى، حـدثنى أبى، حدثنى أبى أبـو برزةَ الأسلمى قال: لما كان يوم أُحُد وشُجَّ النبى ﷺ وكُسِرتْ رَبـاعِيَته وهُشِمتِ البيضـةُ على رأسِه خرَّ مغشيًّا عليه، فأخذتُ رأسَه فى حجـرى، فلما أفاق قـال: نَضْلة؟ قلتُ: نعم، بأبى أنت وأمى يارسولَ الله، قال: بارك الله فيكَ وفى دينك وعِتْرتك من بعدك"[٢]. =

(١-٢)قوبل على أخبار أصبهان لأبى نعيم: ١٧٨/١ -٣٩/٢.

الثانى: روايةُ الابنِ عن أبيه دونَ الجَدِّ. وذلك بابٌ واسع، وهو نحوُ رواية «أبى العُشَراءِ الدارمى» عن أبيه عن رسولِ الله ﷺ. وحديثُه معروف. وقد اختلفوا فيه: فالأشهرُ أن أبا العُشَراءِ هو «أسامةُ بنُ مالك بنِ قهطم» - وهو فيما نقلته من خَطِّ البيهقى وغيره بكسرِ القاف[1] - وقيل: قحطم بالحاء، وقيل هو عطارد بن بَرْزٍ[1]، بتسكين الراء. وقيل بتحريكها أيضًا، وقيل: ابن بلز[2]، باللام. وفى اسمه واسم أبيه من الخلاف غيرُ ذلك*؛ والله أعلم.

* * *

(١) الكنى لأبى بشر الدولابى (٣١/٢) والإكمال لابن ماكولا (٢٠٨/٦١) واقتصر مسلم فى اسمه على: أسامة بن قهطم، ويقال: عطارد بن برز (الكنى والأسماء، لمسلم: حرف العين).

وحديث أبى العُشَراء فى (السنن الكبرى للبيهقى: ك الصيد. باب ذكاة ما لا يُقدر على ذبحه إلا برمى أو سلاح (٢٤٦/٩).

- وانظر الخلاف فى اسمه واسم أبيه، فى ترجمته بكنى الاستيعاب والإصابة وتهذيب التهذيب وفى جمهرة الأنساب لابن حزم: فى بنى جرير بن دارم (٢١٨ أولى ذخائر) وتهذيب الأسماء للنووى: الكنى.

= ومثال أربعة آباء يروى بعضُهم عن بعضٍ كذا... - مضى.

ومثالُ ثلاثة آباء يروى بعضُهم عن بعض كذا... - مضى.

وأما الأبوان فقد تقدم تمثيلُهما فى: عمرِو بن شعيبٍ عن أبيه عن جدِّه، وأنظارِ ذلك - انتهت.» ١١٧/و - ١١٩و.

* «فائدة: إنما مثل بهذا لغرابته، وليبيِّن بعض الاختلاف فيه؛ وإلا فهذا بابٌ واسع، كما قال. وحديث أبى العُشَراء عن أبيه: أما تكون الذكاة إلا فى اللبة؟ فقال ﷺ: "أما لو طعنتَ فى فخِذِها لأجزأ عنك". وليس له غيرُه، وسيأتى فيمن لم يروِ عنه من التابعين إلا راوٍ واحد. ثم وجدت بعد ذلك فى (المختار من الطيور، باب انتقاء الحافظ السلفى) حديثًا آخر أسنده إلى حماد بنِ سلَمة عن أبى العُشَراء الدارمى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "شكا نبىٌّ من الأنبياء إلى الله عز وجل جُبْنَ قومِه، فأوحَى الله إليه: إذا بلغ أمرهم فَلْيستَفُّوا الحَرْمَلَ، فإنه يُذهِبُ الجُبن، ويزيدُ فى الفروسية" - انتهت.» ١١٩/ظ

النوع السادس والأربعون

معرفةُ من اشترك فى الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر تبايَنَ وقتُ وفاتيهما تباينًا شديدًا، فحصل بينهما أَمَدٌ بعيد وإن كان المتأخرُ منهما غيرَ معدودٍ من معاصرى الأول وذوى طبقته* [٩٥/و]

ومن فوائد ذلك تقريرُ حلاوةِ علو الإسناد فى القلوب. وقد أفرده «الخطيبُ الحافظ» فى كتابٍ حسن سماه (كتاب السابق واللاحق).

ومن أمثلته أن «محمد بن إسحاق الثقفى السَّرَّاج النيسابورى»: رَوى عنه «البخارى، الإمامُ» فى تاريخه، وروَى عنه «أبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابورى»، وبين وفاتيهما مائةٌ وسبعٌ وثلاثون سنة أو أكثر، وذلك أن «البخارى» مات سنةَ ستٍّ وخمسين ومائتين، ومات «الخفاف» سنةَ ثلاثٍ وتسعين وثلاثمائة، وقيل مات فى سنة أربع أو خمسٍ وتسعين وثلاثمائة.

وكذلك «مالكُ بن أنس، الإمام»: حدث عنه «الزهرى، وزكريا بن دُوَيْدٍ الكندى» وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر، وماث الزهرى سنة أربع وعشرين

---

* المحاسن:

«فائدة: لا ينحصر ذلك فى رواية الأكابر عن الأصاغر، بل قد يقع فى غير ذلك، بأن يروى عن الشخص راويان: أحدُهما فى أول تحديثه، والآخرُ فى آخر تحديثِه، ثم يطول عمرُ المتأخر فيتباعد ما بين وفاة الراويين ـ انتهت» ١١٩/ظ.

ومائة[١]. ولقد حَظِيَ «مالك» بكثيرٍ من هذا النوع؛ والله أعلم.[٢]

(١) الزهرى، ابن شهاب، ذكره القاضى عياض فى (مشاهير الرواة عن مالك من شيوخه وأقرانه ـ وهم كُثر-: ترتيب المدارك ٢/١٧١).

وروى عنه مالك، وأكثر منه. وفى الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثى مائة واثنان وثلاثون حديثًا لمالك عن الزهرى (التجريد والتقصى ١١٦ ـ ١٥٥) وأما «زكريا بن دوَيد» ففى الرواة عن مالك بترتيب المدارك، « زكريا بن دريد بن الأشعث» هكذا وقع اسم أبيه فى حرف الزاى من الرواة (٢/١٩١، ٢/٢٤٥) ط الرباط. والذى فى (الإكمال لابن ماكولا): أبو أحمد زكريا بن دويد بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندى، روى عن الزهرى (٣/٣٨٧) وفى تقييد العراقى، أنه ما كان ينبغى للمصنف التمثيل بزكريا بن دويد عن مالك. وهو مجروح متروك لم ير الحفاظ روايته عن مالك شيئا، وإنما تبع المصنف أبا بكر الخطيب، فقد ذكر ذلك فى كتابيه: السابق واللاحق، والرواة عن مالك (٣٥١).

(٢) أضاف العراقى من أمثلة هذا النوع فى زمانه «أن الفخر ابن البخارى. مسند الدنيا (٥٩٥ـ٦٩٠هـ) روى عنه الزكى المنذرى المتوفى سنة ٦٥٦، وروى عن الفخر جماعة موجودون بدمشق فى هذه السنة، وهى سنة إحدى وسبعين وسبعمائة (التبصرة ٣/١٠٣) وانظر أيضا (تدريب الراوى ٢/٢٦٣).

النوع السابع والأربعون
معرفة من لم يرو عنه إلا راوٍ واحدٌ من الصحابة والتابعين فمن بعدَهم، رضى الله عنهم

ولـ«مُسلمٍ» فيه كتابٌ لم أره[1]. ومثالُه من الصحابة:

«وهب بن خَنْبَش»[2] ـ وهو فى كتابى: الحاكم، وأبى نعيم الأصبهانى، فى معرفة علوم الحديث: هرم بن خنبش، وهو رواية داود الأَوْدى عن الشعبى، وذلك خطأ ـ صحابى لم يروِ عنه غيرُ «الشعبى».

وكذلك «عامرُ بنُ شَهْرٍ، وعروةُ بنُ مضرس، ومحمدُ بن صفوان الأنصارى، ومحمدُ بن صيفى الأنصارى» ـ وليسا بواحد وإن قاله بعضهم[3] ـ: صحابيون لم يروِ عنهم غيرُ «الشعبى»*.

---

(١) قال العراقى: كتاب مسلم المسمى بكتاب (المفردات والوحدان) وعندى منه نسخة بخط محمد بن طاهر المقدسى (التبصرة ١٠٤/٣).

(٢) وقع فى (ص) وحدها [وهب بن حُبَيْش] تصحيف. قال ابن عبد البر: «ومن قال وهب بن خنبش، أكثر وأحفظ. وقول داود: هرم، خطأ.»

ورواية داود بن يزيد الأودى: عن عامر الشعبى عن هرم بن خنبش...، عند الحاكم فى (معرفة علوم الحديث: ١٥٨).

وهو هرم بن خنبش فى (الجرح والتعديل: ٢١/٩) وذكره ابن حجر فى حرفى الهاء والواو من تهذيب التهذيب (٥٧/٢٧/١١، ٢٧٦/١٦٣/١١) على الخلاف فى اسمه.

(٣) على هامش (ص): [قال المؤلف رحمه الله: هذان المحمدان قد قيل إنهما شخصان، وهو أشبه. روى لمحمد بن صفوان: أبو داود، وابن ماجه].

ـ وكذلك صح عند ابن عبد البر أنهما اثنان، والله أعلم. وقد ترجم لهما فى (الاستيعاب برقمى ٢٣٣١، ٢٣٣٣) وذكر، أن الشعبى وحده، روى عن ابن صفوان حديث الأرنب، وعن ابن صيفى حديثَ صوم عاشوراء.

---

* المحاسن:

«فائدة: قد روى عن «عروة بن مضرس» غيرَ الشعبى، حميدُ بن منهب، =

وانفرد «قيس بن أبي حازم» بالرواية عن: أبيه وعن «دُكَين[١] بن سَعيد المزنى، والصُّنَابح بن الأعسر، ومِرداس[٢] بن مالك الأسلمى» وكلهم صحابة*.

(١) نقل على هامش (غ): [دكين - بالدال المهملة، انفرد به أبو داود - بن سعيد، بفتح السين: يعد فى الكوفيين - وقيل: بضم السين. وهو وهم. قاله «ابن الأثير».]

(٢) على هامش (غ): [مرداس هذا، صحابى بايع تحت الشجرة. وليس بوالد العباس بن مرادس. قيل إن هذا مات كافرًا مع حرب بن أمية، اختطفتها الجن] - يعنى مرداس بن أبى عامر السلمى، والد العباس. ذكره ابن عبد البر، فى ترجمة ابنه العباس. وانظره فى (جمهرة الأنساب ٢٥١).

= فيما ذكر أبو الفتح الأزدى فى كتابه (السراج) وذكر أبوصالح المؤذن فى (كتاب الأفراد) أنه وجد رواية عبدالله بن عباس عنه. وذكر الحاكم أن عروة بن الزبير حدث عنه. انتهت» ١٢٠/و

- الذى فى مطبوعة علوم الحاكم: «وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الأنصارى، لم يرو عنهم غير الشعبى»: ١٥٨.

وفى تقييد العراقى أن الشعبى لم ينفرد بالرواية عن عروة بن مضرس، بل روى عنه أيضًا ابن عمه حميد بن منهب بن حارثة الطائى، ذكره الحافظ المزى فى التهذيب. (التقييد ٣٥٢) وانظر معه عروة بن مضرس فى (تهذيب التهذيب ٣٥٨/١٨٨/٧).

* **المحاسن:**

«فائدة: سَعيد، والد دكين: منهم من يقوله بفتح السين. والذى ذكره يزيدُ بنُ زريع وابنُ برى، فيما وُجِد بخط الرضِى الشاطبى، عنه، ضمُّ السين. ولم ينفرد «قيس بن أبى حازم» بالرواية عن الصنابح، فقد روى عنه «الصلتُ بن بهرام» ومنهم من ذكر: عن الصلتِ بن بهرام عن الحارث بن وهب عن الصنابح. وقد بينتُ ذلك فى (الطريقة الواضحة فى تمييز الصنابحة).

وكذلك لم ينفرد «قيس» عن مرداس الأسلمى، فقد روى عن مرداس، «زيادُ بن علاقة» كما ذكره «ابن أبى حاتم»[١] انتهت» ١٢٠/و

(١) الذى ذكره ابن أبى حاتم (الجرح والتعديل): مرداس بن مالك الأسلمى، روى عنه قيس بن أبى حازم، سمعت أبى يقول ذلك (١٦٠٦/٣٥٠/٨) وبعده: «مرداس بن عروة، له صحبة. روى عنه زياد بن علاقة. سمعت أبى يقول ذلك» وكذلك صح عند العراقى أن الصواب ما قاله ابن الصلاح، خلافا لما فى التهذيب من رواية زياد عن مرداس الأسلمى، فالذى روى عنه زياد بن علاقة: مرداس بن عروة، صحابى آخر (التقييد ٣٥٢). ويأتى فيما يلى، حديث قيس بن أبى حازم عن مرداس الأسلمى.

«وقدامة بن عبد الله الكلابي» منهم، لم يرو عنه غيرُ «أيمَن بنِ نايل*.

وفي الصحابةِ جماعةٌ لم يروِ عنهم غيرُ أبنائهم، منهم:

«شَكَلُ بن حُميد»: لم يروِ عنه غير ابنه «شُتَير».

ومنهم «المسيّب بن حَزْن القرشي»: لم يرو عنه غيرُ ابنِهِ «سعيد بن المسيب».

و «معاويةُ بنُ حيدة»: لم يرو عنه غير ابنه «حكيم، والد بهز».

و «قرة بن إياس»: لم يروِ عنه غيرُ ابنهِ معاوية.

و «أبو ليلى الأنصاري»[١]: لم يروِ عنه غيرُ ابنِهِ عبدالرحمن بن أبي ليلى.

ثم إن «الحاكم أبا عبد الله» حكم في (المدخَلِ إلى كتاب الإكليل) بأن أحدًا من هذا القبيل لم يخرج عنه «البخاري، ومسلم» في صحيحيهما، وأُنكِرَ ذلك عليه[٢] ونُقِضَ عليه بإخراج «البخاري» في (صحيحه) حديثَ قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي: "يذهب الصالحون الأول فالأول" ولاراوِي له غير قيس**. وبإخراجه، حديثَ «المسيب

(١) [أبو ليلى: له صحبة واسمه بلال وقيل بليل وقيل داود.] من هامش (غ) والخلاف في اسمه واسم أبيه أوسع من ذلك بكثير، والأقوال فيه كثرة، تقصاها أبو بشر الدولابي في (كتاب الكنى) بأسانيده إلى كل قول منها (١/٥١ ـ ٥٢) ومجملها في ترجمة أبي ليلى الأنصاري، والد الفقيه عبد الرحمن، في كنى: الاستيعاب وأسد الغابة والإصابة، وتهذيب التهذيب.

(٢) علق على هامش (غ): [تفرد به البخاري، وليس له في غيره من الكتب الخمسة شيء].

* المحاسن:

«فائدة: سيأتي الخلافُ في ذلك، من جهة أن «ابن عبد البر» ذكر أن حميد بن كلاب[١] روى عنه أيضا ـ انتهت» ١٢٠/و

** «فائدة: قد سبق أن «مرداسًا الأسلمي» روى عنه زيادُ بن علاقة، فلا نَقْضَ بهذا المثال[٢] ـ انتهت.» ١٢١/ظ.

(١) وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم «قدامة بن عبد الله بن عمار الكلابي، له صحبة. روى عنه أيمن بن نايل. سمعت أبي يقول ذلك»(٧/١٢٧/٧٢٤).

(٢) وسبق التنبيه، من تقييد العراقي، على أن زياد بن علاقة إنما يروى عن مرداس بن عروة، صحابي آخر غير مرداس الأسلمي. وحديث قيس عن مرداس الأسلمي أخرجه البخاري في (ك الرقاق: باب ذهاب الصالحين) فانظر (فتح الباري ١١/١٩٨).

ابن حَزْن» فى وفاة أبى طالب، مع أنه لا راوىَ له غيرُ ابنه؛ وبإخراجه حديثَ «الحسن البصرى» عن عمرو[1] بن تغلب: "إنى لأعطى الرجلَ والذى أَدَعُ أَحَبُّ إلىَّ" ولم يروِ عن عمرو غيرُ الحسن*. وكذلك أخرج «مسلم» فى (صحيحه) حديثَ «رافع بن عمرو الغفارى»** ولم يروِ عنه غيرُ عبد الله بن الصامت[2]؛ وحديثَ «أبى رفاعة العدوى» ولم يروِ عنه غيرُ حميد بن هلال العدوى؛ وحديثَ «الأغرِّ المزنى[3]»: "إنه لَيُغَانُ على قلبى..." ولم يروِ عنه غيرُ أبى بردة***.

(١) على هامش (غ): [لم يخرج «مسلم» لعمرو شيئا].

(٢) [رافع بن عمرو الغفارى. روى عنه ابنه عمران بن رافع. ذكره المقدسى فى (الكمال) وروى عنه عبادة بن الصامت] من هامش (غ) وانظر فائدة المحاسن.

(٣) على هامش فى (غ): [الأغر المزنى - وقيل فيه: يسار - روى عنه «مسلم» هذا الحديثَ الواحد: "إنه لَيُغَان.." ولم يخرج له «البخارى» شيئًا. ومنهم من جعل الأغر المزنى والأغر بن يسار الجُهنى رجلين، وجعلهما "النمرى" واحدا.]

- انظر:«الأغر المزنى، ويقال الجهنى وهو واحد» فى (الاستيعاب ٦٥).

وفى (الخلاصة ٣٤): «الأغر بن يسار المزنى أو الجهنى. والمزنى أصح».

*** المحاسن:**

«فائدة: ذكر ابن أبى حاتم[1] أن الحكم بن الأعرج روى عن عمرو بن تغلب. فلا نقض بهذا المثال. انتهت» ١٢٠/ظ.

(١) فى (الجرح والتعديل: ٢٢٢/٦ - ١٢٣٥) لكن يأتى فى (شروط الأئمة، أن عمرو بن تغلب لم يرو عنه غير الحسن).

** «فائدة: ليس «رافع» المذكور صحابيا فيما ذكره «ابنُ حبان»، وقال: من زعم أن له صحبةً فقد وهم. وليس من غِفَار، بل هو من بنى نُعيلة أخى غِفار، قاله «الرشاطى، والعسكرى». ولم ينفرد عنه عبدُ الله بن الصامت، ففى الغيلانيات: أبو بكر الشافعى، ثنا محمد بن يحيى بن سلمان، ثنا عاصم بن على، ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا ابن أبى الحكم الغفارى، حدثنى جدى عن رافع بن عمرو، قال: "كنت وأنا غلام أرمى نخل الأنصار" الحديث» ١٢/ظ.

*** «فائدة: ذكر «العسكرى» أن ابنَ عمر روَى عنه أيضًا. وفى كتاب (الصحابة لابن قانع) قال: "ثابت البنانى عن الأغر: مزينة" - انتهت» ١٢١/و =

فى أشياءَ كثيرةٍ عندهما فى كتابيهما على هذا النحو. وذلك دالٌّ على مصيرهما إلى أن الراوىَ قد يخرج عن كونِه مجهولا مردودًا، بروايةِ واحدٍ عنه.(١)

وقد قدمتُ هذا فى (النوع الثالث والعشرين).

ثم بلغنى عن «أبى عمر ابن عبد البر الأندلسى، وجادةً، قال: كل من لم يرو عنه إلا رجلٌ واحد فهو عندهم مجهول، إلا أن يكون رجلا مشهورًا فى غير حمل العلم

---

(١) قلت: ماجاء فى متن ابن الصلاح، وماتُعقِّبَ عليه، وعلى أبى عبدالله الحاكم فيما ذهب إليه، موضح بمزيد بيان فى (شروط الأئمة، لمحمد بن طاهر المقدسى).

وقد سئل عما فى مدخل الحاكم من شرط للشيخين، فأجاب.. «قلت: نعم، أخبرناه أبو بكر أحمد بن على ـ ابن خلف ـ الأديب الشيرازى بنيسابور، قال: قال أبو عبدالله محمد بن عبد الله الحافظ: القسم الأول من المتفق عليها، اختيار البخارى ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله:الحديث الذى يرويه الصحابى المشهور عن رسول الله ﷺ، وله راويتان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعى المشهور بالرواية عن الصحابى، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظُ المتقن المشهور، وله رواة من الطبقة الرابعة. ثم يكون شيخ البخارى أو مسلم حافظًا متقنًا مشهورًا بالعدالة، فهذه الدرجة الأولى من الصحيح.

«الجواب أن البخارى ومسلمًا لم يشترطا هذا الشرط ولا نُقل عن واحد منهما أنه قال ذلك. والحاكم قدر هذا التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن.. ولعمرى إنه شرط حسن لو كان موجودًا فى كتابيهما. إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التى أسسها الحاكم منتقضة فى الكتابين جميعًا. فمن ذلك فى الصحابة أن البخارى أخرج حديث قيس بن أبى حازم عن مرداس الأسلمى: "يذهب الصالحون" الحديث وليس لمرداس راوٍ غير قيس. وأخرج هو ومسلم حديث المسيب بن حَزْن فى وفاة أبى طالب، ولم يرو عنه غير ابنه سعيد. وأخرج البخارى من حديث للحسن البصرى عن عمرو بن تغلب: "إنى لأعطى الرجل والذى أدع أحب إلىّ" الحديث، ولم يرو عن عمرو بن تغلب غير الحسن. هذا فى أشياء كثيرة عند البخارى على هذا النحو. وأما مسلم فإنه أخرج حديث الأغر المزنى: "إنه لَيُغَان على قلبى" الحديث، ولم يرو عنه غير أبى بردة. وأخرج حديث أبى رفاعة العدوى ولم يرو عنه غير حُميد بن هلال العدوى. وأخرج حديث رافع بن عمرو الغفارى ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت. وأخرج حديث ربيعة بن كعب الأسلمى ولم يرو عنه غير أبى سلمة بن عبد الرحمن.. فى أشياء كثيرة اقتصرنا منها على هذا العدد ليُعلم أن القاعدة التى أسسها منتقضة لا أصل لها. ولو اشتغلنا بتقصى هذا الفصل الواحد فى التابعين وأتباعهم ومن روى عنهم إلى عصر الشيخين، لأربى على كتابه المدخل..» ثم قال: «وأما الإمام الحافظ المتقن أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، فأشار إلى نحو ما ذكرناه، وخالف رسم الحاكم. وأخبرنا أبو عمرو عبدالوهاب بن أبى عبد الله بن منده قال: قال أبى: ومن حُكْم الصحابى إذا روى عنه تابعى وإن كان مشهورًا مثل الشعبى وسعيد، أن ينسب إلى الجهالة. فإذا روى عنه رجلان صار مشهورًا، واحتج على هذا بالبخارى ومسلم فى كتابيهما، إلا أحرفا تبين أمرها» (شروط الأئمة ١١٦-١١٨ مخطوط التيمورية.)

كاشتهار «مالك بن دينار» بالزهد، و«عمرو بن معدى كرب» بالنجدة"*

واعلم أنه قد يوجد فى بعضِ مَن ذكرنا تفردَ راوٍ واحدٍ عنه، خلافٌ فى تفردهِ**. ومن ذلك «قدامةُ بنُ عبد الله»: ذكر «ابنُ عبدِ البر» أنه روى عنه أيضًا حميد بن كلاب[1]. والله أعلم.

* * *

ومثالُ هذا النوع فى التابعين «أبو العُشَراء الدارمى»: لم يروِ عنه فيما يُعلَم غيرُ حماد بن سلمة[2]. ومثَّل «الحاكم» لهذا النوع فى التابعين بـ«محمد بن أبى سفيان الثقفى» وذكَر أنه لم يروِ عنه غيرُ الزهرى***، فيما يعلم، قال: "وكذلك تفرد «الزهرى» عن نيِّفٍ

(١) لم يذكر ابن أبى حاتم فى «قدامة بن عبد الله الكلابى» من روى عنه سوى أيمن بن نابل. سمع ذلك من أبيه.

(٢) استدرك عليه العراقى فى أبى العشراء الدارمى، ما ذكره تمام بن محمد الرازى فى جزء له جمع فيه حديث أبى العشراء رواية غير واحد عنه. منهم يزيد بن أبى زياد الثقفى وعبد الله بن مُحَرَّر (التقييد ٣٥٥) مع (علوم الحاكم ١٦٠).

* المحاسن:

«فائدة: قد تقدم فى (الثالث والعشرين) بسطٌ فى ذلك، فليُنظَر هناك. وجهالةُ الصحابى لا تضر لو لم يُسَمَّ، فكيف إذا سمى؟ انتهت» ١٢١/و

** «فائدة: الخلافُ فى مثل ذلك، إن كان مع صحةِ الرواية عن الراوى الآخر، فلا اتجاهَ له، فإن مَن حَفِظَ مُقدَّمٌ على من لم يحفظ. وإن كان مع عدم الصحة، فلا يحسن إثباتُه ـ انتهت.» ١٢١/و.

*** فائدة: فى تاريخ البخارى[1]: "وقال ابنُ سالم عن الزبيدى: حدثنا أبو عمر، سَمع محمدُ بن أبى سفيان الثقفى. قبيصةَ بن ذؤيب" فذكر حديثا فى الأذان. انتهت» ١٢١/و

(١) تاريخ البخارى الكبير، ترجمة محمد بن أبى سفيان الثقفى أبى بكر الدمشقى (١/١٠٣/٢٨٨).
وأبو عمر: مولى بنى أمية، سمع محمد بن أبى سفيان، روى عنه ابن المبارك (تاريخ البخارى، الكنى: ٤٩١/٥٦/٩). ومحمد بن أبى سفيان بن العلاء الثقفى: عن قبيصة وعنه الزهرى، له فرد حديث (ت).

وعشرين رجلا من التابعين لم يروِ عنهم غيرُه. وكذلك «عمرو بنُ دينار» تفرد عن جماعةٍ من التابعين. وكذلك «يحيى بنُ سعيد الأنصارى، وأبو إسحاق السبيعى، وهشام بنُ عروة» وغيرُهم."[1]

وسمى «الحاكمُ» منهم فى بعضِ المواضع، فيمن تفرد عنهم «عمرُو بنُ دينار»: عبدَ الرحمن بنَ معبد، وعبدَ الرحمن بن فروخ؛ وفيمن تفرد عنهم «الزهرىُّ»: عمرو بنَ أبان بنِ عثمان، وسنانَ بن أبى سنان الدؤلى؛ وفيمن تفرد عنهم «يحيى»: عبدَ الله بنَ أُنَيْسٍ الأنصارى[2].

ومَثَّل فى أتباع التابعين بـ «المِسْوَر بن رفاعةَ القرظى» وذكر أنه لم يروِ عنه غيرُ مالك. وكذلك تفرد «مالك» عن زهاء عشرةٍ من شيوخ المدينة[3].

قلت: وأخشى أن يكون «الحاكم» فى تنزيله بعضَ مَن ذكره بالمنزلة التى جعله فيها، معتمدًا على الحِسبان[4] والتوهم؛ والله أعلم.

* * *

(١-٣) معرفة علوم الحديث للحاكم: ١٥٩ - ١٦٠.

(٤) [حسِبته أحسَبه بالفتح: مَحِسبة ومحسَبَة وحِسبانا بالكسر، أى ظننته. وأما من العدِّ، فحَسِبته أحسُبه حِسابا وحُسبانا - ذكره الجوهرى] هامش (غ) وروجع على (الصحاح).

قال العراقى: وما خشيه المصنف هو المتحقق فى بعضهم، خصوصًا المسور بن رفاعة، وقد روى عنه جماعة آخرون منهم: إبراهيم بن سعد ومحمد بن إسحاق، كما ذكر ابن أبى حاتم فى (الجرح والتعديل) وذكر ابن حبان فى (الثقات) رواية ابن إسحاق عنه. وكذلك روى عنه عبد الله بن محمد الفروى،وروايته عنه فى (الأدب المفرد للبخارى). ومنهم عبد الرحمن بن عروة، وأبو بكر بن عبد الله بن أبى سبرة، وداود بن سنان المدينى، وإبراهيم بن ثمامة. (التقييد والإيضاح ٣٥٧).

النوع الثامن والأربعون

معرفةُ مَن [٩٦/ظ] ذُكر بأسماءٍ مختلفة أو نعوتٍ متعددة فظنَّ من لا خبرةَ له بها أن تلك الأسماء أو النعوت لجماعة متفرقين

هذا فن عويص، والحاجةُ إليه حاقَّة. وفيه إظهارُ تدليسِ المدلسين، فإن أكثر ذلك إنما نشأ من تدليسهم. وقد صنف «عبدُ الغنى بن سعيد، الحافظُ المصرى» وغيره[١]، فى ذلك.

مثالُه: «محمد بن السائب الكلبى» صاحب التفسير، هو: «أبو النضر» الذى روى عنه محمدُ بنُ إسحاق بن يسار، حديثَ تميم الدارى وعدىٍّ[٢] بنِ بَدَّاء. وهو «حمادُ بن السائب» الذى روَى عنه أبو أسامةَ حديثَ: "ذَكاةُ كلِّ مَسْكٍ دِباغُه". وهو «أبو سعيد» الذى يروى عنه «عطيةُ العَوْفى» التفسيرَ، يدلِّس به موهمًا أنه «أبو سعيد الخُدْرِى».

ومثالُه أيضًا: «سالمٌ» الراوى عن أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى وعائشةَ رضى الله عنهم، هو: سالم أبو عبد الله المدينى، وهو سالم مولى مالك بنِ أوس بن الحدَثان النَّصرى،

---

(١) قال العراقى: صنف فيه الحافظ عبد الغنى بن سعيد كتابًا نافعًا سماه (الإيضاح على الإشكال) عندى منه نسخة. وصنف فيه الخطيب البغدادى كتابًا كبيرًا سماه (الموضح لأوهام الجمع والتفريق) بدأ فيه بأوهام البخارى فى ذلك - فى تاريخه - وهو عندى بخط الخطيب.» (التبصرة ١٠٨/٣)

(٢) على هامش (غ): [قال شيخنا: وعدى؛ مخفوض بالعطف على تميم]

[تميم الدارى وعدى بن بَدّاء، مذكوران فى حديث أخرجه البخارى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، رضي الله عنهما، فى آخر كتاب الوصايا، باب قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّها الَّذين آمَنُوا شَهَادةُ بينِكُم إذا حَضَر أحَدَكم الموتُ حِينَ الوَصِيَّة..﴾ الآية: ١٠٦ سورة المائدة. وفى ترجمة تميم، بن أوس بن حارثة، الدارى بالإصابة (ق أول، من حرف التاء: ٨٣٣) وترجمة عدى بن بَدَّاء (ق أول، من حرف العين: ٥٤٦٥).

وأما رواية ابن إسحاق عن أبى النضر، ورواية عطية العوفى، عنه، فأخرجها الخطيب فى (الموضح) وأما رواية أبى أسامة - الكوفى حماد بن أسامة - عن حماد بن السائب، لحديث "ذكاة كل مسك دباغه" فأخرجها عبدالغنى فى (الإيضاح) وبيَّن ما وقع فيه من أوهام. نقله العراقى فى (التبصرة: ١١٠/٣-١١٢).

وهو سالم مولى شداد بن الهادِ النصرى، وهو فى بعضِ الروايات مسمى بسالم مولى النصريين؛ وفى بعضها بسالم مولى المهرى، وهو فى بعضها: سالم سَبَلان، وفى بعضها: أبو عبد الله مولى شدَّادِ بن الهاد، وفى بعضها: سالم أبو عبد الله الدوسى، وفى بعضها: سالم مولى دوس[1].

ذكر ذلك كلُّه «عبدُ الغنى بنُ سعيد».

قلتُ: «والخطيبُ الحافظ» يروى فى كتبه عن: «أبى القاسم الأزهرى[2]». وعن «عُبيدِ الله بن أبى الفتح الفارسى» وعن «عبيدالله بن أحمد بن عثمان الصيرفى» والجميع شخصٌ واحدٌ من مشايخه.

وكذلك يَروِى عن «الحسن بن محمد الخلال» وعن «الحسن بن أبى طالب» وعن «أبى محمد الخلال»؛ والجميعُ عبارةٌ عن واحد.

ويروِى أيضًا عن «أبى القاسم التنوخى»، وعن «على بن المحسن التنوخى» وعن

(١) حديث "ويل للأعقاب من النار" أخرجه مسلم لأبى هريرة مرفوعًا فى كتاب الطهارة من رواية بكير، ابن عبد الله بن الأشج، عن سالم مولى شداد. ومن رواية محمد بن عبد الرحمن عن أبى عبد الله مولى شداد بن الهاد. ومن رواية أبى سلمة بن عبد الرحمن عن سالم مولى المهرى. ومن رواية نعيم بن عبد الله عن سالم مولى شداد بن الهاد (ح ٢٤٠/٢٥) والبخارى فى التاريخ الكبير (١٠٩/٢ ت ٢١٣٦) وفيه ما يذكر به سالم من متعدد الكنى والنسب، وفى (تقييد المهمل لأبى على الجيانى (ل ١٠٨) ومشارق الأنوار (حرف الميم ٤٠٥/١) وتهذيب التهذيب (٨٠٧/٤٣٨/٣).

(٢) [الأزهرى: نسبة إلى أزهر، جد للمنتسب إليه] من هامش (غ).

ترجم الخطيب لشيوخه هؤلاء الثلاثة، فى تاريخ بغداد:

- «عبيد الله بن أبى الفتح أحمد بن عثمان بن الفرج بن الأزهر الفارسى» يكنى أبا القاسم الصيرفى، وهو الأزهرى، ويعرف بابن السوادى - ٤٣٥هـ (٣٨٥/١٠).

- «الحسن بن محمد بن الحسن بن على، أبو محمد الخلال» وهو الحسن بن أبى طالب - ٤٣٩هـ (٤٢٥/٧) ٣٩٩٧.

- «على بن المحسن بن على بن محمد بن محمد بن أبى الفهم، أبوالقاسم التنوخى» - ٤٤٧هـ (١١٥/١٢) ٦٥٥٨.

«القاضى أبى القاسم على بن المحسن التنوخى» وعن «على بن أبى على المعدل»؛ والجميعُ شخصٌ واحد(*). وله من ذلك الكثيرُ؛ والله أعلم.

* * *

* المحاسن:

«فائدة: ومما يُلبِس أقلَّ من ذلك، أن يُذكَر شخصٌ بنسبة واحدة كالزهرى، ثُمّ يذكَر باسمِه فى موضع آخرَ، فيظن مَن لا خبرةَ له أنهما اثنان، كما جرى لبعض فقهاء الشافعية: وجَد فى موضع: خلافًا للزُّهرى. وفى آخرَ: خلافًا لابنِ شهاب، فجمع بينهما لاعتقادِه أنهما شخصان، فقال: "خلافًا لابنِ شهابٍ والزهرى" ـ انتهت.» ١٢٢/و

النوع التاسع والأربعون

معرفةُ المفرداتِ الآحادِ من أسماء الصحابة ورواةِ الحديث والعلماء، وألقابِهم وكُناهم

هذا نوعٌ مليح عزيز يوجد فى كتبِ الحُفَّاظِ المصنفةِ فى الرجال، مجموعًا مفرقًا فى أواخرِ أبوابها، وأُفرِدَ أيضًا بالتصنيفِ. وكتابُ «أحمدَ بن هارونَ البَردِيجى[1] البردَعى» المترجم بـ(الأسماء المفردة) من أشهرِ كتابٍ فى ذلك. ولحقه فى كثيرٍ منه اعتراضٌ واستدراكٌ من غيرِ واحدٍ من الحُفاظ، منهم «أبو عبد الله ابن بُكَيْر».

فمن ذلك: ما وقع فى كونهِ ذكَر أسماء كثيرة على أنها آحاد، وهى مثانٍ ومثالث، وأكثر من ذلك.

وعلى ما فهمناه من شرطه، لا يلزمه ما يوجدُ من ذلك فى غيرِ أسماءِ الصحابةِ والعلماءِ ورُواة الحديث.

ومن ذلك أفرادٌ ذكَرها اعتُرِضَ عليه فيها بأنها ألقابٌ لا أسامى، منها: «الأَجْلَحُ الكندى» إنما هو لقبٌ لِجَلَحَةٍ كانت به، واسمه «يحيى» ويحيى كثير.

ومنها «صُغْدِى بن سنان» اسمهُ عُمَرُ، وصُغْدِى لقبٌ. ومع ذلك فلهم صغدى غيره[2].

(١) على هامش (غ): [البرديجى، بفتح الموحدة ثم راء ساكنة ثم دال مهملة ثم باء ثم جيم: نسبة إلى برديج، بليدة بأقصى أذربيجان، منها أبو بكر أحمد بن هارون البردعى، بفتح الباء الموحدة ثم راء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة: نسبة إلى بردعة، بلدة بينها وبين أذربيجان أربعة عشر فرسخًا ـ ذكره السمعانى.] ـ فى (الأنساب) انظر (اللباب ١/١٣٦) توفى سنة ٣٠١ هـ -

وأبو عبد الله ابن بكير، الحسين بن أحمد بن عبدالله بن بكير البغدادى الصيرفى الحافظ، أرخ الذهبى وفاته سنة ٣٨٨ هـ بالعبر وتذكرة الحفاظ، وقيل سنة ٣٨٠ (تاريخ بغداد ٨/١٣/٤٠٥١) قال العراقى: كتاب الأسماء المفردة للبرديجى هو أول كتاب وضع فى جمعها مفردة، وإلا فهى مفرقة فى تاريخ البخارى الكبير، وكتاب الجرح والتعديل لابن أبى حاتم، فى أواخر الأبواب (التبصرة ٣/١١٣).

(٢) انظر تقييد العراقى (٣٥٩).

وليس يرد هذا على ما ترجمتُ به هذا النوع. والحقُّ أن هذا فنٌّ يصعبُ الحكم فيه، والحاكم فيه على خطرٍ من الخطأ والانتقاضِ، فإنه حصر فى بابٍ واسع شديدِ الانتشار. فمن أمثلة ذلك المستفادة:

«أَجْمَدُ بن عُجْيَانَ الهمدانى» بالجيم* [٩٧/ظ] صحابى ذكره ابنُ يونس. وعجيان: كنا نَعرفه بالتشديد، على وزنِ عِلِّيَان. ثم وجدتُه بخط «ابن الفرات»*، وهو حُجَّة: عُجْيَان بالتخفيفِ، على وزن: سُفْيَان[١].

«أوسَطُ بن عمرو البَجلى»، تابعى**.

«تَدومُ بن صُبَيْح الكلاعى» - عن تُبَيْعِ بنِ عامر الكلاعى - ويقال فيه: «يَدُومُ» بالياءِ، وصوابهُ بالتاءِ المثناةِ من فوق[٢].

«جُبَيْبُ بنُ الحارث» صحابي: بالجيم وبالباءِ الموحَّدةِ المكرَّرة.[٣]

(١) «أجمد بن عجيان» وقع اسمه فى (ص، ع): [أحمد] بالحاء. وعجْيان: ضبطه فى (الإصابة) على وزن: عثمان، عن "ابن الفرات" وجاء فى طبعة نهضة مصر للاستيعاب: عُجَيَّان، مصغرًا - وأغلب ظنى أن محققه الأستاذ البجاوى، أخذ فيه بضبط الزبيدى فى تاجَ العروس - ثم نقل على هامشه: وقيل عِجِّيَان، بوزن: عليان - حكاه ابن الصلاح" دون إشارة إلى أن ابن الصلاح استدرك على هذا الضبط، وأخذ فيه بضبط «ابن الفرات»: على وزن سفيان - أو: عثمان، كما فى (الإصابة)

وابن الفرات هو أبو الحسن محمد بن العباس البغدادى، الحجة فى إتقان الكتابة والضبط- ت ٣٨٤ هـ.

(٢) فى التضمين بالمحاسن: وقيل: من تحت، وضم الدال» وهو فى الإكمال: تدوم بن صبح (٤٩٢/١) فى الرواة عن تُبيع بن عامر الحميرى الكلاعى، رضى الله عنه.

(٣) بضم الجيم... وتخفيف الياء (الإكمال ٣٠٠/٢)

* المحاسن:

«فائدة: ذكر بعضُهم أنه أحمد، بالحاء، وهو مخالف لما عليه الناس، وسيأتى فى الرابع والخمسين التنبيهُ عليه - انتهت.» ١٢٣/ظ

** «فائدة: ليس هذا مفردًا[١]، فلهم أوسطانِ آخرانِ. انتهت.» ١٢٣/ظ

(١) هو فى الأفراد من حرف الهمزة عند ابن أبى حاتم فى (الجرح والتعديل: (ت ١٣١٥) و(التفاريق فى خلاصة التذهيب ٣٨) وليس فى (تهذيب التهذيب) سوى أوسط واحد، هو ابن إسماعيل بن عامر ويقال ابن عمرو - البجلى، الشيبانى الحمصى (٣٨٤/١/٧٠٤).

«جِيلانُ بنُ فروة» بالجيم المكسورةِ: أبو الجَلْدِ الأخبارى، تابعى.[(١)]

«الدُجَيْنُ بنُ ثابت» بالجيم مصغرًا: أبو الغُصْن. قيل إنه جُحا المعروف، والأصحُّ أنه غيره[(٢)].

«زِرُّ بن حُبَيش»: التابعىُّ الكبير[(٣)].

«سُعَيْر بن الخِمْس»: انفرد فى اسمه واسم أبيه[(٤)].

«سَنْدَر الخَصِىُّ»، مولى زِنباع الجُذامى: له صحبة.

«شَكَلُ بنُ حُميد الصحابى»: بفتحتين.

«شمعون بن زيد، أبو ريحانة»: بالشِّين المنقوطة والعين المهملة. يقال: وبالغين المعجمة، قال «أبو سعيد بن يونس»: وهو عندى أصح. أحد الصحابة الفضلاء.[(٥)]

«صُدَىُّ بنُ عَجلان»: أبو أمامة الصحابى[(٦)].

«صُنَابح بن الأعسر: الصحابى»، ومن[(٧)] قال فيه: صنابحى، فقد أخطأ .

«ضُـرَيْب بنُ نُقَير بنِ سُمَيْر»: بالتصغير فيها كلها، أبو السَّليلِ القيسى البصرى. روى عن معاذَة العدوية وغيرها. ونُقَير أبوه، بالنون والقاف، وقيل بالفاء، وقيل بالفاء واللام: نفيل[(٨)].

---

(١) أبوالجلد البصرى، ضبطه بفتح الجيم ولام ساكنة، قلما فى كنى مسلم، باب كنى شتى من حرف الجيم.

(٢) أبوالغصن اليربوعى، فى حرف الغين من كنى مسلم والدولابى، وليس فيهما أنه جُحا. وحكى العراقى أن الشيرازى جزم فى (الألقاب) أنه جحا، ورده ابن عدى فى الكامل؛ ووهَّمه ابن حبان فى الضعفاء (التقييد ٣٦١) وجُحا، فى صحاح الجوهرى: اسم رجل. وفى القاموس: لقب أبى الغصن «دجين بن ثابت، ووهم الجوهرى» فى قوله: اسم.

(٣) قال الحاكم: لا أعلم فى رواة الحديث زرًّا غير ابن حُبيش الأسدى (المعرفة ١٨٠) وزاد الأمير ثلاثة أزرار آخرين، اثنان منهم شاعران فلا يردان، وزر بن عبد الله الفقيمى، له صحبة (الإكمال ١٨٣/٤) فيرد على ابن الصلاح قطعًا. قاله العراقى فى (التقييد ٣٦١).

(٤) قال الحاكم: سعير والخِمْس كلاهما من المفردات التى لا أعلم أحدًا تسمى بها (المعرفة ١٨٢) وفى (الإكمال ٣١٤/٤): وابناه مالك وقطن ابنا سعير. وفى الصحابة «سعير بن العداء القريعى، ويقال البكائى» أورده العراقى، مما استدرك على ابن عبد البر، (التقييد ٣٦٢) وانظره فى (الإصابة، ق ١: ٣٢٩٣/١٠٤/٣).

(٥) شمعون: فى كنى مسلم والدولابى، حرف الشين، وتاريخ البخارى ومعرفة الحاكم والتقريب. وهو فى (الإصابة): شمْعُون: بمعجمتين، ويقال بمهملتين، ويقال بمعجمة وعين مهملة (٣٩١٦/١٠٤/٣).

(٦) الباهلى ترجم له أبوعمر فى الأفراد من حرف الصاد.

(٧) قال فى الاستيعاب: «الصنابح بن الأعسر الأحمسى، روى عنه قيس بن أبى حازم،وليس هو الصنابحى -عبدالرحمن- الذى روى عن أبى بكر الصديق»

(٨) ضريب بن نفير: بالفاء قلما فى (كنى الدولابى١٦٣/١) وبالقاف، قلمًا، فى (كنى مسلم، وعلوم الحاكم ١٨٥) وضبطه الأمير فى الآباء فى نقير، بالقاف (الإكمال ٣٥٩/٧).

«عُزْوانُ بنُ زيد الرقاشى»[١]: بعين غيرِ معجمة: عبدٌ صالحٌ تابعى.

«قَرْثَع الضبى»: بالثاء المثلثة[٢].

«كَلَدَةُ بن حنبل» بفتح اللام: صحابى[٣].

«لُبَىُّ بنُ لَبَا الأسدى» الصحابى: باللام فيهما، والأولُ مشدَّدٌ مصغر على وزن أُبَىّ، والثانى مُخَفَّف مكبر على وزن عصا[٤]. فاعلمْه فإنه يُغلَطُ فيه*.

«مُستَمِرُّ [٩٨/و] بن الرَّيَّان[٥]»، رأى أَنَسًا.

«نُبَيْشَةُ الخير[٦]»: صحابى.

---

(١) فى أفراد العين بالجرح والتعديل. وانظر (الإكمال ١٨٠/٧) مع (تقييد العراقى ٣٦٤)

(٢) قرثع: بفتح القاف وسكون الراء والثاء معجمة بثلاث، تابعى (الإكمال ١٠٦/٧).

(٣) فى أفراد حرف الكاف من (الاستيعاب) ومعه فى (الإكمال ١٠٩/٤): الحارث بن كلدة، صحابى من المؤلفة قلوبهم.

(٤) [على وزن عصا] من (ص، ع) وتضمين المحاسن وضبّب عليه فى متن (غ) وكتب على هامشه: [قوله على وزن عصا، ضببت عليه لأنى شككت، هل هو من الرواية أو لا؟].

ترجم له ابن عبد البر فى الأفراد من حرف اللام (٢٢٤٠) وعلى هامشه: «قال ابن فتحون: لبا، ضبطناه بوزن عصا. وضبطنا «لبى» عن الاستيعاب: بضم اللام وتشديد الموحدة. ورأيت بخط ابن مفرج مثله» وكذلك فى (لبى) بالإصابة.

(٥) معه: المستمر التاجى، والد إبراهيم بن المستمر (الإكمال ١٠٩/٤) وانظر (التقييد والإيضاح ٣٦٤، وتهذيب التهذيب ١٠٤/١٠)

(٦) «نبيشة الخير» الهذلى: ترجم له ابن عبد البر فى الأفراد من حرف النون، ولم يذكر الأمير غيره فى الإكمال (٣٣٨/٧) وانظر تقييد العراقى (٣٦٢)

---

* **المحاسن:**

«فائدة: ذكره «ابنُ قانع» فى باب الألف من (معجم الصحابة) ظن أن اسمه: أُبَى. ووهم فى ذلك كما ذكره «ابن ماكولا»- انتهت» ١٢٣/ظ

- الذى فى مطبوعة الإكمال تنبيهًا على وهم «ابن قانع»: "ظن أن اسمه: أُمَىّ، ووَهِمَ فى ذلك." (حرف اللام، باب لُبَى ولِبى وأُمَىّ) ١٨٨/٧

«نَوْفُ البِكَالى»، تابعى: من بِكال، بطن من حمير، بكسر الباء وتخفيف الكاف، وغلبَ على ألسنةِ أهلِ الحديث فيه، فتحُ الباء وتشديد الكاف[١].

«وابِصَة بن معبد»: الصحابى.

«هُبَيْبُ بنُ مُغْفِل»، مُصغَّر، بالباء الموحدة المكررة: صحابى. ومغفل: بالغين المنقوطة الساكنة[٢].

«همَذان» بريدُ عمرَ بن الخطاب: ضبطه «ابنُ بكير» وغيرهُ بالذال المعجمة، وضبطه بعضُ مَن ألف على (كتاب البَرديجى): بالدال المهملة وإسكان الميم*.

* * *

(١) «نَوف بن فضالة الحميرى البكالى - بكسر الموحدة - الشامى. روى عن على وثوبان، وعنه سعيد بن جبير وأبو إسحاق، له ذكر فى الصحيحين» فى حديث ابن عباس رضى عنهما، فى قصة الخضر مع موسى عليهما السلام. ومعه «نوف بن عبد الله» فى الجرح والتعديل، وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين. وقيل إن لهم نوفًا ثالثًا، ابن عبد الله، انظر فيه (الجرح والتعديل ٥٠٤/٨ - ٢٣١٠) مع (تقييد العراقى ٣٦٦)

(٢) «هبيب بن مغفل» الغفارى: ترجم له ابن عبد البر فى الأفراد من حرف الهاء (٢٧٠٢) حديثه عند أهل مصر (الإكمال ٢٦٥/٧)

---

* المحاسن:

«فائدة: «عبيد ربه بن بَعْكَك، أبو السنابل»: اسمه واسم أبيه مفردان - وسيأتى فى الكُنى - فهو مفرد فى الثلاثة. وفى اسمه خلاف غير ذلك، قيل: عَمرو، وقيل: حَبَّة، بالحاء المهملة والباء الموحدة، وقيل: بالنون. انتهت»[١]

«فائدة: مُحدِّث لا يُعرف نظيرُ أسماء آبائه، وهو «مُسَدَّد بن مُسَرْهَد بن مُسَربل بن مُغربل بن مُطَربل بن أَرَنْدَل بن ماسك» وفى بعض ذلك كلامٌ ليس هذا موضع بسطه[٢] - انتهت». ١٢٣/ظ

(١) كنى تهذيب التهذيب (٥٥٥/١٢/١٢) ولم يسمه مسلم فى (الكنى) واسمه عمرو، وحبة، فى كنى الدولابى

(٢) هو أبو الحسن البصرى الحافظ، من شيوخ البخارى ومسلم وأبى داود. قابل ما هنا من أسماء آبائه، على تهذيب التهذيب ١٠٩/١٠ والضبط من (تقريب التهذيب).

وأما الكُنَى المفردة، فمنها:

«أبو العُبَيْدَين»: مُصغَّر مثنى. واسمه «معاويةُ بنُ سَبْرةَ» من أصحاب ابنِ مسعود. له حديثان أو ثلاثة[١].

«أبو العُشَراء الدارمى»، وقد سبق[٢].

«أبو المُدِلَّة»: بكسر الدالِ المهملة وتشديدِ اللام، ولم يوقَف على اسمِه، روَى عنه الأعمشُ وابنُ عيينةَ وجماعةٌ[٣]، ولا نعلم أحدًا تابع «أبا نُعيم الحافِظ» فى قوله إن اسمَه عبيد الله المدنى*.

«أبو مُرَايةَ العِجْلى»: عرَفناه بضمِّ الميم، وبعد الألف ياء مثناة من تحت[٤]. واسمه «عبيد الله بن عمرو»، تابعى. روى عنه قَتَادةُ.

---

(١) كنى مسلم، باب كنى شتى من حرف العين (٨٨) وترجمته فى حرف الميم من تهذيب التهذيب (٣٨٣/٢٠٦/١٠): معاوية.

(٢) فى آخر النوع الخامس والأربعين.

(٣) فى (كنى مسلم): أبو مُدِلَّة، غير مسمى، روى عن أبى هريرة، وروى عنه أبو مجاهد الطائى (١١٠) وفى تهذيب التهذيب: أبو مدلة مولى عائشة أم المؤمنين، رضى الله عنها. لم يرو عنه غير أبى مجاهد الطائى، سعد (الكنى: ٢٢٧/١٢) وقيد العراقى على ابن الصلاح: «قوله: روى عنه الأعمش وابن عيينة؛ فيه وهم عجيب. فلم يرو عنه أحد منهما أصلا، وانفرد بالرواية عنه أبو مجاهد الطائى، واسمه سعد. هذا ما لا أعلم فيه خلافًا بين أهل الحديث... وسبب الوهم أن المصنف اشتبه عليه ذلك بأبى مجاهد، الذى روى عن أبى مدلة، فإنه روى عنه الأعمش وابن عيينة. ولم ينفرد أبو نعيم بذكر اسمه: عبيد الله بن عبد الله، بل كذلك سماه ابن حبان فى الثقات. وجزم أبو أحمد، الحاكم، فى (الكنى) بأنه سعيد بن يسار. حكاه البخارى فى تاريخه..

(٤) كذلك ضبطه مسلم، قلما، فى باب كنى شتى من حرف الميم (١٠٩)

وجاء فى طبعة الكنى للدولابى: أبو مرانة العجلى (١١٢/٢)

*** المحاسن:**

«فائدة: لم ينفرد «أبونعيم» بذلك، فقد سبقه إليه «ابنُ حبان[١]» انتهت». ١٢٤/و

---

(١) فى الثقات، قاله العراقى فى (التقييد والإيضاح ٣٦٧)

«أبو مُعَيْد» مصغر مخفف الياء: حفص بن غَيْلانَ الهَمْدانى*. روَى عن مكحول وغيره[(١)].

* * *

وأما الأفرادُ من الألقاب فمثالُها:

«سفينةُ» مولى رسول الله ﷺ من الصحابة: لقب فرد. واسمه مهران على خلاف فيه[(٢)].

«مندَل بنُ على[(٣)]»: وهو بكسر الميم عن «الخطيب» وغيرِه، ويقولونه كثيرًا بفتحها. وهو لقبٌ، واسمه عمرو.

---

(١) حفص بن غيلان الهَمْدانى، أبو مُعَيْد، روى عن مكحول ونصر بن علقمة. وروى عنه الوضين وزيد بن يحيى وعمرو بن أبى سلمة (كنى مسلم)

(٢) سفينة، رضى الله عنه، ذكره ابن أبى حاتم فى الأفراد من حرف السين، وكنيته أبو عبد الرحمن (الجرح والتعديل ١٣٩٢/٣٢٠/٤) ومثله عند الأمير فى (الإكمال ٣٠٨/٤) ولم يسمياه. وترجم له ابن عبد البر فى أفراد السين من (الاستيعاب: ٢٥٧٧) وذكر خلافًا فى اسمه وكنيته. وأحصى ابن حجر الأقوال فى اسمه: أحدًا وعشرين قولا (الإصابة: ق/ أول من السين ٣٣٢٨)

(٣) مندل: مثلث الميم ساكن الثانى، العنَزى (التقريب على هامش تهذيب التهذيب) وقيد العراقى: «قلت: قال الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر: الصواب فيه فتح الميم» كذا نقلته من خط أبى الحجاج يوسف بن خليل، أنه نقله من خط ابن ناصر (التقييد ٣٦٧)

---

* المحاسن:

«فائدة: ليس بمجهول كما زعم «ابنُ حزم» فقد روى عنه نحو من عشرة[(١)]، ولا اعتبار بجهالة ابن حزم، كما لا اعتبار بقوله فى الترمذى: ومَن محمد بن عيسى بن سورة؟ انتهت». ١٢٤/ظ

---

(١) أبو معيد: ضبطه ابن ماكولا ضبط عبارة فى (باب مَعْبَد ومُعَيْد ومُعَيْة) وقال: وأما مُعَيْد، فهو أبو معيد حفص بن غيلان الهمدانى، يروى عن مكحول ونصر بن علقمة وسليمان بن موسى والزهرى. حدث عنه الوضين بن عطاء وزيد بن يحيى وعمرو بن أبى سلمة والوليد بن مسلم وعبد الله بن يوسف التنيسى (الإكمال ٢٦٤/٧) وفى الرواة عنه أيضًا: هشام بن الغاز، وهو من أقرانه، والهيثم بن حميد (الجرح والتعديل ١٨٦/٣، وتهذيب التهذيب ٧٢٧/٤١٨/٣)

«سحنون بن سعيد التنوخى القيروانى» صاحب (المدونة) على مذهبِ مالك: لقبٌ فرد، واسمه عبدالسلام[(١)].

ومن ذلك: «مُطَيَّن الحضرمى، ومُشْكدانة [٩٨/ظ] الجعفى[(٢)]» فى جماعةٍ آخرين سنذكرهم فى نوع الألقابِ إن شاء الله تعالى؛ وهو أعلم.

* * *

---

(١) [مات سحنون سنة أربعين ومائتين فى رجب] من هامش (غ) والمدونة [هو كتاب كبير نحو الأم للشافعى] من هامش (ص).

- وسحنون، أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخى القيروانى: قاضى إفريقية وفقيهها الإمام. فى الطبقة الأولى من أصحاب «الإمام مالك» الذين انتهى إليهم فقهه وحملوا مذهبه، ممن لم يلقه ولم يسمع منه (١٦٠ - ٢٤٠ هـ)

(ترتيب المدارك، للقاضى عياض ٤/٤٥ - ٨٨)

(٢) إشارة على هامش (غ): [مطين، ومشكدانة: يأتى بيانهما فى الثانى والخمسين، إن شاء الله.] وفيه. هناك، مزيد تعريف باللقبين.

النوع الموفى خمسين
معرفة الأسماء والكُنَى

كُتُب الأسماء والكُنى كثيرة، منها: كتاب عليٍّ ابن المديني، وكتاب مسلم، وكتاب النَّسائى، وكتاب الحاكم الكبير أبى أحمدَ الحافظ. ولابنِ عبد البر[1] فى أنواع منه كُتُبٌ لطيفة رائقة*.

والمراد بهذه الترجمة بيانُ أسماءِ ذوى الكُنَى. والمصنِّفُ فى ذلك يُبَوِّب كتابه على الكُنى

---

(١) على هامش (غ): [أسقط النواوى فى (مختصره) ابنَ عبد البر، وجعل عوضه: ابنَ منده]. فى التقريب ٢٧٩/٢

---

* المحاسن:

«فائدة: ليس المرادُ باللطافةِ الصِّغَرَ حتى يقال له: كتابُ (الاستغنا فى معرفة الكُنى) فى مجلد كبير ضخم، وكأن الشيخَ ابن الصلاح لم يره؛

لأنا نقول: هو داخل فى جملة الكتب المذكورة.

ولا يقال: أغفل من كتب الكنى: كتابَ أبى بشر الدولابى، وكتابَ ابنِ الجارود، وكتاب أبى بكر بن أبى شيبة، وكتاب ابن أبى حاتم، وكتاب ابن مخلد، وكتابَ أبى إسحاق الصريفينى، وغيره من المتأخرين؛

لأنا نقول: قد سبق فى أول الكلام أن المصنفاتِ فى ذلك كثيرة - انتهت». ١٢٤/و

- قال العراقى، بعد ذكر من صنفوا فى الكنى: وكتاب أبى أحمد الحاكم أَجَلُّ ما صنف فى ذلك وأكبره، فإنه يذكر فيه من عُرف اسمه ومن لم يعرف. وكتابا مسلم والنسائى لم يذكر فيهما إلا من عرف اسمه غالبًا. والذين صنفوا فى ذلك بوبوا الأبواب على الكنى وبينوا أسماء أصحابها. إلا أن النسائى رتب حروف كتابه على ترتيب غريب، ليس على ترتيب حروف المعجم عند المشارقة، ولا على اصطلاح المغاربة، ولا على حروف أبجد، ولا على ترتيب حروف كثير من أهل اللغة كالعين والمحكم. (التبصرة ١١٧٠/١٥/٣)

مبينًا أسماءَ أصحابها. وهذا فنٌّ مطلوب، لم يزل أهلُ العلم بالحديث يُعنَون به ويتحفظونه ويتطارحونه فيما بينهم؛ ويتنقصون مَنْ جَهِلَه[(١)].

وقد ابتكرتُ فيه تقسيمًا حسنًا. فأقول: أصحاب الكنى فيها على ضروب:

أحدها: الذين سُمُّوا بالكُنَى، فأسماؤهم كُناهم لا أسماءَ لهم غيرها[(٢)]. وينقسم هؤلاء إلى قسمين:

أحدهما: من له كنيةٌ أخرى سوى الكُنية التى هى اسمه فصار كأن للكنيةِ كُنية، وذلك طريفٌ عجيب. وهذا كـ«أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى» أحد فقهاء المدينة السبعة. وكان يقال له: «راهب قريش» اسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن[(٣)]*.

---

(١) فى باب الأسامى والكنى المشكلة الصور التى يجمعها عصر واحد، من كتاب (المحدث الفاصل) أسند القاضى الرامهرمزى عن عثمان بن سعيد الدارمى، قال: كنا عند سعيد بن أبى مريم بمصر، فأتاه رجل فسأله كتابًا ينظر فيه، أو سأله أن يحدثه بأحاديث، فامتنع عليه. وسأله رجل آخر فى ذلك فأجابه. فقال له الأول: سألتك فلم تجبنى وسألك هذا فأجبته. فقال ابن أبى مريم: إن كنت تعرف الشيبانى من السيبانى، وأبا جمرة من أبى حمزة، وكلاهما عن ابن عباس، حدثناك... قال القاضى: حدثت بعض أصحابنا بهذه الحكاية فقال: هلم نتذاكر الأسماء المشكلة. فاجتمعنا على أن أشكلها ما تقاربت عصور أهله واتفقت صورها واختلفت حروفها. من ذلك...» (٢٧٤ ف ١٨٦) وانظر (تبصرة (العراقى ٣/١١٥)

(٢) هم عند القاضى ابن خلاد الرامهرمزى: «المُكَنَّونَ غير مُسَمَّيْن»

(٣) اسمه وكنيته واحد، فى (الجرح والتعديل ٤/٢/١٤٩٠، والمحدث الفاصل ف ١٢٢) وانظر تقييد العراقى: ٣٦٨

*** المحاسن:**

«فائدة: قد قيل فى أبى بكر بن عبدالرحمن: إن اسمه محمد، ويقال المغيرة، وقيل عمرو- ذكره ابن أبى أحد عشر- وقيل يكنى أبا محمد. انتهت». ١٢٤/ظ

- فى (كنى مسلم: يقال اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن (حرف الباء: ١٠) ولم يُذكر أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومى، بغير اسمه، كنيته، فى (كنى الدولابى ١/١٢٥، وجمهرة الأنساب لابن حزم: ١٣٦، ونسب قريش للمصعب الزبيرى: ٣٠٣) وكذلك فى (الجرح والتعديل، والمحدث الفاصل)

وفى كنى (التقريب رقم ٥٤): قيل اسمه محمد، وقيل المغيرة، وقيل أبو بكر اسمه، وكنيته أبو عبد الرحمن. وقيل اسمه كنيته.

وكذلك «أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى» يقال إن اسمه أبو بكر وكنيته أبو محمد[١].

ولا نظير لهذين فى ذلك، قاله «الخطيبُ». وقد قيل إنه لا كنية لابن حزم غير الكنية التى هى اسمه.

الثانى: من هؤلاء: مَن لا كُنيةَ له غير الكنية التى هى اسمه، مثاله:

«أبو بلال الأشعرى» الراوى عن شريك وغيره، رُوى عنه [٩٩/و] أنه قال: «ليس لى اسمٌ، اسمى وكنيتى واحد»[٢].

وهكذا «أبو حَصِين بن يحيى بن سليمان الرازى» بفتح الحاء: روى عنه جماعة منهم «أبو حاتم الرازى» وسأله: هل لك اسم؟ فقال: «لا، اسمى وكنيتى واحد»[٣].

* * *

الضرب الثانى: الذين عُرفوا بِكُناهم ولم يُوقَفْ على أسمائهم ولا على حالِهم فيها، هل هى كُناهم أو غيرها؟ مثالُه من الصحابة:

«أبو أناس، بالنون، الكِنانى ويقال الديلى» من رهطِ أبى الأسود الديلى. ويقال فيه: الدُؤَلى بالضم، والهمزةُ مفتوحة فى النسَبِ عند بعضِ أهلِ العربية، ومكسورةٌ عند بعضِهم على الشذوذِ فيه[٤].

و «أبو مُوَيهبة»: مولى رسول الله ﷺ[٥].

---

(١) كنى الجرح والتعديل، ت ١٤٩٢، والمحدث الفاصل: ف ١٢٣
وفى تهذيب التهذيب: ويقال اسمه كنيته: ٣٨/١٢ (١٥٤) ولم يذكره مسلم بغير كنيته (الكنى والأسماء: ١٤)

(٢) بنصه فى (الجرح والتعديل) سمعه ابن أبى حاتم من أبيه (الكنى ١٥٦٦) ولم يسمه «مسلم» بغير كنيته (الكنى والأسماء: ٥٣)

(٣) قال أبو حاتم: «فأنا سميتك عبد الله. فتبسم» (الجرح والتعديل، الكنى: ١٦٦٣) وابن ماكولا، عنه، فى (الإكمال ٤٨٠/٢)

(٤) فى (تقييد المهمل لأبى على الجيانى: الديلى والدُّولى (٨٨) خط

(٥) كنى الدولابى ٥٧/١، وكنى الاستيعاب ٣١٩٦. وفى (الإصابة) عن الواقدى: ويقال: أبو موهبة وأبو موهوبة. ومثله فى الاستيعاب

و «أبو شَيْبَةَ الخُدْرِى»: الذى مات فى حصار القسطنطينية. ودفن هناك مكانَه[١].

ومن غير الصحابة:

«أبو الأبيض»: الراوى عن أَنَس بن مالك[٢].

«أبو بكر بن نافع» مولى ابن عمر: روى عنه مالكٌ وغيره.

«أبو النجيب» مولى عبدالله بن عمرو بن العاص: بالنون المفتوحة فى أوله، وقيل: بالتاء المضمومة باثنتين من فوق.

«أبو حرب بن أبى الأسود الدِّيلى»*

(١) كنى مسلم (٥٣) وكنى الدولابى (٣٨/١) باب الشين

(٢) فى الجرح والتعديل: وسئل أبو زرعة عن أبى الأبيض الذى روى عن أنس فقال: لا يعرف اسمه (كنى ١٤٨٨) وذكر ابن أبى حاتم فى الأسماء: عيسى أبا الأبيض، عن أنس.».

قال ابن عساكر: وهذا وهم، ويحتمل أنه وجد فى بعض الروايات: أبو الأبيض عنسى، فتصحفت عليه.

حكاه العراقى فى التقييد ٣٦٩، ومثله فى كُنى تهذيب التهذيب انظر فائدة المحاسن فيما يلى.

* المحاسن:

«فائدة: أما «أبو الأبيض» فسماه «ابنُ أبى حاتم»: عيسى.

وأما «أبو بكر بن نافع» فذكر «الحافظُ رشيد الدين» فى كتابه (الفوائد المجموعة) أنه قيل إن اسمه: عبد الله.[١]

وأما «أبو النجيب» فذكر «ابن يونس» فى تاريخه أن اسمه «ظَليم» بفتح الظاء، وفى (الإكمال، لابن ماكولا[١]): «ظَليم، بفتح الظاء، وكسر اللام، أبو النجيب» لكنه قال=

(١) «غرر الفوائد المجموعة فى بيان ما وقع فى صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة،للحافظ رشيد الدين العطار.» منه نسخة خطية فى الخزانة العامة بالرباط (١٧٤ ق).

ولم يسمه «مسلم» فى (الكنى١٤) وهو غير مسمى أيضًا فى كنى الدولابى (١٢٣/١ وكنى الجرح والتعديل) وفى كنى تهذيب التهذيب عن أبى أحمد الحاكم، قال: لم أقف على اسمه. وعن ابن حبان: سماه عمر.

(٢) الإكمال: باب ظَلِيم وظُليم (٢٨٠/٥) وهو فى حرف النون من (كنى الدولابى: أبو النجيب مولى عبد الله بن [سعد]: ١٤٣/٢) وفى كنى الحرفين من تهذيب التهذيب، فى التاء: أبو التجيب المصرى مولى عبد الله بن سعد بن أبى سرح، ويقال: أبو النجيب بالنون، وهو أشهر: ثم ذكره فى حرف النون (الكنى ١٨٧، ١١٧٠).

«أبو حَريز الموقفى» - الموقِف محلة بمصر -: روى عنه ابنُ وهب وغيره. والله أعلم.

* * *

الضرب الثالث: الذين لقبوا بالكنى ولهم غير ذلك كنى وأسماء. مثاله: «على بن أبى طالب» رضى الله عنه: يلقب بأبى تراب، ويكنى أبا الحسن.

«أبو الزناد عبد الله بن ذكوان»: كنيته أبو عبد الرحمن، وأبو الزناد لقب.[١] وذكر «الحافظ أبو الفضل الفلكى» - فيما بلغنا عنه - أنه كان يغضب من أبى الزناد. وكان عالمًا مفتنًا.

«أبو الرجال، محمد بن عبد الرحمن الأنصارى»: كنيته أبو عبد الرحمن، وأبو الرجال، لَقب لُقب به لأنه كان [٩٩/ظ] له عشرة أولاد كلهم رجال.

«أبو تُمَيْلَةَ» بتاء مضمومة مثناة من فوق: يحيى بن واضح الأنصارى المروزى. يكنى أبا محمد، وأبو تميلة لقب. وثقه يحيى بن معين وغيره. وأنكر «أبو حاتم الرازى» على البخارى إدخالَه إياه فى كتاب الضعفاء[٢].

---

(١) مثله فى (كنى الدولابى ١/١٨٤) واقتصر «مسلم» على أبى الزناد (٤٢).

(٢) فى مطبوعة الكنى للدولابى: [أبو تميمة] ١/١٣١، وهو أبو تُميلة، بالتصغير، فى يحيى بن واضح بالجرح والتعديل. قال ابن أبى حاتم: سمعت أبى يقول: هو ثقة فى الحديث، أدخله البخارى فى كتاب الضعفاء، يحول من هناك (٨١٠).

وهو أبو تميلة فى (الإكمال) وعلى هامشه: كنيته أبو أحمد ولقبه أبو تميلة كما فى الزهرة (١/٥١٤). وكذلك وهو أبو تميلة فى تهذيب التهذيب والتقريب.

= إنه مولى عبد الله بن أبى سرح. وقد تقدم أنه مولى عبدالله بن عمرو بن العاص، فإن يكن غيره فلا إيراد. وفى (الكمال): «ظُليم، بضم الظاء، بن حطيط أبو النجيب» وفيه نظر: فمفتوحُ الظاء لا يعرف اسمُ أبيه؛ ومضمومُها المعروفُ الوالد، كنيتهُ أبو سليمان، ذكره «ابنُ ماكولا» فلايحسن أن يقال فيه: أبو النجيب.

وأما «أبوحرب»[١] فذكر بعضُهم ما يشبه أن اسمه عطاء - انتهت.» ١٢٤/ظ

---

(١) غير مسمى فى (كنى مسلم ٢٩، والدولابى ٢/١٤٦، والجرح والتعديل ١٦٢٦، وتهذيب التهذيب، عن ابن سعد والنسائى وابن حبان. وقال خليفة بن خياط فى الطبقات: إن اسمه كنيته، وإنما قيل فى اسمه عطاء، لما رُوِى عن أبى حاتم السجستانى، وذكر أبا الأسود الدؤلى وأوليته فى النحو وقال: تعلم النحو منه ابنه عطاء. فيحتمل أن يكون هو اسم أبى حرب لأنهم لم يذكروا لأبى الأسود ولدا غيره (تهذيب، الكنى: ٢٧٥).

«أبو الآذان الحافظ عمر بن إبراهيم»: يكنى أبا بكر، وأبو الآذان لقب به، لأنه كان كبير الأذنين.

«أبو الشيخ الأصبهانى عبد الله بن محمد الحافظ»: كنيته أبو محمد، وأبو الشيخ لقب.

«أبو حازم العَبْدُوى الحافظ»(١) عمر بن أحمد: كنيته أبو حفص، وأبو حازم لقب. وإنما استفدناه من (كتاب الفلكى فى الألقاب) والله أعلم.

* * *

الضرب الرابع: من له كنيتان أو أكثر. مثال ذلك:

«عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج» كانت له كنيتان: أبو خالد، وأبو الوليد(٢).

«عبد الله بن عمر بن حفص العمرى» أخو عبيد الله: رُوِىَ أنه كان يكنى أبا القاسم، فتركها واكتنى: أبا عبد الرحمن(٣).

وكان لشيخنا «منصور بن أبى المعالى النيسابورى، حفيد الفراوى» ثلاثُ كنى: أبو بكر، وأبو الفتح، وأبو القاسم؛ والله أعلم.

* * *

الضربُ الخامس: من اختُلِفَ فى كنيته، فذُكِرَ له على الاختلاف كنيتان أو أكثر،

---

(١) على هامش (غ): [من قوله حازم، إلى قوله حازم، ليس فى أصل السماع، وثبت فى غيره]. وهو ثابت فى متن (ص، ع، ز).

وأبو حازم العبدُوى، ذكره ابن ماكولا فى العَبْدُويى، بضم الدال وبعدها واو ساكنة وياءان، قال: ويقال العبدوى بكسر الواو تليها ياء النسب. والدال هنا مضمومة عند أهل الحديث، ومفتوحة عند أهل العربية (الإكمال ٥/٢٨٠) نسبة إلى عبدويه. وكذلك ذكره فى كنى باب حازم (٢/٢٨٠).

وفى (اللباب): العَبدُوِيى - ضبط عبارة - هكذا يقوله المحدثون نسبة إلى عبدُويه. وأما النحاة فيقولون عَبْدَوى بفتح العين والدال. ومن المحدثين العبدويين أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدُويه - ٤١٧ هـ (٢/٣١٤).

(٢) الكنيتان عند مسلم (٣٢) والدولابى (١/١٦٢) وتهذيب التهذيب ٦/٤٠٢ (٨٥٥).

(٣) أبو عبد الرحمن: فى كنى الدولابى (٢/٦٤) وتهذيب التهذيب، والتقريب.

واسمه معروف. ولـ«عبد الله بن عطاء الإبراهيمى[(١)] الهروى» - من المتأخرين - فيه مختصر. مثاله:

«أسامة بن زيد»: حِبُّ رسولِ الله ﷺ: قيل كنيته أبو زيد، وقيل أبو محمد، وقيل أبو عبد الله، وقيل أبو خارجة[(٢)].

[١٠٠/و] «أُبَيُّ بن كعب»: أبو المنذر، وقيل: أبو الطفيل[(٣)] *.

«قَبيصةُ بنُ ذؤيب» أبو إسحاق، وقيل: أبو سعيد[(٤)].

«القاسم بنُ محمد بن أبى بكر الصديق» أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو محمد.

«سليمان بن بلال المدنى» أبو بلال، وقيل: أبو محمد[(٥)].

(١) على هامش (ص): [قال المؤلف: نسب إلى إبراهيم، جدٌّ له] واقتصر بهامش (غ) على: [نسبة إلى إبراهيم، جدٌّ له] وهو الجد الرابع لأبى محمد عبد الله بن عطاء بن عبد الله بن أبى منصور بن الحسن بن إبراهيم الإبراهيمى الهروى - ٤٧٦هـ (تقييد ابن نقطة ١١١، واللباب ٢٤/١)

(٢) أبو زيد فى (كنى مسلم ٣٩، والجرح والتعديل ١٠٢٠/٢، وكنى الدولابى ٣١/١، ٧١) وهو أبو محمد وأبو زيد فى الإصابة والتقريب، زاد فى تهذيب التهذيب: وقيل غير ذلك.

(٣) الكنيتان عند الدولابى (٥٦/١، ٧٦/٢) واقتصر «مسلم» على أبى الطفيل (٥٨) «وابن أبى حاتم» على أبى المنذر (١٠٢٠/٢) وهو أبو المنذر ويكنى أبا الطفيل أيضًا، فى (الإصابة والتقريب وتهذيب التهذيب).

(٤) قبيصة بن ذُويب الخزاعى، رضى الله عنهما: كنيتاه أبوإسحاق وأبوسعيد فى (كنى مسلم وكنى الدولابى ٩٩/٤)، وفى قبيصة بالجرح والتعديل، والاستيعاب والإصابة وتهذيب التهذيب والتقريب.

(٥) كنيتاه أبوأيوب وأبومحمد، فى (كنى مسلم٥، وكنى الدولابى١٠٢/١) وفى التهذيب.

قال العراقى: فإنى لم أجد أحدًا ممن صنف فى أسماء الرجال كناه بأبى بلال. والمعروف إنما هو أبو أيوب. وبه جزم البخارى فى التاريخ الكبير وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل، والنسائى فى الكنى. وبه صدر ابن حبان فى الثقات كلامه. والذين حكوا الخلاف فى كنيته اقتصروا على قولين: إما أبو أيوب أو أبو محمد. كذا فى ثقات ابن حيان والتهذيب للمزى، والأول أشهر، كنى بابنه أيوب بن سليمان بن بلال، والله أعلم». التقييد والإيضاح: ٣٧٢.

* المحاسن:

«فائدة: أبو المنذر أَصحُّ، فقد صح أن النبى ﷺ قال له: "لِيَهْنِكَ العلمُ أبا المنذر" انتهت» ١٢٥/و.

- الحديث متفق عليه، من فضائل أبى بن كعب الأنصارى، رضى الله عنه (اللؤلؤ والمرجان ١٥٧/٣).

وفى بعض من ذُكِرَ فى هذا القسم، من هو فى نفس الأمر ملتحق بالضرب الذى قبله. والله أعلم.

* * *

الضربُ السادس: من عُرِفتْ كنيتُه واختُلِفَ فى اسمِه.

مثاله من الصحابة:

«أبو بَصرةَ الغِفارى»، على لفظ البصرة البلدة: قيل اسمه جَميل بن بصرة، بالجيم، وقيل: حُميل، بالحاء المهملة المضمومة؛ وهو الأصح[1].

«أبو جُحَيفة السُّوائى»: قيل اسمه وهب بن عبد الله، وقيل وهب الله بن عبد الله[2].

«أبو هُرَيرةَ الدوسى»: اختُلِف فى اسمه واسم أبيه اختلاف كثير جدًّا لم يختلف مثلُه فى اسم أحد فى الجاهلية والإسلام. وذكرِ «ابن عبد البر» أن فيه نحو عشرين قولةً فى اسمه واسم أبيه*، وأنه لكثرةِ الاضطراب لم يصح عنده فى اسمه شىء يعتمد عليه، إلا أن

(١) فى كنى الدولابى ٢٢/١، والإكمال ١٢٦/٢ باب حُميل وجميل، والاستيعاب والإصابة، وتهذيب التهذيب والتقريب وترجمته فيها فى حرف الحاء مضمومة، وقيل بفتحها.

(٢) وهب بن عبد الله فى (كنى مسلم ٢٠) ووهب السوائى فى (كنى الدولابى ٢٢/١) وقيل فى اسمه وهب الخير أيضًا فى الجرح والتعديل ٩٩/٩ والاستيعاب ٢٧٣٢، وتهذيب التهذيب والتقريب. وجمهرة الأنساب ٢٦١ فى نسب سواءة بن عامر بن صعصعة.

---

* المحاسن:

«فائدة: الخلاف فى ذلك يصل إلى ثلاثين قولا، بل يزيد عليها. وعبد الرحمن بن صخر[1] هو الذى اختاره جماعة، واختار بعض المتأخرين فيه أنه عمير بن عامر بن عبد ذى الشرى، واحتج بأن النسابة فى أخيه اتفقوا على هذا النسب، ومن نَسبه بهذا النسب، سماه عميرًا. انتهت». ١٢٥/ظ

(١) الكنى والأسماء للدولابى ٦١/١، وتهذيب التهذيب: ١٢١٦/٢٦٤/١٢، مع جمهرة الأنساب لابن حزم: ٣٦٠).

عبد الله أو عبد الرحمن، هو الذى يسكن إليه القلبُ فى اسمِه فى الإسلام. وذكر عن محمد بن إسحاق أن اسمه «عبد الرحمن بن صخر» قال: وعلى هذا اعتمدتْ طائفةٌ ألفت فى الأسماء والكنى. قال: وقال «أبو أحمد الحاكم»: "أصح شىء عندنا فى اسم أبى هريرة: عبد الرحمن بن صخر".

ومن غير الصحابة:

«أبو بردة بن أبى موسى الأشعرى»: أكثرهم على أن اسمه عامر، وعن «ابن معين» أن اسمه: الحارث[1].

«أبو بكر بن عياش»؛ راوى قراءة عاصم: اختُلِفَ فى اسمِه على أحدَ عشرَ قولا[2]، قال «ابن عبد البر»: إن صح له اسم، فهو شعبة لا غير. وهو الذى صححه أبو زُرعة. قال ابن عبد البر: وقيل اسمه كنيته. وهذا أصح إن شاء الله، لأنه رُوِىَ عنه [١٠٠/ظ] أنه قال: «مالى اسم غير أبى بكر». والله أعلم.

* * *

الضربُ السابع: من اختُلِف فى كنيته واسمه معًا، وذلك قليل. مثاله: «سفينة» مولى رسول الله ﷺ: قيل اسمه عمير، وقيل صالح، وقيل مهران. وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو البَخترى[3]. والله أعلم.

* * *

(١) كنى مسلم ١٤ وكنى الدولابى ١٢٦/١، والجرح والتعديل ١٥٦٦/٩.

(٢) وفى تهذيب التهذيب عشرة أقوال فى اسمه، والصحيح أن اسمه كنيته (١٥١/٣٤/١٢) عن ابن أبى حاتم (فى الجرح والتعديل ١٥٦٥/٩) وانظره كذلك فى (التيسير، لأبى عمرو الدانى: ٦) واقتصر مسلم على قولين: سالم، وشعبة (الكنى ١٣).

(٣) ذكر ابن عبد البر فى ترجمة «سفينة» بالاستيعاب (١١٣٥) من أسماء سفينة: عميرا ومهران ـ عن الواقدى ـ وسقبة بن مارقة. وذكر فى كنيته: أبا البخترى وأبا عبدالرحمن. وقال: أبو عبد الرحمن أكثر وأشهر. و «مهران» مولى رسول الله ﷺ، هو غير سفينة عند أكثرهم. واقتصر على سفينة «مسلم» فى (الكنى ٦٧) وابن أبى حاتم فى (الجرح والتعديل) باب (الأفراد فى السين) والأمير فى (الإكمال باب سفينة) وكنيته عندهم: أبو عبد الرحمن.

الضربُ الثامن: من لم يُختَلف فى كنيته واسمه، وعُرِفَا جميعًا واشتهرا. ومن أمثلته:

أئمة المذاهب ذوو أبى عبد الله: «مالك، ومحمد بن إدريس الشافعى، وأحمد بن حنبل، وأبو حنيفة النعمان بن ثابت» فى خلق كثير.

* * *

ـ **الضربُ التاسع**: من اشتهر بكنيته دون اسمِه، واسمُه مع ذلك غيرُ مجهول عند أهلِ العلم بالحديث. ولِـ«ابن عبد البر» تصنيف مليح فيمن بعد الصحابة منهم.

مِثالُه: «أبو إدريس الخولانى» اسمه: عائذ الله بن عبد الله[(١)].

«أبو إسحاق السَّبِيعى» اسمه: عمرو بن عبد الله[(٢)].

«أبو الأشعث الصنعانى»: ـ صنعاء دمشق ـ اسمه: شَراحيل بن آدة، بهمزةٍ ممدودة بعدها دال مهملة مفتوحة مخففة. ومنهم من شدد الدال ولم يمده[(٣)].

«أبو الضُّحى مسلم بن صُبَيح»: بضم الصاد المهملة[(٤)].

«أبو حازم الأعرج الزاهد» الراوى عن سهل بن سعد وغيره، اسمه: سلمة بن دينار[(٥)].

ومَن لا يُحصَى؛ والله أعلم[(٦)].

* * *

(١) كنى مسلم ٨ وكنى الدولابى ١٠٤/١، وتهذيب التهذيب ١٧/٦/١٢.

(٢) كنى الدولابى ١٠٠/١، وتهذيب التهذيب ٣٥/٨/١٢.

(٣) كنى مسلم (٩) والجرح والتعديل ١٦٢٧/٢، وكنى الدولابى ١٠٩/١، وتهذيب التهذيب ٥٤٨/٣١٩/٤.

(٤) كنى مسلم ٥٨، والدولابى ١٥/٢، وتهذيب التهذيب: ٢٣٤/١٣٢/١٠.

(٥) الجرح والتعديل ٧٠١/١٥٩/٤، وكنى الدولابى ١٤١/١، وتهذيب التهذيب ٢٤٧/١٤٣/٤.

(٦) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى:

[بلغ السماع بقراءتى... يوم الخميس السادس والعشرين من شوال سنة ثمان عشرة وسبعمائة على شيخنا أبى محمد عبد الواحد بن المنير. وسمعه معى أخى أبو البركات محمد، وأبو بكر بن إسماعيل التروجى. وسمع من أول النوع التاسع والعشرين، معرفة الإسناد العالى والنازل، إلى آخر النوع الموفى أربعين معرفة التابعين ـ جمال القضاة أبو العباس أحمد ابن الشيخ المسمع، وزين القضاة أبو عبد الله محمد بن شمس الدين أبى الحسن على. أخى المسمع. قاله وكتبه محمد بن محمد بن عيسى بن عثمان، عـرف بابن الفـاسى. والحمد لله رب العالمين].

النوع الحادى والخمسون

معرفة كُنى المعروفين بالأسماء دون الكُنَى(١)

وهذا من وجهٍ، ضدُّ النوع الذى قبلَه. ومن شأنه أن يُبَوَّبَ على الأسماء، ثم تُبيِّنَ كُناها بخِلافِ ذاك.

ومن وجهٍ آخرَ، يَصلح لأن يُجعَل قسمًا من أقسام ذاك، من حيث كونُه قسمًا من أقسام أصحاب الكُنى*.

[١٠١/و]وقَلَّ من أفرده بالتصنيف. وبلغنا أن لِـ«أبى حاتم بن حبان البستى» فيه كتابا.

ولنجمعْ فى التمثيل جماعاتٍ فى كنية واحدةٍ، تقريبًا على الضابط.

فممن يكنى بـ«أبى محمد» من هذا القبيل:

من الصحابة رضى الله عنهم أجمعين:

طلحة بن عبيد الله التيمى، عبد الرحمن بن عوف الزهرى، الحسن بن على بن أبى طالب الهاشمى، ثابت بن قيس بن الشماس، عبد الله بن زيد صاحب الأذان ـ الأنصاريان. كعبُ بن عُجْرَةَ، الأشعث بن قيس، مَعْقِلُ بنُ سِنان الأشجعى، عبد الله بن جعفر بن أبى طالب، عبد الله بن بُحَيْنَة، عبد الله بن عمرو بن العاص، عبد الرحمن بن

---

(١) قيد عليه العراقى أن حق هذا النوع أن يذكر فى النوع الذى قبله، فى الضرب الخامس منه: وهو ممن اختلف فى كنيته واسمه معروف، فإن ثابت بن قيس قد اختلف فى كنيته انظر ما تقصاه العراقى من كناه، فى (التقييد والإيضاح ٣٧٤).

---

*المحاسن:

«فائدة: وهذا النوع يسهل تناوله من الكتبِ المصنفة فى أسماء الرجال، فإن الغالبَ فيها ذِكرُ الكنية.» ١٢٦/و

أبى بكر الصديق، جُبير بن مطعم، الفضل بن العباس بن عبد المطلب، حُوَيْطِب بن عبد العُزَّى، محمود بن الربيع، عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر[(١)].

وممن يكنى منهم بـ«أبى عبد الله»:

الزبير بن العوام، الحسين بن على بن أبى طالب، سَلمان الفارسى، عامر بن ربيعة العدوى، حُذَيفة بن اليمان، كعب بن مالك، رافع بن خَدِيج، عمارة بن حزم، النعمان بن بَشير، جابر بن عبدالله، عثمان بن حُنيف، حارثة بن النعمان، وهؤلاء السبعة أنصاريون.

ثَوبان مولى رسول الله ﷺ، المغيرة بن شُعبة، شُرَحْبِيل بن حَسنة، عمرو بن العاص، محمد بن عبدالله بن جحش، معقل بن يسار، وعمرو بن عامر: المزنيان[(٢)].

---

(١) مما استدركه العراقى على آباء محمد من الصحابة، رضى الله عنهم، هنا:
– عبد الله بن جعفر بن أبى طالب: المعروف من كنيته أبو جعفر: هكذا كناه البخارى فى التاريخ الكبير، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل، والنسائى فى الكنى وابن حبان فى الثقات، والطبرانى وابن منده وابن عبد البر (التقييد ٣٧٥).

قلت: أبو بشر الدولابى ذكره فى أبى جعفر، وفى أبى محمد (٨٦/٦٦/١).

– محمود بن الربيع: رجح المزى فى كنيته: أبا نعيم (التقييد ٣٧٨) وقيل أبو محمد (الاستيعاب ٢٣٤٥/١٣٧٨/٣، وتهذيب التهذيب ١٠٣/٦٣/١٠).

(٢) استدرك العراقى على آباء عبد الله هنا:

«عمارة بن حزم الأنصارى الخزرجى» رضى الله عنه: ينظر فيه فإنى لم أر من كناه بذلك. ولم يذكروا له كنية فيما وقفت عليه، كالبخارى فى التاريخ الكبير وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل والنسائى وأبى أحمد الحاكم وابن حبان وابن منده وابن عبد البر (التقييد ٣٧٥).

وكذلك الدولابى فى الكنى، وابن حجر فى الإصابة وتهذيب التهذيب.

– «عثمان بن حُنيف الأنصارى» رضى الله عنه: فيه نظر، فالمشهور فى كنيته أبو عمرو.

«المغيرة بن شعبة. الثقفى» رضى الله عنه: فيه نظر، فإن المشهور فى كنيته أبو عيسى. هكذا جزم به النسائى فى الكنى. وصدر به أبو أحمد والمزى. نعم صدر البخارى فى تاريخه الكبير وابن أبى حاتم وابن حبان كلامهم بما ذكره المصنف (التقييد ٣٧٦) ومعه (الإصابة وتهذيب التهذيب وفيهما: أبوعيسى، ويقال: أبومحمد).

«معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزنيان»: فيهما نظر، فالمشهور فى كنية معقل: أبو على. وهو قول الجمهور: ابن المدينى وخليفة بن خياط وعمرو بن على الفلاس وأحمد بن عبدالله بن صالح العجلى. وبه جزم ابن منده. وصدر به البخارى فى التاريخ الكبير وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل وابن حِبّان فى طبقة الصحابة، والنسائى فى الكنى. وأما كنيته أبو عبدالله، فهو قول إبراهيم بن المنذر الحزامى، حكاه أبو أحمد=

ومن يكنى منهم بـ«أبى عبد الرحمن»:

عبدالله بن مسعود، معاذ بن جبل، زيد بن الخطاب أخو عمر بن الخطاب، عبدالله بن عمر بن الخطاب، محمد بن مسلمة الأنصارى، عُوَيْم بن ساعدة - على وزن نُعَيْم - زيد بن خالد الجهنى، بلال بن [١٠١/ظ] الحارث المزنى، معاوية بن أبى سفيان، الحارث بن هشام المخزومى، المِسْوَر بن مخرمة.

وفى بعض من ذكرناه من قبل، فى كنيته غيرُ ما ذكرناه؛ والله أعلم.[١]

* * *

= فى الكنى. والمشهور ما قدمنا (التقييد ٣٧٦) وفى (تهذيب التهذيب: أبو على، ويقال أبو يسار، ويقال أبو عبدالله). (١/٢٣٥/٤٣٠).

- وأما عمرو بن عامر المزنى: فإنى لا أعرف فى الصحابة من تسمى عمرو بن عامر إلا اثنين: عمرو بن عامر بن مالك بن خنساء بن مبذول بن مازن، أبو داود المازنى، شهد بدرًا. فهذا مازنى وكنيته أبو داود؛ والثانى عمرو بن عامر بن ربيعة العامرى. ذكره ابن فتحون. فهذا ليس مزنيًّا، ولا يكنى أيضًا أبا عبد الله. والظاهر أن ما ذكر المصنف سبق قلم، وإنما هو عمرو بن عوف المزنى، وكنيته أبو عبد الله. كما جزم ابن منده وابن عبد البر، فى الصحابة، والله أعلم (التقييد ٣٧٦). ومعهم:

- الإصابة فى ق أول حرف العين (٥٩١٩) وهو غير عمرو بن عوف الأنصارى، حليف بنى عامر بن لؤى. شهد بدرًا، ويكنى أبا عمرو. أخرج له الشيخان وأصحاب السنن سوى أبى داود (الإصابة ٥٩٢٠) وتهذيب التهذيب ٨/٨٥/١٢٨).

(١) قابل على: (الكنى والأسماء لمسلم بن الحجاج).
- آباء عبد الله: ٥٩ - ٦٦
- آباء عبد الرحمن: ٦٧ - ٧٠
- آباء محمد: ٩٥ - ١٠٠

و(الكنى والأسماء، لأبى بشر الدولابى):
- آباء محمد، من الصحابة رضى الله عنهم (١/٨٦)
- آباء عبد الله، منهم رضى الله عنهم (١/٧٨)
- آباء عبد الرحمن رضى الله عنهم (١/٧٩)

النوع الثانى والخمسون

معرفة ألقاب المحدِّثين ومن يُذكر معهم

وفيها كثرة، ومن لا يعرفها يوشك أن يظنها أسامِى، وأن يجعل مَنْ ذُكِرَ باسمِه فى موضع وبلقبِه فى موضع، شخصين، كما اتفق لكثيرٍ ممن ألَّف.

ومِمَّنْ صنفها: «أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازى الحافظ» ثم «أبو الفضل ابن الفلكى الحافظ».

وهى تنقسم إلى ما يجوز التعريف به، وهو ما لا يكرهه الملقَّب؛ وإلى ما لا يجوز وهو ما يكرهه المُلَقَّب*.

وهذا أنموذج منها مختار[1]:

روينا عن «عبد الغنى بن سعيد الحافظ» أنه قال: "رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان: «معاوية بن عبد الكريم الضالُّ» وإنما ضل فى طريق مكة، و «عبدالله بن محمد

(١) على هامش (غ): [أول لقب ذكر فى الإسلام، لقب أبى بكر الصديق: عتيق - من خطه.]. وانظره فى علوم الحاكم: النوع الخامس والأربعين: معرفة ألقاب المحدثين (٢١٠).

* المحاسن:

«فائدة: لكن لو كان يكرهه واشتهر به، فإن أمكن العدولُ عنه فهو أَوْلى، وإلا فلا يحرم، لمكانِ الحاجة للتعريفِ. وهذا هو الذى يفعله المحدثون.انتهت.» ١٢٧/ظ

- وانظر تبصرة العراقى ١٢٥/٣ مع علوم الحاكم: ٢١١ ومسائل أحمد، لأبى داود: ٢٨٣، ٢٨٤.

الضعيفُ» وإنما كان ضعيفًا فى جسمِه لا فى حديثه"*.

قلت: وثالث، وهو «عارم[1] أبو النعمان محمدُ بن الفضل السدوسى» وكان عبدًا صالحًا بعيدًا عن العرامة**.

- و«الضعيف» هو الطَرسوسى أبومحمد، سمع أبامعاوية الضرير وغيره. كتب عنه أبوحاتم الرازى. وزعم أبوحاتم ابن حبان أنه قيل له: الضعيف، لإتقانه وضبطه.

«غُنْدَر» لقبُ محمد بن جعفر البصرى أبى بكر. وسببُه ما روينا أن «ابنَ جريج» قدم البصرةَ فحدثهم بحديث عن الحسن البصرى فأنكروه عليه وشغَّبوا، وأكثرَ محمدُ بن جعفر من الشغب عليه، فقال له: "اسكتْ يا غندر"[2] - وأهلُ الحجازِ يُسمون المشغبَ

(١) على هامش ص: [قال المؤلف رحمه الله: العارم: الشرير المفسد. والله علم].

(٢) أسنده الحاكم عن أبى قلابة، قال: قدم علينا ابن جريج بالبصرة/ فذكر الخبر بطوله (المعرفة: ٢١٢) وانظره فى تهذيب التهذيب (١٢٩/٩٦/٩).

* المحاسن:

«فائدة: خرَّج «النسائى» حديثًا فى فضل الصوم، وفى إسناده «الضعيف» هذا، وقال: الضعيف لقب له، لكثرة عبادته - انتهت.» ١٢٦/ظ

- سنن النسائى: ك الصوم، باب فى فضل الصوم قال: أخبرنى عبد الله بن محمد الضعيف، شيخ صالح والضعيف لقب لكثرة عبادته...» ١٦٥/٤.

** «فائدة: لايقال: العارمُ يطلق على الشرير المفسد، ويطلق على من اشتد وبلغ منزلة، قال «ابنُ سيده»: عرم يعرم عَرامة وعُرَاما إذا اشتد. وعند «القزاز»[1]: بلغ منزلة؛ وحينئذ فما تَعيَّنَ أن يكون اللقبُ قبيحًا.

لأنا نقـول: ذلك المعنى هو المعروف المشـهور، كما فى الضالِّ والضعيفِ. انتهـت.» ١٢٧/و

(١) القـزان أبو عبد الله محـمـد بن جعفـر التميمى القيروانى شيخ العـربية والقيم بعلومها - ٤١٢ هـ.

[٢:١/و] غندرًا*ـ ثم كان بعده غنادرة كل منهم يلقب بغندر. منهم:

«محمد بن جعفر الرازى أبو الحسين غندر» روى عن أبي حاتم الرازى وغيره.

ومنهم «محمد بن جعفر أبو بكر البغدادى غندر، الحافظ الجوَّال»: حدث عنه أبو نعيم الحافظ وغيرُه.

ومنهم «محمد بنُ جعفر بن دُرَّانَ البغدادى أبو الطيب» روى عن أبي خليفة الجمحى وغيره.

وآخرون لُقبوا بذلك ممن ليس بمحمد بن جعفر.

«غُنْجار[1]»: لقبُ «عيسى بن موسى التيمى أبي أحمد البخارى». متقدم، حدث عن مالك والثورى وغيرهما، لُقِّبَ بغنجار لحمرة وجنتيه[2].

وغنجاز آخر متأخر وهو «أبو عبد الله محمد بن أحمد البخارى الحافظ» صاحب (تاريخ بخارى) مات سنة ثنتى عشرة وأربعمائة؛ والله أعلم[3].

«صاعقة»: هو «أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ» روى عنه البخارى وغيره. قال أبو على الحافظ: إنما لقب صاعقةً لحفظِه وشدةِ مذاكرته ومطالبته.

«شباب»: لقبُ «خليفة بن خياط العُصْفُرى» صاحب (التاريخ)[4] سمع غُنْدَرًا وغيرَه.

---

(١) ضبطه بالقلم فى (ض، غ) منونًا، وعلى هامش (ص): [قال المؤلف رحمه الله: صرف غنجارٍ ينبغى أن يكون على الخلاف فى بندار: من أدخل الألف واللام صرف، ومن لا فلا] وهو على هامش (غ). مما وجده بخط شيخه.

(٢،٣) اللباب: ٣٩٠/٢. وترجمة «غنجار الأزرق، عيسى بن موسى»، فى تهذيب التهذيب.

(٤) ذكره أبو على الجيانى فى (باب الحناط والخياط): وكناه أبا عمرو العصفرى، صاحب الطبقات والتاريخ (تقييد المهمل: ل ٨٣).

---

* المحاسن:

«فائدة: وما ذُكر عن «أبي جعفر النحاس» من أنه ذَكر فى كتاب (الاشتقاق) له: أنه من الغدر وأن نونه زائدة، وداله يُضم ويفتح؛ لا ينافى ذلك، فالتشغيبُ فى ضمنِهِ ما يشبه الغدر ـ انتهت.» ١٢٧/و

«زُنَيج»: بالنون والجيم[١] لقب «أبي غسان محمد بن عمرو الرازي». روى عنه «مسلم» وغيره.

«رُسْتَه[٢]»: لقب «عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني»*.

«سُنَيْد»: لقبُ «الحسين بن داودَ المصيصي» صاحب التفسير. روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم الحافظان وغيرُهما.

«بُنْدار»: لقبُ «محمد بشّار البصري». روى عنه: البخاري، ومسلم، والناسُ. قال «ابن الفلكي»: إنما لقب بهذا لأنه كان بندارَ الحديث[٣].

«قيصر»: لَقَبُ «أبي النضير هاشم بنِ القاسم» المعروف، روى عنه أحمدُ بن حنبل وغيرُه[٤].

---

(١) ضبطه أبو علي في الأفراد في الزاي: بالزاي المضمومة بعدها نون مفتوحة بعدها ياء معجمة باثنتين وجيم: من شيوخ مسلم. وزعم الدارقطني أن البخاري حدث عنه في الجامع، ولا يوقف على صحة هذا ولم يذكره الكلاباذي في شيوخ البخاري. وذلك أن البخاري روى في كتاب البيوع في حديث المصراة: نا محمد بن عمرو، نا المكي بن إبراهيم..» ولعل أبا الحسن أشار إلى محمد بن عمرو هذا (تقييد المهمل: ل ١٠٠، ١٠١).
وانظر معه (فتح الباري ٢٥٣/٤) وفائدة المحاسن.

(٢) على هامش (ص، غ) [قال المؤلف رحمه الله: رسته، بلسانهم: النبات من القمح وغيره في ابتدائه. وآخره هاء ساكنة.] وفي (الجرح والتعديل، وهو من شيوخ أبي حاتم: ١٤٢٨/١/٢ وتهذيب التهذيب ٢١٤/٢٤٤/٤)

(٣) على هامش (ص): [قال المؤلف رحمه الله: بندار -الحديث- أي مكثر منه، والبندار من يكون مكثرًا من شيء يشتريه منه من هو دونه ثم يبيعه منه. قاله السمعاني أبو سعد. ووجدته بخطه، والله أعلم]. وهو على هامش (غ): مما [قال السمعاني، قال شيخنا أبو بكر، ووجدته بخطه] وانظر (البندار) في (اللباب ١٨٠/١).

(٤) كنى مسلم (١١١) «هاشم بن القاسم الليثي، أبو النضر الخراساني قيصر الحافظ: "عنه أحمد وإسحاق ويحيى وابن المديني، وخلق، وكان صاحب سنة، كان أهل بغداد يفتخرون به ـ يقال إنه روى عن شعبة أربعة آلاف حديث. مات سنة سبع ومائتين" حديثه عن الستة. (٤٤٦/٢/٤).
وقول «ابن الصلاح»: المعروف، احتراز من الخلط بين أبي النضر قيصر، ومحدث آخر اسمه أيضًا «هاشم ابن القاسم» القَرَشي ـ مولاهم، أبو محمد الحراني مات سنة ستين ومائتين وحديثه عند الستة كذلك.

*** المحاسن:**

«فائدة: رُسْتَه، بلسانهم: النبات من القمح وغيره في ابتدائه. وهو بضم الراء وإسكان السين المهملة وفتح التاء المثناة من فوق، وآخره هاء ساكنة ـ انتهت.» ١٢٧/ظ

«الأخفَش»: [١٠٢/ظ] لقبُ جماعةٍ منهم: «أحمدُ بن عمران البصرى النحوى» متقدم رَوَى عن زيدِ بن الحُبَاب وغيره، وله (غريبُ الموطأ).

وفى النحويين أخافشُ ثلاثةٌ مشهورون:

أكبرهم «أبو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد*» وهو الذى ذكره: «سيبويه» فى (كتابه).

والثانى: «سعيد بن مسعدة، أبو الحسن» الذى يُروَى عنه (كتابُ سيبويه) وهو صاحبه.

والثالث: «أبو الحسن على بن سليمان» صاحبُ أبوى العباسِ النحويَّيْنِ: أحمد بن يحيى الملقبَ بثعلب، ومحمد بن يزيد الملقب بالمبرد.

«مُربَّع»، بفتح الباء المشددة: وهو «محمد بن إبراهيم الحافظ البغدادى».

«جَزَرَةُ[1]»: لقب «صالح بن محمد البغدادى الحافظ» لُقِّب بذلك من أجل أنه سمع من بعض الشيوخ ما رُوِىَ عن «عبد الله بن بُسْر» أنه كان يرقى بِخَرزة، فصحَّفها

---

(١) على هامش (ص): [قال المؤلف رحمه الله: وجدته بخط أبى مسعود الدمشقى الحافظ فى سماعه من الدارقطنى: بكسر الجيم. وهما لغتان فى الجزرة: الكسر والفتح والله أعلم] ومثله على هامش (غ) مصدرا بعبارة: [قال المصنف فيما أظن: وجدته].

وضبطه فى (القاموس): الجزر، معربة، وتكسر الجيم.. واحدته بهاء. وجزرة: لقب صالح بن محمد الحافظ. على أن ابن ماكولا ضبطه: بفتح الجيم والزاى والراء وكنيته أبو على، الأسدى. وذكر تصحيفه لحديث عبد الله ابن بسر رضى الله عنه، أنه كانت له خرزة يداوى بها (الإكمال ٤٦١/٢).

---

* المحاسن:

«فائدة: أبو الخطاب لم يشتهر باللقب المذكور اشتهار الاثنين؛ وأشهرهما بذلك: أبو الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعى[1] - انتهت.» ١٢٧/ظ

---

(١) - أبو الحسن سعيد، هو الأخفش الأوسط. انظره فى (إنباه القفطى ٣٦/٢).

- وأبو الخطاب عبد الحميد، الأخفش الأكبر (الإنباه ١٥٧/٢).

- وأبو الحسن على بن سليمان، الأخفش الأصغر (الإنباه ٢٧٦/٢).

وقال: جزرة، بالجيم، فذهبتْ عليه[(١)]. وكان ظريفًا له نوادرُ تُحكَى.

«عُبَيدُ العجلُ»[(٢)]: لقبُ «أبى عبد الله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادى الحافظ».

«كَيْلَجَةُ»: هو «محمد بن صالح البغدادى الحافظ».

«ما غَمَّه» بلفظِ النفى لفعلِ الغمِّ: هو لقبُ «عَلان بن عبد الصمد وهو: على بن الحسن بن عبد الصمد البغدادى الحافظ» ويجمع فيه بين اللقبين فيقال: «عَلانُ ما غَمَّه».

وهؤلاء البغداديون الخمسة[(٣)]، روينا أن «يحيى بن معين»: هو لقبهم، وهم من كبار أصحابه وحُفاظ الحديث.

«سَجادة»: المشهور[(٤)] هو «الحسنُ بن حماد» سمع وكيعًا وغيره.

«مُشْكُدَانَه[(٥)]»: ـ ومعناه بالفارسية: حَبَّةُ المسك أو وعاء المسك ـ لقب «عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان».

«مُطيَّن»: بفتح الياء: لقب «أبى جعفر الحضرمى».

---

(١) أسند الحاكم عن صالح، وسئل: لم لُقِّب بجزرة؟ فقال: قدم عمرو بن زرارة بغداد فاجتمع عليه خلق عظيم فلما كان عند الفراغ من المجلس سئلتُ: من أين سمعت؟ فقلت: من حديث الجزرة. فبقيت عليَّ (المعرفة ٢١٣) والتبصرة (١٢٧/٣) عن الحاكم.

(٢) على هامش (ص): [قال المؤلف رحمه الله: الإضافة هنا مكروهة الصورة، ويُنون عبيد ويضم العجل، ولا يقال: عبيدُ العجلِ، بإضافة عبيد إلى العجل، كما عرف بإضافة الاسم إلى اللقب، كما فى قولهم: قيس قفة. والفرق ظاهر والله أعلم].

وعلى هامش (غ): [ينون عبيد ويضم العجل. ولا يقال بالإضافة: عبيد العجلِ ـ كما عرف فى إضافة الاسم إلى اللقب كما فى قولهم: "قيس قفة" وبابه ـ والفرق بينهما ظاهر ولأن الإضافة هاهنا مكروهة الصورة].

(٣) يعنى بالخمسة: «مربعا، وجزرة، وعبيدًا العجلَ، وكيلجه، وما غمَّه» البغداديين. قابل عليهم ما عند الحاكم فى (المعرفة ٢١٢).

(٤) على هامش (ص، غ): [قال الشيخ: إنما قلت: المشهور، لأن ثَم آخر اسمه الحسين بن أحمد، روى عنه ابن عدى الجرجانى الحافظ فى أماليه]

وانظر سجادة المشهور: أبا على الحسن بن حماد الحضرمى البغدادى فى (التهذيب، والخلاصة).

(٥) فى طبعة (القاموس): لقب عبدالله بن عامر (كذا) المحدث، لطيب ريحه. والذى فى مصادرنا لرجال الحديث: مشكدانه ـ بلغة خراسان وعاء المسك ـ لقب «عبد الله بن عمر بن أبان بن صالح بن عمير الأموى، مولاهم، أبى عبد الرحمن الكوفى» - ويقال له الجعفى، نسبة إلى خاله حسين بن على الجعفى. وقد روى عنه.

[١٠٣/و] خاطبها بذلك «أبو نعيم الفضلُ بن دُكَين»، فلُقبا بها[١].

«عَبْدان»: لقبٌ لجماعةٍ، أكبرُهم «عبدالله بن عثمان المروزى»[٢] صاحب ابن المبارك وراويتُه. روينا عن محمد بن طاهر المقدسى أنه إنما قيل له «عبدان» لأن كنيته أبو عبد الرحمن، واسمه عبد الله، فاجتمع فى كنيته واسمه العَبْدانِ.

وهذا لا يصح، بل ذلك من تغيير العامة للأسامى وكَسْرِهم لها فى زمانِ صِغرِ المسمَّى أو نحو ذلك. كما قالوا فى «علىٍّ»: علان، وفى «أحمد بن يوسف السلمى» وغيره: حمدان، وفى «وهب بن بقية الواسطى»: وهبان؛ والله أعلم.

* * *

(١) على هامش (غ): [قال عبد الله بن عمر - بن محمد بن أبان، مشكدانة -: كنت يومًا خرجت من الحمام فتبخرت وحضرت مجلس الفضل بن دكين، فقال: "يا عبد الرحمن أعيذك بالله، ما أنت إلا مشكدانه": قالها مرة بعد أخرى.] فى (علوم الحديث للحاكم ٢١٢).

[قال أبو جعفر: مر بى أبو نعيم وأنا ألعب فى الطين، وقد تطينت وأنا صبى لم أسمع الحديث. فقال لى أبونعيم: يا مطين، قد آن أن تسمع، فحُمِلْتُ إليه بعد أيام، فإذا هو قد مات. ذكره «الحاكم» فى العلوم]: ٢١٢ وانظر (الإكمال ٢٦١/٧) باب مطير ومُطَيَّن.

(٢) فى الجرح والتعديل: عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبى رواد أبو عبد الرحمن الأزدى، ولقبه: عبدان المروزى (٥١٨/٢/٢) وذكره أبو على الغسانى فى باب عَبدان، وعِيدان، قال: فعبدان بواحدة، هو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبى رواد، ولقبه عبدان، وهو ابن بنت عبد العزيز بن أبى رواد، روى عنه البخارى فأكثر. وحدث مسلم عن رجل، عنه (تقييد المهمل: ل ١٢٠).

النوع الثالث والخمسون

معرفة المؤتلف والمختلف من الأسماء والأنساب وما يلتحق بها

وهو ما يأتلِفُ؛ أى يتفق، فى الخط صورتُه ويختلف فى اللفظِ صيغتُه.

هذا فن جليل، من لم يعرفه من المحدِّثين كثُر عِثارُه ولم يعدم مُخَجِّلاً.

وهو منتشر لا ضابطَ فى أكثره يُفزَع إليه، وإنما يُضْبَطُ بالحفظِ تفصيلا[1].

وقد صُنفتْ فيه كتبٌ مفيدة، ومن أكملها (الإكمال، لأبى نصر بن ماكولا) على إعوازٍ فيه[2]*.

---

(١) ضبطه الحاكم فى النوع السابع والأربعين من (معرفة علوم الحديث)، على سبعة أضرب «قلما يقف عليها إلا المتبحر فى الصنعة، فإنها أجناس متفقة فى الخط مختلفة فى المعانى. ومن لم يأخذ هذا العلم من أفواه الحفاظ المبرزين لم يؤمن عليه التصحيف فيها. (٢٢١) وما بعدها.

(٢) على هامش (غ): [زاد النواوى هنا فقال: وأتمه ابن نقطة] فى (التقريب ٢/٢٩٧).

– فى تبصرة العراقى: وأول من صنف فيه عبدالغنى بن سعيد، ثم شيخه الدارقطنى. وقد تقدم–فى متن ابن الصلاح – أن أكمل كتاب صنف فيه الإكمال لابن ماكولا. وذيل عليه الحافظ ابن نقطة بذيل مفيد. ثم ذُيِّل على ابن نقطة بذيلين صغيرين. أحدهما للحافظ جمال الدين بن الصابونى، والآخر للحافظ منصور بن سليم، ابن العمادية – السكندرى – وقد ذيل عليهما الحافظ علاء الدين مغلطاى بذيل كبير، أكثره أسماء شعراء وفى أنساب العرب. وجمع فيه الحافظ أبو عبد الله الذهبى مجلدا سماه (مشتبه النسبة) ولكنه أجحف فى الاختصار واعتمد على ضبط القلم فلا يعتمد على كثير من نسخه. وقد فات من صنفوا فيه ألفاظ كثيرة علَّقت منها جملة، وإن يسر الله تعالى جمعتها على ما تقدم (التبصرة ٣/١٢٨). =

---

* المحاسن:

«فائدة: قد استدرك عليه «الحافظ بن عبد الغنى بن نقطةَ» كتابا ذيَّل به على الأصل. وهو قريب منه، وفيه فوائدُ كثيرة. وقد صَنَّف فى ذلك جماعةٌ من المتأخرين . انتهت»

١٢٨/و

وهذه أشياءُ مما دخل منه تحت الضبطِ، مما يكثر ذكرُه.

والضبطُ فيها على قسمين: على العموم، وعلى الخصوص.

فمن القسم الأول: «سَلَّام، وسلَام» جميعُ ما يرد عليك من ذلك فهو بتشديد اللام، إلا خمسة وهم:

«سلَام» والد عبدِ الله بن سلَام الإسرائيلى الصحابىّ.

و«سلَام: [١٠٣/ظ] والدُ محمدِ بنِ سلَام البِيكَندى البخارى» شيخ البخارى: لم يذكر فيه «الخطيبُ، وابنُ ماكولا[١]» غيرَ التخفيف. وقال صاحبُ (المطالع): «منهم من خفف ومنهم من ثقل، وهو الأكثر».

قلت: التخفيف أثْبَتُ، وهو الذى ذكره «غُنْجارُ» فى (تاريخ بخارى) وهو أعْلَمُ بأهلِ بلاده*.

و «سَلَام بنُ محمد بن ناهض المقدسى» روى عنه أبو طالب الحافظ والطبرانى. وسماه الطبرانى: سلامة[٢].

= قلت توفى الحافظ العراقى سنة ٨٠٦هـ ولا نعلمه جمع ذلك الكتاب. وصنف الحافظ ابن ناصر الدين ـ ٨٤٢ هـ كتاب (الإعلام بما فى مشتبه النسبة للذهبى من الأوهام) والحافظ ابن حجر ـ ٨٥٢هـ ـ كتاب (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه).

(١) الإكمال: باب سلَام وسلام: ٤٠٥/٤، وانظر (مشارق الأنوار للقاضى عياض: ٢٣٤/٢) مشتبه النسبة فى حرف السين. والمشارق أصل للمطالع.

(٢) المعجم الصغير للطبرانى فى: من اسمه سلامة «سلامة بن ناهض الترياقى المقدسى: ١٧٤/١».

المحاسن:

* «فائدة: الذى ذكره «غنجار» فى (تاريخه) عن «سهل بن المتوكل»: سمعتُ: محمدَ بن سلَام؛ بالتخفيف، لا بالتشديد[١]. انتهت» ١٢٨/ظ

---

(١) والد «محمد بن سلام شيخ البخارى» بتشديد اللام فى ضبط أبى على الجيانى، باب سلام وسلام (تقييد المهمل: ل ١٠٤) وانظر (تقييد العراقى ٣٨١، وتبصرته ١٣٣/٣، وفتح المغيث ٢١٦/٣) ولابن ناصر الدين كتاب (رفع الملام عمن خفف والد البخارى محمد بن سلام).. ذكره ابن فهد فى ترجمة ابن ناصر الدين، بذيل التذكرة.

و «سلَام: جدُّ محمدِبن عبدالوهاب بن سلَام، المتكلم الجُبائى أبى علىّ المعتزلى»*.
وقال «المبرد» فى (كامِله): "ليس فى العرب سلَامٌ مخففَ اللام، إلا والد عبدالله بن سلَام، وسلَام بن أبِى الحقيق". قال: وزاد آخرون «سلَام بن مشكم» - خمار كان فى الجاهلية - والمعروفُ فيه التشديدُ؛ والله أعلم**.

* **المحاسن:**

«فائدة: وسلَام، بالتخفيف، سادسٌ: وهو «سلَام بن أبى الدلَف» جدُّ علِى بن يوسف أبى الحسن البغدادى الصوفى. روى عن «علىٍّ» المذكورِ «أبومحمد التونى[1]» وضبطه بالتخفيف.

وسابعٌ: وهو والد جعفر السِّيدِى، قال «ابن نقطة»: وتوفى ثانى جمادى الأولى سنةَ أربع عشرة وستمائة، وكان سماعه صحيحا[2] - انتهت» ١٢٨/ظ.

** «فائدة: قد يقال: هؤلاء ليسوا فى الاصطلاح عربًا، لأن الإسرائيليين ليسوا عربًا عند أهل النسب. وفيه نظر».

وما ذكر عن «ابن مشكم» أنه كان خمارًا فى الجاهلية، يخالفه قولُ «ابن إسحاق» فى (سيرته) إنه سيد بنى النضير، وقال «كعب بن مالك» يذكر قَبِيلَه، ومن قتل من أشرافهم[3]:

فطاح سلَامٌ وابنُ سَعْيَةَ عَنْوَةً وقِيدَ ذليلا للمَنَايا ابنُ أخطبا

ولعله، أى المبرد، رأى قول «أبى سفيان صخر بن حرب»:[4]

سقانى فروَّانى كُمَيْتًا مدامةً علىِ ظمأٍ منى سلَامُ بنُ مشكم

فظنَّه بذلك خمارًا. وفى هذين البيتين ما يدلك على التخفيف من «سلَام بن مشكم» خلاف ما سبق أنه المعروف - انتهت» ١٢٨/ظ

(١) هو الحافظ النسابة شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطى - ٧٠٥ هـ.
(٢) مستدرك ابن نقطة. على هامش (الإكمال ٤/٤٠٩) وانظر ضبط «السيدى» فى (اللباب
(٣-٤) سيرة ابن إسحاق: الرواية الهشامية (٣/٤٧، ٣/٤٩) ط أولى حلبى.

«عُمارة، وعِمارة»: ليس لنا عِمارة بكسر العين، إلا «أُبَيُّ بنُ عِمارَة» من الصحابة، ومنهم من ضَمَّهُ.

ومَنْ عَداه «عُمارة»: بالضم؛ والله أعلم(١).

«كَريز، وكُرَيز»: حكى «أبو على الغسَّانى» فى كتابه (تقييد المهمل) عن «محمد بنِ وَضَّاح» أن كَريزًا بفتح الكاف: فى خزاعة، وكُريزًا بضمِّها: فى عبد شمس بن عبد مناف(٢).

قلتُ: وكُرَيز، بضمها، موجودٌ أيضًا فى غيرهما. ولا نستدرك فى المفتوح بِـ«أيوب بن كَريز» الراوى عن عبد الرحمن بن غَنْم، لكون عبد الغنى ذكره بالفتح؛ لأنه بالضمِّ كذلك، ذكره الدارقطنى وغيره(٣).

«حِزام» بالزاى فى قريش، و «حرام» بالراء المهملة(٤) فى الأنصار*. والله أعلم.

---

(١) انظر باب عُمارة، وعِمارة وعمَّارة، فى (الإكمال ٦/٢٧١ - ٢٧٣).

(٢) فى باب كَريز وكُريز. قال أبو على الغسانى بعد ذكر الرواة من كل، وموضع رواياتهم فى الصحيحين: "وكان محمد بن وضاح وغيره، يفرق بين كُريز وكَريز: يقال:" فذكره (التقييد: ل ١٥٠).

(٣) على هامش (غ): [كريز: طلحة بن عبيد الله بن كريز، وأيوب بن كريز، بالفتح فيهما. وكريز بن أسامة وجبلة بن محمد بن كريز. بالضم فيهما]. فى الإكمال: باب كريز، وكُريز ٧/١٦٦.

(٤) على هامش (غ): [حرام بن ملحان، وهانئ بن أم حرام، وحرام بن سعد بن محيصة، وحرام بن حكيم، وحرام بن عثمان، مدنى، وزاهر بن حرام، وجابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام: كله بالحاء المهملة والراء المهملة. حكيم بن حزام بن خو يلد، وحزام بن دراج، وحزام بن هشام بن حبيش بن خالد، وحزام بن إسماعيل، وموسى بن حزام الترمذى، وإبراهيم بن المنذر الحزامى: كله بالحاء المهملة والزاى المعجمة.]

وهم فى (الإكمال) سوى «زاهر بن حرام» فمختلف فيه. وانظر فائدة المحاسن هنا.

---

* المحاسن:

«فائدة: ليس المراد أنه لا يوجد فى غيرهما، بل المراد أنه فى قريش بالزاى، وفى الأنصار بالراء المهملة، فلا يقع فى هاتين القبيلتين إلا كذلك. فلا يَردُ على ما ضُبِطَ بالراء المهملة، ما ذكره «ابنُ حبيب» ونقله «ابن ماكولا» فى كتابه فقال: "وقال ابن حبيب: فى جُذَام: حرام بنُ جُذام. وفى تميم [بن] مر: حرامُ بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم... وفى خزاعةَ: حرامُ بن حُبشِيَّة بن كعب بن سلول بن كعب.=

....

=وفى عُذرة: حرامُ بن ضِنَّة بن عبد بن كبير بن عذرة. وحُنّ ورِزاحُ ابنا ربيعة بن حرام بن ضِنة - أخوا «قُصَى بن كلاب» لأمِّه - ومن ولد حرام هذا، جميلُ بن معمر الشاعر وغيره. وفى بَلِيّ: حرامُ بن جُعَل بن عمرو بن جُشَم بنَ ودم" هذا ما حكاه ابن ماكولا عن ابن حبيب[1]. قال «ابن ماكولا»: "وحرامُ بن وابصة الفزارى: شاعر فارس ذكره الآمدى[2]. وحرامُ [ابن غِفار] بنُ مُليل بن ضُمرة بن بكر بن عبد مناة من ولده ولد جماعةٌ من الصحابة والشعراء، وحرام بن ملكان بن كنانة بن خزيمة بن مدركة".

-ولو قيل فى هذا: إنه قرشى فيرد على ما تقدم؛ لكان الجوابُ عنه أن أولادَ كنانةَ: ليسوا بقرشيين على المشهور-.

وذكر «ابن ماكولا» قبل ذلك: «حَرامَ بن عبد عمرو الخثعمى» روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وروى عنه أبوسهيل بن مالك الأصبحى. و «حَرامَ بن إبراهيم النخعى» حدث عن أبيه، وروى عنه الوليد بن حماد الكوفى - ذكره ابن عقدة.

وقال «ابن ماكولا» بعد ذلك فى الكُنى والآباء: «أبو الحرام بن العمرط» من تجيب، ذكره الدارَقطنى. و «أبو سَريحة حُذيفة بن أصيد بن خالد بن الأغوس بن واقعة بن حرام بن غِفار بن مليل» له صحبة ورواية عن النبى ﷺ - وقد تقدم ذكر جَدِّه حرام - وابنه خفاف بن أبى سريحة روى عنه الحديث. قاله ابن الكلبى؛ و«أبو ذَرٍّ جندبُ بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن حرام بن غِفار» و «ثابت بن المنذر بن ثابت، أبو شجاع اللخمى، من بنى أبى الحرام» ذكره «سعيد بن عفير» فى (الأخبار)، وهو يروى عن جده أنه رأى مروان بن الحكم، روى عنه سعيد بن عَفير. و «الأخضرُ الشاعر» هو ابن جابر، من ولد حرام بن سعد بن عدى بن فزارة بن ذبيان. و «الداخلُ بن حرام - اسمه زهير» شاعر من هذيل. وذكر «ابن ماكولا»: شبيبَ بن حرام بن مهان بن وهب بن لقيط بن يعمر الشداخ» وذكر غيرَه ولم ينسبه=

(١) الإكمال: ٤١٢/٢ وقوبل على (مختلف القبائل ومؤتلفها، لمحمد بن حبيب): ١٧، ١٨ ط ١٩٦٣ بعناية د. إحسان الهى. وليس فيه «حن ورزاح ابنا حرام.»

(٢) المؤتلف والمختلف للآمدى: ص ١٩٧ (ترجمة ٦٩٠) ط القدسى بالقاهرة.

ذكر «أبو على ابن البردانى[(١)]» أنه سمع الخطيب الحافظ يقول:

العَيشيون بصريون، والعبسيون كوفيون، والعنسيون شاميون[(٢)].

قلت: وقدقاله قبله «الحاكم[١٠٤/و]أبوعبدالله»[(٣)]وهذا على الغالبِ، الأولُ بالشين المعجمة، والثانى بالباء الموحدة، والثالث بالنون، والسين فيهما غير معجمة؛ والله أعلم.

(١) على هامش (غ): [أبو على أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن الحسين بن على البردانى، بفتح الباء الموحدة والراء والدال المهملتين وآخره نون: نسبة إلى بردان، قرية من قرى بغداد ـ ذكره السمعانى. توفى سنة ٤٩٨ هـ] والذى فى ضبط السمعانى، البُرْدانى، فى اللباب: بضم الباء الموحدة والراء والدال المهملة نسبة إلى بُرْدان، قرية من قرى بغداد. منها أبوالحسن محمدبن أحمدبن محمد -٤٦٩ هـ وولده أبوعلى أحمد- ٤٩٨ هـ.

(٢) على هامش: (غ): [العيشيون: نسبة إلى عائشة بنت طلحة وإلى بنى عائش بن مالك بن تيم الله. والعبسيون: إلى عبس بن بغيض، وإلى عبس مراد، وإلى عبس الأزد. والثالث، العنسيون، إلى: عنس بن مالك بن أدد، حى من مذحج.] وهو ما فى (تقييد المهمل لأبى على الغسانى مع ذكر من له رواية فى الصحيحين من كل (ل١٣٠).

وانظر فى (جمهرة الأنساب ٣٨١): بنى مالك بن أدد، وهو مذحج، من كهلان بن سبأ.

(٣) الحاكم، فى النوع السابع والأربعين من المعرفة: المتشابه فى قبائل الرواة وبلدانهم وأساميهم وكناهم وصناعاتهم.

= إلى قبيلة. وذلك ممايطول ذكره[(١)].

وأما «حِزام» بالزاى، فيوجد فى غير قريش. ففى (كتابِ ابن ماكولا): «حزام بن هشام بن خَنْبَس [ويقال: خنيس، عن ابن إسحاق] بن خالد الخزاعى»، يروى عن أبيه عن أم معبد، روَى عنه أبو النضر هاشم بن القاسم. و «حزام بن إسماعيل العامرى» كوفى روى عن الأعمش ومغيرة وعاصم الأحول، روى عنه أبو معاوية، والحسن بن ثابت، وعطاء بن مسلم، وأبو النضر. و «عروة بن حزام» الشاعر العذرى صاحب عفراء قال ابن دريد: كُنيتُه أبو سعد[(٢)].

ولا يرد هؤلاء ولا غيرهم على ما تقدم، لما قدمنا ـ انتهت» ١٢٩/و

(١) قوبل على (الإكمال، لابن ماكولا): ٤١٣/٢ وذكر الجمهرة. ووقع فى طبعة الجمهرة - أولى ذخائر: شبيب بن نهبان بن وهب بن لقيط بن الشداخ. وفى تقييد العراقى - ط السلفية بالمدينة - بن نبهان ... بن يعمر، ويعمر هو الشداخ. وفى طبعة الإصابة - القاهرة١٩٠٧ - شبيب بن مهان بن وهب بن السراج الكنانى الليثى.

(٢) الإكمال (٤١٥/٢) وما هنا عن عروة بن حزام، ذكره ابن ماكولا فى المختلف فيه. كما ذكر الخلاف فى حبيش بن خالد الخزاعى، جد حزام بن هشام بن حبيش المذكور هنا (٤١٨/٢، ٤١٦).

«أبو عُبيدَة»: كله بالضمِّ. بلغنا عن «الدارقطنى» أنه قال: "لا نعلم أحدًا يكنى أبا عَبيدة، بالفتح"[١].

وهذه أشياءُ اجتهدتُ فى ضبطِها متتبعا مَن ذكرهم «الدارقطنى، وعبد الغنى، وابنُ ماكولا» منها:

«السَّفْرُ» بإسكان الفاء، و «السفَر» بفتحها: وجدتُ الكُنَى من ذلك بالفتح، والباقي بالإسكانِ. ومن المغاربة من سَكَّن الفاءَ من «أبى السفر سعيد بن يُحمِد» وذلك خلافُ ما يقوله أصحابُ الحديث ـ حكاه «الدارقطنى» عنهم[٢].

«عِسْل» بكسر العين المهملة وإسكان السين المهملة، و«عَسَل» بفتحها: وجدتُ الجميعَ من القبيلِ الأول، ومنهم: «عِسْلُ بن سفيان»؛ إلا «عَسَلَ بنَ ذكوان» الأخبارى البصرى فإنه بالفتح - ذكره الدارقطنى وغيرُه. ووجدتُه بخط الإمام «أبى منصور الأزهرى» فى كتابه (تهذيب اللغة) بالكسرِ والإسكان أيضًا[٣] ولا أراه ضبطه*؛ والله أعلم.

(١) طرة، على هامش (غ): [قول الدارقطنى محمول على أنه أراد الكنية. وأما الأسماء فقد نقل ابن الطحان نحو أحد عشر رجلا كلهم اسمه: عَبيدة، بفتح العين، ونحو تسع رجال بالضم. فلينظر ما مراده. والله أعلم]. وفى (تقييد المهمل: عُبيدة، وعبيدة، وأبو عُبَيد، وأبوعُبيدة) وليس فيه أبو عَبيدة (ل ١١٨) ولا فى مشارق الأنوار (٢/١١٦ ـ ١٢٠).

(٢) فى (تقييد المهمل لأبى على الغسانى الجيانى) فى سفَر، بفتح السين وتحريك الفاء: أبو السفَر سعيد بن يُحمِد الثورى الهمدانى الكوفى. هكذا قال أبو الحسن الدارقطنى: يحمِد، بضم الياء وكسر الميم، قال: وأصحاب الحديث يقولون بفتح الياء. سمع ابن عباس. حدث عنه مطرف بن طريف، وابنه عبد الله بن أبى السفر. سمع الشعبى، روى عنه شعبة وزكريا بن أبى زائدة. حديثهما مخرج فى الكتابين (ل ١٨٠) وانظر معه (الإكمال: باب سفَر وسَفْر وشقر) ٤/٣٠٠.

(٣) قيَّد الحافظ العراقى: «وقد اعترض عليه بعض المتأخرين بأنه لم ير هذا فى كتاب التهذيب للأزهرى. فإن أراد أنه ليس فى التهذيب فى باب العين والسين واللام، فهو كما ذكر، فقد نظرته فلم أجده فيه. ولكن لا يلزم من كونه ليس فى هذا الباب ألاينقل الأزهرى عنه شيئًا فى بقية كتابه.. وهذا هو الظاهر، فإن المصنف رآه فى التهذيب بخطه، فلا يرد عليه بقول من لم يره فى هذا الباب، والله أعلم.» وانظر (الإكمال ٦/٢٠٦).

* المحاسن:

«فائدة: كشفتُ على ذلك فى نسختين، فلم يوجد الاسم بالكلية، انتهت.»
١٣٠/و

قلت: وكذلك لم أجده فى مادة (عسل) من طبعة القاهرة (لكتاب تهذيب اللغة) بتحقيق الأستاذ محمد على النجار.

«غَنَّام» بالغين المعجمة والنون المشددة، و«عَثَّام» بالعين المهملة والثاء المثلثة المشدَّدة:

لا نعرف من القبيل الثاني غير «عَثَّام بن على العامرى الكوفى: والد على بن عَثَّام الزاهد»[١].

والباقون من الأول، منهم: «غنام بن أوس» صحابى بدرى[٢] والله أعلم.

«قُمَير، وقَمير»: الجميع بضم القاف، ومنهم «مكى بن قُمير» عن جعفر بن سليمان؛ إلا امرأةَ مسروق بن الأجدع: «قَمِيَر بنت عمرو» فإنها بفتح القاف وكسر الميم؛ والله أعلم.

«مُسَوَّر، ومِسْوَر»: أما مُسوَّر بضم الميم وتشديد الواو وفتحها، فهو «مُسَوَّر بن يزيد المالكى الكاهلى» له صحبة[٣] [١٠٤/ظ] و«مُسَوَّر بن عبدالملك اليربوعى» روى عنه معن بن عيسى؛ ذكره البخارى[٤].

ومَن سِواهما، فيما نعلم، بكسرِ الميم وإسكان السين؛ والله أعلم.

«الحمَّال، والجَمَّال»: لا نعرف فى رُواة الحديث أو فيمن ذُكِرَ منهم فى كتب الحديث المتداوَلة «الحَمَّالَ» بالحاء المهملة، صفةً لا اسمًا؛ إلا «هارونَ بن عبد الله الحَمَّال، والد موسى بن هارون الحمال الحافظ». حكَى «عبدُ الغنى الحافظ» أنه كان بزازًا فلما تزهَّد

(١) على هامش (غ) [عثام: ذكره البخارى. على بن عثام بن على، كما ذكره فى الأصل: أخرج له مسلم.] وفى (تقييد المهمل، باب عثام وغنام: «أما عثام فبالعين المهملة والثاء المثلثة المشددة: فعثام بن على بن الوليد، أبو الوليد العامرى الكلابى الوحيدى، نسبة إلى بنى الوحيد، الكوفى، خرج عنه البخارى فى كتاب العتق. وابنه على بن عثام: عن سُعير بن الخمس، أحد الزهاد. روى له مسلم فى كتاب الإيمان، عن يوسف بن يعقوب الصفار، عنه. وغنام، بالعين المعجمة والنون المشددة: طلق بن غنام بن معاوية النخعى الكوفى، أبو محمد، روى البخارى عنه عن زائدة بن قدامة فى كتاب البيوع (ل: ١٢٤)

وانظر الباب فى (الإكمال ٣٧/٧) وتقييد العراقى ٣٨٧.

(٢) معه، على هامش غ [عبيد بن غنام بن حفص بن غياث، القاسم بن غنام، طلق بن غنام].

(٣) فى (أسد الغابة، والاستيعاب): «المسور ـ بالألف واللام ـ بن يزيد المالكى الأسدى» له صحبة ورواية.

(٤) فى التاريخ الكبير: (٨/ ٤٠ ت ٢٠٠٧٩).

حَمَلَ. وزعم «الخليليُّ، وابنُ الفلكى» أنه لُقِّب بالحمَّال لكثرة ما حمل من العلم[١]، ولا أرى ما قالاه يصح*.

ومن عداه فالجَمَّالُ، بالجيم. منهم: «محمد بن مهران الجمَّال» حدث عنه البخارى ومسلم وغيرهما؛ والله أعلم.

وقد يوجد فى هذا الباب ما يؤمَن فيه من الغلط ويكون اللافظُ فيه مصيبًا كيف ما قال، مثل:

«عيسى بن أبى عيسى الحناط» وهو أيضًا: الخباط والخياط، إلا أنه اشتهر بعيسى الحناط، بالحاء والنون. كان خياطًا للثياب، ثم ترك ذلك وصار حَنَّاطا يبيع الحنطة، ثم ترك ذلك وصار خباطًا يبيع الخَبْط الذى تأكله الإبل.

وكذلك «مسلمُ الخباط» بالباء المنقوطة واحدة، اجتمع فيه الأوصافُ الثلاثة.

(١) حكاه أبو على الغسانى عن عبد الغنى فى (تقييد المهمل: باب الحمال والجمال) وعن ابن الجارود، قال فى كتاب الكنى: أخبرنى موسى بن هارون أنه كان جمالا ثم تحول إلى البز (ل: ٦٥) وفى (اللباب)، الحمَّال، بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم وفى آخره لام: نسبة إلى حمل الأشياء.. أبو موسى هارون بن عبد الله بن مروان الحمال.. قيل سمى حمالا لأنه كان بزازًا فتزهد فصار يحمل الأشياء بالأجرة ويأكل من أجرته. وقيل سمى به لكثرة ما حمل من العلم (١/٣٨٤).

---

* المحاسن:

«فائدة: «بُنَان بن محمد بن حمدان، أبو الحسن الحمال الزاهد» هو بالحاء المهملة أيضًا، بغدادى، مات بعد الثلاثمائة. وأيضًا «أبو الحسن على بن الحمال القطيعى» و «أبو العباس أحمد بن محمد الحمال» حدث عنه محمد بن على بن ميمون فى (معجمه) وآخرون[١].

وما نقل عن ابن الجارود أنه كان حمالا ثم تحول إلى البزِّ، لا يعارِض ما سبق حتى يقال إن إخبار الرجل عن نفسه أولى من تَخرُّص، لأن الذى تقدم فى «هارون بن عبد الله» لا فى ولده موسى ـ انتهت.» ١٣٠/ظ

(١) من مستدرك ابن نقطة، على هامش الإكمال (٣/٢٧ ـ ٢٨) باب الحمَّال والجمال. فى كثير غير هؤلاء، مما استدرك على الإكمال. وانظر تقييد العراقى (٣٩٠).

حكى اجتماعَها فى هذين الشخصين «الإمامُ الدارقطنى»؛ والله أعلم[١].

* * *

القسم الثانى: ضبطُ ما فى (الصحيحين) أو ما فيهما مع (الموطأ) من ذلك على الخصوص[٢]. فمن ذلك:

«بشار[٣]» بالشين المنقوطة: والدُ «بندار محمد بن بشار».

وسائر من فى الكتابين: «يَسار» بالياء المثناة فى أوله والسين المهملة - ذكر ذلك أبو على الغَسَّانى فى كتابه[٤].

وفيهما جميعًا: «سيار بن سلامة، وسيار بن أبى سيار وَرْدَان» ولكن ليسا على هذه الصورة وإن قاربا،[٥] والله أعلم.

جميعُ ما فى (الصحيحين والموطأ) مما هو على صورة «بشر» فهو بالشين المنقوطة وكسر الباء، [١٠٥/و] إلا أربعةً فإنهم بالسين المهملة وضم الباء، وهم: «عبد الله بن بُسْر المازنى من الصحابة، وبُسر بن سعيد، وبُسر بن عبيد الله الحضرمى، وبسر بن محجن الدّيلى». وقد قيل فى ابن محجن: بِشر - بالشين المنقوطة - حكاه «أحمدُ بن صالح المصرى» عن جماعةٍ من ولده ورهطِه. وبالأولِ قال «مالكٌ» والأكثرُ؛ والله أعلم[٦].

وجميع ما فيهما على صورة «بشير» بالياء المثناة من تحت قبلَ الراء، فهو بالشين المنقوطة والباء الموحدة المفتوحة، إلا أربعة:

---

(١) وانظر الحناط والخياط فى (تقييد المهمل: ل ٨١).

(٢) صرح ابن الصلاح فى ختام هذا الباب، أنه فى بعضها مقلد للقاضى عياض. فالمقابلة عليه فى (مشارق الأنوار على صحاح الآثار). مع الاستئناس بضبط أبى على الجيانى فى (تقييد المهمل) والأمير فى (الإكمال)..

(٣) على هوامش (غ) مسرد للمؤتلف والمختلف من الأسماء فى أبواب هذا الفصل. روجعت على رجال الصحيحين والموطأ والقاضى الرامهرمزى فى المحدث الفاصل. وأبى على الغسانى، الجيّانى فى (تقييد المهمل وتمييز المشكل) وإليهم آل ابن الصلاح - فتبين هنا أنهم ليسوا فى أى كتاب من الثلاثة، وإنما هم مما فى (الإكمال، وما عليه) فنكتفى بذكر مواضعهم فيه.

(٤) تقييد المهمل (ل: ٤١) والإكمال ٣١٠/١، ومشارق الأنوار: مشكل الأسماء والكنى فى حرف الباء.

(٥) فى (ص): [وإن قارنا] وما هنا من (غ، ع، ز)

(٦) مشارق الأنوار (١٠٩/١)

فاثنان منهم بضم الباء وفتح الشين المعجمة وهما: «بُشَير بن كعب العدوى»، وبُشَيْرُ ابن يسار»[١].

والثالث: «يُسير بن عمرو»، وهو بالسين المهملة وأوله ياء مثناة من تحت مضمومة، ويقال فيه أيضًا: أسير[٢].

والرابع: «قطن بن نُسير[٣]»، وهو بالنون المضمومة والسين المهملة؛ والله أعلم.

وكل ما فيها على صورة «يزيد» فهو بالزاى والياء المثناة من تحت، إلا ثلاثة:

أحدها: «بُرَيْد بن عبد الله بن أبى بردة» فإنه بضم الباء الموحدة وبالراء المهملة[٤].

والثانى: «محمد بن عرعرة بن البِرِنْد»، فإنه بالباء الموحدة والراء المهملة المكسورتين وبعدهما نون ساكنة - وفى (كتاب عمدة المحدِّثين) وغيره، أنه بفتح الباء والراء. والأول أشهر، ولم يذكر «ابنُ ماكولا» غيرَه[٥].

والثالث: «على بن هاشم بن البَرِيد» فإنه بفتح الباء الموحدة والراء المهملة المكسورة والياء المثناة من تحت؛ والله أعلم[٦].

كل ما يأتى منها من «البراء»، فهو بتخفيف الراء، إلا «أبا معشر البَرَّاء» و «أبا العالية البَرَّاء». فإنهما بتشديد الراء، والبَرَّاء الذى يبرى العود؛ والله أعلم[٧].

[١٠٥/ظ] ليس فى (الصحيحين، والموطأ) جارية، بالجيم، إلا «جارية بن قدامة، ويزيد بن جارية».

(١-٣) بشير ويسير ونسير (مشارق الأنوار ١٠٩/١/١) مع تقييد المهمل (٣٩ - ٤٠، والمحدث الفاصل ٧٠/٧٩).

(٤-٦) باب بريد وتريد وبريد ويزيد، فى (المشارق ١١٠/١) مع (تقييد المهمل ٤٣، والمحدث الفاصل ٥٣/٢٧٦، والإكمال ٢٥٢/١).

(٧) البراء بتخفيف الراء وبالتشديد فى (المشارق ١١٠/١) ومعه، فيهما، من المشتبه: عدى بن البداء وعبد الله بن البراد الأسدى.

ومن عداهما فهو «حارِثة» بالحاء والثاء المثلثة[١]*؛ والله أعلم.

ليس فيها «حَريز» بالحاء فى أوله والزاى فى آخره، إلا «حَرِيز بن عثمان الرحبى الحمصى»، و «أبو حريز عبد الله بن الحسين القاضى» الراوى عن عكرمة وغيره. ومن عداهما: «جرير»، بالجيم.

وربما اشتبها بِـ: «حُدير»، بالدال؛ وهو فيها والد عمران بن حُدير، ووالد زيد وزياد ابنى حُدَيْر؛ والله أعلم[٢].

وليس فيها «حِراش» بالحاء المهملة، إلا والد «ربعى بن حراش».

ومن بقى ممن اسمه على هذه الصورة فهو «خراش»، بالخاء المعجمة[٣]؛ والله أعلم.

ليس فيها «حَصين» بفتح الحاء، إلا فى «أبى حَصِين، عثمانَ بن عاصم الأسدى» ومَن عداه «حُصَين» بضم الحاء.

وجميعُه بالصاد المهملة إلا «حُضَينَ بن المنذر، أبا ساسان» فإنه بالضاد[٤] المعجمة؛ والله أعلم.

---

(١) جارية وحارثة (المشارق ١٦٩/١، مع الإكمال ٢١١/٢).

(٢) جرير وحَرِيز وحُدَيْر: فى (المشارق ١٧٠/١، وتقييد المهمل ٥٨، والإكمال ٤٣/٢).

(٣) حراش وخراش وخداش: (المشارق ٢٢١/١) مع تقييد المهمل ٦٩، والإكمال ٤٢٤/٢.

(٤) حصين وحضين: (المشارق ٢٢٢/١) مع المحدث الفاصل ٥٧/٢٢٧، وتقييد المهمل ٧١ ـ ٧٢، والإكمال ٤٧٨/٢.

*** المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: وقد ذكر أبوعلى الجيانى «عَمرو بن أبى سفيان بن أَسِيد بن جارية الثقفى حليفَ بنى زهرة» وحديثهُ مُخرَج فى (الصحيحين)، و«الأسودَ بن العلاء بن جارية» روى عن أبى سلمة، روى له «مسلم» وحده؛

لأنا نقول: «ليس فى الكتابين ولا فى إحدهما، بالاسم الذى يقع فيه الاشتباه - انتهت». ١٣١/ظ

كل ما فيها من «حازم، وأبى حازم» فهو بالحاء المهملة، إلا «محمد بن خازم، أبا معاوية الضرير»* فإنه بخاء معجمة، والله أعلم[١].

الذى فيها من «حَبَّانَ» بالحاء المفتوحة والباء الموحدة المشدّدة: «حَبَّانُ بن منقذ»، والد واسع بن حبان، وجدُّ محمد بن يحيى بن حبان، وجدُّ حَبَّانَ بن واسع بن حبان. و«حَبانُ بن هلال» منسوبًا وغير منسوب: عن شعبة وعن وهيب، وعن همام بن يحيى، وعن أبان بن يزيد، وعن سليمان بن المغيرة، وعن أبى عوانة[٢].

والذى فيها من «حِبَّان»، بكسر الحاء: «حِبَّان بن عطية» و «حبان بن موسى» وهو حبان غير منسوب: عن عبد الله ـ هو ابن المبارك.

---

(١) على هامش (غ): [وقوله: "كل ما فيها حازم، إلا محمد بن خازم" إن أراد خصوص (الصحيحين) فصحيح. وإلا فقد عد جماعة بالخاء المعجمة منهم] وذكرهم.

– ولا يردون على ابن الصلاح فيما اقتصر عليه من ذكر ما فى (الصحيحين والموطأ) وحازم وخازم، فى: (مشارق، حرف الحاء ٢٢٢/١، والإكمال ٢٧٧/٢) وفيه: أبو معاوية الضرير، مختلف فيه.

(٢) حيان وحبان: فى (المشارق ٢٢٢/١)، وتقييد المهمل ٧٠، والإكمال ٣٣/٢.

---

* المحاسن:

«فائدة: وفيها: «هشيم بن أبى خازم»، بالخاء المعجمة، واسمه بشير، الإمام العالم الواسطى. رويا له؛ و «محمد بن بشر العبدى» كناه البخارى ومسلم «أبا حازم» بالحاء المهملة، قال «الجيانى»:[١] "والمحفوظ أنه بالخاء المعجمة، كذا كناه أبو أسامة فى روايته عنه. قاله الدارقطنى".

ولا يرِدان: أما الأول فلأنه لم يُذكر فى موضع الاشتباه فى الكتابين؛ وأما الثانى فلأن اعتقادَ صاحبى الكتابين له، خلافُ ذلك ـ انتهت». ١٣١/ظ.

---

(١) المقابلة على (تقييد المهمل لأبى على الجيانى: ل/٧٢) خط.

و «ابن العَرِقة» اسمه أيضًا: حِبّان*.
ومن عدا هؤلاء: «حَيَّان» بالياء المثناة من تحت؛ والله أعلم[١].

الذى فى هذه الكتب[٢] من خُبيب بالخاء المعجمَة المضمومة: «خُبَيْبُ بن عدى، وخُبيب بن عبدالرحمن بن خبيب بن يساف – وهو خبيب، غير منسوب – عن حفص عن عاصم، وعن عبدالله بن محمد بن معن». و«أبو خُبَيب، عبدُالله بن الزبير». ومن عداهم، فبالحاء المهملة؛ والله أعلم[٣].

ليس فيها «حُكيم» بالضم، إلا «حُكَيم بن عبد الله، ورُزَيْق بن حُكَيْم»[٤] والله أعلم.

(١) حيان وحبان: فى (المشارق ١/٢٢٢)، وتقييد المهمل ٧٠، والإكمال ٢/٣٣.
(٢) وقع فى (ص): [فى هذا الكتب].
(٣) خبيب، وحبيب: (المشارق ١/٣١٠) مع تقييد المهمل، بتفصيل ٧٧، والإكمال ٢/٩٤ مع مزيد ممن ليسوا فى الكتب الثلاثة، فلايردون.
(٤) حكيم: المشارق ١/٢٢٢، (تقييد المهمل ٧٤، والإكمال ٢/٤٨)

*المحاسن:

«فائدة: «ابن العرقة» مختلف فيه كما ذكر «ابن ماكولا» فقال: "مختلف فيه: حِبَّان بن العرقة، وهو حبان بن قيس. وهو الذى رمى سعد بن معاذ يوم الخندق. وذكر «ابنُ عقبة» فى المغازى أنه جَبار، بالجيم المفتوحة؛ والأول أصح. وقال «الواقدى»: العرقة، بفتح الراء. وقال: أهل مكة يقولون كذلك. وقال ابن الكلبى: العرقة قلابة بنت سُعيد بن سهم"[١].

ولا يرد «أبو جعفر أحمد بن سنان بن أسد بن حِبان القطان» فإنه بكسر الحاء وبالباء الموحدة، روى عنه البخارى فى الحج، ومسلم فى الفضائل؛ لأنا نقول: لم يقع فيهما موضع الاشتباه. انتهت» ١٣٢/و

(١) (الإكمال ٢/٣١٠ ـ ٣١١) والمقابلة عليه ومعه تقييد المهمل ٧١).

كل ما فيها من «رباح» فهو بالباء الموحدة، إلا «زياد بن رِياح» وهو؛ أبو قيس، الراوى عن أبى هريرة فى أشراط الساعة ومفارقة الجماعة؛ فإنه بالياء المثناة من تحت عند الأكثرين*. وقد حكى «البخارى» فيه الوجهين: بالباء وبالياء؛ والله أعلم[١].

(١) ترجم البخارى لزياد بن رباح أبى قيس فى (التاريخ ٣/٣٥١/١١٩٠)
ولزياد بن رياح، أبى رياح (٣/٣٥٣/١١٩١)
- زياد بن رياح، البصرى الراوى عن أبى هريرة وحديثه عند مسلم، كنيته أبو قيس، وهو المذكور هنا. وآخر كنيته أبو رياح، رأى أنسًا وروى عن الحسن البصرى.
ذكرهما فى حرفى القاف والراء: «مسلم، فى الكنى٣٨، ٩٢، والدولابى: ٢/٨٨، ١/١٧٨، وابن ماكولا فى باب رباح ورياح (الإكمال ٤/١٦، ١٥، والقاضى عياض فى المشارق ١/٣٠٥) وابن حجر فى التقريب، فى زياد بن رياح. وذكر الجيانى أباقيس، الراوى عن أبى هريرة عند مسلم، فى (تقييد المهمل ٩٢-٩٣)
فى تهذيب التهذيب، عن المزى: زياد بن رياح، ويقال ابن رباح: أبو رياح ويقال أبو قيس، عن أبى هريرة. وعقب عليه ابن حجر، بأن الذين ألفوا فى الكنى، قالوا فى كنيته: أبو قيس. وإنما كنى مسلم بأبى رياح، زياد بن رياح، الهذلى، عن الحسن (٣/٣٦٦/٦٧٣) تهذيب التهذيب.
وقال العراقى فى التقييد: وكنت قلدتُ المزى فى ترجيحه أنه أبو رياح، فصدرت به كلامى فى شرح الألفية. ثم تبين لى أنه وهم أو خلاف مرجوح، فقد كناه بأبى قيس: مسلم فى كتاب المغازى، والبخارى فى=

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: ذكر أبو على، بالياء المثناة من تحت: «محمدَ بن أبى بكر بن عوف بن رياح الثقفى»[١] سمع أنس بن مالك، روى عنه مالك بن أنس، وأخرج له (الصحيحان) و «رياح» فى نسب عمر بن الخطاب، وقيل بالباء[٢]. وذكر «ابن ماكولا» فى نسب بريدة وغيره: رياح، وصُوِّبَ على أنه رزاح؛[٣]

لأنا نقول: الكلام فيمن هو فى الكتب المذكورة بهذا الاسم فيه أو فى نسبه وهو مذكور به؛ وليس كذلك فيمن ذُكر؛ نعم، يرد «رياحُ بن عَبيدة» بفتح العين، من ولَدِ عمر بن عبد الوهاب الرياحى، خرَّج له مسلم- كذا قيل ولم أجده فى رجاله- وبتقدير أن يكون فيه هو ووالده، يضاف والدُه فى: عَبيدة، بفتح العين. انتهت» ١٣٢/ظ

(١، ٢) أبو على الجيانى فى (تقييد المهمل ٩٣، ٥٤)
(٣) ابن ماكولا فى (الإكمال ٤/١٥)

«زُبَيْد، وزُيْيد» ليس فى (الصحيحين) إلا زبيد بالباء الموحدة، وهو «زُبَيْد بن الحارث اليامى» وليس فى (الموطأ) من ذلك إلا زُيَيد، بياءين مثناتين من تحت. وهو «زُيَيْد بن الصِّلت»، بكسر أوله ويضم؛ والله أعلم[١].

فيها: «سَلِيم» بفتح السين، واحد وهو «سَليم بن حيان». ومن عداه فيها فهو «سُلَيم» بالضم، والله أعلم[٢].

وفيها: «سَلْم بنُ زرير، وسَلْم بن قتيبة، وسَلْم بن أبى الذيال، وسلم بن عبد الرحمن»: هؤلاء الأربعة بإسكان اللام.

ومن عداهم: «سالم» بالألف، والله أعلم[٣].

وفيها: «سُرَيْجُ بن يونس، وسريج بن النعمان، وأحمد بن أبى سريج»: هؤلاء الثلاثة، بالجيم والسين المهملة.

ومن عداهم فيها، فهو بالشين المنقوطة والحاء المهملة[٤]، والله أعلم.

وفيها: «سلمان الفارسى، وسلمان بن عامر، وسلمان الأغر، وعبد الرحمن بن سلمان».

ومن عدا هؤلاء الأربعة: «سليمانُ» بالياء[٥].

=التاريخ الكبير، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل، ومسلم والنسائى وأبوأحمد فى الكنى، وابن حِبَّان فى الثقات والدارقطنى فى المؤتلف والمختلف، والخطيب فى المتفق والمفترق، وابن ماكولا وصاحب المشارق، وبه جزم المزى فى الأطراف. وكأن سبب الوهم أن لهم شيخًا آخر يسمى زياد بن رياح ولكنه متأخر فى الطبقة، رأى أنسًا وروى عن الحسن، وكنيته عندهم أبو رياح. وإنما نبهت على ذلك، وأن الصواب ما قاله المصنف، لئلا يُغتر بكلام المزى فى التهذيب وبتقليدى له فى شرح الألفية (التقييد ٣٩٥) وانظر حديث أبى قيس بن رياح عن أبى هريرة، يرفعه. فى ك الإمارة من صحيح مسلم، باب وجوب ملازمة الجماعة (٥٣، ٥٤)

(١) زبيد وزييد: فى (المشارق ٣١٥/١) مع تقييد المهمل ١٤٥، والإكمال ٣٢٩/٤

(٢) سَليم وسُلَيم، فى (المشارق ٢٣٤/٢) مع المعرفة للحاكم ٢٢٦، وتقييد المهمل ١٠٢ والإكمال ٣٢٩/٤

(٣) المشارق (٢٣٤/٢) ونبه العراقى على أن أصحاب المؤتلف لم يخرجوا هذه الترجمة لأنها لا تأتلف خطًّا، لزيادة الألف فى سالم. وإنما ذكرها صاحب المشارق فتبعه المصنف.

واستدرك عليها «حكام بن سلم» أخرجَ له مسلم فى فضائل النبى ﷺ، وذكره البخارى فى البيوع (التقييد والإيضاح ٣٩٧) .

(٤) المشارق (٢٣٤/٢) مع معرفة الحاكم ٢٢٦، وتقييد الجيانى ١٠٤، والإكمال ٢٧١/٤)

(٥) المشارق (٢٣٤/٢) وانظر (تقييد العراقى ٣٩٧)

و «أبو حازم الأشجعي - الراوى عن أبي هريرة - وأبو رجاء، مولى أبي قلابة»: كلٌّ واحد منهما اسمه سَلمان، بغير ياء، لكنْ ذُكِرَا بالكُنية؛ والله أعلم.

فيها: سَلِمة، بكسر اللام: «عمرو بن سَلِمةَ الجرمى» إمام قومه.

و «بنو سَلِمةَ»: القبيلة من الأنصار.

والباقى: سَلَمَة، بفتح اللام، غير أن «عبد الخالق بن سلمة» فى (كتاب مسلم) ذُكِرَ فيه الفتحُ والكسرُ؛ والله أعلم[١].

وفيها: «سنان بن أبي سنان الدؤلى، وسِنانُ بن سَلَمَةَ، وسنان أبو ربيعة، وأحمد بن سنان، وأم سنان، وأبو سنان ضرار بن مرة الشيبانى.»

ومَن عدا هؤلاء الستة: «شيبان» بالشين المنقوطة والياء؛ والله أعلم[٢].

«عَبيدة»، بفتح العين: ليس فى الكتب الثلاثة إلا: «عَبيدة السلمانى، وعَبيدة بن حُمَيْد، وعَبيدة بن سفيان، وعامر بن عَبيدة الباهلى».

ومن عدا هؤلاء الأربعة، فـ«عُبيدةُ» بالضّم، والله أعلم[٣].

«عُبيد» بغير هاء التأنيث: هو بالضمِّ حيث وقع فيها[٤].

وكذلك «عُبادة» بالضمِّ حيث وقع، إلا «محمد بن عَبادة الواسطى» من شيوخ

---

(١) زاد فى المشارق: واختلف فى عمير بن سلمة الضمرى - بالموطأ - فهو عند الكافة بفتح اللام. وفيه عن يحيى بن يحيى بكسر اللام، وهو وهم عند الحفاظ. (٢/٢٣٤) ومعه تقييد المهمل ١٠٤، والإكمال ٤/٣٢٤.

(٢) فى المشارق مع هؤلاء الستة، محمد بن سنان (٢/٢٣٥) ولم تأت ترجمتا سنان وشيبان مجتمعتين، فى غير المشارق، وتبعه ابن الصلاح كما نبه العراقى، واستدرك محمد بن سنان وغيره (التقييد والإيضاح ٣٩٩) ومحمد بن سنان، نسبه الجيانى: العَوَقى، عن شيخه أبى عمر بن عبدالبر، وأحمد بن سنان هو القطان أبو جعفر من شيوخ البخارى ومسلم (تقييد المهمل ١٠٣) وانظر باب سيار وسنان وشيبان فى (الإكمال ٤ (٤٣٩ - ٤٥٥)

وأم سنان الأنصارية ليست لها رواية فى الكتب الثلاثة، وإنما لها ذكر فى (الصحيحين) فى حديث ابن عباس: «لما رجع النبى ﷺ من حجته قال لأم سنان الأنصارية: «ما منعك من الحج؟» (العراقى فى التقييد ٣٩٩)

(٣) المشارق ٢/١٠٩، مع تقييد المهمل ١١٩، وباب عُبيدة وعَبيدة فى الإكمال ٦/٣٦، ٤٧.

(٤) المشارق ٢/١٠٩، مع تقييد المهمل ١١٩، والإكمال ٦/٢٥.

البخارى، فإنه بفتح العين وتخفيف الباء؛[١] والله أعلم*.

«عَبْدة»: هو بإسكان الباء حيث وقع فى هذه الكتب، إلا «عامر بن عَبَدة» فى خطبة (كتاب مسلم)، وإلا «بَجالَة بن عَبَدة». على أن فيهما خلافًا: منهم من سكَّن الباءَ منهما أيضًا. وعند بعض رواة مسلم: «عامر بن عبد» - بلا هاء - ولا يصح، والله أعلم[٢].

«عباد»: هو فيها بفتح العين [١٠٥/و] وتشديد الباء، إلا «قيس بن عُبَاد» فإنه بضم العين وتخفيف الباء،[٣] والله أعلم.

ليس فيها «عُقيل» بضم العين إلا «عُقَيلُ بن خالد، ويحيى بن عُقَيل»، «وبنو عُقَيل»، للقبيلة.

ومَن عدا هؤلاء: «عَقِيل»، بفتح العين[٤]، والله أعلم.

وليس فيها: وافد - بالفاء - أصلا. وجميع ما فيها: «واقد» بالقاف،[٥] والله أعلم.

* * *

ومن الأنساب، ذكر «القاضى الحافظ عياض»: أنه ليس فى هذه الكتب الأُبلى، بالباء الموحدة أى المضمومة[٦]. وجميع ما فى هذه الصورة فإنما هو «الأيْلى». بالياء المنقوطة باثنتين من تحت.

---

(١) المشارق ١٠٩/٢، وتقييد المهمل، وفيه: روى عنه البخارى فى الأدب والأعتصام (١١٨) والإكمال ٢٨/٦.

(٢) المشارق، (١٠٩/٢) وتقييد المهمل ١١٨، مع تحرير الخلاف، والوهم فيه، والإكمال ٢٥/٦.

(٣) المشارق ١١٠/٢، مع تقييد المهمل ١٠٥، والإكمال ٥٩/٦ - ٦١.

(٤) المشارق ١١٠/٢، مع المعرفة للحاكم ٢٢٦، والجيانى ١٢١، وابن ماكولا ٢٢٩/٦.

(٥) حرف الواو فى المشارق، مع تفصيل وبيان (٣٠٢/٢)

(٦) [أى المضمومة] من (غ، ع) وليست فى (ص).

---

* المحاسن:

«فائدة: هذا يدلك على ما قدمته فى الجواب السابق، فى الزيادة فى رياح. انتهت.»

١٣٢ / ظ

قلت: روى «مسلم» الكثير عن «شيبان بن فروخ»، وهو أُبُلِّى، بالباء الموحدة. لكنْ إذا لم يكن فى شىء من ذلك منسوبًا، لم يلحق «عياضًا» منه تخطئةٌ؛ والله أعلم[١]*.

لا نعِلم فى (الصحيحين) البزار بالراء المهملة فى آخره، إلا «خلفَ بن هشام البزار، والحسن بن الصباح البزار»[٢] **.

وأما «محمد بن الصباح البزاز» وغيرُه، فيهما، فهو بزايين، والله أعلم.

وليس فى (الصحيحين، والموطأ): «النصرى»، بالنون والصاد المهملة إلا ثلاثة: «مالك بن أوس بن الحدَثان النصرى، وعبد الواحد بن عبد الله النصرى، وسالم مولى النصريين».

---

(١) المشارق ٦٩/١، وتفصيله فى تقييد المهمل ٣٧، مع معرفة الحاكم ٢٢٤ والإكمال ١٢٦/١ وقال العراقى: وقد تتبعت كتاب مسلم فلم أجد فيه شيبان بن فروخ منسوبا فلا تخطئة على القاضى عياض حينئذ، والله أعلم (التقييد والإيضاح ٤٠٠)

(٢) المشارق ١١٠/٢ وحديث شيبان بن فروخ فى ك الذكر والدعاء من مسلم (٣٨).

وفى تقييد العراقى: اعْتُرض على المصنف بأن أبا على الجيانى ذكر فى (تقييد المهمل) يحيى بن محمد بن السكن البزار، من شيوخ البخارى. حدث عنه فى صحيحه، وأن بشر بن ثابت البزار استشهد به البخارى. قلت: (الترجمتان كما ذكر فى البخارى لكن غير منسوبتين، فلا يردان على المصنف (٤٠١))

- تقييد المهمل (ل: ٤٩) وانظر (فتح البارى ٢٦٥/٢) على حديث البخارى عن بشر بن ثابت، استشهادا، فى (باب إذا أشتد الحر يوم الجمعة)

---

* المحاسن:

«فائدة: هذا يؤدى ما تقدم من الجواب فى: رياح: ونحوه - انتهت» ١٢٣/ظ

**«فائدة: ما ذكره «أبو على الجيانى»: يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب البزار، يكنى أبا عبد الله، من شيوخ البخارى. حدَّث عنه فى صدقة الفطر، والدعوات. وبشر بن ثابت البزار، كنيته أبو[بشر] استشهد به البخارى فى صلاة الجمعة[١].

وإنما يرد ذلك إذا كان وقع فى (البخارى) باللفظة التى يقع فيها الاشتباه كما تقدم - انتهت» ١٣٣/ظ

---

(١) تقييد المهمل (ل: ٤٩)

وسائر ما فيها على هذه الصورة فهو: «بصرى» بالباء الموحدة، والله أعلم[(١)].

ليس فيها: «التَّوَّزى» بفتح التاء المثناة من فوق والواو المشددة المفتوحة والزاى، إلا «أبو يعلى التوزى، محمد بن الصَّلت» فى كتاب البخارى فى باب الردة.

ومن عداه فهو: «الثورى»، بالثاء المثلثة. ومنهم «أبو يعلى منذر بن يعلى الثورى»: خَرَّجَا عنه[(٢)]. والله أعلم.

«سعيد الجُرَيْرى، وعباس الجُرَيْرى، والجُرَيْرى - غير مُسَمًّى عن أبى نَضْرَةَ-: هذا ما فيها بالجيم [١٠٥/ظ]المضمومة*.

وفيها: «الحَريرى» بالحاء المهملة: «يحيى بن بشر»، شيخ البخارى ومسلم، والله أعلم.

[وفيها الجَرِيرى، بفتح الجيم «يحيى بن أيوب الجَريرى» فى كتاب البخارى، من ولد جَريرِ بنِ عبد الله[(٣)]].

---

(١) «وليس فى الكتب الثلاثة النضرى، بالضاد المعجمة، فى النسب، إلا ما جاء من الوهم فى سالم، مولى النصريين (المشارق ١١٣/١) وانظر علوم الحاكم ٢٢٢، والباب فى الإكمال ١ (٣٨٩)

(٢) التوزى، أبو يعلى، نسبة إلى توز، من أرض فارس. وثور قبيل من همدان. (المشارق ١٢٧/١ وتفصيله بتقييد المهمل، ل ٥٢) مع جمهرة الأنساب واللباب.

(٣) ما بين الحاصرتين، من (ع، ز، هـ) وسقط من (ص، غ)

---

* المحاسن:

«فائدة: أُورِدَ: «عباسُ بن فروخ أبو محمد الجُريرى»، بالجيم المضمومة، روى له «مسلم» فى الاستسقاء. و «أبان بن تغلب الجريرى» روى له مسلم؛[(١)]

والجواب ما تقدم، أنه إن كان وقع موضعَ الاشتباهِ وَرَدَ، وإلا فلا. انتهت» ١٢٤/و

---

(١) المشارق ١٧٣/١، الأنساب فى حرف الجيم. ومع التقصى فى (تقييد المهمل: ل ٦٤) وبابه فى (الإكمال ٢٠٥/٢) وانظر معها (تقييد العراقى ٤٠١-٤٠٣)

«الجارى» فيها، بالجيم: شخص واحد وهو «سعد» منسوب إلى الجار: مرفأ السفن بساحل المدينة، بِجُدَّةَ[١].

ومن عداه: «الحارثى» بالحاء والثاء؛ والله أعلم.

«الحِزامى»: حيث وقع فيها، فهو بالزاى غير* المهملة؛ والله أعلم[٢].

«السلمى»: إذا جاء فى الأنصار فهو بفتح السين، نسبة إلى بنى سَلمة، منهم. ومنهم «جابر بن عبد الله، وأبو قتادة».

---

(١) طرة على هامش (غ) [قال البكرى فى معجمه: جدة، بضم أوله. ساحل مكة سميت بذلك لأنها حاضرة البحر، وجدة من البر والبحر: ما ولى البر. وأصل الجدة: الطريق الممتدة]

والباب فى (المشارق، أنساب حرف الجيم (١٧٣/١) وبتفصيل فى (تقييد المهمل: ل ٨١) مع (الإكمال ٥٦/٢)

(٢) على هامش (غ): [فى «مسلم» فى حديث أبى اليسر: كان لى على فلان، بن فلان، الحرامى»بالراء. وقيل بالزاى؛ وقبل الجذامى، بالجيم والذال - هذا زيادة من النواوى] انظره فى (التقريب: ٣١٤/٢)

[قال ابن الصلاح: لا يرد علينا ما فى مسلم من حديث أبى اليسر، لأن كلامنا فى أنساب الرواة، إن اختلفت فيه،على ما تقدم]

الحديث فى صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق. باب حديث جابر الطويل وقصة أبى اليسر، رضى الله عنهما (ح ٣٠٠٦/٧٤).

وقال عياض فى الحزامى والحرامى: وليس فيه ما يشكل به إلا فروة بن نعامة الجذامى، بالجيم والذال المعجمة. واختلف فى كتاب مسلم فى الذى فى حديث جابر الطويل وأبى اليسر وقوله: «كان لى على فلان بن فلان: الحزامى» كذا للطبرى - أبى على الحسين بن على - وعند ابن ماهان: الجذامى، وعند أكثر الرواة: الحرامى، بفتح الحاء والراء (المشارق: أنساب الحاء ٢٢٦/١).

---

* المحاسن:

«فائدة: لا يقال: ذكر الجيانى أن فيها «الحَرامى» بفتح الحاء المهملة والراء المهملة، [من ينسب إلى بنى حرام من الأنصار][١] وهم جماعة منهم جابر بن عبدالله الحرامى.

لأنا نقول: لا يَرِدُ إلا ما وقع فيها بالنسبة المذكورة كما تقدم. انتهت.] ١٣٤/و

---

(١) الجيانى فى (تقييد المهمل: ل ٨١)

ثم إن أهل العربية يفتحون اللامَ منه فى النسب كما فى النمَرى[1] والصدَفى وبابِهما، وأكثرُ أهل الحديث يقولونه بكسرِ اللام على الأصل، وهو لحن[2]؛ والله أعلم.

ليس فى (الصحيحين، والموطأ): الهمذانى، بالذال المنقوطة*.

وجميع ما فيها على هذه الصورة فهو «الهمْدانى» بالدال المهملة وسكون الميم. وقد قال «أبو نصر بن ماكولا»: "الهمدانى: فى المتقدمين بسكون الميم أكثر، وبفتح الميم فى المتأخرين أكثر". وهو كما قال[3]، والله أعلم.

* * *

(١) وفى النمرى والنميرى، قال أبو على الجيانى: إن الأول منسوب إلى النمر بن قاسط، والنميرى منسوب إلى نمير بن صعصعة (ل: ١٦٤).

(٢) [قال النواوى: ويجوز فى لغية، كسرُ اللام، فيقال سلمى] (غ) = متن التقريب ٣١٥/٢ والباب فى (المشارق ٢٤٠/٢ مستوفى، وتقييد المهمل ٨٠-٨١)

(٣) الإكمال: باب الهمِدانى، والهمَذانى (٤١٩/٧).

* **المحاسن:**

«فائدة: لا يقال: ذكر الجيانى[1]: "أحمد المرار بن حَمويه الهَمَذانى، بتحريك الميم وذال معجمة، يقال إن البخارى حدَّث عنه عن أبى غسان فى كتاب الشروط".

لأنا نقول: إنما يرد إذا وقع فى البخارى بالنسبة المذكورة. انتهت» ١٢٤/و.

(١) فى باب الهمْدانى والهمَذانى، قال: فبسكون الميم ودال مهملة، من ينسب إلى همدان... وفى همدان بطون كثيرة، منهم: السبِيع رهط أبى إسحاق السبيعى، ويام، رهط زبيد اليامى، وأرحب، ينسب إليه كل أرحبى، ومرهب ينسب إليه المرهبى، منهم... وأرحب ومرهب أخوان.

«والهمَذانى، بتحريك الميم والذال المعجمة، من ينسب إلى همَذان، ومنهم أبو أحمد المرار بن حمويه الهمذانى. يقال إن البخارى حدث عنه، عن أبى غسان، فى كتاب الشروط (تقييد المهمل: ل ١٦٧).

وفى مشكل الأنساب من حرف الهاء، ذكر القاضى عياض جماعة نصت الكتب على أنسابهم، "الهمدانى" إلى همدان القبيلة. ثم قال: وعلى الجملة فليس فيها بغير هذا الضبط من نُص على نسبه، وإن كان فيها أسماء جماعة ممن ينسب إلى همَذان، بفتح الميم والذال المعجمة، مدينة من الجبل، لكن لم تقع أنسابهم منصوصة فيها، فلم نذكر ذلك على شرطنا» ثم ذكر خلافا فى أبى فروة الهمدانى. وجاء فى سند شيوخ عياض: صالح الهمذانى، عن الفربرى. منسوبا إلى المدينة (المشارق ٢٧٦/٢).

هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت رحلة رابحةً إن شاء الله تعالى. ويحق على الحديثى إيداعُها فى سويداء قلبه. وفى بعضها من خوفِ الانتقاض ما تقدم فى الأسماء المفردة، وأنا فى بعضها مقلِّدٌ (كتابَ القاضى عياضٍ) ومعتصمٌ بالله فيه وفى جميع أمرى؛ وهو سبحانه أعلم[1]*.

* * *

(١) كتب ابن الفاسى على هامش (غ): بلغت سماعا بقراءتى فى المجلس العشرين. وبلغ السماع ثانية. وبلغت المقابلة بأصل قوبل على أصل المسمع. والحمد لله].

* فى تضمين المحاسن:

«فهذه جملة يربح من رحل فى طلبها فينبغى أن تحفظ. وأكثرها من كتاب القاضى عياض.» ١٢٤/و.

النوعُ الرابع والخمسون

معرفة المتفق والمفترق من الأسماء والأنساب ونحوِها

[١٠٦/و] هذا النوعُ متفق لفظًا وخَطًّا، بخلاف النوع الذى قبله، فإن فيه الاتفاقَ فى صورة الخط مع الافتراق فى اللفظ. وهذا من قبيل ما يُسمى فى أصولِ الفقه (المشترك). وزلق بسببه غيرُ واحدٍ من الأكابر، ولم يزل الاشتراكُ من مظانِّ الغلط فى كل علم.

وللخطيبِ فيه (كتابُ المتفق والمفترق) وهو ـ مع أنه كتاب حفيل ـ غيرُ مستوفٍ للأقسام التى أذكرها إن شاء الله تعالى.

فأحدُها: المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم.

مثاله: «الخليل بن أحمد»: ستة، وفات «الخطيبَ» منهم الأربعةُ الأخيرة:

فأولهم النحوى البصرى صاحب العروض، حدث عن عاصم الأحول وغيره. قال «أبو العباس المبرد»: فتش المفتشون فما وُجِدَ بعد نبينا ﷺ مَن اسمُه أحمد، قبل أبى «الخليل بن أحمد». وذكر «التاريخى أبو بكر[1]» أنه لم يزل يسمع النسابين والأخباريين يقولون إنهم لم يعرفوا غيره. واعترِضَ عليه بـ«أبى السَّفَر سعيدِ بن أحمد» ـ احتجاجًا بقول «يحيى بن معين» فى اسم أبيه ـ فإنه أقدم[2]. وأجاب بأن أكثَر أهل العلم إنما قالوا

(١) أبو بكر بن أبى خيثمة (فتح المغيث ٢٤٧/٣) وحكاه النووى، فى ترجمة الخليل بن أحمد العروضى، عن ابن قتيبة فى (المعارف): قال أهل التواريخ والأنساب: لم يُسَمَّ أحد بعد نبينا ﷺ: أحمَد، قبل أبى الخليل هذا (تهذيب الأسماء ١/ الترجمة ١٧٨).

(٢) ترجم له ابن أبى حاتم فيمن اسمه سعيد واسم أبيه على الياء: سعيد بن يحمد. وعن ابن أبى خيثمة، قال: سألت يحيى بن معين عن أبى السفر، فقال: اسمه سعيد بن أحمد الثورى، ثور كهلان (الجرح والتعديل: ٣٠٧/٧٣/٤) وأسنده أبو بشر الدولابى عن يحيى بن معين، وعن أحمد بن حنبل قال: أحفظ عن وكيع فى اسم أبى السفر: سعيد بن أحمد الثورى، ثور كهلان (الكنى والأسماء ٢٠٢/١) وهو فى (الإكمال لابن ماكولا): سعيد بن يحمد (٣٠٠/٤) وفى تهذيب التهذيب: سعيد بن يُحمد، ويقال أحمد، الثورى الهمدانى الكوفى (ع) ١٩٢/٩٦/٤ وانظره فى (السفْر والسفَر) فى النوع الثالث والخمسين.

فيه: «سعيد بن يُحمِد»؛ والله أعلم*.

والثانى: «أبو بشر المزنى» بصرى أيضًا، حدَّث عن المستنير بن أخضر عن معاوية بن قُرة. روَى عنه العباس العنبرى وجماعةٌ[١].

والثالث: أصبهانى، روى عن روح بن عبادة[٢].

(١) تحريره: أبو بشر المزنى، الخليل بن أحمد البصرى: عن المستنير بن أخضر بن معاوية بن قرة المزنى، عن جده معاوية بن قرة. وعنه العباس بن عبد العظيم العنبرى، أبو الفضل المروزى (الإكمال ١٧٣/٣)، وتهذيب التهذيب ٣/١٦٤/٣١٣).

(٢) هذا الثالث، لم يذكره ابن ماكولا فى باب الخليل والجليل، ولا ابن أبى حاتم فيمن اسمه الخليل بن أحمد بالجرح والتعديل، ولا فى المسمين بالخليل بن أحمد فى تهذيب التهذيب. وفى الأصبهانيين عند أبى نعيم: الخليل بن محمد، أبوالعباس العجلى. قاله الزهرى، وقيل أبو أحمد، روى عن روح بن عبادة وعبدالعزيز بن أبان (ذكر أخبار أصبهان ٣٠٧/١)-وليس فيه منهم خليل غيره- وقد نبه العراقى على الوهم فيه وقال:=

*** المحاسن:**

«فائدة: "حفظ الله تعالى هذا الاسمَ لنبينا ﷺ، فلم يتسمَّ به أحدٌ قبله ولا بعده، إلى زمان والد الخليل"، ذكر ذلك «القاضى عياض» فى (الشفاء[١]) وقول «ابن العربى» أن «أجمَدَ بنَ عُجَيَّان»: "إنما هو أحمد، بالحاء المهملة" مخالفٌ لكلام الناس ولا اعتبارَ به، وقد تقدم فى المفردات. وأما «أبو عمرو بن حفص المخزومى» فقيل اسمه عبد الحميد، وقيل اسمه كنيته، وقيل اسمه أحمدُ. قال «ابن عبد البر»[٢]: "قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى: سألت أبا هشام المخزومى، وكان علاَّمة بأسمائهم، عن اسم أبى عمرو هذا، فقال: اسمه أحمد." وذكر «البخارى» هذا الخبر فى (التاريخ[٣]) عن عبدان عن ابن المبارك بإسناده، نحوه. فإن ثبت هذا، وَرَدَ على ما تقدم. وليس فى الصحابة من اسمه أحمد غير هذا، ويقال فيه: «أبو عمرو بن حفص بن المغيرة، وهو المذكور فى طلاق فاطمة بنت قيس[٤]- انتهت ١٣٥/١.

(١) الشفا: فصل فى أسمائه ﷺ (١٤٥/١).

(٢) الاستيعاب، الكنى. ومعه كنى الإصابة: ق أول من حرف السين.

(٣) قابل على البخارى فى (التاريخ الكبير: الكنى ٥٤/٩/٤٦٩).

(٤) انظره أيضا فى (جمهرة الأنساب: ١٣٩) وفيها حديث طلاقه من فاطمة بنت قيس الفهرية.

والرابع: «أبو سعيد السجِزّى» القاضى الفقيه الحنفى المشهور بخراسان، حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوى، وغيرِهم من الحفاظ المسندين.

والخامس: «أبو سعيد البُستى القاضى [١٠٦/ظ] المهلبى» فاضلٌ، روى عن الخليل السجِزى المذكور، وحدَّث عن أحمد بن المظفر البكرى عن ابن أبى خيثمة بتاريخه، وعن غيرِهما. حدَّث عنه البيهقى الحافظ.(١)

والسادس: «أبو سعيد البستى» أيضًا الشافعى، فاضلٌ متصرف فى علوم. دخل الأندلس وحدَّث. ولد سنة ستين وثلاثمائة. روَى عن أبى حامد الأسفرائينى وغيرِه. وحدَّث عنه أبو العباس العُذرى وغيرُه؛ والله أعلم.

* * *

القسم الثانى: المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم أو أكثر من ذلك.
ومن أمثلته:

«أحمد بن جعفر بن حمدان» أربعةٌ، كلُّهم فى عصر واحد:

أحدهم: «القَطِيعى البغدادى أبو بكر»(٢) الراوى عن عبدالله بن أحمد بن حنبل.

=والوهم فى ذلك من أبى الفضل الهروى فى (كتاب مشتبه أسماء المحدثين) وتبعه ابن الجوزى فى كتاب التلقيح. ثم نبه العراقى على وهم آخر، قال: ويشبه هذا ما وقع فى أصل سماعنا من صحيح ابن حبان، فى النوع التاسع والمائة من القسم الثانى: "أخبرنا الخليل بن أحمد بواسط، حدثنا جابر بن الكردى"، فذكر حديثًا. والظاهر أن هذا تغيير من بعض الرواة، وإنما هو الخليل بن محمد بن الخليل الواسطى، فقد سمع منه ابن حبان بواسط... وإنما ذكرت هذا لئلا يُستدرك هذا بأنه من جملة من اسمه الخليل بن أحمد (تقييد العراقى ٤٠٦).

(١) قيد العراقى على الخامس والسادس، تاليه: "وأخشى أن يكون هذان واحدا، فيحرر مَن فرَّق بينهما غير المصنف". ثم استدرك جماعة آخرين، من المسمين الخليل بن أحمد (تقييد العراقى ٤٠٧).

قلت: فى المستدرك على الإكمال، من المشتبه: الخليل بن أحمد البستى المهلبى القاضى، حدث عن القاضى أبى سعيد الخليل بن أحمد السجزى الحنفى ـ قاضى سمرقند المتوفى سنة ٣٧٨ هـ ـ والفقيه أبو سعيد الخليل بن أحمد البستى الشافعى، دخل الأندلس فحدث بها عن أبى حامد الأسفرائينى ـ المتوفى سنة ٤٠٦ هـ (باب البستى والبشتى، هامش ١/٤٣٢).

(٢) توفى سنة ٣٦٨ هـ/، وهو راوى المسند عن عبدالله بن أحمد ـ ٢٩٠ هـ (التقييد لابن نقطة: ل٤٨).

الثانى: «السَّقَطى البصرى أبو بكر»[١] يروى أيضًا عن عبد الله بن أحمد، ولكنْ عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقى.

والثالث: دينورى، روى عن عبد الله بن محمد بن سنان، عن محمد بن كثير صاحب سفيان الثورى.

والرابع: طرسوسى، روى عن عبد الله بن جابر الطرسوسى (تاريخَ محمد بن عيسى الطباع).

«محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابورى» اثنان، كلاهما فى عصر واحد، وكلاهما يروى عنه «الحاكم أبو عبد الله» وغيرُه.

فأحدُهما: هو المعروف بِـ«أبى العباس الأصم».

والثانى: هو «أبو عبد الله بن الأخرم الشيبانى» ويعرف بالحافظ، دون الأول، والله أعلم.

* * *

القسم الثالث: ما اتفق من ذلك فى الكنية والنسبة معًا. مثاله:

«أبو عمران الجَوْنى» اثنان:

أحدهما: التابعى «عبد الملك بن حبيب».

والثانى: اسمه «موسى بن سهل» بصرى، سكن بغداد. روى عن هشام بن عمار وغيرِه. [١٠٧/و] روى عنه دَعْلجُ بنُ أحمد وغيرُه.

ومما يقاربه* «أبو بكر بن عياش» ثلاثة:

(١) توفى سنة ٣٦٤هـ وجاوز المائة. وانظر أبوابها فى (الإكمال) مع (المتفقة كناهم وأسماؤهم) فى المحدث الفاصل: ٢٨٧ ف ٨٩ وما بعدها. والجنس السابع من النوع السادس والأربعين، فى معرفة الحاكم: قوم يتفق أساميهم وأسامى آبائهم، ثم الرواة عنهم من طبقة واحدة (٢٣٢).

* **المحاسن:**

«فائدة: كان ينبغى أن يفرد هذا بقسم، وذِكْرُ (القارئ)، فى الثلاثة على غيرِ طريقةِ من قال: إن اسمه أبو بكر ـ لا كنيته ـ انتهت.» ١٣٥/ظ

أولهم، القارئُ المحدث وقد سبق ذكر الخلافِ فى اسمه.

والثانى «أبو بكر بن عياش» الحِمصى الذى حدَّث عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمى، وهو مجهول، وجعفر غير ثقةٍ.

والثالث، «أبو بكر بن عياش» السُّلَمى البَاجَدَّائى[1]، صاحب (كتاب غريب الحديث) واسمه حسين بن عياش. مات ستة أربع ومائتين بباجد. روى عنه علىٌّ بن جميل الرَّقِّى وغيره؛ والله أعلم.

* * *

القسم الرابع: عكسُ هذا*. ومثاله:

«صالح بن أبى صالح» أربعة:

أحدهم: «مولى التوأمة بنت أمية بن خلف.

والثانى: أبوه[2] «أبو صالح السَّمَّان ذكوان» الراوى عن أبى هريرة.

(١) [باجُدَّا: قرية من نواحى بغداد] من هامش (غ) (اللباب ١/١٠٢) وضبطه بفتح الباء الموحدة والجيم، بينهما الألف. والدال مشددة. وفى ترجمة الباجدائى، أبى بكر الحسين بن عياش السلمى، مولاهم: وفاته سنة ٢٠٤ هـ. قال الخطيب: له تصنيف فى غريب الحديث ووثقه النسائى، وحديثه عنده.

(٢) لاحظ على هامش (غ): [لفظة "أبوه". كأنها زيادة.] ولا أدرى ما وجهه.
أسند ابن أبى حاتم عن يحيى بن معين، قال: أبو صالح السمان، ذكوان المدنى التابعى الحافظ، كان له ثلاثة بنين: سهيل بن أبى صالح، وصالح بن أبى صالح، وعباد بن أبى صالح، وكلهم ثقة (الجرح والتعديل ٢/١/٤٠٦)واستدرك العراقى صالح بن أبى صالح الأسدى خامسا. روى عن شعبة. وقال: لكن فى كتاب الجرح والتعديل: صالح بن صالح وذكر البخارى الخلاف فيه، وقال: صالح بن أبى صالح، أصح (تقييد العراقى ٤٠٩) مع الجرح والتعديل ترجمة ١٧٧٨ فى الصاد، وتاريخ البخارى الكبير: ٢/٢/٢٨٤ وانظر المسمين صالح بن أبى صالح، فى (المحدث الفاصل: ف ٩٢) وما بعدها.

---

* **المحاسن**:

«فائدة: القسم الرابع ليس عكسَ القسم الثالث. لكنْ إن نُظِرَ إلى ما ذكر فيه ممن اتفق فى الكنيةِ واسم الأبِ، كان هذا عكسًا لهم، لاتفاقهم فى الاسم وكنية الأب. انتهت». ١٣٥ / ظ.

ـ واختلفوا فى النسبة.

والثالث: «صالح بن أبي صالح السَّدوسي» روى عن عليٍّ وعائشة، روىَ عنه خلادُ بن عمر.

الرابع: «صالح بن أبي صالح، مولى عمرو بن حريث» روى عن أبي هريرة، روى عنه أبو بكر بن عياش؛ والله أعلم.

* * *

القسم الخامس: المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم ونسبتهم.

مثاله: «محمد بن عبد الله الأنصارى» اثنان، متقاربان فى الطبقة:

أحدهما: هو الأنصارى المشهور «القاضى أبو عبد الله» الذى روَى عنه البخارى والناسُ.

والثانى: كنيته «أبو سَلَمة» ضعيفُ الحديث؛[1] والله أعلم.

* * *

القسم السادس: ما وقع فيه الاشتراك فى الاسم خاصةً أو الكنية خاصة، وأشكَلَ مع ذلك لكونه لم يُذْكَر بغير ذلك.

مثاله: ما رويناه عن «ابن خلاد القاضى الحافظ» قال: "إذا قال عارم: حدثنا حماد؛ فهو: «حماد بن زيد» وكذلك سليمان بن حرب. وإذا قال التَّبُوذَكى: أخبرنا حماد؛ فهو: «حماد بن سَلَمة» وكذلك الحجاج بن منهال. وإذا قال عفان: أخبرنا حماد؛ أمكن أن يكون أحدَهما"[2].

---

(١) كذلك هما اثنان فى (المتفق والمفترق، للخطيب) حكاه العراقى وزاد ثالثًا: محمد بن عبدالله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصارى. ذكره الحافظ أبو الحجاج المزى. ورابعا وهو محمد بن عبدالله بن زيد بن عبدربه الأنصارى. ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين. قال العراقى: ويجاب عن المصنف بأنه اقتصر على الاثنين لتقاربهما فى الطبقة وزاد كونهما بصريين. والثالث وإن كان بصريًّا فهو متأخر عنهما. وأما الرابع فهو متقدم الطبقة عليهما. (التقييد ٤٠٩، والتبصرة ٢٠٨/٣).

تراجمهم على التوالى، فى المحمدين بنى عبد الله الأنصاريين، بتهذيب التهذيب: الأول: ٤٥٣، صاحب الجزء حديثه عند الستة، وأبو سلمة: ٤٥٤ تمييز، والثالث: ٤١٤ أخرج له ابن ماجه. والرابع: ٤٢٣ أخرج له الجماعة.

(٢) المحدث الفاصل للقاضى ابن خلاد: ٢٨٤ ف ٨٥.

ثم وجدت عن «محمد بن يحيى [١٠٧/ظ] الذهلى» عن عفان قال: "إذا قلتُ لكم: أخبرنا حماد، ولم أنسُبْه فهو ابن سَلمة". وذكر محمد بن يحيى، فيمن سِوى التبوذكى، ما ذكره ابنُ خلاد[١].

ومن ذلك ما رويناه عن «سَلَمة بن سليمان» أنه حَدَّث يومًا فقال: "أنبأنا عبد الله" فقيل له: ابن من؟ فقال: سبحان الله، أما ترضَون فى كلِّ حديثٍ حتى أقول: أخبرنا عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحنظلى الذى منزلهُ فى سِكّة صُغْد؟ ثم قال «سلمة»: "إذا قيل بمكة: عبدالله، فهو ابن الزبير. وإذا قيل بالمدينة: عبدالله، فهو ابن عمر. وإذا قيل بالكوفة: عبدالله، فهو ابن مسعود. وإذا قيل بالبصرة: عبدالله، فهو ابن عباس. وإذا قيل بخراسان: عبدالله، فهو ابن المبارك"[٢].

وقال «الحافظ أبو يَعلى الخليلى القزوينى»: "إذا قال المصرى: عن عبد الله، ولا ينسُبه، فهو ابن عمرو - يعنى ابن العاص - وإذا قال المكى: عن عبد الله، ولا ينسبه، فهو ابن عباس"[٣].

ومن ذلك: «أبو حمزة»[٤] بالحاء والزاى: عن ابن عباس، إذا أطلِقَ. وذكر بعض الحفاظ أن «شعبةَ» روى عن سبعة، كلهم: أبو حمزة عن ابن عباس، وكلهم: أبو حمزة بالحاء والزاى، إلا واحدًا فإنه بالجيم، وهو «أبو جَمرة، نصر بن عمران الضُّبَعىِّ». ويُدرَك فيه الفرقُ بينهم بأن شعبةَ إذا قال: "عن أبى جمرة عن ابن عباس" وأطلق، فهو عن «نصر بن عمران» وإذا روى عن غيره، فهو يذكر اسمه أو نسبَه[٥]؛ والله أعلم.

* * *

القسم السابع: المشترك المتفق فى النسبة خاصة. ومن أمثلته:

الآمُلى، والآمُلى:

(١،٢) انظر (تقييد العراقى ٤١١).

(٣) أبو يعلى الخليلى فى (الإرشاد) وتمامه: «وإذا قال المدنى: عن عبد الله؛ ولا ينسبه فهو ابن عمر، وإذا قال الكوفى: عن عبد الله ولا ينسبه فهو ابن مسعود». ل ٩١ مخطوط الرباط.

(٤) فى (ص) وحدها [حمزة] وسقط: أبو.

(٥) المحدث الفاصل: ٢٧٤ الفقرات ٤٧ - ٤٩.

فالأول: إلى «آمل طبرستان» قال أبو سعد السمعانى [١٠٨/]: "أكثر أهل العلم من أهلِ طبرستان، من آمل"[١].

والثانى: إلى «آمل جيحون» شُهِرَ بالنسبة إليها «عبدُ الله بن حماد الآمُلى». روى عنه البخارى فى (صحيحه). وما ذكره «الحافظ أبو على الغسانى، ثم القاضى عياض» المغربيان، من أنه منسوب إلى آمل طبرستان، فهو خطأ[٢]، والله أعلم.

ومن ذلك، الحنَفى، والحَنفى:

فالأول نسبة إلى: بنى حنيفة؛ والثانى نسبة إلى مذهب أبى حنيفة. وفى كل منهما كثرةٌ وشهرة. وكان «محمد بن طاهر المقدسى» وكثير من أهل الحديث وغيرهم يُفرقون بينهما فيقولون فى المذهب: حنيفى، بالياء. ولم أجد ذلك عن أحدٍ من النحويين إلا عن «أبى بكر بن الأنبارى الإمام، قاله فى كتابه (الكافى)[٣].

ولِـ«محمد بن طاهر» فى هذا القسم (كتابُ الأنساب المتفقة).

* * *

ووراء هذه الأقسام أقسام أُخَرُ، لا حاجة بنا إلى ذكرها.

ثم إن ما يوجد من المتفق والمفترق غيرَ مقرونٍ ببيانٍ، فالمرادُ به قد يُدرَك بالنظرِ فى رواياته، فكثيرًا ما يأتى مميَّزًا فى بعضها. وقد يُدرَك بالنظرِ فى حالِ الراوى والمروىِّ عنه. وربما قالوا فى ذلك بظنٍّ لا يقوى.

حدث «القاسمُ المُطَرِّز» يومًا بحديثٍ عن أبى همام، أو غيرِهِ، عن الوليد بن مسلم عن سفيان، فقال له «أبو طالب بن نصر الحافظ»: مَن سفيان هذا؟ فقال: هذا الثورى،

(١) اللباب، عنه: ٢٢/١.

(٢) أبو على الغسانى الجيانى فى (تقييد المهمل: ل ٣٧) الأبلى والأيلى والآملى. والقاضى عياض فى (مشارق الأنوار: مشتبه الأنساب فى حرف الألف) ٦٩/١ مع (تقييد العراقى ٤١٥).

(٣) انظر الباب فى (الإكمال: ٣/٣) والحنفى والحنيفى فى (اللباب: ٣٩٦/١، ٣٩٨).

فقال له أبو طالب: بل هو ابن عيينة. فقال له المطرز: من أين قلت؟ فقال: "لأن الوليدَ قد روى عن الثورى أحاديثَ معدودة محفوظة، وهو مليءٌ بابن عُيَيْنَةَ"[1] والله أعلم.

* * *

(١) ابن خلاد، فى (المحدث الفاصل: ٢٨٥) ف ٨٧) قال: سفيان الثورى وسفيان بن عيينة، رويا عن الأعمش، وغيره. وروى عنهما الوليد بن مسلم، وغيره. وحضرت يومًا القاسم المطرز فحدثنا عن أبى همام أو غيره، عن الوليد بن مسلم عن سفيان، فذكره.

وللعراقى فيه نظر:«من حيث إنه لا يلزم من كونه مليئًا بابن عيينة ـ على تقدير تسليمه ـ أن يكون هذا من حديثه عنه إذا أطلقه، بل يجوز أن يكون هذا من تلك الأحاديث المعدودة التى رواها الوليد عن سفيان الثورى. وإذا عرف ذلك فإنى لم أر فى شىء من كتب التواريخ وأسماء الرجال رواية الوليد عن ابن عيينة البتة، وإنما رأيت فيها ذكر روايته عن الثورى. وممن ذكر ذلك: البخارى فى التاريخ الكبير وابن عساكر فى تاريخ دمشق والمزىّ فى التهذيب. وكذلك لم أر فى شىء من كتب الحديث رواية الوليد عن ابن عيينة، لا فى الكتب الستة ولا غيرها. وروايته عن الثورى فى السنن الكبرى للنسائى، ويرجح ذلك وفاة الوليد قبل ابن عيينة بزمن، فإن الوليد حج سنة ١٩٤ هـ ومات بعد انصرافه من الحج فى المحرم سنة ١٩٥، وقيل: مات فى بقية سنة أربع، وتأخر ابن عيينة إلى سنة ١٩٨، وتوفى الثورى سنة ١٦١ هـ. فالظاهر أن ما قاله القاسم بن زكريا المطرز أنه الثورى هو الصواب والله أعلم.»(التقييد والإيضاح: ٤١٦).

النوع الخامس والخمسون

نوع [١٠٨/ظ] يتركب من النوعين اللذين قبله

وهو أن يوجدَ الاتفاق المذكورُ فى النوع الذى فرغنا منه آنفًا، فى اسمى شخصين أو كنيتهما التى عُرفا بها، أو يوجد فى نسبِهما أو نسبتهما الاختلافُ والائتلاف المذكوران فى النوع الذى قبله، أو على العكس من هذا بأن يختلف ويأتلف أسماؤهما وتتفقَ نسبتُهما أو نسبُهما اسمًا أو كنية.

ويلتحق بالمؤتلف والمختلف فيه: ما يتقارب ويشتبه وإن كان مختلفًا فى بعض حروفه فى صورة الخط. وصنَّف «الخطيبُ» فى ذلك كتابهَ الذى أسماه (كتاب تلخيص المتشابه فى الرسم) وهو من أحسنِ كُتبِه، لكن لم يُعرِب باسمِه الذى سماه به، عن موضوعه كما أعربنا.

فمن أمثلة الأول:

«موسى بن عَلِيّ» بفتح العين، و«موسى بن عُلَيّ» بضم العين.

فمن الأول جماعةٌ منهم: «أبو عيسى الخُتَّلِى» الذى روى عنه أبو بكر بن مِقْسَم المقرئ وأبو على الصواف وغيرهما[1].

وأما الثانى فهو «موسى بن عُلَيٍّ بن رباح اللخمى المصرى»، عُرِف بالضَّمِّ فى اسم أبيه. وقد روينا عنه تحريجَه من يقوله بالضم[2]. ويقال: إن أهلَ مصر كانوا يقولونه

---

(١) انظر تقييد العراقى: ٤١٨.

(٢) أسند الجيانى عن شيخه أبى عمر ابن عبدالبر؛ عن عبد الغنى بن سعيد، كتب إليه من مصر، بإسناده عن الليث بن سعد يقول: سمعت موسى بن على يقول: من قال موسى بن عُلَيٍّ لم أجعله فى حِل (تقييد المهمل: ل١٢١ عَلِى وعُلَىّ) وقال القاضى عياض: وبالتصغير ضبطناه فى كتاب مسلم، والصحيح فيه الفتح. وكان ابنه موسى يكره تصغيره ويقول: لا أجعل فى حِلٍّ من صغر أبى (المشارق، مشكل الأسماء فى حرف العين ١٠٩/٢) وفى (تهذيب التهذيب): وكان على بن رباح يحرج من سماه بالتصغير. روى عنه ابنه موسى... وكان يكره تصغير اسم أبيه أيضًا (٢٥٠/٦).

بالفتح، لذلك، وأهل العراق كانوا يقولونه بالضم[١]. وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اسما له، وبالضمِّ لقبًا[٢]؛ والله أعلم.

* * *

ومن المتفق من ذلك، المختلف والمؤتلف فى النسبة:

«محمد بنُ عبد الله المُخَرِّمى» بضم الميم الأولى وكسر الراء المشدّدة، مشهورٌ صاحب حديثٍ. نُسب إلى المُخَرِّم من بغداد[٣].

و «محمد بن عبد الله المَخْرَمى»، بفتح الميم الأولى وإسكان الخاء المعجمة، غيرُ مشهور، روى عن الشافعى الإمام[٤]؛ والله أعلم.

ومما يتقارب ويشتبه مع الاختلاف فى الصورة:

«ثور بن يزيد الكلاعى الشامى» [١٠٩/و] و «ثور بن زيد - بلا ياء فى أوله - الديلى المدنى»، وهو الذى روى عنه «مالك» وحديثُه فى (الصحيحين) معًا. والأولُ حديثُه عند «مسلم» خاصة[٥]؛ والله أعلم.

* * *

(١) محمد بن سعد، فى الطبقات بلفظ: أهل مصر يفتحون، وأهل العراق يضمون (تقييد العراقى: ٤١٩).

(٢) قاله الدارقطنى (تقييد العراقى: ٤١٩).

(٣) على هامش (غ) [مخرم بغداد: محلة لنزول بعض ولد يزيد بن المخرم] انظر (اللباب ١٧٨/٣).

(٤) على هامش (غ): [قال ابن ماكولا: المخرمى، مخفف: محمد بن عبد الله، لعله منسوب إلى مخرمة بن نوفل، حدث عن محمد بن إدريس الشافعى. روى عنه عبد العزيز بن محمد بن الحسن] فى (الإكمال ٣١١/٧) وكذلك هو فى (تقييد المهمل: ٢ ل ١٥٧) ومشارق الأنوار: مشكل الأنساب فى الميم، والجرح والتعديل ١٦٥٨/٣٠٥/٧).

(٥) فى تقييد العراقى: قوله: عند مسلم خاصة؛ وهم منه: لم يخرج له مسلم فى الصحيح شيئا. وأخرج له البخارى خاصة، فروى له فى الأطعمة عن خالد بن معدان عن أبى أمامة قال: "كان النبى ﷺ إذا رفع مائدته قال: الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركا فيه» وعن خالد عن المقدام بن معد يكرب مرفوعًا: "كِيلوا طعامكم يبارك لكم فيه" وحديث "ما أكل أحد طعامًا خيرًا من عمل يديه» بهذا الإسناد. وروى له فى الجهاد عن عمير ابن الأسود عن أم حرام أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: " أول جيش من أمتى» الحديث" قلت: علامة ثور بن يزيد الكلاعى (خ ٤) فى تهذيب التهذيب والخلاصة. والذى فى تمييز المشكل لأبى على الجيانى، حرف الثاء. ثور ابن زيد الديلى المدنى... وثور بن يزيد، بزيادة ياء قبل الزاى، أبو خالد الكلاعى الحمصى. رويا لـه (١٧٣/٢).

ومن المتفق فى الكنية المختلف والمؤتلف فى النسبة:

«أبو عمرو الشيبانى» و «أبو عمرو السيبانى»: تابعيان يفترقان فى أن الأول بالشين المعجمة والثانى بالسين المهملة: واسم الأول «سعد بن إياس» ويشاركه فى ذلك «أبو عمرو الشيبانى اللغوى»[(١)]، إسحاق بن مرار»[(٢)] *.

---

(١) المحدث الفاصل (٢٧٥ ف ٥٠ ـ ٥١).

(٢) على هامش (ص،غ): [قال المؤلف: مرار، على وزن ضرار عند بعضهم. وقيل فيه: مَرار على وزن شرار، ومنهم من فتح وشدد الراء على وزن عمار. والله أعلم].

وقال العراقى: اقتصر هنا ـ فى الشيبانى ـ على اثنين، وترك ثالثًا أولى بالذكر من الشيبانى اللغوى-وليس له حديث فى شىء من الكتب الستة، وإنما له عند «مسلم» أن أحمد بن حنبل سأله عن "أخنع اسمٍ" فقال: أوْضَع-واسم الذى لم يذكره المصنف: هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيبانى، والمعروف أن كنيته أبو عمرو. هكذا كناه يحيى بن سعيد القطان وابن المدينى والبخارى فى (التاريخ) ومسلم والنسائى فى (الكنى) والخطيب فى كتاب (تلخيص المتشابه) وأما ما جزم به المزى فى (تهذيب الكمال) من تكنيته بأبى عبد الرحمن فهو وهم. (التقييد والإيضاح ٤٢١، مع تهذيب التهذيب) فى: هارون ١٩/٩/١١، وفى أبى عمرو بالكنى، رقم ٧٥٤ وقال: وهو الصحيح. وعلامته (د س فق) ولم يذكره الجيانى فى (السينانى والسيبانى والشيبانى) لأنه من غير رجال الصحيحين، ولا عياض فى أنساب حرف السين، لأنه على غير شرطه فى ذكر المنسوبين هكذا بالكتب الثلاثة (المشارق ٢٦٣/٢) وكنيته «أبو عمرو» عند مسلم (٧٥) والدولابى (٤٣/٢).

والحديث المذكور فيه أبو عمرو الشيبانى اللغوى عند مسلم ـ وأشار إليه العراقى ـ أخرجه مسلم عن سعيد بن عمرو الأشعثى وأحمد وأبى بكر بن أبى شيبة، واللفظ لأحمد، بالإسناد عن أبى هريرة مرفوعًا: «إن أخنع اسمٍ عند الله رجل تسمى ملك الأملاك» قال الأشعثى: قال سفيان بن عيينة: مثل شاهان شاه، وقال أحمد بن حنبل: سألت أبا عمرو عن أخنَع فقال: أوضع (ك الآداب، باب تحريم التسمى بملك الأملاك وبملك الملوك: ح ٢١٤٣/٢٠) ولم ينسب أبا عمرو.

*** المحاسن:**

«فى ميم مرار: الكسر، على مثال: ضرار، والفتح على مثال سراب، والتشديد على مثال عمار. انتهت». ١٣٧/و

ـ وهو على هامش (ص، غ) مما أملاه المؤلف. فإن كان يعنى اجتماعها فى والد أبى عمرو الشيبانى اللغـوى، فهو فى ضبط الأمير: بكسر الميم وتخفيف الراء الأولى وفتحها. ومعه مرّار ومُرار، آخرون (الإكمال: ٢٣٨/٧ ـ ٢٣٩).

وأما الثانى فاسمه «زرعة». وهو والد «يحيى بن أبى عمرو السيبانى الشامى»[(١)] والله أعلم.

* * *

وأما القسم الثانى الذى هو على العكس، فمن أمثلته بأنواعه:

«عَمرو بن زرارة» بفتح العين، و«عُمَر بن زرارة» بضم العين.

فالأولُ جماعة منهم:

«أبو محمد النيسابورى» الذى روى عنه «مسلم»[(٢)].

والثانى يعرف بـ«الحدثى» وهو الذى يروى عنه «البغوى المنيعى». وبلغنا عن «الدارقطنى» أنه من مدينة فى الثغر يقال لها: الحدَث. وروينا عن «أبى أحمدَ الحافظِ الحاكم» أنه من أهل الحديثة، منسوب إليها؛ والله أعلم.

«عُبيد الله بن أبى عبد الله» و«عبد الله بن أبى عبد الله»:

الأول هو «ابن الأغرِّ سَلمانَ أبى عبدِ الله» صاحب أبى هريرة. روَى عنه «مالك»[(٣)].

والثانى جماعة منهم: «عبدُ الله بن أبى عبد الله» المقرى الأصبهانى، روَى عنه أبو الشيخ الأصبهانى؛ والله أعلم.

«حيَّان الأسدى» بالياء المشدّدة المثناة من تحت. و«حنان ـ بالنون الخفيفة ـ الأسدى».

---

(١) على هامش (غ): [السيبانى، بكسر المهملة وفتحها ثم ياء آخر الحروف، ثم باء موحدة، وسيبان فى حمير، وهو سيبان بن الغوث] وكذلك هو فى ضبط الجيانى لسيبان (ل ١٠٩) ولم يُذكر فيه غير فتح السين المهملة فى (الإكمال ٤/٤١٤، واللباب ٢/١٦٣) ويحيى بن أبى عمرو السيبانى، كنيته أبو زرعة فى (كنى مسلم ٤١ والجرح والتعديل ٩/١٧٧/٧٣٤) وكنى الدولابى ١/١٨٢، وتهذيب التهذيب والخلاصة، وعلامته (بخ د س ق) وأبوه، أبو عمرو السيبانى، زرعة، التابعى، معروف بكنيته، وعلامته فى تهذيب التهذيب (بخ).

(٢) والبخارى أيضًا فى صحيحه (تقييد العراقى ٤٢١) وعلامته فى تهذيب التهذيب (خ م س).

(٣) لمالك، رضى الله عنه، فى الموطأ حديث واحد عنه شركه فيه زيد بن رَباح كلاهما عن أبى عبد الله سلمان الأغر، عن أبى هريرة رضى الله عنه، مرفوعًا: "صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فى سواه، إلا المسجد الحرام" (ك القبلة: ح ٩).

فمن الأول: «حَيَّان بن حُصَيْن» التابعى الراوى عن عمار بن ياسر(١). والثانى هو «حَنَانُ الأسدى»(٢) من بنى أسد بن شُريك - بضم الشين - وهو عم مُسَرهَد والد مُسَدَّد، ذكره [١٠٩/ظ] الدارقطنى». يروى عن أبى عثمان النهدى؛ والله أعلم.

* * *

(١) الجيانى، فى (حيان وحبان وحِبان: حَيَّان بن حصين أبو الهَيَّاج الأسدى، عن على وعنه أبو وائل، أخرج له مسلم فى الجنائز. وروى عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: أبو الهَيَّاج الأسدى، حَيَّان (ل: ٦٩) وفى كنى الدولابى، أسند أبو بشر عن ابن المدينى قال: أبو هياج الأسدى، اسمه حيان بن حصين، كاتب عمار (١٥٨/٢).

حديث «مسلم» فى باب الأمر بتسوية القبر، من رواية أبى وائل عن أبى الهَيَّاج الأسدى - غير مسمى - قال: قال لى على بن أبى طالب: «ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته.» ح ٩٦٩/٩٣ جنائز.

(٢) ضبطه الأمير: بفتح الحاء، والنون التى تليها مفتوحة مخففة: حنان الأسدى، بصرى يقال له صاحب الرقيق. روى عن أبى عثمان النهدى، وعنه حجاج الصواف. وهو عم مسدد بن مسرهد، له حديث واحد (الإكمال ٣١٧/٢) وحديثه فى مراسيل أبى داود، وجامع الترمذى.

النوع السادس والخمسون

معرفة الرواة المتشابهينَ فى الاسم والنسبِ المتمايزينَ بالتقديم والتأخير فى الابن والأب

مثالُه: «يزيد بن الأسود» و «الأسود بن يزيد».

فالأول: «يزيد بن الأسود» الصحابى الخزاعى، و «يزيد بن الأسود الجُرَشِى»[١] أدرك الجاهليةَ وأسلم، وسكن الشام، وذُكِرَ بالصلاح حتى استسقى به «معاويةُ» فى أهلِ دمشق فقال: "اللهم نستشفع إليك اليوم بخيرِنا وأفضلِنا"، فسُقوا للوقتِ حتى كادوا لا يبلغون منازلهم.

والثانى: «الأسودُ بن يزيد النخعى» التابعى الفاضل.

ومن ذلك: «الوليد بن مسلم» و «مسلم بن الوليد».

فمن الأول: «الوليد بن مسلم البصرى التابعى» الراوى عن جندب بن عبدالله البجَلى. و «الوليد بن مسلم الدمشقى» المشهور صاحب الأوزاعى، روَى عنه أحمدُ بن حنبل والناسُ.

والثانى: «مسلم بن الوليد بن رباح المدنى» حدَّث عن أبيه وغيره، رَوَى عنه عبدُالعزيز الدراوَرْدِى وغيره، وذكره البخارى فى (تاريخه)[٢] فقلبَ اسْمَه ونسبَه فقال: «الوليد بن مسلم» وأخِذَ عليه ذلك[٣].

---

(١) الضبط من اللباب: بضم الجيم وفتح الراء وكسر الشين المعجمة، نسبة إلى جُرَش، بطن من حمير (٢٧٢/١).

(٢) التاريخ الكبير للبخارى (٢٥٣٤/١٥٣/٨).

(٣) ابن أبى حاتم، عن أبيه وأبى زرعة، فى (بيان خطأ البخارى فى تاريخه) الترجمة ٦٠٨ على هامش التاريخ ط بيروت عن طبعة الهند. وقال فى الوليد بن رباح، بالجرح والتعديل: قال أبى وأبو زرعة: إنما هو مسلم بن الوليد. وقد حوَّلته إلى هناك (٨٦٤/١٩٧/١/٤).

وصنف «الخطيبُ الحافظ» فى هذا النوع كتابًا سماه (كتاب رافع الارتياب، فى المقلوب من الأسماء والأنساب). وهذا الاسم ربما أوهم اختصاصَه بما وقع فيه مثلُ الغلط المذكور فى هذا المِثالِ الثانى، وليس ذلك شرطًا فيه. وأكثرُه ليس كذلك، فما ترجمناه به إذًا أوْلى؛ والله أعلم.

* * *

النوع السابع والخمسون

معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم

وذلك على ضروب[١]:

أحدُها: من نُسب إلى أمِّه، منهم:

«مَعَاذٌ، ومُعَوِّذ: وعَوْذ: بنو عفراء». هى أُمهم. وأبوهم: الحارث بن رفاعة الأنصارى. وذكر «ابن عبد البر» أنه يقال فى عوذ: عوف، وأنه الأكثر[٢].

«بلال بن حَمامَة المؤذن»: حمامةُ أمُّه، وأبوه رَبَاح.

«سهيل، وأخواه سهلٌ وصفوانُ: بنو بيضاء» هى أمهم واسمها: دعد. واسم أبيهم: وهب[٣].

«شُرَحْبِيلُ بنُ حَسَنة» هى أمه. وأبوه: عبد الله بن المطاع الكندى[٤].

«عبد الله بن بُحَيْنَةَ» هى أمه. وأبوه: مالك بن القشب الأزدى الأسْدى[٥].

---

(١) ضروبه عند القاضى ابن خلاد الرامهرمزى فى (المحدث الفاصل:
- المعروفون بأجدادهم المنسوبون إليهم دون آبائهم (٢٦٦ ف ١٧٩، ١٨٠)
- من يعرف بكنية جده وينسب إليه (٢٦٧ ف ١٨١)
- المنسوبون إلى أمهاتهم، وإن علون (٢٦٨ ف ١٨٢) وعددهم عنده أربعة وعشرون.
- المعروفون بغير أسمائهم، إما بلقب أو بنعت أو معنى (٢٧٠ ف ١٨٣، ١٨٤).
- الملقبون بالآباء (٢٧٣ ف ١٨٥).

(٢) فى ترجمة عوف بالاستيعاب:
بنو. عفراء الثلاثة: من أصحاب العقبة، وبدريون. أمهم «عفراء بنت عبيد بن ثعلبة» من بنى مالك بن النجار الخزرجى: (نساء الاستيعاب رقم٢٠٠٢).

(٣) «البيضاء، دعد بنت الجحدم بن أمية بن ضبة، الفهرية» أم بنى وهب بن ربيعة الفهرى. ابنها «سهل» هو الذى مشى إلى النفر الذين قاموا فى أمر الصحيفة، وابنها «سهيل» ذو هجرتين، وأما ابنها «صفوان» فشهد بدرًا، وقُتل شهيدًا. (نساء الاستيعاب، والإصابة).

(٤) «حسنة العدولية» من عدولى بالبحرين، صحابية كانت مولاة لمعمر بن حبيب الجمحى. ابنها شرحبيل بن عبدالله بن المطاع، من مهاجرة الحبشة ووجوه القوم. (نساء الاستيعاب: ٣٢٩٦).

(٥) «بحينة بنت الحارث بن المطلب بن عبد مناف» زوج «مالك بن القشب الأزرى»: له صحبة،=

«سعد بن حَبْتَةَ الأنصارى» هى أمه.[١] وأبوه: بَحِير بن معاوية، جد أبى يوسف القاضى.

هؤلاء صحابة رضى الله عنهم أجمعين.

ومن غيرهم:

«محمد بن الحنفية» هى أمُّه واسمها «خولة»[٢]. وأبوه: على بن أبى طالب رضى الله عنه.

«إسماعيل بن عُلَية» هى أمُّه*، وأبوه: إبراهيم أبو إسحاق.

=وابنها الصحابى عبدالله بن بحينة، كان عابدًا ناسكًا صائم الدهر. (الاستيعاب والإصابة).

وانظر الخلاف فى اسم عبدالله بن بحينة، فى (الجرح والتعديل ٦٨٨/١٥٠/٥، ومشارق الأنوار: فصل الاختلاف فى عبيدالله وعبدالله: ٤٠١/١) مع تهذيب التهذيب.

(١) حبتة بنت مالك، من بنى عمرو بن عوف: أم سعد بن بحير - بالمهملة، وقيل بالمعجمة مصغرًا: أسد الغاية - بن معاوية بن سلمى بن بجيلة، حليف بنى عوف الأنصارى. جد «القاضى أبى يوسف، يعقوب بن إبراهيم».

(٢) خولة بنت جعفر بن قيس -أو بنت جعفر بن إياس بن قيس- من بنى حنيفة بن لجيم بن صعب البكرى الوائلى (نسب قريش ٤١، جمهرة الأنساب ٣٣) وفى ترجمتها بالإصابة أن لها رؤية، وثبوت صحبتها يتوقف على أنها كانت حينئذ مسلمة، وإلا فهى من القسم الثالث وفى ترجمة ابنها أبى القاسم محمد بن على بن أبى طالب. بتهذيب التهذيب: وهى خولة بنت جعفر بن قيس، من بنى حنيفة ويقال: من مواليهم سبيت فى الردة من اليمامة (٥٨٦/٣٥٤/٩) وفى ترجمته بالجرح والتعديل: واسم أمه خولة، من سبى بنى حنيفة وهبها أبو بكر لعلى رضى الله عنهما. وُلِد محمد لثلاث بقين من خلافة عمر، رضى الله عنهما (١١٦/١/٤) حديثه عند الستة.

* المحاسن:

«فائدة: وقيل أم أمه[١]، وقد تقدم فى النوع السابع والعشرين - انتهت» ١٣٨/و

(١) فى الجرح والتعديل: إسماعيل بن إبراهيم، ابن عُلية، وهو ابن إبراهيم بن مقسم، أبو بشر الأسدى. وأمه علية (٥١٣/٥٣/٢) وفى (الإكمال، باب عُلَية وعلية): وإسماعيل وربعى وإسحاق، بنو إبراهيم. يعرفون ببنى علية: وهى أمهم (٢٥٦/٦) وفى ترجمة «إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدى، مولاهم، أبى بشر البصرى ريحانة الفقهاء وسيد المحدثين: «وعلية أمه. وقال الخطيب: زعم على بن حجر أن علية جدته، أم أمه» ٥١٣/٢٧٥/١ حديثه عند الستة.

«إبراهيم بن هَراسة[١]»، قال عبد الغني بن سعيد: هي أمُّه، وأبوه: سَلمة. والله أعلم.

* * *

الثاني: من نُسبَ إلى جَدَّته، منهم:

«يَعْلَى بنُ مُنْيَةَ الصحابي»، هي في قول «الزبير بن بكار»: جدَّته أم أبيه، وأبوه: أمية.[٢]

ومنهم «بشير بن الخَصَاصيَّة» الصحابي، هو بشير بن معبد، والخصاصية: هي أم الثالث [١١٠/ظ] من أجداده[٣].

---

(١) على هامش (ص): [قال المؤلف: هراسة، وجدته بفتح الهاء بخط الفاضل أبي الحسنِ بن المناوى]؟ وإبراهيم بن هراسة الكوفي، أبو إسحاق الشيباني الأعور، عن الثورى. قال أبو زرعة: ضعيف متروك الحديث (الجرح والتعديل ٢/١٤٣/٤٧٠).

(٢) قال العراقي: اقتصر المصنف على قول الزبير بن بكار، وكذلك جزم به ابن ماكولا، وقد ضعفه ابن عبد البر وغيره. قال ابن عبدالبر: «لم يصب الزبير..» والذى عليه الجمهور أنها أمه، وهو قول على ابن المدينى وعبد الله بن مسلمة القعنبي ويعقوب بن شيبة. وبه جزم البخارى فى التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم فى الجرح والتعديل، ومحمد بن جرير الطبرى وابن قانع والطبرانى وابن حبان فى الثقات، وابن منده فى معرفة الصحابة، وآخرون. وحكاه الدارقطنى عن أصحاب الحديث، ورجحه ابن عبد البر والمزى فقال فى التهذيب، والأطراف أيضًا: «وهى أمه، ويقال جدته» وكذا ذكره المصنف فى النوع السابع والعشرين على الصواب. (التقييد والإيضاح ٤٢٤).

قلت: هو عند ابن خلاد فى المنسوبين إلى أمهاتهم. وفى جمهرة الأنساب لابن حزم: يعلى بن أمية بن أبى عبيدة بن همام... التميمى، من زيد مناة بن تميم. وأمه منية بنت جابر عمة عتبة بن غزوان بن جابر، من بنى مازن بن منصور. وكذلك هو فى الاستيعاب لابن عبد البر وفى (تقييد المهمل لأبى على الجيانى، باب منبه ومنية: يعلى بن منية التميمى، أبو أمية. وأمه منية بنت غزوان أخت عتبة الصحابى، حديثه فى الكتابين (ل١٢٢) وفى (مشارق الأنوار) مشكل الأسماء فى الهمزة: وأمية بضم الهمزة، والياء. كثير فى أسماء الأبناء والآباء، منهم: يعلى بن أمية ويقال فيه: بن منية وهى جدته (١/٦١) ثم فى مشكل الميم: ويعلى بن مُنْية، بضم الميم وسكون النون وفتح الياء باثنتين تحتها، ويقال فيه: ابن أمية، وهما صحيحان. قال الدارقطنى. منية أمه، وأمية أبوه. وقال ابن وضاح: منية أبوه، ووهم (١/٣٩٦) وفى تهذيب التهذيب. يعلى بن أمية بن أبى عبيدة.. الحنظلى التميمى، حليف قريش وهو يعلى بن منية. وهى أمه، ويقال جدته (١١/٣٩٩/٧٧٢) حديثه عند الستة.

(٣) بشير بن معبد السدوسى: عند ابن خلاد، فى المنسوبين إلى أمهاتهم وإن علون. وهى أم جده الأعلى (٢٦٩رقم١٨) وفى الإصابة: وهى أم جد بشير الأعلى، ضبارى بن سدوسى، حرره الدمياطى عن ابن الكلبى. وأما أبوعمر فقال: ليست الخصاصية أمه، وإنما هى جدته ـ قابل على (طبعة الحلبى/البجاوى. من الاستيعاب).

ومن أحدث ذلك عهدًا: شيخنا «أبو أحمد عبد الوهاب بن على البغدادى» يعرف بابن سكينة، وهى أم أبيه. والله أعلم.

* * *

الثالث: من نُسِب إلى جَدِّه، منهم:

«أبو عبيدة ابن الجراح» أحد العشرة. هو: عامر بن عبدالله بن الجراح.

«حَمَلُ ابن النابغة الهذلى» الصحابى، هو: حَمَلُ بن مالك بن النابغة.

«مُجَمِّع بن جارية الصحابى» هو: مجمع بن يزيد بن جارية.

«ابن جُرَيْج»، هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج.

«بنو الماجِشون»، بكسر الجيم، منهم: يوسفُ بن يعقوب بن أبى سِلْمة الماجِشون. قال أبو على الغسانى: «هو لقب يعقوب بن أبى سِلمة، وجرى على بنيه وبنى أخيه عبد الله بن أبى سِلْمة».

قلت: والمختار فى معناه أنه الأبيض الأحمر؛ والله أعلم[1].

«ابن أبى ذئب» هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبى ذئب.

«ابن أبى ليلى الفقيه» هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى.

«ابن أبى مُلَيكة» هو: عبد الله بن عبيد الله بن أبى مُلَيْكَة.

«أحمد ابن حنبل، الإمام» هو: أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله.

«بنو أبى شيبة»: أبو بكر وعثمان الحافظان، وأخوهما القاسم:

أبو شيبة، هو جدُّهم واسمه: إبراهيم بن عثمان، واسطى. وأبوهم: محمد بن أبى شيبة.

ومن المتأخرين: «أبوسعيد ابن يونس» صاحب (تاريخ مصر) هو: عبدالرحمن بن أحمد بن يونس بن عبدالأعلى الصدفى، والله أعلم.

* * *

الرابع: من نُسِبَ إلى رجلٍ غير أبيه، هو منه بسَببٍ، منهم:

(١) وفى المشارق: ومعناه المورَّد، لحمرة وجهه (١/٣٩٧).

«المقدادُ ابن الأسود» هو: المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندى [١١١/و] وقيل البهرانى. وكان فى حِجْر «الأسود بن عبد يغوث الزهرى» وتبناه فنُسِبَ إليه(١).

«الحسن ابن دينار» هو: ابن واصل، ودينار: زوج أمه. وكأن هذا خفى على ابن أبى حاتم حيث قال فيه: «الحسن بن دينار بن واصل» فجعل واصلا جدَّه(٢)؛ والله أعلم.

* * *

(١) تبناه فى الجاهلية. انظره فى (الاستيعاب ٢٥٦١) والبهرانى: نسبة إلى بهراء بن عمرو بن الحاف بن قضاعة. وهى قبيلة نزل أكثرها مدينة حمص من الشام (اللباب ١٩٢/١).

(٢) فى الجرح والتعديل: الحسن بن دينار، وهو الحسن بن دينار بن واصل. ويقال إن أبا داود الطيالسى نسبه إلى جده لكيلا يفطن له. يكنى أبا سعيد التميمى البصرى. عن الحسن ومحمد بن سيرين. سألت أبى عنه فقال: هو متروك الحديث كذاب، وقال يحيى بن معين: الحسن بن دينار لا شىء (٣٧/١١/٣) وانظر (فتح المغيث ٢٦٩/٣).

النوع الثامن والخمسون
معرفة النِّسَبِ التى باطنُها على خلافِ ظاهرها الذى هو السابق إلى الفهم منها

من ذلك:

«أبو مسعود البَدرى، عُقبة بن عمرو»: لم يشهد بدرًا فى قول الأكثر، ولكن نزل بدرًا فنُسِبَ إليها*.

«سليمان بن طرخان التيمى»: نزل فى تيم وليس منهم. وهو مولى بنى مرة.

---

* المحاسن:

«فائدة، المحمدون: ابن إسحاق، وابن شهاب، وابن خزيمة،والبخارى، عدُّوه ممن شهد بدرًا[1] - انتهت.» ١٣٩/و.

---

(١) ابن إسحاق - فى السيرة الهشامية - لم يذكره فيمن شهدوا بدرًا. وذكره فيمن شهد العقبة الكبرى من بنى الحارث بن الخزرج وقال: وكان أحدث من شهد العقبة سنًّا. مات فى زمان معاوية. ولم يشهد بدرًا (الهشامية ١٠٢/٢) ولم يرد اسمه فى البدريين من الأنصار، بالطبقات الكبرى لابن سعد (المجلد الثالث: ٤١٦ - ٦٠١) وأشار «ابن عبد البر» إلى هذا الخلاف فى ترجمته لعقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصارى الخزرجى، أبى مسعود البدرى. وأصح القولين عنده: "أنه لم يشهد بدرًا عند جمهور أهل العلم بالسِّيَر" وإنما نزل بدرًا فنسب إليها. وذكر «ابنَ إسحاق» فيمن نفوا شهود أبى مسعود بدرًا، وأما "البخارى فذكره فى البدريين، ولا يصح شهودُه بدرًا". (الاستيعاب ١٨٢٧، ٣١٧٣).

وقال ابن سيدالناس أبوالفتح اليعمرى، فيمن شهد بدرًا: وعقبة بن عمرو، أبومسعود البدرى، عده البخارى فى البدريين، والمشهور أنه لم يشهد بدرا، وإنما هو منسوب إلى الماء (عيون الأثر ٢٨٠/١) وفى (الإصابة): اتفقوا على أنه شهد العقبة واختلفوا فى شهوده بدرًا، فقال الأكثر: نزلها فنسب إليها. وجزم البخارى بأنه شهدها واستدل بأحاديث أخرجها فى صحيحه. وقال مسلم فى الكنى: شهد بدرا. وقال ابن البرقى: لم يذكره ابن إسحاق فيهم. وقال الطبرانى: أهل الكوفة يقولون شهدها، ولم يذكره أهل المدينة فيهم. وقال ابن سعد عن الواقدى: ليس بين أصحابنا اختلاف فى أنه لم يشهدها»

وانظره فى التاريخ الكبير للبخارى ٤٢٩/٦ (٢٨٨٤).

«أبو خالد الدالانى، يزيد بن عبد الرحمن»: هو أسدى، مولى لبنى أسد، نزل فى بنى دالان، بطن من همدان، فنسب إليهم.

«إبراهيم بن يزيد الخُوزى»: ليس من الخُوز ، إنما نزل شِعْبَ الخُوز بمكة[(١)].

«عبد الملك بن أبى سليمان العرزمى»: نزل «جَبَّانة عَرْزَم بالكوفة»، وهى قبيلة معدودة فى فزارة، فقيل: عرزمى، بتقديم الراء المهملة على الزاى[(٢)].

«محمد بن سنانٍ العَوَقِى، أبو بكر البصرى»: باهلى، نزل فى العَوَقَة، بالقاف والفتح، وهم بطنٌ من عبدالقيس، فنسب إليهم[(٣)].

«أحمد بن يوسف السُّلَمى» جليل، روى عنه مسلم وغيره: هو أزدى، عُرِف بالسُّلَمىِّ لأن أُمَّه كانت سُلَمية. ثبت ذلك عنه[(٤)].

و «أبو عمرو بن [١١١/ظ] نجيد السُّلمى»: عُرف كذلك، فإنه حافِدُه[(٥)].

و «أبو عبد الرحمن السُّلمى» مصنف الكتب للصوفية: كانت أمه ابنة أبى عمرو

---

(١) أبو إسماعيل المكى، مولى عمر بن عبد العزيز (الإكمال ١٧/٣، واللباب ٤٧٠/١) حديثه عند (ت س).

(٢) انظر «عرزم» فى بلدان ياقوت، وفى النسبة إليها أربعة أقوال. وفى (اللباب) عن السمعانى: وظنى أنه بطن من فزارة. وجبانة عرزم بالكوفة، ولعل هذا البطن نزلوا بها فنسب إليهم، واشتهر بهذه النسبة أبو عبد الله عبد الملك بن أبى سليمان العرزمى، عم محمد بن عبيد الله. واسم أبى سليمان ميسرة... توفى سنة ١٤٥ هـ. وابن أخيه أبو عبد الرحمن محمد بن عبيد الله بن أبى سليمان العرزمى، عن عطاء. روى عنه العراقيون ت ١٥٥ هـ» (٣٣٤/٢).

حديث عبد الملك بن أبى سليمان فى (خت م ٤) ومحمد بن عبيد الله فى (ت ق).

(٣) عند أبى على الجيانى: من العَوَقى، نسبة إلى العوقة، بطن من عبدالقيس: أبونضرة المنذر بن مالك العوقى صاحب أبى سعيد الخدرى، روى له مسلم. ومحمد بن سنان العوَقى، أبو بكر الباهلى البصرى، هو باهلى فنسب إليهم. وهو من شيوخ البخارى (تقييد المهمل: ل ١٣٥) وفرق بينهما السمعانى، ففى (اللباب) عنه، العوَقى، نسبة: إلى العوَقة، بطن من عبد القيس سكنوا البصرة، ينسب إليهم أبو نضرة المنذر بن مالك العوقى، حدث عن الخدرى. وإلى محلة بالبصرة كان يسكنها العَوَقة فنسبت إليهم، وممن ينسب إلى هذه المحلة -وليس من عبد القيس- محمد بن سنان العوقى الباهلى، عن هشام بن محمد وموسى بن على بن رَبَاح، وعنه أبو مسلم الكجى - توفى سنة ٢٢٣ هـ (٣٦٤/٢) وهما فى (الإكمال: ٣١٥/٦).

حديث أبى نضرة التابعى عند البخارى تعليقا، ومسلم والأربعة. وحديث «محمد بن سنان العوقى» كذلك.

(٤-٥) اللباب ١١٨/٢.

المذكور، فنسب سُلَميًّا. وهو أزْدى أيضًا: جدُّه ابنُ عمِّ «أحمدَ بن يوسف»[(١)].

* * *

ويقرب من ذلك ويلتحق به:

«مِقْسَمٌ، مولى ابن عباس» هو: مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل. لزم ابنَ عباس فقيل له: مولى ابن عباس، للزومهِ إياه[(٢)].

«يزيد الفقير» أحد التابعين: وُصِفَ بذلك لأنه أصيب فى فِقارِ ظهره، فكان يألم منه حتى ينحنى له[(٣)].

«خالد الحَذَّاء»: لم يكن حَذَّاءً، ووصِفَ بذلك لجلوسِه فى الحذائين[(٤)]؛ والله أعلم.

* * *

(١) أحمد بن يوسف بن خالد الأزدى النيسابورى، من شيوخ مسلم: مستدرك على (الإكمال) من الأنساب المتفقة لمحمد بن طاهر المقدسى، قال : السلمى، وليس منهم، وإنما كان أخواله منهم (٣/٥٢٤) توفى سنة ٢٦٤ هـ عنه (م د س ق) والبخارى خارج الصحيح.

(٢)أبو القاسم، ويقال أبو العباس، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له (تهذيب التهذيب ١٠/٢٨٨/٥٠٧) وعلامته (خ ٤). وهو مقسم بن بُجْرَة، ويقال ابن نجدة: أبو القاسم مولى ابن عباس، رضى الله عنهما، (فى كنى الدولابى ٢:٨٦)

أبو القاسم الهاشمى، مولى ابن عباس، ويقال: مولى عبد الله بن الحارث (الجرح والتعديل ٨/٤١٤).

(٣) تهذيب التهذيب (١١/٣٣٨/٦٤٧) وهو يزيد بن صهيب، أبو عثمان الكوفى، التابعى الثقة. أخرج له الأئمة، سوى الترمذى.

(٤) أبو المنازل، خالد بن مهران الحذاء، مولى قريش. ويقال مولى مجاشع، البصرى. يقال: ما حَذَا نعلا قط، كان يجلس إلى صديق له حذاء فنسب إليه. عن أبى قلابة وعكرمة وحفصة بنت سيرين، وعنه الثورى وشعبة وغيرهما (تقييد المهمل: المنازل والمبارك، ل ١٥٣) رويا له.

وفى تهذيب التهذيب أنه رأى أنس بن مالك. وعنه الحمادان والثورى وشعبة. قال ابن سعد: لم يكن خالد بحذاء ولكن كان يجلس إليهم. حديثه مخرج فى الكتب الستة. توفى سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائة.

قال الشمس السخاوى فى ختام هذا النوع، من شرحه لألفية الزين العراقى فى علوم الحديث: «واعلم أنه مما كثر الاشتباه فيه وعم الضرر به، من يُنسب حُسينيًّا لسكناه محلا من القاهرة أو بلد أو غيرها، فيُتوهم أنه نسبة للحسين بن على رضى الله عنهما ويوصف بالشرف، ولذا كان بعض متقنى العلماء ممن ينسب كذلك، يقيد بقوله: للسكنى؛ أو زُبَيريا لمحلة بنواحى الغربية - من دلتا مصر - فيتوهم أنها للزبير بن العوام حوارى رسول الله ﷺ. أو جعفريًّا لمحلة أيضًا فيتوهم أنها لجعفر بن أبى طالب، أو قرشيًّا لمحلة تسمى القرشية فيتوهم أنها لقريش، أو عباسيًّا للعباسية من الشرقية فيظن أنه من ذرية العباس.. فى أشباه لذلك عم الضرر بها. (فتح المغيث ٣/٢٧٣). والبلدان المذكورة فى هذه الفقرة، كلها مصرية.

النوع التاسع والخمسون

معرفة المبهمات

أى معرفة أسماء من أبهم ذكره فى الحديث من الرجال والنساء.

وصنَّف فى ذلك: «عبدُ الغنى بنُ سعيد الحافظ» و«الخطيبُ» وغيرُهما[1].

ويُعْرفُ ذلك بورودِه مُسَمّى فى بعضِ الروايات. وكثيرٌ منهم لم يوقَف على أسمائهم. وهو على أقسام:

منها، وهو من أبْهمِها، ما قيل فيه: رجل، أو: امرأة. ومن أمثلتِه: حديثُ ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلا قال: "يا رسول الله، الحجُّ كل عام؟" وهذا الرجل هو «الأقرع ابنُ حابِس» بيَّنَه ابنُ عباس فى روايةٍ أخرى[2].

حديث أبى سعيد الخدرى فى ناسٍ من أصحاب رسول الله ﷺ مَرُّوا بحىٍّ فلم يضيفوهم، فلُدِغَ سيدُهم فرقاه رجلٌ منهم بفاتحةِ الكتاب على ثلاثين شاةً". الحديث.

---

(١) [قال النواوى: وقد اختصرت (كتاب الخطيب) وهذبته ورتبته ترتيبًا حسنًا، وضممت إليه نفائس له.] من هامش (غ) = متن التقريب ٣٤٢/٢.

قلت: صنف ولى الدين أبو زرعة العراقى، أحمد بن عبدالرحيم، كتاب (المستفاد من المبهمات فى المتن والإسناد) جمع فيه ما فى مبهمات الأئمة«عبد الغنى والخطيب وابن بشكوال والنووى وابن طاهر المقدسى»ورتبه على أبواب الفقه مع إضافات كثيرة له. وقال فى خطبته بعد ذكر الحاجة إلى هذا العلم: وصنف فيه جماعة من الأئمة كأبى محمد عبد الغنى بن سعيد والخطيب وأبى القاسم بن بشكوال -وهو أنفس كتاب صنف فى المبهمات- وابن طاهر المقدسى وقد جمع فيه نفائس حسنة إلا أنه توسع فيه جدا.. ثم إن كتاب ابن بشكوال، أنفسَها، غيرُ مرتب فتصعب الاستفادة منه (٢: مخطوط دار الكتب بالقاهرة) وهو مرتب على الأبواب.

(٢) على الإبهام فى كتاب الحج من جامع الترمذى (١٠٠/١) وسنن النسائى (٢/٢) وهو الأقرع بن حابس فى سنن أبى داود، ك المناسك (ح ٢٧٢١) وابن ماجه (ح ٢٨٨٦) ومصنف ابن أبى شيبة: الحج، من قال إنما هى حجة واحدة: ٨٥/٤) زاد فى المستفاد: وقيل سراقة بن مالك، كذا فى حديث سفيان من رواية ابن المقرئ. وقيل عكاشة بن حصن، ذكره ابن السكن (ك الحج).

الراقى هو الراوى: «أبو سعيد الخُدْرى»[(١)].

حديث أنس أن رسول الله [١١٢/و] ﷺ "رأى حبلا ممدودًا بين ساريتين فى المسجد، فسأل عنه فقالوا: فلانة تصلى، فإذا غُلِبتْ تعلقت" قيل: إنها «زينبُ بنت جَحش» زوج رسول الله ﷺ، وقيل: أختها «حمنة بنت جحش» وقيل: «ميمونة بنت الحارث؛ أم المؤمنين»[(٢)].

المرأة التى سألتْ رسولَ الله ﷺ عن الغُسْلِ من الحيض فقال: "خُذى فِرْصَةً مِن مسك" هى «أسماء بنت يزيد بن السَّكَنِ الأنصارية» وكان يقال لها: خطيبة النساء. وفى رواية لمسلم تسميتها: أسماء بنت شَكَل[(٣)]؛ والله أعلم.

* * *

ومنها: ما أبهم بأن قيل فيه: ابن فلان، أو: ابن الفلانى، أو: ابنة فلان. أو نحو ذلك.

من ذلك: حديث أم عطية: "ماتت إحدى بنات رسول الله ﷺ فقال: اغسلنها بماءٍ وسِدْرٍ" الحديث. هى «زينب، زوجة أبى العاصى بن الربيع» أكبر بناته صلى الله عليه

(١) مبهمًا فى الصحيحين: البخارى فى ك الإجارة باب ما يعطى فى الرقية، وفى فضائل القرآن: الرقية بفاتحة الكتاب. ومسلم: ك السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار. وهو أبو سعيد الخدرى عند الترمذى، من إحدى طرق الحديث (٢٧/٢) وتقصى أبو الفضل العراقى روايات الحديث، على الإبهام وعلى التسمية، من مختلف طرقه فى (التقييد والإيضاح ٤٢٧) وانظر معه (فتح البارى ١٨٧/٦).

(٢) فى الصحيحين: «قالوا: هذا حبل زينب» البخارى فى التهجد، باب ما يكره من التشدد فى العبادة. ومسلم فى صلاة المسافرين، باب أمر من نعس فى صلاته. وفى سنن أبى داود (٣٣/٢، ٣٤) لزينب أو حمنة. والأقوال الثلاثة: زينب، وحمنة، وميمونة رضى الله عنهن، فى (المستفاد: ك الصلاة) وانظر (فتح البارى ٢٤/٣).

(٣) فى صحيح مسلم (ك الحيض باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصةً من مسك) من حديث عائشة رضى الله عنها، أن أسماء بنت شكل سألت رسول الله ﷺ الحديث. وفى رواية لحفصة بنت شيبة العبدرية: أن أسماء سألت (ح/٦٠، ٦١) وسنن أبى داود، (باب الاغتسال من الحيض ح/ ٣١٤-٣٤٦) ولم تقع مسماة فى رواية البخارى (ك الحيض، باب دَلْك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض) وفى (المستفاد: ك الطهارة) عن الخطيب فى مبهماته، أنها أسماء بنت يزيد بن سكن الأنصارية، وكان يقال لها خطيبة النساء. قال أبو زرعة العراقى: «نقل الشيخ تقى الدين السبكى فى (شرح المنهاج) عن شيخه الحافظ عبد المؤمن بن خلف الدمياطى: أن أسماء بنت شكل، نسبة إلى جدها - سكن - وتصحف اسمه فى حديثها» وبمزيد تقصٍّ فى (فتح البارى ٢٨٤/١، وتهذيب التهذيب: أسماء بنت يزيد بن السكن، نساء: ٢٧٢٧، ونساء الإصابة).

وعلى آله وسلم. وإن كان قد قيل: أكبرُهُنّ «رُقَيَّةُ»[١] والله أعلم.

«ابن اللُّتْبِية»: ذكر صاحبُ الطبقات، محمدُ بنُ سعد، أن اسمَه عبدُ الله وهذه نسبة إلى بنى لُتْب، بضم اللام وإسكان التاء المثناة من فوق، بطن من الأَسْد بإسكان السين وهم الأزد. وقيل فيه: «ابنُ الأتبية» بالهمزة، ولا صحة له[٢].

«ابن مِرْبَع الأنصارى» الذى أرسله رسول الله ﷺ إلى أهل عرفة وقال: "كونوا على مشاعرِكم": اسمه «زيد» وقال الواقدى وكاتبه ابنُ سعد: اسمه عبدالله[٣].

(١) على هامش (غ): [وقيل إنها أم كلثوم، ذكره فى مسند الأوزاعى من رواية الخراط] وحديث أم عطية فى غسل إحدى بناته ﷺ، لم يأت فى شىء من روايات البخارى تسميتها (ك الجنائز) وأخرجه مسلم من ثمانى طرق عن محمد بن سيرين عن أم عطية وعن حفصة بنت سيرين عن أم عطية (ح/٣٦ ـ ٤٣) غير مسماة إلا فى رواية أبى بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد، من طريق حفصة عن أم عطية، قالت: لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ قال لنا: "اغسلنها وترًا، ثلاثًا أو خمسًا، واجعلن فى الخامسة كافورًا" الحديث (٤٠ جنائز، باب غسل الميت) وهى إحدى روايات أبى بكر بن أبى شيبة فى مصنفه، من حديث حفصة عن أم عطية (جنائز ٢٤٢/٣) وفى (المستفاد عن الخطيب وابن بشكوال): هى زينب، وهى أكبر بناته ﷺ كذا فى صحيح مسلم. وقيل أم كلثوم، كذا فى مسند الأوزاعى (ك الجنائز) وانظر (فتح البارى ٢٨٥/١).

(٢) فى طبقات ابن سعد: غزوة الطائف: "وبعث، ﷺ ابنَ اللُّتبية الأزدى إلى بنى ذبيان" فى الصدقات (١١٥/٢ ط بريل) وعنه وعن غيره: اسمه عبد الله (فتح البارى ٢٣٥/٣) وفى صحيح البخارى من حديث أبى حميد الساعدى قال: «استعمل رسول الله ﷺ رجلا من الأَسْد على صدقات بنى سليم يدعى ابن الأتبية» (ك الزكاة، باب قوله تعالى: ﴿والعامِلينَ عَلَيْها﴾) ومثلها فى مسلم (ك الإمارة باب تحريم هدايا العمال ح/١٨٣٣) وفى رواية: «ابن اللتبية (ح/١٨٣٢) واقتصر الجيانى فى حديث أبى حميد، على:ابن اللتبية: رجل من الأزد استعمله رسول الله ﷺ على صدقات بنى سليم. وقال عن ابن دريد: بنو لتب بطن من العرب منهم ابن اللتبية، رجل من الأزد له صحبة (ل١٥١ حرف اللام) وفى مشارق الأنوار: مشكل الأنساب فى حرف الهمزة. اختلاف الرواة فيه عند مسلم «والصواب ابن اللتبية، وبنو لتب بطن من العرب قاله ابن دريد (٧٠/١) وفى حرف اللام: وفيها ابن اللتبية، ويقال: الأتبية وهو وهم ذكرناه فى الهمزة (٣٧٠/١).

وانظر معه (فتح البارى ٢٣٥/٣) وتهذيب الأسماء للنووى (ابن اللتبية: ٢/١ ت ٥٨٠).

(٣) فى طبقات ابن سعد (٨/ب ٣٢) أن عميرة بنت ظهير بن رافع الحارثية تزوجها مربع بن قيظى بن عمرو الجشمى فولدت له زيدا ومرارة وعبد الرحمن وعبد الله. وفى (المستفاد)، عن ابن بشكوال وابن طاهر: هو زيد بن مربع الأنصارى، ذكره ابن أبى خيثمة عن أحمد ويحيى. وعن ابن طاهر: قال الواقدى: عبدالله وقال أحمد ويحيى: زيد. قلت: وحكى المزى فى التهذيب قولا آخر أن اسمه يزيد (ك الحج) وفى تهذيب الأسماء للنووى: هو عبد الله بن مربع بن قيظى بن زيد بن جشم الأنصارى الحارثى (٥٨٣/٢/١) وفيه أن عبد الرحمن شقيقه، وأن زيدا وعبد الله أخواها لأمها. وفى (تهذيب التهذيب: ابن مربع هو زيد، وقيل عبد الله، وقيل يزيد (١٦٨/٣٠٠/١٢).

«ابنُ أمِّ مكتوم» الأعمى المؤذن: اسمه «عبدُالله بن زائدة» وقيل: «عمرو بن قيس»، وقيل غير ذلك. و «أم مكتومٍ» اسمها: عاتكة بنت عبدالله[١].

الابنة التي أراد بنو هشام [١١٢/ظ] بن المغيرة أن يزوجوها من عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه، هي: «العوراء بنت أبي جهل بن هشام»[٢]، والله أعلم.

* * *

ومنها العم والعمة ونحوهما. من ذلك:

رافع بن خَدِيج، عن عمه في حديث المخابرة. عَمُّه هو «ظُهَيرُ بنُ رافع الحارثي الأنصاري»[٣].

زياد بن علاقة، عن عمِّه: هو «قطبة بن مالك الثعلبي» بالثاء المثلثة[٤].

(١) في طبقات ابن سعد أن عاتكة بنت عبد الله، بن عنكثة،من بني عامر بن لؤى (٢٧٤/٨) وانظر تقييد العراقي (٤٣٠).

(٢) الحديث المتفق عليه في مناقب السيدة فاطمة الزهراء رضى الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: "إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم عليَّ بن أبي طالب" الحديث/ غير مسماة فيه. وفي بعض طرقه في فضائلها بصحيح مسلم "أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة..." ح ٩٥ - ٩٦ وفي (المستفاد لأبي زرعة العراقي - عن النووي وابن طاهر: هي العوراء بنت أبي جهل بن عمرو بن هشام المخزومي. زاد ابن طاهر: وقال الزبير بن بكار: قال عمي مصعب، قالوا: خطب عليٌّ جويرية بنتَ أبي جهل». قال أبو زرعة: ذكر هذا عبد الغني بن سعيد في مبهماته. (المستفاد: ك النكاح).

وفي (فتح الباري: اختلف في اسمها فروى الحاكم في الإكليل): جويرية وهو الأشهر، وفي بعض الطرق اسمها العوراء، أخرجه ابن طاهر في المبهمات. وقيل الحنفاء، ذكره الطبري. وقيل صفية، حكاه السهيلي، وقيل جرهمة ذكره ابن الملقن في شرحه - لابن الصلاح-وانظر (الفتح ٦١/٧).

(٣) في البيوع من صحيح البخاري، باب النهي عن المخابرة، عن رافع بن خديج بن رافع، قال سمعت عمي ظهير بن رافع... وفي بيوع مسلم، باب النهي عن كراء الأرض (ح ١١٤)، وعن بعض عمومتي (ح ١١١) وعن رجل من عمومتي (ح ١١٣) وانظر (فتح الباري ١٥/٥).

(٤) في مسلم، ك الصلاة، باب القراءة في صلاة الصبح، من رواية زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك (ح ١٦٦، ١٦٧) وفي كتاب الدعاء من جامع الترمذي: زياد بن علاقة عن عمه مرفوعا: " اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق" الحديث. وفي ترجمة قطبة بن مالك الثعلبي بالجرح والتعديل، والاستيعاب: عم زياد بن علاقة، روى عنه.

عمة جابر بن عبدِ الله التى جعلت تبكى أباه يومَ أحد: اسمها «فاطمةُ بنتُ عمرو بن حرام» وسماها الواقدى: «هندًا»؛[١] والله أعلم.

* * *

ومنها الزوج والزوجة من ذلك:

حديثُ سُبَيعةَ الأسلمية أنها ولدتْ بعد وفاةِ زوجِها بليالٍ: هو «سعد بن خولة» الذى رثى له رسول الله ﷺ أنْ مات بمكة، وكان بدريًّا[٢].

«بَرْوَع بنت واشِق» - وهى بفتح الباء عند أهل اللغة، وشاع فى ألسِنةِ أهلِ الحديثِ كسرُها - زوجُها اسمه «هلالُ بن مرة الأشجعى» على ما رويناه من غير وجه[٣].

---

(١) فى حديث جابر عند البخارى: "فجعلت عمتى فاطمة تبكى..." جنائز، باب الدخول على الميت إذا أدرج فى أكفانه. وفى رواية: "فسمع النبى ﷺ صائحة فقال: من هذه؟ فقالوا: ابنة عمرو، أو أخت عمرو". (فى فتح البارى: الشك من سفيان بن عيينة. - راوى الحديث - والصواب بنت عمرو، وهى فاطمة بنت عمرو، ووقع فى الإكليل للحاكم تسميتها هند بنت عمرو (١٠٥/٣) وفى (المستفاد، ك السير) بعلامة ابن بشكوال وابن طاهر: حديث جابر: "جىء بأبى يوم أحد وقد مثل به.." الحديث، هى فاطمة بنت عمرو بن حرام.. وسماها الواقدى هندًا.» وانظر اللؤلؤ والمرجان ١٣٦/٢ مع فتح البارى.

(٢) على هامش: (غ) [وقيل اسم زوجها أبو البداح بن عاصم بن عدى - حكاه أبو عمر النمرى] حديثها فى (الموطأ طلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها) غير مسمى؛ والصحيحين (اللؤلؤ ١٣٦/٢).

ولم يشر ابن عبد البر فى ترجمة «سبيعة بنت الحارث الأسلمية» إلى أى خلاف فى اسم زوجها الذى مات عنها قبل الوضع بليال «سعد بن خولة» وترجم لسعد بن خولة (٩٢٨) فذكر أنه زوج سبيعة الأسلمية - وذكر الحديث - دون إشارة إلى خلاف.

ثم فى ترجمته لأبى البداح بن عاصم بن عدى البلوى، (٢٨٦٧) قال: "هو الذى توفى عن سبيعة الأسلمية. وذكره ابن جريج وغيره".

وفى (المستفاد: ك العِدَد) مما اتفق عليه الخطيب وابن بشكوال وابن طاهر: هو سعد بن خولة؛ وقال ابن بشكوال: وقيل أبو البداح بن عاصم الأنصارى، حكاه أبو عمر عن ابن جريج. وانظر مع ترجمة سبيعة فى نساء الإصابة وفى تهذيب التهذيب (٢٨١/٤٢٤/١٢) (فتح البارى ٢١٠/٧).

(٣) «بروع بنت واشق الأشجعية»: لها حديث زوجها «هلال بن مرة الأشجعى» حين مات عنها ولم يفرض لها صداقًا، فقضى لها رسول الله ﷺ بمثل صداق نسائها. (فى الاستيعاب ٣٢٥٣). والإصابة (نساء ١٧٤) وزوجها، هلال بن مرة الأشجعى، مسمى فى سنن أبى داود (نكاح، فيمن تزوج ولم يسم صداقًا حتى مات/ح٢١١٦) والمستفاد (ك العدد) عن الخطيب. وغير مسمى فى سنن الترمذى والنسائى وابن ماجه.

زوجة عبد الرحمن بن الزَّبِير[١] ـ بفتح الزاى ـ التى كانت تحت رفاعة بن سموءل القرظى فطلقها: اسمها «تَميمة بنت وهب» وقيل: تُميمة، بضم التاء، وقيل: سهيمة[٢]. والله أعلم.

* * *

(١) على هامش (غ): [عبد الرحمن بن الزبير بن باطا القرظى ـ قاله النمرى. وكذلك رفاعة بن سموءل القرظى: خال صفية زوج النبى ﷺ. فعبد الرحمن ورفاعة صحابيان].

(٢) ترجم لها ابن عبد البر فى «تميمة بنت وهب» ١٩٩٨ وذكر حديثها فى زوجها «عبدالرحمن بن الزبير بن باطا القرظى» الذى خلف عليها بعد رفاعة بن سموءل القرظى، فشكته إلى رسول الله ﷺ. وكذلك فى ترجمتها بالإصابة، عن الإمام مالك (نساء ٢٠٣).

وحديثها فى (الموطأ، نكاح المحلل وما أشبهه: ١٧) وغير مسماة فى حديثها بالصحيحين: البخارى فى كتاب الطلاق، باب إذا طلقها ثلاثًا ثم تزوجت بعد العدة زوجًا غيره فلم يمسها؛ ومسلم فى النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثًا لمطلقها حتى تنكح زوجًا غيره. وفى فتح البارى: اسمها تميمة بنت وهب، عن مالك. وقيل فى اسمها غير ذلك (٣٧٥/٩) وفى (المستفاد: ك الطلاق): تميمة بنت وهب، عن مالك وابن بشكوال. وقيل: تميمة بنت أبى عبيد، وسهيمة، وأميمة بنت الحارث.

النوع الموفى ستين

معرفة تواريخ الرواة

وفيها معرفةُ وفيات الصحابة والمحدِّثين والعلماء
ومواليدهم، ومقادير أعمارِهم ونحوِ ذلك.

روينا عن «سُفيان الثورِى» أنه قال: "لما استعمل الرواةُ [١١٣/و] الكذبَ، استعملنا لهم التاريخ." وروينا عن «حفص بن غِياث» أنه قال: "إذا اتهمتم الشيخَ، فحاسِبوه بالسِنِّيْن" يعنى: احسبوا سِنَّه وسنَّ من كتب عنه. وهذا كنحو ما رويناه عن «إسماعيل بنِ عيَّاش» قال: "كنت بالعراق فأتانى أهل الحديث، فقالوا: هٰهنا رجل يحدث عن خالد بن معدان. فأتيتُه فقلت: أى سنة كتبتَ عن خالد بن معدان؟ فقال سنة ثلاثَ عشرة - يعنى ومائة - فقلت: أنت تزعم أنك سمعتَ من خالد بن معدان بعد موته بسبع سنين؟"

قال إسماعيل: مات خالد سنةَ سِتٍّ ومائة.

قلت: وقد روينا عن «عُفَيْر بن مَعْدان» قصةً نحو هذه جرتْ له مع بعضِ من حَدَّث عن «خالد بن معدان» ذكرَ «عُفَيْر» منها أن خالدًا مات سنة أربع ومائة.

وروينا عن «الحاكم أبى عبد الله» قال: لما قدم علينا «أبو جعفر محمدُ بن حاتم الكَشى»[١] وحدث عن عبدِ بن حُميد، سألته عن مولده فذكر أنه وُلِدَ سنَة ستين ومائتين.

---

(١) على هامش (ص): [قال المؤلف: نسبة إلى كش، بلدة قريبة من سمرقند، المشهور فيها الكشى، بفتح الكاف، وبالشين المنقوطة. وذكر قوم من الحفاظ: أنها بكسر الكاف وبالسين المهملة - قرأت ذلك بخط أبى سعد السمعانى رحمه الله] ومثلها هامش (غ) مع قوله فى أولها: [كش: قرية قرب جرجان، قال المؤلف:] إلى آخره.

فى (اللباب): الكشى، بفتح أولها وتشديد الشين: هذه النسبة إلى كَشّ، قرية على ثلاثة فراسخ من جرجان على الجبل. «وأما كِسّ المدينة المعروفة التى عند سمرقند، فهى بكسر الكاف وبالسين المهملة المشددة، والنسبة إليها كِسّى. وأكثر ما يقولها من لا علم عنده: كَشّى بفتح الكاف وبالشين المعجمة. وأما أبو مسلم الكشّى فهو الكجى (٣/١٠٠).

فقلت لأصحابنا: "سمع هذا الشيخُ من عبدِ بن حميد، بعد موته بثلاث عشرة سنة"[١].

وبلغنا عن «أبى عبد الله الحميدى الأندلسى» أنه قال ما تحريرُه: "ثلاثة أشياء من علوم الحديث يجب تقديم التهمُّم بها[٢]:

العلل، وأحسنُ كتابٍ وُضِع فيه: كتاب «الدارقطنى».

والمؤتلف والمختلف، وأحسن كتاب وضع فيه: كتابُ «ابنِ ماكولا»

ووفياتُ الشيوخ، وليس فيه كتاب."

قلت: فيها غيرُ كتاب، ولكن من غيرِ استقصاء وتعميم[٣].

وتواريخ المحَدِّثين مشتملة على ذكر الوفيات، ولذلك ونحوِه سُميت تواريخ. وأما ما فيها من الجرح والتعديل ونحوهما، فلا يناسب هذا الاسم؛ والله أعلم.

* * *

ولنذكر من ذلك عيونًا:

أحدُها: الصحيحُ فى سِن سيدِنا [١١٣/ظ] سيِّد البشر رسول الله ﷺ وصاحبيه «أبى بكر، وعمر»: ثلاثٌ وستون سنةً*.

---

(١) «عبد بن حميد بن نصر، أبو محمد الكشى الحافظ، صاحب المسند والتفسير، وفاته سنة ٢٤٩ هـ فى (تقييد ابن نقطه ل ١٢٩، والعبر ودول الإسلام، وفيات سنة ٢٤٩، وتذكرة الحفاظ ٢٣٤/٢، وتهذيب التهذيب ٤٥٥/٦ ـ ٩٤٠) لم يذكروا خلافًا فيها، ووقع فى طبعة بيروت من (تهذيب التهذيب): وقيل اسمه عبد المجيد» وهو فى تقييد ابن نقطة فى: عبد الحميد (ل ١٢٩) وعبد بن حميد (ل ١٣٥).

(٢) [التهمّم: الطلب، يقال: ذهبت أتهممه، أى أطلبه] من هامش (غ).

(٣) انظر فتح المغيث، والتبصرة ٢٨٥/٣.

---

* **المحاسن**:

«فائدة: الذى ذكره مسلم (فى صحيحه[١])، وصححه «أبو حاتم الرازى»: أنه ﷺ توفى وله خمس وستون سنة. ولكن المشهور ما سبق. انتهت» ١٤١/و

---

(١) صحيح مسلم. ك الفضائل. باب كم سن النبى ﷺ يوم قبضه (ح ١٢٢) ومعه المتفق عليه من حديث الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها: «قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين»: صحيح البخارى ك المغازى ٦٠/٣ومثله عن أنس رضى الله عنه وانظر (فتح البارى١٠٦/٨) وأما قول=

وقُبِضَ ﷺ يوم الاثنين ضحىً، لاثنتى عشرة ليلة خلتْ من شهر ربيع الأول سنةَ إحدى عشرة من الهجرة[١].

وتوفى «أبو بكر» فى جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة.

و «عمر» فى ذى الحجة سنةَ: ثلاثٍ وعشرين[٢].

و «عثمان» فى ذى الحجة سنةَ خمس وثلاثين وهو ابنُ اثنتين وثمانين سنة، وقيل: ابن تسعين[٣]: وقيل غير ذلك.

و «على» فى شهر رمضانَ سنة أربعين، وهو ابن ثلاث وستين، وقيل: ابن أربع وستين، وقيل: ابن خمس وستين[٤].

و «طلحة، والزبير» جميعًا، فى جمادى الأولى سنةَ ستٍّ وثلاثين. وروينا عن «الحاكم أبى عبدالله» أن سنهما كانت واحدة: كانا ابنى أربع وستين، وقد قيل غير ماذكره الحاكمُ[٥].

---

(١) [قال أبو عمر: اختلف فى سنه ﷺ، فقيل: ستون سنة، وقيل: خمس وستون، وقيل: ثلاث وستون. وهو الصحيح] من هامش (غ).

(٢) انظر (علوم الحاكم: ٢٠٢).

(٣) [وقيل ابن ثمانين سنة، وقيل: ثمان وثمانين، وقيل ست وثمانين، وقيل ابن تسع وثمانين ـ قاله أبو عمر] من هامش (غ) وانظر (علوم الحاكم ٢٠٢ وتقييد العراقى ٤٢٥).

(٤) مثله فى (علوم الحاكم ٢٠٣) وعلى هامش غ: [وقيل: سبع وخمسون سنة، وقيل: ثمان وخمسون ـ يعنى عليًّا].

(٥) [قيل: طلحة وهو ابن ستين سنة. وقيل: اثنتين وستين، وقيل أربع وستين. وقيل خمس وسبعين واستبعده أبو عمر] من هامش (غ).

قال فى الاستيعاب: «وما أظن ذلك صحيحا» ٢/٧٧٠ ـ ١٢٨٠.

و [الزبير: قيل سبع وستون، وقيل ست وستون ـ قاله أبو عمر] من هامش (غ) وقوبل على (الاستيعاب ١/٥١٦ ـ ٨٠٨.

= ابن الصلاح فى قبضه ﷺ يوم الاثنين ضحىً لاثنتى عشرة خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة» فكذلك هو عند ابن عبد البر فى (الاستيعاب ١/٤٧) والنووى فى (تهذيبه ١/٢٣) وهو قول الأكثرين.

واستشكل «السهيلى» بأن يوم الاثنين لا يكون الثانى عشر من شهر ربيع الأول، كيفما دار على الحساب من يوم منى فى حجة الوداع، المتفق على أنه كان يوم الجمعة التاسع من ذى الحجة سنة عشر (الروض ٤/٢٧) قال العراقى: «وهذا استشكال قائم لا محيص عنه.» ثم نظر فى مختلف الأقوال فى يوم الوفاة، وأخذ بما ذكره «موسى بن عقبة» فى مغازيه عن ابن شهاب الزهرى: يوم الاثنين مستهل ربيع الأول ـ سنة إحدى عشرة ـ حين زاغت الشمس (التقييد والإيضاح ٤٣٣).

و «سعد بن أبي وقاص» سنةَ خمس وخمسين، على الأصح[١]. وهو ابن ثلاثٍ وسبعين سنة*.

و«سعيد بن زيد» سنة إحدى وخمسين، وهو ابنُ ثلاثٍ أوأربع وسبعين[٢].

و«عبدالرحمن بن عوف» سنةَ اثنتين وثلاثين[٣]، وهو ابن خمس وسبعين سنة.

---

(١) [وقيل: سنة ثمان وخمسين، وقيل: أربع وخمسين وهو ابن أربع وسبعين، وقيل: ابن ثلاث وثمانين ـ قاله أبو عمر] من هامش (غ) قوبل على الاستيعاب ٦١٠/٢ ـ ٩٦٣. وانظر (تقييد العراقي ٤٦٣).

(٢) فى طبقات ابن سعد عن الواقدى: سنة خمسين أو إحدى وخمسين عن بضع وسبعين سنة (٣٨٥/٣ ط بيروت) وصححه ابن حجر فى الإصابة وتهذيب التهذيب. ومعه عن الهيثم بن عدى: وعاش ثلاثًا وسبعين سنة (تهذيب ٣/٤ ـ ٥٣) ووقع فى مطبوعة المتنبى بالقاهرة، عن طبعة حيدر آباد الدكن من كتاب علوم الحاكم: «مات سنة إحدى وخمسين وهو يومئذ ابن ثلاث وتسعين»: ٢٠٣ تصحيف.

(٣) [وقيل: سنة إحدى وثلاثين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وقيل: ثمان وسبعين سنة ـ قاله أبو عمر] من هامش (غ) الاستيعاب (٨٥٠/٢) والقولان فى (الإصابة ١٧٨/٤ ـ ٥١٧١) قال ابن حجر: والأول أثبت. وهو ما فى (طبقات ابن سعد ١٣٩/٣ وعلوم الحاكم).

*** المحاسن:**

«فائدة: وعلى تقدير ما سبق تصحيحه فى وفاة سعد بن أبي وقاص، يكون آخر العشرة موتًا. ولكن فى (تاريخ البخارى) عن أبي بكر بن حفص، أن سعد بن أبي وقاص مات بعد ما مضى من إمارة معاوية عشرُ سنين[١]. وفى (طبقات محمد بن سعد)[٢] أنه مات سنة خمسين. وذكر إبراهيم بن المنذر فى (الطبقات) ـ له ـ أنه مات فى عشر سنين بقيتْ من خلافة معاوية. وقيل فى وفاته: سنة إحدى وخمسين، وقيل: سنة ست وخمسين، وقيل: سنة سبع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وخمسين. وقيل فى جملة عمره غيرَ ما سبق: أربع وسبعون، ثنتان وثمانون، ثلاث وثمانون ـ انتهت.» ١٤١/و

---

(١) التاريخ الكبير للبخارى (٤٣/٤ - ١٩٠٨).

(٢) تحريره فى الطبقات بسند الواقدى عن عائشة بنت سعد، أن أباها مات رحمه الله فى قصره بالعقيق سنة خمس وخمسين، وهو ابن بضع وسبعين سنة. قال الواقدى: وهذا أثبت ما روينا فى وفاته. قال محمد بن سعد. «سمعت غيرَ محمد بن عمر، ممن حمل العلم ورواه يقول: مات سعد سنة خمسين والله أعلم.» (الطبقات ١٤٨/٣).

و «أبو عبيدة بن الجراح» سنةَ ثمانى عشرة، وهو ابن ثمانٍ وخمسين سنة. وفى بعض ما ذكرتُه خلافٌ لم أذكره؛ والله أعلم.

* * *

الثانى: شخصان من الصحابة عاشا فى الجاهلية ستينَ سنة، وفى الإسلام ستين سنة، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين:

أحدهما: «حكيمُ بن حِزام» وكان مولده فى جوفِ الكعبة قبلَ عام الفيل بثلاث عشرة سنة[1].

والثانى: «حسانُ بن ثابت بن المنذر بن حَرَام الأنصارى».

وروى «ابنُ إسحاق» أنه وآباءه: ثابتًا، [١١٤/و] والمنذر، وحرامًا: عاش كلٌّ واحد منهم عشرين ومائة سنة. وذكر «أبو نعيم الحافظ» أنه لا يُعرَفُ فى العرب مثلُ ذلك لغيرهم. وقد قيل: إن «حسان» مات سنة خمسين[2]، والله أعلم*.

(١) على هامش (غ): [قال النواوى: قد يستشكل فى «حكيم» فإنه أسلم يوم الفتح سنة ثمان، فيكون المراد بالسنين فى الإسلام، من حين ظهر الإسلام ظهورًا فاشيا] - تهذيب الأسماء للنووى، فى ترجمة حسان (١٥٧/١ ـ ١١٧) ويأتى فى فائدة المحاسن.

(٢) على هامش (غ): [وقيل فى حسان: إنه مات قبل الأربعين فى خلافة على، وقيل سنة خمسين. ولم يختلفوا فيه وفى حكيم. أنهما عاشا مائة وعشرين: ستين فى الجاهلية، وستين فى الإسلام] واستدرك عليه العراقى أربعة آخرين: حويطب بن عبد العزى القرشى العامرى، من مسلمة الفتح. وسعيد بن يربوع القرشى، من مسلمة الفتح أيضا. ومخرمة بن نوفل الزهرى، من مسلمة الفتح. وحمنن بن عوف الزهرى أخا عبدالرحمن، ثم قال: وفى الصحابة جماعة آخرون عاشوا مائة وعشرين سنة، جمعهم أبو زكريا ابنُ منده فى جزء له لكنه لم يطلع على كون نصفها فى الجاهلية ونصفها فى الإسلام (التقييد ٤٢٧). ومعه فائدة المحاسن.

*** المحاسن:**

«فائدة: وقيل فى «حكيم بن حزام» إنه مات سنة ستين، ذكره البخارى فى (تاريخه)[1]. وقيل فى «حسان» أنه مات قبل الأربعين فى خلافة على رضى الله عنه. حكاه «ابنُ عبد البر» مع القولين السابقين. ثم قال: «ولم يختلفوا أنه عاش مائة سنة وعشرين سنة، منها ستون فى الجاهلية وستون فى الإسلام». وهذا مشكل باعتبار ماسنذكر.=

(١) فى التاريخ الكبير للبخارى: (مات سنة ستين، وفى قول لعشر سنوات من إمارة معاوية» ٣/١١-٤٢.

....

= وممن عاش ستين فى الجاهلية وستين فى الإسلام جماعة: منهم : «حُوَيْطِبُ بنُ عبدالعُزَّى» مات بالمدينة سنة أربع وخمسين وهو ابنُ مائةٍ وعشرين سنة، ومنهم من قال: فى إمارة معاوية[(١)]. ولا تنافى بين القولين، فقد قالوا فى حكيم بن حزام: إنه مات فى خلافة معاوية سنة أربع وخمسين. ولكن إن قيل: إن وفاة حويطب فى بدء إمارة معاوية، كان منافيًا . ومنهم «سعيد بن يربوع المخزومى» توفى بالمدينة – وقيل بمكة – سنة أربع وخمسين فى خلافة معاوية، فكان له يومَ توفى مائةُ سنة وعشرون سنة، وقيل: وأربع وعشرون ، وقدمه ابنُ عبد البر فى (الاستيعابِ)[(٢)]-ومنهم «حَمْنَنُ بنُ عوف» أخو عبد الرحمن بن عوف. قال ابن عبد البر فى (الاستيعاب)[(٣)]: عاش فى الجاهلية ستين سنة، وفى الإسلام ستين سنة. ومنهم «نوفل بن معاوية الديلى» قال ابن عبد البر فى (الاستيعاب): «[وقيل] إنه : عُمِّر فى الجاهلية ستين سنة وفى الإسلام ستين سنة، وقيل: بل كان منتهى عمرِه مائة سنة[(٤)].. وتوفى بالمدينة فى زمن يزيد بن معاوية» وهذا ينافى ما تقدم.

وقد ذكر الماوردى فى كتابه (أعلام النبوة)[(٥)] أن نوفلا هذا، وحكيم بن حزام، وحويطب بن عبد العزى، شهدوا الطير الأبابيل مع جماعةٍ غيرهم، وأن كلًّ واحدٍ منهم عاش ستين فى الجاهلية وستين فى الإسلام.

وذكر «الصريفينى» أن النابغة الجعدى ولبيد بن ربيعة وأوس بن معن، الشعراء الثلاثة المخضرمين، من الذين عاشوا ستين فى الجاهلية وستين فى الإسلام، وذكر سنده فى ذلك، وفيه نظر[(٦)].

واعترض بعضهم، فقال عن حكيم وحسان: «إذا ماتا سنة أربع وخمسين، كيف=

---

(١) القولان فى الاستيعاب (١/٤٠٠ - ٥٥٧).
(٢) ٢/٦٢٦ - ٩٣٣
(٣) ١/٤٠٢ - ٥٦٤.
(٤) ٤/١٥١٣ - ٢٦٤٤ والمقابلة عليه.
(٥) أعلام النبوة لأبى الحسن الماوردى: ١٩٥ ط٢ بيروت ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
(٦) هامش المحاسن، لحقا، بخط البلقينى (١٤٢/و)

الثالث: أصحاب المذاهب الخمسة المتبوعة رضى الله عنهم:

«سفيان بن سعيد الثورى، أبو عبد الله»: مات، بلا خلاف*، بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة. وكان مولده سنة سبع وتسعين[1].

(١) عدُّه «سفيان الثورى» من أصحاب المذاهب الخمسة المتبوعة، فيه نظر، يأتى فى (محاسن البلقينى) بعد مزيد بيان عن الخمسة، رضى الله عنهم.

= تتفق حياتُها أنها تكون فى الإسلام ستين سنة؟ إن قلنا: الإسلام من حين النبوّة، فتكون حياتها فى الإسلام سبعة وستين عاما، وإن قلنا من حين الهجرة فتكون أربعا وخمسين، وإن حسبنا سِنَّ حكيم فتكون حياته فى الجاهلية ثلاثا وستين سنة» يعنى بتقدير أن يكون الإسلام من حين البعثة. فيُنظر؛

وجواب هذا، أن المرادَ بالإسلام من حين انتشر وشاع فى الناس، وذلك قبل هجرة النبى ﷺ بنحو ست سنين. وممن نبَّه على ذلك «النووى» فى (تهذيب الأسماء واللغات)[1] فى ترجمة حسان. وإن جرينا على ما ذكره البخارى فى (تاريخه)[2] فى وفاة حكيم، يكون المراد الهجرة. ولكن هذا لا يتمشى فيمن عيَّن فى وفاته سنة أربع وخمسين. وليس المراد أن يكون الرجل فى مدة عمرِه انقسم حالهُ إلى إسلام ستينَ سنة، وكفرِ ستين سنةً، فإن حكيمًا من مُسلمِة الفتح، وولد قبل الفيل بثلاثَ عشرة سنة. فلو جرينا على ذلك لكانت المدة التى فاتت فى الكفر إحدى وسبعين عامًا فبطل اعتبارُ ذلك، ونفى ما تقدم - انتهت» ١٤١/ظ.

(١) تهذيب النووى: (١/١٥٧)ق ١١٧.
(٢) فى التاريخ الكبير: «سنة ستين، وفى قول: لعشر سنوات من إمارة معاوية» ٣/١١/٤٢.

* **المحاسن:**

«فائدة: ينبغى أن يكون قوله: «بلا خلاف» متعلقًا بمكان الوفاة، فإن الزمان فى وفاته قد اختُلِف فيه، فقيل: سنة ثمانٍ وخمسين ومائة، ذكره «الكلاباذى». وقيل: سنة تسع وخمسين ومائة، وقيل: سنة ستين، ذكره «أحمد بن صالح العجلى» وقيل:=

و «مالك بن أنس» رضى الله عنه: توفى بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة، قبل الثمانين بسنة. واختُلف فى ميلاده، فقيل: فى سنة ثلاث وتسعين، وقيل: سنة إحدى، وقيل: سنة أربع، وقيل: سنة سبع؛ والله أعلم[1].

و «أبو حنيفة» رحمه الله: مات سنة خمسين ومائة ببغداد، وهو ابنُ سبعين سنة.

و «الشافعى» رحمه الله: مات فى آخر رجب سنة أربع ومائتين بمصر، وولِد سنة خمسين ومائة.

و «أحمد بن محمد بن حنبل»: مات ببغداد فى شهر ربيع الآخر[1] سنة إحدى وأربعين ومائتين، ووُلِدَ سنة أربع وستين ومائة؛ والله أعلم[2]*.

* * *

(١) ينظر فى (ترتيب المدارك) باب فى مولد مالك رحمه الله، والحمل به، ومدة حياته، ووقت وفاته (١/١١٧ - ١١٩) ط الرباط.

(٢) مثله، عن ابن الصلاح، فى: (تقريب النووى ٢/٣٦١، وتضمين البلقينى ١٤٢/ظ، وتقييد العراقى ٤٣٨) على أن النووى قال فى (تهذيب الأسماء والصفات: ١/١١١٢/٤٥). «وتوفى ضحوة يوم الجمعة الثانى عشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين» وهو ما فى [طبقات الحنابلة لابن أبى يعلى ١/١٦، وتاريخ بغداد ٤/٤٢٢/٢٣١٧، ودول الإسلام للذهبى ١/١٤٦] والقولان فى (تهذيب التهذيب ١/٧٥/١٢٦).

= سنة اثنتين وستين، ذكره «خليفة بن خياط». وأما سنة مولده فقال «ابن حبان»: ولد سنة خمس وتسعين[1] - انتهت» ١٤٢/وظ.

(١) ما ذكره ابن الصلاح فى وفاة الثورى سنة ٢٦١ هـ، هو ما فى طبقات ابن سعد، وحكى فيه الإجماع، وذكره خليفة بن خياط. فى طبقاته، وفيات سنة ٢٦١ هـ (٢/٦٨٦ط دمشق ١٩٦٨م) والحاكم فى (علوم الحديث ٢٠٤).

وما فى فائدة المحاسن من أقوال أخرى فى وفاته ومولده، تقصاها المزى فى التهذيب، وخلاصتها فى (تهذيب التهذيب ٤/١١٤ ترجمة ١٩٩)

*** المحاسن:**

«فائدة: إن كان المراد ذكر أصحاب المذاهب المتبوعة الآن، فسفيانُ ليس كذلك. وإن كان المراد فى القديم، فقد كان أهلُ الشام على مذهب «الأوزاعى» نحوًا من مائتى سنة، فينبغى أن تُذكر وفاتُه: وهى فى سنة سبع وخمسين ومائة ببِيروت وله من العمر [نحو =

الرابع: أصحاب كتبِ الحديث الخمسة المعتمدة:

فَـ«البخارى، أبو عبد الله»: ولِدَ يومَ الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة خلتْ من شوالٍ سنة أربعٍ وتسعين ومائة. ومات بخرتنك، قريبًا من سمرقند، ليلة عيد الفطر سنةَ ستٍّ وخمسين ومائتين، فكان عمره اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوما.

و «مسلم بنُ الحجاج النيسابورى»: مات بها لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين،[1] وهو ابنُ خمسٍ وخمسين سنة.

و «أبو داود السجستانى، سليمان بن الأشعث»: مات بالبصرة فى شوّال سنة خمس وسبعين ومائتين[2]. [١١٤/ظ]

(١) على هامش (غ): [عشية يوم الأحد لست بقين من رجب المذكور. ودفن يوم الاثنين بعده. قال الحاكم: وهو بعد فى حد الكهولة، قال شيخنا أبو بكر: فيكون مولد مسلم سنة ست ومائتين].

(٢) على هامش (غ): [قال أبو داود: ولدت سنة اثنتين ومائتى سنة]
[مات أبو داود وعمره ثلاث وسبعون سنة]

=من] سبعين سنة. وكذلك «إسحاق بن راهَوَيه» قد اتبعته طائفة يقال لها الإسحاقية وتوفى سنة ثمان وثلاثين ومائتين. و «داودُ بنُ على الظاهرى» له أتباع، وهم الظاهرية، مولده بالكوفة سنة ثنتين ومائتين، وتوفى ببغداد سنة تسعين ومائتين فى ذى القعدة، وقيل فى شهر رمضان، ودفن بالشوينزية.

والاعتذارُ عن ترك ذكرِه [يعنى: داود] بأنه لا يُعتَدُّ به فى الإجماع، لا يناسب. فإن المراد التنبيه على تواريخ تتعلق بأصحابِ المذاهب المتبوعة، وقد اختار «الأستاذ أبو منصور البغدادى» أنه يعتبر خلافَ داود، وذكر أنه الصحيحُ من المذهب. قال ابن الصلاح بعد حكايتِهِ ذلك: "وهذا هو الذى استقر من كلام الأئمة المتأخرين الذين أوردوا خلافَه فى مصنفاتهم وكتبهم المشهورة كالشيخ أبى حامد، والمحاملى، والماوردى، والقاضى أبى الطيب»، واختار أنه يعتبر قوله ويعتد به، إلا فيما خالف فيه القياس الجلى، بناءً على تحرى الاجتهاد[1]. - انتهت» ١٤٢/ظ

(١) حكاه النووى، بمزيد بيان، عن ابن الصلاح، فى (تهذيب الأسماء واللغات) ترجمة «داود بن على بن خلف، أبى سليمان الأصبهانى ثم البغدادى، إمام أهل الظاهر» ١/١٨٢ - ١٨٣ رقم ١٥٦.

و «أبو عيسى محمد بن عيسى السُّلَمى الترمِذى» مات بها لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين.

و «أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى»[١]: مات سنة ثلاث وثلثمائة[٢]*. والله أعلم.

* * *

الخامس: سبعة من الحُفاظ فى ساقتِهم، أحسنوا التصنيفَ وعظُمَ الانتفاعُ بتصانْيفهم فى أعصارنا**.

«أبو الحسن على بن عمر الدارقُطْنى البغدادي»: مات بها فى ذى القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. وُلِدَ فى ذى القعدة سنة ستٍّ وثلاثمائة.

ثم «الحاكم أبو عبد الله بن البَيِّع النيسابورى»: مات بها فى صفر سنة خمس وأربعمائة. وولد بها فى شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.

---

(١) المشهور فى نسبه: النسائى، نسبة إلى (نسا) بلدة بخراسان. وينسب إليها أيضًا: نسَوِى (اللباب ٣٠٧/٣) قال ياقوت فى (بلدانه): «والنسبة الصحيحة إليها: نَسائى، وقيل: نَسوى، وكان من الواجب كسر النون».

(٢) بفلسطين – بالرملة – يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر (نقله ابن نقطة من خط أبى عامر محمد ابن سعدون العبدرى: ل٥١) وهو ما فى (تهذيب الكمال) عن ابن يونس، فى تاريخ مصر (هامش الخلاصة) وفى تهذيب التهذيب عن أبى بكر الميمونى: «وقال النسائى: يشبه أن يكون مولدى فى سنة ٢١٥» وفى (خلاصة التهذيب): وقيل توفى بمكة، شهيدًا رحمه الله ورضى عنه، سنة أربع وثلاثمائة، عن ثمان وثمانين سنة.

---

* **المحاسن**:

فائدة: وابن ماجه – محمد بن يزيد القزوينى – صاحب كتاب السنن الذى كمل به الكُتُبَ الستة، والسنن الأربعة بعد الصحيحين. وهو كتاب مفيد... مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين. انتهت» ١٤٣/و.

** «فائدة: ليس المراد استيعاب أصحاب التصانيف فى الحديث، ولا ذكر غالبهم ولا كثيرهم، بل ذلك بحسب ما اتفق، أو لاشتهار تصانيف هؤلاء. وثَمَّ تصانيفُ فى الحديث – مشهورة وغير مشهورة، لمتقدم ومتأخرٍ لم تذكر. انتهت» ١٤٣/ظ

– وانظر معه (فتح المغيث ٣١٢/٣).

ثم «أبو محمد عبد الغنى بن سعيد الأزدى» حافظ مصر: ولد فى ذى القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة. ومات بمصر فى سنة تسع وأربعمائة.

ثم «أبو نُعَيم أحمدُ بنُ عبد الله الأصبهانى الحافظ»: ولد سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة. ومات فى صفر سنة ثلاثين وأربعمائة بأصبهان.

ومن الطبقة الأخرى: «أبوعمرَ ابنُ عبدالبر النّمرى» حافظ أهلِ المغرب. ولد فى شهر ربيع الآخر سنة ثمانٍ وستين وثلاثمائة. ومات بشاطبة من بلاد الأندلس، فى شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وأربعمائة.

ثم «أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقى»: وُلِدَ سنة أربع وثمانين وثلاثمائة. ومات بنيسابور فى جمادى الأولى سنة ثمانٍ وخمسين وأربعمائة، ونقل إلى بيهقَ فدُفِنَ بها.

ثم «أبو بكر أحمد بن على، الخطيب البغدادى» ولد فى جمادى الآخرة سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة. ومات ببغداد فى ذى الحجة سنة ثلاثٍ [١١٥/و] وستين وأربعمائة.

رحمهم الله وإيانا والمسلمين أجمعين؛ والله أعلم[١].

* * *

(١) على هامش (غ) بخط ابن الفاسى، بلاغ السماع بقراءته، فى المجلس الخامس.

النوع الحادى والستون

معرفة الثقاتِ والضعفاء من رواة الحديث

هذا من أجلِّ نوعٍ وأفخمِه، فإنه المَرْقَاةُ[1] إلى معرفة صحة الحديث وسقمه.

ولأهلِ المعرفة بالحديث فيه تصانيفُ كثيرة. منها ما أُفرِدَ فى الضعفاء ككتاب: الضعفاء للبخارى، والضعفاء للنسائى، والضعفاء للعقيلى. وغيرها.

ومنها فى الثقات فحسب، ككتاب: (الثقات، لأبى حاتم بن حِبَّان).

ومنها ما جُمِعَ فيه بين الثقاتِ والضعفاء: كتاريخ البخارى، وتاريخ ابن أبى خيثمة - وما أغزرَ فوائدَه - وكتابِ الجرح والتعديل لابن أبى حاتم الرازى*.

روينا عن «صالح بن محمد الحافظ، جَزَرَة»: "أول من تكلم فى الرجال: شعبةُ بن الحجاج؛ ثم تبعَه يحيى بنُ سعيد القطان، ثم بعده أحمدُ بن حنبل، ويحيى بنُ معين.

---

(١) ضبطها بفتح الميم وكسرها، فى متن (غ) قلما. وبالكسر قلما كذلك، فى (ص) وفى القاموس: رَقِىَ إليه كرضى، يرقى رَقيا ورُقيًّا صِعد كارتقى وترقى. والمَرْقاة، ويُكسر: الدرجة».

---

* المحاسن:

«فائدة: لابن حبانَ كتابٌ فى الضعفاء، ولابن الجَوْزى تصنيفٌ فيه.
ومن النافع فى ذلك (الكاملُ لابن عدى، وتاريخُ بغداد للخطيب، وتاريخُ دمشق لابن عساكر)، و(الكمالُ) وما عليه، و(الميزان، للحافظ الذهبى)- انتهت» ١٤٣/ظ.

- وانظر مزيدًا من المصنفات فى: الثقات، وفى الضعفاء، وفيما جمع فيه بين الثقات والضعفاء، فى (فتح المغيث ٣١٥/٣ - ٣٢٢)

قلت: "وهـؤلاء"*[١] يعنى أنه أول من تصدى لذلك وعُنِيَ به. وإلا فالكلامُ فيهم جرحًا وتعديلا، متقدم ثابت عن رسولِ الله ﷺ. ثم عن كثيرٍ من الصحابة والتابعين فمن بعدَهم. وجُوِّزَ ذلك صونًا للشريعة ونفيًا للخطأ والكذبِ عنها.

وكما جاز الجَرْحُ فى الشهودِ جاز فى الرواة. ورويتُ عن «أبى بكر بنِ خلاد» قال: "قلت ليحيى بن سعيد: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركتَ حديثَهم، خُصَماءك عند الله يومَ القيامة؟ فقال: لأَنْ يكونوا خصمائى أَحَبُّ إلىَّ من أن يكون خَصمى رسولَ الله ﷺ، يقول لى[١١٥/ظ]: لِمَ لَمْ تَذُبَّ الكذبَ عن حديثى؟"[٢]. وروينا، أو بلغنا، أن «أبا تُراب النَّخْشَبى الزاهد[٣]» سمع من «أحمد بنِ حنبل» شيئًا من ذلك، فقال له: يا شيخ لا تُغتابُ العلماء. فقال له: "ويحك، هذا نصيحة، ليس هذا غيبة"[٤]**.

(١) [وهؤلاء] كذا موضعها فى النسخ. وقد تؤنس فائدة البلقينى إلى أنها فى سياق قول صالح جزرة، يعنى نقاد عصره.

(٢) أسنده الخطيب فى (الكفاية: ٤٤) عن «أبى بكر بن خلاد» محمد بن خلاد بن كثير البصرى، المتوفى سنة ٢١٩ (م د س ق)

(٣) على هامش (غ): [أبو تراب هذا، اسمه عسكر. توفى سنة خمس وأربعين ومائتين قاله السلمى فى طبقاته]. وانظره فى العبر، وفيات سنة ٢٤٥ (١/٤٤٥) واللباب (٣٠٣/٣) وفيه: نسبة إلى نخشب «مدينة من بلاد ما وراء النهر. وعُرِّبت فقيل لها: نَسَف، ولهذه المدينة تاريخ كبير فى نحو مجلدتين كبيرتين جمعه أبو العباس المستغفرى» جعفر بن محمد النسفى، خطيبها (٣٥٠ ـ ٤٣٢ هـ).

(٤) أسنده الخطيب فى (الكفاية ٤٥) عن عبد الله بن أحمد؛ وأبو بكر بن نقطة فى (التقييد) ترجمة محمد بن ناصر من طريق الخطيب (٤٣/أ).

* المحاسن:

«فائدة: بعد ذكرِ «أحمد ويحيى بن معين» وهؤلاءِ: يعنى كَـ«علىٍّ ابن المدينى، وعمرو بن على الفلاس».

وقبل هؤلاء، تكلم فى ذلك: مالكٌ، وهشام بنُ عُروةَ. انتهت» ١٤٤/و

** «فائدة: هذا من المواضع التى يباح فيها الغيبة، وفيها آياتٌ وأحاديثُ.=

ثم إن على الآخِذِ فى ذلك أن يتقى الله تبارك وتعالى، ويتثبت ويتوقى التساهلَ كيلا يجرحَ سليمًا ويَسِمَ بريئًا بِسِمَةِ سوءٍ يبقى عليه الدهرَ عارُها. وأحسب «أبا محمد، عبدَ الرحمن بن أبى حاتم» - وقد قيل إنه كان يُعَدُّ من الأبدال[1] - من مثلِ ما ذكرناه خافَ، فيما رويناه أو بلغنا أن «يوسف بنَ الحسينِ الرازى» وهو الصوفى، دخل عليه وهو يقرأ كتابه فى (الجرح والتعديل) فقال له: "كم من هؤلاء القوم قد حَطُّوا رواحلَهم فى الجنةِ منذ مائةِ سنةٍ ومائتى سنة وأنت تذكرهم وتغتابهم؟ فبكى عبدُالرحمن"[2] وبلغنا أيضًا أنه حُدِّثَ، وهو يقرأ كتابَه ذلك على الناس، عن «يحيى بن معين» أنه قال: "إنا لَنَطعنُ على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم فى الجنةِ منذ أكثَر من مائتى سنة" فبكى عبدُ الرحمن وارتعدت يداه حتى سقط الكتابُ من يده.

قلت: وقد أخطأ فيه غيرُ واحدٍ على غيرِ واحدٍ، فجرحوهم بما لا صحة له. من ذلك جرحُ أبى عبد الرحمن النسائى لِـ«أحمدَ بن صالح»[3] وهو حافظ إمام ثقة لا يعلق به جرح، أخرج عنه البخارى فى (صحيحه). وقد كان من أحمد إلى النسائى

(١) الأبدال: قوم بهم يقيم الله عز وجل الأرض... لا يموت أحدهم إلا قام مكانه آخر من سائر الناس.

(٢) أسنده الخطيب فى (الكفاية ٣٨) عن محمد بن الفضل العباسى قال: «كنا عند عبدالرحمن بن أبى حاتم وهو إذًا يقرأ علينا كتاب الجرح والتعديل، فدخل عليه يوسف بن الحسين الرازى فقال له...» فذكره.

(٣) الضعفاء والمتروكون للنسائى: ٢٢ رقم ٦٩ وعلى هامش (غ): [أحمد بن صالح، أبو جعفر المصرى، يعرف بابن الطبرى: إمام ثقة روى عنه محمد بن يحيى الذهلى وابن واره والبخارى والترمذى وأبو زرعة الرازى وأبو داود وصالح جزرة، وأثنى عليه ابن حنبل وغيره. قيل: إن أحمد هذا طرد النسائى عن مجلسه] انظر فائدة المحاسن فيما يلى.

= وقد يُحتَج فى هذا بحديث: "اهتكوا الفاسقَ كى يحذرَه الناسُ"[1] وذلك كله مبسوط فى كتابِ النكاح من كتابى (الينبوع المقرب، فى إكمال المجموع على شرح المهذب). وهذا مما يجب صونًا للشريعة - انتهت.» ١٤٤/و

(١) أسند الخطيب فى (الكفاية ٤٢) عن معاوية بن حيدة القشيرى، رضى الله عنه، مرفوعًا، الحديث "أترعون عن ذكر الفاجر؟ اذكروه بما فيه حتى يحذره الناس"والحديث: "ليس لفاسق غيبة".
وانظر تخريجه فى (كشف الخفا ٢٢٣/٢ ح ٢١٥١)
وانظر كذلك مقدمات ابن أبى حاتم للجرح والتعديل (١/٢/١٧ - ٢٣).

جفاءٌ أفسد قلبه عليه. وروينا عن «أبي يعلى الخليلى الحافظِ» قال: "اتفق الحفاظ على أن كلامه فيه تحامل، ولا يقدح كلامُ أمثالِه فيه". (١)

قلت: «النسائى» إمام حجة فى الجرح والتعديل، وإذا نُسب مِثلُه إلى مثل[١١٦/و]هذا، كان وجهُه أن عينَ السخط تبدى مساوىَ لها فى الباطن مخارجُ صحيحة تعمى عنها بحجاب السخط، لا أن ذلك يقع من مثلِه متعمدًا لِقدحٍ يعلم بطلانه*، فاعلم هذا فإنه من النكت النفيسة المهمة.

(١) الإرشاد لأبي يعلى الخليلى: ترجمة أحمد بن صالح المصرى (٨٤ مخطوط الخزانة العامة بالرباط).

* المحاسن:

«فائدة: كان «أحمد بن صالح» منع النسائى حضورَ مجلسه، فلعل ذلك كان سببًا لما تقدم. ولكن فى (كتاب ابن الجوزى) عن الدارقطنى: أحمد بن صالح ضعيف. وفى (تاريخ ابن يونس): حدثنا معاوية بن صالح قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف. وقال عبد الكريم بن النسائى عن أبيه: "أحمد بن صالح، ليس بثقة ولا مأمون، تركه محمد بن يحيى ورماه يحيى بن معين. بالكذبِ"

وجواب هذا: أما كلام «الدارقطنى» فلعله اتبع فيه النسائى. وأما كلام «ابن يونس» فله تتمة، قال ابن يونس: "ذكر النسائى أحمدَ بن صالح فرماه، وأساء الثناء عليه، وقال: حدثنا معاوية بن صالح قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف. قال ابن يونس: ولم يكن عندنا، بحمد الله تعالى، كما قال النسائى، ولم يكن له آفة غير الكِبْر" انتهى.

وقال «ابنُ عَدِىّ»: "كان النسائى سيئَ الرأى فى أحمد بن صالح، وينكر عليه أحاديثَ؛ وأحمدُ بن صالح من حُفاظ الحديث وخاصةً حديث الحجاز، حدث عنه البخارى ومحمد بن يحيى، واعتمادُهما عليه فى كثير من حديث الحجاز. وكلام ابنِ معين فيه تحاملٌ".

ولقد كنت قلتُ - قبل نظرى كلَام ابنِ عَدِىّ - ماذكره ابنُ عدى، ثم وجدته كذلك. وما نُقِلَ عن «أبي طاهر أحمد بن محمد بن عثمان المدنى»-وكان بمصر من أهل المعرفة بالحديث والرجال-من قوله فى أحمدَ بن صالح: "إنه ليس يساوى شيئًا" فهذا محمول على أنه لايساوى شيئًا بسبب كِبْرِه وشراسةِ خلقهِ. وأين تقع رتبةُ أبي طاهر من:=

وقد مضى الكلامُ فى أحكام الجرح والتعديل فى النوع الثالث والعشرين؛ والله أعلم.

* * *

= أبى زرعة، وأبى نُعيم، وأحمدَ بن حنبل، ويعقوب الفسوى، وابن نمير، وابن واره، والعجلى، والبخارى وغيرهم؟

قال «أبو زُرْعَةَ الدمشقى» : "سألنى أحمدُ بن حنبل: من خَلَّفتَ بمصر؟ قلت: أحمد بن صالح. فَسُرَّ بذكرِه ودعا له الله". وقال «أبو حاتم»: "كتبتُ عنه بمصر ودمشق وأنطاكية"[١]. وقال «محمد بن عبد الله بن نمير»: "سمعت أبا نعيم يقول: ما قدم علينا رجلٌ أعلم بحديث أهل الحجاز من هذا الفتى" يريد «أحمد بن صالح». وقال «على بن محمود الهروى»: "قلت لأحمد بن حنبل: من أعرفُ الناس بأحاديث ابن شهاب؟ قال: أحمد بن صالح، ومحمد بن يحيى الذهلى". وقال «عبد الله بن إسحاق النهاوندى»: "سمعت الفسوى يقول: كتبت عن ألف شيخ وكسر، كلهم ثقات، ما أحدٌ منهم أتخذه حجة عند الله إلا رجلين: أحمد بن صالح بمصر وأحمد بن حنبل بالعراق". وقال «على بن الحسين بن الجنيد الرازى»: "سمعت ابن نمير يقول: حدثنا أحمد بن صالح، وإذا جاوزت الفرات فليس أحد مثلَه"[٢]. وروى «أحمد بن سلمة النيسابورى» عن «ابن واره» قال: "أحمد بن صالح بمصر، وأحمد بن حنبل ببغداد، وابن نمير بالكوفة، والنفيلى بحران، هؤلاء أركان الدين" وقال «العجلى»: "مصرى ثقة، صاحب سنة". وقال «البخارى»: أحمد بن صالح ثقة، ما رأيت أحدًا تكلم فيه بحجة، كان أحمد وعلى وابن نمير وغيرهم يثبتون أحمد بن صالح. "واعلمْ أن «النسائى» أنكر على أحمد بن صالح حديث: "الدين النصيحة"[٣] وليس ينكر عليه، فقد رواه عن ابن وهب =

(١) ابن أبى حاتم عن أبيه، فى ترجمة أحمد بن صالح المصرى (الجرح والتعديل ٧٣/٥٦/٢).

(٢) ابن ابى حاتم عن على بن الحسين بن الجنيد (الجرح والتعديل ٧٣/٥٦/٢).

(٣) رواه أحمد بن صالح عن ابن وهب عن مالك عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعًا. وليس فى الأحاديث العشرة التى للإمام مالك فى (الموطأ) عن سهيل. (التقصى لابن عبد البر: ٦٦ - ٦٨ ح ١٥٥ - ١٦٤) وأنكره النسائى، لا فى متنه. فإن الحديث متفق عليه: أخرجه البخارى فى كتاب الإيمان من صحيحه باب قول النبى ﷺ: «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» وانظر (فتح البارى ١٠٢/١) وأخرجه مسلم فى كتاب الإيمان: باب بيان أن الدين النصيحة. وأخرجه (الترمذى فى كتاب البر، والنسائى فى كتاب البيعة، والدارمى فى الرقائق) من سننهم.

....

= يونسُ بن عبد الأعلى، وعن مالك: محمدُ بن خالد».

قال «ابن عدِى» بعد ذكره هذا: "وأحمد بن صالح من جِلَّة الناس، ولولا أنى شرطت فى كتابى أن أذكر من تُكُلِّمَ فيه، لكنتُ أجِلُّ أحمدَ أن أذكره". قال ابن عدى أيضا: "وسمعت محمد بن هارون البرقى يقول: هذا الخراسانى ـ يعنى النسائى ـ تكلم فى أحمد ابن صالح؟ حضر مجلس أحمد فطرده من مجلسه، فحمله ذلك على أن تكلم فيه"[(١)].

انتهت» ١٤٤/ظ ـ ١٤٥/ظ

* * *

---

(١) القضية، بتفصيل، فى ترجمة أحمد بن صالح المصرى فى (تهذيب التهذيب ١/٣٩ ـ ٤٢ رقم ٦٨) وفيه مما لم يأت فى فائدة المحاسن: «وقال أبو حاتم بن حبان فى كتاب الثقات: "كان أحمد بن صالح فى الحديث وحفظه عند أهل مصر، كأحمد بن حنبل عند أهل العراق – ولكنه كان صلفًا تياهًا. والذى يروى عن معاوية بن صالح عن يحيى بن معين أن أحمد بن صالح كذاب، فإن ذاك أحمد بن صالح الشمومى ـ وفى نسخة الشمونى ـ شيخ كان بمكة يضع الحديث، سأل معاوية عنه يحيى. فأما هذا فهو يقارن يحيى بن معين فى الحفظ والإتقان" انتهى. ويقوّى ما قاله ابن حبان أن يحيى بن معين لم يرد صاحبَ الترجمة، ما تقدم عن البخارى أن يحيى بن معين ثبَّت أحمد بن صالح المصرى صاحب الترجمة. وقال أبو جعفر العقيلى: كان أحمد بن صالح لا يحدث أحدًا حتى يسأل عنه، فجاءه النسائى وقد صحب قومًا من أصحاب الحديث ليسوا هناك، فأبى أحمد أن يأذن له، فكل شىء قدر عليه النسائى أنْ جمع أحاديث قد غلط فيها ابن صالح فشنع بها، ولم يضر ابنَ صالح شيئًا، هو إمام ثقة». وانظره فى التاريخ الكبير للبخارى ٢/٦٤ (٦٩). وأما أحمد بن صالح الشمومى فليس له حديث عند الستة، وإنما يُذكر بعلامة (تمييز) فى (الكمال) وما عليه.

النوع الثانى والستون

معرفةُ من خَلَّط فى آخر عمرِه من الثقات

هذا فن عزيز مهم، لم أعلم أحدًا أفرده بالتصنيفِ واعتنى به، مع كونه حقيقًا بذلك جدًّا[1].

وهم منقسمون: فمنهم من خلط لاختلاطِه وخَرفِه، ومنهم من خلط لذهاب بصره أو لغير ذلك. والحكم فيهم أنه يُقبَل حديثُ من أخذ عنهم قبلَ الاختلاط، ولا يُقبَلُ حديثُ من أخذ عنهم بعد الاختلاط، أو أشكل أمرُه فلم يدرِ هل أخذ عنه قبل الاختلاطِ أو بعده.

فمنهم: «عطاء بن السائب» اختلط فى آخر عمره فاحتج أهلُ العلم برواية الأكابر عنه، مثل «سفيانَ الثورى، وشُعبة» لأن سماعهم منه كان فى الصحة. وتركوا الاحتجاجَ برواية من سمع منه آخرا. وقال «يحيى بن سعيد القطان» فى شعبة: إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما بأَخَرَةَ عن زاذان[2].

«أبو إسحاق السبيعى» اختلط أيضًا، ويقال إن سماع «سفيان بن عيينة» منه، بعدما اختلط، ذكر ذلك «أبو يعلى الخليلى»[3].

«سعيد بن إياس الجُرَيرى» اختلط وتغير حفظُه قبل موته. قال

---

(١) قال الشمس السخاوى: «أفرد الحافظ «أبو بكر الحازمى» للمختلطين كتاب (تحفة المستفيد) ولم يقف عليه ابن الصلاح مع كونه حقيقًا بذلك جدًّا. ومن المتأخرين «العلائى» مرتبًا لهم على حروف المعجم باختصار. وللبرهان الحلبى (الاحتياط ممن رمى بالاختلاط) ـ فتح المغيث ٣/٢٣٢.

(٢) انظر إيضاح العراقى لأحوال الذين ذكر ابن الصلاح اختلاطهم، وبيان المعروف ممن سمع منهم قبل الاختلاط وبعده، والمروى عنهم فى (الصحيحين) ـ التقييد والإيضاح ٤٤٢ ـ ٤٦٥.

(٣) التقييد والإيضاح (٤٤٢ ـ ٤٤٥) مع (الإرشاد للخليلى).

أبوالوليد[١١٦/ظ] الباجي المالكى[١]: "قال النسائى: أُنكِرَ أيامَ الطاعون، وهو أثبتُ عندنا من خالد الحذاء، كذا ما سُمِعَ منه قبل أيام الطاعون"[٢].

«سعيد بن أبي عَروبة» قال يحيى بن معين: "خلط سعيد بن أبي عروبة بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن، سنةَ اثنتين وأربعين - يعنى: ومائة - ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشيء. ويزيد بن هارون صحيح السماع منه، سمع منه بواسط وهو يريد الكوفة. وأثبتُ الناسِ سماعًا منه: عبدةُ بن سليمان"

قلت: وممن عُرف أنه سَمِعَ منه بعد اختلاطه: «وكيع، والمعافى بنُ عمران الموصلى»: بلغنا عن ابن عمار الموصلى أحد الحفاظ أنه قال: "ليست روايتهما عنه بشيء، إنما سماعُهما بعد ما اختلط" وقد روينا عن «يحيى بن معين» أنه قال لوكيع: تُحدِّث عن سعيد بن أبي عروبة، وإنما سمعتَ منه فى الاختلاط؟ فقال: رأيتَنى حدَّثتُ عنه إلا بحديث مستوٍ*؟[٢].

«المسعودى» ممن اختلط، وهو: «عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلى» وهو أخو أبي العُمَيْس عتبةَ المسعودى. ذكر «الحاكم أبو عبد الله» فى (كتاب المزكين للرواة) عن يحيى بن معين أنه قال: "من سمع من المسعودى فى زمان أبي جعفر[٣] فهو صحيح السماع؛ ومن سمع منه فى أيام المهدى فليس سماعه بشيء".

---

(١) على هامش (ص): [هو صاحب كتاب المنتقا فى شرح الموطا]

وانظر: التقييد والإيضاح (٤٤٥).

(٢) التقييد والإيضاح: ٤٤٨ - ٤٥١.

(٣) [توفى أبو جعفر المنصور عبد الله بن محمد بن على بن عبد الله بن عباس سنة ١٥٨ هـ، وكانت ولايته اثنتين وعشرين سنة إلا أياما] من هامش (غ).

ولى الخلافة بعد موت أخيه أبي العباس السفاح فى ذى الحجة سنة ١٣٦ ومات فى ذى الحجة سنة ١٥٨، وخلفه ابنه المهدى، أبو عبدالله محمد، إلى وفاته فى المحرم سنة ١٦٩ هـ.

---

* المحاسن:

«فائدة: من هذه الحكاية يوجد أنه إذا حدَّث بحديث مستوٍ كان جائزًا. انتهت»
١٤٦/و

وذكر حنبل بن إسحاق عن «أحمد بن حنبل» أنه قال: "سماع عاصم - هو ابنُ عليٍّ - وأبى النضر، وهؤلاء، من المسعودى، بعد ما اختلط"(١).

«ربيعة الرأى بن أبى عبد الرحمن، أستاذ مالك»: قيل إنه تغير فى آخر عمرِه، وتُرِكَ الاعتماد عليه لذلك(٢).

«صالح بن نبهان»، مولى التوأمة بنت أمية بن خلف: روى عنه ابنُ أبى ذئب والناسُ. قال [١١٧/و] أبو حاتم بن حبان: "تغير فى سنة خمس وعشرين ومائة، واختلط حديثُه الأخير بحديثِهِ القديم ولم يتميز، فاستحق التركَ"(٣).

«حُصَيْنُ بن عبد الرحمن الكوفى»: ممن اختلط وتغير. ذكره النسائى وغيره والله أعلم(٤).

«عبد الوهاب الثقفى»: ذكر ابنُ أبى حاتم الرازى عن يحيى بن معين أنه قال: اختلط بأَخَرَة.

«سفيان بن عُيينة»: وجدتُ عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى أنه سمع يحيى بن سعيد القطان يقول: "أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنةَ سبع وتسعين، فمن سمع

---

(١) التقييد والإيضاح: ٤٥٢ - ٤٥٤ مع الجرح والتعديل ٢٥٠/٥ ترجمة ١١٩٧ وتهذيب التهذيب ٢١٢/٦.

(٢) قال العراقى: «ما حكاه المصنف من تغير ربيعة الرأى فى آخر عمره، لم أره لغيره». انظر بيان ذلك فى (التقييد والإيضاح: ٤٥٥ - ٤٥٦، مع التمهيد لابن عبد البر: ٥٠١/٣.

(٣) «اقتصر المصنف فى صالح، على حكاية كلام ابن حبان فيه، فاقتضى ذلك ترك جميع حديثه. وليس كذلك، فقد ميز غيرُ واحد من الأئمة بعض من سمع منه فى صحته، ممن سمع منه بعد اختلاطه...» التقييد والإيضاح مع بيان ذلك: ٤٥٦.

(٤) نبه العراقى على أن من اسمه «حصين بن عبد الرحمن الكوفى» أربعة، ذكرهم الخطيب فى (المتفق والمفترق) والمزى فى (التهذيب) والذهبى فى (الميزان) فكان ينبغى تمييز هذا المذكور منهم بالاختلاط فى آخر عمره، بنسبه: السُّلَمى، أو كنيته: أبى الهذيل وليس لغيره رواية فى الكتب الستة (التقييد والإيضاح ٤٥٦ - ٤٥٨) مع بيان حاله والرواة عنه قبل الاختلاط وبعده.

منه فى هذه السنة وبعد هذا، فسماعُه لا شيء"[١].

قلت: توفى بعد ذلك بنحو سنتين، سنة تسع وتسعين ومائة[٢].

«عبد الرزاق بن همام»: ذكر أحمد بن حنبل أنه عمى فى آخر عمره فكان يُلَقَّن فيتلقَّن، فسماعُ من سمع منه بعد ما عمى، لا شيء. قال النسائى: "فيه نظرٌ لمن كتَبَ عنه بأَخَرَة."

قلت: وعلى هذا يُحملُ قولُ «عباس بن عبد العظيم» لما رجع من صنعاء: «والله لقد تجشمتُ إلى عبد الرزاق، وإنه لكذاب، والواقدى أصدق منه». قلت: وقد وجدتُ فيما رُوى عن الطبرانى عن إسحاق بن إبراهيم الدَبرى عن عبد الرزاق، أحاديثَ استنكرتُها جدًّا، فأحلتُ أمرَها على ذلك، فإن سماعَ الدبرى منه متأخر جدًّا. قال إبراهيم الحربى: مات عبد الرزاق وللدبْرى ستُّ سنين أو سبع سنين[٢].

ويحصل أيضًا فى نظرٍ من كثيرٍ من العوالى الواقعة عمن تأخر سماعه من «سفيان بن عيينة» وأشباهه.

«عارم، محمد بن الفضل أبو النعمان»: اختلط بأَخَرة. فما رواه عنه البخارى ومحمد بن يحيى الذهلى وغيرهما من الحفاظ، ينبغى أن يكون مأخوذًا عنه قبل اختلاطه[٣].

«أبو قُلابة، عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشى»: روينا عن الإمام ابن خزيمة أنه قال: «حدثنا أبو قُلابة بالبصرة [١١٧ظ] قبل أن يختلط ويخرج إلى بغداد»[٤].

---

(١) قول محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى إنه سمع يحيى بن سعيد القطان يشهد باختلاط ابن عيينة سنة ١٧٧، استبعده الذهبى وغلّطه، بوفاة يحيى فى مكة، فى صفر سنة ١٧٨ هـ. ولم يذكر ابن الصلاح أن الأئمة سمعوا من سفيان قبل سنة سبع. وأما قول ابن الصلاح بوفاة سفيان بعد اختلاطه بسنتين، سنة ١٩٩، فوهّمه العراقى فيه، بأن المعروف أن سفيان توفى بمكة أول رجب، أو آخر جمادى الآخرة، سنة ١٩٨ هـ (التقييد والإيضاح: ٤٥٩).

(٢) بيان أحوال عبد الرزاق فى الصحة وبعد الاختلاط، والرواة عنه، ومن أخرج له من الأئمة، فى (التقييد والإيضاح: ٤٦٠ - ٤٦١)

وفى (سؤالات الحاكم للدارقطنى): «وسألته عن إسحاق الدبْرى فقال: صدوق، ما رأيت فيه خلافا، إنما قيل: لم يكن من رجال هذا الشأن. قلت: ويدخل فى الصحيح؟ قال: إى والله» السؤال رقم ٦٢ ط الرياض.

وانظر توثيق رواية الدبرى لمصنف عبد الرزاق فى (فهرسة ابن خير: ١٣٠). ط مدريد.

(٣) بيان ابتداء اختلاط عارم ومدته والرواة عنه، فى (التقييد والإيضاح ٤٦١).

(٤) بيان من سمع من أبى قلابة الرقاشى بالبصرة، وببغداد فى (التقييد ٤٦٢).

وممن بلغنا عنه ذلك من المتأخرين:

«أبو أحمد الغطريفى[1] الجرجانى، وأبو طاهر[2] حفيد الإمام ابن خزيمة»: ذكر الحافظ أبو على البرذعى، ثم السمرقندى، فى (معجمه) أنه بلغه أنهما اختلطا فى آخرِ عمرهما.

و «أبو بكر بن مالك القَطِيعى» راوى (مسند أحمد) وغيره: اختل فى آخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئًا مما يقرأ عليه[3].

* * *

واعلم أن من كان من هذا القبيل محتجًّا بروايته فى (الصحيحين) أو أحدهما، فإنا نعرف على الجملة، أن ذلك مما تميز وكان مأخوذًا عنه قبل الاختلاط. والله أعلم.

---

(١) أبو أحمد الغطريفى، محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن الغطريف الجرجانى (٣٧٧هـ) قال عنه العراقى: ترجم له الحافظ حمزة السهمى فى تاريخ جرجان، فلم يذكر عنه شيئًا من تخليط - وهو أعرف به فإنه أحد شيوخه. وثَم آخر يوافقه فى اسمه واسم أبيه وبلده، وهما متعاصران، ذكر الحاكم فى تاريخ نيسابور اختلاطه بأخرة، وكان صاحبه فى الحضر والسفر نيفًا وأربعين سنة وتوفى سنة ٣٨٧هـ. فلعله اشتبه بأبى أحمد الغطريفى سميِّه (التقييد ٤٦٣) وانظر ترجمة أبى أحمد الغطريفى - مصنف (المسند الصحيح على البخارى، فى (تاريخ جرجان) رقم ٧٧٩ ط٣ بيروت.

(٢) اختلط أبو طاهر، محمد بن الفضل بن إسحاق بن خزيمة فى ذى الحجة ٣٨٤ وتوفى فى جمادى الأولى ٣٨٧هـ.

(٣) قال العراقى: «فى ثبوت هذا عن القطيعى نظر. وهذا القول تبع فيه المصنف مقالة حُكيت عن أبى الحسن ابن الفرات لم يثبت إسنادها إليه، ذكرها الخطيب فى التاريخ.. وقد أنكر صاحب الميزان هذا على ابن الفرات وقال: هذا غلو وإسراف. وقال أبو عبدالرحمن السُّلمى إنه سأل الدارقطنى عنه فقال: ثقة زاهد، سمعت أنه مجاب الدعوة» وقال الحاكم. ثقة مأمون. وسئل عنه البرقانى فقال: كان شيخًا صالحًا، غرقت قطعة من كتبه فنسخها من كتاب ذكروا أنه لم يكن سماعه [فيه] فغمزوه لأجل ذلك، وإلا فهو ثقة. قال البرقانى: وكنت شديد التنقير عن حاله حتى ثبت عندى أنه صدوق لا شك فى سماعه.... ولما اجتمعت مع الحاكم أبى عبدالله بنيسابور ذكرت ابن مالك وليَّنته فأنكر علىّ [وقال: ذاك شيخى؛ وحسَّنَ حاله] وقال الخطيب: «لم [نر] أحدًا امتنع من الرواية عنه ولا ترك الاحتجاج به» وقال أبو بكر بن نقطة: «كان ثقة وتوفى لسبع بقين من ذى الحجة سنة ٣٦٨» وعلى تقدير ثبوت ما ذكره أبو الحسن ابن الفرات من التغير، وتبعه فيه المصنف، فمن سمع منه فى الصحة الدارقطنى وأبو حفص بن شاهين، وأبو عبد الله الحاكم، وأبو بكر البرقانى، وأبو نعيم الأصبهانى، وأبو على ابن المذهب، راوى مسند أحمد عنه، فإنه سمعه عليه سنة ست وستين والله أعلم»

(التقييد والإيضاح: ٤٦٥) مع: (تاريخ بغداد، ترجمة ابن مالك القطيعى أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك: ١٦٩٣/٧٣/٤ والمقابلة عليه. وعلى (تقييد ابن نقطة: ل٤٨أ)

النوع الثالث والستون
معرفة طبقات الرواة والعلماء

وذلك من المهمات التى افتضح بسببِ الجهل بها غيرُ واحدٍ من المصنفين وغيرهم.
و (كتاب الطبقات الكبير لمحمد بن سعد، كاتب الواقدى) كتاب حفيل كثير الفوائد.
وهو ثقة، غير أنه كثير الرواية فيه عن الضعفاء ومنهم: «الواقدى» وهو محمد بن عمر،
الذى لا ينسبه*.

---

* المحاسن:

«فائدة: قد اعتمد «مالك» على قول الواقدى فى الساحرة. قال يعقوبُ بن شيبة:
"ذُكِرَ لنا أن مالكًا سُئِل عن قتل الساحرة فقال: انظروا هلْ عند الواقدى فى هذا شىء؟
فذاكروه ذلك، فذكر شيئًا عن الضحاك بن عثمان، فذكروا أن مالكًا قنع به[1]" ورُوِى أنَّ
مالكًا سئل عن المرأة التى سمَّت النبىَّ ﷺ بخيبر، ما فَعَلَ بها؟ فقال: ليس عندى بهذا
علم وسأسأل أهلَ العلم. قال: فلقى الواقدىَّ فقال: يا أبا عبدالله، ما فعل النبى ﷺ
بالمرأة التى سَمَّتْه بخيبرَ؟ فقال: الذى عندنا أنه قتلها. فقال مالك: لقد سألتُ أهلَ العلم
فأخبرونى أنه قتلها»[2] قال «أبو بكر الصاغانى»: «لولا أنه عندى ثقة ما حدثتُ عنه،
حدث عنه أربعة أئمة: أبو بكر بن أبى شيبة، وأبو عبيد»[3] - وأحسبه ذكر أبا خيثمة
ورجلا آخر - وقال «عَمْرو الناقدُ»: «قلت للدراوردى: ما تقول فى الواقدى؟ قال:
تسألنى عنه؟ [سل الواقدى عنى] وقال عنه: ذاك أمير المؤمنين فى الحديث»[4]. وسئل=

(١-٢) الخطيب البغدادى، بإسناده، فى ترجمة الواقدى بتاريخ بغداد (٣/٨-٩) وأبو الفتح اليعمرى فى مقدمات (عيون الأثر ١/١٧) من طريق الخطيب. وقابل على أمر الشاة المسمومة بخيبر، فى صحيح البخارى، ك المغازى، ومعه (فتح البارى ٧/٣٤٨)

والسيرة لابن إسحاق (الهشامية ٣/٣٥٢) وطبقات ابن سعد (٢/٨٤ ليدن)

(٣-٤) تاريخ بغداد، ترجمة الواقدى. والمقابلة عليه.

....

=عنه «مصعب الزبيرى» فقال: «ثقة مأمون» وكذلك قال المَسَيَّبى. وسئل عنه «أبو يحيى الزهرى» فقال: «ثقة مأمون». ووثَّقه «يزيد بن هارون». وقال «عباس العنبرى»: «هو أَحَبُّ إلىَّ من عبد الرزاق»[١].

واعلمْ أن الكلام فيه كثير جدًّا: ضُعِّفَ، ونُسِبَ إلى الوضع، قال «أحمد»: هو كذاب. وقال «يحيى»: ليس بثقة، وقال «البخارى، والرازى، والنسائى»[٢]: متروك. وللنسائى فيه كلام أشد من هذا[٣]. وقال «الدارقطنى»: ضعيف[٤]. وقال «ابن عدى» أحاديثُه غير محفوظة، والبلاء منه.

واعلم أن سعة العلم مظنة لكثرة الإغراب، وكثرة الإغراب مظنة للتهمة، و «الواقدى» واسع العلم. قال «الخطيب» عنه: «طبق شرقَ الأرض وغربها ذكرُه، ولم يخف على أحد من الناس أمره، وسارت الركبان بكتبه فى فنون العلم: من المغازى، والسير، والطبقات، وأخبار النبى ﷺ والوقائع والأحداث التى كانت تحدث فى وقته ﷺ وبعد وفاته، وكتب الفقه، واختلاف الناس فى الحديث، وغير ذلك؛ وكان جوادًا كريمًا مشهورًا بالسخاء» وقال «يعقوب بن شيبة»: «لما انتقل «الواقدى» من الجانب الغربى إلى هٰهنا، يقال إنه حُملت كتبه على عشرين ومائة وقر. وقيل: كانت كتبه ستمائة قمطر». وقال «محمد بن جرير الطبرى»: «قال ابن سعد: كان الواقدى يقول: ما من أحد إلا وكتبُه أكثرُ من حفظه، وحفظى أكثر من كتبى»[٥].

وترجمته طويلة، والمختارُ أنه لا يُطْلَقُ القولُ بضعفِه-انتهى» ١٤٧/و ظ.

(١) تاريخ بغداد، ترجمة الواقدى (٣/١١) بأسانيد الخطيب.

(٢) الضعفاء للبخارى (٣٣٤/١٠٤) والجرح والتعديل لابن أبى حاتم الرازى (٨/٢٠ - ٢١ ترجمة ٩٢) والضعفاء والمتروكون للنسائى (٥٣١/٩٣)

(٣) قال النسائى: «والكذابون المعروفون بوضع الحديث أربعة ابن أبى يحيى - إبراهيم - بالمدينة، والواقدى ببغداد، ومقاتل بن سليمان بخراسان، ومحمد بن السعيد المصلوب بالشام».
(الضعفاء والمتروكون: ١٢٣).

(٤) قال الدارقطنى فيه: «مختلف فيه، فيه ضعف، لين فى حديثه» الضعفاء والمتروكون: ٣٤٧ رقم ٤٧٧ ط الرياض ١٤٠٤هـ.

(٥) الأقوال هنا فى هذه الفقرة ، فى ترجمته بتاريخ بغداد والمقابلة عليه.

والطبقة فى اللغة عبارة عن القوم المتشابهين، وعند هذا فربَّ شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابهها بالنسبة إلى جهة، ومن طبقتين بالنسبة إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها.

فـ«أنَس بن مالك الأنصارى» وغيره من أصاغر الصحابة: مع العشرةِ وغيرهم من أكابر الصحابة من طبقة واحدة إذا نظرنا إلى تشابههم فى أصل صفة الصحبة. وعلى هذا فالصحابةُ بأسرِهم طبقة أولى، والتابعون طبقة ثانية، وأتباع التابعين طبقة ثالثة. [١١٨ و] وهلم جرا.

وإذا نظرنا إلى تفاوت الصحابة فى سوابقهم ومراتبهم، كانوا على ما سبق ذِكرُه، بضعَ عشرة طبقة، ولا يكون عند هذا «أنس» وغيرُه من أصاغر الصحابة، من طبقة العشرة من الصحابة، بل دونهم بطبقات[1].

والباحثُ الناظر فى هذا الفن يحتاج إلى معرفةِ المواليد والوفيات، ومن أخذوا عنه، ومن أخذ عنهم، ونحو ذلك؛ والله أعلم.

* * *

---

(١) فى (معرفة علوم الحديث للحاكم) فى النوع التاسع والأربعين: معرفة الأئمة الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم. ممن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة، مرتبين على طبقاتهم، وعلى بلدانهم (٢٤٠-٢٤٩).

النوع الرابع والستون

معرفة الموالى من الرواة والعلماء

وأهم ذلك معرفةُ الموالى المنسوبين إلى القبائل بوصفِ الإطلاق، فإن الظاهر فى المنسوب إلى قبيلة، كما إذا قيل: فلان القُرَشى، أنه منهم صليبةً. فإذًا بيانُ من قيل فيه: قرشى، من أجل كونه مولًى لهم، مُهم[1].

واعلم أن فيهم من يقال فيه: مولى فلان، أو: لبنى فلان. والمراد به مولى العتاقة، وهذا هو الأغلب فى ذلك.

ومنهم من أُطلق عليه لفظ المولى، والمراد به ولاءُ الإسلام. ومنهم: «أبو عبد الله البخارى» فهو محمد بن إسماعيل الجُعفى: مولاهم، نُسِبَ إلى ولاء الجعفيين لأن جَدَّه - وأظنه الذى يقال له الأحنف - أسلم، وكان مجوسيا، على يد «اليمان بن الأخنس الجعفى»[2] جدِّ عبدالله بن محمد المُسْنَدِى الجعفى، أحد شيوخ البخارى.

وكذلك «الحسن بن عيسى الماسرجِسى»[3]: مولى عبدالله بن المبارك، إنما ولاؤه له من حيث كونه أسلم وكان نصرانيًّا، على يديه.

ومنهم من هو مولى بولاء الحلف والموالاة، كـ «مالك بن أنس الإمام»[4]؛

---

(١) قال الحاكم فى أول هذا النوع، الثالث والأربعين من كتابه: وأول ما يلزمنا الابتداء به، موالى رسول الله ﷺ» فذكرهم: ١٩٦ - ٢٠٢.

(٢) والى بخارى. وهو الجد الثالث للمسندى عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان بن الأخنس الجعفى، أبى جعفر البخارى الحافظ، أول من جمع مسند الصحابة بما وراء النهر، وكان إمام عصره توفى سنة ٢٢٩ هـ (خ ت) - تهذيب التهذيب ١٢/١٠/٦ واللباب ٢٨٤/١).

(٣) [نسبة إلى جده ماسرجس، فهو الحسن بن عيسى بن ماسرجس، كان من أهل الثروة والقدم فى النصرانية، فأسلم على يدى ابن المبارك] من هامش (غ).

(٤) على هامش (غ) طرة مطولة فى نسب الإمام مالك عن أبى عمر، ابن عبدالبر. وهى بنصها عن أبى عمر فى (ترتيب المدارك: باب نسب مالك بن أنس الأصبحى رحمه الله تعالى ونفع به (١٠٤/١) ط الرباط

ونَفَرِه [١١٨ظ]:هم أصبحيون حِميريون صَليبةً، وهم موالٍ لتيم قريش بالحلف. وقيل لأن جَدَّه «مالك بن أبى عامر» كان عسيفًا على طلحة بن عبيد الله التيمى - أى أجيرًا - وطلحة يختلف بالتجارة، فقيل: مولى التيميين، لكونه مع طلحة بن عبيدالله التيمى[(١)].

وهذا قسم رابع فى ذلك: وهو نحو ما أسلفناه فى «مِقْسَمٍ» أنه قيل فيه: مولى ابن عباس؛ للزومه إياه*.

وهذه أمثلة للمنسوبين إلى القبائل من مواليهم:

«أبو البَخترى الطائى، سعيد بن فيروز التابعى»: هو مولى طيئ.

«أبو العالية، رُفَيْعُ الرياحى التميمى، التابعى»: كان مولى امرأةٍ من بنى رياح[(٢)].

«عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، الهاشمى، أبو داود» الراوى عن أبى هريرة وابن بُحَيْنَةَ وغيرِهما: هو مولى بنى هاشم.

«الليث بن سعد المصرى الفهمى»: مولاهم[(٣)].

---

(١) انظر فى (ترتيب المدارك: ذكر العلة فى انتماء مالك وآله إلى تيم بن مرة) ١/١١٠ و «الأَصْبَحِىّ: ضبطه السمعانى بفتح الألف وسكون الصاد المهملة وفتح الباء بواحدة: نسبة إلى ذى أصبح، من يعرب بن قحطان. والمشهور بهذه النسبة أبو عبدالله مالك بن أنس الأصبحى، إمام دار الهجرة (اللباب ١/٦٩).

(٢) «فأعتقته، وهو من كبار التابعين»

(٣) [الليث بن سعد: أصله من أصبهان. قيل ولد سنة اثنتين وتسعين وروى عنه أنه قال: ولدت سنة أربع وتسعين. ومات فى شعبان سنة خمسة وسبعين ومائة] من هامش (غ).

وانظر (تقييد العراقى: ٤٦٧ - ٤٦٩) مع الجرح والتعديل: ١٨٧/٥ (٨٧٩) وتهذيب التهذيب ٧١/٦ (١٤٠) واللباب: ٤٤٨/٢.

*** المحاسن:**

«فائدة: وفى الصحابة: عبد الله بن السعدى. قال ابن عبد البر فى (الاستيعاب) إنما قيل لأبيه: السعدى، لأنه استرضع له فى بنى سعد بن بكر[(١)]. فعلى هذا يكون قسمًا خامسًا انتهت». ١٤٨/و

---

(١) الاستيعاب (٣/٩٢٠ : ٥٥٤) ويكنى عبدالله أبا أحمد، القرشى العامرى. واختلف فى اسم أبيه. توفى رضى الله عنه سنة سبع وخمسين. (خ م ت س).

«عبد الله بن المبارك المروزى الحنظلى»: مولاهم.

«عبد الله بن وهب، المصرى القرشى»: مولاهم.

«عبد الله[(١)] بن صالح المصرى - كاتب الليث - الجهنى» مولاهم.

وربما نُسبَ إلى القبيلة مولى مولاها، كـ«أبي الحُبَاب سعيد بن يسار الهاشمى» الراوى عن أبي هريرة وابن عمر: كان مولى لمولى لبنى هاشم، لأنه مولى شُقْران مولى رسول الله ﷺ.

* * *

روينا عن «الزهرى» قال: "قدمت على عبد الملك بن مروان فقال: من أين قدمت يازهرى؟ قلت: من مكة. قال: فمن خَلَّفت بها يسود أهلَهَا؟ قلت: «عطاء بن أبي رباح» قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال، قلت: من الموالى. قال: وبم سادهم؟ قلت: بالديانة والرواية. قال: إن أهل الديانة والرواية لينبغى أن يسودوا. فمن يسود أهلَ اليمن؟ قال قلت: «طاوس بن كَيْسان». قال: فمن العربِ أم من الموالى؟ قال قلت: من الموالى. قال: وبم سادهم؟ قلت بما سادهم به عطاء. [١١٩/و] قال: إنه لينبغى، فمن يسود أهلَ مصر؟ قال قلت: «يزيد بن أبي حبيب»[(٢)] قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال قلت: من الموالى. قال: فمن يسود أهلَ الشام؟ قال قلت: «مكحول» قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال، قلت: من الموالى، عبد نُوبِي أعتقته امرأة من هذيل. قال: فمن يسود أهل الجزيرة؟ قال، قلت: «ميمون بن مهران»[(٣)] قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال قلت: من الموالى. قال: فمن يسود أهل خراسان؟ قال، قلت: «الضحاك بن مزاحم»[(٤)] قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال قلت: من الموالى. قال: فمن يسود أهلَ

---

(١) [عبد الله بن صالح، ذمه أحمد، ووثقه غيره] من هامش (غ).

انظر الأقوال فى جرحه وتعديله، فى ترجمته بتهذيب التهذيب: ٢٥٦/٥ (٤٤٨) وقد أخرج له البخارى، تعليقًا، وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى السنن.

(٢) أبو رجاء المصرى، عالمها، مولى شريك بن الطفيل الأزدى. حديثه عند الستة.

(٣) على هامش (غ): [أبو أيوب كنية، ميمون: وهو مولى الأزد. مات سنة سبع عشرة ومائة وكان من سبى اصطخر] الجزرى، مولى بنى أسد (الجرح والتعديل: ١/٤ (١٠٥٣).

(٤) على هامش (غ): [أبو القاسم الضحاك بن مزاحم الهلالى، من أهل بلخ] مولى بنى هلال، الخراسانى، التابعى الفقيه المفسر.

البصرة؟ قال قلت: «الحسن بن أبي الحسن»(١). قال: فمن العربِ أم من الموالى؟ قال قلت: من الموالى. قال: ويلك، فمن يسود أهلَ الكوفة؟ قال قلت: «إبراهيم النَّخَعى»(٢) قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال قلت: من العرب. قال: ويلك يازهرى، فرَّجتَ عنى، والله لتَسودَنَّ الموالى على العرب حتى يُخطَب لها على المنابر، والعربُ تحتَها. قال قلت: ياأمير المؤمنين، إنما هو أمر الله ودينُه، من حَفِظه ساد، ومن ضيَّعه سقط"(٣).

وفيما نرويه عن «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم» قال: "لما مات العبادلةُ؛ صار الفقهُ فى جميع البلدان إلى الموالى، إلا المدينة، فإن الله خصَّها بقرشى، فكان فقيه أهل المدينة «سعيدَ بنَ المسيب» غيرَ مدافع".

قلت: وفى هذا بعضُ الميل، فقد كان حينئذ من العرب غيرَ «ابنِ المسيب» فقهاءُ أئمة مشاهير، منهم «الشعبى، والنخَعى»*، وجميعُ الفقهاءِ السبعة الذين منهم «ابن المسيب» عرب، إلا «سليمان بنَ يسار»؛ والله أعلم.

(١) مولى أم المؤمنين أم سلمة رضى الله عنها. - وفى رواية أن أمه خيرة، هى مولاتها - من سادات التابعين الفقهاء الحفاظ. توفى سنة عشر ومائة (ع).

(٢) على هامش (غ): [أبو عمران، إبراهيم النخعى بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة. قال أحمد: مات سنة خمس وتسعين. وقال أبو نعيم: مات سنة ست وتسعين. والله أعلم].

والقولان فى ترجمته بتهذيب التهذيب. وذكره «ابن حزم» فى نسب بنى النخع بن عامر، من كهلان بن سبأ (جمهرة أنساب العرب ٣٩٠) والفقيه إبراهيم النخعى، إمام العراق باتفاق. كان ذا هيبة، يتوقى الشهرة. قال يحيى بن معين: مراسيل إبراهيم أحب إلىّ من مراسيل الشعبى. وقال الشعبى: ما ترك إبراهيم بعده أعلم منه. سئل: ولا الحسن - البصرى - ولا ابن سيرين؟ قال: ولا الحسن ولا ابن سيرين، ولا من أهل البصرة والكوفة، والحجاز (ع تهذيب التهذيب ١٧٧/١ (٣٢٥). وانظر (اللباب ٣٠٤/٣).

(٣) بنصه، من رواية الحاكم بسنده عن الزهرى وقوبل عليه.

وأسند عن العباس بن محمد، بن مصعب، قال: «وخرج من مرو أربعة من أولاد العبيد ما منهم أحد إلا وهو إمام عصره: عبد الله بن المبارك، ومبارك عبد؛ وإبراهيم بن ميمون الصائغ، وميمون عبد؛ والحسن بن واقد، وواقد عبد؛ وأبو حمزة محمد بن ميمون السكرى، وميمون عبد» علوم الحاكم ١٩٨-١٩٩ وفى (فتح المغيث ٣٥٨/٣) جملة من أخبار النبلاء الموالى، وما كان لهم من سؤدد وجاه.

* المحاسن:

«فائدة: يمكن الجوابُ عن «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم» بأن الشعبى والنخعى لم يكونا حين موت العبادلة فى طبقة سعيد. وأما من ذكر الفقهاء السبعة، فهم فى المدينة - انتهت.» ١٤٩/و

النوع الخامس والستون
معرفة أوطان الرواة وبلدانهم

وذلك مما يفتقر حُفاظ الحـديث إلى معرفتـه فى كثير من تصرفاتهم[1]. ومن مظان ذكره (الطبقاتُ، لابن سعد)[2].

[١١٩/ظ] وقد كانت العرب إنما تنتسب إلى قبائلها، فلما جاء الإسلام وغلب عليهم سُكنى القرى والمدائن، حدث فيما بينهم الانتسابُ إلى الأوطان، كما كانت العجم تنتسب إلى أوطانهم. وأضاع كثير منهم أنسابَهم فلم يبق لهم غير الانتساب إلى أوطانهم.

ومن كان من الناقلة من بلدٍ إلى بلد، وأراد الجمعَ بينهما فى الانتساب، فليبدأ بالأول ثم بالثانى المنتقلِ إليه؛ وحَسن أن يُدخِلَ على الثانى كلمة «ثم» فيقال فى الناقلة من مصر إلى الشام مثلا: «فلان المصرى ثم الدمشقى» ومن كان من أهل قرية من قرى بلدة، فجائز أن ينتسب إلى القرية وإلى البلدة أيضًا، وإلى الناحية التى منها تلك البلدة أيضًا[3]*.

* * *

(١) «وهو علم زلق فيه جماعة من كبار العلماء، بما يشتبه عليهم فيه» (الحاكم فى المعرفة) النوع الثانى والأربعين.. وقال: «وأول ما يلزمنا من ذلك، أن نذكر تفرق الصحابة من المدينة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نواحى متفرقة» فذكر من سكن منهم: الكوفة، ومكة، والبصرة، ومصر، والشام، والجزيرة، وخراسان؛ وتوفى بها ص (١٩٠-١٩٦).

(٢) «وتواريخ البلدان»، وأحسن ما ألف فيها (الانساب للسمعانى) وفى مختصره لابن الأثير فوائد مهمة. وكذا (الأنساب للرشاطى).. فتح المغيث ٣٥٩/٣ وتدريب الراوى؛ ٣٨٥/٢.

(٣) على هامش (غ): [قال النواوى رحمه الله: قال عبد الله بن المبارك وغيره: من أقام فى بلد أربع سنين نسب إليها. والله أعلم].

* المحاسن:

«فائدة: يفهم من إرادة الجمع، أن له الانتساب إلى أيهما شاء. ونُقِلَ عن بعضهم=

ولنقتدِ بـ«الحاكم أبي عبد الله الحافظِ»[(١)]، فنروى أحاديثَ بأسانيدها، منبهين على بلاد رُواتها. ومستحسن من الحافظ أن يوردَ الحديثَ بإسناده، ثم يذكر أوطانَ رجاله واحدًا فواحدًا، وهكذا غير ذلك من أحوالهم:

أخبرنى الشيخُ المسند المعمر أبو حفص[(٢)] عمر بن محمد بن المعمر، رحمه الله بقراءتى

---

(١) فى (معرفة علوم الحديث) حيث روى ثلاثة أحاديث بأسانيده، ثم عقب على كل حديث منها بذكر أوطان الرواة فى رجال إسناده (١٩٥ - ١٩٦) على نسق ما اقتدى به ابن الصلاح هنا. وقال النووى: وقد رويت فى (الإرشاد) هنا ثلاثة أحاديث بأسانيد، كلهم دمشقيون، منى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأنا دمشقى - حماها الله وصانها وسائر بلاد الإسلام وأهله.] انظرها فى (التقريب للنووى: ٣٨٥/٢، ٤٠٦) وكذلك ختم العراقى المجلس الثانى والثمانين وهو الأخير من إملائه (التقييد والإيضاح) بثلاثة أحاديث من عواليه. لكن عنايته اتجهت إلى تخريجها، لا إلى مواطن رواتها فى أسانيده (٤٧٣-٤٧٥).

(٢) بهامش (غ): [هو ابن طبرزد] وأضاف على هامش ص: [الدارقزى]. انظره فى شيوخ ابن الصلاح.

= أنه إنما يسوغ الانتسابُ إلى البلد إذا أقام فيه أربع سنين فأكثر؛ وهذا قولُ ساقط لايقوم عليه دليل. وفى تسويغ الانتساب إلى المدينة التى هو من قراها، نظر، والأقربُ منعُه إلا إذا كان اسم المدينة يطلق على الكل، فإن الانتساب إنما وُضِعَ للتعارف وإزالة الالتباس، وفيه من الفوائد التى يحتاج إليها المحدِّثُ، معرفةُ شيخ الراوى، فربما اشتبه بغيره فإذا عرفنا بلده تعينَ غالبا. وتسويغ الانتساب إلى مدينةِ القرية، حيث لايكون هناك إطلاقا ما يوقع فى الإلباس. ووُضِعَ الانتساب فى الشعوب والقبائل للتعارف. قال الله تعالى: ﴿وجَعلْناكم شُعوبًا وقَبائلَ لتَعارفُوا﴾. وفى العرب: الشَّعبُ والقبيلةُ والعمارةُ والبطنُ والفخذُ والفصيلة؛ وهى تنسب إلى ما ذكر لما ذكر. والعجم إلى شعوبها، وبنو إسرائيل إلى أسباطها»[(١)]. - انتهت ١٤٩ ظ - ١٥٠/و

---

(١) زاد «السخاوى» فيمن نسب إلى قرية من بلد من إقليم: «وإن أريد الجمع بين الثلاثة فهو مخيَّر بين الابتداء بالأعمِّ فيقول: الشامى الدمشقى الدارى. أو بالقرية التى هو منها فيقول: الدارى الدمشقى الشامى. إذ المقصود التعريف والتميز، وهو حاصل بكل منها. إلا إن كان أحدها أوضح فهو أولى» وزاد أيضًا: «وقد تقع النسبة أيضًا إلى الصنائع كالخياط، وإلى الحِرَف كالبزاز، وتقع ألقابًا.. «ويقع فى كلها الاتفاقُ والاشتباهُ كالأسماء..» (فتح المغيث ٣٦٠/٣ - ٣٦١).

عليه ببغداد: أنا أبو بكر محمد بن عبدالباقي بن محمد الأنصاري[١]، قال: أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي، قال: أنا أبو محمد عبدالله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي، قال: أنا أبومسلم إبراهيم بن عبدالله الكَجِّي، قال: أنا محمد بن عبدالله الأنصاري: أنا سليمان التيمي عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا هجرةَ بين المسلمين فوق ثلاثة أيام. أو قال: ثلاث ليال".

أخبرني[٢] الشيخ المسند أبوالحسن المؤيد، محمد بن علي المقرئ رحمه الله بقراءتي

(١) [هو قاضي البيمارستان ببغداد] من هامش (ص) توفي سنة ٥٣٥ هـ (تاريخ بغداد ١٣٩/٦ : ٣١٨٠) يروي، في هذا الإسناد عن: أبي إسحاق البرمكي (٣٦١ - ٤٤٥ هـ) عن أبي محمد بن ماسي (٣٦٩هـ) عن أبي مسلم الكجي - ويقال: الكشي، توفي سنة ٢٩٢: تقييد ابن نقطة ٦٨أ - عن محمد بن عبد الله، بن المثنى الأنصاري البصري، قاضيها المسند، وصاحب (الجزء) الحديثي المشهور توفي سنة ٢١٥هـ، عن سليمان، بن طرخان التيمي أبي المعتمر البصري من حفاظ التابعين - ١٤٣ هـ وله تسع وتسعون سنة، عن أنس بن مالك آخر من مات بالبصرة من الصحابة رضي الله عنهم.

والحديث بهذا الإسناد، من عوالي الشيوخ. وقد رواه التاج السبكي (٧٧١هـ) في (جزء الأنصاري) عن شيخه الشهاب أبي العباس بن الكيال، أحمد بن إبراهيم بن يحيى - ٧٥٣هـ بسماعه من الفخر ابن البخاري (٥٩٥-٦٩٠هـ) بسماعه من أبي اليمن الكندي (٥٢٠-٦١٣هـ) وأبي حفص بن طبرزد، بسماعهما من أبي بكر الأنصاري، بسنده في رواية ابن الصلاح وبلفظه. قال التاج عبد الوهاب: متفق على صحته. وأنس رضي الله عنه فمن دونه إلى أبي مسلم: بصريون. مخرج في الصحيحين في آخر حديث أنس مرفوعًا؛ "لا تباغضوا ولاتحاسدوا" (معجم شيوخ السبكي: ٢١/١ مخطوط ١٤٤٦ تاريخ تيمور) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، وباب الهجرة وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث" معه فتح الباري ٣٧١/١٠. وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر ومعه في باب تحريم الهجر فوق الثلاث حديث مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب مرفوعًا بلفظ "لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث" وحديث أبي هريرة مرفوعًا: "لا هجرة فوق ثلاث".

وحديثا أبي أيوب الأنصاري وأنس رضي الله عنهما، في (الموطأ، ك حسن الخلق، ما جاء في المهاجرة: ١٣-١٤).

(٢) شيخا ابن الصلاح في هذا الإسناد: المؤيد الطوسي مسند خراسان (٥٢٤ - ٦١٧) وزينب الشعرية النيسابورية المعمرة المسندة (٥٢٤ - ٦١٥هـ) المؤيد عن الفراوي، وهو آخر من حدث عنه (٥٣٠هـ وعاش ٩٠ سنة) وزينب عن إسماعيل بن أبي القاسم، أبي محمد النيسابوري (٤٣٩ - ٥٣١هـ) كلاهما عن أبي حفص بن مسرور، سمع عليه إسماعيل أجزاء من (فوائده) - ٤٤٨ هـ - عن ابن نجيد، صاحب الجزء المشهور (٣٥٦هـ، عن ثلاث وتسعين سنة) عن الكجي، عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حميد الطويل، البصري التابعي الحافظ (١٤٣هـ) عن أنس رضي الله عنه، يرفعه. =

عليه بنيسابور - عودًا على بدء من ذلك، مرةً على رأس قبر مسلم بن الحجاج -: أنا فقيهُ الحرم أبو عبد الله محمد بن الفضل الفراوى عند قبر مسلم أيضًا(ح)وأخبرتنى أم المؤيد [١٢٠/و] زينب بنت أبى القاسم عبدالرحمن بن الحسن الشَّعرى بقراءتى عليها بنيسابور مرة، وبقراءة غيرى مرة أخرى، رحمها الله، قلتُ: أخبركِ إسماعيل بن أبى القاسم بن أبى بكر القارئ قراءةً عليه،

قالا: أنا أبو حفص عمر بن أحمد بن مسرور: أنا أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى: أنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكَجِّى: أنا محمد بن عبد الله الأنصارى: حدثنى حُميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا" قلت: يارسول الله! أنصره مظلومًا، فكيف أنصره ظالمًا؟ قال ﷺ: "تمنعه من الظلم، فذلك نصرك إياه".

الحديثان عاليان فى السماع مع نظافة السند وصحة المتن.

و «أنس» فى الأول، فمن دونَه إلى «أبى مسلم» بَصريون، ومن بعد «أبى مسلم» إلى شيخنا فيه: بغداديون.

وفى الحديث الثانى، «أنس» فمن دونه إلى «أبى مسلم» كما ذكرناه: بصريون، ومن بعده من «ابن نُجيد» إلى شيخِنا: نيسابوريون.

* * *

أخبرنى الشيخ الزكى أبو الفتح منصور بن عبد المنعم بن أبى البركات بن الإمام أبى عبدالله محمدبن الفضل الفراوى بقراءتى عليه بنيسابور رحمه الله: أنا جدى أبو عبدالله محمدبن الفضل: أناأبو عثمان سعيد بن محمد البَحِيرى[1] رحمه الله: أنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون، قال: أخبرنا أنا أبو حاتم مكى بن عَبْدان،

= رواه السبكى، من عواليه، فى (جزء الأنصارى) - معجم شيوخه (٢٣/١) عاليًا بدرجتين عن رواية الترمذى - فى آخر ك الفتن: ٥٠/٢ - والحديث متفق عليه أخرجه البخارى فى كتاب المظالم، وفى كتاب الإكراه، من حديث أنس مرفوعًا (معه فتح البارى: ٦١/٥. ٢٦٥/١٢) ومسلم فى كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا، من حديث جابر رضى الله عنه، مع بيان سببه (١٩٩٨/٤ح ٦٢)

(١) على هامش [غ]: [بفتح الباء وكسر الحاء المهملة.. نسبة إلى جدٍّ له اسمه بَحِير بن نوح] - انظر اللباب ١٢٤/١ - واسم أبى عثمان كاملا: سعيد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن محّمد بن بحير بن نوح بن حيان بن مختار النيسابورى - ٤٥١هـ فى (تقييد ابن نقطة: ل:٩٩) ونحرف فى مطبوعة العبر بالتجيرمى.

أنا عبد الرحمن بن بشر: أنا عبدُ الرزاق، أنا ابن جريج قال: أخبرنى عبدة بن أبى لبابة أن وَرَّادًا، مولى المغيرة بن شعبة، أخبره أن المغيرة بن شعبة كتب إلى معاوية[١] -كتب ذلك الكتاب له وَرَّاد-: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول حين [١٢٠/ظ] يُسَلِّم: "لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا مُعطِىَ لما منعتَ، ولا ينفع ذا الجد منكَ الجدُّ".

المغيرةُ بن شعبة، ووَرَّاد، وعبَدة: كوفيون. وابن جُرَيْج: مكِّى. وعبد الرزاق: صنعانى يمانٍ. وعبد الرحمن بن بشر فشيخُنا ومن بينهما أجمعون: نيسابوريون.

* * *

ولله سبحانه الحمدُ الأتَمُّ على ما أسبغ من إفضاله، والصلاةُ والسلام الأفضلان على سيدنا محمد وآله وعلى سائرِ النبيين وآلِ كلٍّ، نهاية ما يسأل السائلون وغاية ما يأمل الآملون. آمين، آمين، آمين[٢].

* * *

(١) رجال الإسناد فيه: منصور بن عبدالمنعم الفراوى - بن أبى البركات عبدالله - شيخ ابن الصلاح (٥٢٢-٦٠٨هـ) عن جد أبيه، أبى عبدالله محمد بن الفضل الفراوى، شيخ الحرم (٥٣٠هـ) عن أبى عثمان البحيرى النيسابورى (٤٥١هـ) عن أبى سعيد بن حمدون النيسابورى (٣٩٠هـ) عن أبى حاتم مكى بن عبدان النيسابورى (٣٢٥هـ) عن عبدالرحمن بن بشر النيسابورى (٢٦٠هـ) عن عبدالرزاق، أبى بكر الصنعانى (٢١١هـ) عن ابن جريج، عبد الملك بن عبدالعزيز المكى (١٥٠هـ) عن عبدة بن أبى لبابة الغاضرى الأسدى، أبى القاسم الكوفى التابعى، نزيل دمشق، أن ورَّادا مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه، كتب عن المغيرة إلى معاوية رضى الله عنهما.

والحديث متفق عليه من رواية ورَّاد أن المغيرة أملى عليه إلى معاوية، أنه "سمع رسول الله ﷺ يقول حين يسلِّم، فى دبر كل صلاة" الحديث. أخرجه البخارى، به، فى أبواب الأذان: الذكر بعد الصلاة. وانظر فائدة ابن حجر فى (فتح البارى ٢٢٥/٢) وأخرجه مسلم، به، فى ك المساجد: الذكر بعد الصلاة.

(٢) بعد متن «ابن الصلاح» فى نسختى الأصل، المغربية والموصلية، توثيقات الإسناد سماعا وقراءة ومقابلة. وقد نقلناها فى وصف النسختين قبل النص المحقق، مع صفحاتها مصورة من الأصلين.. والحمد لله وحده.

تمت بعون الله تعالى، (مقدمة ابن الصلاح) مع (محاسن الاصطلاح) عليها، وتأتى فيما يلى الأنواع التى زادها الإمام سراج الدين البلقينى على ما فى (المقدمة).

من: محاسن الاصطلاح

النوع السادس والستون:

(رواية الصحابة، بعضِهم عن بعض)

النوع السابع والستون:

(رواية التابعين، بعضِهم عن بعض)

النوع الثامن والستون:

(معرفة من اشترك فى رجال الإسناد)

النوع التاسع والستون:

(معرفة أسباب الحديث)

النوع الموفى سبعين:

(التاريخ المتعلق بالمتون)

واعلم أن من جملة الأنواع التى ينبغى إلحاقُها بما سبق: رواية الصحابة بعضهم عن بعض. وكان ينبغى أن يوضع عند رواية الأقران أو فيه، لكنْ بينهما عموم وخصوص من وجه. واقتضى الحال أن يُذْكر هنا فنقول من الزيـادة:

* * *

[١٥٠/و] النوع السادس والستون
رواية الصحابة بعضِهم عن بعض*

وهو فن مهم، لأن الناظر فى السنَدِ غالبا يعتقد أن الراوى عن الصحابى تابعىٌّ، فيحتاج إلى التنبيه على ما يخالف الغالبَ.

فأمَّا رواية صحابى عن صحابى فذلك مما يكثر.

ثم قد يكون ابنا له: كـ «عبدالله بن عمر» عن أبيه عن النبى ﷺ.

وقد يكون أخًا له: كرواية «ابن عمر، عن حفصة».

وقد لا يكون كذلك: كرواية «ابن عباس، عن أُبَىٍّ» وجمعٍ من الصحابة.

* * *

وقد يكون فى السند ثلاثة من الصحابة يروى بعضهم عن بعض: كرواية معاوية بن أبى سفيان عن مالك بن يخامر[1] – وقد أثبت جماعة له الصحبة – عن معاذ بن جبل

* ضمه السيوطى إلى النوع التالى فى السابع والسبعين من (التدريب) وصدره بعبارة البلقينى «وهو فن مهم».

(١) ويقال ابن أخامر، وأخيمر، السكسكى الألهانى الحمصى (خ ٤) مختلف فى صحبته. حدث عن معاذ وحدث عنه معاوية. توفى سنة ٧٧ هـ.

(الجرح والتعديل ٧٩٨/٢٠٣/٨، والإصابة أول ٧٦٩٥/٣٨/٦ وتهذيب التهذيب ٤٠/٢٤/١).

حديث: "لا تزال طائفة من أمتى" والحديث فى الصحيح[١].

ومما جاء فيه روايةُ ثلاثة من الصحابة بعضهم عن بعض: ما رواه «أبو داود والنسائى وابن ماجه» بسندهم عن:معاوية بن حُدَيْجٍ، عن معاوية بن أبى سفيان عن أم حبيبة زوج النبى ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يصلى فى الثوب الذى يجامع فيه؟ قالت: "نعم، إذا لم يكن فيه أذًى"[٢] وأخرج «ابن ماجه» بإسنادٍ فيه محمدُ بن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن:معاوية بن حُدَيْجٍ عن معاوية بن أبى سفيان عن أم حبيبة زوج النبى ﷺ، قال: سألتُها كيف كنتِ تصنعين مع رسول الله ﷺ فى الحيض؟ قالت: "كانت إحدانا فى فَوْرِها أولَ ما تحيض، تشد عليها إزارًا إلى أنصاف فخذيها، ثم تضطجع مع رسول الله ﷺ"[٣].

وذلك أقل من الذى قبله.

* * *

وأما رواية أربعة من الصحابة بعضهم عن بعض، فهو أقل منها: ذكر «الحافظ عبدالغنى بن سعيد»[٤] قال: سمعت «أبامحمدالحسن بن أحمدبن[١٥٠/ظ] صالح

(١) أخرجه البخارى فى ك الاعتصام، من رواية الزهرى عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف قال: سمعت معاوية يخطب، قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: "من يرد الله به خيرًا" الحديث. وانظر معه فتح البارى ٢٣٠/١٣ وأخرجه مسلم فى ك الإمارة، باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم".

من حديث معاوية من عدة طرق، وليس فى الباب لمالك بن يخامر عن معاذ.

(٢) أبو داود: طهارة، باب الصلاة فى الثوب الذى يجامع فيه (ح/٥٤) النسائى: طهارة، الباب (ح/١٨٥) وابن ماجه: الطهارة وسننها (ح/٥٤)

(٣) سنن ابن ماجه، الطهارة وسننها: ح/٦٣٨.

(٤) حكاية عبد الغنى بن سعيد المصرى (- ٤٠٩ هـ) عن شيخه أبى محمد السبيعى (- ٣٧١ هـ) ذكرها الذهبى فى تذكرة الحفاظ ٩٥٢/٣، فى ترجمة السبيعى، حكاها عنه الدارقطنى (٣٨٥ هـ) قال: «سمعت أبامحمد السبيعى يقول: "قلت: للحافظ عبد الغنى بن سعيد، أبى محمد المصرى." فذكره.

من جزء فى (رباعى الصحابة: أربعة منهم يروى بعضهم عن بعض.) وهو من مسموعات الحافظ أبى عبدالله ابن رشيد (ملء العيبة ٢٣٦/١ مصورة دار الكتب) والتاج عبدالوهاب السبكى فى (معجم شيوخه، والشهاب ابن حجر فى (المجمع المؤسس: ٤٣/).

السبيعى» يقول: «قدم علينا حلبَ الوزيرُ أبوالفتح الفضل بن جعفر بن محمد بن الفرات، فتلقاه أهلُ البلد وكنت فيهم، فقيل له إنى من أصحاب الحديث. فقال: أتعرف إسنادًا اجتمع فيه أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ، كلُّ واحدٍ منهم يروى عن صاحبه؟ فقلت: نعم. وذكرت له حديثَ «السائب بن يزيد، عن حويطب بن عبدالعُزَّى، عن عبدالله بن السعدى، عن عمر بن الخطاب» رضى الله عنه، فى العُمالة[1]. فقال لى: صدقتَ. وعرف لى ذلك وصارتْ لى به عنده منزلة».

قال «الحافظ عبد الغنى»: ثم تتبعتُ مثلَ ذلك مما لم يذكره «السبيعى» فوجدتُ حديثًا يرويه «نعيم بن هبار، عن المقدام بن معدى كَرِب، عن أبى أيوب، عن عوف بن مالك» فى الأمر بالطاعة والوَصَاةِ بكتاب الله عز وجل.. ووجدت أيضًا حديثًا آخرَ اجتمع فيه أربعُ نسوةٍ كلُّهن قد رأين رسول الله ﷺ، وكلُّ واحدة منهن عن صاحبتها: روى ذلك الزهرى عن عروة بن الزبير، عن: «زينب بنت أبى سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش» فى "فتح ردم يأجوج ومأجوج."

قال «الحافظ عبد الغنى»: فأما الحديثُ الأول[2] فحدَّثَناه حمزةُ بن محمد الكنانى: ثنا أحمدُ بن شعيب، ثنا كثير بن عبيد، ثنا محمد بن حرب عن الزبيدى عن الزهرى عن: السائب بن يزيد، أن حويطب بن عبد العُزَّى أخبره أن عبدَ الله بن السعدى أخبره أنه قدم على عمر بن الخطاب فى خلافة عمر فقال له: أُخبِرتُ أنك تسأل من أعمال الناس أعمالا، فإذا أُعطِيتَ العُمَالة رددتَها؟ فقلت: بلى، فقال عمر: ما تريد إلى ذلك؟ فقال: إن لى أفراسًا وأعبُدًا وأنا بخير، وأريد أن يكون عملى صدقة على المسلمين. قال عمر: فلا تفعل فإنى كنت أردتُ مثل الذى أردتَ، كان [١٥١/و] رسول الله ﷺ يعطينى العطاء فأقول: أَعْطِه أفقرَ منى، فقال ﷺ: "خذْه تصدقْ به أو تَمَوَّلْه[3]. ما جاءك الله به من هذا المال من غير تَشَرُّفٍ ولا سائلٍ فخذه، وما لا، فلا تُتْبِعْه نفسَك".

---

(١) والعُمالة، بضم العين: أجرة العامل، يقال: عمّلنى وعمَّلنا، مشدد الميم، جعل لنا أجرة على عملنا (مشارق الأنوار: عمل ٨٧/٢) ويأتى تخريج حديثها وما يليها هنا من رباعى الصحابة رضى الله عنهم.

(٢) حديث العمالة، الذى اقتصر عليه «أبومحمد السبيعى» فى رواية أربعة من الصحابة بعضهم عن بعض، عندما سأله فى ذلك «الوزير أبو الفتح الفضل بن جعفر بن محمد بن الفرات» ابن حنزابة، وزير المقتدر العباسى.

(٣) تموله: أى اجعله لك مالا (النهاية لابن الأثير: مول).

فهذا الحديثُ اجتمع فيه أربعة من الصحابة:

«السائب بن يزيد» صحابى رأى النبى ﷺ وسمع منه وروى عنه، وإن كان سنُّه حين حجةِ الوداع سبع سنين.

و«حويطبُ» قد تقدم فى المعمرين ستين جاهليةً وستين إسلامًا. وقال يحيى بن معين: «لستُ أعلم له حديثًا ثابتًا عن النبى ﷺ»[1] ولا يرد هذا على يحيى، لأنه قصد ما رواه عن النبى ﷺ من غير واسطة، وهذا مما يدخل فى رواية الأكابر عن الأصاغر، بسبب رواية «حويطب» عن السائب، «والسائبُ» يروى عن حويطب غيرَ هذا، فيكون فى قسم (المدبج).

وأما «ابن السعدى» فهو صحابى أيضًا اختُلف فى اسم أبيه فقيل: قدامة بن وقدان، وقيل: وقدان، وقيل: عمرو بن وقدان، قال ابن عبد البر: «وهو الصوابُ عند أهل العلم بنسب قريش.. وإنما قيل لأبيه: السعدى، لأنه استُرضِع له فى بنى سعد بن بكر»[2].

والحديث أخرجه «البخارى» فى الأحكام، عن أبى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن: السائب عن حويطب عن ابن السعدى عن عمر، فذكره. وأخرجه «مسلم» فى الزكاة، و «النسائى» كذلك.[3]

* * *

وأما الحديث الثانى فقال «الحافظ عبد الغنى»: حدثناه أبو أحمد الحسين بن جعفر بن محمد السعدى: ثنا على بن سعد بن بشير، حدثنى معاوية بن صالح الأشعرى وأيوب بن

---

(١) الجرح والتعديل، لأبن أبى حاتم، بلفظ: «لا أحفظ له عن النبى صلى الله عليه وسلم شيئًا ثابتًا» - ٣/٣١٤ (١٣٩٨) أفراد الحاء. (٢) فى (الاستيعاب: حرف العين (ت ١٥٥٥)

(٣) البخارى فى الأحكام، باب رزق الحكام والعاملين عليها. وأخرجه أيضًا فى الزكاة، باب من أعطاه الله شيئًا من غير مسألة ولا إشراف نفس، بإسناد الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن أبيه، رضى الله عنهما.

قال ابن حجر فى الإسناد الأول: «ففيه أربعة من الصحابة نَسَقا (فتح البارى ٤/٢١٧).

وصحيح مسلم، الزكاة، باب إباحة الأخذ لمن أُعطِى من غير مسألة ولا إشراف، بإسناد الزهرى عن: السائب بن يزيد عن ابن السعدى عن عمر (ح/١١١) وبإسناده عن سالم عن عبد الله بن عمر عن أبيه (ح ١١٠) وبإسناده عن السائب بن يزيد عن ابن السعدى عن عمر (١١١) ليس فيه حويطب.

وأخرجه النسائى، فى الزكاة، باب فيما آتاه الله من غير مسألة، برواية الزهرى، عن السائب عن حويطب عن ابن السعدى عن عمر، من عدة طرق (٥/١٠٢).

إسحٰق، قالا: ثنا إبراهيم بن أبي العباس السامرى ثنا محمد بن حِمْيَر، عن بُحَيْرِ بن سعد، عن خالد بن معدان [١٥١/ظ] عن كثير بن مرة، عن: نعيم بن همار، عن المقدام بن معدى كرب، عن أبي أيوب، عن عوف بن مالك، قال: "خرج علينا رسول الله ﷺ وهو مرعوب متغير اللون فقال: أطيعونى مادمتُ فيكم، وعليكم بكتاب الله عز وجل فأحِلُّوا حلاله وحرِّموا حرامَه".

قال «الحافظ عبدالغنى»: «حدث به سليمان بن عبدالرحمن أبو أيوب عن معاوية بن صالح». وهذا يدخل فى رواية الكبار عن الصغار. ثم رواه الحافظ عبدالغنى بسند آخر إلى معاوية بن صالح ولفظُه: "خطبنا رسولُ الله ﷺ بالهجير، وهو موعوك، فقال: أطيعونى ما كنتُ بين أظهرِكم وعليكم بكتاب الله أحِلُّوا حلاله وحرموا حرامه"[١].

فقد اجتمع فى هذا الحديث أربعة من الصحابة يروى بعضهم عن بعض: «نُعَيم بن همار» صحابى – ويقال فى والده: هبار، ويقال: هدار، ويقال خمار – قال ابن عبدالبر: روى عن النبى ﷺ حديثًا واحدًا فيها يحكيه عن ربه عز وجل، أنه قال: "ابنَ آدم، صلِّ لى أربعَ ركعات أولَ النهار، أكْفِكَ آخرَه" قال «ابن عبدالبر» فى (الاستيعاب) بعد ذكره ذلك: "اختُلف فى هذا الحديث اختلافًا كبيرًا عنه، كاختلافهم فى اسم أبيه: فمنهم من يجعله: عن نُعَيم عن عقبة بن عامر؛ وحدَّث مكحول عن نعيم ولم يسمع منه، بينهما كثير بن مرة وقيس الجذامى"[٢].

وقد ظهر أنه روى هذا الحديثَ الآخر لكن بالواسطة، وقد تكلم «الحافظ المنذرى» على حديث نعيم بن همار فى جزء مفرد، واعترض على ابن عبد البر فى قوله: روى عن

---

(١) الحديث بمثل إسناد عبد الغنى هنا، رواه التاج السبكى من أبداله العوالى فى (جزء الرباعى لعبدالغنى بن سعيد) سمعه من شيخيه: الصفى ابن المخلص، أبى محمد البعلبكى، عبدالكريم بن عبدالكريم بن عبدالرحمن بن حسان بن رافع بن باقا، وأبى حفص عمر بن إبراهيم بن محمود بن بشر البعلبكى، خطيبها، فى سنة ٧٤٧ – بسماعهما للرباعى من الشرف اليونينى عن جعفر الهمدانى عن أبى الطاهر السلفى بسنده عن عبدالغنى، بهذا الإسناد. قال التاج عبد الوهاب بعد تخريجه: قد اجتمع فى إسناده أربعة من الصحابة يروى بعضهم عن بعض (معجم شيوخ السبكى: ١/٢١٢، ١/٢٦٤) –مخطوط– وانظر (مجمع الزوائد للهيثمى، باب العمل بالكتاب والسنة، ١/١٧٠).

(٢) ابن عبد البر، فى ترجمة نعيم بن همار، رضى الله عنه بالاستيعاب (رقم ٢٦٣٢) وانظر ما ذكره من اختلاف الروايات فى: حديث نعيم، هذا، فى ترجمته بتاريخ البخارى الكبير: ٨/٩٣ (٢٣٠٨).

النبى ﷺ حديثًا واحدًا، فقال: «فذكر له البخارى فى (التاريخ) حديثين[١]، وقال «أبوالقاسم البغوى»: روى عن النبى ﷺ أحاديث. وقال «الخطيب»: ليس له عن النبى ﷺ إلا ثلاثة [١٥٢/و] أحاديث متصلة الأسانيد. وذكر أن له حديثًا رابعا إسنادُه منقطع».

ثم ذكر «الحافظ المنذرى» الأحاديث، فأسند حديثًا عنه: أن رجلا قال: يارسول الله، أى الشهداء أفضل؟ قال النبى: "الذين يقاتلون فى الصف لا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا"[٢] الحديث. وأسند الحديث الثانى عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما من امرئ إلا قلبهُ معلق بين إصبعين من أصابع الرحمن"[٣] الحديث. وأسند الثالث عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "بئس العبدُ عبد تجبَّر واختال، ونسى الكبير المتعال" الحديث. ثم ذكر حديث نَعيم عن «بلالٍ» فى المسح على الخِمار والخُفين[٤]، وعن عقبة بن عامر حديث: "أتعجز يا ابن آدم أن تصلى أربع ركعات" وساقه[٥].

ولم يذكر «الحافظ المنذرى» هذا الحديثَ الذى فيه أربعة من الصحابة.

* * *

(١) التاريخ الكبير، ترجمة نعيم بن همار: الحديث الأول لنعيم عن النبى ﷺ: "ابن آدم صلّ لى" من رواية بقية بن الوليد الكلاعى الحمصى: عن بحير بن سعد السحولى الحمصى، عن كثير بن مرة عن نعيم بن همار. والحديث الثانى: سئل رسول الله ﷺ "أى الشهداء أفضل" - يأتى فيما يلى - بالإسناد إلى نعيم بن همار، من أكثر من طريق، يرفعه (٨/٩٣ /٢٣٠٨) مع حواش عليه.

(٢) البخارى فى تاريخه، لنعيم بن همار يرفعه. وانظر تخريج الحديث فى (مجمع الزوائد للهيثمى: ك الجهاد (٥/٢٩٢).

(٣) مجمع الزوائد: ك القدر، باب ما جاء فى القلب (٧/٢١١)
وأخرج مسلم فى ك القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء حديث عبدالله بن عمرو يرفعه: "إن قلوب بنى آدم كلها بين اصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء" (ح ١٧/٢٦٥٤) وابن ماجه فى مقدمة السنن حديث النوَّاس بن سمعان الكلابى بلفظ: "ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه" (القدر، ١٣/١٩٩) وهو بهذا اللفظ فى (مستدرك الحاكم، ك الدعاء، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (١/٥٢٥)

(٤) حديث بلال فى المسح على الخمار والخفين، فى (مجمع الزوائد ١/٢٥٦).
وهو فى ك الطهارة من صحيح مسلم: فى المسح على العمامة، من حديث كعب بن عجرة عن بلال (٨٤) ومثله فى سنن (ابن ماجه) (طهارة ح٥٦١).

(٥) فى تاريخ البخارى، بلفظ "ابن آدم صلِّ لى أربع ركعات" لنعيم بن همار، يرفعه (٨/٩٣).

وأما الحديث الثالث فقال «الحافظ عبد الغنى»: حدَّثَناه حمزةُ بن محمد: ثنا أحمد بن شعيب، ثنا عبيد الله بن سعيد - يعنى أبا قدامة - ثنا سفيان، وهو ابن عُيينة، عن الزهرى، سمعته يقول: عن عروة عن زينب عن حبيبة عن أمها أم حبيبة عن زينب بنت جحش قالت: "انتبه رسولُ الله ﷺ يومًا محمرًّا وجهُه وهو يقول: لا إلٰه إلا الله - ثلاثَ مرات - ويلٌ للعرب من شر قد اقترب، فُتِحَ اليومَ من ردم يأجوج ومأجوج مثلُ هذه - وعقَد سفيانُ عشرًا سواء - قلت: يارسول الله، أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال: نعم، إذا كَثُرَ الخَبَثُ"[١].

قال «الحافظ عبد الغنى»: اجتمع فى هذا الحديث زوجتان من أزواج النبى ﷺ وهما: «أم حبيبة، وزينب بنت جحش» وربيبتان من ربائب النبى ﷺ وهما: «زينب بنت أم [١٥٢/ظ] سلمة» هى بنت أبى سلمة عبد الله بن عبدالأسد المخزومى، والأخرى «حبيبة بنت أم حبيبة» وهى بنت عُبَيْدِ الله بن جحش، الذى تنصر بأرض الحبشة».

فهذا حديث اجتمع فيه أربعة من الصحابة:

أما «زينب بنت أبى سلمة» فصحبتها ثابتة حفظتْ عن النبى صلى الله عليه وسلم وروت عنه.

وأما «حبيبة» فقال ابن عبد البر فى (الاستيعاب) فى ترجمة «حبيبة بنت أبى سفيان»: «قاله أبان بن صمعة[٢]: سمع محمد بن سيرين يقول: حدثتنى حبيبةُ بنت أبى سفيان: سمعتُ النبى ﷺ فيمن مات له ثلاثة من الولد». قال ابن عبد البر: لم يَرْوِ عنها غيرُ محمد بن سيرين، ولا يُعرف لأبى سفيان ابنة يقال لها حبيبة. والذى أظن أنها «حبيبة بنت أم حبيبة ابنة أبى سفيان» قد ذكرها «ابن عُيَينَةَ» فى حديثه عن زينب بنت جحش[٣]

(١) يأتى تخريجه، بعدُ.

(٢) «أبان بن صمعة» الأنصارى البصرى، ضبطه الخزرجى فى (خلاصة تذهيب الكمال ١٣): بكسر المهملة وإسكان الميم. وفى التقريب: بمهملتين مفتوحتين. ١/ ٣٠ ١٥٩).

(٣) تمام السند فى (الاستيعاب: ترجمة حبيبة ابنة أبى سفيان ٣٢٨٨): «ذكرها ابن عيينة فى حديثه عن الزهرى عن عروة عن زينب بنت أم سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة: عن زينب بنت جحش».

قالت: "استيقظ رسول الله ﷺ من نوم محمرًّا وجهُه وهو يقول: "لا إلٰه إلا الله، ويل للعرب من شرٍّ قد اقترب".. الحديث. قال «الحميدى»[١] قال سفيان: أحفظ من الزهرى فى هذا الحديث أربع نسوة، كلهن قد رأين النبى ﷺ ثنتين من أزواجه: أم حبيبة، وزينب بنت جحش؛ وثنتين ربيبتيه:[٢] زينب بنت أم سلمة، وحبيبة، بنت أم حبيبة، أبوها عُبَيْدُالله بن جحش».

هذا كله قولُ «ابن عيينة». قال ابن عبد البر: «وقد ذكرنا الاختلاف على الزهرى، وعلى «ابن عيينة» عنه أيضًا، فى ذكر حبيبة فى هذا الحديث، مجودا فى كتاب التمهيد»[٣].

واعلم أن الحديث بذكر الصحابيات الأربع، خرَّجه «مسلم، والترمذى، والنسائى، وابنُ ماجه»:

فأما «مسلم» فخرَّجه فى (الفتن) من طريق أبى بكر بن أبى شيبة [١٥٣/و] وسعيد بن عمرو الأشعثى، وزهير بن حرب، وابن أبى عمر: أربعتُهم عن «سفيان بن عُيَينة» بالسند المتقدم[٤].

وأما «الترمذى» فخرجه فى (الفتن) من حديث سعيد بن عبد الرحمن المخزومى، وغير واحد، كلهم عن «سفيان بن عُيَيْنَة» وقال: حسن صحيح. وذكر ما سبق عن الحميدى عن سفيان، قال «الترمذى»: روى معمر هذا الحديثَ عن الزهرى، ولم يذكر: عن «حبيبة»[٥].

وأما «النسائى» فأخرجه فى (التفسير) عن عبيد الله بن سعيد، وهى الطريقة التى رواها بها «الحافظ عبد الغنى».

---

(١) أبوبكر الحميدى المكى، عبد الله بن الزبير بن عيسى الأسْدى الفقيه الشافعى الحافظ، من أعيان أصحاب سفيان بن عيينة وأثبتهم فيه: توفى سنة ٢١٩ هـ (تذكرة الحفاظ ٤١٣/٢، وتهذيب التهذيب ٢١٥/٥، وطبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكى ١٤٠/٢)

(٢-٣) فى (الاستيعاب): «اثنتان من أزواجه.. وثنتان ربيبتاه» مع (التمهيد) حديث الزهرى.

(٤) باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج (ح ٢٨٨٠) وقال: «وزادوا فى الإسناد عن سفيان فقالوا: عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش.

(٥) كتاب الفتن: ما جاء فى يأجوج ومأجوج (٣٤/٩) مع عارضة الأحوذى.

وأما «ابن ماجه» فأخرجه فى (الفتن) من حديث أبى بكر بن أبى شيبة، به[١].

وخالف هؤلاء «مالكُ بن إسماعيل، وعمرو الناقد» فروَياه عن سفيان بن عيينة عن الزهرى، بإسقاط «حبيبة». وطريق مالك، خرجها البخارى، وطريق الناقد خرجها مسلم[٢].

وخالف «سفيانَ بن عيينة» جمهورُ الرواة عن الزهرى: فرواية عقيل وابن أبى عتيق وشعيب - وهذه الثلاثة فى البخارى - ويونس وصالح - وهاتانِ فى مسلم - ليس فى شىء منها ذكر «حبيبة»[٣].

وبتقدير ذلك فلْيُعَدْ من القسم الذى قبله، وهو: ما وقع فيه ثلاثة من الصحابة بعضهم عن بعض.

* * *

ولم يوجد فوق أربعة من الصحابة إلا حديث واحد: رواه «عمرو بن العاص عن عثمان بن عفان عن عمر بن الخطاب عن أبى بكر الصديق عن بلال» رضى الله عنهم،

---

(١) باب ما يكون من الفتن (ح ٣٩٥٣).

(٢) البخارى فى الفتن، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «ويل للعرب من شر قد اقترب» وفى (فتح البارى ٨/١٣) تخريجه على الروايتين عن سفيان عن الزهرى. ومسلم فى أول حديث من (باب اقتراب الفتن) ٢٨٨٠/١.

(٣) البخارى، فى آخر كتاب الفتن، باب يأجوج ومأجوج (معه فتح البارى ٨٦/١٣) ومسلم فى باب اقتراب الفتن: (ح٢٨٨٠/٢) وفى (العلل للدارقطنى): وسئل عن حديث أم حبيبة، عن زينب بنت جحش: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ويل للعرب من شر قد اقترب" فقال: «يرويه الزهرى واختلف عنه: فرواه ابن عيينة عن الزهرى واختلف عنه: فرواه الحميدى وإبراهيم بن يسار - وذكر آخرين - عن ابن عيينة عن الزهرى عن عروة: عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة عن أمها أم حبيبة عن زينب بنت جحش. ذكروا فيه أربع نسوة. ورواه مسدد وسعيد بن منصور وأبوبكر بن أبى شيبة وسماعة بن أحمد: عن ابن عيينة عن، الزهرى عن عروة: عن زينب عن أم حبيبة، وأسقطوا من الإسناد حبيبة. وأظن أن ابن عيينة كان ربما أسقطها وربما ذكرها. ورواه صالح بن كيسان وعقيل بن خالد والنعمان بن راشد وشعيب بن أبى حمزة ومحمد بن أبى حفصة، عن الزهرى عن عروة: عن زينب عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش، ذكروا فيه ثلاث نسوة ولم يذكروا حبيبة. ولم يذكرها فى الإسناد عن ابن عيينة فى أكثر الرواية عنه. والمحفوظ عنه قول من لم يذكرها» علل الدارقطنى (٢١٥/٥ ظ - ٢١٦و) مخطوط دار الكتب بالقاهرة.

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "الموتُ كفَّارة لكل مسلم"[١].

وفيه روايةُ الأكابر عن الأصاغر؛ وفيه رواية ثلاثة من الخلفاء الراشدين؛ وذلك من أغرب ما يقع للمحدِّثين.

* * *

(١) لم أقف على الحديث بهذا الإسناد. قابل على أسانيده فى (جمع الجوامع ٣٨٧/٢) ومعه (كشف الخفا ٣٨٢/٢ح (٢٦٦٣) ومختصر المقاصد للشوكانى، وحسّنه. (٢٢٠٦/٢٥٥).

النوع السابع والستون
رواية التابعين بعضِهم عن بعض

الغالب فى الراوى عن التابعى، أن يكون من أتباع التابعين.
[١٥٣/ظ] وفائدة التنبيه على ذلك، العلمُ بأنه هذا ليس من الغالب.

وذلك يقع على وجوه:

فمن ذلك: تابعى عن تابعى، ثلاثة من التابعين يروى بعضُهم عن بعض، وأربعة من التابعين يروى بعضهم عن بعض.

فأما تابعى روى عن تابعى، فكثير؛ ومن ذلك: رواية الزهرى عن نافع. والزهرى عن على بن عبد الله بن عباس. والزهرى عن سالم.

وأما ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض، فمثاله: ما رواه ابن شهاب: أخبرنى عبدالملك بن أبى بكر بن الحارث بن هشام، أن خارجة بن زيد الأنصارى أخبره أن أباه زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الوضوء مما مسَّت النارُ" أخرجه «مسلم» فى صحيحه[١] بإسناده إلى ابن شهاب. و«ابن شهاب الزهرى»: تابعى، و«عبدالملك»: تابعى، و«خارجة»: تابعى، فهؤلاء ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض.

قال «مسلم» عقيبَ ذلك: قال ابنُ شهاب: أخبرنى عمر بن عبد العزيز، أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، أخبره أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد، فقال: إنما أتوضأ من أثوارِ أقطٍ أكلتُها، لأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: "توضئوا مما مست

---

(١) ك الحيض، باب الوضوء مما مست النار. ح (٣٥١/٩٠) يليه ما جاء فى نَسْخِه. وانظر معه. (شرح معانى الآثار للطحاوى ٦٣/١ والاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمى: باب ما يدل على نسخه: ٩٨).

النار"[١] وهذا أيضا مما اجتمع فيه ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض: «الزهرى، وعمر بن عبد العزيز، وابن قارظ.» وذلك كثير.

* * *

وأما ما اجتمع فيه أربعة من التابعين يروى بعضهم عن بعض: فرواية محمد بن عجلان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبدالله بن محيريز عن الصنابحى عن عبادة بن الصامت أنه قال:[٢] «دخلتُ عليه وهو فى الموت فبكيت، فقال: مهلا، لم تبكى فوالله لئن استُشهِدتُ لأشهدن لك، ولئن استطعت لأنفعنك» [١٥٤/و] ثم قال: والله ما من حديث سمعته من رسول الله ﷺ لكم به خير إلا حدثتكموه، إلا حديثًا واحدًا وسوف أحدثكموه اليوم، وقد أحيط بنفسى: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من شهد أن لا إلـٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله، حرم الله عليه النار".

أخرجه «مسلم، والترمذى» من حديث قتيبة عن الليث بن سعد[٣].

فـ«محمد بن عجلان» تابعى أدرك أنسا وأبا الطفيل.

و«محمد بن يحيى بن حبان» تابعى سمع أبا محذورة وعبادة بن الصامت وأبا سعيد الخُدرى، ورأى جمعًا من الصحابة وروى عنهم.

و «الصنابحى: عبد الرحمن بن عسيلة» تابعى - وقد بسطتُ الكلام عليه وعلى من

---

(١) مسلم، فى باب الوضوء مما مست النار، الحديث ٣٥١/٩٠ ورواه الحاكم بإسناده عن الزهرى عن عمر بن عبدالعزيز عن ابن قارظ. فى النوع السادس والأربعين من المعرفة: فى رواية الأقران من التابعين وأتباعهم ومن بعدهم (٢١٧) ورواه الدارقطنى بهذا الإسناد، من طريقين عن الزهرى (العلل ٤١/٣ - ٤٣) والأقط، بفتح الهمزة وكسر القاف على اللغة المشهورة، ويقال بسكون القاف وهى لغة تميم. جُبن اللبن المستخرج زبده. والأثوار، جمع ثور، مثلثة مفتوحة: القطعة من الأقط (مشارق الأنوار: ٥٤٨/١ ١٥٣/١)

(٢) القائل، هو الصنابحى عبد الرحمن بن عسيلة التابعى. وحديثه عن عبادة بن الصامت، رضى الله عنه، فى ترجمته بالإصابة (ق أول ٢٧/٤ (٤٤٨٨).

(٣) صحيح مسلم، ك الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (ح٢٩/٤٧) والترمذى فى جامعه، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله: (١٠٤/١٠) مع عارضة الأحوذى.

يلتبس به، فى جزء سميته (الطريقة الواضحة فى تمييز الصنابحة) فليُنظَرْ فإن فيه نفائسَ[١].

وأكثر ما وُجِدَ رواية ستة من التابعين بعضهم عن بعض فى حديث يتعلق بسورة الإخلاص[٢].

* * *

ولنختم الكتاب بزيادة ثلاثة أنواع من أنواع علوم الحديث لتكون جملة أنواع الكتاب سبعين فنقول:

---

(١) نبه «ابن عبدالبر» فى (الاستيعاب ١٢٤٥) على ما يقع من التباس «الصنابحى» التابعى، بـ«الصنابح بن الأعسر الأحمسى» رضى الله عنه قال فى ترجمة الصنابح: «وليس هو الصنابحى - عبدالرحمن بن عسيلة - الذى روى عن أبى بكر الصديق، الذى يروى عنه عطاء بن يسار فى فضل الوضوء، وفى النهى عن الصلاة فى الأوقات الثلاثة، وذلك لا تصح له صحبة. وقد بينا القول فيه فى (كتاب التمهيد، وفى الاستذكار) أيضًا. وهو الصنابحى: منسوب إلى قبيلة من اليمن. وهذا «الصنابح» اسم لا نسب، ونسبه أحمس. وذلك تابعى، وهذا له صحبة. وذلك معدود فى أهل الشام، وهذا كوفى له صحبة ورواية».

(٢) لم أقف على مثل هذا الإسناد فيما يتعلق بسورة الإخلاص، ومنه الحديث المشهور "قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن" - فى فضائل القرآن. فى الصحيحين والموطأ. وانظر تخريجه فى (فتح البارى، وفى التمهيد لابن عبدالبر - ١١٤/٧) ومعه: مجمع الزوائد للهيثمى ١٤٤/٧، وكشف الخفا ١٣١/٢.

النوع الثامن والستون
معرفة من اشترك من رجال الإسناد
فى فقه أو بلد أو إقليم أو عِلم أو غير ذلك

وهو شبيه بالنوعين قبله، وليس الشرط فيه أن يكون كل الإسناد كذلك - فذاك من (نوع المسلسل) وقد تقدم - وإنما المراد أن يقع فى السند جماعة لهم اشتراك فيما ذكر أو نحوه، مثل: أن يكون فى السند جماعة من الفقهاء يروى بعضهم عن بعض، أو بصريون يروى بعضهم عن بعض، أو مصريون يروى بعضهم عن بعض، وذلك [١٥٤/ظ] كثير فى الأحاديث:

فرواية أحمد أو أبى ثور أو المزنى أو البويطى أو الربيع أو غيرهم من الفقهاء، عن الإمام الشافعى عن مالك عن الزهرى، أو عن مالك عن نافع عن ابن عمر، كما وقع فى حديث "البيعان بالخيار"[١] ونحوه، مثال لرواية جمع من الفقهاء يروى بعضهم عن بعض، وذلك كثير فى الأحاديث.

ومثالُ إسنادٍ كلُّه مدنيون: ماخرَّجه «البخارى» فى (صحيحه)[٢] فقال: ثنا محمد بن عبيد الله، قال ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح - هو ابن كيسان - عن ابن شهاب، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف، أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول؛ قال رسول الله ﷺ: "بينا أنا نائم رأيت الناس يُعرضون علىَّ وعليهم قُمُصٌ، منها ما يبلغ الثدى، ومنها دون

---

(١) مسندالشافعى: ٤٧ أول أحاديث الباب فى كتاب البيوع. والموطأ: ك البيوع، باب بيع الخيار (ح٧٩) بلفظ: (المتبايعان بالخيار) وهو فى الصحيحين من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر: كتاب البيوع، فى البخارى باب (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) - معه فتح البارى ٢٢٦/٤) ومسلم أول باب ثبوت خيار المجلس. ح(١٥٣١/٤٧).

وانظره فى كشف الخفا ٩٣/١(٣٤٦).

(٢) أخرجه البخارى بهذا الإسناد فى كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فى الأعمال - مع فتح البارى ٥٦/١ - ثم أخرجه فى مناقب عمر، رضى الله عنه، من طريق يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل، عن ابن شهاب (فتح ٣٧/٧).

ذلك، وعُرِضَ عليَّ عمرُ بنُ الخطاب وعليه قميصٌ يَجُرُّه" قالوا: فما أولتَ ذلك يارسول الله؟ قال: "الـدِّيـن".

فشيخ البخارى هو محمد بن عبيد الله بن يزيد بن زيد بن أبى زيد، أبو ثابت القرشى المدنى الأموى؛ وبقية السند مشهورون.

ومثالُ إسنادٍ كله بصريون: ما خرَّجه «مسلم» فى (صحيحه)[1] حيث قال: «ثنا هُرَيْمُ ابن عبدالأعلى قال: ثنا المعتمِرُ بن سليمان قال: سمعت أبى يذكر عن ثابت عن أنس». هذا الإسناد كله بصريون. و «هُرَيم» بضم الهاء وفتح الراء وإسكان الياء.

وفى (مسلم) إسنادان متلاصقان كلُّهم بصريون، وذلك فى: حديث «أنس» فى الكبائر قال: "الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وقول الزور" قال مسلم: «حدثنى يحيى بن حبيب الحارثى: قال: ثنا خالد، وهو ابن الحارث، قال: ثنا شعبة، قال: ثنا عبيدالله بن أبى بكر عن أنس»[2].

قال «مسلم»: «وحدثنى محمد بن الوليد بن عبد الحميد، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، قال: حدثنى عبيدالله بن أبى بكر [١٥٥/و] قال: سمعت أنس بن مالك...»[3].

فرجال الإسنادين المذكورين كلهم بصريون من أول الإسنادين إلى آخرهما، إلا أن «شعبة» واسطى بصرى. ولا يقدح هذا فيما سبق. وهذا من الطرق المستحسنة.

ووقع فى (مسلم) إسنادان متلاصقان كلهم بصريون أيضًا، وإسنادان متلاصقان كلهم كوفيون:

فالأول: قال «مسلم»: ثنا محمدُ بن المثنى ومحمد بن بشار قالا: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة عن قتادة، قال: سمعت أبا السَّوَّار يحدث أنه سمع عمران بن الحصين

---

(١) كتاب الفضائل، باب فضائل النبى ﷺ. باب إثبات الحوض الحوض. ح (٤١) وأول إسناده: «وحدثنا عاصم بن النضر التيمى وهريم بن عبد الأعلى، واللفظ لعاصم حدثنامعتمر..» فذكره. وعاصم بن محمد، بن النضر التيمى، أبو عمرو البصرى.

(٢-٣) صحيح مسلم ك الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها. ح (١٤٤/٨٨).

يحدث عن النبى ﷺ أنه قال: "الحياء لا يأتى إلا بخير"[(١)].

قال «مسلم»: "وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثى، قال ثنا حماد بن زيد عن إسحاق - هو ابن سويد - أن أبا قتادة حدث قال: كنا عند عمران بن الحصين"[(٢)].

فهذان الإسنادان رجالهما كلهم بصريون. قال الشارح للكتاب:[(٣)] "من النفائس، اجتماعُ إسنادين فى الكتاب متلاصقين، جميعهم بصريون".

و «شعبة» وإن كان واسطيًّا فهو بصرى أيضًا، وكان واسطيًّا بصريًّا بأن انتقل من واسط إلى البصرة واستوطنها، وأما «أبو السَّوَّار» فهو بفتح السين المهملة وتشديد الواو وآخره راء مهملة، واسمه «حسان بن حريث العدوى» وأما «أبو قتادة» فهو: تميم بن نُذَير، بضم النون وفتح الذال المعجمة.

والثانى: وهو ما وقع فى (مسلم) من إسنادين متلاصقين كلهم كوفيون: فَـ«عثمان بن أبى شيبة عن جرير عن منصور عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود» رضى الله عنهم،: "سألت رسول الله ﷺ: أى الذنب أعظم" الحديث. أخرجه «مسلم»[(٤)]. وأخرج حديثَ «عثمان بن أبى شيبة عن جرير عن الأعمش عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل [١٥٥/ظ] عن عبدالله بن مسعود." فذكره.[(٥)]

فهذان الإسنادان فيهما لطيفة غريبة، وهى أنهما إسنادان متلاصقان، رواتهما جميعهم كوفيون؛ و «جرير» هو: ابن عبد الحميد، و «منصور» هو ابن المعتمر، «وأبو وائل» هو شقيق بن سلمة.

وفى (صحيح مسلم) حديث: قال ناسٌ: يا رسول الله، أنؤاخَذ بما عملنا فى الجاهلية؟ قال: "أما من أحسن..." إلى آخره. ذكره «مسلم»، فيه ثلاثة أسانيد متلاصقة من طريق:

(١-٢) ك الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء: ح (٦٠-٦١/٣٧) والمقابلة عليه.

(٣) شيخ الإسلام أبو زكريا النووى، فى شرحه على هامش مسلم.

(٤-٥) ك الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب، وبيان أعظمها بعده: ح(١٤١-١٤٢/٨٦).

«ابن نمير، وأبي بكر بن أبي شيبة، ومنجاب»[(١)] إلى آخرهم؛ كلهم كوفيون. وهذا من أغرب ما يقع.

ومثال إسنادٍ فيه جماعة شاميون: رواية «الوليد بن مسلم، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن عمير بن هانئ، عن جنادة بن أبي أمية»: فإن «الوليد بن مسلم» هو الدمشقى صاحب الأوزاعى، و «عبدالرحمن بن يزيد بن جابر»: دمشقى إمام جليل، و «عمير بن هانئ، أبو الوليد العنسى» - بالنون - دمشقى و «جنادة بن أبي أمية»: شامى، مختلَف فى صحبته[(٢)]، ولأبيه صحبة.

وقد أخرج «مسلم» عن شيخه داود بن رُشَيد - بضم الراء، وليس بشامى وإنما هو خوارزمى، سكن بغدادَ حديثًا - بالسند المذكور إلى عبادة بن الصامت رضى الله عنه، فقال: ثنا داود بن رشيد قال: ثنا الوليد - يعنى ابن مسلم - عن ابن جابر، قال: حدثنى عمير بن هانئَ قال: حدثنى جُنادة بن أبي أميةَ قال: ثنا عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا عبدُه ورسوله، وأن عيسى عبد الله وابن أَمَتِه وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه، وأن الجنةَ حقٌّ وأن النار حقٌّ، أدخله الله من أى أبواب الجنة الثمانية شاء"[(٣)].

فهذا إسناد كله شاميُّون، إلا «داود بن رُشَيْد» وأما «عبادة بن الصامت» فإنه مات بالشام[(٤)] رضى الله عنه.

ومثال إسنادٍ كلُّه [١٥٦/و] مصريون يروى بعضُهم عن بعض: حديثُ «عمرو بن

(١) صحيح مسلم، ك الإيمان، باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية. والأسانيد الثلاثة فيه هى أحاديث الباب (١٨٩-١٢٠/١٩١).

(٢) الجرح والتعديل: ٥١٥/٢ (٢١٢٩) وتهذيب التهذيب: ١١٥/٢ (١٨٤) وتحرير الخلاف فى صحبته فى الإصابة، قسم أول: ٢٥٦/١(١١٩٨) وقال فى التقريب: مختلف فى صحبته.. وروايته عن النبى ﷺ فى سنن النسائى، وروايته عن عبادة بن الصامت، رضى الله عنه، فى الكتب الستة: ١٣٤/١(١١٦).

ولم أقف على الإسناد، المذكور فى المحاسن فى رواية جنادة عن عبادة بن الصامت، فى صحيح مسلم. طبعة الأستاذ محمد عبدالباقى رضى الله عنه.

(٣) صحيح مسلم، ك الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا: ح (٢٨/٤٦).

(٤) بفلسطين، قاله «البخارى» وقال «الواقدى»: بالرملة، سنة أربع وثلاثين ومثله فى التقريب. «وله اثنتان وسبعون سنة. وقيل عاش إلى خلافة معاوية»: ٣٩٥/١(١٢٣).

خالد بن فَروخ المصرى، عن الليث بن سعد المصرى، عن يزيد بن أبى حبيب المصرى، عن أبى الخير مرثد بن عبد الله اليزنى المصرى، عن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو مصرى. أخرجه «البخارى» فى ترجمة "أى الإسلام خير..." فقال: "ثنا عمرو بن خالد قال: ثنا الليث عن يزيد عن أبى الخير عن عبد الله" فذكره.[1]

وهذا الذى ذكرناه أنموذج يقاس عليه.

* * *

(١) صحيح البخارى: ك الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام. وهو حديث الباب.
وقبله فى (باب أى الإسلام أفضل):
حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى، قال: حدثنا أبى، قال: حدثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبى بردة، عن أبى بردة عن أبى موسى، رضى الله عنه، قال: قالوا: أى الإسلام أفضل؟ قال: "من سلم المسلمون من لسانه ويده".
قال الحافظ ابن حجر: «هذا الإسناد كله كوفيون. ويحيى بن سعيد المذكور، اسمُ جده أبان بن سعيد بن العاص بن أمية الأموى. ونسبه المصنف قرشيًا بالنسبة الأَعَمِّيَّة. يكنى أبا أيوب..» فتح البارى ٤٢/١.

النوع التاسع والستون
معرفة أسباب الحديث

قال «الشيخ أبو الفتح القشيرى، المشهور بابن دقيق العيد» رحمه الله، فى (شرح العمدة)[1] فى الكلام على حديث "إنما الأعمال بالنيات" فى البحث التاسع: شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث فى تصنيف أسباب الحديث، كما صُنِّف فى أسباب النزول للكتاب العزيز، فوقفتُ من ذلك على شىء يسير له؛ وحديث: "إنما الأعمال بالنيات" يدخل فى هذا القبيل. وينضم إلى ذلك نظائرُ كثيرة لمن قصد تتبعَه[2].

هذا كلام الشيخ. وذكر قبل ذلك أنهم "نقلوا أن رجلا هاجر من مكة إلى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة، وإنما هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس، فسُمِّى: مهاجِرَ أم قيس؛ ولهذا خصَّ فى الحديث ذكر المرأة دون سائر ما يُنوَى به الهجرةُ من أفراد الأغراض الدنيوية، ثم أُتْبِع بالدنيا"[3].

وقوله: "ثم أُتْبِع بالدنيا" وهمٌ سبق القلمُ إليه، وصوابه: ذَكَر ذلك بعد ذِكْرِ الدنيا؛ إذ الكلام على الرواية التى ساقها صاحب (العمدة) والموجود منها ما قررناه[4]

واعلم أن السبب قد يُنقَل فى الحديث، كما فى حديث سؤال «جبريل» عن الإيمان[5] والإسلام والإحسان وغيرها، وحديث القُلَّتين: "سئل عن الماء [أ١٥٦/ظ] يكون بالفلاة

---

(١) أحكام الأحكام فى شرح (عمدة الأحكام فى حديث سيد الأنام)، لعبدالغنى المقدسى، تقى الدين.

(٢-٣) الوجه التاسع ١/١١، والوجه السابع ١/١٠. ط بيروت/العلمية.

(٤) الرواية فيه لحديث عمر رضى الله عنه: «إنما الأعمال بالنيات - وفى رواية: بالنية - وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه.» الأحكام ١/٧.

بتقديم «دنيا» على «امرأة» وهى رواية البخارى حيث جاءت فى مواضع الحديث من صحيحه، وأولها مفتتحه، ك بدء الوحى. ثم فى كتب (الإيمان، والعتق، ومناقب الأنصار، والنكاح، والأيمان والنذور، ....) ومثلها الرواية فى صحيح مسلم، ك الإمارة، باب إنما الأعمال بالنية» وانظر (فتح البارى ١/١٤٠٦).

(٥) حديث سؤال جبريل عليه السلام النبى صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام، متفق عليه أخرجه الشيخان فى كتاب الإيمان: (اللؤلؤ والمرجان: ١/٢ح٥).

وما ينوبه من السباع والدواب(١)". وحديث الشفاعة: سببه قوله ﷺ: "أنا سيدُ ولد آدم ولا فخر"(٢). وحديث سؤال النجدى(٣). وحديث "صَلِّ فإنك لم تُصلِّ"(٤). وحديث "خذى فِرصةً من مِسك"(٥). وحديث السؤال عن دم الحيض يصيب الثوب(٦). وحديث السائل: "أى الأعمال أفضل"(٧). وحديث سؤال: "أى الذنب أكبر"(٨). وذلك كثير.

وقد لاينقل السبب فى الحديث، أو ينقل فى بعض طرقه، فهو الذى ينبغى الاعتناء به. ومن ذلك:

---

(١) حديث القلتين، مع السؤال: فى كتاب الطهارة من السنن الأربعة، وفى سنن الدارمى. وجمع الدارقطنى طرقه فى أول كتاب الطهارة من سننه. وأخرجه الحاكم فى الطهارة من (المستدرك) وقال: صحيح على شرطهما، احتجا بجميع رجاله. وانظر (مشكل الآثار للطحاوى: ٢/٢٦٦).

(٢) حديث الشفاعة مع سببه، بلفظه هذا، رواه أحمد فى مسند أبى سعيد الخدرى، والترمذى وابن ماجه. ويأتى مع الأوائل فى النوع السبعين. وانظر (فتح البارى ٨/٢٧٦).

(٣) متفق عليه من حديث طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه. أخرجه الشيخان فى كتاب الإيمان: البخارى فى باب الزكاة من الإسلام (فتح البارى ١/٧٨) ومسلم فى بيان الصلوات الخمس التى هى أحد أركان الدين: ح(٢/١١).

(٤) "ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ": متفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه: أخرجه البخارى فى الأذان، باب أمر النبى صلى الله عليه وسلم، الذى لا يتم ركوعه بالإعادة. ومسلم فى الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة. كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله العُمرى، عن سعيد بن أبى سعيد المقبُرى عن أبيه عن أبى هريرة. سئل فيه الدارقطنى (فى العلل ٣/١٧٦) فذكر رواية يحيى القطان عن عبيد الله عن سعيد عن أبيه، ورواية آخرين من الحفاظ عن عبيد الله عن سعيد عن أبى هريرة. ويحيى القطان حافظ، فيشبه أن يكون عبيد الله حدث به على الوجهين. نقله ابن حجر وعقَّب: «قلت: لكل من الروايتين وجه مرجح» بيانه فى (فتح البارى ١/١٨٧ ـ ١٨٨).

(٥-٦) الحديثان متفق عليهما، أخرجاهما فى (كتاب الحيض من الصحيحين) أولهما من حديث عائشة رضى الله عنها أن امرأة سألت النبى ﷺ عن غسلها من المحيض. والآخر من حديث أختها أسماء، رضى الله عنها، قالت: جاءت امرأة النبىَّ ﷺ فقالت: أرأيت إحدانا تحيض فى الثوب كيف تصنع؟ (اللؤلؤ والمرجان: ١/٧٧، ١/٧١).

(٧) متفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه: سئل رسول الله ﷺ: أى الأعمال أفضل؟ ومن حديث أبى ذر، رضى الله عنه: سألت رسول الله ﷺ: أى الأعمال أفضل؟ أخرجها البخارى فى ك الإيمان، وكتاب العتق. ومسلم فى كتاب الإيمان.

(٨) حديث "أى الذنب أكبر / أعظم" سبق تخريجه فى أحاديث (النوع العشرين: معرفة المدرج).

حديث "أفضل صلاة المرء في بيته، إلا المكتوبة" رواه «البخاري، ومسلم»[١] وغيرهما من حديث «زيد بن ثابت» رضي الله عنه. وقد ورد في بعض الأحاديث على سؤال سائل، وهو ما أسنده ابن ماجه في (سُنَنه) و «الترمذي» في (الشمائل) من حديث «عبدالله بن سعد» قال: "سألت رسول الله ﷺ: أيما أفضل، الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد؟ قال: "ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد؟ فَلأنْ أصلي في بيتي أحبُّ إليَّ من أن أصلي في المسجد، إلا أن تكون صلاة مكتوبة".

أخرجه «ابنُ ماجه»[٢]- وهذا لفظه- من حديث شيخه بكر بن خلف فقال: "ثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: ثنا عثمان بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن حرام بن معاوية، عن عمه عبدالله بن سعد" فذكره.

وأخرجه «الترمذي» في (الشمائل)[٣]. عن عباس العنبري، عن عبدالرحمن بن مهدي، بسنده؛ إلا أنه قال: "عن حرام بن حكيم" وحرام هذا بالراء المهملة - وقد اختلفوا في اسم أبيه كما ترى - وهو بالراء اتفاقًا، والذي بالزاي قرشي[٤]. ووالد حكيم هذا: خالد بن سعد، فعبد الله [١٥٧/و] الصحابي، بن سعد: عم أبيه. وإنما نبهت على ذلك لما يقع فيه من الالتباس[٥].

ومن ذلك حديث: "من صلى قاعدًا فله نصفُ أجرِ القائم" رواه عمران بن حصين وغيره عن النبي ﷺ. وحديث عمران في (صحيح البخاري)[٦]. وهذا الحديث له سبب رواه «عبد الرزاق» في مصنفه عن معمر عن الزهري، أن عبد الله بن عمرو رضي الله

---

(١) البخاري في أبواب الأذان، باب صلاة الليل. ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (ح: ٧٧٧/٢٠٨) وانظر (التمهيد ٦/٣١٩).

(٢) سنن ابن ماجه، ك إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في التطوع في البيت: ح(١٣٧٨).

(٣) من جامع الترمذي: ٢/٢٣٩.

(٤) يعني القرشي الذي بالزاي: «حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي» والد الصحابي حكيم بن حزام، وأخو السيدة خديجة بنت خويلد أم المؤمنين رضي الله عنها.

(٥) في الصحابة: عبد الله بن سعد: الأزدي، والأسلمي، والأنصاري، وابن خيثمة الأوسي وابن أبي السرح القرشي العامري... والذي في الاسناد هو «عبدالله بن سعد الأنصاري» عم «حرام بن حكيم» وحديث عبد الله عند أهل الشام: يقال إنه شهد القادسية وكان يومئذ على مقدمة الجيش. روى عنه حرام بن حكيم، وخالد بن معدان (الاستيعاب: ١٥٥١ والتهذيب) وانظر حزام بن خويلد القرشي الأسدي، وحرام بن حكيم، بن خالد بن سعد الأنصاري، في (الإكمال ٢/٤١٥، ٤١١). (٦) كتاب الوتر (باب صلاة القاعد - فتح الباري ٢/٣٩٤).

عنهما قال: قدمنا المدينة فباء لنا وبأ من وعك المدينة شديد، وكان الناس يكثرون أن يصلوا فى سُبَحِهم جلوسًا، فخرج النبى ﷺ عند الهاجرة وهم يصلون فى سُبَحِهم جلوسًا، فقال: "صلاة الجالس نصف صلاة القائم" قال: فطفق الناس حينئذ يتجشمون القيام(١) . قال «عبد الرزاق» عقيب هذا: أخبرنا ابن جُريج قال: قال ابن شهاب: أخبرنى أنس بن مالك قال: قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهى مُحِمَّة فَحُمَّ الناسُ، فدخل النبى ﷺ والناس يصلون ـ قعودًا ـ فقال: "صلاة القاعد نصفُ صلاةِ القائم" فتجشم الناس الصلاةَ قيامًا"(٢).

والطريق الثانى أجودُ: فإن الزهرى لم يسمع عبد الله بن عمرو، وأيضًا فقد صح عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما ما قد يخالف ظاهر ذلك، وهو ما رواه «مسلم» وغيره من حديث هلال بن يَسَافٍ عن أبى يحيى عن عبدالله بن عمرو قال: حُدِّثتُ أن رسول الله ﷺ قال: "صلاة الرجل قاعدًا نصف الصلاة". قال: فأتيته فوجدتُه يصلى جالسًا، فوضعتُ يدى على رأسى فقال: ما لكَ يا عبد الله بن عمرو؟ قلت: حُدِّثتُ يا رسول الله أنك قلت: "صلاة الرجل قاعدًا على نصف الصلاة" وأنت تصلى قاعدًا؟ [١٥٧/ظ] قال: "أجل ولكنى لستُ كأحدِكم"(٣).

فظهر من هذا الحديث أن «عبد الله بن عمرو» لم يسمع ذلك من النبى ﷺ قبل هذا، بخلاف ما يُشعر به ظاهرُ حديث عبد الرزاق، ولعله سمعه من بعض الصحابة أولا. فلا تنافى. وقد روى «عبد الرزاق» فى (مصنفه) عن ابن جريج: أخبرنى عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ قال: "إن للقاعد فى الصلاة نصفَ أجرِ القائم" ولم يتعرض فى هذا الحديث لذكر السبب. وما سبق من السبب يستفاد منه أن هذا النصف لمن صلى وبه بعضُ مرضٍ لا يلحقه حَرَجٌ بالقيام، ويظهر من هذا السبب أن الصلاة كانت فى المسجد، وذلك لأحد أمرين: إما لأن الظاهر من حال

---

(١) مصنف عبد الرزاق: ٤٧١/٢ ح (٤١٢٠) وفى طبعته: «قدمنا بالمدينة فنالنا وباء» وعلى هامشه: الكلمة مشتبهة فى الأصل. وفيها: «وهم يصلون فى سبحتهم»

السبحة، بالضم، واحدة السبح: صلاة التطوع والذكر والنافلة (النهاية) ومنه سبحة الضحى صلاتها ونافلتها (المشارق).

(٢) المصنف: ٤٧١/٢، ح(٤١٢١) وفيه: «فتجشموا الناس قيامًا».

(٣) صحيح مسلم، ك صلاة المسافرين وقَصْرها. ولفظه فيه: «فوضعت يدى على رأسه».... "ولكنى لست كأحد منكم" (ح ٧٣٥/١٢٠).

المهاجرين إذ ذاك أنهم لا بيوت لهم بالمدينة، وهذا إنما يستفاد بذكر السبب المذكور؛ والثانى أن تقريرهم على ذلك لبيان الجواز. وحديث «عبد الله بن سعد» السابق، نصٌّ فى تفضيل صلاة النافلة فى بيوت المدينة، على صلاة النفل بمسجد المدينة.

* * *

ومن ذلك حديثُ: "لا تصومُ المرأةُ وبعلُها شاهدٌ إلا بإذنه" - وفى رواية: غيرَ رمضانَ - رواه «أبو هريرة» وحديثه فى (الصحيحين[١]، والسنن) ولهذا سببٌ رواه «أبوسعيد الخُدْرى» رضى الله عنه، قال: جاءت امرأة إلى النبى ﷺ، ونحن عنده، فقالت: يا رسول الله، إن زوجى صفوان بن المعطل السلمى يضربنى إذا صليتُ، ويُفطرنى إذا صُمت، ولا يصلى صلاةَ الفجر حتى تطلع الشمس - قال: وصفوانُ عنده - فسأله عما قالت، قال: يا رسول الله، أما قولها: يضربنى إذا صليت، فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها. قال [١٥٨/و] فقال: "لو كانت سورة واحدة لكفت الناسَ." قال: وأما قولها: يفطرنى فإنها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر. فقال رسول الله ﷺ يومئذ: "لا تصم امرأة إلا بإذن زوجها" وأما قولها: إنى لا أصلى حتى تطلع الشمس، فإنا أهلُ بيت عُرِفَ لنا ذاك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس. قال: "فإذا استيقظتَ فصلِّ". أخرجه أبو داود فى (سننه)[٢]، والحاكم فى (مستدركه) وقال: هذا حديث صحيح على شرطِ الشيخين، ولم يخرجاه.[٣]

وفى اللفظ المخرج فى (سنن أبى داود، والحاكم) وغيرهما: "فقال رسول الله ﷺ يومئذ" وفيه دلالة تشعر بأن مبدأ هذا الحكم وسماعهم له، كان ذلك اليوم على هذا السبب، وإلا فلا فائدة فى قوله: "يومئذ".

* * *

ومن ذلك حديث: "إذا أتيتم الصلاةَ فلا تأتوها وأنتم تسعون، ولكن ائتوها وعليكم

(١) صحيح: البخارى ك النكاح، باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعًا - فتح البارى ٢٣٦/٩ - ومسلم: ك الزكاة، باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة، بإذنه الصريح أو العرفى. (ح ١٠٢٦/٨٤) بلفظ: «لا تَصُمْ».

(٢) ك الصوم، باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها (٢٤٥٩). واللفظ منه.

(٣) المستدرك: ك الصيام: "لاتصوم امرأة إلا بإذن زوجها" (٤٣٦/١).

السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا ـ وفى رواية: فاقضوا"[١] تدل على أن المسبوق يدخل مع الإمام على أى حالهِ وجده، ثم إذا سلم الإمام، أتى المسبوق بما بقى. وقد جاء ذلك مصرحًا به فى حديث «على، ومعاذ» رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ، قال: "إذا أتى أحدُكم الصلاةَ والإمام على حالٍ، فليصنع كما صنع" رواه «الترمذى» واستغربه[٢] ورواه غيره أيضا.

ولهذا الحديث سبب وهو ما رواه «أبونعيم» قال: ثنا سليمانُ بن أحمد قال: أنا أبوزُرعة، أنا يحيى بن صالح الوُحَاظى، أنا فليح بن سليمان عن زيد بن أبى أنيسة عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن أبى ليلى، عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال: كنا نأتى الصلاةَ فإذا جاء رجل وقد سُبِق بشىءٍ من الصلاة أشار [١٥٨/ظ] إليه الذى يليه: قد سَبِقتَ بكذا، فيقضى. قال: وكنا بين راكع وساجد وقائم وقاعد، فجئتُ يومًا وقد سُبِقتُ ببعضِ الصلاة، وأُشِير إلىَّ بالذى سُبِقتُ به. فقلت: لا أجده على حالٍ إلا كنت عليها. فكنتُ بحالهم التى وجدتهم عليها. فلما فرغ رسول الله ﷺ، قمت فصليت، واستقبل رسولُ الله ﷺ الناسَ وقال: "من القائل كذا وكذا؟" قالوا: معاذ بن جبل. فقال: "قد سَنَّ لكم معاذ فاقتدوا به، إذا جاء أحدكم وقد سُبِقَ بشىء من الصلاة فليُصَلِّ مع الإمام بصلاته، فإذا فرغ الإمامُ فليقضِ ما سبقه به".[٣].

وروى «أبو نعيم عن سليمان بن أحمد قال: أنا محمد بن محمد بن التَّمار البصرى، ثنا حرمى بن حفص العتَكى، أنا عبدالعزيز بن مسلم، عن حصين، عن عبدالرحمن بن أبى ليلى، عن معاذ بن جبل، قال: "كان الناس على عهد رسول الله ﷺ إذا سُبق أحدهم بشىء من الصلاة سألهم فأشاروا إليه بالذى سُبِقَ به فيصلى ما سُبِقَ به، ثم يدخل معهم

---

(١) انظر ألفاظ الروايات فيه، فى: صحيح البخارى، الأذان، باب لا يسعى إلى الصلاة وليأتها بوقار. وكتاب الجمعة، باب المشى إلى الجمعة (فتح البارى: ٢٦٥٧٩/٢) وصحيح مسلم، ك المساجد، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهى عن إتيانها سعيًا (ح: ١٥٥،١٥٣،١٥١).

(٢) الترمذى: أبواب الصلاة، ما ذكر فى الرجل يدرك الإمام وهو ساجد، كيف يصنع (٧٣/٣) مع العارضة.

(٣) مجمع الزوائد للهيثمى: ٨١/٢ (باب فى الكلام والإشارة فى الصلاة) وانظره فى (الاعتبار فى الناسخ والمنسوخ من الآثار) للحازمى: باب ما نسخ من الكلام فى الصلاة، وذكر حديثٍ يدل على أن جواز ذلك كان قبل الهجرة (١٤٢ ـ ١٤٤).

فى صلاتهم، فجاء معاذٌ والقومُ قعود فى صلاتهم فقعد معهم، فلما سلم رسول الله ﷺ، قام فقضى ما سبق به، فقال رسول الله ﷺ: " اصنعوا ما صنع معاذ"[١].

ويستفاد من ذكر هذا السبب أن المسبوق كان يبتدئ بعد أن يكون منفردًا. وقد أجاز ذلك جمع من أهل العلم ومنهم «الشافعى» فى أرجح قوليه، وقال فى موضع آخر: ولا يجوز أن يبتدئَ الصلاةَ لنفسه ثم يأتم بغيره. وهذا منسوخ[٢]، وقد كان المسلمون يصنعون ذلك حتى جاء عبدالله بن مسعود ـ أومعاذ بن جبل ـ وقد سبقه النبى ﷺ بشىء من الصلاة، فدخل معه ثم قام يقضى. فقال النبى ﷺ: "إن ابن مسعود ـ أو معاذًا ـ قد سَنَّ لكم سُنةً فاتبعوها" قال المزنى: [١٥٩/و] قوله عليه الصلاة والسلام: "إن معاذًا قد سن لكم" يحتمل أن يكون النبى ﷺ أمر أن يُسْتَنَّ بهذه السنة فوافق ذلك فعل معاذ، وذلك أن بالناس حاجة إلى النبى ﷺ فى كل مايُسَنُّ، وليس بها حاجة إلى غيره.

وما قاله «المزنى» يشير به إلى أن معاذا أقدم على ذلك بأمرٍ ظهر له من شريعة النبى ﷺ.

* * *

ومن ذلك حديثُ: "ما حدثكم أهلُ الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله وكتبه ورسله". هذا الحديث بهذا اللفظ مشهور. وله سبب، وهو ما رواه الإمام أحمد فى (مسنده) وأبو داود فى (سننه) من حديث «أبى نملة الأنصارى» رضى الله عنه أنه قال: بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده رجل من اليهود، مُرَّ بجنازة فقال: يا محمد، هل تتكلم هذه الجنازة؟ فقال النبى ﷺ: "الله أعلم." فقال اليهودى: إنها تتكلم. فقال رسول الله ﷺ: "ما حدثكم أهلُ الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله ورسله، فإن كان باطلا لم تصدقوه، وإن كان حقًّا لم تكذبوه" أخرجه أبو داود فى كتاب العلم، فى الباب الثانى منه[٣].

* * *

(١) أخبار أصبهان، وانظر رواية سليمان بن أحمد، الطبرانى لحديث معاذ رضى الله عنه فى (مجمع الزوائد ٨٢/٢) باب فى الكلام فى الصلاة والإشارة.

(٢) الاعتبار للحازمى، باب فى المسبوق يصلى ما فاته ثم يدخل مع الإمام فى الصلاة: (٢٠٤).

(٣) من السنن: باب رواية حديث أهل الكتاب (ح ٣٦٤٤).

ومن ذلك حديثُ: "الخراج بالضمان" رواه «الإمامان الشافعى وأحمد» رضى الله عنهما وأصحابُ السنن الأربعة، من حديث عائشة رضى الله عنها[١]؛ وحَسَّنه «الترمذى» من طريق مخلد بن خُفاف، عن عروة عن عائشة؛ وصححه «ابنُ حبان» من هذا الطريق. ورواه «الترمذى» من حديث عُمَرَ بنِ على المُقَدَّمى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث هشام؛"[٢] واستغربه «البخارى» من حديث عُمَرَ بن على[٣]. وللحديث طرق أخرى، وفى بعضها ذكر السبب، ذكره الإمام الشافعى» من رواية مسلم بن خالد الزنجى فقال: ولا أحسب، بل لا أشك إن شاء الله، أن مسلما[٤] نصَّ الحديثَ، فذكر أن رجلا ابتاع عبدا فاستعمله، ثم ظهر منه على عيب. فقضى رسول الله ﷺ بالعيب، فقال المقضىُّ عليه: قد استعمله؛ فقال رسول الله ﷺ: "الخراج بالضمان".

وما ذكره «الشافعى» قد أسنده «أبو داود» من حديث مسلم بن خالد، على الجزم، فقال: ثنا إبراهيم بن مروان قال: ثنا أبى، ثنا مسلم بن خالد الزنجى، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها، أن رجلا ابتاع عبدًا، فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم، ثم وجد به عيبًا فخاصمه إلى النبى ﷺ فردَّه عليه، فقال الرجل: يا رسول الله قد استغل غلامى، فقال رسول الله ﷺ: "الخراج بالضمان"[٥].

ورواه «ابن ماجه» من حديث شيخه هشام بن عمار، قال: "ثنا مسلم بن خالد، ثنا هشام" فذكره[٦].

---

(١) مسند الشافعي: (بيوع: ٨٤،٦٥).

من طريق مخلد بن خفاف عن عروة، والإمام أحمد فى مسند عائشة: حديث عروة عنها رضى الله عنها. والنسائى فى البيوع، باب الخراج بالضمان (٢٥٤/٧) وتأتى رواية أبى داود والترمذى وابن ماجه.

(٢) جامع الترمذى: بيوع، الخراج بالضمان (٢٧/٦) مع العارضة.

(٣) تاريخ البخارى الكبير: عمر بن على بن عطاء بن مُقدم - كمحمد - أبو حفص البصرى - ١٩٢ هـ: ٢٦٠/٧(١٠٩٧).

(٤) مسلم، - شيخ الإمام الشافعي - هو ابن خالد الزنجى - الفقيه المكى. ونصَّ الحديث رفعه. والخراج ما يخرج من غَلَّة العين المبتاعة، وهو مستحق بالضمان (النهاية).

وقابل على الرواية فى (مسند الشافعى: ٨٤) بيوع.

(٥) سنن أبى داود: البيوع، باب الخراج بالضمان/ ح (٣٥١٠).

(٦) سنن ابن ماجه: التجارات/ ح(٢٢٤٣).

قال «أبو داود» عقب روايته الحديث: هذا إسناد ليس بذاك[١].

وإنما قال «أبو داود» هذا من أجل «مسلم بن خالد الزنجى». ومسلم بن خالد قد وثقه يحيى بن معين فى رواية عباس الدورى والدارمى[٢]، ولم ينفرد برواية الحديث عن هشام، فقد رواه عمر بن على المقدمى عن هشام - كما سبق - وتابعه على ذلك جريرٌ، وإن كان جرير قد نُسِبَ فيه إلى التدليس. ولم ينفرد «مسلم بن خالد» بذكر السبب، فقد جاء ذكر السبب من غير رواية مسلم بن خالد، قال الشافعى رضى الله عنه: أخبرنى من لا أتهم من أهل المدينة عن ابن أبى ذئب عن مخلد بن خفاف قال: ابتعت غلامًا فاستغللتُه ثم ظهرتُ فيه على عيب، فخاصمته فيه إلى عمر بن عبد العزيز فقضَى له بردِّه وقضى علىَّ بردِّ غلَّتِه. فأتيتُ [١٦٠/و] عروةَ بن الزبير فأخبرته، فقال: أروحُ إليه العشيةَ فأخبره أن عائشة أخبرتْنى "أن رسول الله ﷺ قضى فى مثل هذا أن الخراج بالضمان" فعجلتُ إلى عمر رحمه الله، فأخبرتُه ما أخبرنى عروةُ عن عائشة عن النبى ﷺ، فقال عمرُ بن عبد العزيز: فما أيسر علىَّ من قضاء قضيتُه - والله يعلم أنى لم أرِدْ فيه إلا الحقَّ - فبلغنى سنةُ النبى ﷺ فأردَّ قضاءَ عمر، وأنفذ سنةَ رسول الله ﷺ؟ فراح إليه عروةُ فقضى لى أن آخذ الخراج من الذى قضى به له"[٣].

وقد رواه «أبو داود الطيالسى» عن ابن أبى ذئب بمعنى رواية «الشافعى»[٤] ورواية الشافعى أتَمُّ. وذكر السبب يتبين به الفقهُ فى المسألة.

وقد جاء فى (سنن أبى داود) أمرٌ آخرُ يفهم منه تعدى ذلك إلى الغاصب. قال «أبو داود»: ثنا محمود بن خالد، ثنا الفريابى، عن سفيان عن محمد بن عبدالرحمن عن مخلد الغفارى قال: كان بينى وبين أناسٍ شركةٌ فى عبد فاقتويته وبعضنا غائب، فأغلَّ علىَّ غَلَّةً خاصمنى فى نصيبه إلى بعض القضاة، فأمرنى أن أرد الغلة، فأتيتُ عروةَ بن

(١) سنن أبى داود: البيوع، باب الخراج بالضمان/ح (٣٥١٠).
(٢) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم: ١٨٣/٨(٨٠٠).
(٣) مسند الشافعى: ٨٤ ط ١٣٢٧ هـ.
(٤) مسند أبى داود الطيالسى: ٢٠٦/ ح (٦٤).

الزبير فحدثتهُ، فأتاه عروةُ فحدثه عن عائشة رضى الله عنها، عن رسول الله ﷺ قال: "الخراج بالضمان"[١].

وقد أخذ بهذا العموم جماعةٌ من العلماء من المدنيين والكوفيين، والأخذُ بالسبب المرفوع أقوى، لأمورٍ ليس هذا موضع بَسْطِها.

* * *

ومن ذلك الإرخاصُ فى العَرايا، رواه «البخارى، ومسلم» من حديث ابن عمر عن زيد بن ثابت رضى الله عنهم، ومن حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما[٢]. وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة، تقييدُ الرخصة بما دون خمسة أَوْسُق، أو خمسة أوسُق. شَكَّ داودُ [١٦٠/ظ] بن الحصين أحد رواة الحديث[٣].

ولذلك سببٌ ذكره «الشافعى» وغيره. قال الشافعى رضى الله عنه فى (كتابِ البيوع)[٤]: "وقال محمود بن لبيد لرجل من أصحاب النبى ﷺ - إما زيد بن ثابت، وإما غيره - ما عَراياكم هذه؟ قال: فلان وفلان - وسمى رجالا محتاجين من الأنصار - شكوا إلى النبى ﷺ أن الرطب يأتى ولا نقد بأيديهم يبتاعون به رطبًا يأكلونه مع الناس،

---

(١) سنن أبى داود، بيوع، باب فيمن اشترى عبدا فاستعمله ثم وجد فيه عيبا ح(٣٥٠٩) ووقع فى طبعة دار صادر ببيروت: [حدثنا محمود بن خالد الفريابى] فاختل السند. وإنما يروى أبو داود عن محمود بن خالد بن يزيد الدمشقى السلمى إمام مسجد سلمية، توفى سنة ٢٤٩ هـ. ومحمود بن خالد يروى عن الفريابى، أبى عبدالله محمد بن يوسف بن واقد، نزيل قيسارية الشام (ع) توفى سنة ٢١٢ هـ.

(٢) حديث ابن عمر غن زيد بن ثابت، وحديث جابر بن عبد الله، رضى الله عنهم، فى الإرخاص فى بيع العرايا، فى (اللؤلؤ والمرجان، بيوع/ ح (٩٨٢، ٩٨٥، ٩٨٣) وروجع على الصحيحين.

(٣) أخرجه الشيخان من طريق مالك عن داود بن الحصين عن أبى سفيان - مولى ابن أبى أحمد بن جحش. عن أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ أرخص فى بيع العرايا بِخُرْصها، فى خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق. ولم يذكر البخارى فى باب بيع الثمر على رءوس النخل ممن الشك. وأخرجه فى (كتاب المساقاة) من طريق مالك عن داود، وفى آخره: «شك داود فى ذلك» (فتح البارى ٣٣/٥) وذكره مسلم، آخر الحديث: "يشك داود، قال: خمسة، أو دون خمسة". بيوع، باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فى العرايا: ح (١٥٤١/٧١).

ورواه مالك فى الموطأ (بيوع: ح ١٤) وفى التقصى لابن عبد البر (ح: ٥١) وبسط القول فى شرحه وفقهياته فى (التمهيد ٣٢٣/٣) وانظر معه (فتح البارى: ٢٦٥/٤).

(٤) من كتاب الأم، وانظر مسند الشافعى: بيوع (٥٠).

وعندهم فضول من قوتهم من التمر؛ فرخَّص لهم أن يبتاعوا العرايا بِخُرْصها، من التمر الذى فى أيديهم يأكلونها رطبًا".

وقال الشافعى رضى الله عنهّ فى (كتاب اختلاف الحديث): «والعرايا التى أرخص رسولُ الله ﷺ فيها، ما ذكره محمود بن لبيد قال: سألت زيد بن ثابت فقلت: ما عراياكم هذه التى تحلونها؟» فذكر معنى ما ذكره فى البيوع، قال الشافعى رحمه الله: وحديث سفيان يدل على مثل هذا الحديث: وهو ما رواه الشافعى رحمه الله عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن بُشير بن يسار، قال: سمعت سهلَ بن أبى حَثْمَة يقول: "نهى النبى ﷺ عن بيع الثمر بالتمر، إلا أنه رخص فى العرايا أن تباع بخرصها تمرًا يأكلها أهلها رطبًا"[١].

وأراد الشافعى بذلك قوله: "يأكلها أهلها رطبًا" وليس يدل على تتمة السبب.

* * *

ومن ذلك حديثُ النهى عن كراء الأرض - وفى لفظٍ: كراء المزارع، وهو المراد بالأول - رواه عن النبى ﷺ جماعة من الصحابة، منهم «رافع بن خَدِيج» ولحديثه طرق، منها ما رواه نافع: أن ابن عمر كان يكرى مزارعه على عهد النبى ﷺ، وفى إمارة أبى بكر وعمر وعثمان، وصدرًا من خلافة معاوية، حتى بلغه [١٦١/و] فى آخر خلافته أن رافع بن خَدِيج يحدث فيها بِنَهْىٍ عن رسول الله ﷺ. فدخل عليه وأنا معه، وسأله فقال: "كان رسول الله ﷺ ينهى عن كراء المزارع" فتركها ابن عمر بعد ذلك، فكان إذا سُئِلَ عنها بعدُ، قال: "زعم ابنُ خديج أن رسول الله ﷺ نهى عنها" رواه «مسلم» بهذا اللفظ[٢]، وفى (البخارى) نحوُه إلى قوله: ثم إن النبى ﷺ نهى عن كراء المزارع؛ فقال ابن عمر: قد علمتُ أنا كنا نكرى مزارعنا على عهد رسول الله ﷺ بما على الأربعاء بشىء من التبن"[٣].

---

(١) مسند الشافعى، بيوع (٥٠) وفيه: «رخَّص فى العرِيَّة» واحد العرايا. وهى رواية حديث سهل بن أبى حثمة الأنصارى، رضى الله عنه، فى الصحيحين. وانظره فى اللؤلؤ والمرجان: ١٥٨/٢ (٩٨٦) ومع (فتح البارى ٢٦٦/٤).

(٢) صحيح مسلم. بيوع، باب كراء الأرض / ح (١٥٤٧/١٠٩).

(٣) كتاب المزارعة من صحيح البخارى باب من كان من أصحاب النبى ﷺ يواسى بعضهم بعضًا فى الزراعة والثمرة: (فتح البارى ١٦/٥) قال «القسطلانى» على هامشه: «قوله: الأربعاء، بفتح الهمزة=

وفى روايةٍ لنافع أن ابن عمر كان يؤجر الأرض قال: "فَنُبئَ حديثًا عن رافع، قال: فانطلق بى معه إليه. قال فذكر عن بعض عمومته ذكر عن النبى ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض، قال: فتركه ابن عمر فلم يأْجُرْه". رواه «مسلم» بهذا اللفظ(١).

ومنها روايةُ سالم بن عبد الله: "أن عبد الله بن عمر كان يكرى أرضه، حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصارى كان ينهى عن كراء الأرض، فلقيه عبد الله فقال: يا ابن خديج، ماذا تحدث عن النبى ﷺ فى كراء الأرض؟ قال رافع بن خديج لعبد الله: "سمعت عمَّىَّ - وكانا قد شهدا بدرًا - يحدثان أهلَ الدار أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض. قال عبدالله: لقد كنت أعلم فى عهد رسول الله ﷺ أن الأرض تُكرى. ثم خشى عبد الله أن يكون رسول الله ﷺ أحدث فى ذلك شيئًا لم يكن يعلمه، فترك كراء الأرض" رواه «مسلم»(٢). وأخرج «البخارى» قولَ عبدالله بن عمر الذى فى آخره(٣).

ومنها رواية أبى النجاشى مولى رافع بن خديج، عن رافع، أن ظهير [٦١/ظ] بن رافع - وهو عمه - قال ظهير: لقد نهى رسول الله ﷺ عن أمرٍ كان بنا رافقًا، فقلت: وما ذاك؟ ما قال رسول الله ﷺ فهو حق. قال: سألنى: كيف تصنعون بمحاقلكم؟ فقلت: نؤاجرها يا رسول الله على الرُّبع والأوسُقِ من التمر والشعير، قال: "فلا تفعلوا، ازرعوها أو أَزرِعوها أو أمسكوها".

رواه البخارى وفى روايته: قال رافع: قلت سمعًا وطاعة(٤). ورواه «مسلم» وهذا لفظه(٥).

=وسكون الراء وكسر الموحدة، ممدودًا: جمع ربيع وهو النهر الصغير. وقوله: من التبن؛ بالموحدة الساكنة. وحاصل حديث ابن عمر هذا، أنه ينكر على رافع إطلاقه فى النهى عن كراء الأراضى، ويقول: الذى نهى عنه ﷺ، هو الذى كانوا يدخلون فيه الشرط الفاسد، وهو أنهم يشترطون ما على الأربعاء، وطائفة من التبن، وهو مجهول» اهـ. ٢/ ٣٢ - ٣٥.

(١) فى البيوع، باب كراء الأرض: ح (١١١).

(٢) فى البيوع، باب كراء الأرض: ح (١١٢).

(٣) المزارعة، باب ما كان من أصحاب النبى ﷺ يواسى بعضهم بعضا فى الزراعة والثمرة (فتح البارى ٥/ ١٦).

(٤) المزارعة، باب ما كان من أصحاب النبى ﷺ. يواسى بعضهم بعضًا (فتح البارى ٥/ ١٥).

(٥) صحيح مسلم، بيوع، باب كراء الأرض بالطعام: ح(١١٤، ١١٣).

ومنها رواية سليمان بن يسار عن رافع بن خَديج قال: كنا نحاقل الأرض على عهد رسول الله ﷺ فنكريها بالثلث والربع والطعام المسمَّى، فجاءنا ذاتَ يوم رجل من عمومتى فقال: "نهانا رسول الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعًا، وطواعيةُ الله ورسوله أنفعُ لنا: نهانا أن نحاقل الأرض فنكريها على الثلث والربع والطعام المسمَّى، وأمرَ رَبَّ الأرض أن يَزْرَعها [أو يُزرعَها] وكره كراءها وما سوى ذلك" رواه «مسلم» بهذا اللفظ[١]، وله طرق. وممن رواه من الصحابة: «جابر بن عبد الله» وله ألفاظ كلها فى (الصحيح) منها عن جابر قال: "نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض" ومنها، عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "من كانت له أرض فليَزْرَعها، فإن لم يزرعها فلْيُزْرِعها أخاه". ومنها، قال [جابر]: كان لرجالٍ فضولُ أرضِين من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "من كانت [١٦٢/و] له فضلُ أرضٍ فليَزْرعْها أو ليمنحْها أخاه، فإن أبى فليمسك أرضَه". ومنها، قال: قال رسول الله ﷺ: "من كانت له أرض فليزرعها أو ليُزْرِعْها أخاه، ولا يكْرِها".

والكلُّ من رواية «عطاء» عنه[٢].

ومنها رواية «سعيد بن ميناء» عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "من كان له فضل أرضٍ فليَزْرَعْها أو ليُزْرِعْها أخاه. وقال: ولا تبيعوها" قال الراوى عن ابن ميناء: ما «ولا تبيعوها»؟ يعنى الكراء؟ قال: نعم[٣].

وممن روى ذلك من الصحابة «أبوهريرة» رضى الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: "من كانت له أرض فليزرعها أوليمنحها أخاه، فإن أبى فليُمسكْ أرضه" رواه «مسلم» مسندًا[٤]،

(١) فى صحيحيه: بيوع، باب كراء الأرض بالطعام: ١١٣.

(٢) عطاء بن يسار، عن جابر رضى الله عنه. والأحاديث الأربعة، له، هنا فى صحيح مسلم: ك البيوع، باب كراء الأرض بالطعام: ح (٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٢) والثالث فى البخارى أيضًا، ك المزارعة باب ما كان من أصحاب النبى ﷺ يواسى بعضهم بعضا (فتح البارى ١٥/٥) وفى كتاب الهبة: فضل المنيحة.

(٣) عن جابر رضى الله عنه. أخرجه مسلم فى البيوع، باب كراء الأرض، من رواية سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: / فذكره. قال سليم، فقلت لسعيد: ما قوله: لا تبيعوها؟ يعنى الكراء؟ قال نعم. ح (٩٤).

(٤) أسنده مسلم عن شيخه حسن بن على الحلوانى: حدثنا أبو توبة حدثنا معاوية - هو ابن سلام - عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة بن عبدالرحمن، عن أبى هريرة، يرفعه (باب كراء الأرض ح: ١٠٢/١٥٤٤).

وذكره «البخارى» تعليقًا.[١]

ولذلك سبب، وهو ما جاء عن «رافع بن خَدِيج» قال: "كنا أكثر أهلِ المدينة مزرعًا، كنا نكرى الأرض بالناحية منها على مسمى، فممّا يصاب ذلك وتسلم الأرض، ومما تصاب الأرض ويسلم ذلك، فنهينا. فأما الذهب والورِق فلم يكن يومئذ" رواه البخارى[٢].

وعن رافع بن خَدِيج قال: "كنا أكثر الأنصار حقلا، كنا نكرى الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه، قال: فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه، فنهانا عن ذلك. فأما الورق فلم يَنْهَنا" رواه «مسلم» وهذا لفظه[٣] وروى «البخارى» عنه قال: "كنا أكثر أهل المدينة حقلا، وكان أحدُنا يكرى أرضه فيقول: هذه القطعة لى وهذه لك، فربما أخرجت ذه ولم تخرج ذه. فنهاهم النبى ﷺ وفى لفظ له أيضًا: فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه، فنُهينا عن ذلك، ولم نُنْه عن الورق"[٤].

ولـ «مسلم» عن حنظلة بن قيس الأنصارى، أنه سأل رافع بن خَدِيج عن كراء الأرض فقال: "نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض، قال، فقلت: أبِالذهب والوَرِق؟ قال: [١٦٢/ظ] أما الذهب والورق فلا بأس به"[٥]. وفى رواية لمسلم عن حنظلة، قال: "سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق، فقال: لا بأس به، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد النبى ﷺ على الماذيانات وأقبالِ الجداول وأشياء من الزرع، فيهلك هذا ويسلم هذا، ويسلم هذا ويهلك هذا. فلم يكن للناس كراء إلا هذا، فلذلك زجر الناس عنه، فأما شيء معلوم مضمون، فلا بأس به"[٦].

---

(١) فى كتاب المزارعة، تعليقا: «وقال الربيع بن نافع أبو توبة: حدثنا معاوية عن يحيى عن أبى سلمة عن أبى هريرة» فذكره. قال الحافظ ابن حجر: «وأبو توبة ثقة، ليس له فى البخارى سوى هذا الحديث، وآخر فى الطلاق. وقد وصل مسلم حديث الباب عن الحسن الحلوانى عن أبى توبة.. وقد أطنب النسائى فى جمع طرقه (فتح البارى ١٦/٥) مع سنن النسائى، بيوع. والدارقطنى كذلك فى (كتاب البيوع من سننه).

(٢) فى المزارعة.. فتح البارى ٧/٥.

(٣) البيوع، باب كراء الأرض بالذهب والورق) الفضة/ح ١٥٤٧/١١٧.

(٤) البخارى المزارعة، باب ما يكره من الشروط (فتح البارى ١٠/٥).

(٥-٦) ح ١١٥، ١١٦ من (باب كراء الأرض بالذهب والورق، كتاب البيوع، صحيح مسلم) الماذيانات: بذال معجمة مكسورة ثم ياء مثناة ثم ألف ثم نون ثم ألف ثم تاء مثناة – وحكى عن بعضهم فتح الذال المعجمة – وهى مسايل المياه، جمع مسيل، وقيل: هى ما ينبت على حافتى مسيل الماء، وقيل: ماينبت حول=

فقد صرحت هذه الرواياتُ بالسبب المقتضى للنهى. وأما ما سبق من رواية سليمان بن يسار عن رافع عن رجل من عمومته التى فيها النهى عن كراء الأرض بالطعام المسمَّى - وقد رواها «مسلم» من طريق أبى الطاهر عن رافع، من غير ذكر: بعض عمومته[1] - فهو محمول على الطعام المسمَّى من تلك الأرض، لا على المضمون فى الذمة. ولهذا السببِ طرق أخرى من رواية رافع.

وأما رواية جابر، يرفعه، قال: كنا نخابر على عهد رسول الله ﷺ فنصيب من القِصْرَى ومن كذا، فقال رسول الله ﷺ: "من كانت له أرض فليزرعها أو فَلْيُحْرِثْها أخاه، وإلا فليدعْها" رواه «مسلم»[2] وله عنه، قال: كنا فى زمان رسول الله ﷺ نأخذ الأرض بالثلث أو الربع، بالماذيانات؛ فقام رسول الله ﷺ فقال: "من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يزرعها فليمنحها أخاه، فإن لم يمنحها أخاه فليمسكْها"[3].

فظهر بذلك أن النهى عن كراء الأرض فى حديث جابر، إنما كان لهذا السبب، لا أنه نهى عن الإجارة مطلقًا. ويكون نهى عن كراء الأرض بما كان يُعتاد من الأمور التى فيها [١٦٢/و] الغَرَرُ والجهل، ويؤدى إلى النزاع. ويشهد له ما جاء عن «سعد بن أبى وقاص»: أن أصحاب المزارع فى زمان رسول الله ﷺ، كانوا يُكْرون مزارعَهم بما يكون على السواقى من الزروع، وما سُقى بالماء مما حول البئر، فجاءوا رسولَ الله ﷺ فاختصموا فى ذلك، فنهاهم رسول الله ﷺ أن يُكْرُوا بذلك، وقال: "اكروا بالذهب والفضة" رواه الإمام أحمد - وهذا لفظُه - وأبو داود، والنسائى[4].

=السواقى، وهى لفظة معربة، وقال الخطابى: هى الأنهار وهى من كلام العجم صارت دخيلا فى كلامهم (القاموس: مذى، ومشارق الأنوار ٣٧٦/١).

وأقبال الجداول: أى أوائلها ورءوسها، جمع جدول، المجرى الصغير من الماء.

(١) ح: ١١٤ من الباب: عن شيخه أبى الطاهر المصرى أحمد بن عمرو بن السرح الحافظ.

(٢) بيوع، باب كراء الأرض (ح: ٩٥) والقصرى، ما يصاب من بقايا السنبل. انظر الخلاف فى ضبطها فى فصل الاختلاف والوهم من حرف القاف، فى (مشارق الأنوار ١٨٩/٢).

(٣) الحديث رقم ٩٥ من (باب كراء الأرض: كتاب البيوع، فى صحيح مسلم) والمخابرة: المزارعة على نصيب معين، كالثلث والربع وغيرهما (النهاية: الخاء مع الباء).

(٤) المسند: حديث سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه، وأبو داود فى البيوع، باب فى المزارعة، بلفظ مقارب ح (٣٣٩١) والنسائى فى البيوع.

والغرر، ما كان له ظاهر يغر المشترى وباطن مجهول (النهاية) ونهى عن بيع الغرر وهو الجهل بالمبيع أو ثمنه أو سلامته أو أجَلِه (المشارق ١٣١/٢).

وللعلماء فى هذه الأحاديث مقالات ليس هذا موضع بسطها، وما ذُكر فى هذا النوع من الأسباب: قد يكون ما ذكر عقبَ ذلك السبب من لفظ النبى صلى الله عليه وسلم أوَّلَ ما تكلم به النبى ﷺ فى ذلك الوقت؛ وقد يكون تكلم به قبلَ ذلك لنحو ذلك السبب أَوْ لا لسببٍ، وقد يتعين أن يكون أول ما تكلم به فى ذلك الوقت لأمورٍ تظهر للعارفِ بهذا الشأن.

وفى أبواب الشريعة والقَصَص وغيرها، أحاديثُ لها أسباب يطول شرحُها. وما ذكرنا أنموذج لمن يريد تَعَرُّفَ ذلك، ومَدخَل لمن يريد أن يضيف مبسوطًا فى ذلك، والمرجو من الله سبحانه وتعالى الإعانة على مبسوطٍ فيه، بفضله وكرمه.

* * *

النوع الموفى سبعين

التاريخ المتعلِّق بالمتون(*)

هذا النوع فوائدهُ كثيرة، وله نفع كبير فى معرفة الناسخ والمنسوخ، ويُعرف به ابتداءُ مشروعية ذلك الشيء، فيظهر بذلك خلوُّ الزمان الذى قبلَه عن مشروعية ذلك الشيء، إما لأن الحكم إلى ذلك الوقت لم يكن محتاجًا إليه، أو لم يُطلَبْ إلا ذلك الوقتَ؛ وإما لأنه كان قبله حكم [١٦٣/ظ] آخرُ ارتفع بهذا، فيكون من قسم الناسخ والمنسوخ؛ أو لم يرتفع بالكلية بل اقتضى الحالُ التخييرَ؛ وفى عَدِّ ذلك من النسخ بحث ليس هذا موضعَه.

والتاريخ قد يكون بمجرد: أولَ ما كان كذا، وبالقَبْلية، والبَعْدِيَّة، وبآخِرِ الأمريْنِ. ويكون: بذكرِ السنة أو بذكر الشهر، أو بغير ذلك مما يُعرف به التاريخ. وهذا نظيرُ ما تكلم عليه جمع من العلماء فى النازل من القرآن قبلُ، وما نزل بعدُ. والمكيُّ والمدنيُّ فيه تبيين لذلك. وربما تكلموا على صيفيِّه وشتائيه، وليليِّه ونهاريه، وإن لم يكن من هذا القبيل إلا بتبيُّن التاريخ.

فمن الأوائل:

"أول ما بدئ به رسولُ الله ﷺ من الوحى الرؤيا الصادقةُ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت كفلق الصبح، ثم حُبِّبَ إليه الخلاءُ" الحديث بطوله ثابت فى (الصحيحين)(١).

وقد صَنف العلماء فى (الأوائل)، وفى (مصنف ابن أبى شيبة)(٢) فى أواخره (كتابُ

---

* ذكره للسراج البلقينى: الشمس السخاوى فى (تواريخ الرواة والوفيات من فتح المغيث ٢٨٤/٣) والجلال السيوطى فى النوع التسعين من تدريب الراوى ٣٩٥/٢).

(١) البخارى فى كتاب بدء الوحى، مفتتح الصحيح، ومسلم فى كتاب الإيمان، باب بدء الوحى، من حديث السيدة عائشة رضى الله عنها.

(٢) الطبعة الأولى الكاملة: الدار السلفية، بومباى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م فى خمسة عشر مجلدا. وكتاب الأوائل فى المجلد الرابع عشر: ص٦٨ - ١٤٩ الأحاديث (١٧٥٨٢ - ١٧٨٩٧) ومنها أرقام الأحاديث فيما ننقل هنا من (المصنف) والمقابلة عليها. وهو بتحقيق السيد، مختار أحمد الندوى.

الأوائل) وتكلم الناس فى أول ما خلق الله جل جلاله، وقد تعرض لذلك المؤرخون وغيرُهم. ولسنا بصدد البسط لذلك وإنما نذكر أمورًا تتعلق بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وبشريعتنا، وقد يكون ذلك مما صح عن النبى ﷺ، أو جاء بإسنادٍ حسن أو ضعيف، أو لم يكن مرفوعًا بل كان موقوفًا أو مقطوعًا. فمن ذلك:

"أول الأنبياء آدم" رواه أبو ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم. وأسنده ابن أبى شيبة فى (مصنفه) فقال: حدثنا يزيد عن المسعودى، عن أبى عمرو، عن عبيد بن الحسحاس، عن أبى ذر،قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو فى المسجد، قلت: أى الأنبياء أول؟ قال: "آدم" [١٦٤/و] قلت: وهل كان نبيًّا؟ قال: نبى مُكَلَّم"

إسنادُ الحديث حسن، وعبيد بن الحسحاس روى له النسائى - ويقال بالحاء والسين المهملتين المكررتين، وبالخاء والشين المعجمتين المكررتين، وهو أشهر[١].

ولـ «آدمَ» صلى الله عليه وسلم أوائلُ مخصوص بها معلومة؛ ولمن بعده أوائلُ: فمن ذلك ما ثبت عن النبى ﷺ من قوله: "لا تُقتَل نفس [ظلمًا] إلا كان على ابنِ آدمَ الأولِ منها كِفْلٌ، فإنه أولُ من سَنَّ القتلَ"[٢].

* * *

ولـ«نوحٍ» صلى الله عليه وسلم أوائلُ، وثابت فى (حديثِ الشفاعة) أنه أول رسولٍ بُعِثَ إلى أهل الأرض[٣]. وله أوائلُ معروفة فى اتخاذِ السفينة وركوبها، وغير ذلك. ومن

---

(١) المصنف: كـ الأوائل ح (١٧٧٨٢) وإسناده فى الأصل: «حدثنا يزيد عن المسعودى عن أبى عمرو» - عدل عنها المحقق إلى [أبى عمر] كما فى طبقات ابن سعد - رجال الإسناد: يزيد بن هارون، أبوخالد الواسطى الحافظ (ع) عن المسعودى عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفى (خت ٤) عن أبى عمر، ويقال أبوعمرو أيضًا، الشامى الدمشقى (س) عن عبيد بن الحسحاس، بمهملات وبمعجمات، التابعى (س).
وهو السند فى سنن النسائى لحديث أبى ذر، رضى الله عنه، مرفوعًا.

(٢) المصنف (١٧٨٢٥) بلفظ "إلا كان على ابن آدم الأول كِفل من دمها" وهى الرواية لحديث ابن مسعود فى الصحيحين: البخارى فى كتاب الأنبياء، ومسلم فى القسامة باب إثم من سَنَّ القتل. وانظره فى (اللؤلؤ والمرجان ٢/٢٠٩).

(٣) اقتصر فى المصنف فى أولية نوح عليه السلام، نبيًّا، على حديث الشفاعة عن أنس رضى الله عنه مرفوعًا (١٧٧٨٨) ومن حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعًا (١٧٧٨٩) وحديثهما كاملا فى الصحيحين: عن أنس رضى الله عنه فى البخارى، ك التوحيد، ومسلم ك الإيمان. وحديث أبى هريرة رضى الله عنه فى البخارى، ك التفسير سورة الإسراء. ومسلم فى الإيمان، وبلفظ مسلم فى (اللؤلؤ ١/٥٢، ٥٤ ح ١١٩، ١٢٠).

أغربها أنه أولُ من اتخذ الكلبَ للحراسة. روى «القاسمُ بن مسلمة» بإسناده عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه أنه قال: "أول من اتخذ الكلب نوح صلى الله عليه وسلم، قال: يارِبِّ، أمرتَنى أن أصنع الفُلْك[١] فأنا فى صناعته أصنع أيامًا، فيجيئوننى بالليل فيفسدون، كل ما عملت أفسدوه، فمتى يلتئم لى ما أمرتنى به فقد طال علىَّ أمرى؟ فأوحى الله تعالى إليه: «يانوحُ اتخذْ كلبًا يحرسك» فاتخذ نوح كلبًا، فكان يعمل بالنهار وينام بالليل فإذا جاء قومهُ ليفسدوا ما عمل بالليل نبحهم الكلب، فيتنبه نوح فيأخذ الهراوة لهم ويثب إليهم فيهربون منه، فالتأم له ما أراد"[٢].

و لـ«إبراهيم» صلى الله عليه وسلم أوائلُ: فمن ذلك أنه "أولُ من شابَ، وأول من خطبَ على المنابر، وأولُ النَاس أضاف الضيفَ، وأول الناس اختتنَ، وأول الناس قلَّم أظفاره وجزَّ شاربه واستحدَّ، وأولُ من عقد الألويةَ، وأولُ من يُكسى يومَ القيامة". يُروَى بعضُ ذلك مرفوعا، وبعض [١٦٤/ظ] ذلك موقوفا[٣].

* * *

(١) لم أقف فى طبعة المصنف على أولية نوح عليه السلام فى اتخاذ السفينة وركوبها. وحديثه فى صحيح البخارى، ك التفسير، باب «ذرية من حملنا مع نوح» فتح البارى ٢٣٤/٦.

(٢) المصنف: ح (١٧٨٩٥) وسنده فى المطبوعة: أخبرنا مسلمة، حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن يوسف المكى البغدادى بالقلزم، قال: حدثنى أبى رحمه الله قال حدثنا أبى محمد بن يوسف قال حدثنا أبو داود سليمان بن عمرو النخعى، حدثنا سعيد بن إياس - هو الجريرى - ١٤٤ هـ - عن علقمة عن عبد الله بن عباس.

وهذا الحديث يقع فى سبعة عشر حديثًا أواخر كتاب الأوائل (١٧٨٨١ - ١٧٨٩٧) تالية لقوله: بعد الحديث ١٧٨٨٠، آخر كتاب الأوائل والحمد لله. قال المحقق على هامشه: إنه مما يدل على انتهاء أوائل ابن أبى شيبة هنا، وأما بعده فهو إضافة، استمرارا لما هنا (ص ١٣٩/١٤).

وتبدأ هذه المجموعة المضافة بهذا الإسناد: حدثنا أبو القاسم مسلمة بن القاسم حدثنا أبو الحسن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد بن حجر القرشى العسقلانى بعسقلان، حدثنا أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل...» وصالح من طبقة تلاميذ أبى بكر بن أبى شيبة المتوفى سنة ٢٣٤هـ - ثم يتكرر الإسناد عن مسلمة فى عشرة أحاديث من هذه المجموعة المزيدة. ومسلمة بن القاسم من أعلام القرن الرابع وهو راوى الحديث الأول من كتاب الأوائل فى المصنف (١٧٥٨٢) قراءة على محمد بن أحمد بن الجهم، ابن الوراق المالكى ببغداد سنة ٢٣٤ هـ قال: قرئ على أبى أحمد محمد بن عبدوس بن كامل السراج وأنا أسمع سنة تسعين، ومائتين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة الكوفى.

(٣) موزعة فى المصنف: أول من شاب (١٧٥٨٨-١٧٧٨٤) وأول من خطب على المنابر، (١٧٥٨٦)=

ومن الأوائل لـ «إسماعيلَ بن إبراهيم» صلى الله عليهما وسلم: ما رواه الواقدي عن عبد الله بن يزيد الهلالى عن مسلم بن جندب، قال: "أول من ركب الخيلَ إسماعيلُ بن إبراهيم صلى الله عليهما وسلم، وإنما كان وحشًا لا يطاق حتى سُخِّرتْ له" وروى «الزُّبَير بن بكَّار» فى أول كتابه فى (أنساب قريش) من حديث داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: "كانت الخيل وحوشا لا تركب، فأولُ من ركبها إسماعيلُ، وبذلك سُمِّيت العِراب".

ولنقتصر على ذكر بعض أوائلَ تتعلق بآبائنا الأربعة صلى الله عليهم وسلم:

فإن «آدم» أبو البشر.

و «نوح» أبو مَن بقى بعد الطوفان، قال الله تعالى: ﴿وجَعلْنا ذرِّيتَه هُم البَاقين﴾[(١)].

وقال تعالى فى حق إبراهيم: ﴿مِلَّة أَبيكم إبْراهِيمَ﴾[(٢)].

و «إسماعيل» أبو العرب قال النبى ﷺ: "ارموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان راميًا" رواه البخارى[(٣)].

* * *

ولنبيِّنا محمد ﷺ سيد الأولين والآخرين أوائلُ فى الدنيا والآخرة ليست لغيره. فمن ذلك: أن رؤيةَ الله لم تحصل لأحدٍ من البشر فى الدنيا إلا لسيدنا رسول الله ﷺ، والأنبياء يرون الله تعالى فى الدار الآخرة، وكذلك المؤمنون من أتباعِهم، فيحسن أن يقالَ إن نبينا ﷺ أول من رأى اللهَ من البشر[(٤)].

=وأول من أضاف واختتن وقلم أظافره وجز شاربه واستحد(١٧٥٨٧)-أحاديث منها موقوف، ومرسل، ومنقطع- وأول من يُكسى يوم القيامة: من رواية عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن على رضى الله عنه، موقوفا (١٧٧٨٥) وعن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعًا (١٧٧٨٦، ١٧٧٩٧)وعن مجاهد مرسلا (١٧٨٤٨).

سئل الدارقطنى عن حديث عبد الله بن الحارث بن نوفل عن على رضى الله عنه، فذكر من رواه عن ابن الحارث مرفوعًا، ومن رواه عنه موقوفا وقال: وهو الصواب (العلل ١٠٩/١) فى حديث على رضى الله عنه.

(١) الآية رقم ٧٧ من سورة الصافات. وسياقها: ﴿ولَقدْ نادَانا نوحٌ فَلنِعْم المجيبُون * ونَجَّيناه وأهْله مِنَ الكَربِ العَظِيم * وجَعلنا ذُرِّيتَه همُ البَاقِين﴾.

(٢) من الآية ٧٨ سورة الحج، والخطاب فيها للذين آمنوا.

(٣) فى الجهاد، باب التحريض على الرمى، وفى المناقب: باب نسبة اليمن إلى إسماعيل، عليه السلام.

(٤) أحاديث الرؤية، فى البخارى: التفسير، الإسراء، والنجم، والرحمن. وفى التوحيد: باب ﴿وُجوهٌ يَوْمئذٍ ناضِرةٌ * إلَى ربِّها نَاظِرَة﴾ والأذان: باب فضل السجود. وصحيح مسلم: ك الإيمان، أبواب: معنى قوله عز وجل: ﴿ولَقد رآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾، وإثبات رؤية المؤمنين ربهم فى الآخرة، ومعرفة طريق الرؤية.

وفى الآخرة: "أول شافع، وأولُ مُشفَّع، وأولُ من تنشق عنه الأرضُ، وأول من يقرع باب الجنة" وفى ذلك أحاديثُ معروفة[١].

* * *

وأما ما يتعلق بأوائل الشريعة، فمن ذلك:

أولُ ما نهاه الله عنه: ما أسنده «ابن أبى شيبة» فقال [١٦٥/و]: ثنا ابن المبارك عن الأوزاعى عن عروة بن رُوَيم قال: قال رسول الله ﷺ: "أول ما نهانى ربى عن عبادة الأوثان، وعن شرب الخمر، وعن ملاحاة الرجال"[٢]، ثم أسند من حديث أمِّ سلمة رضى الله عنها أنها قالت: قال النبى ﷺ: "إنْ كان أول ما نهانى الله عنه إلىّ وعهِد، بعد عبادة الأوثان، شرب الخمر وملاحاة الرجال"[٣].

وأولُ أمر خاطب به جبريلُ النبيَّ ﷺ: ﴿اقْرأْ﴾، كما يقتضيه الحديثُ الثابت فى بدء الوحى. وكان سِنُّه إذ ذاك أربعين سنةً، وقيل: أربعين ويومًا.

ثم أُمِرَ بعد ذلك بالقيام والإنذار فى: ﴿يٰأيها المدَّثر * قُمْ فأَنْذِرْ﴾ ولذلك قال بعضُ العلماء: أولُ ما وجب، الإنذارُ والدعاء إلى التوحيد.

ثم فرض الله تعالى من قيام الليل ما ذكره فى أول (سورة المزمل) ثم نسخه فى آخرها، ثم نسخه بإيجاب الصلواتِ الخمسِ ليلةَ الإسراء بمكة[٤]، بعد البعثة بعشر سنين وثلاثة أشهر، ليلةَ سبعٍ وعشرين من شهر رجب - وقيل قبل الهجرة بعام، وقيل بعد البعثة بتسعة أعوام، وقيل بخمسة. وقد قيل فى الشهر إنه ربيع الأول وقيل شهر ربيع

---

(١) المصنف (١٧٦٥٩، ١٧٦٩٤، ١٧٦٩٨) وانظر معه: صحيح البخارى. التفسير ﴿ذرية من حملنا مع نوح﴾ الإسراء. وصحيح مسلم: الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة، وباب إثبات الشفاعة. وجامع الترمذى فى التفسير والمناقب، وابن ماجه فى الزهد: باب ذكر الشفاعة.

(٢) المصنف: أوائل (١٧٧٣٠) وفى الأشربة ٨/١٩٢ - ٤١١٨ بلفظ مقارب.

(٣) المصنف: ح (١٧٨١٠).

(٤) البخارى: ك الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة فى الإسراء. ومسلم فى ك الإيمان، باب الإسراء وفرض الصلوات الخمس. مع ابن إسحاق فى الهشامية (٢/٣٧، ٤٦) وابن سعد (١/٢١٣).

الآخر، وقيل شهر رمضان ـ والمحقَّقُ أن ذلك كان بعد شقِّ الصحيفة وقبل بيعة العقبة[١].

ووقع لشَريك بن أبى نَمِرٍ فى روايته فى (الصحيح) أن ذلك كان قبل أن يوحى إليه. وهو وهم من شريك عند المحدثين. وليلة المعراج هى ليلة الإسراء، وقيل غيرها[٢].

وكانت إقامته ﷺ بمكة بعد البعثة ثلاثَ عشرةَ سنة على المشهور، وقيل خمسَ عشرة، وقيل عشرا. ثم هاجر إلى المدينة.

ومن الهجرة ابتدءوا التاريخ الإسلامى. وإقامته [صلى الله عليه وسلم] بالمدينة: عشر سنين اتفاقًا.

وفى السنة الأولى: بنى [١٦٥/ظ] ﷺ مسجده ومساكنه. وآخَى بين المهاجرين والأنصار؛ وشرع الأذان[٣].

وتتعلق بالمساجد أوليةٌ حسنةٌ رواها «ابن أبى شيبة» فى (مصنفه)[٤] فقال: "ثنا أبو معاوية عن عاصم عن عباس بن عبد الله الهاشمى قال: أول ما خُلِّقت المساجدُ أن رسول الله ﷺ رأى فى القبلة نخامة فحكَّها، ثم أمر بالخلوق فلطخ به مكانها، فخلِّق الناسُ المساجد".

وفى السنة الثانية من الهجرة: حُولت القبلةُ إلى الكعبة. قال «محمد بن حبيب الهاشمى»: "حُوِّلت فى الظهر يومَ الثلاثاء نصفَ شعبان، كان ﷺ فى أصحابه فحانت صلاة الظهر فى منازل بنى سلمة فصلى بهم ركعتين من الظهر فى مسجدهم إلى المقدس، ثم

(١-٢) الحصار وشق صحيفته، فى: الهشامية (٣٧٥/١، ١٤/٢) وابن سعد ٢٠٨/١ والدرر ٥٧. والعقبة الأولى فى (الهشامية ٧٠/٢، وابن سعد والدرر ٧٠)

وتقصى مختلف الأقوال فى وقت ليلة الإسراء، والمعراج أبوالفتح اليعمرى فى (عيون الأثر ١٤٨/١) وابن حجر فى (فتح البارى ١٣٦/٧ ـ ١٤٠) والسمهودى فى (وفاء الوفا ١٧٠/١).

(٣) قابل على: صحيح البخارى: المغازى: باب هجرة النبى ﷺ وأصحابه إلى المدينة، وباب مرضه ﷺ ووفاته. ومعه (فتح البارى ١٦٣/٧) ومسلم فى الفضائل باب كم أقام النبى ﷺ بمكة والمدينة.

– فيما يلى من تأريخ للأحداث بعد الهجرة، ما فيه خلاف يرجع فيه إلى كتب السيرة والحديث والتاريخ، الأمهات.

(٤) المصنف: ح (١٧٨١٤) ورجال إسناده: أبو معاوية، هو الضرير محمد بن خازم، وعاصم هو الأحول، عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس بن عبد المطلب، الهاشمى. والحديث فى (المصنف) أيضًا: ك الصلوات، باب تخليق المساجد (٣٦٢/٢).

أمِرَ فى الصلاة باستقبال الكعبة، وهو راكع فى الركعة الثانية، فاستدار واستدارت الصفوفُ خلفَه ﷺ، فأتم الصلاةَ، فسُمِّى مسجد القبلتين".

وأما ما جاء فى حديث «البراءِ» ما يقتضى أن أول صلاةٍ صلاها النبى ﷺ إلى الكعبة صلاةُ العصر[١]، فمحمول على الصلاة من أولها إلى آخرها. وكان قبل ذلك مأمورًا بالصلاة إلى بيت المقدس مدةَ مقامه بمكة، وبعد الهجرة ستةَ عشرَ شهرًا أو سبعةَ عشرَ. هذا هو الصحيح، وقيل غيره، وقيل: كان بمكة يستقبل الكعبة أولا، ثم أمِرَ ببيت المقدس.

وفى شعبان من السنة الثانية، فُرِضَ صومُ رمضان.

وفيها: فُرِضَتْ صدقةُ الفِطْر، وشُرعت الأضحية، وفيها غزوةُ بدر الكبرى فى رمضان[٢].

وفى السنة الثالثة: غزواتٌ منها: «غزاة أُحُدٍ» يوم السبت [١٦٦/و] السابع من شوال. ثم «غزاة بدر الصغرى» فى هلال ذى القعدة. وفيها «غزاة بنى النضير» وحُرمت الخمر بعد غزاة أُحُد، هذا هو المعروف. وقد سبق فى حديث «أم سلمة» وغيرِها فى أول ما نُهِىَ عنه، ما قد يخالف هذا[٣].

وفى السنة الرابعة: «غزاة الخندق» على الصحيح، وذكرها جماعة فى الخامسة، ويقال

---

(١) حديث البراء، رضى الله عنه، فى الصحيحين (اللؤلؤ ١/١١٦ ح ٣٠٢) ومعه (فتح البارى ١/٣٤٠) وانظر الموطأ من حديث ابن عمر رضى الله عنهما، (ك القبلة، ح٦) ومسند الشافعى، من طريق الإمام مالك (صلاة؛ ٨ والرسالة فقرة٣٦٥) ومجمع الزوائد (٢/١٩٨) وانظر تحويل القبلة فى (الهشامية ٢/١٩٨، وابن سعد ١/٢٤١) والاعتبار للحازمى (١٢٥ - ١٢٨) وسنن الدارقطنى ١/٢٧٣).

(٢) صدقة الفطر، وتشريع الأضحية، فيها، فى طبقات ابن سعد ١/٢٤٨) وعيون الأثر، من طريقه (١/٢٣٨) وبدر الكبرى فى (الهشامية ٢/٢٦٣) وعيون الأثر من طريق ابن إسحاق ١/٢٤٩، وابن سعد ٢/١٢، والدرر ١١٠).

(٣) «أحد»: فى الهشامية ٣/١٠٦، وابن سعد ٢/٣٦ والدرر ١٥٣.

وبدر الصغرى: بدر الموعد، لميعاد أبى سفيان، فى طبقات ابن سعد ٢/٥٩، وبدر الأخيرة فى عيون الأثر ٢/٥٢. وتحريم الخمر فى غزاة بنى النضير فى الهشامية ٣/٢٠٠، وابن سعد ٢/٥٧، والدرر ١٧٤، وعيون الأثر ٢/٤٨ عن ابن إسحاق وابن سعد.

لها «الأحزاب» أيضًا. وكان حصار الأحزاب بالمدينة خمسةَ عشرَ يومًا. ثم هزمهم الله تعالى[١].

وفيها: قُصرت الصلاةُ، ونزلت آية التيمم. وقد قيل فى التيمم إنه شُرِعَ فى الخامسة، وقيل فى السادسة[٢].

الخامسة: فيها «غزاة ذات الرقاع» فى أول المحرم، وفيها صلَّى، ﷺ، صلاةَ الخوف وهى أولُ صلوات الخوف. ثم «غزاة دومة الجندل» و «غزوة بنى قريظة»[٣].

وفيها: فُرض الحجُّ عند قوم، وقيل فَرْضُهُ فى سنة ستٍّ، وقيل فى تسع، وقيل غير ذلك.

وفيها: قدوم «ضمام بن ثعلبة» على ما قاله ابن حبيب وغيره. وفى حديث «ضمام» ذكر زكاة المال. وفى حديثٍ رواه «النسائى[٤]» وغيره بإسناد صحيح من حديث قيس بن سعد، قال: "أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا" وقد تقدم أن زكاة الفطر فُرِضت فى السنة الثانية، فدلَّ على تأخر فرضِ زكاةِ المال عن السنة الثانية، وأنها قبل الخامسة.

وفى السنة السادسة: قضيةُ الحديبية، وبيعةُ الرضوان، وغزوة بنى المصطلق. وقد قيل فى غزوة بنى المصطلق أنها كانت فى الرابعة، وقيل الخامسة. وهى التى تسمى بالمريسيع.

(١) أرخها البخارى فى الرابعة، فى (المغازى: الخندق،) عن موسى بن عقبة.
وفى (فتح البارى ٢٧٥/٧) مختلف الأقوال فى وقتها.

(٢) انظر فى نزول آية التيمم، والأقوال فيها، (فتح البارى على حديث البخارى فى تفسير آية النساء ١٧٤/٨) وعلى الحديث فى ك الطهارة، التيمم (٢٩٤/١).

(٣) نزلت صلاة الخوف فى غزاة بنى الرقاع، باتفاق. فى الصحيحين (اللؤلؤ: ١/ح ٤٨١ ـ ٤٨٤) مع الهشامية ٢١٥/٣، وابن سعد ٦١/٢، والدرر ١٧٦، والعيون ٥٢/٢ من طريق ابن إسحاق وابن سعد؛ وغزاة بنى قريظة فى (فتح البارى ٢٨٦/٧) مع الهشامية (٢٤٤/٣، وابن سعد ٧٤) والأقوال فى سنة فرض الحج، فى (فتح البارى ٢٤٣/٣).

(٤) سنن النسائى (زكاة ٤٩/٥) وفى ترجمة ضمام بالاستيعاب والإصابة، وفى سنة الوفود بالهشامية ٢١٩/٤، والدرر ٢٧١، وتاريخ الطبرى وعيون الأثر ٢٣٣/٢) من طريق ابن إسحاق، حديث أبى هريرة رضى الله عنه. والحديث فى الصحيحين المتفق عليه لأبى هريرة رضى الله عنه، فى كتاب الإيمان.

ولم يذكر فيه اسم ضمام (فى البخارى: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ) وفى مسلم: (من أهل نجد) ومثله فى الموطأ وأفاد »أبو زرعة، ولى الدين العراقى» فى (المستفاد. من مبهمات المتن والإسناد) أنه ضمام بن ثعلبة. فى مبهمات ابن طاهر المقدسى وابن بشكوال: ح ١ ص٣) مخطوط دار الكتب بالقاهرة.

وكُسِفت الشمسُ، ونزلت آية الظهار. وفى (مصنف ابن أبى شيبة): حدثنا يزيد عن هشام عن محمد قال: كان أول من ظاهر فى الإسلام [زوج] [١٦٦/ظ] خُويلةَ فظاهر منها. فأتت النبى ﷺ فأخبرته، فأرسل إليه، ونزل القرآن: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قولَ الَّتى تُجادِلُكَ فى زَوجِها﴾[١].

السابعة: فيها غَزاة خيبر، وإسلام أبى هريرة، وعُمرةُ القضاء.

الثامنة: فيها غزاة مؤتة، وذات السلاسل، وفتح مكة فى رمضان؛ ونَسْخُ "إنما الماء من الماء" فى فتح مكة - وسيأتى ذلك فى آخر الأمرين -

وفيها: غزوةُ حُنَين والطائف. وفيها غلا السعرُ فقالوا: "سَعِّرْ لنا"[٢].

وفى التاسعة: غزوة تبوك، وحَجُّ أبى بكر بالناس. وتتابعت الوفودُ «ودخل الناس فى دين الله أفواجًا» أفواجًا.

العاشرة: فيها حجةُ الوداع، وإسلام جرير[٣]، ونزل: ﴿اليَوْمْ أكْملتُ لَكُم دِينَكُم﴾.

* * *

وأما ما يتعلق بالأوائل فى زوجاته [رضى الله عنهن]:

---

(١) المصنف (١٨٧٦) ويزيد هو ابن هارون، وهشام هو الدستوائى أبو بكر البصرى.
وكلمة [زوج] سقطت من المحاسن ونبه على سقوطها فكتب فوقها: كذا. وهى أيضًا ساقطة من أصل (المصنف) وزادها المحقق من سند الحديث فى الدر النثير، وهو من طريق عبد بن حميد. وزوج خويلة، -وهى خولة بنت ثعلبة- أوس بن الصامت الخزرجى، فى ترجمتها بالاستيعاب والإصابة. وفى فتح البارى (٣٥٠/٩) على حديث الظهار فى الصحيح. وأخرجه أبو داود من حديثها فى باب الظهار من كتاب النكاح (ح ٢٢١٤).

(٢) بلفظه فى معجم الطبرانى الصغير ٧/٢. وهو فى سنن أبى داود، فى البيوع: تسعير (ح ٣٤٥١) وابن ماجه بيوع، باب من كره التسعير (ح ٢٢٠٠) غير مؤرخ فيهما.

(٣) فى السنة العاشرة شهد «جرير بن عبد الله الأنصارى البجلى» رضى الله عنهما حجة الوداع وقال له النبى ﷺ "استنصت الناس" أخرجه البخارى فى حجة الوداع من المغازى (فتح البارى ٧٦/٨) وفى مناقبه رضى الله عنه. قال الحافظ ابن حجر: «واختُلِف فى وقت إسلامه. والصحيح من قال إنه أسلم سنة الوفود - سنة تسع - ووهِمَ من قال إنه أسلم قبل موته ﷺ بأربعين يومًا، لما ثبت فى الصحيح أن النبى ﷺ قال له: "استنصت الناس" فى حجة الوداع: وذلك قبل موته ﷺ بأكثر من ثمانين يومًا (فتح البارى ٨٩/٧) وانظر الخلاف، فى النوع التاسع والثلاثين، من المقدمة والمحاسن. مع (مشكل الآثار: ١٩٣/٣).

فأولُ من تزوج «خديجةُ» وخديجةُ أولُ من أسلم من النساء[(١)]. وماتت قبل أن تُفْرَض الصلاةُ كما سبق فى نوع الصحابة.

ثم نكح «سودةَ بنت زمعة».

ثم نكح «عائشة بنت أبى بكر» بمكة، وبنى بها بالمدينة.

ثم نكح بالمدينة «زينب بنت خزيمة الهلالية».

ثم نكح «أم سلمة بنت أبى أمية».

ثم نكح «جويرية بنت الحارث» من بنى المصطلق، وكانت مما أفاء الله عليه.

ثم نكح «ميمونةَ بنت الحارث» خالة ابن عباس [وهى التى وهبت نفسها للنبى ﷺ].

ثم نكح «صفية بنت حُيَىّ»

ثم نكح «زينب بنت جحش». وكانت امرأة زيد بن حارثة.

توفيت زينب بنت خزيمة قبل النبى ﷺ. ونكح حفصة بنت عمر، وأم حبيبة بنت أبى سفيان، والكندية، وامرأة من كلب.

وكان جميع من تزوج أربع عشرة امرأة.] وروى ذلك: معمر، عن يحيى بن أبى كثير.[(٢)]

***

و لِـ «أبى بكر» رضى الله عنه أوائل:

منها ما سبق أنه أولُ من أسلم من الرجال، وأولُ من جمع بين اللوحين،[(٣)] وهو أولُ الخلفاء.

***

وأما أول أمير أُمِّرَ فى الإسلام، فهو: «عبدُ الله بن جحش» قال ابن أبى شيبة: "ثنا

(١) بالمصنف لأبى بكر بن أبى شيبة (١٧٦٠٩) ورواه أيضًا فى الجهاد (١٥٠٢٢).

وقابل ما هنا، عن أزواج النبى صلى الله عليه وسلم، على رواية ابن إسحاق فى الهشامية ٢٩٣/٤ ـ ٢٩٨ وطبقات ابن سعد ٤٩٩/١ والمحبَّر لابن حبيب ٧٧ ـ ٩١ وعيون الأثر ٣٠٠/٢ ـ ٣٠٩.

(٢) ما بين المعكوفتين، من رواية أبى بكر بن أبى شيبة فى الأوائل من مصنفه (ح ١٧٨٨٤ ـ والمقابلة عليه) بإسناده: "حدثنى أبى، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر بن يحيى بن أبى كثير قال:" فذكره بطوله.

قابل على رواية عبد الرزاق: كتاب النكاح: باب الظهار فى مصنفه (٢٩٠/٧) من طريق معمر عن يحيى بن أبى كثير.

(٣) المصنف (١٧٧٥٩، ١٧٦٠٠، ١٧٦٠١).

أبو أسامة عن مجالد عن زياد بن علاقة عن سعد: أن رسول الله ﷺ أمَّر عبد الله بن جحش، وكان أولَ أمير أُمِّرَ فى الإسلام"[١].

وأول لواء عقده [١٦٧/و] النبى ﷺ بيده إلى الشام: لزيد بن حارثة[٢]، وهذا لا يعارِض ما قبله.

* * *

ومن الأوائل:

أن أول جمعة جُمعت: جمعة بالمدينة، ثم جمعةٌ بالبحرين. رواه «ابن أبى شيبة» بهذا اللفظ عن ابن عباس، فقال: "ثنا أبو أسامة عن محمد بن أبى حفصة عن أبى جمرة عن ابن عباس رضى الله عنه..."[٣]

والذى رواه «البخارى» فى (صحيحه) عن ابن عباس، قال: "إن أول جمعة بعد جمعة فى مسجد رسول الله ﷺ، فى مسجد بنى عبد القيس بُجوَاثا من البحرين" قال «البخارى»: "ثنا محمد بن المثنى، أنا أبو عامر العَقَدِى، أنا إبراهيم بن طهمان عن أبى جمرة الضبعى عن ابن عباس" فذكره[٤].

ومقتضى ما رواه «البخارى» عن ابن عباس، أن الأولية للجمعة التى بجواثا من البحرين، بعد الجمعة فى مسجد رسول الله ﷺ. ولا يقتضى هذا أن تكون الجمعة السابقة التى فى مسجد رسول الله ﷺ هى الأولى، فإن الجمعة أقيمت بالمدينة قبل مقدم النبى ﷺ. روى «عبد الرزاق» فى مصنفه فى (ترجمة أول من جمع) عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: جمَّع أهلُ المدينة قبل أن يقدم رسول الله ﷺ المدينة، وقبل أن تنزل الجمعة. وهم الذين سموها بالجمعة، فقال الأنصار: لليهود يومٌ يجمعون فيه كلَّ ستة أيام،

---

(١) المصنف (١٧٨١٦) وأبو أسامة، هو حماد بن أسامة، ومجالد بن سعيد الهمدانى، أبو عمرو الكوفى التابعى (م ٤) عن زياد بن علاقة، أرسل عن سعد، هو ابن أبى وقاص .

(٢) غزوة مؤتة، من أرض الشام. وقال ﷺ: «إن قُتل زيد فجعفر، وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة» أخرجه البخارى فى المغازى: مؤتة. واستشهد الأمراء الثلاثة رضى الله عنهم (فتح البارى ٢/٢٥٩).

(٣) المصنف: (الأوائل ١٧٨١٥).

(٤) كتاب الجمعة، باب الجمعة فى القرى والمدن. (فتح البارى ٢/٢٥٩).

– و جواثا: بالضم، وبين الألفين ثاء مثلثة، يمد ويقصر،...، ورواه بعضهم: جُؤاثا، بالهمزة، قالوا: وجؤاثا أول موضع جمعت فيه الجمعة بعد المدينة .

وللنصارى أيضًا مثلُ ذلك، فهَلُمَّ فلنجعلْ يومًا نجتمع فيه ونذكر الله، ونصلى ونشكر ـ أوكما قالوا ـ وقالوا: يوم السبت لليهود، ويوم الأحد للنصارى، فاجعلوه يوم العروبة ـ وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة ـ فاجتمعوا إلى أسعد بن زرارة [١٦٧/ظ] فصلى بهم وذكَّرهم، فسموه يوم الجمعة حينِ اجتمعوا إليه. فذبح أسعد بن زرارة لهم شاة فتغدوا وتعشوا من شاة واحدة لقلتهم. فأُنزِل بعد ذلك: ﴿إذَا نُودِىَ للصَّلاةِ منْ يَوْمِ الجمعة فاسْعَوا إلَى ذِكْرِ الله﴾[١].

وعن «عبد الرحمن بن كعب بن مالك» - وكان قائد أبيه، رحمه الله، بُعَيْدَ ما ذهب بصره - عن أبيه كعب بن مالك: أنه «كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة. فقلت له: إذا سمعتَ النداء ترحمت لأسعد بن زرارة. قال: لأنه أول من جمَّع بنا فى هَزْمِ النَبِيت من حَرَّةِ بنى بَياضة، فى نقيع يقال له نقيعُ الخَضِمات. قلت: كم كنتم يومئذ؟ قال: أربعون» أخرجه أبو داود، وابن ماجه، وفى إسناده «محمد بن إسحاق» بالعنعنة، وفيه مقال. وقد رواه «الدراقطنى» وصححه. وصححه أيضا غيرهُ[٢].

وفى (مصنف عبد الرزاق) عن «ابن جريج» قال: «قلت لعطاء: من أول من جمع؟ قال: رجل من بنى عبد الدار، زعموا. قلت: بأمر النبى ﷺ؟ قال: قِفْ[٣].

ومن طريق عبد الرزاق: أنا معمر عن الزهرى، قال: بعث رسول الله ﷺ مصعب بن

---

(١) مصنف عبد الرزاق: صلاة، أول من جمع: ١٥٩/٢ (ح١٥٤٤) والآية من سورة الجمعة.

(٢) أسنده ابن أبى شيبة فى الأوائل (١٧٥٩٥) من طريق ابن عُلَيَّة عن محمد بن إسحاق عن رجل، عن عبد الرحمن بن كعب. وهو فى سنن أبى داود: صلاة، باب الجمعة فى القرى (ح١٠٦٩) وسنن ابن ماجه: إقامة الصلاة والسنة فيها (١٠٨٢) وفى إسنادهما محمد بن إسحاق عن محمد بن أبى أمامة بن سهل، بن حنيف، عن أبيه. وأخرجه الدارقطنى فى كتاب الجمعة من السنن، من ثلاث طرق، من رواية جرير بن حازم، ويونس بن بكير كلاهما عن ابن إسحاق عن محمد بن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن عبد الرحمن (ح٦-٨: جمعة). بألفاظ متقاربة. وهو سند محمد بن إسحاق فى السيرة النبوية قال: وحدثنى محمد بن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أبى أمامة عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، قال:» فذكره بطوله، فى (أول جمعة أقيمت بالمدينة: السيرة الهشامية ٧٧/٢) ط أولى حلبى. وانظر فتح البارى (٢٣٩/٣) باب فرض الجمعة.

(٣) مصنف عبدالرزاق:(١٦٠/٣ح٥١٤٥) وفى المطبوعة آخر متنه؛ بلفظ: [قال: فَمَهْ:] مصححة عن: [فيه]. كأنها: فوهُ، أى فَمَهُ. ولايظهر لها وجه ولعلها [فَمَهْ] بهاء السكت، اسم فعل أمر بمعنى قف.

عمير بن هاشم إلى المدينة ليقرئهم. فاستأذن رسولَ الله ﷺ أن يجمع بهم، فأذِنَ له رسولُ الله ﷺ"[١].

وهذا كله قبل أن يهاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة. ولهذا قال الشيخ «أبو حامد»[٢] فى (تعليقته): "إن الجمعة فُرِضتْ قبل الهجرة." وفيها قال «أبوحامد» نظر، لحديثٍ سنذكره من طريق جابر.

ولما قدم رسول الله ﷺ، المدينة، أقام الجمعة فى بنى سالم بن عوف، وذلك أن النبى ﷺ أقام فى بنى عمرو بن عوف الاثنين [١٦٨/و] والثلاثاء والأربعاء والخميس، وأسس مسجدهم. ثم خرج من بين أظهرهم يوم الجمعة. وبنو عمرو بن عوف يزعمون أن النبى ﷺ مكث عندهم أكثر من ذلك. وفى (البخارى) من طريق أنس: "أن النبى ﷺ أقام فيهم أربع عشرة ليلة"[٣].

والمشهورُ عند أهل المغازى الأوَّل[٤]. وعليه، لما أدركتْه الجمعة فى بنى سالم بن عوف، صلاها بالمسجد الذى ببطن الوادى، فكانت تلك أولَ جمعة صلاها بالمدينة. ولم يُحْفَظ فى خبرٍ إقامةُ الجمعة بمكة.

وعن «جابر بن عبد الله» رضى الله عنهما، قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال:

"ياأيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا، وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تشغلوا، وصِلُوا الذى بينكم وبين ربكم بكثرة ذكرِكم له وكثرةِ الصدقة فى السر والعلانية، تُرْزَقوا وتُنصَروا وتُجبَروا. واعلموا أن الله تعالى قد افترض عليكم الجمعة فى مقامى هذا، فى يومى هذا، فى شهرى هذا، فى عامى هذا، إلى يوم القيامة، فمن تركها فى حياتى أو بعدى، وله إمام عادل أو جائر، استخفافًا بها أو جحودًا لها، فلا جمع له شملَه ولا بارك له فى أمره.

(١) مصنف، عبد الرزاق ١٦٠/٣ (٥١٤٦) والحديث فى الطبرانى الأوسط عن ابن مسعود رضى الله عنه (مجمع الزوائد ١٧٦/٢) باب فى أول من صلى الجمعة بالمدينة.

(٢) (الشيخ أبو حامد» الإسفراييني أحمد بن محمد بن أحمد الشافعى إمام طريقة العراقيين وشيخ المذهب. عدَّه ابن الصلاح مجدد المائة الرابعة - ٤٠٦ هـ. وله (التعليقة الكبرى فى الفروع) فى نحو خمسين مجلدا (تهذيب الأسماء للنووى ٣١٨/٢/١).

(٣) أبواب الهجرة: باب مقدم النبى ﷺ وأصحابه المدينة (فتح البارى ١٨٤/٧).

(٤) ابن إسحاق: (الهشامية ١٣٩/٢) وأبو الفتح اليعمرى، من طريقه (عيون الأثر ١٩٤/١) وابن سعد ٢٣٦/١.

ألا ولا صلاةَ له ولا زكاة له ولا حجَّ له ولا صومَ له ولا بَرَّ له حتى يتوب، فمن تاب تاب الله عليه. ألا لا تَؤُمَّنَّ امرأة رجلا، ولا أعرابىٌّ مهاجرًا، ألا ولا يَؤُمَّنَّ فاجر مؤمنًا إلا أن يقهره بسلطان يخاف سوطَه أو سيفه".

رواه «ابن ماجه» من رواية عبد الله بن محمد [العدوى][1] عن على بن زيد بن جدعان. وكلاهما قد نُسِبَ إلى الضعف.

وهذا الحديث يدل على أن الجمعة إنما فُرضت بالمدينة، لأن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول: «خطبنا رسول الله ﷺ» والظاهر أن ذلك [١٦٨/ظ] إنما كان بالمدينة، لأن جابرًا رضى الله عنه شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير، ولا يُحْفَظُ إقامةُ الجمعة بمكة. وأيضًا فلِقوله -ﷺ- فى هذه الخطبة: "ولا أعرابى مهاجرًا" فإن ذلك يدل على أنه بعد الهجرة. وهذا، على هذا التقرير، ينافى ما سبق من قول «الشيخ أبى حامد» أن فرض الجمعة كان قبل الهجرة. لكن الحديث ضعيف. وقد سبق فى الروايات تجميعُهم قبل مقدم النبى ﷺ؛ ولا يبعد أن يقال: كانت أولا غير فرض، ثم صارت فرضًا فى اليوم المذكور من رواية جابر. ولا يبعد أن يقال إن هذه الخطبة كانت فى أول جمعة جمعها -ﷺ- فى بنى سالم بن عوف.

ولم يتحقق لنا من ذلك متى فُرِضت الجمعة، والمتحققُ إقامتُها فى المدينة وأطرافها، قبلَ قدوم النبى ﷺ، وبعد قدومه. وأما بمكة فلا.

---

(١) تقرأ فى خط الأصل [العدنى] والتصحيح من (سنن ابن ماجه) ومن (الخلاصة ١٨١) والتقريب ٤٤٨/١ (٦١٧)

انظر الحديث رقم ١٠٨١ من (باب فى فرض الجمعة) فى كتاب إقامة الصلاة من (سنن ابن ماجه) والمقابلة عليه. وتمام سنده: «حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا الوليد بن بكير، أبو جناب - جباب؟- حدثنى عبدالله بن محمد العدوى، عن على بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبدالله، قال: خطبنا رسول الله ﷺ» فذكر الحديث بطوله.

وفى (الزوائد): إسناده ضعيف، لضعف على بن زيد بن جدعان، وعبدالله بن محمد العدوى.

- «عبدالله بن محمد العدوى». حديثه عند ابن ماجه وحده.

وأما على بن زيد، بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمى - ينسب أبوه إلى جد جده- فوثقه يعقوب بن شيبة، وقال الترمذى: صدوق إلا أنه ربما رفع الشىء الذى يوقفه غيره. وقال أحمد وأبو زرعة: ليس بالقوى. وقال ابن خزيمة: سيىء الحفظ اختلط بِأَخرة. أخرج له البخارى فى الأدب المفرد، ومسلم مقرونا بغيره، والأربعة أصحاب السنن.

وظهر من ذلك أن أول من جمع «أسعدُ بن زرارة» ولا ينافى ذلك استئذان «مصعب بن عمير» لجوازِ أن يكون هو المجيز لهم بإذن رسول الله ﷺ.

وأما حديث «عطاء» فليس بمشهور.

وحينئذ فيكون لـ «أسعد بن زرارة» فى «الأوليات» أنه أول من جمع، وأول من بايع ليلة العقبة[1]، وأول من دُفِنَ بالبقيع، عند قوم، وقال آخرون: أول من دفن بالبقيع «عثمان بن مظعون»[2].

* * *

ومن الأوائل المنثورة:

ما رواه «ابنُ أبى شيبة» عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: أولُ من أفشى القرآن بمكة من فى رسول الله ﷺ: «ابنُ مسعود»[3].

وأول من قُتِلَ من المسلمين: «مِهْجَعُ، مولى عمر»[4].

وأول من عدا به فرسُه فى سبيل الله: «المقداد»[5].

(١) فى العقبة الأولى «فكان رضى الله عنه أول من أسلم من الأنصار» (ابن إسحاق فى الهشامية ٢/٧٠ وابن حجر من طريقه فى فتح البارى ١٥٦/٧. وابن سعد فى الطبقات ٢١٨/١ لَيْدن) وشهد رضى الله عنه البيعة الثانية، ثم العقبة الكبرى، وفى رواية أنه أول من بايع بها أيضًا، وكان أحد النقباء الاثنى عشر فيها (ابن إسحاق وابن سعد فى العقبة الكبرى، وفتح البارى ١٥٦/٧).

(٢) مصنف ابن أبى شيبة، الأوائل (١٧٨٧٢) أسنده عن الإمام على، كرم الله وجهه.

(٣) المصنف، أوائل (١٧٦٣٢) وتمام إسناده: حدثنا عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن عتبة، يعنى المسعودى، عن القاسم بن عبدالرحمن، قال: فذكره. عبدالرحيم، شيخه. هو ابن سليمان الكنانى، أبو على المروزى الأشل الحافظ - ١٨٧هـ (ع) وعبد الرحمن، بن عبدالله بن عتبة المسعودى ١٦٠هـ (خت ٤) والقاسم بن عبدالرحمن، بن عبد الله بن مسعود الهذلى، أبو عبد الرحمن الكوفى قاضيها التابعى - ١١٠هـ (خ ٤).

وفى «أول من جهر بالقرآن» بالسيرة النبوية، رواه ابن إسحاق بسنده: وحدثنى يحيى بن عروة الزبيرى عن أبيه» عروة بن الزبير بن العوام (الهشامية ٣٣٦/١).

(٤) بهذا اللفظ فى المصنف، أوائل (١٧٦٣٢) بسنده عن القاسم بن عبدالرحمن. وبلفظ: «أول من استشهد من المسلمين يوم بدر، مهجع مولى عمر» من طريق وكيع عن المسعودى عن القاسم (١٧٦٢٠) ومثله فى ترجمة مهجع بالإصابة عن موسى بن عقبة، وابن إسحاق فى السيرة: شهداء بدر (٢٧٩/٢).

(٥) المصنف، أوائل (١٧٦٣٢) والمقداد -بن عمرو الكندى حليف الأسود بن عبد يغوث الزهرى، وله كان يُدعى حتى نزلت آية الأحزاب ﴿ادعوهم لآبائهم﴾- ذو هجرتين، وشهد بدرا فارسا: «لم يثبت أنه كان فيها على فرس غيره، فكان أول من قاتل على فرس فى سبيل الله» (الإصابة، الميم أول-٨١٧٩).

وأول حَيٍّ أدوا الصدقة من قِبَلِ أنفسِهم: بنو عذرة[١].

وأول حَيٍّ ألفوا مع رسول الله ﷺ: جهينة[٢].

وروى «ابن [١٦٩/و] أبي شيبة» عن مجاهد: أولُ شهيد استشهد فى سبيل الله فى الإسلام: «سميةُ أم عمار» طعنها أبو جهل بحربة فى [قبُلِها][٣].

وروى «ابن [١٦٩/و] أبي شيبة» عن الشعبى: أول من بايع تحت الشجرة: «أبو سنان ابن وهب الأسدى» فقال له رسول الله ﷺ: "علىَ مَ تبايع؟ قال: على ما فى نفسك"[٤].

وما رواه «ابن أبى شيبة» هو المشهور. وقال «الواقدى»: «أول من بايع تحت الشجرة: «سنان بن أبى سنان» ثم بايع أبوه[٥].

وأول مولود ولِد فى الإسلام: «عبدُالله بن الزبير»[٦].

وأولُ من أشار بصنعة النعش أن يُرفَع: «أسماء بنت عميس» حين جاءت من أرض

(١) المصنف. أوائل (١٧٦٣٢) من طريق عبد الرحيم عن المسعودى عن القاسم بن عبدالرحمن.

(٢) المصنف أوائل «(١٧٦٣٢) مع ما قبله. ومن طريق عبد الرحيم عن سليمان عن زكريا (١٧٦١٧) ومن طريق على بن مسهر عن الشعبى (١٧٦٤٦).

(٣) المصنف، أوائل (١٧٦١٩) فى ترجمة سمية، والدة عمار بن ياسر، بالإصابة (نساء: ت ٢٨٢) وانظر مناقب آل عمار رضى الله عنهم، فى الصحيحين. مع (فتح البارى ٦٤/٧).

(٤) المصنف (١٧٦١٨) من طريق وكيع عن إسماعيل عن الشعبى، ورقم (١٧٦٣٣) من طريق أبى أسامة عن إسماعيل عن عامر، هو الشعبى.

(٥) أسند ابن إسحاق عن إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى، أن أول من بايع تحت الشجرة أبو سنان الأسدى (السيرة ٣٣٠/٣) ومثله فى طبقات ابن سعد من طريق إسماعيل عن الشعبى، وقال ابن سعد «فذكرت هذا الحديث لمحمد بن عمر - هو الواقدى - فقال: هذا [وهم]، أبو سنان الأسدى قتل فى حصار بنى قريظة قبل الحديبية، والذى بايعه صلى الله عليه وسلم - سنان بن أبى سنان الأسدى (طبقات ابن سعد ٧٣/٢ ليدن) وعيون الأثر، من طريقه (٧٦/٢) وفيه نظر، حرره ابن حجر فى ترجمة أبى سنان بن وهب الأسدى بالإصابة (٥٦٨/٩٢/٧).

(٦) المصنف: أوائل (١٧٦٣١) والتاريخ: ج١٣ (١٥٧٩١). والأولية هنا تحتاج إلى قيد، بما بعد الهجرة. روى ابن إسحاق فى (السيرة) وابن عبد البر فى (الاستيعاب) - واللفظ له: «هاجرت أمه أسماء بنت أبى بكر من مكة وهى حامل بابنها عبدالله بن الزبير، بن العوام بن خويلد الأسدى القرشى، فولدته فى المدينة، وهو أول مولود فى الإسلام من المهاجرين بالمدينة» (١٥٣٥)

الحبشة، رأتهم يفعلون ذلك بأرضهم؛ رواه ابن أبي شيبة فقال: «ثنا أبو أسامة، أنا إسرائيل عن عامر» - يعني الشعبي - فذكره[١].

ولكن «فاطمة بنت النبي ﷺ» ذكرتْ شيئًا نبهتْ أسماء على ذلك، فإنها قالت لها: "يا أسماء، إني قد استقبحت ما يُصنَع بالنساء: إنه يطرح على المرأة الثوبُ فيصفها، فقالت أسماء: يا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ألا أريكِ شيئًا رأيته بأرض الحبشة؟ فدعت بجدائلَ رطبة فحنتْها، ثم طرحت عليها ثوبا. فقالت فاطمة: ما أحسن هذا وأجمله! تُعْرَفُ به المرأةُ من الرجل. فإذا أنا متُّ فاغسليني أنتِ وعليٌّ، ولا تُدخِلي عليَّ أحدًا. فلما توفيت جاءت عائشة تدخل، فقالت أسماء: لا تدخلي. فشَكَتْ إلى أبي بكر قالت: إن هذه الخثعمية[٢] تحول بيننا وبين بنت رسول الله ﷺ، وقد جعلتْ لها مثلَ هودج العروس. فجاء أبو بكر فوقف على الباب فقال: يا أسماء، ما حملك على أنْ منعتِ أزواجَ رسول الله ﷺ أن يدخلن على بنتِ رسول الله ﷺ وجعلت لها مثل هودجِ العروس؟ فقالت: أمرتْني [١٦٩/ظ] ألا يدخل عليها أحدٌ، وأرَيْتُها هذ الذى صنعتُه وهي حية، فأمرتْني أن أصنع ذلك لها. قال أبو بكر رضى الله عنه: فاصنعي ما أُمَرتْ[٣] به. ثم انصرف، وغَسَّلها عليٌّ وأسماءُ. رضى الله عنهم"

وذكر «ابن عبدالبرِّ» ذلك بسنده فى (ترجمة فاطمة عليها السلام)[٤]. وقال: «فاطمة رضى الله عنها، أول من غُطِّي نعشُها من النساء فى الإسلام على الصفة المذكورة فى هذا الخبر، ثم بعدها: زينب بنت جحش، صُنع ذلك بها أيضًا».

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة أوائل (١٧٦٣٤) ورواه فى الجنائز: باب كيف يصنع بالسرير يرفع له شيء أوْ لا؟ وما يصنع بسرير المرأة (٢٧٠/٣).

(٢) الخثعمية: أسماء بنت عميس. وهى أخت ميمونة أم المؤمنين، ولبابة أم الفضل زوج العباس. وأسماء ذات هجرتين: هاجرت إلى الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب، فولدت له هناك محمدًا وعبد الله، وعونا - فى طبعة نهضة مصر من الاستيعاب: محمدًا أو عبد الله، وعونا. تصحيف - ثم هاجرت إلى المدينة، ولما استشهد زوجها جعفر فى مؤتة، تزوجها أبو بكر الصديق فولدت له محمدًا، ولما مات عنها تزوجها على بن أبي طالب، فولدت له يحيى. (الاستيعاب ٣٢٣٠) وانظر نسبها فى بنى خثعم بن أنمار بجمهرة الأنساب (٣٦٧) وانظر معه بنى جعفر، منها، فى (نسب قريش ٨٠).

(٣) فى (الاستيعاب): [فاصنعي ما أمرتْكِ به] ١٨٩٨/٤.

(٤) الاستيعاب من طريق: «قتيبة بن سعيد، عن محمد بن موسى، عن عون بن محمد بن على بن أبي طالب، عن أمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر؛ وعن عمار بن المهاجر، عن أم جعفر»: رقم ٤٠٥٧.

وما سبق عن «فاطمة» له عُلْقَة بالنوع الذى قبله بذكرِ السبب، وفى (مصنف ابن أبى شيبة): ثنا أبو أسامة، ثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: "قدمت أم أيمن من الحبشة، وهى التى أمرت بالنعش للنساء"[1].

والجمع بينهما، أنهما رأتا ذلك، ولكن المخبرة لفاطمة عليها السلام هى «أسماءُ بنت عميس».

* * *

والكلام على الأوائل يطول.

ومن أحسن ما جاء فى مدحها، ما رواه «ابن أبى شيبة» فى مصنفه، فقال: «ثنا حفص عن الأعمش عن حبيب عن أبى عبد الرحمن قال: قال عبدِ الله: إذا رأيتم الحديث فعليكم بالأمر الأول». وروى «ابن أبى شيبة» فى (مصنفه) فقال: «ثنا حفص [بن] غياث عن عاصم [عن أبى عثمان] قال: عليكم بالسماع الأول"[2].

وهذا محمول على ما لم يُنْسخ، فأما ما نُسِخَ فالمعتبَرُ فيه آخِرُ الأمرين.

فمن ذلك - وفيه إشارة إلى القَبْلية والبعْدية - ما رواه الحسين بن عمران عن الزهرى قال: "سألت عروة فى الذى يُجامِعُ ولا ينزل. قال: على الناس أن يأخذوا

---

(١) المصنف: أوائل (١٧٦٩٨) من طريق أبى أسامة عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب. وبالإسناد فى الجنائز، ما يصنع بسرير المرأة (٣/٢٧٠) ووقع فى إسناده بالطبعة: عن قيس بن [سالم] عن طارق، وقيس بن مسلم الجدلى، أبو عمرو الكوفى، من أعيان الرواة عن طارق بن شهاب البجلى أبى عبد الله الكوفى، كما فى ترجمتهما بتهذيب التهذيب. وحديثهما مخرج فى الكتب الستة.

«وأم أيمن» المذكورة فى حديث نعش النساء، هى بركة مولاة أم حبيبة بنت أبى سفيان، ترجم لها ابن عبدالبر فى حرف الباء، وذكر هجرتها مع مولاتها أم حبيبة إلى الحبشة، ونبه على الخلط بينها وبين «أم أيمن مولاة النبى ﷺ وأم أسامة بن زيد» رضى الله عنهم (الاستيعاب ٨/٢٦/١٦٥).

(٢) المصنف: أوائل (١٧٧٥٢) وأبو عثمان فيه هو: النهدى، عبدالرحمن بن مل، وعبدالله: بن مسعود. وفى السند بالمحاسن ترميج وطمس.

وحفص بن غياث، بن طلق التميمى النخعى، أبو عمرو الكوفى قاضيها وقاضى بغداد - توفى سنة ١٩٤هـ على الأصح. من أعيان الرواة عن «عاصم بن سليمان الأحول، أبى عبد الرحمن البصرى، التابعى الحافظ - توفى سنة ١٤١هـ على الأصح. روى عن أبى عثمان، النهدى، عبدالرحمن بن مل الكوفى الحافظ من كبار التابعين أصحاب عبدالله بن مسعود رضى الله عنه - ٩٥هـ أو بعدها (ع).

بالآخِرِ، فالآخِر من أمرِ رسول الله ﷺ: حدثتنى عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك ولا يغتسل، وذلك قبل فتح مكة، ثم اغتسل [١٧٠/و] بعد ذلك وأمر الناس بالغسل"[١].

وهذا الحديث حكم «أبو حاتم بن حبان» بصِحَّتِه، وأخرجه فى (صحيحه) غير أن الحسين بن عمران قد يأتى عن الزهرى بالمناكير، وقد ضعَّفه غيرُ واحد من أصحاب الحديث. وعلى الجملة، الحديثُ بهذا السياق، فيه ما فيه، لكنه حسنٌ جيد فى الاستشهاد. ذكر ذلك «الحازميُّ» فى (الناسخ والمنسوخ) له، وقد بسطنا القول فى أحاديث ذلك فى (العَرف الشذى على جامع الترمذى)[٢].

ومن التأريخ بالقَبْلية والسَّنَةِ، ما رواه «جابر بن عبد الله»: "نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القِبلةَ بِبَوْلٍ؛ فرأيته قبلَ أن يُقْبضَ بعامٍ، يستقبلها"[٣] وفى روايةٍ له: "كان رسول الله ﷺ نهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء. ثم رأيته قبل موته بعام يستقبل القبلة" والحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه[٤].

وعن «جابر بن عبد الله» رضى الله عنهما، قال: "كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ، ترك الوضوء مما مست النار" رواه: أبو داود، والنسائى، وأخرجه ابن حبان فى (صحيحه)[٥].

وفى الكلام على الأحاديث الواردة فى هذا الباب بسط ليس هذا موضعه.

* * *

وروى قريش بن حَيَّانَ، عن يونس بن أبى خلدة، عن محمد بن مسلمة: "أن النبى

(٢،١) الحازمى، فى الاعتبار: ك الطهارة (٢/ ٧٠ - ٧٢) من طريق عاصم بن سليمان الأحول. والترمذى فى جامعه: طهارة (١/ ١٦٦) مع عارضة الأحوذى.

(٤،٣) مسند أحمد: حديث جابر رضى الله عنه، باللفظ الثانى، وأبو داود فى الطهارة باب الرخصة فى ذلك، ح (١٣) والترمذى، فى الباب (١/ ٢٥) مع عارضة الأحوذى. وابن ماجه فى الطهارة ح (٣٢٥) وانظر مجمع الزوائد (١/ ٢٥).

(٥) أبو داود فى الطهارة، الباب، ح (١٩٢) والنسائى فى ترك الوضوء مما غيرت النار (طهارة ١/ ١٠٥، ١٠٧) وانظر الحازمى فى الاعتبار (٩٥-٩٨) والطحاوى فى شرح معانى الآثار (١/ ٦٧) والهيثمى فى مجمع الزوائد (١/ ٢٥٠).

ﷺ أكل آخِرَ أمرِه لحمًا، ثم صلى ولم يتوضأ"[١].

وعن "[سليمان بن] بريدة» عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح صلى الصلوات بوضوءٍ واحد. فقال له عمر بن الخطاب رضى الله عنه: فعلتَ شيئًا لم تكن تفعله؟ قال: عمدًا فعلتُه ياعمر".

أخرجه «مسلم» وغيره[٢].

فهذا من المؤرخ بالفتح.

* * *

[١٧٠/ظ]ومن الأحاديث المؤرخة: حديثُ عبد الله بن عُكَيْم الجُهَنى - وليست له صحبة ولا سماع، قاله الرازيان وابن حِبَّان - قال عبد الله بن عكيم: "أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل موته بشهر - وفى رواية: بشهر أو شهرين:[٣] - ألَّا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب".

رواه «الإمام أحمد» وقال: "ما أصلح إسناده". ورواه أصحاب السنن الأربعة. قال «الترمذى»: "حديث حسن"[٤]. ولكن قد جاء عن أحمد وغيره ما يخالف ما تقدم. فحكى «الخلَّال» أن الإمام أحمد، توقف فى حديث ابن عكيم لما رأى من تزلزل الرواة فيه. وقال

(١) انظره فى (الاعتبار للحازمى: الأضاحى ١٠٥).

(٢) وقع فى الأصل: [وعن بريدة عن أبيه] والحديث فى (صحيح مسلم. ك الطهارة، باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد، عن سليمان بن بريدة رضى الله عنه. ولفظه: صنعتَ شيئا لم تكن تصنعه. قال: «عمدًا صنعته يا عمر".

(٣) «يشهر» فى: مسند أحمد، وسنن أبى داود (لباس، ح ٤١٢٧) ورواية فى مشكل الآثار ٢٦٠/٤، والاستيعاب، والاعتبار (للحازمى ١١٦، والإلماع ٨٧) وغير مؤرخ فى رواياتٍ بالمشكل، وابن ماجه: لباس (٣٦١٣).

وعبد الله بن عكيم الجهنى: أدرك زمان النبى ﷺ، ولم يعرف له سماع عنه (الجرح والتعديل ٥٥٦/١٢١/٥) وترجم له أبو عمر فى الاستيعاب وقال: اختلف فى سماعه عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم روى حديثه فى إهاب الميتة وعصبها (١٦١٠/٩٤٩/٣) وفى تهذيب التهذيب: له إدراك وقال: قرئَ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة (٥٥٤/٣٢٤/٥).

(٤) المسند ٣١٠/٤، وجامع الترمذى: لباس (١١٩٣/٢) مع العارضة.

بعضهم: رجع عنه. وضعفه «ابن معين» وقال: ليس بشيء. وقال «الترمذي»: اضطربوا في إسناده[١].

وما سبق من الرواية هو المحفوظ، ورواه «الطبرانى» فى (معجمه الأوسط) ولفظه: قال: كتب رسول الله ﷺ ونحن فى أرض جهينة: "إنى كنت رخصت لكم فى جلود الميتة، فلا تنتفعوا من الميتة بجلد ولا عصب" وهو من رواية «فَضَالة بن المفضل بن فَضَالَة المصرى»[٢]. قال أبو حاتم الرازى: "لم يكن بأهلٍ أن يُكتَبَ عنه العلم"[٣].

* * *

ومن الأحاديث المؤرخة: حديث ابن مسعود: "كنا نسلِّم على النبى ﷺ فيرد علينا السلام، حتى قدمنا من أرض الحبشة فسلمتُ عليه فلم يرد عليَّ، فأخذنى ما قَرُبَ وما بَعُدَ، فجلستُ حتى قَضَى الصلاةَ، قال: إن الله عز وجل يُحدِثُ من أمره ما يشاء، وإنه عز وجل قد أحدث من أمره ألا تتكلموا فى الصلاة".

هذه رواية الحسين بن حُرَيث[٤] عن سفيان، عن عاصم، عن أبى وائل.

وروى القاسم بن يزيد الجرمى، عن سفيان عن الزبير بن عدى عن كلثوم الخزاعى قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: كنت آتى النبيَّ ﷺ وهو يصلى فأسلم عليه فيرد [١٧١/و] عليَّ السلام. فأتيتُه بعد ذلك فسلمتُ عليه فلم يرد علىَّ السلامَ، فلما صلى صلاةً

---

(١) ما حكاه الخلال، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادى الحنبلى، عن الإمام أحمد، وقول الترمذى فى اضطراب الرواة فى إسناد الحديث، مبين فى (الاعتبار للحازمى) مع علل الاضطراب. وقال باحتمال أن يراد بالإهاب الجلدُ قبل دباغه (١١٨) وقال أبو داود فى حديث عبد الله بن عكيم، «فإذا دُبغ لا يقال له إهاب... قال النضر بن شميل: يسمى إهابا ما لم يدبغ» ٦٧/٤ وانظر التعليق المغنى على سنن الدار قطنى (٤٣/١).

(٢) الطبرانى، فى معجمه الأوسط (مجمع الزوائد: ٢١٨/١) باب الوضوء من جلود الميتة والانتفاع بها إذا دُبغت.

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم الرازى: ٧٩/٧ (٤٤٧).

(٤) الاسم غير واضح فى الأصل، وروجع على سنن النسائى. باب الكلام فى الصلاة (٩/٣) والحازمى، من طريقه. فى (الاعتبار ١٤٤).

ورجال الإسناد: النسائى٣٠٣هـ عن الحسين بن حريث أبى عمار المروزى ٢٤٢هـ، عن سفيان بن عيينة ١٩٨، عن عاصم الأحول ١٤٢هـ عن أبى وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود رضى الله عنه.

كان أعظمَ عليَّ منها. فلما سلم أشار بيده إلى القوم فقال: إن الله أحدث فى الصلاة ألا تتكلموا فيها إلا بذكرِ الله، وأن تقوموا لله قانتين"[١].

والحديث الأول يدل على أن جواز الكلام فى الصلاة كان قبل الهجرة إلى المدينة، وأن تحريم الكلام كان بمكة، وبذلك تتبين الرواية الثانية، وما رواه «البخارى، ومسلم» عن عبد الله بن مسعود، قال: "كنا نسلم على رسول الله ﷺ وهو فى الصلاة فيرد علينا، فلما رجعنا من عند النجاشى سلمتُ عليه فلم يرد عليَّ، فقلنا: يا رسول الله، كنا نسلم عليك فى الصلاة فترد علينا. فقال: إن فى الصلاة شغلا"[٢].

وبالتاريخ الذى سقناه يتبين الردُّ على من قال: إن (حديث ابن مسعود) ناسخ لحديث أبى هريرة فى الكلام، فى (حديث ذى اليدين)[٣]. ووجه الرد: تبين تقدمُ حديث ابن مسعود، وتأخرُ حديث أبى هريرة، ومن روى نحو رواية أبى هريرة. ومجىءُ عبدالله بن مسعود من أرض الحبشة إلى مكة، قبل الهجرة، رواه «أبو داود الطيالسى[٤]» ورواه غيرُ واحد من أصحاب السِّيَر، وإسلام أبى هريرة إنما كان عامَ خيبر. روى «البخارى» من رواية أبى هريرة: عن عنبسة بن سعيد بن العاص عن أبى هريرة قال: "قدمت على رسول الله ﷺ وأصحابه بخيبرَ لما افتتحوها."[٥] وقد روى «عمران بن حصين» حديثَ السهو ومنه قصةُ ذى اليدين -وسماه الخرباق-[٦] نحو رواية أبى هريرة. وعمران بن الحصين كان إسلامه بعد بدر.

وروى «معاوية بن حُدَيْج»: "أن رسول الله ﷺ صلى يومًا فسلَّم وقد بقيتْ من الصلاة ركعةٌ، فأدركه رجل فقال: نسيتَ من الصلاة ركعة. فرجع فدخل المسجد

---

(١) الاعتبار للحازمى، باب ما نسخ من الكلام فى الصلاة: ١٤٣.

(٢) البخارى فى الصلاة، باب ماينهى من الكلام فى الصلاة؛ وفى الهجرة إلى الحبشة (فتح البارى ٤٧/٣، ١٣٢/٧) ومسلم فى المساجد، باب تحريم الكلام فى الصلاة ونسخ ما كان من إباحته: ح ٩٧، ٩٩ (٥٧٣).

(٣) ذو اليدين، خرباق السلمى: روى أبو هريرة حديثه فى مراجعة النبى ﷺ، وقد رآه سها فى صلاته، انظره فى (الاستيعاب: ٧٢٤) والحديث متفق عليه (اللؤلؤ ١٢٦/١ ح ٣٣٧). فى سجود السهو. وانظر (فتح البارى ٦٢/٣).

(٤) مسند الطيالسى: ٣٠٨ (٢٣٥٣).

(٥) البخارى، ك المغازى، خيبر (فتح البارى ٣٤٤/٧).

(٦) مسلم، المساجد، باب السهو فى الصلاة ح (١٠١/٥٧٣).

[١٧١/ظ] وأمر بلالا فأقام الصلاةَ وصلى بالناس ركعة، فأخبرتُ بذلك الناسِ فقالوا لى: أتعرف الرجل؟ فقلت: لا، إلا أن أراه. فمَرَّ بى فقلتُ: هذا هو. فقيل: هذا طلحة بن عبيد الله" رواه «الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائى.» وإسلامُ معاوية بن حديج كان قبل وفاة النبى ﷺ بشهرين.(١)

وأما (حديث زيد بن أرقم) أنه قال: "إنْ كنا نتكلم فى الصلاة على عهد النبى ﷺ، يكلم أحدنا صاحبه بحاجته، حتى نزلت: ﴿حافِظُوا على الصَّلوَاتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى وقُومُوا لله قانِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت" رواه «البخارى، ومسلم» وفى حديث مسلم: "ونهانا عن الكلام". وفى رواية "الترمذى": "كنا نتكلم خلف النبى ﷺ فى الصلاة".(٢)

فهذا من مشكلات التاريخ بما تقدم: فإن «زيد بن أرقم» من الأنصار من أهل المدينة، والآية مدنية، وتحريم الكلام كان بمكة قبل الهجرة. فقال بعضهم: يحتمل أن يكون حديث زيد بن أرقم، ومن كان يتكلم فى الصلاة، لم يبلغهم نهىُ النبى ﷺ، ولما نزلت الآية انتهوا وأُعلموا بذلك. قال: ويحتمل أن يكون نهى عنه متقدمًا بمكة، ثم أذن فيه، ثم نهى عنه بالمدينة لما نزلت الآية. قال «الشافعى» رضى الله عنه: "أما نهىُ رسول الله ﷺ عن الكلام فى الصلاة فهو بمكة، وحديث ذى اليدين بالمدينة فهو ناسخ" وقال فى رواية «الربيع» بعد ذكر أبى هريرة وعمران بن حصين وعمر ومعاوية بن حُدَيْج فى كلامِ النبى ﷺ فى صلاته ساهيًا: "وبهذا كله نأخذ. وليس بخلافِ حديث ابن مسعود حديثُ ذى اليدين: وحديثُ ابن مسعود فى الكلام جملةً، ودلَّ حديثُ ذى اليدين على أن رسول الله ﷺ فرَّق بين [١٧٢/و] كلام العامد والناسى. فخالفنا بعضُ الناس، وقال: حديث ذى اليدين ثابت، ولكنه منسوخ، فقلت: وما ناسخه؟ قال: حديث ابن مسعود. فقلت له: والناسخُ إذا اختلف الحديثان، الآخرُ منهما؟ قال: نعم. وقلت له: أليس يُحفَظ فى حديث ابن مسعود هذا: أن ابن مسعود مر على النبى ﷺ بمكة قال: "فوجدته يصلى فى فناء

---

(١) المسند، حديث معاوية بن حديج الكندى، وأبو داود ح (١٠٢٣) والترمذى فى الجامع: السهو فى الصلاة (٢/مع العارضة) والنسائى، فى الباب (١٦/٣) وانظر معاوية بن حديج، رضى الله عنه، فى (الإصابة ق أول ٨٠٥٧/١١١/٦).

(٢) البخارى، فى باب ما ينهى من الكلام فى الصلاة، وفى التفسير، سورة البقرة باب ﴿وقُومُوا للهِ قانِتِينَ﴾ الآية (فتح البارى ٤٨/٣، ١٣٨/٨) ومسلم فى كتاب المساجد، باب تحريم الكلام فى الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، ح(٥٣٩/٣٥) والترمذى: ما جاء فى نسخ الكلام فى الصلاة ١٩٦/٢ مع العارضة.

الكعبة" وأن ابن مسعود هاجر إلى أرض الحبشة ثم رجع إلى مكة ثم هاجر إلى المدينة وشهد بدرًا؟ فقال: بلى. فقلت له: فإذا كان مقدم ابن مسعود على النبى ﷺ بمكة قبل الهجرة، ثم كان عمران بن حُصَيْن يروى أن النبى ﷺ أتى جذعًا فى مؤخر مسجده، ألست تعلم أن النبى ﷺ لم يُصَلِّ فى مسجده إلا بعد هجرته من مكة؟ قال: بلى. قلت: فحديث عمران يدلك على أن حديث ابن مسعود ليس بناسخ لحديث ذى اليدين، وأبو هريرة يقول: "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم". قال: فلا أدرى ما صحبة أبى هريرة؟ قلت له: قد بدأنا بما فيه الكفاية من حديث عمران الذى لا يشكل عليك، وأبو هريرة إنما صحب النبى ﷺ بخيبر، وقال أبو هريرة: "صحبتُ النبىَّ ﷺ ثلاثَ سنينَ أو أربعًا" وقد أقام النبى ﷺ بالمدينة سنين سوى ما أقام بمكة بعد مقدم ابن مسعود وقبل صحبة أبى هريرة. قال: ذو اليدين الذى رويتم عنه، المقتول ببدر؟ قلت: لا، عمران يسميه الخرباق، ويقول: قصير اليدين أو مديد اليدين، والمقتول ببدر ذو الشمالين، ولو كان كلاهما ذا اليدين كان اسمًا يشبه أن يكون وافق اسمًا، كما تتفق الأسماء"[١].

وأما حديث «معاوية بن الحكم» فى الصلاة أنه تكلم [١٧٢/و] فى الصلاة، فقال النبى ﷺ: "إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شىءٌ من كلام بنى آدم" فلم يبين «الشافعى» تاريخه بل قال: "إن كان أمر معاوية قبل أمر ذى اليدين فهو منسوخ، وإن كان معه أو بعده فقد تكلم وهو جاهلٌ أن الكلام محرم فى الصلاة، ولم يحك أن النبى ﷺ أمر بإعادة، فهو فى مثل حديث ذى اليدين أو أكثر".

وما أشار إليه «الشافعى» من حديث معاوية بن الحكم، لفظه: "بينا أنا أصلى مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجلٌ من القوم، فقلت: يرحمك الله؛ فرمانى القوم بأبصارهم، فقلت: واثُكلَ أُمِّيَاه! ما شأنكم تنظرون إلىَّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم؛ فلما رأيتهم يُصمتوننى سكتُّ، فلما صلى رسول الله ﷺ، فبأبى هو وأمى، ما رأيتُ معلمًا قبله ولا بعده أحسن تعليمًا منه، فوالله ما كَهرَنى ولا ضربنى ولا شتمنى، قال: إن هذه

(١) قول الإمام الشافعى: "والمقتول ببدر ذو الشماليين..." ينبه إلى ما يقع من لبس بين ذى اليدين الخرباق السلمى، وذى الشمالين: عمير بن عمرو بن نضلة، الخزاعى، حليف بنى زهرة كان يعمل بيديه جميعًا، يوم بدر (الاستيعاب ٧١٦) وقد نبه «ابن عبد البر» فى ترجمة ذى اليدين (٧٢٤) على أنه ليس ذا الشمالين الخزاعى حليف بنى زهرة. وكلام الإمام الشافعى فى حديث زيد بن أرقم رضى الله عنه، أسنده إليه الحازمى فى (الاعتبار ١٤٨ ـ ١٤٩) وانظر معه (فتح البارى ٤٧/٣).

الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن" رواه مسلم وأبو داود والنسائي. ومن سماه «عمرو بن الحكم السلمي[1]» فقد وَهَم.

* * *

ومن الأحاديث المؤرخات:

حديث «أبي قتادة»: خرجنا مع رسول الله ﷺ عامَ حُنين؛ وفيه قال: "من قتل قتيلا له عليه بَيِّنةٌ فله سلبُه"[2] وأما حديث «سعد بن أبي وقاص» قال: "لما كان يوم بدر قتلتُ سعيدَ بن العاص - وقيل العاص بن سعيد، قال أبو عبيد: هذا عندنا المحفوظ[3] - قال: وأخذت سيفَه وكان يسمى ذا الكتيفة، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ وقد قُتل أخي عُميرٌ قَبل ذلك . فقال النبي ﷺ: اذهبْ به فألقِه في القبر. فرجعتُ وبي [١٧٣/و] ما لا يعلمه إلا الله، من قتلِ أخي وأخذِ سلبي، فما جاوزت قريبًا حتى نزلت سورة الأنفال. فقال رسول الله ﷺ: اذهب فخذْ سيفَك"[4].

---

(١) «معاوية بن الحكم السلمي» رضي الله عنه، روى عنه ابنه كثير بن معاوية، وعطاء بن يسار (الاستيعاب ٢٤٣٣) وأما «عمرو بن الحكم» القضاعي رضي الله عنه فلا نعرف له رواية، وإنما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم عاملًا على بني القين (الاستيعاب).

وحديث معاوية بن الحكم، رضي الله عنه، أخرجه مسلم - والمقابلة عليه - في المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته (٥٣٧/٣٣) وأبو داود في تشميت العاطس في الصلاة، (ح ٩٣٠) والنسائي في الكلام في الصلاة (١٦/٣) والقهر: النهر. وانظر الباب في (شرح معاني الآثار: ٤٤٩/١ - ٤٥٣، والاعتبار للحازمي ١٤٢-١٤٤).

(٢) في كتاب الجهاد من الموطأ: ما جاء في السلب في النفل (ح ١٨) والصحيحين: (البخاري) في باب من لم يخمس ومن قتل قتيلا فله سلبه. و(مسلم) في استحقاق القاتل سلب القتيل.

(٣) حكاه السهيلي عن أبي عبيد، القاسم بن سلام - في كتابه الأموال - (الروض الأنف ٦٥/٣، ٧٩، ١٢٤) وابن إسحاق في قتلى قريش يوم بدر، بالسيرة (الهشامية ٣٦٦/٣) وإنما اختلفوا في قاتل العاص بن سعيد الأموي: سعد بن أبي وقاص، أو علي بن أبي طالب، أو كعب بن عمرو؟ (الروض ١٢٤/٣) وأما ابنه «سعيد بن العاص بن سعيد، أبو عثمان الأموي» فمعدود في الصحابة عند كثير، وله رؤية بإجماع، توفي رسول الله ﷺ ولسعيد تسع سنين، وروى عنه مرسلا، وعن كبار الصحابة، وكان ممن ندب لكتابة المصحف العثماني «وكان أشبههم لهجة برسول الله ﷺ. وغزا طبرستان ففتحها، وولي الكوفة لعثمان والمدينة لمعاوية، رضي الله عنهم. وتوفي قبل سنة ستين (الإصابة، وتهذيب التهذيب).

(٤) انظر تخريجه في (فتح الباري: ١٥٤/٦-١٥٥) مع (الحازمي في الاعتبار (الغنائم ٣٩٨ - ٤٠٠) وشرح معاني الآثار ٢٢٦/١ - ٢٣٢).

ومن الأحاديث المؤرخة:

حديثُ ابنِ عباس قال: "نهى رسول الله ﷺ يومَ خيبر عن لحوم الحُمُرِ الأهلية، وعن أكل كلِّ ذى نابٍ من السبع"[١].

وحديث عليٍّ رضى الله عنه: "أن النبى ﷺ نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الأهلية"[٢].

وحديث سلمة بن الأكوع، قال: "أصابتنا مخمصة يوم خيبر، فأوقد الناس النيران، فقال النبى ﷺ: ما هذه النيران؟ قالوا: على الحُمُر الأهلية. قال: أهريقوا ما فيها واكسروا القدور. فقال رجل: يا رسول الله، أوَ لا نهريق ما فيها ونغسلها؟. قال: أو ذاك"[٣].

وحديث جابر: "أطْعَمنا رسولُ الله ﷺ يومَ خيبر لحومَ الخيل ونهى عن لحوم الحُمُر" وفى رواية، له: "نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحُمُر، وأذِن فى الخيل"[٤].

* * *

ومما فعله رسول الله ﷺ فى مرض موته: صلاتهُ قاعدًا، وصلاةُ الناس خلفه قيامًا[٥].

---

(١) فى ك الصيد والدبائح من صحيح مسلم، بلفظ «نهى رسول الله ﷺ عن كل ذى ناب من السباع وكل ذى ناب من الطير (١٦/١٩٣٤).

(٢) متفق عليه – وفى رواية: «الحمر الإنسية»-: البخارى فى المغازى خيبر. مع (فتح البارى ٣٣٨/٧) وفى ك الصيد. و(مسلم) من طريق الإمام مالك، والموطأ: نكاح، المتعة: ح (٤١).

(٣) البخارى فى المظالم: باب هل تُكسَر الدنان التى فيها الخمر أو تخرق الزِّقاق. وفى المغازى: خيبر، باب آنية المجوس (فتح البارى ٣٢٧/٧) و(مسلم) فى الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمرُ الإنسية.

(٤) حديث جابر رضى الله عنه، بلفظ «أكلنا زمنَ خيبرَ الخيل». فى ك الصيد والذبائح من صحيح مسلم (ح ١٩٤١/٣٧) وبالرواية الأخرى، فيه (١٩٤١/٣٦) وفى البخارى: المغازى، خيبر مع (فتح البارى: ٣٣٨/٧) وانظر الباب فى شرح معانى الآثار للطحاوى (٢٠٣/٤ـ٢١٠) وفى الاعتبار للحازمى (٣٠٢ـ٣٠٤).

(٥) متفق عليه من حديث عائشة رضى الله عنها فى مرض موته ﷺ: الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم (فتح البارى ١٤٠/٢) ومسلم فى الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، من يصلى بالناس (ح ٩٠، ٤١٨/٩٥). مع الموطأ: صلاة الجماعة، صلاة الإمام وهو جالس (ح ١٦).

وهو متأخر عن حديث «أنس»: "سقط رسول الله ﷺ عن فرس فجُحِشَ شقُّه الأيمن. فدخلنا عليه، فحضرت الصلاةُ فصلى بنا قاعدًا فصلينا قعودًا. فلما قضى الصلاةَ قال: إنما جُعل الإمام ليؤتَم به: إذا كبَّر فكبروا وإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى قاعدًا فصلوا قعودًا أجمعون" الحديث ثابت فى (الصحيحين[1]) ولكن [١٧٣/ظ] حديثَ مرض الموت آخرُ الأمرين، بمقتضى ما ظهر من النظر فى القصتين.

وآخر لواء عقده النبى ﷺ بيده، لـ«أسامةَ بن زيد بن حارثة» رضى الله عنهما[2].

وكان من آخر كلامه فى مرض وفاته ﷺ: "اتقوا الله، والوصية بملك اليمين"[3].

وآخره: "فى الرفيق الأعلى"[4].

* * *

جعلنا الله من المتقين الذين كتابُهم فى عليِّين.

وقد ذكرنا هذا الأنموذج لينسجَ على منواله. جعلنا الله ممن أصلح له فى حاله وماله وكثر الخير فى أعماله، وسدده فى أقواله وأفعاله. آمين.

---

(١) متفق عليه، وهذا لفظ مسلم فى الصلاة: باب ائتمام المأموم بالإمام (٤١١/٧٧) وبلفظ "وإذا صلَّى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون» فى كتاب الأذان من صحيح البخارى، ونقل بعده: «قال الحميدى - أبو بكر - قوله: "إذا صلى جالسا فصلُّوا جلوسًا" هو فى مرضه القديم. ثم صلى بعد ذلك، النبى ﷺ جالسا والناس خلفه قيامًا لم يأمرهم بالقعود. وإنما يؤخذ بالآخِرِ فالآخِر من فعل النبي ﷺ» (فتح البارى ٢/٢٢٤).

(٢) صحيح البخارى: المغازى، باب بعث النبى ﷺ أسامة بن زيد، رضى الله عنهما، فى مرضه الذى توفى فيه (مع فتح البارى ٨/١٠٧) والسيرة النبوية لابن اسحاق: (الهشامية ٤/٢٩١) وطبقات. ابن سعد (١٣٦/٢ ط ليدن).

(٣) صحيح البخارى، فى (مرضه صلى الله عليه وسلم ووفاته، مع فتح البارى ٨/٩٥).

(٤) من حديث عائشة رضى الله عنها: «لما مرض النبى ﷺ جعل يقول: فى الرفيق الأعلى» أخرجه البخارى من عدة طرق، فى: المغازى. باب مرض النبى ﷺ ووفاته ثم فى باب آخر ما تكلم به النبى ﷺ، بلفظ «فكان آخر كلمة تكلم بها: اللهم الرفيق الأعلى». فتح البارى: ٨/٩١ - ١٠٥، ٨/١٠٦) وانظر الهشامية (٤/٣٠٥).

والحمد لله رب العالمين، والصلاة على نبينا وآله القانتين، صلاة إلى يوم الدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

* * *

بعد الخاتمة، تقييد بتصحيح القراءة والسماع، بقلم كاتب النسخة ومداده هذه صورته:

تم (كتاب محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح) تصنيف العلامة شيخ الإسلام حافظ مصر والشام:

سراج الدين عمر البلقيني الشافعي، أبقاه الله تعالى. آمين.

[١٧٤/و] «أنهاه قراءةً على مؤلفه، مولانا وسيدنا وشيخِنا شيخ الإسلام سراجِ الدنيا والدين، أمتع الله المسلمين بطول بقائه في خير وعافية، وذلك ليلةَ السبت عشرين شهر ذي القعدة سنة تسعين وسبعمائة، بمدرسته التي أنشأها بحارة بهاء الدين، تقبل الله تعالى منه: محمدُ بن محمد بن سالم الحنبلي.»

يليه، بخط المصنف، الإمام البلقيني، ما صورته:

(صدق وبَرَّ من وضع خطَّه أعلاه، بأنه لهذا الكتاب أنهاه، فقرأه عليَّ وحقَّقه لديَّ، وهو الشيخ العالم مفتي المسلمين صدر المدرسين، مفيد الطالبين، جمال المعتبرين «صلاح الدين الحنبلي» نفع الله تعالى بعلومه، وما يبديه من منطوقه ومفهومه. وأذنتُ له أن يرويَ عني هذا الكتابَ وما يجوز لي وعني روايتُه، بشرطه. وكتب عمر البلقيني، حامدا ومصليا ومسلمًا.)

* * *

تمت بعون الله تعالى ومَنِّه وكرمه هذه الطبعة من مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

مصر الجديدة

في ذي الحجة ١٤١٠ هـ

يونيه ١٩٩٠ م



الفهـــارس

دليل الأعلام* : الرجال

(أ)

الآبندونى، أبو القاسم: ٣١٨ / الجرجانى عبد الله بن إبراهيم الحافظ المسند نزيل بغداد - ٣٦٨ هـ.

الآجرى، أبو بكر: ١٨١ / محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادى الشافعى الفقيه - ٣٦٠ هـ.

أبو الآذان، الحافظ عمر بن إبراهيم، أبو بكر: ٥٧٥ / البغدادى - ٢٩٣ هـ (س).

الآمدى: ٥٩٤ / أبوالقاسم الحسن بن بشر - ٣٧٠ هـ.

أبان، عن أنس: ١٣٩ / بن صالح بن عُمير القرشى التيمى، ولاء، أبو بكر المدنى - ١١٥ هـ (بخ م س).

أبان بن تغلِب - الجُرَيرِى الربعى: ٦٠٩ / أبو سعيد الكوفى القارئ - ١٤١ هـ: (م ٤).

أبان بن صِمْعة: ٦٠٩ / الأنصارى البصرى - ١٥٣ هـ (بخ م س).

أبان بن عثمان، بن عفان القرشى الأموى: ٤١٧ / الفقيه المدنى التابعى - ١٠٥ هـ (بخ م ٤).

أبان بن أبى عياش: ١٥٨ / فيروز أو دينار العبدى، مولاهم، أبو إسماعيل البصرى التابعى (د).

ابن أبان الهاشمى، الخضر: ٤٤٢ /فى رباعيات للحاكم لا يُعتد بها فى العلو.

أبان بن يزيد: ٤٠٦/ العطار، أبو يزيد البصرى الحافظ (خ م د ت س).

إبراهيم، عليه السلام. وأوائله: //٧١٦.

إبراهيم النخعى، عن علقمة فى أصح الأسانيد (١٥٦)= إبراهيم بن يزيد النخعى.

إبراهيم، عن همام بن الحارث (١٥٦)= ابراهيم بن يزيد النخعى.

إبراهيم بن محمد: / بن طلحة بن عبيد الله التيمى، أبو إسحاق المدنى التابعى، أسد قريش - ١١٠ هـ (بخ م ٤).

إبراهيم بن أدهم: ٤٢٩ / بن منصور العجلى، أبو إسحاق البلخى الشامى الحافظ

---

* ترد الأعلام هنا، طبق ورودها فى متنى المقدمة والمحاسن، مع إضافة مميزة بخط مائل / لمزيد تعريف بالأعلام. ويعتبر فى نسق ترتيبها على حروف المعجم بالمضاف إليه فى الكنى ونحوها. والرقم المطبوع بالبنط الأسود يشير إلى متن المحاسن. وعدد ٢ صغير فوق الرقم، يشير إلى وروده فى المتنين معا. والشرطتان المائلتان // لأرقام الصفحات فى زيادات المحاسن، على المقدمة. وأما حروف الهجاء أواخر التراجم، فعلامات الرواة فى تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وخلاصة تذهيب التهذيب.

الزاهد - ١٦٢ هـ (بخ ت).

إبراهيم بن أرمة الأصبهاني: ٤٣١ / أبو إسحاق الحافظ - ٢٦٦ هـ ببغداد.

إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصريفيني = في: الصريفيني.

إبراهيم، بن إسحاق، الحربي: ٣٢٧، ٣٣٣، ٣٧١ / بن بشير، الإمام الحَبر أبو إسحاق الحافظ - ٢٨٥ هـ ببغداد.

إبراهيم بن سعد: ٥٢٦ // ٦٩٣ / بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني - ١٨٣ هـ (ع).

إبراهيم بن سعيد الجوهري: ٣١٤ / أبو إسحاق البغدادي الحافظ المسند - ٢٥٣ هـ (م ٤).

إبراهيم بن سويد النخعي: ٥١٧، **٥١٨** / الكوفي الأعور / معدود من التابعين ولم يسمع من صحابة (م ٤).

إبراهيم بن طهمان: **٢١٨** // ٧٢٤ / بن شعيب الهروي نزيل نيسابور ثم مكة - ١٦٨ هـ (ع).

إبراهيم بن أبي العباس السامَرّي // ٦٨٤ / أبو إسحاق البغدادي: (س).

إبراهيم بن عبد الرحمن العذري: **٢٨٩** / الدمشقي، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وليست له صحبة.

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: **٥٣٠** - في إخوته التابعين الأربعة الرواة. / أبو إسحاق أو أبو محمد الزهري، المدني التابعي الثقة - ٩٦ هـ (خ م د س ق).

إبراهيم بن عبدالله - ويقال فيه عبدالله بن إبراهيم - والصواب فيه: إبراهيم بن عبدالله بن قارظ/ الكناني حليف بني زهرة: **٥٢٤، ٥٢٥** / التابعي الحافظ (بخ م د ت س).

إبراهيم بن عبد الله الكَجّي // ٦٧٤ / أبو مسلم البصري الحافظ - ٢٩٢ هـ.

إبراهيم بن عبد الله الهروي، / بن حاتم، أبو عبدالله نزيل بغداد - ٢٤٤ هـ (ت ق).

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي: ٦٧٤ / أبو إسحاق البغدادي الحافظ المسند - ٤٤٥ هـ.

إبراهيم ابن عيسى الطالقاني: ٤٣٧ /أبو إسحاق إبراهيم، بن إسحاق، بن عيسى البناني، مولاهم نزيل مرو - ٢١٥ هـ (مق د).

إبراهيم بن محمد الشافعي، المقدم في الفقه والأصول: ٤١٤ = أبو إسحاق الأسفراييني.

إبراهيم عن علقمة (٤٤٣) = النخعي

إبراهيم بن محمد، أبوالقاسم=ابن الإفليلي اللغوي: ٣٨١[٢]

إبراهيم (٣٢٩) عن الأعمش، إبراهيم التيمي. / أبو إسحاق المدني، إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله التيمي التابعي الحافظ، أسد قريش - ١١٠ هـ (بخ م ٤).

إبراهيم بن محمد العتيق: ٢٣٩

إبراهيم بن مروان، عنه أبو داود // ٧٠٥

أحمد بن شيبان الرملى : ٤٤٢ /أبو عبدالمؤمن، عن ابن عيينة - ٢٨٦ هـ.

أحمد بن صالح المصرى الحافظ الكبير: ٥٩٥، ٦٥٦، ٦٥٧[٢]، ٦٥٩ أحمد. /أبوجعفر ابن الطبرى (- ٢٤٨ هـ خ ذ تم).

أحمد ابن صالح العجلى: ٣١٠، ٦٤٩ هو أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن الكوفى الحافظ نزيل طرابلس الغرب، خرج إليها فى محنة خلق القرآن (- ٢٦١ هـ).

أحمد بن الصباح النهشلى = أحمد بن أبى سريج، أبو جعفر المقرئ.

أحمد بن عبد الرحمن بن خفيف الشيرازى: ٥٨٣ / أبوبكر، الحافظ الجوال. لـه فى الكتب (الألقاب) - ٤٠٧ هـ.

أبو أحمد عبـد الوهـاب بن أبى منصور عـلى البغدادى شيخ الشيـوخ بها ٤١٣ =ابن سكينة (٦٣٠) من شيوخ ابن الصلاح ٥١٩ - ٦٠٧ هـ.

أبو أحمد، ابن عدى: ٤٠٨ الحافظ، ٣٢٧ ابن عدى / عبد الله بن عدى بن عبد الله، ابن القطان الجرجانى - ٣٦٥ هـ - له فى الكتب (الكامل، والعلل).

أحمـد بن عـلى الأنصـارى ٤٠٨. أبـو عـلى الأصبهانى: ٥٤٧، ٥٤٨ أبو على / سكن نيسابور، وترجم له أبـو نعيم فى تاريـخ أصبهان.

أحمد بن على بن المثنى الموصلى، أبو يعلى: ٤٠٨ / التميمى صاحب المسند - ٣٠٧ هـ.

أحمد بن عمران البصْرى الأخفش، متقدم، له غـريب المـوطـأ: ٣٧٥، ٥٨٠ = مع الأخافشة.

أحمد بن عُمير الدمشقى: ٤٤٧ /بن يوسف بن هارون، الحافظ ابن جَوْصا محدث الشام - ٣٢٠ هـ.

أبو أحمد الغطريفى الجرجانى: ٦٦٤ - اختلط آخر عمره. /محمد بن أحمد بن القاسم بن السـرى بن الغـطريـف، مصـنف الصحيح على المسانيد - (٣٧٧ هـ).

أحمد بن فارس، أبو الحسين، الأديب اللغوى: ٣٦٤، لـه (مـآخـذ العلم) فى الكتب /الـرازى، صـاحب مقـاييس اللغـة - ٣٩٥ هـ بالرى.

أحمد بن الفرات ، أبو مسعود الرازى الحافظ: ٣١٧ /بن خالد الضبى، نزيل أصبهان - ٢٥٨ هـ (د).

أبو أحمد الفرضى*: ٣٨٥. /عبيدالله بن محمد بن أحمد المقرئ، شيـخ بغداد وإمـامها (- ٤٠٨ هـ).

أحمد بن كامل القاضى: ٤٤٢ /بن خلف بن شجرة، أبو بكر الشجرى البغـدادى - ٣٥٠ هـ

أبو أحمد الأصبهانى محمد بن أحمد بن إبراهيم القاضى: ٥٤٨، حدث عنـه أبو نعيم فى تاريخ أصبهان.

أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المصرى: ١٥٨/أبوالحجاج المهـرى، عن أبيه عن جده

* فى مـطبوعـة الكـويت الأولى للعبر، وفيـات ٤٠٦ هـ وفهارسها،تصحف الفرضى بالقرطبى.

أحمد بن محمد الجمال، أبو العباس: ٥٩٨
- يروى عنه محمد بن ميمون النرسى - ٥٠٩ هـ - فى معجمه

أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى، أبو عبد الله المروزى ثم البغدادى / الفقيه الإمام الحافظ الحجة النظار (١٦٤ هـ - ٢٤١ هـ ببغداد) ١٦٢، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ٥٣٩، ٦٣٢ منسوبا إلى جده، ٦٥٠ تاريخ مولده ووفاته. وانظره أيضا فى: أحمد ابن حنبل.

أحمد بن محمد الخفاف، أبو الحسين النيسابورى: ٥٥٠ - روى عنه البخارى فى تاريخه وبين وفاتيهما ١٣٧ سنة. (توفى سنة ٣٩٥ هـ).

أحمد بن محمد بن أبى خلف البغدادى: ٤٨٨
- عن حصين بن عمرو الأحمسى، فى سند للطبرانى بمعجمه الكبير.

أحمد بن محمد بن سعيد الرقى: ١٨١
- حدث عنه ابن جميع، أبو الحسين الصيداوى - ٤٠٢ هـ - فى معجمه

أحمد بن محمد بن عثمان المدنى، أبو طاهر.
- من أهل المعرفة بالحديث والرجال بمصر: ٦٥٧

أحمد بن محمد بن غالب: ٤٤٢/غلام خليل، أبوعبدالله الزاهد.

أحمد بن محمد بن يحيى / بن حمزة/: ٢٤٢ - من شيوخ الطبرانى.

أبوأحمد* / المرار /بن حمويه الهمذانى ٦١٧ =٢٥٤هـ

أحمد بن المظفر البكرى: ٦١٥ /أبوبكر التميمى القصاب، حدث عن أبى بكر ابن أبى خيثمة بتاريخه

أحمد بن منيع، البغوى صاحب المسند: ٦٢٥ /أبو جعفر الأصم، الحافظ المسند نزيل بغداد - ٢٤٢ هـ (ع).

أحمد بن موسى - بن مردويه الأصبهانى - أبو بكر الحافظ: ٥٠٣/صاحب التفسير والتاريخ والمستخرج على البخارى - ٤١٠ هـ.

أحمد بن هارون البرديجى البردعى: ٥٦٢، ٥٦٦/ أبوبكر الحافظ الرحالة المصنف نزيل بغداد. ٣٠١هـ له (الأسماء المفردة) فى الكتب.

أحمد بن يحيى بن الحجاج الجروانى: ٢٦٦ /الأصبهانى المحدث. ترجم له أبو نعيم فى تاريخ أصبهان

أحمد بن يحيى، أبوالعباس ثعلب: ٥٨٧/الشيبانى، مولاهم، شيخ العربية ٢٩١ هـ .

أحمد بن يوسف السلمى، حمدان: ٥٨٩، ٦٣٥ /أبوالحسن النيسابورى الحافظ الأزدى، - ٢٦٤ هـ (م د س ق) نُسب سُلَميا إلى أمه، منهم، وكذلك حافده أبوعمرو بن

---

* فى المحاسن أن الجيانى قال إن البخارى حدث عنه عن أبى غسان فى ك الشروط. والذى فى التقييد: يقال إن البخارى قال فى باب: إذا اشترط فى المزارعة: إذا شئت خرجتك. حدثنا أبوأحمد ثنا أبوغسان المدنى عن مالك عن نافع به.فقيل إن أبا أحمد هو مرار هذا، وقيل إنه محمد بن عبد الوهاب الفراء، وقيل محمد بن يوسف البيكندى. انظر مما يؤيد أنه المرار فتح البارى٥/٢٠٧.

(ب)

بكر* بن بكار: ٤٨٣/القيسي، أبو عمرو البصري (س)*

أبو بكر التاريخي: ٦١٣، ابن أبي خيثمة

الحافظ أبو بكر بن ثابت: ١٩٣، الحافظ ١٩٠^٢، ٢٦٠، أبو بكر الخطيب ٢٠٤ في: الخطيب البغدادي

أبو بكر - بن - الجِعَابي الحافظ: ٤٣١ / محمد بن عمر بن محمد التميمي البغدادي قاضئ الموصل (٢٨٤ - ٣٥٥ هـ) من شيوخ الدارقطني والحاكم، وأبي نعيم

أبو بكر بن حارث بن عياش الأحدب: ٢٦٤ - مولى واصل بن حيان الأسدي الكوفي

أبو بكر الحازمي: في: الحازمي

أبو بكر بن حفص، عن مسعر، وعنه عبد الله بن الحسين، رضى الله عنهما: ٥٢٥ المدني/ عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري (ع)

أبو بكر الحميدي، شيخ البخاري: ٣٠٠، ٣٠٦//٦٨٨ وانظره في: الحميدي

أبو بكر الخجندي، محمد بن ثابت الشافعي الرئيس: ٣٣٣ - نزيل أصبهان، فدرس بمدرستها النظامية، وشيخ الشافعية الرئيس - ٤٨٣ هـ.

أبو بكر بن خزيمة: ١٦٣ في: ابن خزيمة

أبو بكر الخطيب البغدادي: ٢٠٤، ٧٠٠، في: الخطيب البغدادي

بكر بن خلف: ٢٧١//٧٠٠ / أبو بشر البصري عن مسهر، وعنه (ختدق - ٢٤٠ هـ)

أبو بكر بن خلف: ٤٤٦ / أحمد بن علي بن عبدالله بن خلف الشيرازي، مسند خراسان، وآخر من حدث بالمستدرك عن الحاكم أبي عبدالله - ٤٨٧ هـ ونيف على التسعين

أبو بكر بن خلاد البصري: ٦٥٥ / محمد بن خلاد بن كثير الباهلي - ٢٣٩ هـ (مدس ق)

أبو بكر بن أبي خيثمة: التاريخي أبو بكر ٦١٣، ٦١٥، صاحب التاريخ، ٦٥٤/ أحمد بن زهير بن حرب البغدادي الحافظ: ٢٩٩ هـ

أبو بكر بن أبي داود السجستاني: ٣٤٠، ٤٩٢، ٥١٧ / عبدالله بن أبي داود سليمان بن الأشعث - ٣١٦ هـ

أبو بكر بن داود: ٤٦٥ عنه الحاكم / محمد بن داود بن سليمان النيسابوري، شيخ الصوفية، والمحدثين. طوف وصنف الشيوخ والأبواب، والزهريات - ٣٤٢ هـ

أبو بكر بن زياد النيسابوري: ٢٥٠، شيخ الحاكم أبي عبدالله/عبدالله بن محمد بن زياد بن واصل الفقيه الحافظ الثبت، أحفظ زمانه للفقهيات واختلاف الصحابة - ٣٢٤ هـ

أبو بكر السمعاني: ٢٨٠ / محمد بن منصور، والد أبي سعد عبدالكريم في: السمعاني، مع أعلام بيته

---

* مختلف فيه، ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب بعلامة (س) وقال: «لم يذكره المزي» يعني في تهذيب الكمال.

(ت)

* ترجم له الخطيب فى تاريخ بغداد (٣٤٨/٢ - ٧٥٠) «محمد بن عبدالملك، أبو بكر السراج، ويعرف بالتاريخى.. لُقب بالتاريخى لأنه كان يعنى بالتواريخ كلها» ومثله «التاريخى» فى (اللباب ٢٠٤/١)

(ث)

(ج)

---

(١) فى ترجمته بتهذيب التهذيب: سُئل الإمام مالك: كيف رويت عن داود بن الحصين وثور بن زيد –وذكر غيرهـا– وكانوا يُرمَون بالقدر؟ فقال: كانوا لأن يخروا من السماء إلى الأرض أهون عليهم من أن يكذبوا.

حديثه عند البخارى. ووقع فى مقدمة ابن الصلاح: [حديثه عند مسلم خاصة] واستدرك عليه

(ح)

(١) النقل فى المحاسن عن الحاكم فى المعرفة ولم ينسبه. وفى الضعفاء والمتروكين للدارقطنى: الحارث بن شبل: بصرى، عن أم النعمان «وليست معروفة» وصرح فى التهذيب على التفرقة بينه وبين الحارث بن شُبيل، مصغرا: أبى الطفيل الكوفى الثقة، قال فيه ابن معين: «لا يسأل عن مثله» يعنى لجلالة قدره (ع) نقله فى الخلاصة، وتلاه الحارث بن شبل، مكبرا (تمييز)، و(تصحف البصرى بالمصرى).

حَبّان بن واسع بن حبان (م دت ق).

حَبّان بن[1] هلال الباهلى: ٦٠٢ /أبـوحبيب البصرى الحافظ: ٢١٦(ع)

أبو حبرة التابعى، عن الصحابى عقبة بن عامر رضى الله عنه: ١٥٦

حبيب بن أبى ثـابت التـابعى: ٣٢٢، ٣٤٧، ٤٢٣//٧٣١/الباهلى، مـولاهم، أبويحيى الكوفى، من حفاظ التابعين-(ع)

حبيب بن زيد / بن خلاد الأنصارى المدنى: ١٧٩ - (٤)

ابـن حبيب، محمـد بـن حبيـب: ٥٩٣، ٥٩٥ // ٧١٩، ٧٢١ /الهـاشـمـى، مـولاهم، أبو جعفـر البغدادى الـراوية الأخبارى النسابة - ٢٤٥ هـ

حبيب // ٧٣١ عنه الأعمش، فى سند لابن أبى شيبة/بن صُهبان الباهلى الأسـدى، أبو مالك الكوفى التابعى (بخ)

حجاج بن أرطأة: ٢٤٠ /بن ثور النخعى، أبو أرطاة الكوفى الحافظ قاضى البصـرة - ١٤٧ هـ (بخ م ٤)

الحجاج بن الحارث بن عدى السهمى: ٥٢٨ فى إخوته الصحابة بنى الحارث.

الحجـاج بن دينار/الـواسطى المحـدث ٤٣٧، ٤٣٨ الحجاج (دت سى ق)

حجـاج الصـواف: ٢٨٤، بن أبى عثمـان الصواف،/ الكندى، أبو الصلت البصرى الصواف الخياط الحافظ - ١٤٣ هـ (ع)

الحَجّاج بن عِلَاط السلمى الصحابى: ٥٤٥ / بن خـالد بن ثُـوَيْرة، بـالمثلثة مصغـرا، أبو كلاب، من الصحابة الشعراء - توفى فى خلافة عمر رضى الله عنهما.

حجاج بن فُرَافِصة: ٢٦٧ / الباهلى البصرى العابد - من أتباع التابعين (د س)

حجـاج عن ابن جـريـج: ٤٠٤ عن سفيـان الثـورى: ٢٦٣، حجـاج: ٢٦٤، ٣١٨ / بن محمد الحافظ الأعور، الترمذى ثم المصيصى ثم البغدادى - ٢٤٠ هـ (ع)

الحجـاج بن منهال: ٦١٨ /السُّلَمى مـولاهم، أبـو محمد الأنمـاطى البصرى البـرسانى الحافظ - ٢١٧ هـ (ع)

الحجاج (٥٣١) بن يوسف الثقفى، الأمير الظالم المبير - قتل سنة ٧٥ هـ (تمييز)*

الحجـار: ٣٣٧ / مسند الـدنيا، أبـو العباس أحمـد بن أبى طـالب ابـن الشـحنـة الصـالحى. عاش مـائـة وست سنـين - ٧٣٠ هـ

الحَدَثى، عمر بن زرارة: ٦٢٥ فى حرف العين

حُذَيْفة بن اليمان، أبو عبد الله: ٥٨١ /العَبْسى الكوفى، الصحابى، من السابقين وأمـراء الفتوح - ٣٦ هـ (ع)

حَرَام بن إبراهيم النخعى: ٥٩٤ - عن أبيـه وعنه الوليد بن حماد الكوفى

حرام بن حُبشية بن كعب بن سلول٥٩٤

حرام بن حكيم: ٥٩٤ / بن خالد الأنصارى، التابعى (ز٤) ويقال هو: حرام بن معاوية.

---

(١) حبان بن هلال، منسوبا، وغير منسوب عن: شعبة، وعن وهيب، وهمام بن يحيى، وأبان بن يزيد، وسليمان بن المغيرة، وأبى عوانة.

* تمييـزا من حجـاج بن يـوسف الثقفى، أبى محمـد البغدادى الشاعر، الحافظ - ٢٩٥ هـ (م د)

- روى حديثا من رباعى الصحابة، (وهو من أئمة هذا الشأن (٣٧١هـ)

الحسن بن ثابت / التعلبى: ٥٩٥ / أبو على الكوفى، عن هشام بن عروة (سى)

الحسن بن الحكم النخعى /أبوالحسن الكوفى - بعد سنة ١٤٠هـ (دت عس ق)

الحسن بن الحر - بن الحكم - النخعى: ٢٧٤، ٢٧٥ /أبومحمد وأبوالحكم الكوفى، نزيل دمشق - ١٣٣هـ بمكة (قد، س)

الحسن: ٣١٦، ٣٢٢، ٣٣٤، ٣٦٨، ٣٩٦

البصرى: ٣٤٧، ٣٦٥، ٥٥٥، ٣٤٧، ٣٩٦، ٥٨٤، ٦٧١، ابن أبى الحسن ٣٣٣، ٥١٦، ٥١٧، ٥٣٧ /من سادات التابعين، الإمام أبو سعيد، مولى أم المؤمنين أم سلمة رضى الله عنها، أحد أئمة الهدى، والحفاظ الأعلام، - ١١٠هـ (ع)

الحسن بن حَىّ بن شُفَىّ = الحسن بن صالح ٤٦٤

الحسن بن حمّاد: ٥٨٨ = سجادة

أبو الحسن الدارقطنى، الإمام ٣٠٨، ٣٢٧، ٣٢٨، ٤٣١ / فى: الدارقطنى

الحسن بن دينار ٦٣٣ هو ابن واصل[1] /أبوسعيد التميمى البصرى، متروك الحديث.

الحسن بن الربيع: ٤٨٠ - التابعى الحافظ /القَسْرى، أبو على البُورانى الكوفى الحصار الخشاب: ١٢١هـ (ع)

الحسن بن سفيان: ١٨٤، ٥٤١ صاحب (المسند) الكبير /، أبوالعباس الشيبانى النَّسوى الحافظ المسند شيخ خراسان الإمام - ٣٠٣هـ

أبوالحسن الشيبانى: فى القفطى

الحسن بن صالح حىّ بن شُفَىّ: ٣٤٧، ٤٦٤ /الهمدانى الثورى، أبو عبد الله الكوفى الحافظ الفقيه العابد - ١٦٩هـ (بخ م ٤)

الحسنَ بن الصبّاح، بن محمد، البزّار: ٦٠٨ /أبو على الواسطى البغدادى ثقة - ٢٤٩هـ (خ د ت س)

الحسن بن أبى طالب، الحسن بن محمد الخلال، أبو محمد الخلال: ٤١٨، ٤٢٢ - يروى الخطيب عنهم، والكل واحد.

انظره فى: الخلال

الحسن بن عرفة، صاحب الجزء: ٤٢١ /العبدى، أبو على البغدادى المؤدب المسند، ولد له عشرة أبناء سماهم بأسماء العشرة - ٢٥٧هـ عن مائة وعشر سنين - وقيل عن ١٢٠ سنة - (ت سى ق)

أبو الحسن العسكرى: ٢٦٥ فى (العسكرى)

حسن بن عُقبة / المرادى: ٤٧٢ - حديثه فى سنن الدارمى، وضوء

الحسن بن على بن أبى طالب / الإمام السبط ابن الإمام، رضى الله عنهما - أبو محمد

---

(١) ذكر ابن الصلاح، أن دينارا زوج أم الحسن بن واصل نُسِبَ إليه، وقال: وكأن هذا خفى على «ابن أبى حاتم»، حين قال فيه: الحسن بن دينار بن واصل، فجعل واصلا جدَّه. ويقال إن أبا داود الطيالسى نَسبه إلى جده كيلا يفطن إليه (الجرح والتعديل)

مع ضعفاء الدار قطنى، رقم ١٨٥: الحسن بن دينار، وهو ابن واصل، قيل إن دينارا زوج أمه.

الحسين بن عِمْران // ٧٣١، ٧٣٢ / أبو علي الجهني – عن الزهري وعنه شعبة (ق)
الحسين بن عياش، أبو بكر البَاجَدَّائي السلمي: ٦١٧ له (غريب الحديث) /مولاهم الرقِّي – ٢٠٤ هـ بباجَدَّاء (س)
أبو الحسين بن فارس: ٣٦٤ في: أحمد بن فارس، وله في الكتب (مآخذ العلم)
أبو الحسين ابن الفضل: ٣١٠ /محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان الأزرق، البغدادي الثقة (٤١٥ هـ)
القاضي حسين: ٤٣١ بن محمد بن أحمد، أبو علي المروزي شيخ الشافعية ٤٦٢ هـ – مرّ أول من اسمه حسين
أبو[1] الحسين ابن النقور: ٣٠٥ /أحمد بن محمد بن أحمد البغدادي البزاز، المحدث الصدوق المسند /–٤٧٥هـ عن ٩٠سنة
الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي: ٥٨٨ = عُبَيْدٌ العجلُ
الحسين بن واقد: ١٥٦ في أثبت أسانيد الخراسانيين عند الحاكم /أبي عبدالله/ مولى عبدالله بن كريز، أبوعبدالله المروزي، قاضيها– ١٥٩هـ (خت م مد)
حُصَين الأحمسي – مصغرا: ٤٨٧، ٤٨٨ /بن عمرو الكوفي، عن الأعمش. له فرد حديث في (س ق)
حُصَين الجعفي بن عبدالرحمن: ٦٦٢ /السلمي، أبوالهذيل الكوفي التابعي: –١٣٦ هـ (ع).

[1] كان يأخذ على نسخة طالوت دينارا، ليعول عياله أفتاه بذلك شيخه أبو إسحاق الشيرازي.

حَصِين – بوزن كبير – الجعفي: ٤٦٤ / بن ذيال، في مسلسل للحاكم أبي عبدالله
أبو حَصِين، عثمان بن عاصم، بن حَصِين، الأسدي: ٦٠٠ /التابعي الكوفي، الفقيه الحافظ – ١٢٨ هـ (ع)
أبوحَصِين – بالفتح – بن يحيى بن سليمان الرازي: ٥٧٢، اسمه كنيتُه /عن ابن عيينة، وعنه أبو داود. محدث صدوق (د)
حَضْرَمي بن عامر: ٥٣٥ – ٥٣٦ هلك إخوة له عشرة فورثهم، /أبو كدام الأسدي الصحابي، الشاعر الفارس
حُضَين – بالمعجمة مصغرا – بن المنذر، أبو ساسان: ٥٠٧، ٥٧٢[2]، ٦٠١/الرَّقاشي البصري، من كبار التابعين – ٩٩ هـ (م د س ق)
حفص بن سليمان، أبو عمر البزاز الكوفي: ٤٥٠/الأسدي الغاضري المقرئ، ابن امرأة عاصم. تركوه محدثا، وأما القراءة فهو فيها ثبت بإجماع – ١٨٠ هـ (ت عس ق) ويقال له: حُفَيْص بن أبي داود
حفص بن عاصم: ٦٠٣ /بن عمر بن الخطاب العدوي المدني التابعي (ع)
حفص بن عمر الدُوري، أبو عمر، المقرئ: ٥٣٧/بن عبدالعزيز بن صهبان الأزدي المقرئ الضرير الإمام – ٢٤٦ هـ (ق) –روى عن ابنه أبي جعفر محمد بن حفص.
أبو حفص عمر بن أحمد بن مسرور، البغدادي: ٦٧٥ – في: عمر
أبوحفص، عمر بن محمد، الشيخ المسند المعمر

(خ)

---

(١) لما بلغ عمر بن عبدالعزيز موت خارجة، قال: (ثلمة والله فى الإسلام).

الـرحـال، لـه فى الكتب (معـالم السنن، وغريب الحديث) توفى ببلده بُست (سنة ٣٨٨ هـ ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦[٢]، ١٨٧، ٣٥٣ أبـو سليمان، ٤٠٠، ٤٥٩ غـريبه، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٩٥

الخطيب، البغدادى، أبو بكر، أحمد بن على بن ثابت: أحد الأئمة الأعلام. لـه: تاريخ بغـداد، والمصنفـات المـأثـورة فى علوم الحـديث: الكفـايـة، والجـامـع، وشـرف أصحــاب الحـديث، والمتفق والمفتـرق، والسابق واللاحق، وتمييز المزيد فى متصل الأسانيد، والرواة الأكابر عن الأصاغر ورواية الآبـاء عن الأبنــاء، والفصـل للمدرج، وتمييز متصل الأسانيد، والرحلة فى طلب العلم، ومقلوب الأسماء.. والمؤتلف والمختلف، ومَن حدث ونَسِىَ، والمبهمات.. وكان من كبار الشافعية معـرفة وحفـظا وإتقانا وضبـطا للحديث وعلومـه. وإليه كانت الرحلة فيها (٣٩٢-٤٦٣هـ)

- وانظر تاريخه ومصنفاته فى علوم الحديث، فى دليل الكتب: ١٦٥،١٨٧، ١٩٠[٢]، ١٩٦، ١٩٨[٢]، ٢١١، ٢١٢،٢١٨[٢]، ٢٢٢، ٢٢٩، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٥٠، ٢٥١[٢]، ٢٦٠، ٢٧٨[٢]، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠٤، ٣٠٨، ٣١٠، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٢، ٣٢٦، ٣٣٦، ٣٣٨، ٣٤١، ٣٤٣، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٧١، ٣٧٤، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٩١، ٣٩٦، ٣٩٨، ٤٠٤، ٤٠٨، ٤١١، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٧، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٣٣، ٤٤٤، ٤٥٣، ٤٨٠، ٥٢١، ٥٣٧، ٥٤٥، أبو بكر أحمد بن على ٥٥٠، ٥٦٠، ٥٧٢، ٥٩٥، ٦١٣، ٦٥٢، ٦٥٤[٢]، ٦٦٦ // ٦٨٥ ......

الخفـاف، أحمـد بن محمـد، أبـو الحســين النيسابورى: ٥٥٠

ابن خــلاد، أبـو بكــر: ٦٥٥ / محمـد بن خـلاد بن كثـير البصـرى - ٢٣٩ هـ (م د ت س)

خـلاد بن عمرو: ٦١٨: يـروى عن التابعى أبى صالح السدوسى

ابن خلاد، أبو محمد، القاضى الحـافظ: ٣٧٩، ٣٨٨، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٨٠

القاضى ابن خلاد ٦١٨ = الرامهرمزى

أبو خلدة: ٣٠٨ التميمى السعدى البصـرى: فى: خالد بن دينار

خـلف بـن تميـم: ٣٣٠ بــن أبى عتــاب، أبو عبد الرحمن الكوفى (س ق)

خلف* بن خليفة: ٥١٩ آخر التـابعين وفـاة. / بن صــاعــد الأشجعى، مــولاهـم، أبـو أحمـد الكــوفى ثم الـواســطى ثم البغـدادى - ١٨١ هـ عن تسعين سنة (بخ م ٤)

خلف بن سـالم المُخَرِّمى: ٣٢٧ /أبــومحمـد المهلبى، مولاهم - ٢٣١ هـ (س).

---

* فى ترجمته بالتهذيب عن عبدالله بن أحمد: سمعت أبى يقول: قال رجل لسفيان بن عيينة: يا أبامحمد، عندنا رجل يقال له خلف بن خليفة يزعم أنـه رأى عمرو بن حـريث - الصحابى - فقال: كذب، لعله رأى أباجعفـر بن عمرو= =ابن حـريث: وعن أبى الحسن الميمونى قـال: سمعت أبا عبدالله يُسأل: رأى خلف خليفة بن عمرو بن حريث؟ قال: لا، ولكن شُبِّه عليه.

---

(١) قوله فى المتفق والمفترق من الخليل بن أحمد الأصبهانى، عن روح بن عبادة، نبه العراقى والمزى على أنه (الخليل بن محمد) وأحالا على تاريخ أصبهان لأبى نعيم. انظر الهامش ص٦١٤.

* انظر تقييد الحافظ العراقى، فى(النوع الرابع والخمسين) من التقييد والايضاح.

(المسند) /سليمان بن داود بن الجارود الفارسى، مولى آل الزبير، الحافظ المسند - ٢٠٤ هـ (ختم٤)

داود العطار: ٣٤٧/بن عبد الرحمن، أبو سليمان المكى الحافظ - ١٧٥هـ (ع)

داود بن على - بن خلف - الظاهرى: ٦٥١ مع أصحاب المذاهب المتبوعة. /أبوسليمان الأصبهانى ثم البغدادى فقيه أهل الظاهر المجتهد الورع، (٢٠٢ - ٢٧٠ هـ

داود بن أبى الفرات: ٢٤٠ / الكندى، أبو عمرو المروزى ثم البصرى - ١٩٦ هـ (خ ت س ق)

داود بن المُحَبَّر بن قحذم: ١٥٨ الطائى، أبو سليمان البصرى - ٢٠٦ هـ (قد ق) - عن أبيه عن أبان بن أبى عياش - فى أوهى أسانيد أنس بن مالك رضى الله عنه

أبو داود الهاشمى، مولاهم: ٦٦٩ = عبدالرحمن بن هرمز الأعرج الفقيه

داود بن أبى هند: ٣٤٧/القشيرى، مولاهم، أبو بكر البصرى الحافظ (خت م ٤)

الدَّبْرى: = إسحاق بن إبراهيم، راوى مصنف عبد الرزاق ٦٦٣

الدجال: فى: ابن صياد.

الدُّجَيْن بن ثابت: ٥٦٤، أبو الغصن، من الأفراد فى كُنَى التابعين

ابن دحية: ٣٣٧، ٥٤٥/أبو الخطاب الكلبى عمر بن الحسن بن على السبتى المغربى، نزيل القاهرة (٦٣٣ هـ)

الدراوَرْدى، عبدالعزيزبن محمد: ٦٦٥ / الجهنى القضاعى، مولاهم، أبومحمد المدنى الحافظ الناقد - ١٨٧ هـ (ع)

أبو الدرداء، الصحابى: /٣٩٦، ٤٩٤ مشهور بكنيته، مختلف فى اسم أبيه /الأنصارى الخزرجى، رضى الله عنه - ٣٢ هـ (ع)

ابن دريد: ٤٩٨، ٤٩٩/أبو بكر الأزْدى محمد بن الحسن اللغوى الأخبارى الراوية (٣٢١ هـ)

دَعْلَج بن أحمد: ٥٠١، ٦١٦/ بن دعلج، أبو محمد السجزى المعدل المعمر، (- ٣٥١ هـ) ونيف على التسعين

ابن دقيق العيد: ٤٠٣، أبوالفتح القشيرى//٦٩٨ له شرح العمدة والاقتراح. /تقى الدين محمد بن على بن وهب بن مطيع المنفلوطى المصرى الشافعى، شيخ الإسلام، قاضى القضاة الفقيه الحافظ القدوة (٦٢٥ - ٧٠٢ هـ)

دُكَين بن سَعِيد - ويقال ابن سُعَيد - المزنى الصحابى: ٥٥٣ (د) - له حديث عند أبى داود، روى عنه قيس بن حازم

الدمياطى، أبو محمد التونى: ٣٣٧ /شرف الدين عبد المؤمن بن خلف المصرى، الحافظ النسابة الأستاذ (٦١٣ - ٧٠٥هـ)

ابن أبى الدنيا: أبو بكر، البغدادى عبد الله بن محمد بن عُبيد بن سفيان الأموى، مولاهم، صاحب التصانيف المشهورة - ٢٨١ هـ (فق)

أبو الدنيا، عثمان بن الخطاب المغربى المعمر: ٤٤٢، عمر طويلا وكان يدعى أنه رأى

الإمام على بن أبى طالب رضى الله عنه.
وتوفى سنة (٣٢٧ هـ)

(ذ)

أبو ذر الغفارى، الصحابى الجليل، مشهور بكنيته، مختلف فى اسمه، والأشهر فيه أنه جندب بن جنادة/بن سفيان بن عبيد بن حرام بن غفار: ٣٢هـ (ع) ٢٣٨، ٤٧٤، ٤٩٧، ٧١٥//٥٩٤

أبو ذَرّ الهروى: ٣٨٤ /عبد بن أحمد بن عبدالله، شيخ الحرم، ابن السماك الحافظ المسند - ٣٢٤ هـ

الذهبى، الحافظ أبو عبد الله، شيخ الإسلام: ١٦٤، ٥١١ كتابه فى الصحابة /شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الشافعى، مؤرخ الإسلام وحفاظه ونبلائه وأعيانه ومقرئيه وصاحب الميزان والتجريد وتذهيب تهذيب الكمال.. (٦٧٣ - ٧٤٨هـ)

الذهلى، محمد بن يحيى/بن خالد بن فارس: (٢٧٠، ٦٦٣) فى حرف الميم

الذهلى، يحيى بن محمد بن يحيى: ٢٨٤، ٢٨٦، ٥٢٥، فى حرف الياء

ذؤيب بن حارثة الأسلمى، الصحابى (٥٢٨ - ٥٢٩) فى إخوته الصحابة بنى حارثة الأسلميين شهدوا الحديبية وبيعة الرضوان رضى الله عنهم.

ابن أبى ذئب[1]: اسماعيل ٥٣٣، /بن عبدالرحمن بن أبى ذئب من تابعى التابعين

ابن أبى ذئب: محمد بن عبد الرحمن: ٣٢٠، ٥٣٣، ٦٣٢، منسوبا إلى جده، ٧٠٦//٦٦٢ /بن المغيرة بن الحارث بن أبى ذئب القرشى العامرى، أبو الحارث المدنى، أحد فقهاء الأمة، ١٥٩ هـ بالكوفة (ع)

من الأذواء:

- ذو الكلاع الحميرى: ٢٤٠، التابعى، فى الرواة عن عمر رضى الله عنه
- ذو الشِّمالَيْن: //٧٣٧ الصحابى، الفارس /عمير بن عمرو بن نضلة الخزاعى حليف بنى زهرة،
- ذو اليدين، خرباق السلمى الصحابى//٧٣٥ - ٧٣٧

(ر)

الرازى: (٦٦٦) أبو حاتم محمد بن إدريس/فى حرف الحاء

---

(١) فى المحاسن، نقلا عن المعرفة للحاكم: إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبى ذئب، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب، أخوان وهما فى علوم الحديث للحاكم، (فى الأخوين من تابعى التابعين: النوع السادس والثلاثين) قال: «إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبى ذئب قد حدث، فأما محمد بن عبد الرحمن فمشهور». وفرق بينهما فى الخلاصة: اسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب أو ابن أبى ذؤيب الأسدى المدنى التابعى عن ابن عمر (س).

ومحمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبى ذئب هشام بن عبد الملك القرشى العامرى أبو الحارث المدنى أحد الأئمة الأعلام من تابعى التابعين: ١٥٩ هـ (ع)

وفى الجرح والتعديل باب إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبى ذئب، ويقال ابن أبى ذؤيب روى عن ابن عمر وعطاء بن يسار وروى عنه ابن أبى نجيح عده ابو زرعة فى الحجازيين وسئل عنه فقال: مدنى ثقة.

(١) «أبو يعقوب» فى التهذيب وتهذيبه وتقييد ابن نقطة (ل/٧٠) وتذكرة الحفاظ وطبقاتهم. وكنيته فى طبعة الخلاصة: [أبو محمد]

وأمَّ قومه أربعين سنة. وعلم القرآن - ١١٧ هـ (ع)

أبو الرجـال، لقب أبي عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصارى المدنى، وُلِد له عشرة رجال فلُقب بأبي الرجال - من حفاظ التابعين (خ م س ق)

رزق الله بن عبد الوهاب، أبو محمد التميمى الحنبلى: **٥٤٥** - البغدادى - عن أبيه فى سند له من تسعة آباء نسقا إلى أكينة بن عبد الله التميمى عن الإمام على رضى الله عنه (- ٤٨٨ هـ)

رُزَيق بن حُكيم، مصغرا، الأيْلى: ٦٠٣ /وقيل زريق،أبـو حكيم مـولى بنى فـزارة، من أتباع التابعين (س)[1]

رُسْتَه، لقب عبدالرحمن بن عمر الأصبهـانى: ٥٨٦[2] /أبـوالحسن الأزدى - ٢٤٦ هـ (ق)

الرشاطى: **٥٣٦، ٥٥٥** = له كتاب الأنساب /عبد الله بن على بن عبد الله، أبو محمد اللخمى الأنـدلسى الحـافظ النسـابـة (٥٤٢هـ)

الحـافظ رشيـد الـدين، صـاحب الفـوائـد المجمـوعة: **٥٧٣** /أبـوالحسين الـرشيد العـطار، يحيى بن عـلى بن عبـد الله القـرشى الأموى النـابلسى ثم المصرى المـالكى، الحافظ: انتهت إليـه ريـاسة الحـديث بـالـديار المصـرية. (٥٨٤ - ٦٦٢ هـ) وانـظر فوائـده المجموعـة فى الكتب

الرضى الشاطبى: **٥٥٣**. //محمد بن على بن يـوسف الأنصـارى الأنـدلسى نـزيـل القـاهـرة، إمـام وقتـه فى العـربيـة (- ٦٨٤ هـ)

رفاعة بن سموأل القرظى، الصحابى: ٦٤٢

أبو رفاعة العدوى: ٥٥٥، الصحابى، مختلف فى اسمه: - انفرد بالرواية عنه حُميد بن هلال العدوى

رُفَيع بن مِهران الرِّيَاحى، مولاهم، أبو العالية البصرى: ٦٦٩ - من المخضرمين /كان مولى لامرأة من بنى رياح أعتقته فكان أول مَن أذّن بما وراء النهر - ٩٠ هـ (ع)

الرَّقَاشى، يزيد بن أبان، التابعى المحدث: ٣٦٣ /أبوعمرو البصرى الزاهد (بخ ت ق)

رقبة بن مَصْقَلة/العبدى - ويقال فيه مسقلة، بـالسين: **٥٢٦** /أبـوعبـدالله الكـوفى التابعى، ثقة مأمون - ١٢٩ هـ (خ م د ت س فق) - روى عنه التيمى وهو من أقرانه، ولا يحفظ لرقبة رواية عن التيمى سليمان

الرهاوى أبومحمد، الرحال الحافظ المسند: من شيوخ ابن الصلاح ٣٨٦ /عبدالقادر بن عبدالله الحنبلى حافظ الوقت، عُمِّر وتفرد ورُحِـل إليـه (٥٣٦ بـالـرهـا - ٦١٢ بحران)

أبو رُهم، أحزاب بن أَسِيد **٢٠٥** - **٢٠٦** مختلف فى صحبته. والصحيح أنه مخضرم (دس ق)

---

(١) علامته فى التهذيب (س) كما نبه عليه على هامش (الخلاصة) وعلامته فيها (خت سى)

(س)

المدينة السبعة، ٥٢٥ سالم عن أبيه، ٥٣٠ فى إخـوته التـابعين // ٦٩٠ فى روايـة الزهرى عنه، تابعى عن تابعى

سالم الراوى عن أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى وعن عائشة رضى الله عنهم: ٥٥٩-٥٦٠ هو: سالم أبوعبدالله المـدنى، (م د س ق) وهـو سالم، مـولى مـالـك بن أوس بن الحـدثـان النصـرى، وهـو سـالم مـولى شداد بن الهاد النصـرى. وهو فى بعض الروايات: سـالم مولى النصـريين، وفى بعضهـا: سـالم مـولى المهـرى وهـو فى بعضها: سالم سبَلان أبو عبد الله الدوسى وفى بعضها: سالم مـولى دوس. - الكل شخص واحد، يذكر بأسماء مختلفة ونعوت متعـددة - وفى المؤتلف والمـختـلف من الأنساب: النًصرى والبَصْرى: ٦٠٨

السـائب بن الحـارث - بن قيس بن عـدى، القـرشى السهمى: ٥٢٨ - فى الإخـوة الصحابة السبعة، بنى الحارث بن قيس بن عدى، رضى الله عنهم.

السـائب بن يزيـد - رضى الله عنهـا / بن سعيد بن ثمامة الكندى يعرف بابن أخت نمر - ٨٦هـ وقبل سنة ٩١ بالمدينة (ع) ٢٠٥، ٥٠٩، ٥١١، ٥١٢ ٥١٨، ٤٩٨ آخـر الصحابـة موتـا فى المـدينـة - فى قـول - رضى الله عنهـم // ٦٨٢ - ٦٨٣.

السبيعى: أبـوإسحـاق الهمـدانى الكـوفى عمرو بن عبدالله، من أعلام التابعين - ١٢٧هـ (ع) - اشتهر بكنيته، واسمـه معـروف: ٢٩٩، ٥٥٨، ٦٦٠ وانظره فى حرف الهمزة: أبو إسحاق السبيعى

السبيعى، أبومحمد، الحسن بن أحمدبن صالح بن أحمد الهمدانى الحلبى الحافظ من أئمة هذا الـشـأن (- ٣٧١هـ) - من شيـوخ الدارقطنى وعبدالغنى والبرقانى وأبى نعيم الأصبهانى، سمع منه عبدالغنى بن سعيـد المصرى، حديثا، من رباعى الصحابة // ٦٨١، ٦٨٢

سجادة، الحسن بن حماد: ٥٨٨ / الحضـرمى، أبو على البغدادى - ٢٤١هـ (د س ق)

سحنـون، عبد السـلام، بن سعيـد التنـوخى المغربى: ٣٨٤، ٥٦٩ - راوى المدونة عن ابن[1] القاسم، عبدالـرحمن /أبوسعيـد القيروانى مفتيها الإمـام الفقيه المـالكى (٢٤٠هـ)

سُحَيم بن وثيل/الرياحى اليربوعى/ الشاعر: ٤١٩

السختيانى: أيوب.

السراج النيسابورى: محمد بن إسحاق الثقفى

السـرخسى، ١٧٢ الفقيـه الحنفى من أئمتهم /عبدالرحمن بن محمد

سُرَيج بن النعمان: ٦٠٥/ بن مروان الجوهرى اللؤلؤى، أبـو الحسـين البغـدادى - (- ٢١٧هـ: خ ٤) ٦٠٥

سُريج بن يونس: ٦٠٥/بن إبراهيم المروزى، أبوالحارث العـابد القـدوة، نزيـل بغداد (- ٢٣٥: خ م س)

---

(١) وقع فى طبعة العبر - الكويت -: عن [أبى القاسم]

أبوسَرِيحة - بفتح المهملة الأولى، حُـذيفة بن أَسيد، من بنى حرام بن غِفار، الصحابى: ٥٩٤ - / شهد الحديبية وفتحَ دمشق، روى عنه ابنه خفاف (م٤)

السرىّ بن إسماعيـل / الهمـدانى الكـوفى: ١٥٧ - متروك /عن الشعبى، فى أوهى أسانيد أبى هريرة (ق)

ابن سعـد كاتب الـواقـدى، صاحب كتـاب الـطبقات الكبـير: ٣٣٧، ٦٣٩، ٦٦٥[٢]، -٦٦٦ /محمد بن سعد بن منيع الهاشمى، مـولاهم، أبو عبيـد الله البصرى نـزيل بغـداد، الحـافظ الكبــير، (- ٢٣٠ هـ ببغداد: د)

سعـد بن بَجِير: ٦٣٠ هـو: سعد بن حَبْتـة، منسوبا إلى أمه

سعد الجارى: ٦١٠ / مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه

سعد بن حبتة، ٦٣٠ جد أبى يوسف القاضى: / هـو سعدبن بجـير بن معاويـة البجـلى حليف الأنصار

أبوسعد الخليلى: ٣٨٥الفقيه المحدث المسند / محمـدبن أبى العبـاس أحمـدبن محمـدبن الخليـل، الخليـلى، من شيـوخ أبى سعـد السمعـانى. سمـع أبـا بكـر الشيـرازى (٤٦٧ - ٥٤٨ هـ)

سعد بن خولة، القرشى العـامرى الصحـابى، زوج الصحابية سُبيعة الأسلمية، ولدت له بعـد وفـاتـه بليـال: ٦٤١ / (١٤١هـ: خت م ٤)

سعـد بن سعيد الأنصـارى المدنى، أخـو يحيى وعبد ربه: ٥٣٤ - إخـوة ثلاثـة يروى بعضهم عن بعض

أبــو سعــد السمعــانى: ٣٠٥، ٦٢٠ / فى: السمعانى

سعد بن طارق / الأشجعى؛ ٢٥٤ /أبومالك الكوفى التابعى المحدث (خت م ٤)[١]

سعـد بن عُبادة: ٥٢٠ / بن دُلَيم بن حـارثة الأنصــارى الخــزرجى النقيب العقبى، صاحب راية الأنصار فى المشاهد كلها ت (سنة ١٥ هـ أو نحوها: ٤)

الحافظ أبو سعـد المروزى: ٥٣٨ = أبـوسعد السمعانى

سعــد بن معـاذ: ٦٠٣ الصــاحب الجليـل / أبـوعمرو الأشهـلى الأوسى الأنصارى، سيد قومـه - رماه «ابن العَـرِقة» يـوم الخندق

سعد بن أبى وقاص // مـالكِ بن أهيب بن عبدمناف بن زهرة. من العشرة والسابقين، ومقدم جنود الإسلام فى فتوح العـراق، ومــدائن فــارس، وكـوَّف الكـوفـة (- ٥٥ هـ ع) ٢٣٨، ٢٠٧، // ٧١٢، ٧٢٤ سعد، ٧٣٧

سعيـد الأدم / سعيد بن زكـريا الأدم، ٤٦٥ /أبو عثمان المصـرى مولى مـروان بن الحكم (- ٢٠٧ هـ: ل)

أبوسعيد الأشج: ٤٠٥ / عبدالله بن سعيد بن حصين الكوفى الحافظ (- ٢٥٧ هـ: ع)

---

(١) من التقريب وتهذيب التهذيب. وعلامته فى خلاصة تذهيب التهذيب (ع)

---

(١) العاص بن سعيد بن أمية أبو سعيد الأموى، هو المقتول فى بدر والله أعلم. وهو والد سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية، من صغار الصحابة، ممن كتب المصحف العثمانى، وولى الكوفة لعلى رضى الله عنهم وافتتح طبرستان -٥٧ أو٥٨هـ: (بخ م مد س فق)

(٢) كذا عند ابن الصلاح: أخوان تابعيان. وقد وهّمه العراقى فى نَسَبه رقاشياً، وأنه أخو أبى حرة. (التبصرة والتذكرة ٣ / ٦١)

سعيد بن عثمان بن عفان / القرشي الأموى. وأخـواه أبـان وعمـرو[٢] فى التـابعـين الرواة: **٥٣٠** – وقد مرّ فى رواية: مالك عن عمر: أن عمر وعَمْرًا ولدا عثمان رضى الله عنه: ٢٤٤

سعيد بن أبى عَروبة / مهران، اليشكرى، مولاهم، أبو النضر البصرى الحافظ (ع) – اختلط قبل وفاته سنة ١٥٦ هـ **٣٤٧**، ٤٢١، ٤٧٤ سعيد، ٦٦١ اختلط بعد سنة ١٤٢ هـ

سعيد بن عفير – منسوبا إلى جده: **٥٩٤**، – له كتاب الأخبار = سعيدبن كثير، بن عفير، الأنصارى، مولاهم، أبو عثمان المصرى قاضيها الفقيه الأخبارى النسابة (– ٢٢٦ هـ: خ م قد س)

أبوسعيد بن عَلِيَّك النيسابورى: ٣٣١ /عبدالرحمن بن الحسن بن عَليكٌ الحافظ المصنف (– ٤٣١ هـ)

سعيد بن فيروز، أبوالبَخْتَرى/ الطائى مولاهم التابعى: ٦٦٨ (– ٨٣ هـ: ع)

سعيد بن عمرو – بن سهل – الأشعثى، عنه مسلم فى الصحيح// ٦٨٧ /أبوعثمان الكوفى (–٢٣٠ هـ: م عس)

سعيد بن كثير، بن عفير: **٥٩٤**= سعيد بن عفير

سعيد بن محمد البحيرى، أبو عثمان: ٦٧٥ – /سعيد بن محمد بن أحمد بن جعفر، بن محمد بن بَحِير البَحيرى النيسابورى (– ٤٥١ هـ)

أبوسعيد محمد بن عبدالله بن حمدون النيسابورى، عن أبى حاتم مكى بن عبدان: ٦٧٥ (– ٣٩٠ هـ)

سعيد بن أبى مريم، عن الإمام مالك: ٢٧٥ / أبومحمدبن أبى مريم الحكم بن محمد الجمحى المصرى الحافظ الفقيه، من أصحاب الإمام مالك (– ٢٢٤ هـ عن ثمانين سنة: ع)

سُعَيْد المزنى، الصحابى، أبو دُكَين: **٥٥٣**

سَعيد بن مسعدة، المجاشعى أبوالحسن: **٥٨٧**= الأخفش الأوسط

سعيد، بن المسيِّب / بن حَزن المخزومى، أبو محمد المدنى الأعور التابعى الحافظ الثبت، الفقيه، (٩٣ هـ ع) **٢٠٧** مراسيل سعيد، ٢١٠، ٢٠٢، ٢٢٠، **٢٢٧**،**١٥٥** فى أصح الأسانيد، **٢٤٠**، **٤٠٦**، **٤١٢**، **٤٣٩**، **٤٨٧**، ٥٠٧[٢] فى كبار التابعين، ٥١٤ من السبعة. ٥١٦، أفضل التابعين **٥١٧**، **٥٢١** روى عنه صحابة ٥٥٤ تفرد عن أبيه، ٦٧١ ساد أهل المدينة.

سعيد بن منصور. الفقيه الحافظ ١٦٢ / الخراسانى، الثبت مصنف السنن (– ٢٢٧ هـ: ع)

سعيد بن ميناء، مولى ابن أبى ذباب الدوسى// ٧١٠ أبو الوليد المكى التابعى (خ م د ت ق)

---

(١) معهم: عُمر بن عثمان ذى النورين، روى عن أسامة بن زيد، وعنه الإمام مالك. وقال ابن حجر: أهل النسب لا يختلفون فى أن لعثمان ابنا يسمى عَمْرًا وآخر يسمى عمر (تهذيب التهذيب)

(١) سليمان بن أكيمة الليثى، وحديثه فى رواية الحديث بالمعنى، مرفوعا، ترجم له الحافظ ابن حجر فى الإصابة، فى: «سليم بن أكيمة الليثى، وأخرج حديثه عند الطبرانى من رواية يعقوب بن عبد الله بن سليم بن أكيمة عن أبيه عن جده. ورواه الطبرانى من وجه آخر، عنه، فسماه «سليمان» بدل سليم.. انظر تخريج الحديث فى ترجمة سليم بالإصابة، رقم ٣٤٢٧ق أول من حرف السين. ثم فى رقم ٣٤٤٨ لسليمان بن أكيمة: سليم.

(ش)

(ص)

(١) كنيته [أبو الفضل] الطبسى فى أنساب السمعانى

(١) وقع فى المتن، من هذه الطبعة، - ص//٧٠٠ - وحديث ابن ماجه (١٣٧٨): حدثنا أبو بكر بن خلف، ثنا [عثمان بن مهدى] صوابه: «عبدالرحمن بن مهدى» كما فى سند ابن ماجه بالسنن.

(١) ترجم له الحافظ ابن حجر بتهذيب التهذيب فى «إبراهيم بن عبد الله، ويقال فيه عبد الله بن إبراهيم بن قارظ» وفى خلاصة التذهيب: «عبد الله بن إبراهيم، والصواب فيه إبراهيم بن عبد الله بن قارظ»

(١) فى رواية بالاستيعاب أنه «عتبة بن عبد» وصحح فى (التهذيب) أنهما اثنان

* فى نسبه وكنيته انظر: على هامش ص ٥٨٢

(غ)

غَزْوَان بن جرير الضبّى / التابعى، أبـوفُضَيْل (د).

أبو غسان، محمد بن عمرو/ أبو بكر الرازى (خ): زُنيج: ٥٨٦.

أبوغسان المدنى /محمدبن يحيى بن على الكتانى (خ): ٦١١

أبـو الغصن، (٥٦٤) = الـدُّجَـين بن ثـابت، التابعى.

الغطريفى، (٦٦٤) = أبو أحمد الجرجانى، محمد بن أحمـد بن الحسـين بن القـاسم بن السرى بن الغطريف - ٣٧٧هـ.

غَنام بن أوس/ الصحابى البدرى.

أبـوالغنائم، أُبَيُّ النَرْسيُّ= محمـدبن عـلى بن ميمون

غنجـار، الأزرق /عيسى بن مـوسى التميمى أبوأحمد البخـارى -١٨٦هـ(خ ت ق): ٥٨٥

غنجـار، محمد بن أحمـد بن سليمـان، محـدث مـا وراء النهر أبـو عبد الله البخـارى، مؤرخ بخارى - ٤١٢هـ: ٥٨٥، ٥٩١[٢].

غُندَر، محمد بن جعفر - بن الحسين/ أبو بكر الوراق - ٣٧٠هـ: ٤٧١

غُندر، محمد بن جعفر البصرى/ الهذلى مولاهم، أبو عبد الله الكرابيسى الحافظ، صاحب شعبة - ١٩٣هـ (ع): ٤٧١.

غنـدر، محمـد بن جعفـر بن دران البغـدادى أبو بكر الحافظ الجوال: ٥٨٣

غندر، محمد بن جعفـر الرازى، أبـو الحسين: ٥٨٣.

غُنَيم بن قيس/ الكعبى المـازنى، أبو العنبر البصرى، مخضرم (م ع): ٥١٣

(ف)

ابن فـارس (٣٦٤ - ٣٦٥) = أبـو الحسـين أحمـد بن فـارس بن زكـريـا الـرازى اللغـوى - ٣٩٥هـ - لـه فى الكتب: مآخذ العلم: ٤٣٢.

فارس بن الحسين، الأديب الشاعر:

أبـو الفتح الأزدى المـوصلى (٣٤٠، ٥٥٣) = محمـد بن الحسين بن أحمـد الحـافظ - ٣٧٤هـ

أبو الفتح سليم/ بن أيوب الرازى الشافعى الفقيه: ٣٢٦، ٣٩٨.

أبـو الفتـح بن عبـد المنعم الغـراوى (٣٦٧) منصـور شيـخ ابن الصـلاح، ذو الكنى الثلاث. انظره فى: الفراوى.

أبـو الفتـح القشيـرى = ابن دقيق العيـد: ١٨٦// ٦٩٧.

ابن أبى فُدَيك/ محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبى فديك دينار الديلى، أبو اسماعيل المدنى الحافظ - ٢٠٠هـ (ع): ٢٥٣

ابن الفرات/ أبو الحسن البغـدادى محمد بن العباس بن أحمد بن محمـد بن الفرات، الحافظ الضابط الحجة فى نقله وضبطه - ٣٨٤هـ: ٥٦٣.

ابن الفرات الوزير، ابن حنزابة* /أبوالفتـح

---

* هما اثنان: أبـوالفضل جعفـر بن الفضل بن جعفـر المعروف بابن حنزابة البغـدادى، نزيـل مصر، وزرلكـافور، ت٣٩١هـ (تاريخ بغداد، والعبر، وسير النبلاء). =

الفضل بن أبى الفضل جعفر بن محمد بن الفرات - ٣٢٧هـ// ٦٨٢

الفراوى*:

- أبوعبد الله محمد بن الفضل، فقيه الحرم - ٥٣٠هـ: ٤٠٠، ٤٠٨، ٦٧٥.

- أبوالبركات/ عبدالله بن محمد بن الفضل، صفى الدين - ٥٤٩هـ: ٤٤٥ - له فى الكتب، الأربعون حديثا.

- أبوالمعالى عبد المنعم بن أبى البركات عبد الله/ مسند خراسان، سمع من جده أبى عبد الله محمد، وطبقته، وتفرد - ٥٨٧هـ

- أبوبكر وأبوالفتح وأبوالقاسم منصور** بن أبى المعالى عبدالمنعم، بن أبى البركات عبدالله بن محمد بن الفضل، سمع من أبيه وجده، ومن جد أبيه (٥٢٢ - ٦٠٨هـ) شيخ ابن الصلاح: ٣٠١، ٣١٠، ٤٠٨، ٣٦٧، ٤٠٠، ٤٠٨، ٤٢٢، ٥٧٥ ذو الكنى الثلاث، ٦٧٥.

الفِرَبْرى راوى صحيح البخارى/ أبوعبدالله محمد بن يوسف بن مطر - ٣٢٠هـ: ٣٢٣.

أبوالفرج البغدادى (٥٣٥) هو: ابن الجوزى عبدالرحمن بن على.

أبوالفرج التميمى البغدادى (٥٤٤) =عبدالوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث الحنبلى.

فرقد -بن يعقوب- السَّبَخى ١٥٧، ٢٣٣ /أبويعقوب البصرى الزاهد: التابعى -١٣١هـ (ت ق)

أبوفروة، يزيد [بن سنان الرهاوى] فى سندٍ للحاكم ابى عبد الله - ١٥٥هـ (ت ق): ٢٦٨.

ابن أبى فروة، إسحاق بن عبدالله - بن أبى فروة (٤٢٧) فى: إسحاق ابن أبى فروة.

الفريابى/ أبو عبد الله محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبى، مولاهم نزيل قيسارية - ٢١٢هـ (ع)// ٧٠٦.

أبو فزارة، فى أوهى أسانيد عبد الله بن مسعود: ١٥٧.

أبو فزارة، راشد بن كيسان، /العبسى التابعى /كوفى ثقة (ق) ١٥٧ - تمييزا عن أبى فزارة فى أوهى أسانيد ابن مسعود.

الفَسَوى (٦٥٨) = يعقوب بن سفيان

فضالة بن المفضل/ بن فضالة الرعينى أبوثوابة المصرى// ٧٣٤.

أبو الفضل الجارودى، الحافظ الهروى: ٣٧٦/ محمد بن أبى الحسن أحمد بن محمد بن عمار الحافظ، قتلته القرامطة سنة ٣١٤هـ

=وأبوالفتح الفضل بن جعفر بن محمد ابن الفرات الوزير الكاتب، وزير الديار المصرية وكان صاحب حديث وَزَرَ للمعتضد ثم/ للراضى بالله ثم رأى لنفسه النزوح عن مصر خوفا من فتنة فشخص إلى حلب وبها سأل أبا الحسن السبيعى عن رباعى الصحابة، كما صرح الذهبى فى ترجمة أبى الحسن.

* روعى فى ترتيبهم: الجد أبوعبدالله، ثم ابنه أبوالبركات، ثم الحفيد أبوالمعالى عبدالمنعم بن أبى البركات، ثم ابنه ذو الكنى الثلاث، أبوالفتح وأبوبكر وأبوالقاسم منصوربن عبدالمنعم شيخ ابن الصلاح.

** وقع فى فهارس العبر - ط أولى كويت - بمنصور بن عبد العزيز الفراوى. وجاء على صواب فى وفيات سنة ٦٠٨هـ

(ق)

(ك)

(ل)

٣٨٣ وانظره فى: الرامهرمزى
أبومحمد الخلال/الحسن بن أبى طالب، محمد بن الحسن بن الخلال البغدادى الحافظ الثبت، خرّج المسند على الصحيحين -(٤٣٩هـ): ٤١٨، ٤٣٢
محمدبن رافع/القُشيرى، مولاهم، أبوعبدالله النيسابورى الزاهد القدوة: -٢٤٥هـ (خ م د ت س): ٣١٧، ٤١٠
محمد بن السائب الكلبى، أبوالنصر حمادبن السائب (٥٥١) فى: الكلبى
أبو محمد السبيعى، الحسن بن أحمد بن صالح الحافظ - ٣٧١ هـ//٦٨٢ وفى: السبيعى، أبى محمد الحسن
محمد بن سعد البـاوَردى/ - بلدة بنواحى خراسان - الحافظ: ممن صنفوا فى معرفة الصحابة ١٨٢
محمد بن سعد/بن منيع الهاشمى، مولاهم، أبوعبدالله البصرى /كاتب الواقدى، وصاحب الطبقات الكبرى - ٢٣٠ هـ (د) وانظر كتابه (الطبقات الكبير) فى الكتب
أبو محمد بن سعيد المغربى، من جلة شيوخ الأندلس: ٣٣٦ /عبدالله بن سعيد الشنتجالى القرطبى - ٤٣٦ هـ
محمد بن أبى سفيان بن العلاء بن جارية - الثقفى/التابعى أبو بكر الدمشقى (ت): ٥٥٦[٢] - عن قبيصة، وعنه الزهرى
محمد بن سفيان الصفار، أبو يوسف (٤٠٨) فى: الصفَّار
محمد بن سَلاَم (٢٦٣) عنه البخارى =
محمد بن سَلَام، مخففا - وقيل بالتثقيل البِيكَنْدى، شيخ الإمام البخارى/وشيخ ما وراء النهر - ٢٢٥ هـ (خ): ٢٦٣، ٥٩٣[٢]
محمد بن سلاّم الجمحى/الأخبارى صاحب طبقات الشعراء - ٢١٥ هـ (تميز)
محمد بن سليمان المصيصى (٤٢٦)= لوين
محمد بن سنان العوقى - باهلى نزل فى العوقة ٦٣٥ /أبوبكر البصرى الحافظ - ٢٢٣ هـ (خ د ت ق)
محمد ابن سند (٢٣٢) =محمدبن الحسن بن محمدبن زيادبن سند، أبو بكر النقاش
محمد، بن سيرين/الأنصارى، مولاهم، أبو بكر البصرى من كبار التابعين، إمام وقته - ١١٠ هـ: (ع) ١٥٤ فى أصح الأسانيد، ٣٦٨، ٥٣٢ فى إخوته التابعين الرواة، بنى وبنات سيرين ٤٠٠//٦٨٦، ٧٢٢. وانظر: ابن سيرين
محمد بن شهاب (٦٣٢) = الزهرى، محمد بن مسلم
محمد بن أبى شيبة مع بنيه أبى بكر وعثمان والقاسم: ٦٣٢
محمدبن صالح - بن عبدالرحمن - الأنماطى أبوبكر البغدادى = كيْلجة ٥٨٨ /-٢٧١هـ (س)
محمد بن الصباح البزَّاز - بزايين / الدولابى مولدا، أبوجعفر الرازى ثم البغدادى صاحب السنن-٢٢٧هـ (ع):٦٠٨.
محمد بن صفوان الأنصارى / وقيل صفوان بن محمد- أبومرحب الصحابى (س ق)

(١) ترجم له الخطيب فى (تاريخ بغداد رقم ٧٥٠ - ٢ / ٣٤٨): محمد بن عبد الملك، أبو بكر السراج، ويعرف بالتاريخى، ولقب بالتاريخى لأنه كان يعنى بالتواريخ كلها». وانظر معه أبا بكر التاريخى «ابن أبى خيثمة» صاحب التاريخ.

بساحل الشام - له كتاب التاريخ - ٢٤٤ هـ (خت دئم س ق): ٦١٦.

محمد بن الفضل الفراوى، أبو عبد الله شيخ الحرم (٤٠٠، ٦٧٥) ومع: الفراوى.

محمد بن الفضل السَّدوسى / أبو النعمان البصرى الحافظ - ٢٢٤ هـ (ع) = عارم ٣٢٧، ٥٨٤[٢]، ٦١٨، ٦٦٣ اختلط بأخَرة.

محمد بن أبي الفوارس / أبوالفتح البغدادي، محمدبن أحمدبن محمد بن فارس بن سهل - ٤١٢: ٣١٧.

محمد بن القاسم / بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر / العمرى المدنى - فى أوهى أسانيد العُمَريين: ١٥٧.

محمدبن قيس المصلوب /بالشام: محمدبن سعيد بن قيس الأسدى الدمشقى: ١٥٨ - فى أوهى أسانيد الشاميين. وكان كذابا يضع الحديث.

محمد بن كثير العبدى / أبوعبدالله البصرى صاحب الثورى: ٢٦٧، ٢٧٦[٢] -٢٢٣ هـ عن مائة سنة (ع)

محمد بن كعب القُرظى / التابعى، المدنى ثم الكوفى - ١١٩ هـ وقيل ١٢٠ هـ (ع): ٤٩٧.

محمد بن المتوكل / بن عبدالرحمن الهاشمى، مولاهم، أبوعبدالله بن أبى السرى العسقلانى - ٢٣٨ هـ (د).

محمد بن المثنى - بن عبيد بن قيس - العَنَزى، أبو موسى الزَّمِن البصرى الحافظ - ٢٥٢ هـ (ع): ٤٧٤ // ٦٩٤، ٧٢٤.

محمد بن محمد بن إسحاق النيسابورى = الحاكم الكبير، أبو أحمد. له (كتاب الكنى).

محمد بن محمد بن التَّمار / أبو جعفر البصرى - ٢٨٩ هـ: ٢٦٤ // ٧٠٣.

محمد بن محمد بن علقمة (٢٤٠) ذكره ابن منده فى المستخرج، فيمن رووا حديث (إنما الأعمال بالنية) عن محمد بن إبراهيم التيمى التابعى.

محمد بن مسلم بن عبيدالله = ابن شهاب، الزهرى.

محمد بن مسلم: ٤٦٦ / بن عثمان الرازى الحافظ، أبوعبدالله ابن واره - ٢٧٠ هـ (س) وانظره فى: ابن وارَه

محمد* بن مسلمة الأنصارى، مختلف فى كنيته /أبوعبدالله، وأبوعبدالرحمن، وأبوسعيد الأوسى الحارثى: ٥٨٣ // ٧٣١ المدنى، من أكابر الصحابة، شهد بدرا وما بعدها واعتزل الفتنة - ٤٣ هـ (ع).

محمد بن مسلمة الواسطى (٤٤٢) فى أمثلة لرباعيات واهية عند الحاكم.

محمد بن المظفر (٥٤٧) عنه أبو نعيم فى تاريخ أصبهان.

---

* محمد بن مسلمة الأنصارى، وفاته فى التهذيب والإصابة، سنة اثنتين وأربعين، عن ابن البرقى، وقال الواقدى: مات سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبع وسبعين. وفيها أرخ الذهبى وفاته فى العبر والتذكرة وتاريخ الإسلام. وقع فى طبعة الفجالة الجديدة من (خلاصة التذهيب): [قال المدائنى، مات سنة سبع وسبعين] فليحرر.

محمد بن يعقوب الهروى أبو حاتم، أحد رؤساء الحديث بخراسان: ٣٢٣

محمود بن خالد/ بن يزيد السلمى الدمشقى إمام جامع سلمية - ٢٤٩هـ (دس رق) - عن الفريابى = ٧٠٦

محمود بن الربيع/ بن سراقة الأنصارى الخزرجى من أحداث الصحابة - أبومحمد المدنى نزيل القدس - ٩٩هـ (ع): ٢٠٥، ٣١٤، ٣١٥، ٥٨١

محمود بن لبيد/ بن عقبة بن رافع الانصارى الأشهلى أبو نعيم- ٩٦هـ من أولاد الصحابة، له رؤية // ٧٠٧ - ٧٠٨ (بخ ع)

محمود بن يزيد، من الصحابة الذين رآهم الزهرى

مَخلد بن خُفاف الغفارى/ بن إيماء بن رَحْضَه عن عروة (ع)= ٧٠٥، ٧٠٦

ابن مخلد/ محمد بن مخلد بن حفص الدُورى العطار ٢٣١ هـ: ٥٧٠ له كتاب فى الكنى،

مَخلد بن يزيد/ القرشى مولاهم، الحرانى المحدث - ١٩٣ هـ (خ م د س ق): ٦٣

ابن المدينى: على (١٨٠، ٢٢٥، ٦٢٣، ٥٢٤، ٥٤١) فى حرف العين = على- بن عبدالله بن المدينى

أبو المُدِلَّه، المدنى/ مولى السيدة عائشة رضى الله عنها، التابعى (ت ق): ٥٦٧ - لم يوقف على اسمه.

المرار بن حَمُّويَه الهَمَذانى (٦١١) فى: أحمد المرار

أبومُرَاية العِجلى، عبد الله بن عمرو، تابعى روى عن قَتَادة ٥٦٧

ابن مِرْبَع الأنصارى، زيد أو يزيد أو عبد الله الصحابى/ بن قَيْظى الجُشَمى (ع): ٦٣٩ - مشهور بكنيته

مُربِّع، محمد بن ابراهيم الحافظ البغدادى، من أصحاب يحيى بن معين: ٥٨٧

مَرْثَد بن عبد الله اليزنى، أبو الخير المصرى التابعى الفقيه - ٩١هـ (ع) //٦٩٧

أبومرثد الغَنَوى، كنَّاز بن الحصين/ بن يربوع الصحابى البدرى - ١٢هـ (م د ت س): ٤٨٠، ٤٨١

مرداس بن مالك الأسلمى. الصحابى: ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٥٥٣.

مُرَّة الطيب - ومُرة الخير، بن شراحيل الهمدانى التابعى (ع): ١٥٧ أبوإسماعيل الكوفى العابد الخير.

المرزبانى/ أبو عبيد الله البغدادى محمد بن عمران بن موسى، الأديب الأخبارى الراوية (-٢٨٤هـ): ٣٥١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٧١، ٣٧٦

مروان بن الحكم/ بن أبى العاص بن أمية بن عبد شمس القرشى، أبوعبد الملك المدنى - صحابى لايصح له سماع - ٦٥هـ (خ ٤): ٢٠٥، ٢٠٦، ٥٩٤

ابن أبى مريم (٢٧٥)/ سعيد/ بن أبى مريم الحكم بن محمد الجمحى، أبو محمد المصرى الحافظ - ٢٢٤هـ (ع)

أبو مُزَرِّد: عبد الرحمن بن يسار الهلالى التابعى/ عن أبى هريرة (بخ): ٥٣٠ فى إخوته التابعين الرواة

المزنى، صاحب الإمام الشافعى/ إسماعيل بن

* تصحفت كنية مسلم بأبى (الحسن) فى طبعة العبر الأولى، وفى طبعة القاهرة الأولى من طبقات الحفاظ. وهو «أبو الحسين» فى تاريخ بغداد وتهذيب الأسماء للنووى وتهذيب الكمال وما عليه، وتذكرة الحفاظ ووفيات الوفيات وتقييد ابن نقطة

** وانظر أباه الوليد بن رباح الدوسى التابعى (خ د ت ق)

ابن المقرئ محمد بن إبراهيم بن على بن عاصم، محدث أصبهان - ٣٨١ هـ
مِقْسَم بن بُجْرة - أو ابن نجدة التابعى - ١٠١ هـ (خ ٤): ٦٣٦، ٦٦٩ هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل. ولَزِم ابنَ عباس فنُسِب إليه ولاءً
ابن مقسم، أبو بكر المقرئ (٦٢٢) فى أبى بكر ابن مقسم محمد بن الحسن بن يعقوب بن مقسم البغدادى
ابن أم مكتوم العامرى الصحابى المؤذن، عمرو بن زائدة - ويقال ابن قيس بن زائدة - منسوبا إلى أمه، أم مكتوم عاتكة بنت عبدالله (د س ق): ٢٨٥، ٣٣٠، ٦٤٠
مكحول/أبو عبد الله الدمشقى، الهذلى مولاهم التابعى فقيه الشام - ساد أهل الشام، وكان عبدا أعتقته امرأة من هذيل - ١١٠ هـ (تم م ٤): ٥٦٨، ٦٧٠//٦٨٤
مكى بن عبدان، /أبوحاتم التميمى، مولاهم النيسابورى الحافظ - ٣٢٥ هـ: ٦٧٥
أبو المليح الهذلى/عامر بن أسامة بن عمير التابعى - ١١٢ هـ (ع): ٣٦٨
ابن أبى مُلَيكة/عبدالله بن عبيدالله بن أبى مليكة زهير بن عبدالله بن جدعان التيمى، أبوبكر المكى، -منسوبا إلى جده- التابعى الحافظ، أدرك ثلاثين من الصحابة - ١١٧ هـ (ع): ٦٣٢
مِنجاب/بن الحارث التميمى أبو محمد الكوفى - ٢٣١ هـ (م فق)//٦٩٦
ابن مَنجويه/أحمد بن على بن محمد، أبو بكر الأصبهانى، نزيل نيسابور ومحدثها، الحافظ المجود الورع صف على الصحيحين وجامع الترمذى وسنن أبى داود -٤٢٨ هـ): ٢٠٥
مِندل بن على/العَنَزى، أبو عبد الله الكوفى -١٦٧ هـ (د ق): ٥٦٨
ابن منده (١٨٢، ٢٠٣، ٢٣٦، ٣٩٥، ٤٤٧، ٥٢١) /أبوعبدالله الأصبهانى الحافظ محمد بن إسحاق العبدى، له (معرفة الصحابة) - ٣٩٥ هـ
ابن منده (١٧٩، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤١) /أبوالقاسم عبدالرحمن بن أبى عبدالله محمد بن إسحاق، صاحب المستخرج، -٤٧٠هـ
المنذر بن ساوى العبدى/عظيم البحرين الصحابى ٣٤٦، ٤٩٩ فى الوفد الثانى لعبدالقيس
المنذر بن عائذ /بن المنذر، أشجّ عبد القيس الصحابى: الأشج: ٥٠٠ - فى الوفد الأول لعبد القيس
المنذر بن عبد الله/بن المنذر بن المغيرة الأَسَدى/الحِزامى، أبوإبراهيم وأبوالضحاك المدنى التابعى - ١١٨ هـ (سى): ٣٦٧
ابن المنذر (١٨٢، ٤٦٩)/محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابورى شيخ الحرم، الحافظ المسند الحجة فى الخلاف - ٣١٨ هـ عن تسع وتسعين سنة
المنذر بن الوليد العبدى/الجارودى، أبوالعباس البصرى، عنه (خ د): ٢٩٨

موسى بن إسحاق القاضى أبوبكر الأنصارى (٣١٣)/الشافعى الفقيه قاضى نيسابـور ثم الأهواز، آخر من قرأ على قالون من العلماء، ومات بالأهواز سنة ٢٩٧ هـ عن مائة سنة

مـوسى بن إسمـاعيـل/التميمى المنقـرى، أبـوسلمة التبـوذكى الحافظ - ٢٢٣ هـ (ع): ٢٦٣، ٤٠٦، ٦١٨ التبوذكى
وانظره فى: التبوذكى

أبوموسى (١٧٩، ٢٩٠رسالة القضاء من عمر إليه، الأشعرى ٤٩٤ من علماء الصحابة

أبـومـوسى الأشعـرى ٢١٢، ٢٢٨) /عبدالله بن قيس بن الأشعرى، من كبار الصحابة، هاجر إلى الحبشة وعمل للنبى ﷺ على زبيد وعَدن، وولى الكوفة لعمر، وفتح عدة أمصار (ع)

ابن موسى (٢٨٣) فى: ثابت بن موسى الضبى، أبى يزيد الكوفى

موسى بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن عـلى بن الحسين بن عـلى بن أبى طالب /أبوالحسن الكاظم المدنى/فى سند ابنـه على بن موسى الرِضَا بالأئمة من آبائه رضى الله عنهم ١٨٣ هـ: (ت ق) ٥٤٨

موسى السَبَلانى، التابعى عن أنس وعنه شعبة: ٤٨٩

موسى بن سهل/أبو عِمران الجَونى(*)، بصرى سكن بغداد: ٦١٦ - روى عن هشام بن عمار، وعنه دعلج - ٣٠٧هـ

موسى بن طلحة/بن عبيـد الله التيمى المدنى التابعى - فى إخوته التابعين الرواة حَمَلة العلم - ١٠٣ هـ (ع): ٥٣٠

موسى بن عبد الله الطويل التابعى/عن أنس بن مالك: ٤٤٢ - فى أسـانيد مثّـل بها الحاكم لما لا يعتد به فى علو الإسناد بعدد الرجال

موسى بن عُبَيْدة/بن نشيط العدوى، مولاهم، أبـو محمد الـرَبَـذى المـدنى - ١٥٣ هـ (ت ق): ٤٨٩

مـوسى بن عقبـة بن أبى عيـاش الأسَـدى، مولاهم، المدنى، وكتابه أصح (المغازى) - ١٤١ هـ (ع): ٢٥٤، ٢٦٣، ٢٦٥، ٤٧٣
روى عنـه ابن لهيعـة، بمـا كتب إليـه، فصحَّف، ٥١٨ أدرك من الصحـابة أنس بن مالك، وأم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص

موسى بن عَلِى أبوعيسى الخُتّلى: ٦٢٢ ومعه

مـوسى بن عُـلَىّ بن رَبَـاح اللخمى الحـافظ /أبـوعبدالـرحمن المصـرى، أميـرهـا - ١٦٣ هـ (بخ م ٤): ٦٢٢

أبو موسى العنزى (٤٧٤، ٤٧٦) فى: محمد بن المثنى، البصرى الزَّمِن

أبـو موسى المـدينى/محمد بن عمـر بن أحمد الأصبهانى، شيخ الإسلام (-٥٨١هـ) له (معرفة الصحابة) فى الكتب ١٦٥، ١٨٤، ٤٦٠، ٥١٤ كتابه، ٥٢٩، ٥٣٥

موسى بن هارون، بن عبدالله، البزاز، الحمَّال - أبوه، /أبوعمران البغدادى الحافظ، إمام

---

* معه من المتفق والمفترق، فى الكنية والنسب: عبد الملك بن حبيب أبو عمران الجونى البصرى. من علماء التابعين - مرَّ فى: عبد الملك، وفى: أبى عمران الجونى

(هـ)

---

* قابل عليه فهارس طبعة (الإلماع للقـاضى عياض) تحقيق السيد صقر.

(ى)

(النساء)

(أ)

أروى بنت عبد المطلب بن هاشم/بن عبدمناف القرشية الهاشمية: ٥٢٧ - فى الإخوة الصحابة بنى عبدالمطلب عند «أبى جعفر العقيلى، خلافا لغيره وذكرها ابن سعد فى عمات النبى ﷺ

أسماء بنت أبى بكر الصديق/عبدالله بن عثمان التيمية، الصحابية الجليلة ذات النطاقين، زوج الزبير بن العوام وأم ابنيه عبدالله وعروة. قديمة الإسلام وهاجرت وهى حامل بعبدالله فكان أول مولود للمهاجرين فى دار الهجرة - ٧٣ هـ (ع): ٥٢٨

أسماء بنت شكل (٦٣٨) - فى رواية لمسلم، ورجح أنها: أسماء بنت يزيد بن السكن

أسماء بنت عُمَيس الخثعمية الصحابية/ذات هجرتين، زوج الشهيد الطيار جعفر بن أبى طالب وأم بنيه محمد وعبدالله وعون ثم تزوجها الصديق أبوبكر فولدت له محمدا، ثم على بن أبى طالب، وهى أخت تسع صحابيات، لأب وأم، أو لأب أو لأم. روى عنها بنوها وأحفادها وبنو أخواتها المؤمنات (خ ٤): ٥٢٨//٧٢٩، ٧٣٠

أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية الأوسية/أم سلمة الأشهلية، من المبايعات، وكانت خطيبة النساء وشهدت اليرموك وأبلت بلاء مشهودا - (خ ٤): ٦٣٨ - وانظر تحرير اسمها فى ترجمتها بالإصابة

أمة العزيز العلوية المحدثة، خالة والد ابن دحية الكلبى: ٥٤٥ - حدثت عن جدها الحسن بن موسى العلوى فى أحد عشر من آبائها نسقا، إلى الإمام على كرم الله وجهه

أم أيمن. بركة الحبشية، مولاة أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبى سفيان، هاجرت معها إلى الحبشة، وكانت أول من أشار بصنع النعش للنساء فى كتاب الأوائل من مصنف أبى بكر ابن أبى شيبة//٧٣١ - ونبه الحافظ أبوعمر ابن عبدالبر فى ترجمتها بالاستيعاب على وهم الخلط بينها وبين بركة أم أيمن - بن عُبيد، وأم أسامة بن زيد بن حارثة حِبّ رسول الله ﷺ - مولاة عبدالله بن عبدالمطلب، وحاضنة ولده المصطفى ﷺ

أُمينة بنت أنس بن مالك: ٥٣١ التابعية المدنية حدث عنها أبوها رضى الله عنه (خ)

أُنَيسَة بنت خُبيب بن يَساف بن عتبة الأنصارية الخزرجية. لها صحبة ورواية، حدث عنها ابن أخيها خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب (س): ٢٨٥

(ب)

«بُحينة» بنت الحارث بن المطلب، أم عبدالله بن بحينة، منسوبا إليها، لها ولزوجها مالك

(ت)

(ج)

(ح)

صحـابية كـانت مولاة لمعمـر بن حبيب الجمحى، وهاجرت إلى الحبشة مع زوجها سفيان بن معمر الجمحى، وابناهما خالد وجنادة صحابيان مهاجران وأما الصحابى شـرحبيل بن عبـدالله بن المـطاع، ففى رواية بالاستيعاب أنها تبنته فنسب إليها، وفى رواية أنه ابنها، أخو خـالد وجنـادة لأمها: ٦٢٩

«حفصـة بنت أنس بن مـالـك» الأنصـاريـة التابعية، المدنية فى إخواتها التابعين الرواة عن أبيهم أنس رضى الله عنـــه: ٥٣١، ٥٣٣[٢]

«حفصة بنت سيرين»/الأنصارية التابعية، أم الهذيل البصرية، من أفقه نساء التابعين. روت عن مـولاهـا أنس وأم عـطيـة الأنصـاريـة - رضى الله عنهـا، وعنهـا أخوها محمد وقتادة فى أعلام من التابعين. حـديثها فى الكتب الستـة: ٥١٧، ٥٣١ ٥٣٢[٢]

«حفصة بنت عمر بن الخـطاب/العدويـة، أم المؤمنين الحافظة رضى الله عنها، روى عنها أخـوها عبـد الله بن عمر، وابنـه حمزة وزوجته صفية بنت أبى عبيد بن مسعود الثقفية - ٤١ هـ (ع)//٦٨٠، ٧٢٣

«أم الحكم بنت الـزُبير بن عبـد المـطلب بن هـاشم، القرشيـة الهاشميـة، فى الإخـوة الصحابة الرواة، بنى الزبير بن عبدالمطلب (د): ٥٢٨

«حَمامة الصحابية، أم بلال بنَ رَباح المـدنى»، مؤذن النبى ﷺ نُسِب إليها. من الصحابة الذين عُذبوا فى سبيل الله تعالى : ٦٢٩

«حَمْنـة بنت جحش/بن رئاب الأسـدية أخت أم المؤمنين زينب، تزوجها مصعب بن عمير القرشى مقرئُ المدينة ومن شهداء أحد، فخلف عليهـا طلحـة بن عبيـدالله أحـد العشـرة، وهى أم ابنيـه عمـران ومحمـد السجاد (بخ د ت ق): ٦٣٠

«الحنفية، أم أبى القاسم محمد بن الإمام على بن أبى طالب رضى الله عنهم. /خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية البكرية من بنى حنيفــة بن لجيم بن صعـب البـكـرى الوائلى - ويقـال من سبيهم فى حروب الردة باليمامة: ٦٣٠

(خ)

«الخثعمية»//(٧٣) = أسماء بنت عُميس

«خديجة، بنت خويلد»/بن أسد بن عبد العزى بن قصى القرشية الأسدية، أم المؤمنـين الأولى باتفاق ووزيـر زوجها المصـطفى ﷺ، وأم ابنيه وبناته: القاسم وعبد الله وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة. تزوجها ﷺ قبـل المبعث بخمس عشـرة سنــة. توفيت عام الحزن سنة عشر من المبعث قبل الهجرة بثلاث سنين: ٤٩٧//٧٢٣

«الخَصَاصيـة، أم الجـد الثـالث لبشـير بن معبد/السدوسى الصحابى المشهور بـابن الخصاصية، نسبة إليها: ٦٣١ وقيـل هى أمه

«خولة/بنت جعفر بن قيس الحنفية» فى حرف الحاء/الحنفية

خولة/ويقال فيها خويلة/بنت ثعلبة الصحابية، الأنصـاريـة الخـزرجيـة (د)//٧٢٢ - جادلت رسول الله ﷺ فى زوجها أوس

بن الصامت وظهاره منها. حديثها فى سنن أبى داود.

خيرة مولاة أم المؤمنين أم سلمة /أم الحسن البصرى وشقيقه سعيد (م ٤)

(د)

«أم الدرداء، الصغرى، هُجيمة - ويقال: جهيمة/ بنت حُيَيّ الوصابية، التابعية الفقيهة الحافظة الدمشقية (ع) ٥١٧[٢]

(ر)

«رقية، بنت محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، زوج عثمان بن عفان ذى النورين، وذات هجرتين. توفيت رضى الله عنها يوم بدر، فتزوج عثمان أختها أم كلثوم. رضى الله عنهم جميعا: ٦٣٩

«رملة بنت أبى سفيان بن حرب الأموية»: أم حبيبة، أم المؤمنين رضى الله عنها

«أم رومان/بنت عامر بن عويمر الفِرَاسِيّة الكِنانية، زوج الصديق أبى بكر وأم ابنته السيدة عائشة أم المؤمنين، وشقيقها عبدالرحمن بن أبى بكر. ماتت فى حياة المصطفى ﷺ (خ): ٥١٢، ٥٣٩

(ز)

أم الزبير، بنت الزبير/بن عبد المطلب بن هاشم، القرشية الهاشمية - فى إخوتها الصحابة الرواة: ٥٢٨

أم الزبير بنت عبد المطلب شقيق حمزه وصفية، - أمهم هالة بنت وهب الزهرية - عمة المصطفى ﷺ فى إخوتها الصحابة الرواة ٥٢٨

«زينب بنت جحش/بن رئاب القرشية الأسدية، أم المؤمنين»/أمها «أميمة بنت عبد المطلب» عمة المصطفى ﷺ، زوَّجها مولاه وابنه بالتبنى زيد بن حارثة الكلبى فلما أبطل الإسلام التبنى وطلقها زيد، تزوجها المصطفى، بأمر من الوحى. وكانت أسرع نسائه لحاقا به. توفيت رضى الله عنها سنة عشرين (ع): ٦٣٨//٦٨٢ - ٦٨٦ حديث رباعى الصحابيات عنها مرفوعا ٧٢٢ زواجها ٧٣٠.

«زينب بنت خُزَيمة الهلالية العامرية» أم المؤمنين وأم المساكين: //٧٢٣ وفاتها رضى الله عنها قبل زوجها المصطفى ﷺ

«زينب بنت أبى سلمة عبد الله عبد الأسد المخزومية ربيبة المصطفى ﷺ، الصحابية الفقيهة روت عن النبى وعن أمهات المؤمنين: أمها أم سلمة وعائشة وزينب بنت جحش وأم حبيبة. طال عمرها وتوفيت بعد السبعين (ع): //٦٨٢ - ٦٨٦ حديث رباعى الصحابيات

«زينب بنت محمد بن عبد الله» كبرى بنات المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وزوج أبى العاص بن الربيع بن عبدالعزى بن عبدشمس، ابن خالتها هالة بنت خويلد: ٦٣٨

«زينب بنت أبى القاسم عبدالرحمن بن الحسن الشعرى، أم المؤيد، الشعرية النيسابورية الفقيهة المسندة، من شيوخ ابن الصلاح. انقطع بموتها إسناد عال (٥٢٤ - ٦١٥ هـ) : ٦٣٨

(س)

«سُبَيْعة الأسلمية/بنت الحارث، توفى عنها زوجها سعد بن خولة - من البدريين - وهى على وشك الوضع، فوضعت بعد وفاته بليال فانقضت عدتها، حديثها فى انقضاء عدتها، مرفوعا، فى الموطأ والصحيحين وسنن أبى داود والنسائى وابن ماجه. رواه عنها فقهاء من الصحابة والتابعين: ٦٤١

«سكينة، جدة عبد الوهاب ابن سكينة - منسوبا إليها: ٦٤١ الضياء أبوأحمدبن الأمين أبى منصور على البغدادى شيخها الحافظ المسند، من شيوخ ابن الصلاح (٥١٩ - ٦٠٧ هـ): ٦٣٢

«أم سلمة الأشهلية» (٦٣٨) = الصحابية خطيبة النساء أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية (بخ س).

«أم سلمة بنت أبى أمية القرشية المخزومية، أم المؤمنين/هند بنت أبى أمية زاد الركب بن المغيرة المخزومى. خلف عليها المصطفى ﷺ بعد وفاة زوجها الشهيد الصحابى الجليل أبى سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومى - ولها منه عمر وزينب، ربيبا المصطفى عليه الصلاة والسلام. وكانت آخر أمهات المؤمنين وفاة سنة ٥٩ هـ (ع) يروى عنها كثير من الصحابة وحفاظ التابعين ١٥٥ أصح الأسانيد عنها، ٤٦٩، ٦٣٨//٧١٨، ٧٢٠، ٧٢٣

«سمية أم عمار/بن ياسر»، أول من استشهد فى الإسلام//٧٢٩ ولذويها آل ياسر، مواقف مشهودة فى الصبر على التعذيب من طغاة قريش

«سودة بنت زمعة»/بن قيس بن عبد شمس بن عبد وُدّ القرشية العامرية، أم المؤمنين ذات هجرتين تزوجها ﷺ بعد موت زوجها السكران بن عمرو العامرى القرشى. فكانت أولى أزواجه بعد وفاة السيدة خديجة، رضى الله عنهما، توفيت السيدة سودة فى خلافة عمر (خ د س):/٧٢٣/

«سودة بنت سيرين»/التابعية البصرية، مع أبناء سيرين فى الإخوة التابعين الرواة: ٥٣١

(ص)

«امرأة صفوان بن المعطل السلمى»/صحابية غير مسماة، فى شكوى زوجها منها إلى رسول الله ﷺ: ٧٠٢

«صفية بنت حُيَيّ» بن أخطب سيد بنى النضير من يهود شمالى الحجاز، أم المؤمنين استصفاها رسول الله ﷺ لنفسه بعد كسر بنى النضير فى غزاة خيبر، وجعل عتقها صداقها - ٥٠ هـ (ع): //٧٢٣

«صفية بنت الزبير بن عبد المطلب » أم الحكم الهاشمية فى إخوتها الرواة: ٥٢١

«صفية بنت عبد المطلب الهاشمية» عمة المصطفى ﷺ - فى الإخوة الصحابة الرواة: ٥٢٧، ٥٢٨ /بنت هالة الزهرية وزوج العوام بن خويلد الأسدى، وأم الزبير بن العوام حوارى النبى ﷺ، والسائب بن العوام الشهيد يوم اليمامة.

(ض)

«ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب»//بن هاشم بن عبد مناف القرشية الهاشمية: ٥٢٨ زوج المقداد بن الأسود مع بنى الزبير، فى الإخوة الصحابة الرواة، وهى من المهاجرين الأول، وأم كريمة بنت المقداد. (د س ق).

(ع)

«عائشة بنت أبى بكر الصديق، أم المؤمنين الصدِّيقة بنت الصديق،/الفقيهة الحافظة، من أصحاب الألوف فى الكتب الستة، روى عنها كثير من الصحابة وكبار التابعين، وكانت مرجعا لأكابر الصحابة فى الفقه والسنة - ٥٧ هـ (ع): ١٥٥ - ١٥٦، ١٥٧ أصح الأسانيد عنها وأوهاها، ٢٤٥، ٢٦٤، ٢٨٥، ٣٠٣، ٣٣٠، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٣، ٤٠٧ حديث الإفك والبراءة، ٤٣٥، ٤٦٧، ٤٧١، ٤٧٥، ٤٨٨، ٤٩٨، ٥٢٠، ٥٢٥، ٥٢٨ فى إخوتها الصحابة الرواة، ٥٣٨[٢]//٧٠٥، ٧٠٧، ٧٢٣ فى أمهات المؤمنين، ٧٣٠

«عائشة بنت سعد بن أبى وقاص/القرشية الزهرية، المدنية التابعية روت عن أبيها سعد أحد العشرة قيل إنها رأت ستا من أمهات المؤمنين/وروى عنها صحابة وتابعون كبار - (خ د ت س): ٥٣١ فى إخوتها التابعين

«عائشة بنت طلحة بن عبيدالله» /التيمية، أم عمران المدنية بنت أم كلثوم بنت أبى بكر الصديق. روت عن خالتها السيدة عائشة أم المؤمنين، وروى عنها عدد من بنى طلحة (ع): ٥٣٠ - فى إخوتها التابعين الرواة.

«أم عبدالله الدوسية» صحابية، أدركت النبى ﷺ وروت عنه. وروى عنها ابن شهاب الزهرى: ٢٠٥

«أم عبدالله بن عامر بن ربيعة العنْزى/أبى محمد المدنى حليف قريش: ٤٤١

«العرقة/قلابة بنت سعيد بن سهم/أم حِبان بن قيس، وهو حبان بن العرقة، منسوبا إليها، رامى سعد بن معاذ رضى الله عنه يوم الخندق: ٦٠٣[٢].

أم عطية الأنصارية، /نسيبة بنت كعب بن عمرو بن مبذول الخزرجية النجارية - معروفة بكنيتها واسمها من أصحاب البيعة الكبرى، وبلاؤها يوم أُحد مشهود. وشهدت اليمامة مع خالد بن الوليد (ع): ٦٣٨

«عفراء، صاحبة عروة»/بنت مالك العذرية، حبيبة عروة بن حزام الشاعر العذرى المشهور: ٥٢٨

«عفراء، أم بنى عفراء/بنت عبيد بن ثعلبة الأنصارى الخزرجى النجارى. أم الصحابة البدريين السبعة: معاذ ومعوذ وعوف أبناء الحارث بن رفاعة الأنصارى؛ وإياس وخالد وعاقل وعامر، أبناء البكير بن عبد ياليل بن ناشب الليثى، حليف بنى عدى: ٥٢٨، ٦٢٩

عُلية، أم اسماعيل بن علية، ريحانة الفقهاء. / مولاة بنى أسد بن خزيمة، وزوج أبى اسحاق إبراهيم بن مقسم الأسدى،

مولاهم، وأم ولديه اسماعيل، الريحانة، وأخيه رِبعى، من ثقات الحفاظ: ٦٣٠[٢].

«عَمْرة بنت عبدالرحمن / بن سعد بن زرارة، الأنصارية الفقيهة المدنية، سيدة نساء التابعين ومن الثقات الأثبات فى السيدة عائشة: روت عنها وعن أم سلمة وأم حبيبة رضى الله عنهن وروى عنها ابنها أبو الرجال، وابنه حارثة، وأخوها محمد بن عبد الرحمن الأنصارى وابنه يحيى بن عبد الرحمن، فى كثرة من أعلام التابعين - توفيت قبل المائة (ع): ٤٠٤، ٥١٧.

«عمرة بنت سيرين» التابعة البصرية، فى إخوتها بنى سيرين، التابعين الرواة: ٥٣١.

(العوراء) جويرية بنت أبى جهل بن هشام بن المغيرة المخزومية التى أراد قومها أن يزوجوها من على بن أبى طالب فكره له المصطفى أن يجمع بين بنت رسول الله وبنت أبى جهل./فتزوجها عَتّاب بن أسيد الأموى فولدت له عبد الرحمن بن عتاب، يعسوب قريش: ٦٤١.

(ف)

«فاختة، أم هانئ، بنت أبى طالب بن عبد المطلب الهاشمية القرشية. وهى بكنيتها أشهر - فى إخوتها الصحابة الرواة (ع): ٥٢٧.

«الفارعة، أخت أبى سعيد الخُدْرى» فى الإخوة الصحابة الرواة: ٥٢٧ / ويقال لها فُرَيعة، بنت مالك بن سنان الخدرية الصحابية. شهدت بيعة الرضوان. حديثها فى الموطأ وكتب السنن الأربعة (ع).

«فاطمة بنت قيس/ بن خالد القرشية الفهرية» أخت الضحاك/ من المهاجرات الأوليات، المذكور فى طلاقها أبو عمرو بن حفص بن المغيرة: ٦١٤.

«فاطمة بنت محمد النبى صلى الله عليه وسلم»/ أم أبيها الزهراء، صغرى بناته رضى الله عنهن، زوج على بن أبى طالب، وأم بنيه الحسن والحسين السبطين، وشقيقتها السيدة زينب عقيلة بنى هاشم وفى بنيها الذرية الطاهرة من آل بيت النبوة. لحقت رضى الله عنها بأبيها صلى الله عليه وسلم بعد أشهر، فى السنة الحادية عشرة (ع)// ٧٢٩ - ٧٣٠.

«فاطمة بنت الحسين بن على بن أبى طالب، فى سند إليه للشريف ابن طباطبا العلوى، عن ستة من آبائه نسقا: ٥٤٧.

«فاطمة بنت الخطاب»/ بن نُفَيْل بن عبد العزى العدوية - مع أخويها عمر وزيد فى الصحابة الرواة ٥٢٧ من السابقين إلى الإسلام مع زوجها سعيد بن زيد بن نفيل العدوى أحد العشرة، وخبرها فى إسلام أخيها عمر، مشهور (ع).

(ق)

«قَمِير بنت عمرو، امرأة مسروق بن الأجدع «الهمدانى»: ٥٩٧ - حدثت عن

زوجها - من كبار التابعين - وعنها الشعبى (ق).

«أم قيس» - غير منسوبة، عُرِف بها «مهاجر أم قيس» فى حديث عمر، رضى الله عنه، مرفوعا: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى» الحديث // ٦٩٨.

(ك)

«كريمة بنت سيرين» البصرية، مع إخوتها بنى سيرين، فى الإخوة التابعين الرواة: ٥٣١، ٥٣٢[٢].

(م)

«مُعَاذة العدوية» بنت عبد الله، أم الصهباء البصرية التابعية المحدثة العابدة (ع): ٥٦٤.

«أم معبد الخزاعية» / عاتكة بنت خالد، حديثها فى الهجرة مشهور وفيه صفتها للنبى صلى الله عليه وسلم (فق):

«أم مكتوم، عاتكة بنت عبد الله، المخزومية، مع ابنها مكتوم، عمرو بن عبد الله بن زائدة القرشى العامرى، الصحابى المؤذن الأعمى، رضى الله عنها: ٦٤٠ فى المنسوبين إلى أمهاتهم.

«مُنية، أم يَعْلَى بن أمية» / بنت جابر، وقيل: بنت غزوان، أخت عتبة، من بنى مازن بن منصور السلمى. وابنها يعلى، أبو صفوان المكى، من مسلمة الفتح ورجال الستة: ٦٣١.

«أم المؤيد، بنت أبى القاسم الشعرية(٣٧٤)من شيوخ ابن الصلاح: فى: زينب بنت أبى القاسم عبدالرحمن النيسابورية.

«ميمونة بنت الحارث / بن حزن، أم المؤمنين الهلالية العامرية، خالة ابن عباس، وهى التى وهبت نفسها للنبى ﷺ. روى عنها أبناء (أخواتها المؤمنات): ابن عباس وعبدالله بن شداد بن الهاد. وعبد الرحمن بن السائب الهلالى، ومواليها: ندبة، وعطاء والسائب ابنا يسار، وكريب؛ فى آخرين. توفيت بسرف سنة٥١هـ (ع): ٧٢٣//٦٣٨.

(ن)

«نسيبة بنت كعب» (٦٣٨) = أم عطية الأنصارية.

«أم النعمان الكندية / التابعية - فى أوهى الأسانيد عن السيدة عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها: ١٥٧.

(هـ)

«هَرَاسة، أم إبراهيم بن سلمة، وإليها ينسب: ٦٣٠.

«أم هانىء بنت أبى طالب عم النبى صلى الله عليه وسلم: (٥٢٧) = فاختة، وقيل فى اسمها هند (ع).

فهرس الأماكن والبلدان

دليل الكتب
فى متنى المقدمة والمحاسن

(أ)

(أدب الرواية للحفيد): ١٩٠ / محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق، أبي عبد الله التلمسانى - ٧٤١ هـ.

(أربَعو أبي البركات الفراوى): ٤٤٥ / صفى الدين عبد الله بن محمد بن الفضل النيسابورى - ٥٤٩ هـ.

(الإرشاد، لأبي يعلى الخليلى): ٢٣٩ / فى علماء البلاد / للخليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل، القزوينى - ٤٤٦ هـ.

(الاستغنا، فى معرفة الكُنى لابن عبد البر): ٥٧٠ = مع كتب الكنى / فى أسماء المشهورين بالكنى من حمَلة العلم، لأبي عمر يوسف بن. عبدالله بن عبدالبر القرطبى المالكى، حافظ المغرب ت ٤٦٣ هـ.

(الاستيعاب، فى معرفة الأصحاب، لابن عبد البر حافظ المغرب): ٤٨٠، ٤٨٥، ٤٨٨، ٥٠٢، ٥٠٩، ٥١٠، ٥٢٨، ٥٤٣، ٦٤٨، ٦٦٩، // ٦٨٤، ٦٨٦، ٧٣٠.

(الأسماء المفردة لأحمد بن هارون، بن روح، البرديجى البردعى): ٥٦٢، ٥٦٦ / نزيل بغداد ت ٣٠١ هـ / من أشهر كتاب فى بابه، وهو أولها، وعليه (مستدرك لابن بكير) يأتى فى حرف الميم.

(الأسماء، للقاضى عياض، عالم المغرب): ٥٦٢ / أبي الفضل السبتى عياض بن موسى بن عياض اليحصبى المالكى - ٥٤٤ هـ.

كتب (الأسماء والكنى) كثيرة، منها: (٥٧٠).

- (الأسماء والكنى: للحاكم الكبير أبي أحمد الحافظ / محمد بن محمد بن إسحاق النيسابورى الإمام: ٣٩٨ هـ.
- وعلىّ ابن المدينى - ٢٣٤ هـ.
- ومسلم بن الحجاج / القشيرى، صاحب الصحيح - ٣٦١ هـ.
- وللنسائى، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب صاحب السنن - ٣٠٣ هـ.
- ولابن عبد البر، أبي عمر القرطبى، فى أنواع منه كتب رائقة منها: (الاستغنا فى معرفة الكنى) مرًّ. وانظر معها (كتب الكنى) فى حرف الكاف.

(الأشتقاق، لأبي جعفر النحاس): ٥٨٥ / أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادى المصرى ٣٣٨ هـ.

(أعلام النبوة، للماوردى): ٦٤٨ / أبي الحسن على بن محمد- ٤٥٠ هـ.

(الأفراد، لأبي صالح المؤذن): ٥٥٣ / أحمد بن عبد الملك بن على النيسابورى - ٤٧٠ هـ.

(الأفراد، لابن أبي عاصم): ٥٤٧ / أبي بكر أحمد بن عمرو بن النبيل أبي عاصم الشيبانى - ٢٨٧ هـ.

(الإكمال لأبي نصر أبن ماكولا). فى ضبط مشكل أسماء الرجال / للأمير على بن هبة الله بن على بن جعفر - ٤٨٧ هـ: ٤٣٣، الإيجاب العناية به، ٥٧٣، ٦٦٥، ٥٩٠ من أكمل كتب الضبط لمشكل الأسماء، ٥٩٣، ٦٤٤ أحسن كتاب وضع فى المؤتلف والمختلف، - وانظر مواضع مجىء «ابن

ماكولا» فى الأعلام، فحيثما ذُكِرَ، اتجه إلى كتابه الإكمال. ومما صنف عليه – فى مراجع متنى المقدمة والمحاسن – كتاب أبى بكر ابن نقطة، يأتى فى حرف الذال (ذيل الإكمال)

(الألقاب، لأبى بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازى) – ٤٠٧هـ: ٥٨٣

(الألقاب للحافظ الفلكى): ٥٧٦، ٥٨٣ / أبى الفضل، على بن الحسين بن أحمد بن الحسين الهمذانى – ٤٢٧هـ

(الأمالى، لأبى على القالى): ٥٣٥ / اسماعيل بن القاسم البغدادى نزيل الأندلس – ٣٥٦هـ

(الأمالى، لأبى القاسم على، الدمشقى): ٢٣٩ – المجلس الأول منها / الحافظ أبى القاسم ابن عساكر، على بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الشافعى مؤرخ دمشق – ٥٧١هـ

(الأم، للإمام الشافعى): ٢٠٨، ٢٢٤ من كتبه الجديدة ٢٩٩، // ٧١٧

(أنساب قريش للزبير بن بكار)// ٧١٧ / أبى عبد الله الزبيرى النسابة، المدنى، قاضيها – ٢٥٦هـ

(الأنساب المتفقة، لمحمد بن طاهر المقدسى – فى المحدثين): ٦٢٠ / أبى الفضل، ابن القيسرانى – ٥٠٧هـ

(الإنصاف، لمحمد بن الحسن التميمى / الجوهرى): المصرى ٣٢٢

(أنوار الآثار فى فضل الصلاة على النبى المختار، للحافظ التُجيبى): ٣٧٢ / الشهاب أحمد بن مَعَدّ الإقليشى التجيبى – ٥٥٠هـ

(الإيضاح على الإشكال، فيمن ذكر بأسماء أو نعوت مختلفة، للحافظ عبد الغنى بن سعيد / أبى محمد المصرى – ٤٠٩هـ): ٤٩٨

(الأوائل، من مصنف أبى بكر ابن أبى شيبة)// ٧٧٤ – يأتى مع المصنف

(ب)

(بذل الناقد بعض جهده، فى الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، للبلقينى سراج الدين): ٥٤١: ٥٤٢ / أبى حفص عمر بن رسلان الكنانى المصرى الشافعى، شيخ الإسلام ٨٠٥هـ

(ت)

(تاريخ أصبهان، لأبى نعيم الأصبهانى): ٢٦٦، ٣٧٣، ٥٠٣ ٥٤٧، ٥٤٨ / أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق محدث العصر ومؤرخ أصبهان – ٤٣٠هـ – فى طبعة لَيْدن، بِريل سنة ١٩٣١م، بعنوان: (ذكر أخبار أصبهان) وإليها نرجع

تاريخ بخارى، لأبى عبد الله محمد بن أحمد بن سليمان البخارى، غنجار): ٥٨٥، ٥٩١[٢] ويعرف أيضا بتاريخ غنجار. /محدث ما وراء النهر – ٤١٣هـ

(ث)

(ج ، ح)

(الجرح والتعديل لابن أبى حاتم) / الرازى أبى محمد عبدالرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس الحنظلى ٣٢٧هـ: ٣٠٧، ٤٣٣ للعناية به، ٥١١، ٦٥٤، ٦٥٦

(جزء رباعى الصحابة: أربعة يروى بعضهم عن بعض)// ٦٨١ - للحافظ عبد الغنى بن سعيد / أبى محمد المصرى - ٤٠٩هـ

(جزء فيها فى مستدرك الحاكم أبى عبد الله من أحاديث موضوعة، نحو مائة): ١٦٤ للحافظ أبى عبد الله الذهبى محمد بن أحمد بن عثمان - ٧٤٨هـ

(جزء ابن عرفة): ٥٣٥ / الحسن بن عرفة بن يزيد العبدى، أبى على البغدادى المسند (١٥٨ - ٢٥٧هـ)

(جزء فيه حديث نعيم بن همار، للحافظ المنذرى)// ٦٨٤ / عبد العظيم بن عبد القوى، زكى الدين أبى محمد الشامى ثم المصرى، شيخها الحافظ وشيخ الكاملية (٥٨١ - ٦٥٦هـ)

(جزء كبير فيمن جوّز الرواية بالإجازة لأبى جعفر البغدادى) ٣٣٧ -مَرَّ فى: الإجازة لأبى جعفر البغدادى.

(الجمع بين الصحيحين، لأبى عبد الله الحميدى» / محمد بن أبى نصر فتوح الأزدى الميورقى الأندلسى وسكن بغداد - ٤٨٨هـ: ١٦٤، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ٢٢٦

(الحاوى، للماوردى): ٢٠٧ ٣٣٢، ٣٥٤ / الحاوى الكبير فى الفروع، لأبى الحسن على بن محمد الماوردى الشافعى الفقيه الأصولى - ٤٥٠هـ

(ذ، ر، ز)

(ذكر الأسانيد فى لفظ المسانيد) للسراج البلقينى: ١٨٤، ١٩٦

(الذيل على (الإكمال)- للأمير أبى نصر ابن ماكولا) لابن نقطة أبى بكر محمد بن عبد الغنى بن أبى بكر البغدادى- ٦٢٩هـ - وانظر الإكمال، فى حرف الهمزة.

(*)(رافع الارتياب فى المقلوب من الأسماء والأنساب، للخطيب البغدادى / أبى بكر): ٦٢٨

(رباعى الصحابة، للحافظ عبد الغنى بن سعيد / أبى محمد المصرى، مَرَّ فى: جزء رباعى الصحابة

(الرسالة، للإمام الشافعى / أبى عبد الله محمد بن إدريس: ٢٠٨، ٢٢٤، ٤٩٤

(الرواة من التابعين، عن عمرو بن شعيب، لعبد الغنى بن سعيد): ٤٦١ / أبى محمد الأزدى المصرى، الحافظ - ٤٠٩هـ

---

* فى كشف الظنون حرف الراء: (رافع الارتياب فى أسماء الرجال) وعلى هامشه، طبعة استانبول الأولى: (لعلها: دافع): وفيه وفاة الخطيب البغدادى سنة ٣٦٤هـ والراجح أنه خطأ مطبعى فى ترتيب أرقام سنة ٤٦٣هـ وفيها وفاة الخطيب، بلا خلاف نعلمه.

(س، ش)

(ص ، ض ، ط)

* روجع النقل منه، فوجد بنصه فى مطبوعة (سنن الدارمى: أبى محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل السمرقندى، إمام أهل زمانه - ٢٥٥ هـ (م د ت) وانظر (المسند الصحيح، للدرامى)

(الطريقة الواضحة، فى تمييز الصنابحة، للسراج البلقينى): **٥١١، ٥٥٢، ٥٥٣**//٦٩٢ «فلينظر، فإن فيه نفائس».

(ع ، غ)

(العرف الشذى، على جامع الترمذى، للسراج البلقينى) **٢٣٤، ٢٤٢، ٢٦٤، //٤٥٥، ٤٦٧، ٤٦٩**//٧٣٢

(كتب العلل، فى الحديث): ٢٦٠ - ٢٦٢

- للترمذى، أبى عيسى: ١٧٤ - مع جامعه، فى أواخره
- العلل للإمام أحمد ابن حنبل: ٤٣٢
- لابن أبى حاتم الرازى/عبد الرحمن بن محمد بن إدريس - راوى علل الترمذى - ٣٢٧ هـ): **٢٤٢، ٢٦٨**
- للخَلَّال: **٢٦٨**/أبى بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادى الحنبلى - ٣١١ هـ
- للدارقطنى/أبى الحسن): **٢٧٠، ٢٦٨** (وهو أجمعها وأحسن كتاب فيها) ٤٣٢، ٤٨١، ٦٤٤
- للحافظ ابن المدينى/أبى الحسن على بن عبدالله السعدى البصرى): **٢٦٨** وهو أجلُّها.

(علوم الحديث للحاكم/أبى عبدالله: علوم الحاكم، معرفة علوم الحديث، **٢١٤** نسخة من أصل مسموعة، **٤٣٧**، ٤٦٠

(علوم الحديث، لابن أبى المعمر): **٣٣٧**//

(شرح العمدة)//٦٩٨. لابن دقيق العيد، أبى الفتح العشيرى =

- الإحكام فى شرح عمدة الأحكام لعبد الغنى: مرَّ فى الهمزة عمدة المحدثين: ٦٠٠
- عمدة الأحكام عن سيد الأنام/لأبى محمد المقدسى، تقى الدين عبد الغنى بن عبد الواحد بن على الجماعيلى، صاحب الكمال - ٦٠٠ هـ

(عمل اليوم والليلة، للنسائى/أبى عبد الرحمن): **٢٦٤**

(الغرائب، للدارقطنى/أبى الحسن): ٢١٨

[غرر] (الفوائد المجموعة للحافظ رشيد الدين): **٥٧٣**/فى بيان ما وقع فى صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، للحافظ رشيد الدين العطار، أبى الحسين يحيى بن على بن عبد الله الأموى النابلسى ثم المصرى، المالكى - ٦٦٢ هـ - منها نسخة خطية بالرباط (ع ق ١٧٤)

(غريب الحديث، أمهات الكتب المصنفة فيه): ٤٥٩

(غريب الحديث لأبى بكر حسين بن عياش السلمى الباجدائى (الرقى - ٢٠٤ هـ)

- شرح غريب الحديث لأبى سليمان الخطابى/حمد بن محمد البستى - ٣٨٨ هـ
- ولأبى عبيد القاسم بن سلام): ٤٥٩/الأزدى البغدادى الأستاذ - ٢٢٤ هـ)

● وأبي عبيدة، معمر بن المثنى): ٤٥٩/التيمى البصرى - ٢١٠ هـ
● (وللنضر بن شميل): ٤٥٩/أبي الحسن المازنى البصرى، نزيل الكوفة - ٢٠٣ هـ
● ولابن قتيبة، القتيبى): ٤٥٩/عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبي محمد الدينورى - ٢٧٦ هـ
(غريب الموطأ) للأخفش البصرى): ٥٨٧/أحمد بن عمران بن سلامة
(الغيلانيات) ٥٥٥ /من حديث أبي بكر الشافعى البزاز، محمد بن عبد الله بن إبراهيم، مسند بغداد - ٣٥٤ هـ وله ٩٥ سنة
/رواية أبي طالب محمد بن غَيْلان البزاز، مسند بغداد - ٤٤٠ هـ عن ٩٤ سنة

(ف ، ق)

(الفاصل للرامهرمزى (٣٥٦، ٣٢٦، ٣٦٥، ٣٧٦، ٣٧٨) = (المحدث الفاصل، بين الراوى والواعى)
(الفصل، للوصل المُدْرَج فى النقل، للخطيب البغدادى): ٢٧٨
(فقهاء المدينة السبعة، لأبي الزناد): ٥١٥ /عبد الله بن ذكوان القرشى، مولاهم أبي عبدالرحمن المدنى تابعى، ثقة حجة - ١٣١ هـ (ع)
(الفوائد المجموعة للحافظ رشيد الدين: ٥٧٣ مَرَّ فى: (غرر الفوائد المجموعة للرشيد العطار)
(القُنية، من كَتب الحنفية): ٣٣٤ - قُنية المُنية، على مذهب أبي حنيفة، لأبي الرجاء نجم الدين مختار بن محمود الزاهدى الحنفى - ٦٥٨هـ
(القول الحسن، فى ترجمة الحسن/البصرى) للسراج البلقينى: ٣١٧

(ك)

(الكافى، لأبي بكر ابن الأنبارى): ٦٢٠ /محمد بن القاسم بن محمد بن بشار البغدادى الأستاذ - ٣٢٨ هـ عن ٩٨ سنة
(الكامل، لابن عدى/فى معرفة الرجال): ٦٥٤ /أبي أحمد عبد الله بن عدى الجرجانى الحافظ النظار - ٣٦٥هـ
(الكامل للمبرد): ٥٩١[٢] /أبي العباس البصرى النحوى محمد بن يزيد الثمالى - ٢٨٥ هـ
كتاب ابن الأثير فى الصحابة = أسد الغابة، مرَّ فى (الصحابة)
(كتاب البخارى/أبي عبدالله) حيث يطلق، صحيح البخارى
(كتاب البرديجى): ٥٦٦ = الأسماء المفردة لأبي بكر البرديجى
كتاب أبي بكر الإسماعيلى (١٦٤)/الصحيح من الحديث - المستخرج على البخارى، لأحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجانى الشافعى شيخ الإسلام - ٣٧١ هـ
(كتاب أبي بكر البرقانى): ١٦٤ المستخرج /المسنَد، لأبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب.

البرقانى الخوارزمى الشافعى، شيخ بغداد - ٤٢٥ هـ
(كتاب ابن بكير): ٥٦٦ = (مستدرك أبى عبد الله ابن بكير على الأسماء المفردة للبرديجى) يأتى فى حرف الميم مع المستدرك
(كتاب الترمذى/أبى عيسى): ٤٣٢ = جامعه ١٨٠، ١٨٨[٢]
(كتاب ابن الجوزى): **٦٥٧** = الضعفاء
(كتاب الحاكم/أبى عبد الله): ١٩١، ٥٥٥ = معرفة علوم الحديث الحاكم/أبى عبد الله: **٤٥٣** = المستدرك
(كتاب ابن خزيمة/أبى بكر): ١٦٤، = صحيح ابن خزيمة
(كتاب الدارقطنى/أبى الحسن): ١٦٣، ٤١٣، السنن
(كتاب الرامهرمزى - حيث يجىء = المحدث الفاصل
(كتاب أبى الزناد، عبد الله بن ذكوان القرشى = (فقهاء المدينة السبعة)
(الكتاب، لسيبويه): ٥٨٧ /أبى بشر عمرو بن عثمان الفارسى ثم البصرى إمام النحاة - ١٨٠ هـ
(كتاب الصحابة لابن قانع (**٥٥٥**) = معجم الصحابة
(كتاب الصريفينى/أبى إسحاق: ٥٧٠ - فى الكُنى
(كتاب أبى محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى: ٦٥٦ = (الجرح والتعديل)
(كتاب الحافظ عبد الغنى بن سعيد): ٥٥٥ - الموضح فيمن ذُكر بأسماء مختلفة أوكنى متعددة
(كتاب أبى عبد الله بن خفيف الشيرازى): ٥١٦
/محمد بن خفيف، شيخ المشايخ بفارس صاحب المقامات والأحوال - ٣٧١ هـ
(كتاب أبى على الغسانى/الجيانى: ٥٩٩، وحيث يجىء = تقييد المهمل وتمييز المشكل: مرَّ فى التاء
(كتاب أبى عوانة الاسفرايينى): ١٦٤ المسند، المستخرج على الصحيح لأبى عوانة يعقوب بن إسحاق بن يزيد - ٣١٦ هـ
(كتاب القاضى عياض (٦١٢) وحيث يجىء فى ضبط ما فى الموطأ والصحيحين من المؤتلف والمختلف من الأسماء والأنساب، = مشارق الأنوار على صحاح الآثار: الموطأ والصحيحين) للقاضى عياض، أبى الفضل السبتى عالم المغرب - ٥٤٤ هـ
(كتاب ابن ماكولا) حيث يجىء = (الإكمال فى ضبط مشكل أسماء الرجال - مرّ فى حرف الهمزة
(كتاب الإمام مالك، حيث يطلق = الموطأ
(كتاب مسلم) حيث يطلق، = صحيح مسلم.
(الكتب الخمسة: الصحيحان وسنن أبى داود والنسائى وجامع الترمذى
(الكتب الستة، الصحيحان والسنن الأربعة: ٦٥١، **٦٥٢**: ٦٨٣

---

* وقفنا فى كتب المصنفين على (الكمال لعبد الغنى المقدسى) عند الذين أدركهم ابن الصلاح (٦٤٣هـ) ثم السراج البلقينى - ٨٠٥ هـ فلم نذكر ما ظهر بعد البلقينى، كمختصر تهذيب الكمال لابن قاضى شهبة، تقى الدين أبى بكر (-٨٥١هـ) وتهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر، وتقريب التهذيب، له (٨٥٢هـ) وخلاصة تذهيب الكمال، للصفىّ الخزرجى (٩٢٣هـ)

(ل ، م)

* عدَّه ابن الصلاح فى المسانيد، والذى بين أيدينا منه، مصنف على الأبواب لا على المسانيد، كما جاء فى شرح الألفية، قال الحافظ ابن حجر: وأما كتاب السنن للدارمى فإنه ليس دون السنن فى المرتبة ولو ضم إلى الخمسة: الصحيحين والثلاثة لكان=

عبدالله بن عبد الرحمن بن بهرام - ٢٥٥ هـ].

(مسند أبي داود الطيالسى): **١٨٣** // ٧٠٦، ٧٣٥ / سليمان بن داود بن الجارود البصرى - ٢٠٤ هـ عن إحدى وسبعين سنة.

(مسند عبد بن حميد): ١٨٣ / عبد الحميد بن حميد بن نصر، أبي محمد الكشى - ٢٤٩ هـ.

(مسند عُبَيد الله بن موسى): ١٨٣ / العبسى، أبي محمد الكوفى - ٢١٣ هـ.

(مسند ابن منيع): **١٦٥** / أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوى، أبي جعفر الأصم - ٢٤٤ هـ.

(المسند الفحل، ليعقوب بن شيبة الحافظ الفحل): ٢٢٢، ٤٣٤ / بن الصلت، السدوسى أبو يوسف البصرى - ٢٦٢ هـ.

(مسند أبي يَعْلَى الموصلى): **١٨٤**، ١٦٥ / أحمد بن على بن المثنى التميمى - ٣٠٧ هـ.

(المشكل للطحاوى): ٢٥٣ / مشكل الآثار للطحاوى، أبي جعفر الأزدى الحنفى المصرى، أحمد بن محمد بن سلامة - ٣٢١ هـ.

(مشيخة الصفراوى، حدث بها، بالإجازة العامة عبد البارى الصعيدى): **٣٣٧**
الصفراوى / أبو القاسم، الإسكندرى المالكى، الفقيه المفتى، المقرئ الرئيس الأستاذ - ٦٣٦ هـ حدث بها عبدالبارى الصعيدى / بن عبد الرحمن بن عبدالكريم الصعيدى ثم الاسكندرى، من أصحاب الإمام الصفراوى. توفى بعد سنة ٦٥٠ هـ.

(المُصَحَّف - من أسانيد الأحاديث ومتونها، للدارقطنى) أبي الحسن: ٤٧١.

(مصنف ابن أبي شيبة) / أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسى، مولاهم الكوفى - ٢٣٥ هـ **٤٥٥** // ٧١٤ وفى أواخره كتاب الأوائل، ٧١٥، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٨، ٧٣١.

(مصنف عبد الرزاق) // ٧٠٠، ٧٠١، ٧٢٤، ٧٢٥ / الجامع الكبير فى الحديث، لعبد الرزاق بن همام بن نافع، أبي بكر الصنعانى، الفقيه الحافظ - ٢١١ هـ.

(المطالع): ٥٩١ / مطالع الأنوار على صحاح الآثار فى فتح ما استغلق من كتاب الموطأ، والبخارى ومسلم، لابن قرقول المغربى، أبي إسحاق إبراهيم بن يوسف الوهرانى - ٥٦٩ هـ صنفه من كتاب (مشارق الأنوار على صحاح الآثار، الموطأ والصحيحين) لشيخه القاضى عياض السبتى، عالم المغرب - ٥٤٤ هـ.

(المعاجم، للطبرانى): **١٦٥** / أبي القاسم اللخمى سليمان بن أحمد بن أيوب - ٣٦٠ هـ.

المعجم الكبير / للصحابة، على الحروف: **٢٠٦، ٤٨٩**.

= أولى من سنن ابن ماجه»، قال العراقى فى النكت: واشتهر بالمسند، فإن أريد كتاب أبي محمد عبدالله بن عبد الرحمن الدارمى - ٢٥٥ هـ - فقد عُرِف بالسنن» قال السيوطى فى تدريب الراوى: إن تسميته بالمسند وهم، وكذلك قال الحافظ الذهبى فى ترجمته صاحب المسند العالى» قلت: والذى طُبِع سنن الدارمى أبي محمد، مرتب على أبواب الفقه لا على مسانيد الصحابة - وانظر مقدمة طبعة دار إحياء السنة النبوية، لسنن الدرامى.

(المعجم الأوسط / على الشيوخ: **٢٤٢، ٢٦٣**، ٢٦٤، **٤٨٧، ٤٩٩** // ٧٣٤.

(المعجم الصغير) على الشيوخ: **٥٠١**.

(المعالم للخطابى): **٤٦٨** معالم سنن أبى داود السجستانى. للخطابى أبى سليمان الخطابى حمد بن محمد البستى - ٣٨٦هـ.

(معجم البرذعى ثم السمرقندى، الحافظ أبى على): ٦٦٤ / الحسين بن على بن محمد بن الحسين البرذعى الهمدانى سكن سمرقند وبها وفاته سنة ٤٢٠هـ.

(معجم البغوى الكبير: **٣٣٤**، ٣٦٣ / أبى القاسم عبد الله بن محمد بن المرزبان.. مرَّ فى كتب الصحابة.

(معجم ابن جميع) **٢٨٣** / الغسانى محمد بن أحمد، أبى الحسين الصيداوى - مرَّ فى الصحابة.

(معجم ابن قانع): **٤٥٢، ٤٨٩، ٥٥٥، ٥٦٥** / لعبد الباقى بن قانع، بن مرزوق، أبى الحسين البغدادى - مرَّ فى الصحابة.

(معجم محمد بن على بن ميمون): ٥٩٨ /أُبَىّ النَرسى، أبى الغنائم الكوفى الحافظ المقرىء - ٥١٠هـ.

(معرفة الصحابة، لأبى موسى المدينى): ٥١٤ / محمد بن عمر الأصبهانى - ٥٨١هـ.

(معرفة الصحابة، لابن منده): ٣٩٥ / أبى عبد الله محمد بن إسحاق الأصبهانى - ٣٩٥هـ.

(معرفة الصحابة لأبى نُعيم): **٣٩٥** / الأصبهانى أحمد بن عبد الله بن أحمد - ٤٣٠هـ.

- ما هنا من كتب فى الصحابة، مرَّ مع (الصحابة) فى حرف الصاد.

(معرفة أنواع علوم الحديث، معرفة علوم الحديث، علوم الحاكم، المعرفة للحاكم أبى عبد الله النيسابورى: ١٩١ كتابه، ٢٠٦، ٢١٣، **٢١٤** نسخة أصل مسموعة، ٤٣٨ علوم الحاكم، **٤٦٠** علوم الحاكم، **٥٣٣** المعرفة، ٥٥٢ ولأبى نعيم الأصبهانى: ٥٥٢ (المستخرج).

(المعروفون بالأسماء دون الكُنى، لأبى حاتم، محمد بن حِبَّان البستى): ٥٨١ - مرَّ فى كتب الكُنى.

(مغازى ابن إسحاق): ٢٨١ / أبى عبد الله محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى، مولاهم - ١٥١هـ.

(مغازى موسى بن عقبة): **٦٠٣** / بن أبى عياش الأسدى مولاهم، المدنى - ١٤١هـ.

(مغازى الواقدى): ٢٨١، / محمد بن عمر بن واقد - ٢٠٧هـ - مرَّ مع السِّير والفتوح.

(مقدمة السنن للخطابى)أبى سليمان: **١٨٧** مع شرح الحافظ أبى طاهر، لمعالم السنن: فى حرف الشين.

(مَن لم يرو عنه إلا راوٍ واحد، مع الصحابة والتابعين فمن بعدهم) - ذكره ابن الصلاح لمسلم بن الحجاج، وقال: لم أره. وهو فى (التبصرة والتذكرة: للحافظ أبى الفضل العراقى - ٨٠٦هـ) كتاب:

(المفردات والوحدان لمسلم) / وقال العراقى: وعندى منه نسخة بخط محمد بن طاهر المقدسى.»

(المؤتلف والمختلف لابن ماكولا): ٦٤٤ = هو كتابه الجليل (الإكمال فى رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف فى الأسماء والكُنى والألقاب) - مرَّ فى حرف الهمزة.

(ن)

(نسخة موسى بن عبد الله الطويل، عن أنس): ٤٤٢.

(نسخة أبى هدبة، إبراهيم بن هدبة عن أنس): ٤٤٢.

(نسخة همام بن منبه الصنعانى، عن أبى هريرة) ٤٤٢.

● صحيفة همام - الخضر بن أبان الهاشمى

● نسخة أحمد بن كامل عن أحمد بن محمد بن غالب عن أنس ٤٤٢.

(نوادر الأصول، للحكيم الترمذى): ٤٩١ / فى معرفة أخبار الرسول، للحكيم الترمذى، أبى عبد الله محمد بن على بن حسن المؤذن - ٢٥٥هـ

(و ، ى)

(الوجازة فى الإجازة، لأبى العباس الوليد بن بكر الغمرى المالكى): / الأندلسى السرقسطى - ٣٩٢هـ

(الينبوع المقرب على شرح المهذب) - ٦٥٦ للسراج البلقينى.

/ و(المهذب) للشيرازى أبى إسحاق الشافعى الأصولى الإمام

* * *

النوع التاسع والستون: معرفة أسباب الحديث
// (٦٩٨ - ٧١٣)

مهاجر أم قيس، وحديث «إنما الأعمال بالنيات» // ٦٩٨

السبب قد ينقل فى الحديث، أمثلة منه. وربما لا ينقل، أو يُنقَل فى بعض طرقه، فهذا الـذى ينبغى الاعتناء به // ٦٩٩

تخريج مجموعة من الأحاديث. من مختلف الطرق، بيانا لسبيل معرفة أسبابها ٧٠٠ - ٧١٢

فى أبواب الشريعة والقصص وغيرها، أحاديث لها أسباب يطول شرحها. والمذكور هنا أنموذج، ومدخل لإضافة مبسوط فيه، بعون الله تعالى وكرمه //٧١٣.

النوع الموفى سبعين - التاريخ المتعلق بالمتون
// (٧١٤ - ٧٤٠)

فوائده

التأريخ قد يكون بمجرد: أول ما كان كذا؛ وبالقَبْلية والبعْديَّة؛ وبآخِرِ الأمرين، ويكون بذكرِ السنة أو الشهر

فمن الأوائل:

«أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم، الرؤيا الصادقة» الحديث، بطوله

صنف العلماء فى (أوائل)

وفى (مصنف أبى بكر ابن أبى شيبة) أواخرِه، كتاب الأوائل // ٧١٤

مجال الاختيار لأوائل (المحاسن)

أوائل تتعلق بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وبشريعتنا // ٧١٥

أوائل لآدم، صلى الله عليه وسلم، مخصوص بها، // ٧١٤

ولنوح، صلى الله عليه وسلم ٧١٤

ولإبراهيم، صلى الله عليه وسلم ٧١٥

ولإسماعيل بن إبراهيم، صلى الله عليهما وسلم // ٧١٦

أوائل لنبينا محمد صلى الله عليه وسلام، فى الدنيا وفى الآخرة، ليست لغيره من البشر //٧١٧ - ٧١٨

مما يتعلق بأوائل: الشريعة:

من المبعث إلى الهجرة // ٧١٨

ثم فى سنوات ما بعد الهجرة،

من السنة الأولى، وفيها بنى مسجده ومساكنه، وآخى صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، وشُرِع الأذان.

حتى السنة العاشرة، وفيها حجة الوداع، ونَـزَل قولـه تعالى: ﴿اليـوم أكملت لكم دينكم﴾ الآية //٧١٩ - ٧٢٢

ما يتعلق بالأوائل فى أزواجه - رضى الله عنهن ٧٢٢ - ٧٢٣

ومن الأوائل لأبى بكر، رضى الله عنه //٧٢٣

أول أمير أُمِّرَ فى الإسلام «عبد الله بن جحش» رضى الله عنه

وأول لواء عقده النبى صلى الله عليه وسلم إلى الشام، لزيد بن حارثة، - رضى الله عنه - // ٧٢٤

ومن الأوائل:

أول جُمعة جُمِّعت فى الإسلام قبل الهجرة: بالمدينة، ثم جمعة بالبحرين // ٧٢٤ - ٧٢٦

أول جمعة لرسول الله ﷺ بالمدينة، فى بنى سالم بن عوف، ظاهر المدينة // ٧٢٦

لسعد بن زرارة، رضى الله عنه أوليات منها: أنه أوّل من جمَّع بالمدينة - قبل الهجرة، وأول من بايع ليلة العقبة // ٧٢٨

ومن الأوائل المنثورة:

الاعتبار بالسماع الأول فيما لم يُنسخ، فأما ما ما نُسِخَ فالمعتَبَر فيه آخر الأمرين: ٧٣١

ومن التأريخ بالقَبلية والبَعْدية: //٧٣٢

ومن الأحاديث المؤرخة: //٧٣٣ - ٧٣٩

ومما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرض موته، صلاتُه قاعدا وصلاة الناس خلفه قياما ٧٣٩

وآخر لواء عقده النبى صلى الله عليه وسلم بيده لأسامة بن زيد، رضى الله عنهما ٧٤٠

وكان من آخر كلامه صلى الله عليه وسلم فى مرض وفاته: اتقوا الله والوصية بِملك اليمين» وآخره: «فى الرفيق الأعلى» ٧٤٠

* * *

مستدرك

وقع مما فاتنى تصحيحه أو تحريره فى مراجعتى لتجارب المطبعة، ما ينبغى التنبيه عليه فيما يلى، رجاء أن يتفضل السادة القراء بتصحيحه واستدراكه فى نسخهم من هذه الطبعة، «وعلى الله قصد السبيل».

ص(*)	س	المطبوع	المستدرك
١٦	١٤	يحيى بنيحييسنة	يحيى بن يحيى سنة
٢٩	٣من الآخر	من المذهِب	من المُذْهَب
٣٥	قبل الأخير	(٥٦١ - ٣٧هـ)	٥٦١ - ٦٣٧هـ
٣٦	٩	إضافة:	واسمه مثبت فى أول طبقة للسماع لأصل (غ) ومعه: «أحمد بن عبد الله بن شعيب التميمى» وله قصيدة فى مدح الكتاب والمؤلف. انظر ص ١٢٥، ١٢٧.
٤٢	١١	معجم شيوخ اليعمرى	إضافة: تخريج الأستاذ الدكتور محمد الروانـدى، من مباحث رسالته لدكتوراه الدولة فى علوم الإسلام، طبع وزارة الأوقاف المغربية بالرباط ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م وموضوعها (أبو الفتح اليعمرى. حياته وآثاره، وتحقيق أجونته. - بإشرافى -
٥٣	هـ ١١	الخولّى فى المنظومات	الخُوَيِّى فى المنظومات
٧٢	٥	انتهت عليه	انتهت إليه
١١٠	١١	الموكَّل	الموكِّل

(*) الرقم الأول للصفحة، والثانى للسطر، وحرف الباء لمحاسن البلقينى، وحرف الهاء للهوامش.

ص س	المطبوع	المستدرك
١١٢ ١	جمع النسخة	جمع النُسَخ
١٢٧ ١٠	الأولى	الأولى لأصل ابن رزين من نسخة (غ).
١٣٠ الرابع من آخر الصفحة	الدائرة السِنيّة	الدائرة السِّنيَّة
١٣١ ٥	سنة ثلاث وتسعين وتسعمائة	سنة ثلاث وتسعين وسبعمائة
		(للوحات المصورة بعد ص١٤٢)
٥، ٦	من خطية العراقية (ع)	ينقل السطر الثانى من المطبوع أسفل اللوحة الخامسة، إلى السادسة بعدها. وينقل المطبوع على السادسة إلى الخامسة قبلها.
١٣٧ ١٢	عليها حملة	عليها جُملةً
١٤٦ ١ هـ[١]	وأوفى	وأوفى»
١٥٤ ٢/ ب	ابن عوِن	ابنَ عَوْنٍ
١٦٦ ٣ من آخر هـ[٢]	الصنعاقى	الصنعانى
١٦٧ هـ[٣]	لقته الأمة بالقبول	تلقته الأمة بالقبول.
١٧٦ ٣	شاذٌ ولا مُنكرًا	شاذًا ولا منكرا
١٧٦ ب آخر سطر	لا يُفَهم	لا يُفْهَمُ
١٧٧ ٦	نصٌ الشافعى	نصُّ الشافعى
١٧٨ قبل الأخير من متن المقدمة	أو كَون	أو كونِ
١٨٠ قبل الأخير من متن المقدمة	بِعض مشايخه	بعض مشايخِه
١٨٢ ٢	ممن يميًز	ممن يُميِّز
١٨٣ ٥	والركوِن	والركونِ
١٨٣ آخر هـ[٢] مقدمة	والله أعلم	والله أعلم»

ص س	المطبوع	المستدرك
١٨٧ ١	في (تصرفاته)	في تصرفاته
٢٠٣ ١	ثم سعيدَ	ثم سعيدِ
٢٢٧ ١١	قسما من التعليق ثانيا	قسما من التعليق ثانيا
٢٣٧ ٦	فما كان غير ثقة	فما كان عن غير ثقة
٢٤٠ ٩ ب	لك على عُمَرَ	ذلك على عمر
٢٥٠ ٣ هـ[1]	بخراسان	بخراسان –
٢٥٥ ٢/ ب	يخالفه	يخالفه
٢٥٩ ٦/ ب	من: عَلل	من أَعَلَّ. ويضاف بعده: انظر تقييد العراقي (١١٧) واستشهاده بقول الجوهري في الصحاح: «لا أَعَلَّكَ الله، أي لا أصابك بِعِلة»
٢٦١ ١ هـ[1]	وفيه لزيادة	وفيه الزيادة
٢٦٥ ١/ ب	عن خالدٍ الحذاء، وعاصمٌ	عن خالد الحذاء وعاصمٍ. – وانظر في (معرفة الحاكم: ١١٤) تحرير إسناده وعلة وهم من أسنده عن سفيان عن خالد الحذاء أو عاصم.
٢٦٨ ٤/ب	الوضوَء»	الوضوءَ»
٢٧٠ ١٠	عن ابن جُريح	عن ابنِ جُرَيْج
٢٧٥ ١ هـ[1]	روى عنه الحسن	روى عن الحسن
٢٧٨ آخر الصفحة		يضاف: طبعته وزارة الأوقاف المغربية بالرباط: ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م
٢٧٩ ١ هـ[1]	اعترض عليه	اعتُرِض عليه
٣٠٧ ١	الأعصار المتأخرةِ	الأعصار المتأخرَة
٣٠٧ ٤	والمحاذرِة	والمحاذرةِ
٣٠٧ ١٤	لمُ يقبَلْ	لم يُقْبَلْ

ص س	المطبوع	المستدرك
٣٣٤ هـ(١) ب	والمقابلة عليه.	والمقابلة عليه، مع خلاف يسير فى بعض الألفاظ.
٣٣٨ ١	واحدً واحدًا	واحدًا واحدًا
٣٣٨ ١٦	بن الفراء	ابن الفراء
٣٥٣ ١٤	وإن أجمل المخبِرَ به	وإن أجمل المُخبَرَ به
٣٥٧ ٥	وإن لم يُجزِ	وإن لم تَجُز
٣٥٨ أول سطر	بقسم الإعلام وقسم	تحذف لوقوعها مكررة سهوا
٣٦٣ آخر هـ (٤ - ٥) ب	وتقييد العل	وتقييد العلمْ
٣٦٤ ٣/ ب	عن ابن جُريج	عن ابنِ جُرَيج
٣٧٢ ٣ هـ(٣)	فى (لاقتراح)	فى (الاقتراح)
٣٧٦ هـ(٣)	[من إطلاق - نسخة -	[من إطلاق - نسخة -]
٣٧٧ ١٠	من موضوع سقوطه	من موضع سقوطه
٣٨٤ ٥	يومىء	يومىءُ
٣٨٦ آخر سطر من المتن	أحوَطُ ه وأحْرَى	أحوَطُ وأحْرَى
٣٩٦ هـ(١) ب		يضاف إلى آخره: وأحال ابن حجر فى «سليمان بن أكيمة» بالإصابة، على «سليم بن أكيمة»
٣٩٨ آخر هـ(١)	وقد تقضيت	وقد تقصيتُ
٣٣٩ آخر متن ب	على الشكً	على الشكِّ
٤٠١ ٢ هـ(١) ب	يعنى ابنٍ رباح	وعطاء، يعنى ابنَ رَباح،
٤٠٦ ٥	لفظ كلٍّ واحدِ	لفظ كلٍّ واحدٍ
٤٠٩ ١ هـ٢	تلَف من قَرَضة	تلف من أَرَضَة
٤١٨ ب آخر هامش	بهذا الإسناد	بهذا الإسناد على التمام
٤١٩ ٦ هـ(٣)	أخو حمسين	أخو خمسين
٤٢١ قبل الأخير من متن المقدمة	لا ينبغى للمحدَّث	لا ينبغى للمُحدِّث

ص س	المطبوع	المستدرك
٤٣١ ١١	وروينا عنه	وروينا عنه[٤]
٤٣١ ١٢	وروينا أو بلغنا[٤]	وروينا أو بلغنا
٤٣٥ ١١	الكنانٍى	الكنانىٌّ
٤٣٩ ٨/ ب	أعظيتكها	أعطيتُكها
٤٥٢ ٢/ ب	«إلا مَن ظلم	«أَلَا مَن ظَلَم
٤٦٣ ٢	أشباهٍ لذلك	فى أشباهٍ لذلك
٤٦٦ ٤	وارة	واره»
٤٦٩ ٥/ ب	يقوى إدعاء	يُقَوِّى ادَّعاءَ
٤٧٣ آخر الصفحة	سنن الدارمى ١/ ١٧٨٢	سنن الدارمى ١/ ١٧٨
٤٧٨ ١٠	متضادين	متضادان
٤٩٠ ٣/ ب	ورَوِى	ورُوِىَ
٥٠٢ ١/ ب	من مُحْضِها	من مَحْضِها
٥٠٣ الثالث من آخر ب	إذًا	إذَا
٥١٣ ١هـ[٢] مقدمة	من خيران	من خَيْوَانَ
٥٢٠ ٢ من آخر هـ[١] مقدمة	- الليثى، مولاهم	- الليثى، مولاهم -
٥٢١ آخر متن المقدمة	كعب الأخبار	كعب الأحبار
٥٢٥ قبل الأخير/ ب	سليمان التميمى	سليمان التيمى
٥٣١ هـ[٣] ب		يضاف إلى آخره: المسمون فى أول الفقرة - مثالا للإخوة العشرة التابعين - اثنا عشر. والذى فى (معرفة الحاكم ١٥٣): النضر وموسى وأبوبكر وعبداالله وعبيدالله وعمر». وقال الحافظ العراقى فى هذا النوع الثالث والأربعين: وقد كان أولاد أنس بن مالك يزيدون على المائة، وسُمِّى لنا ممن روى العلم عنه من

ص س	المطبوع	المستدرك
		أولاده لصُلبه عشرة»
		ثم ذكر حديث الدعاء (التقييد ٣٤٥)
٥٣٨ ١	لأبٍ عن ابنةٍ	لأبٍ عن ابْنِه
٥٤٧ ١٠/ ب	استوصو	استوصُوا
٥٤٧ ١١/ ب	الحسن بـ	الحسن بن
٥٤٧ ١٩/ ب	لكـ	لكم
٥٥١ آخر هـ(٤)	على القاموس.	على القاموس، ولفظه: «حسَبْتُه أحسُبه، بالضم، حَسْبا وحِسبانا وحسابة، إذا عددتَه. والحسَب أيضا ما بعده الإنسان من مفاخر آبائه.»
٥٧٤ ٥ هـ(٢)	وكذلك وهو	وكذلك هو
٥٨٦ ١	محمد بن عمرو الراى	محمد بن عمرو الرازى
٥٨٦ ٦	محمد بشار	محمد بن بشار
٥٨٦ ٣ هـ(٤)	حديثه عن الستة	حديثه عند الستة
٥٨٩ ١ هـ(١)	مشكدانة	مشكدانه
٥٩٧ ٤ هـ(١)	سُعَيْر بن الحمس	سُعَيْر بن الخِمْس
٦٠٨ ١ هـ(٢)	وحديث شيبان بن فروخ / إلى آخر السطر	ينقل إلى آخر الهامش (١) قبله
٦١١ هـ(٣) من المقدمة	باب الهِمدانى	باب الهَمدانى
٦٢٢ ٢	أو يوجد فى	ويوجد فى
٦٢٣ ٧هـ(٢)	ثور ابن زيد	ثور بن زيد
٦٢٩ هـ(٥)	مالك بن القشب الأزرى	مالك بن القشب الأزدى
٦٣٠ ٢ هـ(١)	الغاية	الغابة
٦٤٣ ٣ هـ(١)	ومثلها هامش	ومثلها على هامش
٦٥٢ ٤ هـ(٢)	التهذيب	التذهيب
٦٦٥ ٣ هـ(١)	الاحتياط ممن	الاغتباط بمن
٦٧٤ ٦	المؤيد محمد	المؤيد بن محمد

ص	س	المطبوع	المستدرك

من زيادات المحاسن

ص	س	المطبوع	المستدرك
٦٨٢	١	الفضل بن جعفر	الفضل بن جعفر
٦٨٣	٣ هـ[٣]	(فتح البارى ٤ / ٢١٧)	(فتح البارى: ٣ / ٢١٧)
٦٩٨	هـ[١]	أحكام الأحكام	إحكام الأحكام
٧٠٠	٨	عثمان بن مهدى	عبد الرحمن بن مهدى
٧٠٩	١	كان يؤجر	كان [يأجر] بلفظ مسلم
٧٢١	٥ هـ[٤]	وأفاد ٢٢ أبو زرعة	وأفاد «أبو زرعة»
٧٢٣	٢ هـ[٢]	معمر بن يحيى	معمر عن يحيى
٧٢٧	آخر الهامش	أصحاب السين	أصحاب السنن

* * *

نجز الكتاب، ولِلّهِ تعالى الحمدُ والمِنَّة
على ما يَسَّر وأعان.

عائشة عبد الرحمن

مصر الجديدة:
١ /٣/ ١٤١١ هـ
٢١ /٩/ ١٩٩٠ م

رقم الإيداع	١٩٨٩ / ٩١٣١	
الترقيم الدولى	٩٧٧-٠٢-٢٨٥٢-٤	ISBN

١ / ٨٥ / ١٨٩

طبع بمطابع دار المعارف (ج.م.ع.)